

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ^(١)

٢٣٨ - عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ^(٢) بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سُورٍ بْنِ رَافِعِ بْنِ حَسَنِ بْنِ

(١) بعدها في (ط): «وَفَيَاتُ الْمَائَةِ السَّابِعَةِ مِنْ سَنَةِ ٦٠١ إِلَى سَنَةِ ٧٠٠ هـ، وَهَذِهِ الْعِبَارَةُ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ فِي الْأُصُولِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَهِيَ غَيْرُ صَحِيحَةٍ؛ لِأَنَّ الْوَفَيَاتِ فِي هَذَا الْجُزْءِ تَبْدَأُ مِنْ وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٠٠ هـ) وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(٢) ٢٣٠ - الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ (٥٤١ - ٦٠٠ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٥١) وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/ ١٥٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٣/ ٥٣)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْضَدُ» (١/ ٣١٧). وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١/ ١٨٥)، وَالتَّفْسِيرُ (٣٧٠)، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (٤٦)، وَمِرَاةُ الزَّمَانِ (٨/ ٥١٩)، وَمُعْجَمُ ابْنِ خَلِيلٍ (ورقة: ١٨٤)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (٢/ ١٧)، وَالْجَامِعُ الْمُخْتَصَرُ (٩/ ١٤٠)، وَالْمُسْتَفَادُ مِنْ ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ (٣٠٢)، وَطَبَقَاتُ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ (٤/ ١٤٧)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢١/ ٤٤٣)، وَتَذْكِرَةُ الْحُقَافِ (٤/ ١٣٧٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤٤٢)، وَدَوَّلُ الْإِسْلَامِ (٢/ ٨٠)، وَالْعَبْرُ (٤/ ٣١٣)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣١٣)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٤٧)، وَمِرَاةُ الْجَنَانِ (٣/ ٤٩٩)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١٣/ ٣٨)، وَالْعَسْجَدُ الْمَسْبُوكُ (٢/ ٢٨٩)، وَالتَّجْوُمُ الزَّاهِرَةُ (٦/ ١٨٥)، وَحُسْنُ الْمُحَاضَرَةِ (١/ ٣٥٤)، وَطَبَقَاتُ الْحُقَافِ (٤٨٥)، وَالْفَلَكَاتُ وَالْمَقْلُوكِينَ (٦٨)، وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٢/ ٣١٩)، وَالشَّدَرَاتُ (٤/ ٣٤٥).

جَعْفَرُ الْجَمَاعِيِّ، الْمَقْدِسِيُّ، الْحَافِظُ، الزَّاهِدُ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُلَقَّبُ تَقِيُّ الدِّينِ،
حَافِظُ الْوَقْتِ وَمُحَدِّثُهُ.

وُلِدَ بـ «جَمَاعِيلَ» مِنْ أَرْضِ «نَابُلُسَ» مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ سَنَةِ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ
وَحَمْسِمِائَةٍ. قَالَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ: أَظُنُّهُ فِي رَبِيعِ الْآخِرِ مِنَ السَّنَةِ؛ لِمَا حَدَّثَنِي

(أَلُ عَبْدِ الْغَنِيِّ) أَسْرَهُ عِلْمِيَّةٌ كَبِيرَةٌ، كَثِيرَةٌ عَدَدِ الْعُلَمَاءِ، فَوَالِدُهُ: عَبْدُ الْوَاحِدِ كَانَ مِنَ
الدَّفْعَةِ الْأُولَى مِنَ الْمَقَادِسَةِ الَّذِينَ هَاجَرُوا إِلَى «دِمَشَقَ». وَزَوْجَتُهُ أُمُّ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ
سَعِيدَةُ بِنْتُ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَامَةَ، أُخْتُ الشَّيْخِ أَحْمَدَ، وَهِيَ جَدَّةُ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ أُمُّ أُمِّهِ.
وَزَوْجَتُهُ الْحَافِظُ عَبْدِ الْغَنِيِّ: رَابِعَةُ بِنْتُ خَالِهِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ قُدَامَةَ (ت: ٦٢٠ هـ).
وَاشْتَهَرَ لِلْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ ثَلَاثَةُ أَوْلَادٍ، لَهُمْ مِنَ الْأَوْلَادِ وَالْأَحْفَادِ مَا يَزِيدُ عَلَى
أَرْبَعِينَ نَفْسًا، ذُكُورًا وَإِنَاثًا، كُلُّهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَيَصْعُبُ ذِكْرُهُمْ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؛
لِذَا سَأَذْكُرُ هُنَا أَوْلَادَهُ دُونَ أَحْفَادِهِ، وَأَذْكُرُ أَحْفَادَهُ فِي تَرَاجُمِ آبَائِهِمْ. . . . وَهَكَذَا.
وَاشْتَهَرَ لِلْحَافِظِ مِنَ الْوَلَدِ:

- مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ، عَزُّ الدِّينِ، أَبُو الْفَتْحِ (ت: ٦١٣ هـ). وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ،
جَمَالُ الدِّينِ أَبُو مُوسَى (ت: ٦٢٩ هـ). وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ، أَبُو سُلَيْمَانَ (ت: ٦٤٣ هـ).
وَاشْتَهَرَ لِلْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ مِنَ الْإِخْوَةِ وَالْأَخَوَاتِ:

- إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَشْهُورُ بِـ «الْعِمَادِ» عِمَادُ الدِّينِ (ت: ٦١٤ هـ) وَهُوَ
أَشْهُرُهُمْ، تَرَجَّمَ لَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ الْحَنَابِلَةِ، وَهُوَ أَصْغَرُ مِنْ
أَخِيهِ الْحَافِظِ، وَلَهُ أَوْلَادٌ وَأَحْفَادٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ. وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ (المُقْرَى).
وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ. وَتَقِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْوَاحِدِ. وَزَيْنَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْوَاحِدِ. وَرَحْمَةُ بِنْتُ
عَبْدِ الْوَاحِدِ. ذَكَرَهُمْ جَمِيعًا ابْنُ طُولُونَ الدَّمَشْقِيُّ فِي «الْفَلَائِدِ الْجَوْهَرِيَّةِ» عَنِ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ.

وَالِدَتِي^(١) قَالَتْ: الْحَافِظُ أَكْبَرُ مِنْ أَخِي الْمُؤَقِّ بِأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، وَمَوْلِدُ الْمُؤَقِّ فِي شَعْبَانَ مِنَ السَّنَةِ الْمَذْكُورَةِ. وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ: ذَكَرَ عَنْهُ أَصْحَابُهُ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَوْلِدَهُ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. وَكَذَا ذَكَرَ ابْنُ النَّجَّارِ فِي «تَارِيخِهِ» أَنَّهُ سَأَلَ الْحَافِظَ عَبْدَ الْغَنِيِّ عَنْ مَوْلِدِهِ فَقَالَ: إِمَّا فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ أَوْ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. قَالَ الْحَافِظُ: وَالْأَظْهَرُ أَنَّهُ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ^(٢). وَقَدِمَ «دِمَشْقَ» صَغِيرًا بَعْدَ الْخَمْسِينَ^(٣)، فَسَمِعَ بِهَا مِنْ أَبِي الْمَكَارِمِ بْنِ هَلَالٍ، وَأَبِي الْمَعَالِيِّ بْنِ صَابِرٍ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي جَمِيلٍ الْقُرَشِيِّ وَغَيْرِهِمْ. ثُمَّ رَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ» سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ، هُوَ وَالشَّيْخُ الْمُؤَقِّ، فَأَقَامَا بِ«بَغْدَادَ» أَرْبَعَ سِنِينَ، وَكَانَ الْمُؤَقِّ مِثْلَهُ إِلَى الْفِقْهِ، وَالْحَافِظُ عَبْدَ الْغَنِيِّ مِثْلَهُ إِلَى الْحَدِيثِ، فَتَزَلَّ عَلَى الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ، وَكَانَ يُرَاعِيهِمَا، وَيُحْسِنُ

- (١) وَالِدَةُ الْحَافِظِ الضِّيَاءُ هِيَ أُمُّ أَحْمَدَ رُقِيَّةُ بِنْتُ الشَّيْخِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ قُدَّامَةَ، أُخْتُ الشَّيْخِ أَبِي عَمَرَ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ، وَالشَّيْخُ مُؤَقِّ الدِّينِ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، وَرَابِعَةُ وَالِدَةُ الْحَافِظِ.
- (٢) عَلَّقَ ابْنُ حُمَيْدٍ النَّجْدِيُّ فِي هَامِشِ النُّسخة (أ) بِقَوْلِهِ: «الظَّاهِرُ أَنَّ أَقَارِبَهُ أَحْفَظُ لِمَوْلِدِهِ» وَسَيَأْتِي فِي تَرْجَمَةِ أَخِيهِ الْعِمَادِ إِبْرَاهِيمَ (ت: ٦١٤ هـ): «وُلِدَ بِ«جَمَاعِيلَ» سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَكَانَ يَقُولُ: أَخِي الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ أَكْبَرُ مِنِّي بِسِتِّينَ».
- (٣) دُخُولُهُ «دِمَشْقَ» كَانَ سَنَةَ إِحْدَى وَخَمْسِينَ، جَاءَ فِي الْقَلَائِدِ الْجَوْهَرِيَّةِ (١/ ٦٩) «وَبِهِ قَالَ الْحَافِظُ ضِيَاءُ الدِّينِ: وَسَأَلْتُ خَالِي الْإِمَامَ أَبَا عَمَرَ عَنْ هَجْرَتِهِمْ إِلَى «دِمَشْقَ» فِي أَيِّ سَنَةِ كَانَتْ؟ فَقَالَ: كَانَتْ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَخَمْسِينَ، يَعْنِي وَخَمْسِمِائَةٍ» وَكَانَ الْحَافِظُ عَبْدَ الْغَنِيِّ فِي الدَّفْعَةِ الْأُولَى مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَكَانَ عَدَدُهُمْ خَمْسَةٌ وَثَلَاثُونَ نَفْسًا عَلَى قَوْلٍ. وَلَمَّا عَدَّدَ أَسْمَاءَهُمْ قَالَ: «وَأَبُو عَبْدِ الْغَنِيِّ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سُورٍ وَزَوْجَتُهُ... وَعَبْدُ الْغَنِيِّ، وَإِبْرَاهِيمُ... أَوْلَادُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَلِيٍّ...».

إِلَيْهِمَا، وَقَرَأَ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنَ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ، وَحَكَى الشَّيْخُ الْمُؤَقُّ أَنَّهُمَا أَقَامَا
عِنْدَهُ نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ^(١) يَوْمًا، ثُمَّ مَاتَ، وَأَنْهُمَا كَانَا يَقْرَأْنَ عَلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ دَرَسِينَ
مِنَ الْفِقْهِ، فَيَقْرَأُ هُوَ مِنَ «الْخَرْقِيِّ» مِنْ حِفْظِهِ، وَالْحَافِظُ مِنْ كِتَابِ «الْهِدَايَةِ».
قَالَ الضَّيَاءُ: وَبَعْدَ ذَلِكَ اشْتَغَلَ بِالْفِقْهِ وَالْخِلَافِ عَلَى ابْنِ الْمَنِيِّ،
وَصَارَا يَتَكَلَّمَانِ فِي الْمَسْأَلَةِ، وَيُنَظِرَانِ، وَسَمِعَا مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْبَطِّي،
وَأَحْمَدَ بْنِ الْمُقَرَّبِ^(٢) الْكَرْخِيِّ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ النَّفُورِ، وَهَبَةَ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ
بْنَ هِلَالٍ الدَّقَاقِ، وَأَبِي زُرْعَةَ، وَغَيْرِهِمْ، ثُمَّ عَادَا إِلَى «دِمَشْقَ». ثُمَّ رَحَلَ
الْحَافِظُ سَنَةَ سِتٍّ وَسِتِّينَ إِلَى «مِصْرَ» وَ«الْإِسْكَندَرِيَّةَ» وَأَقَامَ هُنَاكَ مُدَّةً، ثُمَّ
عَادَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى «الْإِسْكَندَرِيَّةَ» سَنَةَ سَبْعِينَ، وَسَمِعَ بِهَا مِنَ الْحَافِظِ
السَّلَفِيِّ، وَأَكْثَرَ عَنْهُ، حَتَّى قِيلَ: لَعَلَّهُ كَتَبَ عَنْهُ أَلْفَ جُزْءٍ، وَسَمِعَ مِنْ غَيْرِهِ
أَيْضًا. وَسَمِعَ بـ«مِصْرَ» مِنْ أَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ بَرِّي النَّحْوِيِّ وَجَمَاعَةٍ، ثُمَّ عَادَ
إِلَى «دِمَشْقَ» ثُمَّ سَافَرَ بَعْدَ السَّبْعِينَ إِلَى «أَصْبَهَانَ» وَكَانَ قَدْ خَرَجَ إِلَيْهَا
وَلَيْسَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلُ فُلُوسٍ، فَسَهَّلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ حَمَلِهِ وَأَنْفَقَ عَلَيْهِ حَتَّى دَخَلَ
«أَصْبَهَانَ»، وَأَقَامَ بِهَا مُدَّةً، وَسَمِعَ بِهَا الْكَثِيرَ، وَحَصَلَ الْكُتُبُ الْجَيِّدَةُ، ثُمَّ

(١) عَلَّقَ ابْنُ حُمَيْدٍ بِحَظِّهِ فِي هَامِشِ نُسخَةِ (أ) مَا يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّهَا خَمْسُونَ يَوْمًا.

(٢) فِي (أ) «المقر» بِسُقُوطِ الْبَاءِ مِنْ آخِرِهِ؛ لِذَا تَحَرَّفَتْ فِي (ط) إِلَى «المقري» وَهُوَ أَحْمَدُ
ابْنُ الْمُقَرَّبِ الْكَرْخِيُّ (ت: ٥٦٣ هـ) مُحَدِّثٌ مَشْهُورٌ، تَكَرَّرَ ذِكْرُهُ فِي كَثِيرٍ مِنَ التَّرَاجِمِ
وَسَيَاتِي أَيْضًا. وَذَكَرُوا فِي تَرْجَمَتِهِ أَنَّ الْحَافِظَ عَبْدَ الْغَنِيِّ مِمَّنْ أَخَذَ عَنْهُ.

رَجَعَ، وَسَمِعَ بِ«هَمْدَانَ» مِنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْقَوْمِسَانِيِّ^(١)، وَالْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ، وَغَيْرِهِمَا. وَبِ«أَصْبَهَانَ» مِنَ الْحَافِظَيْنِ: أَبِي مُوسَى الْمَدِينِيِّ، وَأَبِي سَعْدِ الصَّائِغِ وَطَبَقْتَهُمَا. وَسَمِعَ بِ«الْمَوْصِلِ» مِنْ خَطِيبِهَا أَبِي الْفَضْلِ الطُّوسِيِّ. وَكَتَبَ بِخَطِّهِ الْمُتَقَنِّ مَا لَا يُوصَفُ كَثْرَةً، وَعَادَ إِلَى «دِمَشْقٍ» وَلَمْ يَزَلْ يَنْسَخُ، وَيُصَنِّفُ، وَيُحَدِّثُ وَيُفِيدُ الْمُسْلِمِينَ، وَيَعْبُدُ اللَّهَ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ.

وَقَدْ جَمَعَ «فَضَائِلَ الْحَافِظِ وَسِيرَتَهُ» الْحَافِظُ ضِيَاءُ الدِّينِ فِي جُزْأَيْنِ، وَذَكَرَ فِيهَا: أَنَّ الْفَقِيهَ مَكِّيَّ بْنَ عُمَرَ بْنِ نِعْمَةَ الْمِصْرِيِّ^(٢) جَمَعَ «فَضَائِلَهُ» أَيْضًا.

قَالَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ: كَانَ شَيْخُنَا الْحَافِظُ لَا يَكَادُ أَحَدٌ يَسْأَلُهُ عَنْ حَدِيثٍ إِلَّا ذَكَرَهُ لَهُ وَبَيَّنَّهُ، وَذَكَرَ صِحَّتَهُ أَوْ سَقَمَهُ، وَلَا يُسْأَلُ عَنْ رَجُلٍ إِلَّا قَالَ: هُوَ فُلَانٌ بْنُ فُلَانٍ الْفُلَانِيُّ، وَيَذْكُرُ نَسَبَهُ.

وَأَنَا أَقُولُ: كَانَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيُّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ. قَالَ: وَسَمِعْتُ شَيْخَنَا الْحَافِظَ عَبْدَ الْغَنِيِّ يَقُولُ: كُنْتُ يَوْمًا بِ«أَصْبَهَانَ» عِنْدَ الْحَافِظِ أَبِي مُوسَى^(٣)، فَجَرَى بَيْنِي وَبَيْنَ بَعْضِ الْحَاضِرِينَ مُنَازَعَةٌ فِي

(١) فِي (ط): «القرماني»؟! وَهُوَ أَيْضًا مُحَدِّثٌ تُوفِّيَ قَبْلَ سَنَةِ (٥٨٠هـ)، مَنْسُوبٌ إِلَى «قَوْمِسَانَ» مِنْ نَوَاحِي «هَمْدَانَ» يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤/٤٦٩).

(٢) تُوفِّيَ سَنَةَ (٦٣٤هـ)، ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ، كَمَا سَيَأْتِي.

(٣) هُوَ الْحَافِظُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَيْسَى (ت: ٥٨١)، وَمَعَ هَذَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ التَّجَارِ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ غَانِمٍ الْحَافِظَ يَقُولُ: كَانَ شَيْخُنَا الْحَافِظُ أَبُو مُوسَى يُفَضِّلُ أَبَا بَكْرٍ الْحَازِمِيَّ عَلَى عَبْدِ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيِّ، وَيَقُولُ: مَا رَأَيْتُ شَابًّا أَحْفَظَ مِنْهُ.

حَدِيثٍ، فَقَالَ: هُوَ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»، فَقُلْتُ: لَيْسَ هُوَ فِيهِ، قَالَ: فَكَتَبَ الْحَدِيثَ فِي رِقْعَةٍ وَرَفَعَهَا إِلَى الْحَافِظِ أَبِي مُوسَى يَسْأَلُهُ عَنْهُ، قَالَ: فَنَاقِلُنِي الْحَافِظُ أَبُو مُوسَى الرِّقْعَةَ وَقَالَ: مَا تَقُولُ، هَلْ هَذَا الْحَدِيثُ فِي «الْبُخَارِيِّ»، أَمْ لَا؟ قَالَ: فَخَجَلَ الرَّجُلُ وَسَكَتَ. قَالَ: وَقَدْ رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّاسُ - وَأَنَا بِمَدِينَةِ «مَرَوْ» - كَأَنَّ الْحَافِظَ عَبْدَ الْغَنِيِّ جَالِسٌ، وَالْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، يَقْرَأُ عَلَيْهِ مِنْ جُزْءٍ، أَوْ كِتَابٍ، وَكَانَ الْحَافِظُ يَرُدُّ عَلَيْهِ شَيْئًا، أَوْ مَا هَذَا مَعْنَاهُ. قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبَا الطَّاهِرِ^(١) إِسْمَاعِيلَ بْنَ ظَفَرٍ النَّابُلَسِيَّ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الْحَافِظِ - يَعْنِي عَبْدَ الْغَنِيِّ - فَقَالَ: رَجُلٌ حَلَفَ بِالطَّلَاقِ أَنْكَ تَحْفَظُ مِائَةَ أَلْفِ حَدِيثٍ، فَقَالَ: لَوْ قَالَ أَكْثَرَ لَصَدَقَ.

قَالَ الضِّيَاءُ: وَشَاهَدْتُ الْحَافِظَ غَيْرَ مَرَّةٍ بِجَامِعِ «دِمَشْقَ» يَسْأَلُهُ بَعْضُ الْحَاضِرِينَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، اقْرَأْ لَنَا أَحَادِيثَ مِنْ غَيْرِ أَجْزَاءٍ، فَيَقْرَأُ الْأَحَادِيثَ بِأَسَانِيدِهَا عَنْ ظَهْرِ قَلْبِهِ. وَسَمِعْتُ أَبَا سُلَيْمَانَ بْنَ الْحَافِظِ^(٢) يَقُولُ: سَمِعْتُ بَعْضَ أَهْلِنَا يَقُولُ: إِنَّ الْحَافِظَ سُئِلَ: لِمَ لَا تَقْرَأُ الْأَحَادِيثَ مِنْ غَيْرِ كِتَابٍ؟ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ الْعُجْبَ.

وَسَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَافِظِ^(٣)، قَالَ: سَمِعْتُ

(١) فِي (ط): «أَبَا طَاهِرٍ بْنُ إِسْمَاعِيلَ» وَهُوَ حَنْبَلِيٌّ (ت: ٦٣٩هـ)، ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ عَلَى الْوَجْهِ الصَّحِيحِ.

(٢) هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ (ت: ٦٤٣هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٣) تُوُفِّيَ سَنَةَ (٦٤٣هـ) فِي الْعَامِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ عَمُّهُ السَّابِقُ الذَّكْرُ، ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

عَلِيَّ بْنَ فَارِسٍ الرَّجَّاجِ الْعَلَنِيِّ^(١) الشَّيْخِ الصَّالِحِ، قَالَ: لَمَّا جَاءَ الْحَافِظُ مِنْ بِلَادِ الْعَجَمِ، قُلْتُ: يَا حَافِظُ، مَا حَفِظْتَ بَعْدُ، مِائَةَ أَلْفِ حَدِيثٍ؟ فَقَالَ: بَلَى، أَوْ مَا هَذَا مَعْنَاهُ. قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ^(٢) عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ الشَّيْبَانِيَّ بِـ«مَرَوْ» يَقُولُ: سَمِعْتُ التَّاجَ الْكِنْدِيَّ - يَعْنِي أَبَا الْيُمْنِ - يَقُولُ: لَمْ يَكُنْ بَعْدَ الدَّارِقُطَنِيِّ مِثْلَ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ. وَسَمِعْتُ أَبَا الثَّنَاءِ مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامِ الْأَنْصَارِيِّ^(٣) يَقُولُ: سَمِعْتُ التَّاجَ الْكِنْدِيَّ يَقُولُ: لَمْ يَرِ الْحَافِظُ - يَعْنِي عَبْدَ الْغَنِيِّ - مِثْلَ نَفْسِهِ.

قُلْتُ: وَذَكَرَ ابْنُ النَّجَّارِ عَنْ يُوسُفَ بْنِ خَلِيلٍ، قَالَ: قَالَ تَاجُ الدِّينِ الْكِنْدِيُّ: رَأَيْتُ ابْنَ نَاصِرٍ، وَالْحَافِظَ أَبَا الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيَّ وَغَيْرَهُمَا مِنَ الْحُفَظِ مَا رَأَيْتُ أَحْفَظَ مِنْ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيِّ.

(١) لَمْ أَفِفْ عَلَى أَخْبَارِهِ، وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - حَفِيدَ أَخِيهِ - فِيمَا أَظُنُّ - عَبْدَ الرَّحِيمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ فَارِسٍ الْعَلَنِيِّ (ت: ٦٨٥ هـ). وَذَكَرَ ابْنُ مُفْلِحٍ فِي الْمَقْصَدِ الْأَرَشَدِ (١٢٢/٢)، ابْنَ أَخِي عَبْدِ الرَّحِيمِ هَذَا وَاسْمُهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ فَارِسٍ الْعَلَنِيِّ (ت: ٦٩٣ هـ) نَذَرُهُ فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الْأَسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(٢) فِي (و): «أَبَا مُحَمَّدٍ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ».

(٣) مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَقِيه، الزَّاهِدُ، الْمُحَدِّثُ، عَفِيفُ الدِّينِ، أَبُو الثَّنَاءِ، الْأَنْصَارِيُّ الدَّمَشَقِيُّ، الْمُقَرَّبِيُّ، الضَّرِيرُ الشَّافِعِيُّ (ت: ٦٣١ هـ). قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «قُلْتُ: رَوَى عَنْهُ الضُّيَاءُ حِكَايَاتٍ» أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لِوَفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٣٦٥)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٨٥)، وَتَكْتِ الْهِمَيَانِ (٢٨٧).

ثُمَّ قَالَ الضِّيَاءُ : سَمِعْتُ أَبَا الْعِزِّ مُفَضَّلَ بْنَ عَلِيٍّ الْخَطِيبَ الشَّافِعِيَّ ^(١) قَالَ : سَمِعْتُ بَعْضَ الْأَصْحَابِ يَقُولُ : إِنَّ أَبَا نِزَارٍ - وَهُوَ الْإِمَامُ رَبِيعَةُ بْنُ الْحَسَنِ الْيَمَنِيُّ الشَّافِعِيُّ ^(٢) - قَالَ : قَدْ رَأَيْتُ الْحَافِظَ السَّلَفِيَّ ، وَالْحَافِظَ أَبَا مُوسَى ، وَكَانَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ أَحْفَظَ مِنْهُمَا ، قَالَ : وَشَاهَدْتُ فِي «فَضَائِلِ» الْحَافِظِ عَبْدُ الْغَنِيِّ لِلْإِمَامِ الْفَقِيهِ مَكِّي بْنِ عُمَرَ الْمِصْرِيِّ ، سَمِعْتُ أَبَا نِزَارٍ رَبِيعَةَ بْنَ الْحَسَنِ الصَّنْعَانِيَّ يَقُولُ : قَدْ حَضَرْتُ الْحَافِظَ أَبَا مُوسَى ، وَهَذَا الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، فَرَأَيْتُ عَبْدَ الْغَنِيِّ أَحْفَظَ مِنْهُ .
قَالَ الضِّيَاءُ : وَأَنْشَدَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ ظَفَرٍ ، قَالَ : أَنْشَدَنَا أَبُو نِزَارٍ رَبِيعَةُ ابْنُ الْحَسَنِ فِي الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ ^(٣) :

يَا أَصْدَقَ النَّاسِ فِي بَدْوٍ وَفِي حَضَرٍ وَأَحْفَظَ النَّاسِ فِيمَا قَالَتِ الرُّسُلُ
إِنْ يَحْسِدُوكَ فَلَا تَعْبَأُ بِقَائِلِهِمْ هُمُ الْعُتَاءُ وَأَنْتَ السَّيِّدُ الْبَطْلُ
قَالَ : وَأَنْشَدَنَا :

إِنْ قَيْسَ عِلْمُكَ فِي الْوَرَى بِعُلُومِهِمْ وَجَدُوكَ سَحْبَانًا وَغَيْرُكَ بَاقِلُ

(١) مُفَضَّلُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّافِعِيُّ ، الْفَقِيهُ (ت : ٦٤٣ هـ) قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ : «كَانَ عَالِمًا ، صَالِحًا ، صَيِّتًا ، مُتَحَرِّيًا ، صَاحِبَ سُنَّةٍ وَمَعْرِفَةٍ» . أَخْبَارُهُ فِي : صِلَةِ التَّكْمِلَةِ لِلْحُسَيْنِيِّ (ورقة : ٣٦) ، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (٢٣ / ٣٤٨) .

(٢) رَبِيعَةُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الصَّنْعَانِيُّ الشَّافِعِيُّ ، كَانَ إِمَامًا ، عَالِمًا ، حَافِظًا ، ثِقَةً ، أَدِيبًا ، شَاعِرًا (ت : ٦٠٩ هـ) . أَخْبَارُهُ فِي : التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢ / ٢٥١) ، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (٢٣ / ١٤) ، وَالْعَبَرِ (٥ / ٣١) ، وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ لِلشُّبَكِيِّ (٥ / ٥٥) ، وَالشُّذَرَاتِ (٥ / ٣٧) .

(٣) عَنِ الْمُؤَلَّفِ فِي الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤ / ٥٤) ، وَالشُّذَرَاتِ (٦ / ٥٦٢) .

قَالَ: وَشَاهَدْتُ بِحَظِّ الْحَافِظِ أَبِي مُوسَى الْمَدِينِيِّ عَلَى كِتَابِ «تَبْيِينِ الإِصَابَةِ لِأَوْهَامٍ حَصَلَتْ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» الَّذِي أَمْلَاهُ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ، وَقَدْ سَمِعَهُ عَلَيْهِ أَبُو مُوسَى، وَأَبُو سَعْدٍ الصَّائِغُ^(١)، وَأَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ يَنَالٍ تَرْكُ^(٢)، وَخَلَقَ كَثِيرٌ، يَقُولُ أَبُو مُوسَى - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -: قُلٌّ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنَ الْأَصْحَابِ يَفْهَمُ هَذَا الشَّأْنَ كَفْهَمِ الشَّيْخِ الْإِمَامِ ضِيَاءِ الدِّينِ^(٣) أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَقْدِسِيِّ، زَادَهُ اللَّهُ تَوْفِيقًا، وَقَدْ وَفَّقَ لِتَبْيِينِ هَذِهِ الْغَلَطَاتِ، وَلَوْ كَانَ الدَّارِقُطْنِيُّ وَأَمْثَالُهُ فِي الْأَحْيَاءِ^(٤) لَصَوَّبُوا فِعْلَهُ، وَقَلٌّ مَنْ يَفْهَمُ فِي زَمَانِنَا لِمَا فِهِمْ، زَادَهُ اللَّهُ عِلْمًا وَتَوْفِيقًا.

قَالَ الضِّيَاءُ: وَكُلُّ مَنْ رَأَيْنَا فِي زَمَانِنَا مِنَ الْمُحَدِّثِينَ مِمَّنْ رَأَى الْحَافِظَ عَبْدَ الْغَنِيِّ - وَجَرَى ذِكْرُ حِفْظِهِ وَمُذَاكَرَاتِهِ^(٥) - قَالَ: مَا رَأَيْنَا مِثْلَهُ، أَوْ نَحْوَ

(١) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ حُسَيْنِ أَبُو سَعْدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ الصَّائِغُ (ت: ٥٨١هـ)، إِمَامٌ، حَافِظٌ، مُفِيدٌ، مُسْنِدٌ. قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْلِيُّ: «رَوَى عَنْهُ السَّمْعَانِيُّ وَعَبْدُ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيُّ، وَأَبُو نِزَارٍ رِبِيعَةُ الْيَمِينِيُّ...» أَخْبَارُهُ فِي: سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١٢٩/٢١)، وَالْعِبَرِ (٢٤٦/٤)، وَالشُّذَرَاتِ (٢٧٣/٤).

(٢) فِي (ط): «نَبَالُ بَرَكٍ» تَحْرِيفٌ ظَاهِرٌ، وَهُوَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي مَبْصُورٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَنَالٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، الصُّوفِيُّ (ت: ٥٨٥هـ). أَخْبَارُهُ فِي: الْعِبَرِ (٢٥٥/٤)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١٢٤/٢١)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (١٧٢/٢١)، وَوَالِدُهُ أَبُو مَبْصُورٍ أَحْمَدُ بْنُ أَهْلِ الْعِلْمِ تُوُفِّيَ سَنَةَ (٥٣٦هـ).

(٣) كَذَا فِي الْأَصُولِ، وَصَوَابُهَا: «نَقِيُّ الدِّينِ» كَمَا فِي صَدْرِ تَرْجَمَتِهِ، وَكُتِبَ عَلَيْهَا فِي (أ) (كَذَا).

(٤) فِي (ط): (الإحياء).

(٥) فِي (ط): (مُذَكَّرَاتِهِ).

هَذَا. قَالَ: وَسَمِعْتُ الْحَافِظَ - أَوْ مَنْ يَحْكِي عَنْهُ - قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى السَّلَفِيِّ سَأَلَنِي عَنْ أَشْيَاءَ، وَقَالَ: مَنْ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الذَّهَبِيُّ؟ فَقُلْتُ: الْمُخَلَّصُ^(١). وَسَمِعْتُ الْحَافِظَ يَقُولُ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ الْجَوَازِيِّ يَوْمًا، فَقَالَ وَزِيرُهُ^(٢) بَنُ مُحَمَّدٍ الْغَسَّانِيُّ، فَقُلْتُ: إِنَّمَا هُوَ وَرِيزُهُ، فَقَالَ: أَنْتُمْ أَعْرَفُ بِأَهْلِ بَلَدِكُمْ، وَحَكَى حِكَايَةً عَنْ بَعْضِ مَنْ سَلَفَ فِي هَذَا الْمَعْنَى.

وَذَكَرَهُ ابْنُ النَّجَّارِ فِي «تَارِيخِهِ» فَقَالَ: حَدَّثَ بِالْكَثِيرِ، وَصَفَّ تَصَانِيفَ حَسَنَةً فِي الْحَدِيثِ، وَكَانَ غَزِيرَ الْحِفْظِ، مِنْ أَهْلِ الْإِتْقَانِ وَالتَّجْوِيدِ، قِيمًا بِجَمِيعِ فُنُونِ الْحَدِيثِ، عَارِفًا بِقَوَائِنِهِ، وَأُصُولِهِ، وَعِلَلِهِ، وَصَحِيحِهِ،

(١) مُحَدَّثٌ مَشْهُورٌ، قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ: «كَانَ ثِقَةً، مَأْمُونًا» (ت: ٣٩٣ هـ). أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادَ (٣٢٢/٢)، وَالْمُنْتَظَمَ (٢٢٥/٧)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٤٧٨/١٦)، وَالشُّذَرَاتِ (١٤٤/٣)، وَالرِّسَالَةِ الْمُسْتَطَرَفَةِ (٩٠).

(٢) فِي (ط): «فَقَالَ وَزِيرُهُ: أَيْنَ مُحَمَّدُ الْغَسَّانِيُّ؟» وَهُوَ تَحْرِيفٌ شَنِيعٌ جَعَلَ لَفْظَةَ «ابْنِ» «أَيْنَ» أَدَاةَ اسْتِفْهَامٍ، وَوَضَعَ عَلَامَةَ الاسْتِفْهَامِ، وَجَعَلَ «وَرِيزَهُ» الْأَوَّلَى، وَ«وَزِيرَهُ» الثَّانِيَةَ، وَالصَّحِيحَ الْعَكْسُ، قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: (وَرِيزَةُ) بَرَاءٌ ثُمَّ زَايٌ، وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ فِي التَّوْضِيحِ (١٨٤/٩) «قُلْتُ أَوَّلُهُ مَفْتُوحٌ مَعَ كَسْرِ الرَّاءِ، تَلِينَهَا مُثْنَاءٌ تَحْتُ سَاكِنَةٌ، ثُمَّ الزَّايُّ مَفْتُوحَةٌ، ثُمَّ هَاءٌ» وَفِي تَاجِ الْعَرُوسِ (وَرَزَ) قَالَ: «و(وَرِيزَةُ) أَوَّلُهُ مَفْتُوحٌ مَعَ كَسْرِ الرَّاءِ، تَلِينَهَا مُثْنَاءٌ تَحْتُ سَاكِنَةٌ، ثُمَّ الزَّايُّ مَفْتُوحَةٌ، ثُمَّ هَاءٌ» وَفَيَدُهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي التَّبْصِيرِ (١٤٧/٤) بِضَمِّ الْوَاوِ، وَفَتَحِ الرَّاءِ عَلَى التَّصْغِيرِ، تَبَعَ فِيهِ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ (وَرِيزَةُ بَنُ مُحَمَّدٍ الْجَمَصِيُّ الْغَسَّانِيُّ مِنْ أَصْحَابِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لَهُ ذِكْرٌ وَأَخْبَارٌ (ت: ٢٦١ هـ). يُرَاجَعُ: طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ (٥٠١/٢) وَخَرَجْتُ تَرْجَمَتَهُ هُنَاكَ.

وَسَقِيمِهِ، وَنَاسِخِهِ، وَمَنْسُوخِهِ، وَغَرِيبِهِ، وَمُشْكِلِهِ^(١)، وَفَقْهِهِ، وَمَعَانِيهِ، وَضَبْطِ أَسْمَاءِ رُؤَاتِهِ، وَمَعْرِفَةِ أَحْوَالِهِمْ. وَكَانَ كَثِيرَ الْعِبَادَةِ، وَرِعًا، مُتَمَسِّكًا بِالسُّنَّةِ، عَلَى قَانُونِ السَّلَفِ، وَلَمْ يَزَلْ بِ«دِمَشْق» يُحَدِّثُ وَيَنْتَفِعُ بِهِ النَّاسُ، إِلَى أَنْ تَكَلَّمَ فِي الصِّفَاتِ وَالْقُرْآنِ بِشَيْءٍ أَنْكَرَهُ عَلَيْهِ أَهْلُ التَّأْوِيلِ مِنَ الْفُقَهَاءِ، وَشَتَّعُوا بِهِ عَلَيْهِ، وَعُقِدَ لَهُ مَجْلِسٌ بِدَارِ السُّلْطَانِ، حَضَرَهُ الْقُضَاءُ وَالْفُقَهَاءُ، فَأَصَرَ عَلَى قَوْلِهِ، وَأَبَاحُوا إِرَاقَةَ دَمِهِ، فَشَفَعَ فِيهِ جَمَاعَةٌ إِلَى السُّلْطَانِ مِنَ الْأَمْراءِ وَالْأَكْرَادِ، وَتَوَسَّطُوا أَمْرَهُ عَلَى أَنْ يَخْرُجَ مِنْ «دِمَشْق» إِلَى دِيَارِ «مِصْرَ» فَأَخْرَجَ إِلَى «مِصْرَ» وَأَقَامَ بِهَا خَامِلًا إِلَى حِينِ وَفَاتِهِ^(٢).

وَسَمِعْتُ يُوسُفَ بْنَ خَلِيلٍ بِ«حَلَبَ» يَقُولُ عَنْ عَبْدِ الْغَنِيِّ: كَانَ ثِقَةً، ثَبَّتًا، دَيِّنًا، مَأْمُونًا، حَسَنَ التَّصْنِيفِ، دَائِمَ الصِّيَامِ، كَثِيرَ الْإِثَارِ، كَانَ يُصَلِّي كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثَلَاثِمِائَةَ رَكْعَةٍ، وَيَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، دُعِيَ إِلَى أَنْ يَقُولَ: لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ فَأَبَى، فَمُنِعَ مِنَ التَّحْدِيثِ بِ«دِمَشْق» فَسَافَرَ إِلَى «مِصْرَ» فَأَقَامَ بِهَا إِلَى أَنْ مَاتَ.

وَقَرَأْتُ بِحَظِّ السَّيْفِ^(٣) بْنِ الْمَجْدِ قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْإِسْعَرْدِيُّ^(٤):

(١) في (ط): «وشكله».

(٢) هَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ، فَقَدْ نَقَلَ الْمُؤَلِّفُ مِنْ أَخْبَارِهِ فِي «مِصْرَ» مَا يُنَافِي ذَلِكَ تَمَامًا.

(٣) سَيْفُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى بْنِ مُوَفَّقِ الدِّينِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَامَةَ (ت: ٦٤٣هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٤) حَنْبَلِيُّ (ت: ٦٣٩هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

سَمِعْتُ عَبْدَ الْقَادِرِ الرَّهَائِيَّ الْحَافِظَ يَقُولُ لِلْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ: سَمِعْتُ
وَسَمِعْنَا، وَحَفِظْتُ، وَنَسِينَا.

وَقَالَ أَبُو الثَّنَاءِ مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ أَمِيرِكِ
الْجُوَيْنِيِّ الْمُحَدِّثَ يَقُولُ: مَا سَمِعْتُ السَّلَفِيَّ يَقُولُ لِأَحَدٍ «الْحَافِظُ»، إِلَّا
لِعَبْدِ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيِّ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ: كَانَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - مُجْتَهِدًا عَلَى طَلَبِ الْحَدِيثِ،
وَسَمَاعِهِ لِلنَّاسِ مِنْ قَرِيبٍ وَغَرِيبٍ، فَكَانَ كُلُّ غَرِيبٍ يَأْتِي يَسْمَعُ عَلَيْهِ، أَوْ
يَعْرِفُ أَنَّهُ يَطْلُبُ الْحَدِيثَ يُكْرِمُهُ وَيَبْرِّهُ، وَيُحْسِنُ إِلَيْهِ إِحْسَانًا كَثِيرًا، وَإِذَا
صَارَ عِنْدَهُ طَالِبٌ يَفْهَمُ شَيْئًا، أَمَرَهُ بِالسَّفَرِ إِلَى الْمَشَايِخِ بِالْبِلَادِ، وَأَحْيَى اللَّهُ
بِهِ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَنْ سَمِعَ حَدِيثًا مِنْ أَصْحَابِنَا كَانَ يَسْبُغُهُ، وَمَنْ كَانَ
مِنْ غَيْرِ أَصْحَابِنَا كَانَ يَطْلُبُهُمْ حَسَدًا لَهُ؛ لِمَا يَرَوْنَ مِنْ حِرْصِهِ وَكَثْرَةِ طَلَبِهِ.
قَالَ: وَسَمِعْتُ الْإِمَامَ الْحَافِظَ أَبَا إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْعِرَاقِيَّ^(١)، يَقُولُ:
مَا رَأَيْتُ الْحَدِيثَ فِي «الشَّامِ» كُلِّهِ، إِلَّا بِبَرَكََةِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ؛ فَإِنِّي كُلَّ
مَنْ سَأَلْتُهُ يَقُولُ: أَوَّلَ مَا سَمِعْتُ عَلَيْهِ، وَهُوَ الَّذِي حَرَّضَنِي، وَذَكَرَ جَمَاعَةً
مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، ثُمَّ ذَكَرَ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يُفْضَلُ الرَّحْلَةَ لِلسَّمَاعِ عَلَى الْغَزْوِ، وَعَلَى
سَائِرِ التَّوَافِلِ. قَالَ: وَكَانَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَقْرَأُ الْحَدِيثَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ
بِجَامِعِ «دِمَشْقَ» وَلَيْلَةَ الْخَمِيسِ بِالْجَامِعِ أَيْضًا، وَيَجْتَمِعُ خَلْقٌ كَثِيرٌ، وَكَانَ
يَقْرَأُ وَيَبْكِي، وَيَبْكِي النَّاسُ بُكَاءً كَثِيرًا، حَتَّى إِنَّ مَنْ حَضَرَ مَجْلِسَهُ مَرَّةً، لَا

(١) هُوَ الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الْأَزْهَرِ الصَّرِيْفِيِّ» (ت: ٦٤١ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

يَكَادُ يَتْرُكُهُ، لِكَثْرَةِ مَا يَطِيبُ قَلْبُهُ، وَيَنْشَرِحُ صَدْرُهُ فِيهِ، وَكَانَ يَدْعُو بَعْدَ فَرَاغِهِ دُعَاءَ كَثِيرًا. وَسَمِعْتُ شَيْخَنَا أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ نَجَا الْوَاعِظَ ^(١) بِ«الْقَرَأَةِ» يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: قَدْ جَاءَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَقْرَأَ الْحَدِيثَ، فَأَشْتَهِي أَنْ تَحْضُرُوا مَجْلِسَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَبَعْدَهَا أَنْتُمْ تَعْرِفُونَهُ، وَيَحْصُلُ لَكُمْ الرِّغْبَةُ، فَجَلَسَ أَوَّلَ يَوْمٍ وَكُنْتُ حَاضِرًا بِجَامِعِ «الْقَرَأَةِ» فَقَرَأَ أَحَادِيثَ بِأَسَانِيدِهَا عَنْ ظَهْرِ قَلْبِهِ، وَقَرَأَ جُزْءًا، فَفَرِحَ النَّاسُ بِمَجْلِسِهِ فَرَحًا كَثِيرًا، فَقَالَ ابْنُ نَجَا: قَدْ حَصَلَ الَّذِي كُنْتُ أُرِيدُهُ فِي أَوَّلِ مَجْلِسٍ.

وَسَمِعْتُ بَعْضَ مَنْ حَضَرَ مَجْلِسَهُ بِ«مِصْرَ» بِمَسْجِدِ الْمَصْنَعِ يَقُولُ: إِنَّ النَّاسَ بَكَوْا حَتَّى غُشِيَ عَلَى بَعْضِهِمْ، قَالَ: وَقَالَ بَعْضُ الْمِصْرِيِّينَ: مَا كُنَّا إِلَّا مِثْلَ الْأَمْوَاتِ حَتَّى جَاءَ الْحَافِظُ، فَأَخْرَجَنَا مِنَ الْقُبُورِ.

وَسَمِعْتُ الْإِمَامَ أَبَا الثَّنَاءِ مُحَمَّدَ بْنَ هَمَّامِ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْفَقِيهَ نَجْمًا - هُوَ الْإِمَامُ الْعَالِمُ نَجْمُ بْنُ الْإِمَامِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ الْإِمَامِ أَبِي الْفَرَجِ الْحَنْبَلِيِّ ^(٢) - يَقُولُ - وَقَدْ حَضَرَ مَجْلِسَ الْحَافِظِ -: يَا تَقِيَّ الدِّينَ، وَاللَّهِ لَقَدْ جَمَلْتَ الْإِسْلَامَ، وَأَقْسِمُ بِاللَّهِ، لَوْ أَمَكَّنَنِي مَا فَارَقْتُ مَجْلِسًا مِنْ مَجَالِسِكَ.

قَالَ الضِّيَاءُ: سَأَلْتُ خَالِي الْإِمَامَ مُوَفَّقَ الدِّينِ عَنِ الْحَافِظِ، فَكَتَبَ بِخَطِّهِ - وَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ -: كَانَ جَامِعًا لِلْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، وَكَانَ رَفِيقِي فِي الصَّبَا، وَفِي طَلَبِ الْعِلْمِ، وَمَا كُنَّا نَسْتَبِقُ إِلَى خَيْرٍ إِلَّا سَبَقَنِي إِلَيْهِ إِلَّا الْقَلِيلَ، وَكَمَّلَ

(١) الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٥٩٩هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٢) الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٥٨٦هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

اللهُ فَضِيلَتُهُ بِإِتِّلَائِهِ بِأَذَى أَهْلِ الْبِدْعَةِ، وَعَدَاوَاتِهِمْ إِيَّاهُ، وَقِيَامِهِمْ عَلَيْهِ، وَرَزَقَ الْعِلْمَ، وَتَخَصَّيْلَ الْكُتُبِ الْكَثِيرَةِ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يُعَمَّرْ حَتَّى يَبْلُغَ غَرَضَهُ فِي رِوَايَتِهَا، وَنَشْرِهَا، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

قَالَ الضَّيَّاءُ: وَسَمِعْتُ الْإِمَامَ الرَّاهِدَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ جَوْهَرِ الْبَغْلِيِّ^(١) يَقُولُ: سَمِعْتُ الْعِمَادَ^(٢) - يَعْنِي أَخَا الْحَافِظِ - يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشَدَّ مُحَافَظَةً عَلَى وَفْتِهِ مِنَ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ.

قَالَ الضَّيَّاءُ: كَانَ شَيْخَنَا الْحَافِظُ - رَحِمَهُ اللهُ - لَا يَكَادُ يُضَيِّعُ شَيْئًا مِنْ زَمَانِهِ بِلَا فَائِدَةٍ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي الْفَجْرَ، وَيُلْقِنُ النَّاسَ الْقُرْآنَ، وَرُبَّمَا أَقْرَأَ شَيْئًا مِنَ الْحَدِيثِ، فَقَدْ حَفِظْنَا مِنْهُ أَحَادِيثَ جَمَّةً تَلْقِينًا، ثُمَّ يَقُومُ يَتَوَضَّأُ، فَيُصَلِّي ثَلَاثِمِائَةَ رَكْعَةٍ بِالْفَاتِحَةِ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ^(٣) إِلَى قَبْلِ وَقْتِ الظُّهْرِ، ثُمَّ يَنَامُ نَوْمَةً يَسِيرَةً إِلَى وَقْتِ الظُّهْرِ، وَيَسْتَعِغِلُ إِمَّا بِالتَّسْمِيعِ^(٤) لِلْحَدِيثِ، أَوْ بِالنَّسْخِ إِلَى الْمَغْرِبِ، فَإِنْ كَانَ صَائِمًا أَفْطَرَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا صَلَّى مِنَ الْمَغْرِبِ إِلَى عِشَاءِ الْآخِرَةِ، فَإِذَا صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ نَامَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ أَوْ بَعْدَهُ، ثُمَّ قَامَ كَأَنَّ إِنْسَانًا يُوقِظُهُ، فَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي لِحُظَّةٍ

(١) حَنْبَلِيٌّ (ت: ٦٤٨هـ) لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ، اسْتَدْرَكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

(٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ (ت: ٦١٤هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ كَمَا سَيَأْتِي، وَهُوَ آخِرُ الْمُتَرَجِّمِ هُنَا الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، وَلَقَبَهُ (عِمَادُ الدِّينِ).

(٣) يَرُدُّ فِي مَنَاقِبِ الْعُلَمَاءِ مِنَ الْمُبَالَغَاتِ وَالتَّجَاوُزَاتِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُسَلَّمَ بِهَا، وَلَا بِصِحَّةٍ نَسَبَتْهَا إِلَى الْمُتَرَجِّمِ.

(٤) فِي (ط): «لِلتَّسْمِيعِ بِالْحَدِيثِ».

كَذَلِكَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَصَلَّى كَذَلِكَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَصَلَّى إِلَى قُرْبِ الْفَجْرِ، وَرُبَّمَا تَوَضَّأَ فِي اللَّيْلِ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَوْ ثَمَانٍ^(١)، أَوْ أَكْثَرَ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: مَا تَطِيبُ لِي الصَّلَاةُ إِلَّا مَا دَامَتْ أَعْضَائِي رَطْبَةً، ثُمَّ يَنَامُ نَوْمَةً يَسِيرَةً إِلَى الْفَجْرِ، وَهَذَا دَأْبُهُ، وَكَانَ لَا يَكَادُ يُصَلِّي صَلَاتَيْنِ مَفْرُوضَتَيْنِ بُوْضُوءٍ وَاحِدٍ.
قَالَ: وَسَمِعْتُ الْحَافِظَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ غَانِمٍ^(٢) بـ «أَصْبَهَانَ» يَقُولُ: كَانَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ عِنْدَنَا، وَكَانَ يَقُولُ لِي: تَعَالَ حَتَّى نُحَافِظَ عَلَى الْوُضُوءِ لِكُلِّ صَلَاةٍ.

قَالَ الضِّيَاءُ: وَكَانَ يَسْتَعْمِلُ السَّوَاكَ كَثِيرًا حَتَّى كَأَنَّ أَسْنَانَهُ الْبَرْدُ.
وَسَمِعْتُ أَبَا الثَّنَاءِ مَحْمُودُ بْنُ سَلَامَةَ الْحَرَّانِيَّ^(٣) التَّاجِرُ بـ «أَصْبَهَانَ» غَيْرَ مَرَّةٍ يَقُولُ: كَانَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ نَازِلًا عِنْدِي بـ «أَصْبَهَانَ»، وَمَا كَانَ يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا الْقَلِيلَ، بَلْ يُصَلِّي، وَيَقْرَأُ، وَيَبْكِي، حَتَّى رُبَّمَا مَنَعَنَا النَّوْمَ إِلَى

(١) في (ط): «أوثمانية».

(٢) لم أقف عليه بعد.

(٣) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ، وَيُظْهَرُ أَنَّهُ أَخُو الشَّيْخِ مَعَالِي بْنِ أَبِي الْخَيْرِ سَلَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ صَدَقَةَ الْحَرَّانِيَّ التَّاجِرِ، الْعَطَّارِ الْحَنْبَلِيِّ الْعَدْلِ (ت: ٦٤٠ هـ)، وَأَخُوهُمَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (ت: ٦٣٤ هـ) ذَكَرَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ مَعَالِي فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» وَقَالَ: «وَسَمِعَ بـ «أَصْبَهَانَ» مِنْ أَبِي الْفَتْحِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الْخَرْقِيِّ، وَأَحْمَدَ بْنَ يَنَالَ الثُّرَكِ، وَأَجَارَ لَهُ أَبُو سَعْدٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الصَّائِغِ، وَأَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ، وَأَبُو الْفَتْحِ ابْنُ شَاتِيلٍ. . . قَالَ: مَاتَ فِي شَعْبَانَ، وَمَاتَ أَخُوهُ حَمْدٌ قَبْلَهُ. إِذَا فَلَهُمْ أَخٌ رَابِعٌ هُوَ حَمْدٌ، إِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ مُحَمَّدٌ، لِحَقِّ اللَّفْظَةِ تَحْرِيفٌ».

السَّحَرِ . وَسَمِعْتُ الْحَافِظَ يَقُولُ : أَضَافَنِي رَجُلٌ بِـ «أَصْبَهَانَ» ، فَلَمَّا قُمْنَا إِلَى الصَّلَاةِ كَانَ هُنَاكَ رَجُلٌ لَمْ يُصَلِّ ، فَقِيلَ : هُوَ شَمْسِيٌّ - يَعْنِي يَعْبُدُ الشَّمْسَ - فَصَاقَ صَدْرِي ، ثُمَّ قُمْتُ بِاللَّيْلِ أَصَلِّي وَالشَّمْسِيُّ يَسْتَمِعُ ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ أَيَّامٍ جَاءَ إِلَيَّ الَّذِي أَضَافَنِي وَقَالَ : إِنَّ الشَّمْسِيَّ يُرِيدُ أَنْ يُسْلِمَ ، فَمَضَيْتُ إِلَيْهِ فَأَسْلَمَ ، وَقَالَ مِنْ تِلْكَ اللَّيْلَةِ : لَمَّا سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَقَعَ الْإِسْلَامُ فِي قَلْبِي . قَالَ : وَكَانَ الْحَافِظُ لَا يَرَى مُنْكَرًا إِلَّا غَيْرَهُ بِيَدِهِ أَوْ لِسَانِهِ ، وَكَانَ لَا تَأْخُذُهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ مَرَّةً يُهْرِيقُ خَمْرًا ، فَجَبَدَ صَاحِبُهُ السَّيْفَ ، فَلَمْ يَخَفْ مِنْ ذَلِكَ ، وَأَخَذَهُ مِنْ يَدِهِ ، وَكَانَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - قَوِيًّا فِي بَدَنِهِ وَفِي أَمْرِ اللَّهِ ، وَكَثِيرًا مَا كَانَ بِـ «دِمَشْقَ» يُنْكِرُ الْمُنْكَرَ ، وَيَكْسِرُ الطَّنَابِيرَ^(١) وَالشَّبَابَاتِ .

وَسَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ الطَّحَّانَ^(٢) ، قَالَ : كَانَ بَعْضُ أَوْلَادِ صَلَاحِ الدِّينِ قَدْ عُمِلَتْ لَهُمْ طَّنَابِيرُ ، وَحُمِلَتْ إِلَيْهِمْ ، وَكَانُوا فِي بَعْضِ الْبَسَاتِينِ يَشْرَبُونَ ، فَلَقِيَ الْحَافِظُ الطَّنَابِيرَ تُحْمَلُ إِلَيْهِمْ ، فَكَسَرَهَا وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ ، فَلَمَّا خَرَجَ مِنْهَا لِحَقِّهِ قَوْمٌ كَثِيرٌ بِعُصِيٍّ ، وَمَعَهُ رَجُلٌ ، فَلَحِقُوا صَاحِبَهُ ، وَأَسْرَعَ الْحَافِظُ ، فَقَالَ لَهُمُ الرَّجُلُ أَنَا مَا كَسَرْتُ شَيْئًا ، هَذَا الَّذِي كَسَرَ ، قَالَ : فَإِذَا رَجُلٌ يَرْكُضُ فَرَسًا ، فَتَرَجَّلَ عَنِ الْفَرَسِ ، وَجَاءَ إِلَيَّ وَقَبَلَ يَدِي ، وَقَالَ : يَا شَيْخُ ، الصَّبِيَّانُ مَا عَرَفُوكَ .

(١) طَّنَابِيرُ: جَمْعُ الطَّنْبُورِ بِالضَّمِّ كَعُصْفُورٍ ، وَالطَّنْبَارُ بِالْكَسْرِ . فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ . يُرَاجَعُ :

شَفَاءُ الْغَلِيلِ (١٧٥) ، وَقَصْدُ السَّبِيلِ (٢/ ٢٦٥) ، وَالتَّاجُ (طنبر) .

(٢) لَمْ أَقِفْ عَلَى أَخْبَارِهِ الْآنَ .

وَسَمِعْتُ بَعْضَ أَصْحَابِنَا يُحَدِّثُ عَنِ الْأَمِيرِ دُرْبَاسِ الْمِهْرَانِيِّ^(١)، أَنَّهُ كَانَ دَخَلَ مَعَ الْحَافِظِ إِلَى الْمَلِكِ الْعَادِلِ، فَلَمَّا قَضَى الْمَلِكُ كَلَامَهُ مَعَ الْحَافِظِ جَعَلَ يَتَحَدَّثُ مَعَ الْحَاضِرِينَ فِي أَمْرِ «مَارْدِين»^(٢) وَحِصَارِهَا، وَكَانَ حَاصِرَهَا قَبْلَ ذَلِكَ، فَسَمِعَ الْحَافِظُ كَلَامَهُ، فَقَالَ: أَيُّشِ هَذَا، وَأَنْتَ بَعْدُ تُرِيدُ قِتَالَ الْمُسْلِمِينَ، مَا تَشْكُرُ اللَّهَ فَيَمَّا أَعْطَاكَ إِمَامًا؟، قَالَ: وَسَكَتَ الْمَلِكُ الْعَادِلُ، فَمَا أَعَادَ وَمَا أَبْدَى^(٣)، ثُمَّ قَامَ الْحَافِظُ وَقُمْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا خَرَجْنَا قُلْتُ لَهُ: أَيُّشِ هَذَا؟ نَحْنُ كُنَّا نَخَافُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ، ثُمَّ تَعَمَّلَ هَذَا الْعَمَلَ؟ فَقَالَ: أَنَا إِذَا رَأَيْتُ شَيْئًا لَا أَقْدِرُ أَصْبِرُ.

وَسَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ أَحْمَدَ الطَّحَّانَ قَالَ: كَانَ فِي دَوْلَةِ الْأَفْضَلِ^(٤) بْنِ صَلَاحِ الدِّينِ قَدْ جَعَلُوا الْمَلَاهِيَّ عِنْدَ دَرَجِ جَيْرُون^(٥)، فَجَاءَ الْحَافِظُ فَكَسَرَ شَيْئًا كَثِيرًا مِنْهَا، ثُمَّ جَاءَ فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ يَقْرَأُ الْحَدِيثَ، فَجَاءَ إِلَيْهِ رَسُولٌ مِنَ الْقَاضِي يَأْمُرُهُ بِالْمَشْيِ إِلَيْهِ، يَقُولُ حَتَّى يُنَاطِرَهُ فِي الدَّفِّ وَالشَّبَابَةِ، فَقَالَ الْحَافِظُ: ذَلِكَ عِنْدِي حَرَامٌ، وَقَالَ: أَنَا لَا أَمْشِي إِلَيْهِ، إِنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ فَيَجِيءُ هُوَ، ثُمَّ قَرَأَ الْحَدِيثَ، فَعَادَ الرَّسُولُ فَقَالَ: قَدْ قَالَ: لَا بَدَّ مِنَ الْمَشْيِ

(١) لَمْ أَقِفْ عَلَى أَخْبَارِهِ الْآنَ.

(٢) يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥/ ٤٦). مَدِينَةُ مَشْهُورَةٌ هِيَ الْآنَ فِي الْجَنُوبِ الْغَرْبِيِّ مِنْ تَرْكِيَا.

(٣) فِي (ط): «وَلَا بَدَى».

(٤) الْمَلِكُ الْأَفْضَلُ هُوَ عَلِيُّ بْنُ صَلَاحِ الدِّينِ الْأَيُّوبِيِّ.

(٥) مُقَابِلُ الْبَابِ الشَّرْقِيِّ لِلْجَامِعِ الْأَمْوِيِّ.

إِلَيْهِ، أَنْتَ قَدْ بَطَلْتَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ عَلَى السُّلْطَانِ، فَقَالَ الْحَافِظُ: ضَرَبَ اللَّهُ رَقَبَتَهُ، وَرَقَبَةَ السُّلْطَانِ، قَالَ: فَمَضَى الرُّسُولُ، وَخِفْنَا أَنْ تَجْرِيَ فِتْنَةٌ، قَالَ: فَمَا جَاءَ أَحَدٌ بَعْدَ ذَلِكَ.

قَالَ الضِّيَاءُ: وَكَانَ قَدْ وَضَعَ اللَّهُ لَهُ الْهَيْبَةَ فِي قُلُوبِ الْخَلْقِ. سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ فَضَائِلَ^(١) بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سُرُورٍ الْمَقْدِسِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُهُمْ يَتَحَدَّثُونَ بِـ«مِصْرٍ» أَنَّ الْحَافِظَ كَانَ قَدْ دَخَلَ عَلَى الْمَلِكِ الْعَادِلِ، فَلَمَّا رَأَاهُ قَامَ لَهُ، فَلَمَّا كَانَ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي مِنْ دُخُولِهِ عَلَيْهِ إِذِ الْأُمَرَاءُ قَدْ جَاءُوا إِلَى الْحَافِظِ إِلَى «مِصْرٍ» فَقَالُوا: آمَنَّا بِكَرَامَتِكَ يَا حَافِظُ، وَذَكَرُوا أَنَّ الْعَادِلَ قَالَ: مَا خِفْتُ مِنْ أَحَدٍ مَا خِفْتُ مِنْ هَذَا، فَقُلْنَا: أَيُّهَا الْمَلِكُ، هَذَا رَجُلٌ فَحِيهُ، أَيُّشٍ خِفْتَ مِنْ هَذَا؟ قَالَ: لَمَّا دَخَلَ مَا خُيِّلَ إِلَيَّ إِلَّا أَنَّهُ سَبْعٌ يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَنِي، فَقُلْنَا: هَذِهِ كَرَامَةُ الْحَافِظِ. قَالَ: وَشَاهَدْتُ بِخَطِّ الْحَافِظِ، يَذْكُرُ أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنِ الْعَادِلِ ذَلِكَ، قَالَ: وَمَا أَعْرِفُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ رَأَى الْحَافِظَ إِلَّا أَحَبَّهُ حُبًّا شَدِيدًا، وَمَدَحَهُ مَدْحًا كَثِيرًا.

سَمِعْتُ أَبَا الثَّنَاءِ مَحْمُودَ بْنَ سَلَامَةَ الْحَرَّانِيَّ بِـ«أَصْبَهَانَ» قَالَ: كَانَ الْحَافِظُ بِـ«أَصْبَهَانَ» يَصْطَفُ النَّاسَ فِي السُّوقِ فَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ. وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَوْ أَقَامَ الْحَافِظُ بِـ«أَصْبَهَانَ» مُدَّةً وَأَرَادَ أَنْ يَمْلِكَهَا

(١) فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٤٧٠) أَبُو الْفَضَائِلِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ فَضَائِلٍ وَذَكَرَ أَخَاهُ عَلِيًّا. وَيُظْهِرُ مِنْ نَسَبِهِمَا أَنَّهُمَا ابْنَا عَمِّ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، فَوَالِدُهُمَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ سُرُورٍ أَخُو عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سُرُورٍ، وَالِدِ عَبْدِ الْغَنِيِّ.

لَمَلَكَهَا، يَعْنِي مِنْ حُبِّهِمْ لَهُ، وَرَغَبَتِهِمْ فِيهِ، وَلَمَّا وَصَلَ إِلَى «مِصْرَ» أَخِيرًا
كُنَّا بِهَا، فَكَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجَامِعِ لَا نَقْدِرُ نَمْشِي مَعَهُ مِنْ كَثَرَةِ
الْخَلْقِ، يَتَبَرَّكُونَ بِهِ، وَيَجْتَمِعُونَ حَوْلَهُ^(١).

قَالَ: وَكَانَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لَيْسَ بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ^(٢)، بَلْ يَمِيلُ إِلَى
السُّمَرَةِ، حَسَنَ الشَّعْرِ، كَثَّ اللَّحْيَةِ، وَاسِعَ الْجَبِينِ، عَظِيمَ الْخَلْقِ، تَامَّ
الْقَامَةِ، كَأَنَّ الثُّورَ يَخْرُجُ مِنْ وَجْهِهِ، فَكَانَ قَدْ ضَعُفَ بَصَرُهُ مِنْ كَثَرَةِ الْبُكَاءِ
وَالنَّسْخِ وَالْمُطَالَعَةِ، وَكَانَ حَسَنَ الْخُلُقِ، رَأَيْتُهُ وَقَدْ ضَاقَ صَدْرُ بَعْضِ
أَصْحَابِهِ فِي مَجْلِسِهِ وَغَضِبَ، فَجَاءَ إِلَى بَيْتِهِ وَتَرَضَّاهُ، وَطَيَّبَ قَلْبَهُ.

وَكُنَّا يَوْمًا عِنْدَهُ نَكْتُبُ الْحَدِيثَ، وَنَحْنُ جَمَاعَةٌ أَحْدَاثُ، فَضَحِكْنَا
مِنْ شَيْءٍ وَطَالَ الضَّحِكُ، فَرَأَيْتُهُ يَتَبَسَّمُ مَعَنَا وَلَا يَخْرُدُ^(٣) عَلَيْنَا، وَكَانَ
سَخِيًّا، جَوَادًّا، كَرِيمًا، لَا يَدَّخِرُ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَمَهْمَا حَصَلَ لَهُ
أَخْرَجَهُ، وَلَقَدْ سَمِعْتُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ فِي بَعْضِ اللَّيَالِي بِقُفَافِ الدَّقِيقِ
إِلَى بُيُوتِ الْمُحْتَاجِينَ، فَيَدُقُّ عَلَيْهِمْ، فَإِذَا عَلِمَ أَنَّهُمْ يَفْتَحُونَ الْبَابَ تَرَكَ مَا
مَعَهُ وَمَضَى؛ لِئَلَّا يَعْرِفَهُ أَحَدٌ. وَقَدْ كَانَ يُفْتَحُ لَهُ بِشَيْءٍ مِنَ الثِّيَابِ وَالْبُرْدِ
فَيُعْطِي النَّاسَ، وَرُبَّمَا كَانَ عَلَيْهِ ثَوْبٌ مُرْفَعٌ، وَقَدْ أَوْفَى غَيْرَ مَرَّةٍ سِرًّا مَا
يَكُونُ عَلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ مِنَ الدِّينِ، وَلَا يُعْلِمُهُمْ بِالْوَفَاءِ. قَالَ الشَّيْخُ

(١) قَارَنُ بِقَوْلِ ابْنِ النَّجَّارِ الْمُتَقَدِّمِ: «فَأَخْرَجَ إِلَى «مِصْرَ» وَأَقَامَ بِهَا خَامِلًا إِلَى حِينٍ وَفَاتَهُ».

(٢) شَدِيدُ الْبَيَاضِ.

(٣) الْحَرْدُ هُنَا: الْغَضَبُ.

المُوقِّعُ عَنْهُ: كَانَ جَوَادًّا، يُؤَثِّرُ بِمَا تَصِلُ إِلَيْهِ يَدُهُ سِرًّا وَعَلَانِيَةً.

وَسَمِعْتُ أَبَا الثَّنَاءِ مُحَمَّدَ بْنَ هَمَّامٍ يَحْكِي عَنْ رَجُلٍ كَانَ بِمَسْجِدِ
الْوَزِيرِ، فَجَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَصْحَابِ الْمُوقِّعِ شَيْءٌ، فَلَمْ يُعْطُوهُ جَامِكِيَّةً^(١)
قَالَ: فَبَقَيْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَيْسَ لَنَا شَيْءٌ، فَدَخَلْتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَصْلِي، وَسَلَّمْتُ
بَعْدَ الْعَصْرِ عَلَى الْحَافِظِ، فَقَالَ لِي: اقْعُدْ، فَقَعَدْتُ، فَلَمَّا قَامَ مَشَيْتُ مَعَهُ
إِلَى خَارِجِ الْجَامِعِ، فَنَاوَلَنِي نَفَقَةً وَقَالَ: اشْتَرِ لِبَيْتِكَ شَيْئًا وَمَضَى، فَاشْتَرَيْتُ
نِصْفَ خُرُوفٍ مَشْوِيٍّ وَخُبْزًا كَثِيرًا، وَحَلَوَاءَ، وَاكْتَرَيْتُ حَمَلًا وَمَضَيْتُ إِلَى
أَهْلِي، فَعَدَدْتُ مَا بَقِيَ فَإِذَا هُوَ خَمْسَةٌ وَأَرْبَعُونَ دِرْهَمًا.

وَذَكَرَ غَيْرُ وَاحِدٍ أَنَّهُ وَقَعَ بِـ«مِصْرَ» غَلَاءٌ وَهُوَ بِهَا، فَكَانَ يُؤَثِّرُ بِعَشَائِهِ
عِدَّةَ لَيَالِي وَيَطْوِي، قَالَ: وَقَالَ لِي أَبُو الْفَتْحِ وَلَدُهُ^(٢): وَالِدِي يُعْطِي النَّاسَ
الْكَثِيرَ، وَنَحْنُ لَا يَبْعَثُ إِلَيْنَا شَيْئًا، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَبْلَغُ مَا سَأَلَ الْعَبْدُ رَبَّهُ
ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ؛ رِضْوَانُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالنَّظَرُ إِلَى وَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَالْفِرْدَوْسُ
الْأَعْلَى. وَسَمِعْتُ خَالِي أَبَا عَمَرَ قَالَ: قَالَ الْحَافِظُ: يُقَالُ: مِنْ الْعِصْمَةِ أَنْ
لَا تَجِدَ، ثُمَّ قَالَ: هِيَ أَعْظَمُ الْعِصْمَةِ؛ فَإِنَّهَا عِصْمَةُ النَّبِيِّ ﷺ.

وَسَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْمَقْدِسِيَّ^(٣) قَالَ:
سَأَلْتُ الْحَافِظَ، فَقُلْتُ: هَلْ لَاءِ الْمَشَايخُ يَحْكِي عَنْهُمْ مِنَ الْكَرَامَاتِ مَا لَا

(١) الْجَامِكِيَّةُ: الْمُرْتَبُ الشَّهْرِيُّ أَوِ السَّنَوِيُّ.

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ (ت: ٦١٣ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٣) الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٦٢٤ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ أَيْضًا.

يُحْكِي عَنِ الْعُلَمَاءِ، أَيُّسُ السَّبَبِ فِي هَذَا؟ فَقَالَ: اشْتَغَالَ الْعُلَمَاءُ بِالْعِلْمِ كَرَامَاتٍ كَثِيرَةً، أَوْ قَالَ: تُرِيدُ لِلْعُلَمَاءِ كَرَامَةً أَفْضَلَ مِنْ اشْتَغَالِهِمْ بِالْعِلْمِ! وَقَدْ كَانَ لِلْحَافِظِ كَرَامَاتٌ كَثِيرَةٌ.

قَالَ الضِّيَاءُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْعِرَاقِيَّ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدُّمِيَّاطِيُّ قَالَ: أَكْثَرْتُ فِي مَرْكَبٍ فَرَأَيْتُهُ عَائِبًا، فَصَاقَ صَدْرِي فَذَكَرْتُ قِصَّتَهُ لِلْحَافِظِ، فَكَتَبَ لِي كِتَابًا وَقَالَ: اتْرُكْهُ فِيهِ: فَإِذَا قَضَيْتَ سَفَرَكَ وَخَرَجْتَ مِنْهُ فَخُذِ الْكِتَابَ وَلَا تَتْرُكْهُ فِيهِ، فَمَضَيْتُ وَعَلَّقْتُهُ فِي الْمَرْكَبِ، فَمَضَيْنَا فِي سَفَرِنَا، فَلَمَّا نَزَلْنَا مِنْهُ وَأَخَذْنَا قِمَاسَنَا وَلَمْ يَبْقَ فِيهِ شَيْءٌ ذَكَرْتُ الْكِتَابَ، فَأَخَذْتُهُ مِنْهُ، فَمِنْ سَاعَتِهِ دَخَلَ الْمَاءُ فِيهِ، وَغَرَقَ^(٢).

وَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ فَضَائِلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَقْدِسِيُّ^(٣)، حَدَّثَنِي ابْنُ عَمِّي بَدْرَانَ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سُرُورٍ، أَنَّ الْحَافِظَ قَامَ لَيْلَةً لِيَتَوَضَّأَ عَلَى الْبِرْكَةِ، وَمَاؤُهَا مَقْطُوعٌ فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَشْتَهِي الْوَضُوءَ إِلَّا مِنَ الْبِرْكَةِ، ثُمَّ صَبَرَ قَلِيلًا، فَإِذَا الْمَاءُ قَدْ خَرَجَ مِنَ الْأَنْبُوبِ، فَانْتَظَرَ حَتَّى فَاضَتِ الْبِرْكَةُ، ثُمَّ انْقَطَعَ الْمَاءُ

(١) يَظْهَرُ أَنَّهُ هُوَ الْمُحَوَّلِيُّ الْآتِي.

(٢) الْإِسْرَافُ فِي نَقْلِ مِثْلِ هَذِهِ الدَّعَاوَى ظَاهِرَةٌ فِي كُتُبِ الْمَنَاقِبِ وَالتَّرَاجِمِ، وَحَدَّثَ وَلَا حَرَجَ، وَمِنْهَا مَا لَا تَقْبَلُهُ الْعُقُولُ وَالْفِطْرُ السَّلِيمَةُ!

(٣) بَدْرَانَ بْنُ أَبِي بَكْرٍ هَذَا هُوَ ابْنُ عَمِّ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، فَوَالِدُهُ أَبُو بَكْرٍ هُوَ بِكْرٌ تَأْكِيدُ أَخُو عَبْدِ الْوَاحِدِ، وَالِدِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، وَفِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشَقِيَّةِ (٤٢٨) عَلِيُّ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سُرُورٍ، وَهُوَ أَخُو بَدْرَانَ الْمَذْكُورِ هُنَا. وَبِهَذَا يَثْبُتُ أَنَّ فَضَائِلَ ابْنَ مُحَمَّدٍ وَأَخَاهُ عَلِيًّا الْمَذْكُورَيْنِ هُمَا ابْنَا عَمِّ الْحَافِظِ أَيْضًا. وَعَلِيُّ (ت: ٦١٧ هـ).

فَتَوَضَّأَ، فَقُلْتُ: هَذِهِ - وَاللَّهِ - كَرَامَةٌ لَكَ، فَقَالَ لِي: قُلْ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، هَذَا الْمَاءُ لَعَلَّهُ كَانَ مُحْتَبَسًا، لَا تَقُلْ هَذَا^(١).

وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ جُنْدِيُّ بِ«الْقُدْسِ» أَنَّ الْحَافِظَ نَزَلَ عِنْدَهُمْ بِ«الْقُدْسِ»، وَكَانَ فِي دَارِهِمْ صَهْرِيحٌ قَدْ نَقَصَ مَائُهُ، قَالَ: فَقَالَ لِي الْحَافِظُ لَيْلَةً: قَدْ ضَيَّقْنَا عَلَيْكُمْ فِي الْمَاءِ، فَقُلْتُ: بَلْ يَجْعَلُ اللَّهُ فِيهِ الْبَرَكَهَ، فَقَالَ: نَعَمْ جَعَلَ اللَّهُ فِيهِ الْبَرَكَهَ، فَلَمَّا كَانَ الْفَجْرُ إِذَا بِالْمَاءِ قَدْ زَادَ نَحْوَ أَرْبَعَةِ أَذْرُعٍ.

وَسَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْمُقْرِيءَ^(٢) قَالَ: كَانَ لِأَهْلِ بَيْتِي ثَوْبٌ مِنْ ثِيَابِ الْحَافِظِ يَدَّخِرُونَهُ لِلْمَوْتِ، وَمِلْحَفَةٌ مِنْ أَثَرِ أُمِّهِ، قَالَ: فَسُرِقَ مَا فِي بَيْنِنَا مِنَ الثِّيَابِ، فَفَتَّشُوا عَلَى الثَّوْبِ وَالْمِلْحَفَةِ فَلَمْ يَجِدُوهُمَا، فَحَزِنُوا عَلَيْهِمَا، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ مُدَّةٍ وَجَدُوهُمَا فِي الصُّنْدُوقِ، وَقَدْ كَانُوا فَتَّشُوا قَبْلَ ذَلِكَ وَلَمْ يَجِدُوهُمَا.

قَالَ الضِّيَاءُ: وَكُنْتُ أَنَا وَجَمَاعَةٌ نَسْمَعُ عَلَى الْحَافِظِ بِالْمُصَلَّى الَّذِي بِجَبَلِنَا فِي شِدَّةِ الْحَرِّ، فَقَالَ: لَوْ كُنَّا نَقُومُ مِنْ هَذَا الْحَرِّ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَهَمَمْنَا بِالْقِيَامِ وَلَعَلَّ بَعْضَنَا قَامَ، فَإِذَا سَحَابَةٌ قَدْ غَطَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: اقْعُدُوا، فَرَأَيْتُ بَعْضَ أَصْحَابِنَا يَنْظُرُ إِلَى بَعْضٍ، وَيُسِرُّونَ^(٣) الْكَلَامَ بَيْنَهُمْ

(١) هَكَذَا يَتَّبَعِي أَنْ تُفْسَرَ مِثْلَ هَذِهِ الظَّوَاهِرِ، وَلَا يُسَارَعُ إِلَى ادِّعَاءِ الْكَرَامَةِ فِي كُلِّ شَيْءٍ.

(٢) هُوَ الْمَعْرُوفُ بِ«الرَّضِيِّ» (ت: ٦٣٥ هـ) حَنْبَلِيٌّ اسْتَدْرَكَهُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي مَوْضِعِهِ كَمَا سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(٣) فِي (ط): «يُسْرُدُونَ».

إِنَّ هَذِهِ كَرَامَةٌ، وَيَقُولُونَ: مَا كَانَ يُرَى فِي السَّمَاءِ سَحَابَةً، وَذَكَرَ الضَّيَاءُ
أَشْيَاءَ كَثِيرَةً مِنْ هَذَا الْجِنْسِ. قَالَ: وَسَمِعْتُ الْحَافِظَ يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ
ﷺ فِي النَّوْمِ يَمْشِي وَأَنَا أَمْشِي خَلْفَهُ، إِلَّا أَنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ رَجُلًا. قَالَ: وَسَمِعْتُ
أَبَا الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَوَّلِيَّ ^(١) عَنْ رَجُلٍ فَقِيهِهِ - وَكَانَ ضَرِيرًا،
وَيُبْغِضُ الْحَافِظَ - فَرَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي النَّوْمِ، وَمَعَهُ الْحَافِظُ وَيَدُهُ فِي يَدِهِ فِي
جَامِعِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، وَهُمَا يَمْشِيَانِ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: حَدَّثْتُ
عَنْكَ بِالْحَدِيثِ الْفُلَانِيِّ؟ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: صَحِيحٌ، وَيَقُولُ: حَدَّثْتُ عَنْكَ
بِالْحَدِيثِ الْفُلَانِيِّ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: صَحِيحٌ، حَتَّى عَدَدْتُ مِائَةَ حَدِيثٍ،
قَالَ: فَأَصْبَحَ فَتَابَ مِنْ بُغْضِهِ.

وَسَمِعْتُ الْحَافِظَ أَبَا مُوسَى بْنَ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ
مِنْ أَصْحَابِنَا قَالَ: رَأَيْتُ الْحَافِظَ فِي النَّوْمِ يَمْشِي مُسْتَعِجِلًا، فَقُلْتُ: إِلَى
أَيْنَ؟ فَقَالَ: أَزُورُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: وَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى،
فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ، وَعِنْدَهُ أَصْحَابُهُ، فَلَمَّا رَأَى الْحَافِظَ قَامَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ،
وَأَجْلَسَهُ إِلَى جَانِبِهِ، قَالَ: فَبَقِيَ الْحَافِظُ يَشْكُو إِلَيْهِ مَا لَقِيَ وَيَبْكِي، وَيَقُولُ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ: كَذَبْتُ فِي الْحَدِيثِ الْفُلَانِيِّ؟ وَالْحَدِيثِ الْفُلَانِيِّ؟ وَالنَّبِيُّ ﷺ
يَقُولُ: صَدَقْتَ يَا عَبْدَ الْغَنِيِّ، صَدَقْتَ يَا عَبْدَ الْغَنِيِّ.

(١) لَعَلَّهُ هُوَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْعِرَاقِيُّ السَّالِفُ الذَّكَرِ.

(ذِكْرُ تَصَانِيفِهِ):

كِتَابُ «المِصْبَاحِ فِي عُيُونِ الْأَحَادِيثِ الصَّحَاحِ»^(١) ثَمَانِيَّةٌ وَأَرْبَعُونَ جُزْءًا، يَشْتَمِلُ عَلَى أَحَادِيثِ الصَّحِيحَيْنِ، كِتَابُ «نَهَايَةِ الْمُرَادِ مِنْ كَلَامِ خَيْرِ الْعِبَادِ»^(٢) لَمْ يُبَيِّضْهُ كُلُّهُ، فِي السُّنَنِ، نَحْوَ مِائَتَيْ جُزْءٍ، كِتَابُ «الْيَوَاقِيتِ» مُجَلَّدٌ، كِتَابُ: «تُحْفَةُ الطَّالِبِينَ فِي الْجِهَادِ وَالْمُجَاهِدِينَ»^(٣)، كِتَابُ «الْآثَارِ الْمَرْضِيَّةِ فِي فَصَائِلِ خَيْرِ الْبَرِيَّةِ»^(٤) أَرْبَعَةُ أَجْزَاءٍ، كِتَابُ: «الرَّوْضَةُ» أَرْبَعَةُ أَجْزَاءٍ، كِتَابُ «الذِّكْرِ» جُزْآنِ، كِتَابُ «الْأَسْرَارِ»^(٥) جُزْآنِ، كِتَابُ «التَّهَجُّدِ» جُزْآنِ، كِتَابُ «الْفَرَجِ» جُزْآنِ، كِتَابُ «الصَّلَاتِ مِنَ الْأَحْيَاءِ إِلَى الْأَمْوَاتِ»^(٦) جُزْآنِ، كِتَابُ «الْصِّفَاتِ» جُزْآنِ «مِحْنَةُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» ثَلَاثَةُ أَجْزَاءٍ^(٧)، كِتَابُ «ذَمُّ الرِّيَاءِ»

(١) مِنْهُ نُسخَةٌ فِي الْمَكْتَبَةِ الطَّاهِرِيَّةِ رَقْم (١٣٠٨). وَفِي (ط): «ثَمَانِيَّةٌ وَأَرْبَعِينَ».

(٢) أَجْزَاءٌ مِنْهُ فِي الْمَكْتَبَةِ الطَّاهِرِيَّةِ بِحَظِّهِ مَجْمُوعٌ رَقْم (١٠٨، ١٠٢٤، ١٠٢٥).

(٣) فِي الْمَكْتَبَةِ الطَّاهِرِيَّةِ أَيْضًا مَجْمُوعٌ رَقْم (٩٥) (١٧-٣٣) بِعنوان (فَضْلِ الْجِهَادِ)؟!

(٤) فِي الْمَكْتَبَةِ الطَّاهِرِيَّةِ كَمَا فِي الْمُنتَخَبِ مِنْ مَخْطُوطَاتِ كُتُبِ الْحَدِيثِ رَقْم (١٣٢٤).

(٥) فِي (أ): «الْإِسْرَاءُ» وَيُظْهَرُ أَنَّهَا مُحَرَّفَةٌ عَنْ «الْأَشْرَاطُ» فَيَكُونُ هُوَ كِتَابُ «أَشْرَاطِ السَّاعَةِ» الْمَذْكُورُ فِي الرِّسَالَةِ الْمُسْتَطَرَفَةِ (٤٩).

(٦) يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ «الصَّلَاةُ»، وَلَهُ فِي الْمَكْتَبَةِ الطَّاهِرِيَّةِ كِتَابُ «الصَّلَاةِ» أَوْ «أَخْبَارِ الصَّلَاةِ» نُسخَتَانِ كُلُّنَاهُمَا بِحَظِّهِ. يُرَاجَعُ: الْمُنتَخَبُ رَقْم (١٣٠٧، ١٣٢٥) وَيُظْهَرُ أَنَّهُمَا كِتَابَانِ مُخْتَلِفَانِ؛ لِأَنَّ كُلَّ نُسخَةٍ مِنْهُمَا بِحَظِّهِ، وَيُظْهَرُ أَيْضًا أَنَّهُمَا تَخْتَلِفَانِ عَنْ كِتَابِنَا الْمَذْكُورِ هُنَا فَلْتَرَاجَعُ.

(٧) طُبِعَ عام ١٤٠٧ هـ.

جُزْءٌ كَبِيرٌ، كِتَابُ «دَمِّ الْغَيْبَةِ» جُزْءٌ ضَخْمٌ، كِتَابُ «التَّرَغِيبُ فِي الدَّعَاءِ»^(١) جُزْءٌ كَبِيرٌ، كِتَابُ «فَضَائِلِ مَكَّةَ» أَرْبَعَةُ أَجْزَاءٍ، كِتَابُ «الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ»^(٢) جُزْءٌ، كِتَابُ «فَضَائِلِ رَمَضَانَ»^(٣) جُزْءٌ، وَجُزْءٌ فِي «فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ» وَجُزْءٌ فِي «فَضَائِلِ الصَّدَقَةِ» وَجُزْءٌ فِي «فَضَائِلِ الْحَجِّ» وَجُزْءٌ فِي «فَضَائِلِ رَجَبٍ» وَجُزْءٌ فِي «وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ» وَجُزْءٌ فِي «الْأَقْسَامِ الَّتِي أَقْسَمَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ» وَكِتَابُ «الْأَرْبَعِينَ» وَكِتَابُ «الْأَرْبَعِينَ» آخِرُ، وَكِتَابُ «الْأَرْبَعِينَ مِنْ كَلَامِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» وَكِتَابُ «الْأَرْبَعِينَ» بِسَنَدٍ وَاحِدٍ، وَكِتَابُ «اعْتِقَادِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ» جُزْءٌ كَبِيرٌ، وَكِتَابُ «الْحِكَايَاتِ»^(٤) سَبْعَةُ أَجْزَاءٍ، وَكِتَابُ «غَنِيَةِ الْحِفَاطِ فِي تَحْقِيقِ مُشْكِكِ الْأَلْفَاظِ» فِي مُجَلَّدَيْنِ، وَكِتَابُ «الْجَامِعِ الصَّغِيرِ لِأَحْكَامِ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ» لَمْ يَتِمَّ، وَخَمْسَةُ أَجْزَاءٍ مِنْ كِتَابٍ لَمْ يَتِمَّ، عَلَى صِفَةِ كِتَابِ «مَنْ صَبَرَ ظَفَرَ» وَجُزْءٌ «فِي ذِكْرِ الْقُبُورِ» وَأَجْزَاءٌ أَخْرَجَهَا مِنَ الْأَحَادِيثِ وَالْحِكَايَاتِ، كَانَ يَقْرَؤُهَا فِي الْمَجَالِسِ، تَزِيدُ عَلَى مِائَةِ جُزْءٍ، وَجُزْءٌ فِي «مَنَاقِبِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ» هَذِهِ كُلُّهَا بِالْأَسَانِيدِ.

وَمِنْ الْكُتُبِ بِلا إِسْنَادٍ: كِتَابُ «الْأَحْكَامِ عَلَى أَبْوَابِ الْفِقْهِ» سِتَّةُ أَجْزَاءٍ^(٥)،

(١) طُبِعَ فِي دَارِ الْعَاصِمَةِ فِي الرِّيَاضِ.

(٢) طُبِعَ عَامَ ١٤١٦ هـ، ثُمَّ أُعِيدَ طَبْعُهُ سَنَةِ ١٤١٧ هـ.

(٣) فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ مِنْهُ سُخْرَتَانِ نَاقِصَتَانِ فِي الْمَجْمُوعِ رَقْمَ (٥٥، ٧١).

(٤) لَعَلَّهُ الْمَوْجُودُ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ رَقْمَ (٤٥٤١) الْجُزْءُ الْخَامِسُ مِنْهُ بِعُتُونِ «الْأَحَادِيثِ وَالْأَخْبَارِ وَالْحِكَايَاتِ».

(٥) لَعَلَّهُ هُوَ عُمْدَةُ الْأَحْكَامِ الْكُبْرَى (ط) سَنَةِ ١٤٢٢ هـ فِي دَارِ النَّبَاتِ.

كِتَابُ «الْعُمْدَةِ فِي الْأَحْكَامِ»^(١)، مِمَّا اتَّفَقَ عَلَيْهِ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، جُزْآنٍ، وَكِتَابُ «دُرَرُ الْأَثَرِ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ» تِسْعَةُ أَجْزَاءٍ، كِتَابُ «سِيرَةِ النَّبِيِّ ﷺ»^(٢) جُزْءٌ كَبِيرٌ، كِتَابُ «النَّصِيحَةِ فِي الْأَدْعِيَةِ الصَّحِيحَةِ»^(٣) جُزْءٌ، كِتَابُ «الْاِقْتِصَادِ فِي الْاِعْتِقَادِ» جُزْءٌ كَبِيرٌ، كِتَابُ «تَبْيِينَ الْإِصَابَةِ لِأَوْهَامٍ حَصَلَتْ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ»^(٤) الَّذِي أَلْفَهُ أَبُو نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي جُزْءٍ كَبِيرٍ، وَكِتَابُ «الْكَمَالِ فِي مَعْرِفَةِ الرِّجَالِ»^(٥) يَشْتَمِلُ عَلَى رِجَالِ الصَّحِيحِينَ، وَأَبِي دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ، وَابْنِ مَاجَهَ

- (١) طُبِعَ مَرَّاتٍ: طُبِعَ فِي دَارِ الْمَعَارِفِ بِمِصْرَ سَنَةَ ١٣٧٤ هـ، وَطُبِعَ فِي الْمَكْتَبَةِ السَّلَفِيَّةِ فِي مِصْرَ أَيْضًا سَنَةَ (١٣٩٦ هـ). وَطُبِعَ فِي دَارِ الْفِكْرِ بِبِزْرُوتَ، سَنَةَ ١٤٠٤ هـ، وَحَقَّقَهُ مُحَمَّدٌ وَعَبْدُ الْقَادِرِ الْأَرْنَؤُوطُ وَطُبِعَ بِدَارِ الْمَأْمُونِ بِدِمَشْقَ سَنَةَ ١٤٠٥ هـ - آخِرَهَا - فِيمَا أَعْلَمُ - سَنَةَ ١٤١٩ هـ فِي دَارِ الْمَعَارِفِ بِالرِّيَاضِ، وَهُوَ مِنْ أَشْهَرِ مُؤَلِّفَاتِهِ، وَلَهُ عِدَّةُ شُرُوحٍ. يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِينَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - : وَمِنْ أَجْوَدِ شُرُوحِ «الْعُمْدَةِ» شَرْحُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مَرْزُوقِ التَّلْمَسَانِيِّ، الْمَالِكِيِّ، نَزِيلُ مِصْرَ (ت: ٧٨١ هـ) وَاسْمُهُ: «تَيْسِيرُ الْمَرَامِ فِي شَرْحِ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» رَأَيْتُهُ فِي مَكْتَبَةِ آيَا صُوفِيَا بِتَرْكِيَا رَقْمَ (١٣٣١)، وَهُوَ فِي دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ وَغَيْرِهَا.
- (٢) لَعَلَّهُ هُوَ «الدُّرَّةُ الْمُضِيئَةُ فِي السَّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ» لَهُ نُسخَةٌ فِي بَارِيسَ رَقْمَ (١٩٦٦) طُبِعَ جُزْءٌ مِنْهُ فِي بِيْرُوتَ.

(٣) مَطْبُوعٌ؟!.

- (٤) يَظْهَرُ أَنَّهُ مِنْ أَهَمِّ مُؤَلِّفَاتِهِ، قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «يَدُلُّ عَلَى بَرَاعَتِهِ وَحِفْظِهِ».
- (٥) هَذَبٌ وَزَادَ عَلَيْهِ وَكَمَّلَهُ وَاسْتَدْرَكَ عَلَيْهِ الْحَافِظُ الْمِرْزِيُّ فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» طُبِعَ فِي مُؤَسَّسَةِ الرِّسَالَةِ بَيْنَ سَنَتَيْ (١٤٠٠ - ١٤١٣ هـ). وَهَذَبَ كِتَابُ الْحَافِظِ الْمِرْزِيِّ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ وَغَيْرِهِ. وَأَكْمَلَهُ الْحَافِظُ مُغْلِطَايَ، طُبِعَ فِي ١٢ مُجَلَّدًا.

فِي عَشْرِ مُجَلَّدَاتٍ ، وَفِيهِ إِسْنَادٌ .
(ذِكْرُ مُحَنَّتَةٍ) :

قَالَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ : سَمِعْتُ الْإِمَامَ أَبَا مُحَمَّدٍ عُمَرَ بْنَ سَالِمٍ بْنَ مُحَمَّدٍ
الْأَنْصَارِيَّ الْمُعَبَّرَ^(١) يَقُولُ : رَأَيْتُ فِي النَّوْمِ - يَعْنِي قَبْلَ الْفِتْنَةِ الَّتِي جَرَتْ
لِلْحَافِظِ - كَأَنَّ قَائِلًا يَقُولُ لِي : يُمْنَعُ الْحَافِظُ مِنَ الْقِرَاءَةِ ، وَيَجْرِي عَلَى
أَصْحَابِهِ شِدَّةٌ ، وَيَمْشِي إِلَى «مِصْرَ» وَبِهَا يَمُوتُ ، وَهُوَ مِنَ الْأَرْبَعَةِ ، وَالشَّيْخُ
أَبُو عَمَرَ - وَسَمَى رَجُلَيْنِ مِنَ الْعِرَاقِ - وَلَمْ أَحْفَظْ أَسْمَاهُمَا ، فَلَمَّا انْتَبَهْتُ
جَاءَنِي رَجُلٌ فَقَالَ لِي : الْحَالُ مِثْلَ مَا رَأَيْتُ فِي النَّوْمِ ، وَلَمْ أَرْجِعْ أَرَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ .

وَسَمِعْتُ الْإِمَامَ أَبَا مُحَمَّدٍ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْمَقْدِسِيَّ^(٢)
قَالَ : سَمِعْتُ الْحَافِظَ يَقُولُ : سَأَلْتُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَرْزُقَنِي مِثْلَ حَالِ الْإِمَامِ
أَحْمَدَ ، فَقَدْ رَزَقَنِي صَلَاتَهُ ، قَالَ : ثُمَّ ابْتَلَيْ بَعْدَ ذَلِكَ ، وَأَوْذِي .

وَسَمِعْتُ شَيْخَنَا الْإِمَامَ أَبَا مُحَمَّدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْحَسَنِ الْجُبَّائِيَّ^(٣)
بِـ «أَصْبَهَانَ» يَقُولُ : كَانَ أَبُو نُعَيْمٍ الْحَافِظُ قَدْ أَخَذَ عَلَى الْحَافِظِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مَنْدَةَ أَشْيَاءَ فِي كِتَابِ «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» وَكَانَ الْحَافِظُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ
يَشْتَهِي أَنْ يَأْخُذَ عَلَى أَبِي نُعَيْمٍ - يَعْنِي : فِي كِتَابِ «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» - فَمَا
: كَانَ يَحْسِنُ ، فَلَمَّا جَاءَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ إِلَى «أَصْبَهَانَ» أَشَارَ إِلَيْهِ بِذَلِكَ ، قَالَ :

(١) لِمَا أَقْفَ عَلَى أَخْبَارِهِ؟

(٢) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ ص (٢٢) .

(٣) الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٦٠٥ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ .

تَأْخُذُ عَلَى أَبِي نُعَيْمٍ فِي كِتَابِهِ: «مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ» نَحْوًا مِنْ مِائَتَيْنِ وَتِسْعِينَ مَوْضِعًا، قَالَ: فَلَمَّا سَمِعَ بِذَلِكَ الصَّدْرُ عَبْدِ اللطيفِ بْنِ الحُجَنْدِيِّ^(١) طَلَبَ الحَافِظُ عَبْدَ الغَنِيِّ، وَأَرَادَ إِهْلَاكَهُ فَاخْتَفَى الحَافِظُ.

وَسَمِعْتُ أَبَا الشَّائِءِ مُحَمَّدَ بْنَ سَلَامَةَ الحَرَّانِيَّ قَالَ: مَا أَخْرَجَنَا الحَافِظُ

(١) عَبْدُ اللطيفِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللطيفِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُهَلَّبِيُّ الْأَزْدِيُّ الحُجَنْدِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ الشَّافِعِيُّ (ت: ٥٨٠هـ) قَالَ الْأَسْنَوِيُّ فِي طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ (١/ ٤٩١): «كَانَ رَئِيسَ أَصْبَهَانَ فِي الْعِلْمِ، وَكَانَ فَقِيهًا، فَاضِلًا، مُقَدَّمًا، مُعَظَّمًا عِنْدَ الْوُزَرَاءِ وَالسَّلَاطِينِ». أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ أَعْتَمِدُ -: وَكَانَ وَالِدُهُ مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ «أَصْبَهَانَ»، قَالَ الْأَسْنَوِيُّ أَيْضًا فِي طَبَقَاتِهِ (١/ ٤٩٠): «كَانَ إِمَامًا، عَالِمًا، مُنَاطِرًا، كَأَنَّمَا يَتَسَاقُطُ الدُّرُّ مِنْ فِيهِ إِذَا تَكَلَّمَ، فَكَانَ صَدْرَ الْعِرَاقِ - فِي زَمَنِهِ - عَلَى الْإِطْلَاقِ، جَوَادًا، مَهِيْبًا، مُتَقَدِّمًا عِنْدَ السَّلَاطِينِ، يَصْدُرُونَ عَنْ رَأْيِهِ، وَرَدَّ «بَغْدَادَ» وَتَوَلَّى تَدْرِيسَ «النُّظَامِيَّةِ» وَوَعَظَ بِهَا، وَبِجَامِعِ الْقَصْرِ، وَكَانَ مَهِيْبًا، ذَا حِشْمَةٍ، وَكَانَ بِالْوُزَرَاءِ أَشْبَهُ مِنْهُ بِالْعُلَمَاءِ، يَمْشِي وَالسُّيُوفُ حَوْلَهُ مَشْهُورَةً» (ت: ٥٥٢هـ). وَلِعَبْدِ اللطيفِ ابْنٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ وَالرَّوَايَةِ وَالرَّئَاسَةِ، ذَكَرَهُ الْأَسْنَوِيُّ وَغَيْرُهُ، قَالَ: «وَانْتَهَتْ إِلَيْهِ رِئَاسَةُ الشَّافِعِيَّةِ بِ«أَصْبَهَانَ» بَعْدَ مَوْتِ أَبِيهِ. وَرَدَّ «بَغْدَادَ» فَانْعَمَ عَلَيْهِ الْخَلِيفَةُ بِمَا لَمْ يُنْعَمَ بِهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَمْثَالِهِ، وَرَتَّبَ لَهُ مَا يَفُوقُ الْحَضَرَ، وَتَوَلَّى نَظَرَ «النُّظَامِيَّةِ» وَالنَّظَرَ فِي أَحْوَالِ الْفُقَهَاءِ، ثُمَّ خَرَجَ مَعَ الْوَزِيرِ إِلَى «أَصْبَهَانَ» . . .».

وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ ذَلِكَ كُلَّهُ لِلتَّذْلِيلِ عَلَى قَوْلِ الْمُؤَلِّفِ، وَذَلِكَ أَنَّ بَيْتَ الحُجَنْدِيِّ . . . رُؤَسَاءَ الْبَلَدِ وَ (الحُجَنْدِيُّ) بِضَمِّ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ، وَفَتْحِ الْجِيمِ، وَسُكُونِ التَّوْنِ وَفِي آخِرِهَا الدَّالُّ. هَذِهِ الشَّسْبَةُ إِلَى «حُجَنْدَ» وَهِيَ بَلَدَةٌ كَبِيرَةٌ، كَثِيرَةُ الْخَيْرِ عَلَى طَرَفِ «سِنْحُون» مِنْ بِلَادِ الْمَشْرِقِ، وَيُقَالُ لَهَا بِيْرَادَةُ النَّاءِ «حُجَنْدَةُ» أَيْضًا. كَذَا قَالَ أَبُو سَعْدٍ السَّمْعَانِيُّ فِي الْأَنْسَابِ (٥/ ٥٢)، وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/ ٣٩٧).

مِنْ «أَصْبَهَانَ» إِلَّا فِي إِزَارٍ، وَذَلِكَ أَنَّ بَيْتَ الْخُجَنْدِيِّ أَشَاعِرَةً، كَانُوا يَتَعَصَّبُونَ لِأَبِي نُعَيْمٍ، وَكَانُوا رُؤَسَاءَ الْبَلَدِ.

قُلْتُ: هَذَا فِي غَايَةِ الْجَهْلِ وَالْهَوَى، وَإِلَّا فَمَا الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِهِذَا مِنَ الْمَذَاهِبِ وَاخْتِلَافِ الْمَقَالَاتِ؟

قَالَ الضَّيَاءُ: وَسَمِعْتُ الْحَافِظَ يَقُولُ: كُتِبَ «الْمَوْصِلُ» نَسَمْعُ «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» لِلْعُقَيْلِيِّ^(١) فَأَخَذَنِي أَهْلُ «الْمَوْصِلِ»، وَحَبَسُونِي، وَأَرَادُوا قَتْلِي مِنْ أَجْلِ ذِكْرِ أَبِي حَنِيفَةَ فِيهِ، قَالَ: فَجَاءَنِي رَجُلٌ طَوِيلٌ وَمَعَهُ سَيْفٌ، فَقُلْتُ: لَعَلَّ هَذَا يَقْتُلْنِي وَأَسْتَرِيحُ، قَالَ: فَلَمْ يَصْنَعْ شَيْئًا، ثُمَّ إِنَّهُمْ أَطْلَقُونِي.

قَالَ: وَكَانَ يَسْمَعُ هُوَ وَالْإِمَامُ ابْنُ الْبَرَنِيّ الْوَاعِظُ^(٢) فَأَخَذَ ابْنُ الْبَرَنِيّ الْكُرَّاسَ الَّتِي فِيهَا ذِكْرُ أَبِي حَنِيفَةَ فَاشْتَالَهَا، فَأَرْسَلُوا وَفَتَّشُوا الْكِتَابَ فَلَمْ يَجِدُوا شَيْئًا، فَهَذَا سَبَبُ خُلَاصِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

- (١) أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ مُوسَى بْنِ حَمَّادِ الْعُقَيْلِيِّ الْمَكِّيِّ (ت: ٣٢٢ هـ) مَنْسُوبٌ إِلَى عُقَيْلِ بْنِ كَعْبِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ صَنْعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ بَكْرِ، مُحَدِّثٌ ثِقَةٌ، مِنْ أَهْلِ «الْحِجَازِ»، وَإِقَامَتُهُ بِ«مَكَّةَ» وَوَفَاتَهُ بِهَا، مُتَّفَقٌ عَلَى حِفْظِهِ وَإِتْقَانِهِ، مُؤَلِّفٌ كَثِيرٌ مِنَ التَّالِيفِ، أَشْهَرُ مُؤَلَّفَاتِهِ كِتَابُ «الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ» مَطْبُوعٌ. وَكِتَابُهُ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ، وَلَا أَعْلَمُ الْآنَ لَهُ وَجُودًا، وَغَيْرُهُمَا. أَخْبَارُهُ فِي: تَذْكِرَةِ الْحُقَاطِ (٨٣٣/٣)، وَالْعَبَرِ (١٩٤/٢)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (٢٣٦/٥)، وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (٢٩١/٤)، وَطَبَقَاتِ الْحُقَاطِ (٣٤٦)، وَالشُّذَرَاتِ (٢٩٥/٢)، وَالرَّسَالَةِ الْمُسْتَطَرَفَةِ (١٤٤)، وَلَمْ يُذَكَّرْ فِي أَخْبَارِهِ مَا يَتَنَاسَبُ مَعَ مَنْزِلَتِهِ الْعِلْمِيَّةِ؟
- (٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُظَفَّرِ (ت: ٦٢٢ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ كَمَا سَيَأْتِي.

قَالَ: وَكَانَ الْحَافِظُ يَقْرَأُ الْحَدِيثَ بِـ«دِمَشْقَ»، وَيَجْتَمِعُ الْخَلْقُ عَلَيْهِ، وَيَبْكِي النَّاسُ، وَيَتَتَفَعُّونَ بِمَجَالِسِهِ كَثِيرًا، فَوَقَعَ الْحَسَدُ عِنْدَ الْمُخَالِفِينَ بِـ«دِمَشْقَ»، وَشَرَعُوا يَعْمَلُونَ وَقْتًا يَجْتَمِعُونَ فِي الْجَامِعِ، وَيُقْرَأُ عَلَيْهِمُ الْحَدِيثُ، وَيَجْمَعُونَ النَّاسَ مِنْ غَيْرِ اخْتِيَارِهِمْ، فَهَذَا يَنَامُ، وَهَذَا قَلْبُهُ غَيْرُ حَاضِرٍ، فَلَمْ تَشْتَفِ قُلُوبُهُمْ بِذَلِكَ، فَشَرَعُوا فِي الْمَكِيدَةِ بِأَنْ أَمَرُوا الْإِمَامَ النَّاصِحَ أَبَا الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ نَجْمِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ الْوَاعِظَ بِأَنْ يَجْلِسَ يَعْظُ فِي الْجَامِعِ تَحْتَ «قُبَّةِ النَّسْرِ» بَعْدَ الْجُمُعَةِ وَقْتَ جُلُوسِ الْحَافِظِ، فَلَمَّا بَلَغَنِي ذَلِكَ قُلْتُ لِبَعْضِ أَصْحَابِنَا: هَذِهِ مَكِيدَةٌ وَاللَّهِ، مَا ذَلِكَ لِجِبِّهِمُ النَّاصِحَ، وَإِنَّمَا يُرِيدُونَ أَنْ يَعْمَلُوا شَيْئًا، فَأَوَّلَ ذَلِكَ أَنَّ الْحَافِظَ وَالنَّاصِحَ أَرَادَا أَنْ يَخْتَلِفَا لِلْوَقْتِ، ثُمَّ اتَّفَقَا عَلَى أَنْ يَجْلِسَ النَّاصِحُ بَعْدَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ يَجْلِسُ الْحَافِظُ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَلَمَّا كَانَ بَعْضُ الْأَيَّامِ، وَالنَّاصِحُ قَدْ فَرَغَ مِنْ مَجْلِسِهِ، وَكَانَ قَدْ ذَكَرَ الْإِمَامَ أَحْمَدَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي مَجْلِسِهِ، فَدَشُوا إِلَيْهِ رَجُلًا نَاقِصَ الْعَقْلِ مِنْ بَيْتِ ابْنِ عَسَاكِرٍ، فَقَالَ لِلنَّاصِحِ كَلَامًا مَعْنَاهُ: إِنَّكَ تَقُولُ الْكَذِبَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَضَرِبَ ذَلِكَ الرَّجُلُ وَهَرَبَ، فَأَتْبَعَ، فَخَبِيَ فِي «الْكَلاَسَةِ»^(١)، فَتَمَّتْ لَهُمُ الْمَكِيدَةُ بِهَذِهِ الْوَاقِعَةِ، فَمَشُوا إِلَى الْوَالِي وَقُولُوا^(٢) لَهُ: هَؤُلَاءِ الْحَنَابِلَةُ مَا قَصْدُهُمْ إِلَّا الْفِتْنَةُ، وَاعْتَقَادُهُمْ يُخَالِفُ

(١) مَدْرَسَةٌ مِنْ مَدَارِسِ الشَّافِعِيَّةِ بِـ«دِمَشْقَ». يُرَاجَعُ: الْأَعْلَاقُ الْخَطِيرَةُ لابْنِ شَدَّادٍ «مَدِينَةُ

دِمَشْقَ» (٨٤)، وَالذَّارِسُ فِي تَارِيخِ الْمَدَارِسِ (١/ ٣٤٠).

(٢) فِي (ط): «وَقُولُوا» خَطَأً طَبَاعَتِهِ.

اعْتَقَادَنَا، ثُمَّ إِنَّهُمْ جَمَعُوا كِبَرَاءَهُمْ، وَمَضَوْا إِلَى «الْقَلْعَةِ» إِلَى الْوَالِي، وَقَالُوا: نَشْتَهِي أَنْ يَحْضُرَ الْحَافِظَ عَبْدَ الْغَنِيِّ، وَكَانَ مَشَايخُنَا قَدْ سَمِعُوا بِذَلِكَ، فَانْحَدَرُوا إِلَى «دِمَشْقَ» خَالِي الْإِمَامِ مُوَفَّقُ الدِّينِ، وَأَخِي الْإِمَامِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ الْبُخَارِيُّ^(١) وَجَمَاعَةُ الْفُقَهَاءِ، وَقَالُوا: نَحْنُ نُنَظِرُهُمْ، وَقَالُوا لِلْحَافِظِ: اقْعُدْ أَنْتَ لَا تَجِيءُ فَإِنَّكَ حَادٌّ، وَنَحْنُ نَكْفِيكَ فَاتَّفَقَ أَنَّهُمْ أَرْسَلُوا إِلَى الْحَافِظِ مِنَ الْقَلْعَةِ وَحْدَهُ فَأَخَذُوهُ، وَلَمْ يُعْلَمْ أَصْحَابُنَا بِذَلِكَ، فَنَظَرُوهُ، وَكَانَ أَجْهَلُهُمْ يُغْرِي بِهِ فَاحْتَدَّ وَكَانُوا قَدْ كَتَبُوا شَيْئًا مِنْ اعْتِقَادَاتِهِمْ وَكَتَبُوا خُطُوطَهُمْ فِيهِ، وَقَالُوا لَهُ: اكْتُبْ خَطُّكَ، فَلَمْ يَفْعَلْ، فَقَالُوا لِلْوَلِيِّ: الْفُقَهَاءُ كُلُّهُمْ قَدْ اتَّفَقُوا عَلَى شَيْءٍ وَهُوَ يُخَالِفُهُمْ، وَكَانَ الْوَالِي لَا يَفْهَمُ شَيْئًا فَاسْتَأْذَنُوهُ فِي رَفْعِ مِنْبَرِهِ فَأَرْسَلُوا الْأَسْرَى فَرَفَعُوا مَا فِي جَامِعِ «دِمَشْقَ» مِنْ مِنْبَرٍ وَخِزَانَةٍ وَدَارِيزَيْنَ، وَقَالُوا: نُرِيدُ أَنْ لَا نَجْعَلَ فِي الْجَامِعِ إِلَّا صَلَاةَ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ، وَكَسَرُوا مِنْبَرَ الْحَافِظِ، وَمَنَعُوهُ مِنَ الْجُلُوسِ، وَمَنَعُوا أَصْحَابَنَا مِنَ الصَّلَاةِ فِي مَقَامِهِمْ فِي الْجَامِعِ، فَقَاتَهُمْ صَلَاةُ الظُّهْرِ، ثُمَّ إِنَّ النَّاصِحَ ابْنَ الْحَنْبَلِيِّ جَمَعَ السُّوقَةَ وَغَيْرَهُمْ، وَقَالَ: إِنْ لَمْ يُخْلُوتَا نُصَلِّي بِاخْتِيَارِهِمْ صَلَّيْنَا بِغَيْرِ اخْتِيَارِهِمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ الْقَاضِي - وَهُوَ كَانَ صَاحِبَ الْفِتْنَةِ - فَأَذِنَ لَهُمْ بِالصَّلَاةِ، وَخَافَ أَنْ يُصَلِّيَ بِغَيْرِ إِذْنِهِ، وَكَانَ الْحَنْفِيَّةُ قَدْ حَمَوْا مَقْصُورَتَهُمْ بِالْجُنْدِ.

(١) في (ط): «أبي» هو أخو الحافظ الضيَاء، واسم أخيه هَذَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ (ت): ٦٢٣ هـ وهو والد المحدث المشهور فخر الدين علي بن أحمد بن البخاري (ت: ٦٩٠ هـ).

ثُمَّ إِنَّ الْحَافِظَ ضَاقَ صَدْرُهُ، وَمَضَى إِلَى «بَعْلَبَكَّ» فَأَقَامَ بِهَا مُدَّةً يُقْرَأُ الْحَدِيثَ، وَكَانَ الْمَلِكُ الْعَادِلُ فِي بِلَادِ الشَّرْقِ، فَقَالَ أَهْلُ «بَعْلَبَكَّ» لِلْحَافِظِ: إِنَّ اشْتَهَيْتَ جِئْنَا مَعَكَ إِلَى «دِمَشَقَ» نُؤْذِي مِنْ أَذَاكَ، فَقَالَ: لَا، ثُمَّ إِنَّهُ تَوَجَّهَ إِلَى «مِصْرَ» وَلَمْ يَعْلَمْ أَصْحَابُنَا بِسَفَرِهِ، فَبَقِيَ مُدَّةً بِ«نَابُلُسَ» يُقْرَأُ الْحَدِيثَ. قَالَ الضِّيَاءُ: وَهَذَا سَمِعْتُهُ مِنْ أَصْحَابِنَا، وَكُنْتُ أَنَا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ بِ«مِصْرَ» أَسْمَعُ الْحَدِيثَ. قُلْتُ: وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ الْمُخَالِفِينَ هَذِهِ الْقِصَّةَ عَلَى غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ: فَقَالَ: اجْتَمَعَ الشَّافِعِيُّ وَالْحَنْفِيَّةُ وَالْمَالِكِيَّةُ عِنْدَ الْمُعْظَمِ عَيْسَى^(١)، وَالصَّارِمِ بُزْغَشَ^(٢) وَالْيَ الْقَلْعَةِ، وَكَانَا يَجْلِسَانِ بِدَارِ الْعَدْلِ لِلنَّظَرِ فِي الْمِظَالِمِ، قَالَ: وَكَانَ مَا اشْتَهَرَ مِنْ إِحْضَارِ اعْتِقَادِ الْحَنَابِلَةِ، وَمُوَافَقَةِ أَوْلَادِ

(١) هُوَ عَيْسَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَيُّوبَ، ابْنُ أَخِي صَلَاحِ الدِّينِ (ت: ٦٢٤ هـ) صَاحِبُ «دِمَشَقَ» وَ«بَيْتِ الْمَقْدِسِ» وَغَيْرِهِمَا. وَمَعَ أَنَّهُ مِنَ السَّلَاطِينِ وَالْمُلُوكِ هُوَ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْعُلَمَاءِ لَا زِمَ تَاجَ الدِّينِ الْكِنْدِيِّ. . وَقَرَأَ عَلَيْهِ «الْكِتَابَ» لِسَبْيُونِهِ، وَكَتَبَ «الْحُجَّةَ فِي الْقِرَاءَاتِ» لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ وَ«الْحَمَاسَةَ» وَحَفِظَ «الْإِيضَاحَ» عَلَيْهِ، وَسَمِعَ «مُسْنَدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ» وَلَهُ «دِيَوَانُ شِعْرِ» وَمُصَنَّفٌ فِي الْعَرُوضِ، وَجَعَلَ لِمَنْ عَرَضَ «الْمُقْصَلَ» مِائَةَ دِينَارٍ، وَلِمَنْ عَرَضَ «الْجَامَعَ الْكَبِيرَ» مِائَتَيْ دِينَارٍ. وَكَانَ قَدْ شَرَحَهُ بِمُعَاوَنَةِ غَيْرِهِ. وَكَانَ حَنْفِيًّا مُتَعَصِّبًا لِمَذْهَبِهِ. أَخْبَارُهُ فِي: الْكَامِلِ (١٢/١٩٥)، وَمِرْآةِ الزَّمَانِ (٨/٦٤٤)، وَمُفَرِّجِ الْكُرُوبِ (٤/٢٠٨)، وَالْجَوَاهِرِ الْمُضِيَّةِ (١/٤٠٢)، وَحُسْنِ الْمُحَاضَرَةِ (١١٥/٥)، وَالشُّذَرَاتِ (٥/١١٥).

(٢) صَارِمُ الدِّينِ بُزْغَشُ الْعَادِلِيُّ الْأَمِيرُ (ت: ٦٠٨ هـ) أَخْبَارُهُ فِي ذَيْلِ الرُّوضَتَيْنِ (٨٠)، وَالْمُقَفَّى الْكَبِيرِ لِلْمَقْرِزِيِّ (٢/٤١١).

الْفَقِيهِ نَجْمِ الدِّينِ الْحَنْبَلِيِّ^(١) الْجَمَاعَةِ، وَإِصْرَارِ الْفَقِيهِ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيِّ عَلَى لُزُومِ مَا ظَهَرَ بِهِ مِنْ اعْتِقَادِهِ، وَهُوَ الْجِهَةُ وَالْأُسْتِوَاءُ وَالْحَرْفُ، وَأَجْمَعَ الْفُقَهَاءُ عَلَى الْفَتْوَى بِكُفْرِهِ، وَأَنَّهُ مُبْتَدِعٌ، لَا يَجُوزُ أَنْ يُتْرَكَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا يَحِلُّ لَوْلِيِّ الْأَمْرِ أَنْ يُمَكِّنَهُ مِنَ الْمَقَامِ مَعَهُمْ، وَسَأَلَ أَنْ يُمَهَّلَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ؛ لِيَنْفَصَلَ عَنِ الْبَلَدِ، فَأُجِيبَ.

وَذَكَرَ غَيْرُهُ: أَنَّهُمْ أَخَذُوا عَلَيْهِ مَوَاضِعَ مِنْهَا قَوْلُهُ: وَلَا أَنْزَهُهُ تَنْزِيهَا يَنْفِي حَقِيقَةَ التُّزُولِ، وَمِنْهَا قَوْلُهُ: كَانَ اللَّهُ وَلَا مَكَانَ، وَلَيْسَ هُوَ الْيَوْمُ عَلَى مَا كَانَ، وَمِنْهَا: مَسْأَلَةُ الْحَرْفِ وَالصَّوْتِ، فَقَالُوا لَهُ: إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَى مَا قَدْ كَانَ، فَقَدْ أَثْبَتَ لَهُ الْمَكَانَ، وَإِذَا لَمْ تُنْزَهُهُ تَنْزِيهَا تَنْفِي حَقِيقَةَ التُّزُولِ، فَقَدْ أَجَزْتَ عَلَيْهِ الْإِنْتِقَالَ، وَأَمَّا الْحَرْفُ وَالصَّوْتُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَصَحَّ عَنْ إِمَامِكَ الَّذِي تَنْتَمِي إِلَيْهِ فِيهِ شَيْءٌ، وَإِنَّمَا الْمَنْقُولُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ، فَقَالَ لَهُ صَارِمُ الدِّينِ: كُلُّ هَؤُلَاءِ عَلَى ضَلَالٍ، وَأَنْتَ عَلَى الْحَقِّ؟! قَالَ: نَعَمْ. ثُمَّ ذَكَرَ مِنْعَهُمْ مِنَ الصَّلَاةِ بِالْجَامِعِ، قَالَ: فَخَرَجَ عَبْدُ الْغَنِيِّ إِلَى «بَغْلَبَك» ثُمَّ سَافَرَ إِلَى «مِصْرَ» فَنَزَلَ عِنْدَ «الطَّحَانِينَ» وَصَارَ يُقْرَأُ الْحَدِيثَ، فَأَفْتَى فُقَهَاءَ «مِصْرَ» بِإِبَاحَةِ دَمِهِ، وَكَتَبَ أَهْلُ «مِصْرَ»

(١) مِنْهُمْ: نَاصِحُ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَجْمٍ (ت: ٦٣٤ هـ). وَبِهَاءُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ نَجْمٍ (ت: ٦٢٦ هـ). وَشِهَابُ الدِّينِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنُ نَجْمٍ (٦١٩). وَإِسْمَاعِيلُ (ت: ؟). هَؤُلَاءِ هُمُ الَّذِينَ عَرَفْتُهُمْ مِنْ أَوْلَادِ الْفَقِيهِ نَجْمِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ حَتَّى الْآنَ، وَقَدْ ذَكَرَهُمُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوَاضِعِهِمْ إِلَّا إِسْمَاعِيلَ. وَلَهُمْ أَوْلَادٌ وَأَحْفَادٌ.

إِلَى الصَّفِيِّ بْنِ شُكْرِ^(١) وَزَيْرُ الْعَادِلِ : أَنَّهُ قَدْ أَفْسَدَ عَقَائِدَ النَّاسِ ، وَيَذْكُرُ التَّجْسِيمَ عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ ، فَكَتَبَ إِلَى وَالِي «مِصْرَ» بِنَفْيِهِ إِلَى «الْمَغْرِبِ» فَمَاتَ قَبْلَ وُصُولِ الْكِتَابِ .

فَأَمَّا قَوْلُهُمْ : «أَجْمَعَ الْفُقَهَاءُ عَلَى الْفَتَوَى بِكُفْرِهِ ، وَأَنَّهُ مُبْتَدِعٌ» فَيَا لِلَّهِ الْعَجَبُ ، كَيْفَ يَقَعُ الْإِجْمَاعُ ، وَأَحْفَظُ أَهْلِ وَفْتِهِ لِلْسُنَّةِ ، وَأَعْلَمُهُمْ بِهَا هُوَ الْمُخَالِفُ ؟ وَمَا أَحْسَنَ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ قَاضِي الْقَضَاءِ الشَّامِيُّ الشَّافِعِيُّ^(٢) لَمَّا عُقِدَ لَهُ مَجْلِسُ بـ «بَغْدَادَ» وَنَظَرَهُ الْغَزَالِيُّ ، وَاحْتَجَّ عَلَيْهِ بِأَنَّ الْإِجْمَاعَ مُنْعَقِدٌ عَلَى خِلَافٍ مَا عَمِلْتُ بِهِ ، فَقَالَ الشَّامِيُّ : إِذَا كُنْتُ أَنَا الشَّيْخُ فِي هَذَا الْوَقْتِ أَخَالَفُكُمْ عَلَى مَا تَقُولُونَ ، فَبِمَنْ يَنْعَقِدُ الْإِجْمَاعُ ؟ ! بَكَ ، وَبِأَصْحَابِكَ ؟ ! هَذَا مَعَ مُخَالَفَةِ فَقِيهِهِ الْإِسْلَامِ فِي وَفْتِهِ الَّذِي يُقَالُ : إِنَّهُ لَمْ يَدْخُلِ «الشَّامَ» بَعْدَ الْأَوْزَاعِيِّ أَفْقَهُ مِنْهُ ، وَمَعَهُ خَلْقٌ مِنْ أَئِمَّةِ الْفُقَهَاءِ ، وَالْمُنَظِّرِينَ ، وَالْمُحَدِّثِينَ ، هَذَا فِي «الشَّامِ» خَاصَّةً ، دَعِ الْمُخَالِفِينَ لَهُؤُلَاءِ ، الْمُجْتَمِعِينَ فِي سَائِرِ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ - «بَغْدَادَ» وَ «مِصْرَ» وَغَيْرَهُمَا مِنْ أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ - مَعَ إِجْمَاعِ السَّلَفِ الْمُنْعَقِدِ عَلَى مُوَافَقَةِ هَؤُلَاءِ الْمُخَالِفِينَ لَهُمْ ، وَلَمْ يَكُنْ فِي الْمُخَالِفِينَ لِلْحَافِظِ مَنْ لَهُ خُبْرَةٌ بِالسُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ وَالْآثَارِ .

وَلَقَدْ عُقِدَ مَرَّةً مَجْلِسٌ لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ تَيْمِيَّةَ ، فَتَكَلَّمَ

(١) صَفِيُّ الدِّينِ بْنِ شُكْرِ الدُّمَيْرِيُّ ، وَزَيْرُ الْعَادِلِ ، ثُمَّ الْكَامِلُ . ذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (٨١) وَالسُّلُوكُ

(١/١٧٦) ، وَحُسْنُ الْمُحَاضَرَةِ (٢/٢١٦) .

(٢) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ . يَرَاجِعُ : (١/٩١) .

فِيهِ بَعْضُ أَكَابِرِ الْمُخَالِفِينَ، وَكَانَ خَطِيبُ الْجَامِعِ، فَقَالَ الشَّيْخُ شَرَفُ الدِّينِ عَبْدُ اللَّهِ أَخُو الشَّيْخِ: كَلَامُنَا مَعَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَأَمَّا أَنْتَ فَأَنَا أَكْتُبُ لَكَ أَحَادِيثَ مِنَ الصَّحِيحَيْنِ، وَأَحَادِيثَ مِنَ الْمَوْضُوعَاتِ - وَأَظْنُهُ قَالَ: وَكَلَامًا مِنْ سِيرَةِ عَنَتَرَةٍ - فَلَا تُمَيِّزُ بَيْنَهُمَا، أَوْ كَمَا قَالَ، فَسَكَتَ الرَّجُلُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: «إِنَّ بَنِي الْحَنْبَلِيِّ وَافَقُوا الْجَمَاعَةَ» فَهَذَا إِمَّا أَنْ يَكُونَ صَحِيحًا، أَوْ غَيْرَ صَحِيحٍ، فَإِنْ كَانَ صَحِيحًا، فَهُوَ تَقِيَّةٌ وَنَفَاقٌ مِنْهُمْ، وَإِلَّا فَكَلَامُ بَنِي نَجْمِ الدِّينِ الْحَنْبَلِيِّ، وَكَلَامُ أَبِيهِمْ فِي إِبْطَالِ الصَّوْتِ كَثِيرٌ مُوجُودٌ، وَسَنَذْكُرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِمَّا نَقَلَهُ النَّاصِحُ الْحَنْبَلِيُّ خَاصَّةً فِي إِبْطَالِ الصَّوْتِ مَا نَذْكُرُهُ فِي مَوَاضِعِهِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَلَا أَنْزَهُهُ تَنْزِيهَا يَنْفِي حَقِيقَةَ النُّزُولِ»، فَإِنْ صَحَّ هَذَا عَنْهُ فَهُوَ حَقٌّ، وَهُوَ كَقَوْلِ الْقَائِلِ: لَا أَنْزَهُهُ تَنْزِيهَا يَنْفِي حَقِيقَةَ وُجُودِهِ، أَوْ حَقِيقَةَ كَلَامِهِ، أَوْ حَقِيقَةَ عِلْمِهِ، أَوْ سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ. وَأَمَّا الْمَكَانُ فَفِيهِ نِزَاعٌ وَتَفْصِيلٌ، وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» إِبْطَالُ لَفْظِ الْمَكَانِ، وَأَمَّا الْأَنْتِقَالُ: فَفِيهِ جَوَابَانِ:

أَحَدُهُمَا: لَا تُسَلِّمُ لُزُومَهُ؛ فَإِنَّ نُزُولَهُ لَيْسَ كَنُزُولِ الْمَخْلُوقِينَ، وَلِهَذَا نُقِلَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ أَنَّهُ يُنْزَلُ، وَلَا يَخْلُو مِنْهُ الْعَرْشُ.

وَالثَّانِي: أَنَّ هَذَا مَبْنِيٌّ عَلَى إِبْطَالِ الْأَفْعَالِ الْاِخْتِيَارِيَّةِ، وَقِيَامِهَا بِالذَّاتِ، وَفِيهَا قَوْلَانِ لِأَهْلِ الْحَدِيثِ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْ أَصْحَابِنَا وَغَيْرِهِمْ. وَأَمَّا إِنْكَارُ إِبْطَالِ الصَّوْتِ عَنِ الْإِمَامِ الَّذِي يَنْتَمِي إِلَيْهِ الْحَافِظُ، فَمِنْ

أَعْجَبَ الْعَجَبِ، وَكَلَامُهُ فِي إثْبَاتِ الصَّوْتِ كَثِيرٌ جِدًّا. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
الإمام أحمد في كتاب السنّة: [...] (١) وَالْمَقْصُودُ هَاهُنَا الْإِشَارَةُ
إِلَى مَا وَقَعَ فِي حَقِّ الْحَافِظِ مِنَ التَّحَامُلِ عَلَيْهِ، وَالتَّعَصُّبِ.

وَقَرَأْتُ بِحَظِّ الإمام الحافظ الذهبي - رَدًّا عَلَى مَنْ نَقَلَ الإجماعَ
عَلَى تَكْفِيرِهِ - (٢) أَمَّا قَوْلُهُ: «أَجْمَعُوا» فَمَا أَجْمَعُوا، بَلْ أَفْتَى بِذَلِكَ بَعْضُ

(١) بَيَاضٌ فِي جَمِيعِ النُّسخِ، وَيَظْهَرُ أَنَّ الْمُؤَلِّفَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لَمْ يَقِفْ عَلَى كِتَابِ «السنّة»
لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الإمام أحمد أَثْنَاءَ كِتَابَةِ هَذِهِ الْعِبَارَةِ، ثُمَّ سَهِيَ عَنْهَا بَعْدَ ذَلِكَ وَبَقِيَ مَكَانُهَا
بَيَاضًا، وَفِي (ط) أَضَافَ إِلَى الْأَصْلِ نَصَّ كَلَامِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الإمام أحمد مِنْ كِتَابِهِ
«السنّة» أَمَّا أَنَا فَلَا أَرَى ذَلِكَ سَائِعًا، وَمَنْ أَرَادَ ذَلِكَ فَلْيُرَاجِعْهُ فِي كِتَابِ «السنّة».

(٢) الَّذِي قَالَ بِإِجْمَاعِ الْفُقَهَاءِ عَلَى الْفُتْيَا بِتَكْفِيرِهِ، وَأَنَّهُ مُبْتَدِعٌ لَا يَجُوزُ أَنْ يُتْرَكَ بَيْنَ
الْمُسْلِمِينَ . . . هُوَ سِنْتُ ابْنِ الْجَوَازِيِّ، وَقَدْ رَدَّ عَلَيْهِ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ قَالَ فِي «السَّيَرِ»:
قُلْتُ: قَدْ بَلَوْتُ عَلَى أَبِي الْمُظَفَّرِ الْمُجَازِفَةَ، وَقِلَّةَ الْوَرَعِ فِيمَا يُورِّخُهُ، وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ،
وَكَانَ يَتَرَفَّضُ، رَأَيْتُ لَهُ مُصَنَّفًا فِي ذَلِكَ فِيهِ دَوَاهٍ، وَلَوْ أَجْمَعَتِ الْفُقَهَاءُ عَلَى تَكْفِيرِهِ،
كَمَا زَعَمَ لَمَّا وَسَعَهُمْ إِنْقَاؤُهُ حَيًّا، فَقَدْ كَانَ عَلَى مَقَالَتِهِ بِ«دِمَشْقَ» أَخُوهُ الْعِمَادُ،
وَالشَّيْخُ مُوَفَّقُ الدِّينِ، وَأَخُوهُ الْقِدْوَةُ الشَّيْخُ أَبُو عَمَرَ، وَالْعَلَامَةُ شَمْسُ الدِّينِ الْبُخَارِيُّ،
وَسَائِرُ الْحَنَابِلَةِ، وَعِدَّةٌ مِنْ أَهْلِ الْأَثَرِ، وَكَانَ بِالْبَلَدِ - أَيْضًا - خَلْقٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ لَا
يَكْفُرُونَهُ. نَعَمْ، وَلَا يُصَرِّحُونَ بِمَا أَطْلَقَهُ مِنَ الْعِبَارَةِ لَمَّا ضَايَعُوهُ.

وَقَالَ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»: «قُلْتُ: إِجْمَاعُ الْفُقَهَاءِ عَلَى الْفُتْيَا بِتَكْفِيرِهِ كَلَامٌ
نَاقِصٌ، وَهُوَ كَذِبٌ صَرِيحٌ، إِنَّمَا أَفْتَى بِذَلِكَ بَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ الَّذِينَ تَعَصَّبُوا عَلَيْهِ، وَأَمَّا
الشَّيْخُ مُوَفَّقُ الدِّينِ، وَأَبُو الْيُمْنِ الْكِندِيُّ شَيْخَا الْحَنْفِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ، فَكَانَا مَعَهُ، لَكِنْ
نَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الظُّلْمِ وَالْجَهْلِ».

أَتَمَّةِ الْأَشَاعِرَةِ مِمَّنْ كَفَرُوهُ، وَكَفَرَهُمْ هُوَ، وَلَمْ يَبْدُ مِنَ الرَّجُلِ أَكْثَرُ مِمَّا يَقُولُهُ خَلْقٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْحَنَابِلَةِ وَالْمُحَدِّثِينَ مِنْ أَنَّ الصِّفَاتِ الثَّابِتَةَ مَحْمُولَةٌ عَلَى الْحَقِيقَةِ، لَا عَلَى الْمَجَازِ، أَعْنِي أَنَّهَا تَجْرِي عَلَى مَوَارِدِهَا، لَا يُعْبَرُ عَنْهَا بِعِبَارَاتٍ أُخْرَى، كَمَا فَعَلَتْهُ الْمُعْتَزِلَةُ، أَوْ الْمُتَأَخَّرُونَ مِنَ الْأَشْعَرِيَّةِ، هَذَا مَعَ أَنَّ صِفَاتِهِ تَعَالَى لَا يُمَاثِلُهَا شَيْءٌ.

قَالَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ: وَجَاءَ شَابٌّ مِنْ أَهْلِ «دِمَشْقَ» بِفَتَاوَى مِنْ أَهْلِهَا إِلَى صَاحِبِ «مِصْرَ» - وَهُوَ الْعَزِيزُ عُثْمَانُ - وَمَعَهُ كُتُبٌ أَنَّ الْحَنَابِلَةَ يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا^(١)، مِمَّا يُشْتَعُونَ بِهِ، وَيَفْتَرُونَهُ عَلَيْهِمْ، وَكَانَ ذَلِكَ الْوَقْتُ قَدْ خَرَجَ نَحْوَ «الْإِسْكَنْدَرِيَّةِ» يَتَفَرَّجُ، فَقَالَ: إِذَا رَجَعْنَا مِنْ هَذِهِ السَّفَرَةِ أَخْرَجْنَا^(٢) مِنْ بِلَادِنَا، مَنْ يَقُولُ بِهِ هَذِهِ الْمَقَالَةَ؟ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَّا مَيِّتًا؛ فَإِنَّهُ عَدَا بِهِ الْفَرَسُ خَلْفَ صَيْدٍ، فَشَبَّ بِهِ الْفَرَسُ وَسَقَطَ عَلَيْهِ، فَخَسَفَ صَدْرُهُ، كَذَا حَدَّثَنِي شَيْخُنَا يُوسُفُ بْنُ الطُّفَيْلِ، وَهُوَ الَّذِي تَوَلَّى غَسْلَهُ، وَأَقَامُوا^(٣) وَلَدَهُ مَوْضِعَهُ، وَأَرْسَلُوا إِلَى الْأَفْضَلِ بْنِ صَالِحِ الدِّينِ - وَكَانَ بِ«صَرْخِدِ» فَجَاءَ وَأَخَذَ «مِصْرَ» وَذَهَبَ إِلَى «دِمَشْقَ» فَلَقِيَ الْحَافِظَ عَبْدَ الْغَنِيِّ فِي الطَّرِيقِ، فَأَكْرَمَهُ إِكْرَامًا كَثِيرًا وَبَعَثَ يُوصِي بِهِ بِ«مِصْرَ». فَلَمَّا وَصَلَ الْحَافِظُ إِلَى

(١) أَوْرَدَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ نَصَّ الْمُؤَلِّفِ هَذَا عَنِ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ أَيْضًا فِي تَرْجَمَةِ الْمَلِكِ

الْعَزِيزِ عُثْمَانَ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٨٨).

(٢) فِي (ط): «أَخْرَجْنَاكَ».

(٣) فِي (ط): «وَأَقَامَ».

«مِصْرَ» تُلقَى بالبِشْرِ وَالْإِكْرَامِ، وَأَقَامَ بِهَا يُسْمَعُ الْحَدِيثَ بِمَوَاضِعَ مِنْهَا، وَبِـ«الْقَاهِرَةِ» وَقَدْ كَانَ بِـ«مِصْرَ» كَثِيرٌ مِنَ الْمُخَالِفِينَ، لَكِنْ كَانَتْ رَائِحَةُ السُّلْطَانِ تَمْنَعُهُمْ مِنْ أَذَى الْحَافِظِ لَوْ أَرَادُوهُ، ثُمَّ جَاءَ الْمَلِكُ الْعَادِلُ، وَأَخَذَ «مِصْرَ» وَأَكْثَرَ الْمُخَالِفُونَ عِنْدَهُ عَلَى الْحَافِظِ، وَسَمِعْتُ أَنَّ بَعْضَهُمْ بَذَلَ فِي قَتْلِ الْحَافِظِ خَمْسَةَ آلَافٍ دِينَارٍ، قَالَ: وَقَرَأْتُ بِحَظِّ الْحَافِظِ كِتَابَهُ إِلَى «دِمَشَقَ»: وَالْمَلِكُ الْعَادِلُ اجْتَمَعَتْ بِهِ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْهُ إِلَّا الْجَمِيلَ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ وَأَكْرَمَنِي، وَقَامَ لِي وَالتَزَمَنِي، وَدَعَوْتُ لَهُ، ثُمَّ قُلْتُ: عِنْدَنَا قُصُورٌ، فَهُوَ الَّذِي يُوجِبُ التَّقْصِيرَ، فَقَالَ: مَا عِنْدَكَ لَا تَقْصِيرٌ وَلَا قُصُورٌ، وَذَكَرَ أَمْرَ السُّنَّةِ، فَقَالَ: مَا عِنْدَكَ شَيْءٌ يُعَابُ فِي أَمْرِ الدِّينِ، وَلَا الدُّنْيَا، وَلَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ حَاسِدِينَ. وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ هَيْبَةِ الْعَادِلِ لَهُ، وَاحْتِرَامِهِ، وَتَعَجُّبِ النَّاسِ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: ثُمَّ سَافَرَ الْعَادِلُ إِلَى «دِمَشَقَ» وَبَقِيَ الْحَافِظُ بِـ«مِصْرَ» وَالْمُخَالِفُونَ لَا يَتْرُكُونَ الْكَلَامَ فِيهِ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَزَمَ الْمَلِكُ الْكَامِلُ عَلَى إِخْرَاجِهِ مِنْ «مِصْرَ» وَاعْتَقَلَ فِي دَارٍ سَبْعَ لَيَالٍ، فَقَالَ: مَا وَجَدْتُ رَاحَةً بِـ«مِصْرَ» مِثْلَ تِلْكَ اللَّيَالِي. وَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي الشُّجَاعُ بْنُ أَبِي زَكْرِيَّ الْأَمِيرُ، قَالَ: قَالَ لِي الْمَلِكُ الْكَامِلُ يَوْمًا: هَلُنَا رَجُلٌ فَقِيهٌ، قَالُوا: إِنَّهُ كَافِرٌ، قُلْتُ: لَا أَعْرِفُهُ، قَالَ: بَلَى، هُوَ مُحَدِّثٌ، فَقُلْتُ: لَعَلَّهُ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، هَذَا هُوَ، فَقُلْتُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ، الْعُلَمَاءُ أَحَدُهُمْ يَطْلُبُ الْآخِرَةَ، وَالْآخَرُ يَطْلُبُ الدُّنْيَا، وَأَنْتَ هَلُنَا بَابُ الدُّنْيَا، فَهَذَا الرَّجُلُ جَاءَ إِلَيْكَ، أَوْ

أَرْسَلَ^(١) إِلَيْكَ شَفَاعَةً، أَوْ رُقْعَةً يَطْلُبُ مِنْكَ شَيْئًا؟ فَقَالَ: لَا، فَقُلْتُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ: وَاللَّهِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ يَحْسِدُونَهُ، فَهَلْ فِي هَذِهِ الْبِلَادِ أَرْفَعُ مِنْكَ؟ قَالَ: لَا، فَقُلْتُ: هَذَا الرَّجُلُ أَرْفَعُ الْعُلَمَاءِ، كَمَا أَنْتَ أَرْفَعُ النَّاسَ هَهُنَا، فَقَالَ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا كَمَا عَرَفْتَنِي هَذَا.

ثُمَّ إِنِّي أَرْسَلْتُ رُقْعَةً إِلَى الْمَلِكِ^(٢) الْكَامِلِ أَوْصِيهِ بِهِ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ تَجِيءُ، فَمَضَيْتُ إِلَيْهِ، وَإِذَا عِنْدَهُ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ: شَيْخُ الشُّيُوخِ، يَعْنِي: ابْنَ حَمُوِيَه^(٣) وَعِزُّ الدِّينِ الرَّنْجَارِيُّ^(٤)، فَقَالَ لِي الْمَلِكُ: نَحْنُ فِي أَمْرِ الْحَافِظِ، فَقُلْتُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ، الْقَوْمُ يَحْسِدُونَهُ، ثُمَّ بَيْنَا هَذَا الشَّيْخُ أَعْنِي شَيْخَ الشُّيُوخِ، وَقُلْتُ: بِحَقِّ كَذَا وَكَذَا، هَلْ سَمِعْتَ مِنَ الْحَافِظِ كَلَامًا يُخْرِجُ عَنِ الْإِسْلَامِ؟ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ، مَا سَمِعْتُ مِنْهُ إِلَّا كُلَّ جَمِيلٍ، وَمَا رَأَيْتُهُ قَطُّ، ثُمَّ تَكَلَّمَ ابْنُ الرَّنْجَارِيِّ، فَمَدَحَ الْحَافِظَ مَدْحًا كَثِيرًا، وَمَدَحَ تَلَامِذَتَهُ، وَقَالَ: أَنَا أَعْرِفُهُمْ، فَمَا رَأَيْتُ مِثْلَهُمْ، فَقُلْتُ: وَأَنَا أَقُولُ شَيْئًا آخَرَ، فَقَالَ:

(١) في (ط): «وَيُرْسَل...».

(٢) في (ط): «الملك» خطأ طباعة.

(٣) هُوَ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمُوِيَه الْجَوْنِيُّ الْبُحَيْرَابَادِيُّ الصُّوفِي، أَبُو سَعْدٍ (ت: ٥٨٨ هـ). أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (١/١٧٨)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/٧٦)، وَتَكْمِلَةِ إِكْمَالِ الْإِكْمَالِ (٨٠)، وَتَارِيخِ ابْنِ الْفَرَاتِ (٤/٩٧/٢).

(٤) في (ط): «الرَّنْجَانِيُّ» تَحْرِيفٌ ظَاهِرٌ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَإِنَّمَا هُوَ الرَّنْجَارِيُّ بِالرَّاءِ، وَهُوَ عِثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عِزُّ الدِّينِ الرَّنْجَارِيُّ الْأَمِيرُ، مِنْ أُمَرَاءِ الدَّوْلَةِ الصَّلَاحِيَّةِ. يُرَاجَعُ: مَجْمَعُ الْأَدَابِ (١/٢٤٨).

مَا هُوَ؟ فَقُلْتُ: لَا يَصِلُ إِلَيْهِ شَيْءٌ يَكْرَهُهُ، حَتَّى يُقْتَلَ مِنَ الْأَكْرَادِ ثَلَاثَةُ
 آلَافٍ، قَالَ: فَقَالَ: لَا يُؤْذِي الْحَافِظُ، فَقُلْتُ: اكْتُبْ خَطَّكَ بِذَاكَ، فَكَتَبَ.
 وَسَمِعْتُ بَعْضَ أَصْحَابِنَا يَقُولُ: إِنَّ الْحَافِظَ أَمَرَ أَنْ يَكْتُبَ اعْتِقَادَهُ،
 فَكَتَبَ: أَقُولُ كَذَا؛ لِقَوْلِ اللَّهِ كَذَا، وَأَقُولُ كَذَا؛ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَذَا،
 حَتَّى فَرَّغَ مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي يُخَالِفُونَ فِيهَا، فَلَمَّا وَفَّ عَلَيْهَا الْمَلِكُ الْكَامِلُ،
 قَالَ: أَيْشٍ فِي هَذَا؟ يَقُولُ بِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَقَوْلِ رَسُولِهِ ﷺ قَالَ: فَحَلَّى
 عَنْهُ. ثُمَّ ذَكَرَ الضِّيَاءَ طَرَفًا مِنْ فَرَاسْتِهِ^(١)، وَهِيَ مُلْتَحِقَةٌ بِنَوْعٍ مِنْ كَرَامَاتِهِ.
 فَمِنْهَا مَا قَالَ: سَمِعْتُ نَصْرَ بْنَ رِضْوَانَ بْنِ ثُرَوَانَ الْعَدَوِيِّ^(٢) يَقُولُ:
 لَمَّا كَانَ الْحَافِظُ يَجْلِسُ فِي الْجَامِعِ بَعْدَ الْعَصْرِ، كَانَ الْمِنْبَرُ الَّذِي يَجْلِسُ
 عَلَيْهِ فِيهِ قَصْرٌ، وَكَانَ النَّاسُ يُشْرِفُونَ إِلَيْهِ، فَخَطَرَ فِي نَفْسِي لَوْ كَانَ يُرْفَعُ
 قَلِيلًا، وَكَانَ الْحَافِظُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقْرَأُ فِي جُزْءٍ، فَتَرَكَ الْقِرَاءَةَ، فَقَالَ: بَعْضُ
 الْإِخْوَانِ يَشْتَهِي أَنْ يَعْلَى هَذَا الْمِنْبَرِ قَلِيلًا، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ زَادَ بَعْضُ
 الْجَمَاعَةِ فِي رِجْلِي^(٣) الْمِنْبَرِ قَلِيلًا. قَالَ: وَسَمِعْتُ الْحَافِظَ أَبَا مُوسَى بْنِ
 الْحَافِظِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ وَالِدِي، وَهُوَ يَذْكُرُ فَضَائِلَ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، فَقُلْتُ فِي
 نَفْسِي: إِنَّ وَالِدِي مِثْلُهُ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَقَالَ: أَيْنَ نَحْنُ مِنْ أَوْلَئِكَ؟
 وَسَمِعْتُ أَبَا مُوسَى أَيْضًا يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ بِ«دَمِيَّاطَ» قَالَ: كُنْتُ يَوْمًا

(١) بعدها في (ط): «وَهِيَ نَوْعٌ مِنْ فَرَاسْتِهِ».

(٢) لَمْ أَقِفْ عَلَى تَرْجَمَتِهِ.

(٣) في (ط): «رَجُلٍ».

عِنْدَ الْحَافِظِ ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي : كُنْتُ أَشْتَهِي لَوْ أَنَّ الْحَافِظَ يُعْطِينِي الثَّوْبَ الَّذِي يَلِي جَسَدَهُ حَتَّى أَكْفَنَ فِيهِ ، فَلَمَّا أَرَدْتُ الْقِيَامَ ، قَالَ : لَا تَبْرَحْ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ الْجَمَاعَةُ خَلَعَ ثَوْبَهُ الَّذِي يَلِي جَسَدَهُ وَأَعْطَانِيهِ ، قَالَ : فَبَقِيَ الثَّوْبُ عِنْدَنَا ، وَكُلُّ مَنْ مَرَضَ أَوْ وُجِعَ رَأْسُهُ تَرَكَوهُ عَلَيْهِ حَتَّى يَبْرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى ^(١) .

وَسَمِعْتُ أَبَا الرُّضَى مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَقْدِسِيِّ ^(٢) قَالَ : وَقَعَ لِي أَنْ أَسْأَلَ الْحَافِظَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ ذِكْرِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَمَضَيْتُ إِلَيْهِ فَوَجَدْتُ عِنْدَهُ جَمَاعَةً ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ وَقَعَدْتُ ، فَذَكَرَ مَا كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهُ وَبَيَّنَّهُ .

وَسَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ فَارِسَ بْنَ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدِّمَشْقِيِّ ^(٣) يَذْكُرُ عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ آخَرَ قَالَ : خَرَجْنَا جَمَاعَةً إِلَى الْجَبَلِ ، فَقَعَدْنَا عَلَى النَّهْرِ ، فَقَالَ بَعْضُنَا : اشْتَهَيْنَا لَوْ أَنَّ الْحَافِظَ جَاءَ وَمَعَهُ جُزْءٌ يَقْرَأُ لَنَا فِيهِ أَخْبَارًا ، فَقَالَ آخَرُ : وَيَجِينِي مَعَهُ بِحَلَاوَةٍ ، فَلَمْ نَلْبَثْ إِلَّا وَالْحَافِظُ قَدْ جَاءَ ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُنَا : لَوْ كُنْتَ جِئْتَ مَعَكَ بِشَيْءٍ تَقْرَأُ لَنَا فِيهِ؟ فَأَخْرَجَ جُزْءًا مِنْ كُمِّهِ ، وَقَالَ : قَدْ جِئْتُ بِالْجُزْءِ وَالْحَلَاوَةِ .

(١) لَعَلَّ هَذَا لَا يَتَّبَعُ عَنِ الشَّيْخِ .

(٢) أَبُو الرُّضَى هَذَا ابْنُ الشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ الْمَقْدِسِيِّ الْمَعْرُوفِ بِـ «الْبَهَاءِ» (ت : ٦٢٤ هـ) شَارِحَ «الْعُمْدَةِ» الْمَشْهُورُ . وَلَأَبَى الرُّضَاءِ هَذَا ذَكَرَ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدِّمَشْقِيَّةِ (٥٢٥) . وَسَيَأْتِي اسْتِدْرَاكُ أَخِيهِ إِبْرَاهِيمَ (ت : ٦١٤ هـ) .

(٣) لَمْ أَقِفْ عَلَى أَخْبَارِهِ .

وَسَمِعْتُ الْحَافِظَ أَبَا مُوسَى يَقُولُ: قَالَتْ لِي وَالِدَتِي: قَدَّمْنَا يَوْمًا لَوَالِدِكَ طَبِيخًا مِنْ طَبِيخِ فُلَانٍ لِرَجُلٍ سَمَّاهُ لِي، وَكَانَ الْحَافِظُ لَا يَشْتَهِي أَنْ يَأْكُلَ مِنْ طَعَامِهِ، فَأَخَذَ لُقْمَةً وَرَفَعَهَا إِلَيَّ فِيهِ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَقَالَ: هَذَا مِنْ طَبِيخِ فُلَانٍ، ارْزُقُوهُ، وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ شَيْئًا.

قَالَ الضَّيَاءُ: فَسَأَلْتُ خَالَتِي رَابِعَةَ بِنْتَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ قُدَّامَةَ - امْرَأَةَ الْحَافِظِ - بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ هَذِهِ الْحِكَايَةِ فَحَدَّثَنِي بِهَا.

قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْمَقْدِسِيِّ قَالَ: كُنْتُ يَوْمًا عِنْدَ الْحَافِظِ بِ«الْقَاهِرَةِ» فَدَخَلَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَخْرَجَ دِينَارَيْنِ فَدَفَعَهُمَا إِلَيْهِ، فَدَفَعَهُمَا الْحَافِظُ إِلَيَّ، وَقَالَ: مَا كَانَ قَلْبِي يَطِيبُ بِهِمَا، فَسَأَلْتُ الرَّجُلَ أَيُّ شَيْءٍ شَغَلُكَ؟ فَقَالَ: أَنَا أَكْتُبُ عَلَى النَّطْرُونِ، وَالنَّطْرُونُ بِ«مِصْرَ» مَاءٌ يُجَمَّدُ مِثْلَ الْمِلْحِ^(١) وَعَلَيْهِ ضَمَانٌ.

وَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ - وَأَتْنِي عَلَيْهِ خَيْرًا - قَالَ: كُنْتُ مَرَّةً قَدْ تَخَرَّقْتُ^(٢) ثِيَابِي، فَجِئْتُ يَوْمًا بِ«دِمَشْقَ» لِلْحَافِظِ^(٣)، فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي لَكَ حَاجَةٌ أَحْمِلُهَا إِلَى الْجَبَلِ؟ قَالَ: نَعَمْ، خُذْ مَعَكَ هَذَا الثَّوبَ، فَحَمَلْتُهُ إِلَى الْجَبَلِ، فَلَمَّا صَعَدْتُ، جِئْتُ بِالثَّوبِ إِلَيْهِ، فَقَالَ: اقْعُدْ فَصَلِّ لَكَ ثَوْبَيْنِ وَسَرَاوِيلَ، فَفَصَلَّيْتُ ثَوْبَيْنِ وَسَرَاوِيلَ، وَفَضَلْتُ فَضْلَةً فَأَخَذَهَا.

(١) لَمْ أَجِدْ لَهُ ذِكْرًا فِي مَعَاجِمِ اللُّغَةِ وَلَا فِي كُتُبِ الْمُعَرَّبَاتِ لَا فِي «نَظَرٍ» وَلَا «نَظَرٍ»؟!

(٢) فِي (ط): «تَخَرَّقْتُ».

(٣) فِي (ط): «لِلْحَافِظِ».

سَمِعْتُ الْحَافِظَ أَبَامُوسَى قَالَ: مَرِضَ وَالِدِي - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي ربيعِ
 الأولِ سَنَةِ سِتِّمِائَةَ مَرَضًا شَدِيدًا مَنَعَهُ مِنَ الْكَلَامِ وَالْقِيَامِ، وَاشْتَدَّ بِهِ مُدَّةَ سِتَّةِ
 عَشَرَ يَوْمًا، وَكُنْتُ كَثِيرًا مَا أَسْأَلُهُ: مَا تَشْتَهِي؟ فَيَقُولُ: أَشْتَهِي الْجَنَّةَ،
 أَشْتَهِي رَحْمَةَ اللَّهِ تَعَالَى، لَا يَزِيدُ عَلَيَّ ذَلِكَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ جِئْتُ
 إِلَيْهِ، وَكَانَ عَادَتِي أَبْعَثُ مَنْ يَأْتِي كُلَّ يَوْمٍ بُكْرَةً بِمَاءٍ حَارٍّ مِنَ الْحَمَامِ يَغْسِلُ
 أَطْرَافَهُ، فَلَمَّا جِئْنَا بِالْمَاءِ عَلَى الْعَادَةِ مَدَّ يَدَهُ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُرِيدُ الْوُضُوءَ،
 فَوَضَّأَتْهُ وَفَتَّ صَلَاةَ الْفَجْرِ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، قُمْ فَصَلِّ بِنَا وَخَفِّفْ، فَقُمْتُ
 فَصَلَّيْتُ بِالْجَمَاعَةِ، وَصَلَّيْتُ مَعَنَا جَالِسًا، فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّاسُ جِئْتُ، فَجَلَسْتُ
 عِنْدَ رَأْسِهِ وَقَدْ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَقَالَ لِي: اقْرَأْ عِنْدَ رَأْسِي سُورَةَ (يُس)،
 فَقَرَأْتُهَا، فَجَعَلَ يَدْعُو اللَّهَ وَأَنَا أَوْمِنُ، فَقُلْتُ: هَلْهُنَا دَوَاءٌ قَدْ عَمِلْنَاهُ تَشْرُبُهُ؟
 فَقَالَ: يَا بُنَيَّ مَا بَقِيَ إِلَّا الْمَوْتُ، فَقُلْتُ: مَا تَشْتَهِي شَيْئًا؟ قَالَ: أَشْتَهِي النَّظَرَ
 إِلَى وَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى، فَقُلْتُ: مَا أَنْتَ عَنِّي رَاضٍ؟ قَالَ: بَلَى وَاللَّهِ، أَنَا عَنْكَ
 رَاضٍ، وَعَنْ إِخْوَانِكَ، وَقَدْ أَجَزْتُ لَكَ وَلِإِخْوَانِكَ وَلِابْنِ أَخِيكَ إِبْرَاهِيمَ.

قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبَامُوسَى يَقُولُ: أَوْصَانِي أَبِي عِنْدَ مَوْتِهِ: لَا تُضَيِّعُوا
 هَذَا الْعِلْمَ الَّذِي تَعَبْنَا عَلَيْهِ - يَعْنِي الْحَدِيثَ - فَقُلْتُ: مَا تُوصِي بِشَيْءٍ؟ قَالَ:
 مَا لِي عَلَى أَحَدٍ شَيْءٌ، وَلَا لِأَحَدٍ عَلَيَّ شَيْءٌ، قُلْتُ: تُوصِينِي بِوَصِيَّةٍ؟ قَالَ:
 يَا بُنَيَّ، أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالْمُحَافَظَةِ عَلَى طَاعَتِهِ، فَجَاءَ جَمَاعَةٌ
 يَعُودُوْنَهُ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِمْ، وَجَعَلُوا يَتَحَدَّثُونَ، فَفَتَحَ عَيْنَيْهِ وَقَالَ:
 مَا هَذَا الْحَدِيثُ؟ اذْكُرُوا اللَّهَ تَعَالَى، قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالُوا، ثُمَّ

قَامُوا، فَجَعَلَ يَذْكُرُ اللَّهَ، وَيُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ بِذِكْرِهِ، وَيُشِيرُ بِعَيْنَيْهِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، وَقَالَ لَهُ: مَا تَعْرِفُنِي يَا سَيِّدِي؟ فَقَالَ: بَلَى، فَقُمْتُ لِأَنَاوِلَهُ كِتَابًا مِنْ جَانِبِ الْمَسْجِدِ، فَرَجَعْتُ وَقَدْ خَرَجَتْ رُوحُهُ، وَذَلِكَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ الثَّلَاثِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ مِنْ سَنَةِ سِتِّمِائَةٍ، وَبَقِيَ لَيْلَةُ الثَّلَاثَاءِ فِي الْمَسْجِدِ، وَاجْتَمَعَ الْغَدُّ خُلُقٌ كَثِيرٌ مِنَ الْأَيِّمَةِ وَالْأَمْرَاءِ مَا لَا يُحْصِيهِمْ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَدَفَنَاهُ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ بِ«الْقَرَّافَةِ» مُقَابِلَ قَبْرِ الشَّيْخِ أَبِي عَمْرٍو ابْنِ مَرْزُوقٍ^(١) فِي مَكَانٍ ذَكَرَ لِي خَادِمُهُ عَبْدُ الْمُنْعِمِ أَنَّهُ كَانَ يَزُورُ ذَلِكَ الْمَكَانَ، وَيَبْكِي فِيهِ إِلَى أَنْ يَبُلَّ الْحَصَى، وَيَقُولُ: قَلْبِي يَرْتَاخُ إِلَى هَذَا الْمَكَانِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَرَضِيَ عَنْهُ، وَأَلْحَقَهُ بِنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ.

قُلْتُ: وَوَقَعَ لَابْنِ الْحَنْبَلِيِّ فِي وَفَاتِهِ وَهُمْ، فَقَالَ: سَنَةُ خَمْسٍ وَتَسْعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. وَرَثَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، مِنْهُمْ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ الْمَقْدِسِيُّ^(٢) الْأَدِيبُ بِقَصِيدَةٍ طَوِيلَةٍ، أَوَّلُهَا^(٣):

(١) حَنْبَلِيٌّ (ت: ٥٦٤هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٢) حَنْبَلِيٌّ (ت: ٥٦٠هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٣) الْأُبَيَّاتُ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» عَنِ الْمُؤَلِّفِ، وَأَشَدُّ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِهِ» قَالَ: أَنَشَدَنَا ابْنُ خَوْلَانَ، أَنَشَدَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ سَنَةَ سِتٍّ وَعَشْرِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، أَنَشَدَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ لِنَفْسِهِ يَزِيهِ الْحَافِظُ:

هَذَا الَّذِي كُنْتُ يَوْمَ الْبَيْنِ أَحْتَسِبُ فَلْتَقُصْ دَمْعَكَ عَنِّي بَعْضَ مَا يَجِبُ
لَمْ يَبْقَ فِي الْأَسَى وَالسُّقْمِ جَارِحَةٌ نَفْسٌ تَذُوبُ وَقَلْبٌ بَعْدَ ذَا يَجِبُ

هَذَا الَّذِي كُنْتُ يَوْمَ الْبَيْنِ أَحْتَسِبُ
يَا سَائِرِينَ إِلَى مِصْرِ بَرِّكُمْ
قُولُوا لِسَاكِنِهَا حُيِّنَتْ مِنْ سَكَنِ
بِالشَّامِ قَوْمٌ وَفِي بَغْدَادَ قَدْ أَسَفُوا
قَدْ كُنْتُ بِالْكِتَابِ أَحْيَانًا تُعَلِّلُهُمْ
أُنْسِيتَ عَهْدَهُمْ أَمْ أَنْتَ فِي جَدَثٍ
بَلْ أَنْتَ فِي جَنَّةٍ تَجْنِي فَوَاكِهَهَا
يَا خَيْرَ مَنْ قَالَ بَعْدَ الصَّحْبِ حَدَّثْنَا
لَوْلَاكَ مَا دَعَمُوذُ الدِّينِ وَانْهَدَمَتْ
فَالْيَوْمَ بَعْدَكَ جَمْرُ الْغَيِّ مُضْطَرِمٌّ
فَلْيَبْكِيَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا هَتَفْتُ

فَلْيَقْضِ دَمْعِي عَنْكَ بَعْضَ مَا يَجِبُ
رِفْقًا عَلَيَّ فَإِنَّ الْأَجَرَ مُكْتَسَبُ
يَا مُنِيَّةَ النَّفْسِ مَاذَا الصَّدُّ وَالْغَضَبُ
لَا الْبُعْدُ أَخْلَقَ بَلَوَاهُمْ وَلَا الْحَقِيبُ
فَالْيَوْمَ لَا رُسُلٌ تَأْتِي وَلَا كُتُبُ
تَسْفِي وَتَبْكِي عَلَيْكَ الرَّيْحُ وَالسُّحُبُ
لَا لَغْوٌ فِيهَا وَلَا غَوْلٌ وَلَا نَصَبُ
وَمَنْ إِلَيْهِ الثَّقَى وَالِدَيْنُ يَنْتَسِبُ
قَوَاعِدُ الْحَقِّ وَاغْتَالَ الْهَدْيُ عَطِبُ
بَادِي الشَّرَارِ وَرُكْنُ الرُّشْدِ مُضْطَرِبُ
وُرُقُ الْحَمَامِ وَتَبْكِي الْعُجْمُ وَالْعَرَبُ

تَاللَّهِ لَا رُمْتُ صَبْرًا عَنْهُمْ أَبَدًا
لَا تَعْجَبِينَ لَوَفَاتِي بَعْدَهُمْ أَسَفًا
وَالْعَيْشُ غَضٌّ وَعَيْنُ الدَّهْرِ رَافِدَةٌ
وَالدَّارُ مَا تَزَحَّتْ وَالْوُرُقُ مَا صَدَحَتْ
إِنْ تُنْمَسِ دَارُهُمْ عَنِّي مُبَاعِدَةٌ
زَادَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ هَذِهِ الْأَبْيَاتِ مُتَّالِيَةً، وَزَادَ فِي ثَنَائِهَا الْقَصِيدَةَ قَوْلُهُ:

مَنْ لَمْ يَعْظُهُ بَيَاضُ الشَّعْرِ أَيْقَظُهُ
الصَّبْرُ أَهْوَى مَا تُمَطِّي غَوَارِبُهُ
إِنْ تَحْسَبُوهُ كَرِيهَ الطَّعْمِ أَيْسَرُهُ
سَوَادُ عَيْشٍ فَلَا لَهُوَ وَلَا طَرْبُ
وَالْأَجْرُ أَعَذَبُ مَا يُجْنَى وَيُخْتَلَبُ
سُمْ مُذَافٌ فَنِي أَعْقَابِهِ الضَّرْبُ

فِي الشَّهْرِ وَالْيَوْمِ هَذَا الْفَخْرُ وَالْحَسَبُ
وَشِدَّتْهَا وَقَدِ انْهَدَّتْ لَهَا رُتَبُ
حَتَّى اسْتَنَارَتْ فَلَا شَكَّ وَلَا رَيْبُ
مَنْ كَانَ يُلْهِمُهُ عَنْهَا الثَّغَرُ وَالشَّنْبُ
وَفِي قُلُوبِهِمْ مِنْ حِفْظِهَا قُضْبُ
أَيْضًا وَيُغْنِيهِمْ عَنْ دَرَسِهَا اللَّقْبُ
مُسْتَبْشِرِينَ وَهَذَا الدَّهْرُ مُحْتَسِبُ
وَلَا الْبَقَاءُ بِمَمْدُودٍ لَهُ سَبَبُ
وَإِنَّمَا الْمَيِّتُ مِنْكُمْ مَنْ لَهُ عَقَبُ
مِثْلُ الْعِمَادِ وَلَا أَوْدَى لَهُ طُنْبُ
تُحْيِي الْعُلُومَ بِمُحْيِي الدِّينِ وَالْقُرْبُ
وَعَايَةَ السَّبْقِ لَا تَعْيَى لَهُ الثُّجْبُ
نَجْمٌ يَغُورُ وَيَبْقَى بَعْدَهُ شُهْبُ
حُمَرِ الْخُطُوبِ وَأَبْكَارِ الْعُلَى خَطْبُوا
بَذَلَ الثُّفُوسِ لَمَا هَابُوا بِأَنْ يَهَبُوا
يَمْشِي مُسَابِقُهُمْ مِنْ حَظِّهِ التَّعَبُ
سُحْبٌ إِذَا نَزَلُوا أُسْدٌ إِذَا رَكِبُوا
وَالْمُقَدِّمُونَ وَنَارُ الْحَرْبِ تَلْتَهَبُ
عَلَى الْمُحِبِّ وَإِنْ تَصْبِرَ فَلَا عَجَبُ

لَمْ يَفْتَرِقْ بِكُمَا حَالٌ، فَمَوْتُكُمَا
أَحْيَيْتَ سُنَّتَهُ مِنْ بَعْدِ مَا دُفِنْتَ
وَصُنَّتْهَا عَنْ أَبَاطِيلِ الرُّوَاةِ لَهَا
مَا زِلْتَ تَمْنَحُهَا أَهْلًا وَتَمْنَعُهَا
قَوْمٌ بِأَسْمَاعِهِمْ عَنْ سَمْعِهَا صَمَمٌ
تَنُوبُ عَنْ جَمْعِهَا مِنْهُمْ عَمَائِمُهُمْ
يَا شَامِتِينَ وَفِينَا مَا يَسُوءُهُمْ
لَيْسَ الْفَنَاءُ بِمَقْصُورٍ عَلَى سَبَبٍ
مَا مَاتَ مَنْ عَزَّ دِينُ اللَّهِ يَعْقِبُهُ
وَلَا تَقْوَضَ بَيْتٌ كَانَ يَعِمُّدُهُ
عَلَا الْعُلَى بِجَمَالِ الدِّينِ بَعْدَكُمْ
وَتَسْبِقُ الْخَيْلُ تَالِيَهَا وَإِنْ بَعُدَتْ
مِثْلُ الدَّرَارِيِّ السَّوَارِيِّ شَيْخُنَا أَبَدًا
مِنْ مَعْشَرٍ هَجَرُوا الْأُوطَانَ وَأَنْتَهَكُوا
شُمُ الْعَرَانِينَ مُلْحٌ لَوْ سَأَلْتَهُمْ
بِنِضٍّ مَفَارِقُهُمْ، سُودٌ عَوَاتِقُهُمْ
نُورٌ إِذَا سَأَلُوا نَارٌ إِذَا حَمَلُوا
الْمَوْقِدُونَ وَنَارُ الْحَرْبِ خَامِدَةٌ
هَذَا الْفَخَارُ فَإِنْ تَجَزَعُ فَلَا جَزَعُ

قَالَ الضَّيَّاءُ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مَحْمُودٍ الْبَغْلِيَّ^(١) قَالَ: جَاءَ قَوْمٌ مِنَ التَّجَارِ إِلَى الشَّيْخِ الْعِمَادِ - وَأَنَا عِنْدَهُ - فَحَدَّثُوهُ أَنَّ الثَّوْرَ يُرَى عَلَى قَبْرِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ كُلَّ لَيْلَةٍ، أَوْ كُلَّ لَيْلَةٍ جُمُعَةٍ.

قَالَ: وَسَمِعْتُ الْحَافِظَ أَبَا مُوسَى بْنَ الْحَافِظِ قَالَ: حَدَّثَنِي صَنِيعَةُ الْمَلِكِ هَبَةُ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حَيْدَرَةَ، قَالَ: لَمَّا خَرَجْتُ لِلصَّلَاةِ عَلَى الْحَافِظِ لَقِيتُنِي هَذَا الْمَغْرِبِيُّ - وَأَشَارَ إِلَى رَجُلٍ مَعَهُ - وَقَالَ: إِلَى أَيْنَ تَرُوحُ؟ فَقُلْتُ: إِلَى الصَّلَاةِ عَلَى الْحَافِظِ، فَجَاءَ مَعِيَ، وَقَالَ: أَنَا رَجُلٌ غَرِيبٌ، وَرَأَيْتُ الْبَارِحَةَ فِي النَّوْمِ كَأَنِّي فِي أَرْضٍ وَاسِعَةٍ، وَفِيهَا قَوْمٌ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ بَيْضٌ، وَهُمْ كَثِيرُونَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ فَقِيلَ لِي: هَؤُلَاءِ مَلَائِكَةُ السَّمَاءِ، نَزَلُوا لِمَوْتِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، فَقُلْتُ: وَأَيْنَ هُوَ الْحَافِظُ؟ فَقِيلَ لِي: أَفْعُدْ عِنْدَ الْجَامِعِ حَتَّى يَخْرُجَ صَنِيعَةُ الْمَلِكِ، فَاْمُضْ مَعَهُ، قَالَ: فَلَقِيتُهُ وَاقِفًا عِنْدَ الْجَامِعِ.

قَالَ: وَسَمِعْتُ الْإِمَامَ أَبَا الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ عَبْدِ الْغَنِيِّ^(٢) - سَنَةَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ - قَالَ: رَأَيْتُ الْبَارِحَةَ الْكَمَالَ - يَعْنِي أَخِي عَبْدَ الرَّحِيمِ^(٣)، وَكَانَ تُوْفِّي فِي تِلْكَ السَّنَةِ - فِي النَّوْمِ، وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ أَبْيَضٌ،

(١) هُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَحْمُودٍ بْنِ جَوْهَرَ (ت: ٦٤٨هـ) حَنْبَلِيٌّ سَيَّأَتِي اسْتِذْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٢) هُوَ حَفِيدُ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ (ت: ٦٤٣هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٣) عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَحْمَدَ، الْفَقِيهُ، كَمَالُ الدِّينِ، الْمَقْدِسِيُّ (ت: ٦١٢هـ)

أَخُو الْحَافِظِ الضَّيَّاءِ، وَشَمْسُ الدِّينِ أَحْمَدُ الْبُخَارِيُّ، وَكَمَالُ الدِّينِ هَذَا لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - نَسْتَذِرُكَ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

فَقُلْتُ لَهُ: يَا فُلَانُ، أَيْنَ أَنْتَ؟ قَالَ: فِي جَنَّةِ عَدْنٍ، فَقُلْتُ: أَيُّمَا أَفْضَلُ: الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ، أَوِ الشَّيْخُ أَبُو عُمَرَ؟ فَقَالَ: مَا أَدْرِي، وَأَمَّا الْحَافِظُ فَكُلُّ لَيْلَةٍ جُمُعَةٍ يُنْصَبُ لَهُ كُرْسِيٌّ تَحْتَ الْعَرْشِ، وَيُقْرَأُ عَلَيْهِ الْحَدِيثُ، وَيُنْثَرُ عَلَيْهِ الدُّرُّ وَالْجَوْهَرُ، وَهَذَا نَصِيبِي مِنْهُ، وَكَانَ فِي كُمِّهِ شَيْءٌ، وَقَدْ أَمْسَكَ بِيَدِهِ عَلَى رَأْسِهَا.

قَالَ: وَسَمِعْتُ الشَّيْخَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْكُرْدِيَّ^(١) بِـ«حَرَّانَ» يَقُولُ: رَأَيْتُ الْحَافِظَ فِي الْمَنَامِ، فَقُلْتُ: لَهُ يَا سَيِّدِي، أَلَيْسَ قَدْ مِتَّ؟ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَقَّى عَلَيَّ وَرَدِي مِنَ الصَّلَاةِ.

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرُورٍ^(٢) يُحَدِّثُ عَنِ الشَّيْخِ الزَّاهِدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَشَمِ الْمُقْرِيءِ^(٢)، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ بِـ«مِصْرٍ» - وَكَانَ يُبْغِضُ الْحَافِظَ - أَنَّهُ رَأَى قَائِلًا يَقُولُ لَهُ فِي الْمَنَامِ: إِنَّ أَرَادَ اللَّهُ بِكَ خَيْرًا فَأَنْتَ تَكُونُ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ، وَقَالَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ قَالَ: عَلَى أَثَرِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ: وَسَمِعْتُ الْإِمَامَ عَبْدَ السَّاتِرِ بْنَ يُوسُفَ بْنَ عَلِيٍّ الْعَجَمِيَّ^(٢) قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ أَصْحَابَنَا فِي الْجَنَّةِ وَأَنَا مَعَهُمْ، قُلْتُ: مِثْلُ مَنْ؟ قَالَ: مِثْلُ الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ، وَالْمُؤَفَّقِ، وَالْحَافِظِ، وَكَأَنَّ النَّارَ قَدْ أَقْبَلَتْ وَلَهَا قَتَامٌ وَظِلَامٌ، وَهِيَ تَقْرُبُ إِلَيْنَا حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَصِلَ إِلَيْنَا، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا حَافِظُ، اخْرُجْ إِلَيْهَا، فَخَرَجَ الْحَافِظُ - رَجُلٌ طَوِيلٌ فِيهِ سُمْرَةٌ، وَوَصَفَهُ

(١) لَمْ أَقِفْ عَلَى تَرَاجُمِهِمْ.

بِجَمِيعِ صِفَتِهِ، قَالَ: وَلَمْ أَبْصِرِ الْحَافِظَ قَطُّ - وَمَعَهُ نَهْرٌ مِثْلُ نَهْرِ يَزِيدَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَبَقِيَ يَجِيءُ مِنْهَا حِجَارَةٌ، فَتَقَعُ فِي ذَلِكَ النَّهْرِ فَتُطْفِئُ، وَتَبْقَى مِثْلَ الطَّوَا حِينَ السُّودِ.

وَقَدْ ذَكَرَ الضِّيَاءُ غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْمَنَامَاتِ الْمَرِيَّةِ لَهُ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَمَاتِهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَقَدْ سَمِعَ الْحَدِيثَ مِنَ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْخَلْقُ الْكَثِيرُ، وَحَدَّثَ بِأَكْثَرِ الْبِلَادِ الَّتِي دَخَلَهَا، كَ«بَغْدَادَ» وَ«دِمَشْقَ» وَ«مِصْرَ» وَ«دِمْيَاطَ» وَ«أَصْبَهَانَ» وَحَدَّثَ بِ«الْإِسْكَنْدَرِيَّةِ» سَنَةَ سَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. وَرَوَى عَنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ، مِنْهُمْ: وَلَدَاهُ أَبُو الْفَتْحِ، وَأَبُو مُوسَى، وَعَبْدُ الْقَادِرِ الرَّهَاقِيُّ، وَالشَّيْخُ مُوَفَّقُ الدِّينِ، وَالْحَافِظُ الضِّيَاءُ، وَابْنُ خَلِيلٍ^(١) وَالْفَقِيهُ الْيُونَنِيُّ، وَيَعِينُ بْنُ رِيحَانَ الْفَقِيهِ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الدَّائِمِ، وَعُثْمَانُ بْنُ مَكِّي الشَّارِعِيُّ، وَأَحْمَدُ ابْنُ حَامِدِ الْأَرْتَاقِيِّ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَزْزُونَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلَاقٍ^(٢)، وَآخِرُ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ: مُحَمَّدُ بْنُ مُهْلِهِلِ الْحُسَيْنِيِّ^(٣) وَآخِرُ مَنْ رَوَى عَنْهُ بِالْإِجَازَةِ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْخَيْرِ سَلَامَةُ الْحَدَّادُ^(٤).

(١) قَالَ ابْنُ خَلِيلٍ فِي مُعْجَمِهِ (ورقة: ١٨٤): «أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْغَنِيِّ ابْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سُورٍ الْمَقْدِسِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ بِ«دِمَشْقَ» أَخْبَرَ كُمْ أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِيِّ . . .».

(٢) فِي (ط) «عَلَفَ» لَعَلَّهُ خَطَأُ طِبَاعَةٍ.

(٣) (ت: ٦٧٤هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٤) (ت: ٦٧٨هـ) لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلَّفُ وَهُوَ حَنْبَلِيٌّ نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

ذِكْرُ شَيْءٍ مِنْ فِتَاوَى الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ وَمَسَائِلِهِ نَقَلْتُهُ مِنْ خَطِّ^(١) السَّيْفِ ابْنِ الْمَجْدِ :
- سُئِلَ عَنْ حَدِيثِ^(٢) : «مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ» هَلْ هُوَ مَنْسُوحٌ؟

(١) في (ط) «خط» خطأ في طباعة.

(٢) رَوَاهُ ابْنُ جِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ رَقْمَ (١٦٩) (٣٩٢ / ١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -
وَالْبَرَّازُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ
أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٢٣٦ / ٥) مِنْ حَدِيثِ مُعَاذٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بَلَفَظَ «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ» وَأَخْرَجَهُ بِمَعْنَاهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (١٦٦ / ٥) ،
وَالْبُخَارِيُّ رَقْمَ (٥٨٢٧) وَفِي (الْإِيمَانِ) بَابُ «الْتِيَابِ الْبَيْضِ» . وَمُسْلِمٌ رَقْمَ (٩٤)
(١٥٤) فِي (الْإِيمَانِ) بَابُ «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ
- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ هَامِشٍ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» .

يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٠٠ هـ) :

289 - إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي ثَرَابٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ وَكَاسٍ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، الْبَغْدَادِيُّ الْقَطَّانُ .
أَخْبَارُهُ فِي : التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (٤٣ / ٢) ، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٢٤٣ / ١) ،
وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٢٧) وَنَصَّ عَلَى أَنَّهُ حَنْبَلِيٌّ ، اسْتَدْرَكَهُ ابْنُ حُمَيْدٍ النَّجْدِيُّ فِي هَامِشٍ
نُسْخَةٍ (أ) عَنْ تَارِيخِ ابْنِ رَسُولٍ «نُزْهَةِ الْعُيُونِ . . .» وَعَنْهُ فِي الْمُلْحَقِ ص (٤٥٨) .

290 - وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجَنْبَلِيِّ ، أَبُو مُحَمَّدٍ نِظَامُ الدِّينِ . ذَكَرَهُ
الْعَلِمِيُّ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» (٥٣ / ٥) ، وَالْمُنْدَرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ (٧ / ٢) ، وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ
وَالِدَهُ عَبْدَ الرَّزَّاقِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٠٣ هـ) ، وَتَذَكَّرُ فِي هَامِشٍ تَرْجَمَتِهِ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ
إِخْوَانِهِ وَأَخَوَاتِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . وَإِسْمَاعِيلُ هَذَا ذَكَرَ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ
الدَّمَشَقِيَّةِ (٢١٩) .

291 - وَحَمْدُ بْنُ مَيْسَرَةَ بْنِ حَمْدِ بْنِ مُوسَى بْنِ غَنَائِمٍ ، أَبُو النَّثَاءِ الشَّامِيُّ ، ثُمَّ الْمِصْرِيُّ ،
الْحَلَّالُ ، الْكَامِخِيُّ ، الْغَذْرَوَانِيُّ . ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ (١٧ / ٢) ، =

وَقَالَ: «... ابنُ غَنَائِمِ الشَّافِعِيِّ...» ثُمَّ قَالَ فِي السَّطْرِ الَّذِي يَلِيهِ: «... الكَامَخِيُّ الْحَنْبَلِيُّ» وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٣٣) وَقَالَ: «الْحَنْبَلِيُّ، الرَّجُلُ الصَّالِحُ» وَلَمْ يَذْكُرِ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِيَّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - إِلَى أَيِّ شَيْءٍ نَسَبْتُهُ. أَمَّا (الكَامَخِيُّ) فَنَسَبُهُ إِلَى الْكَامَخِ، وَهُوَ الْإِدَامُ بِالْفَارِسِيَّةِ ثُمَّ عُرِّبَ، جَاءَ فِي قَصْدِ السَّبِيلِ (٣٨٢/٢) «الْكَامَخُ - كَهَاجِر - : إِدَامٌ يُقَالُ لَهُ: الْمَرِيءُ، أَوِ الرَّدِيءُ مِنْهُ، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ، كَأَنَّهُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، جَمْعُهُ كَوَامَخٌ، وَفِي «الشِّفَاءِ» الْكَامَخُ: مُخَلَّلٌ يُشَبِّهُ الطَّعَامَ مُعَرَّبٌ كَامَةً وَيُرَاجَعُ: الْمُعَرَّبُ لِلْجَوَالِقِيِّ (٣٤٦)، وَشِفَاءُ الْعَلِيلِ (٢٢٦). وَمَا وَرَدَ فِي «الشِّفَاءِ» هُوَ الْأَقْرَبُ؛ لِأَنَّهُ صَاحِبُنَا يُنْسَبُ «الْخَلَّالُ الْكَامَخِيُّ». وَأَمَّا (الْعَذْرَوَانِيُّ) فَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهَا.

292 - وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلَمٍ بْنُ ثَابِتٍ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْقَاسِمِ، أَبُو حَامِدٍ، النَّحَّاسُ، الْبَغْدَادِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِـ «ابْنِ جَوَالِقِ» الْوَكِيلُ. (النَّحَّاسُ) بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ، ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَالِدَهُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٧٢هـ). أَخْبَارُ عَبْدِ اللَّهِ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣٨/٢)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (١٧٣/٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٣٩).

293 - وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ الْمَقْدِسِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٦١) وَقَالَ: «وَهُوَ وَالِدُ الزَّيْنِ أَحْمَدَ، وَالْجَمَالِ عَبْدِ اللَّهِ». أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ أَعْتَمِدُ - : وَهُوَ أَيْضًا وَالِدُ الْعِزِّ عَبْدِ الْعَزِيزِ (ت: ٦٣٤هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَالشَّرَفِ مُحَمَّدٍ (ت: ٦٤١هـ) الْآتِي فِي الاسْتِذْرَاكِ. وَلِعَبْدِ الْمَلِكِ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشَقِيَّةِ (٤٠٨) هُوَ وَابْنُ عَمِّهِ عُمَرُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَقْدِسِيُّ، يُرَاجَعُ الْمُعْجَمُ الْمَذْكُورُ أَيْضًا ص (٤٤٩) وَعُمَرُ هَذَا هُوَ ابْنُ خَالَةِ الشَّيْخِ أَبِي عَمَرَ بْنِ قُدَّامَةَ، وَأَخِيهِ الْمُوقِقِ، وَهُوَ وَالِدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (ت: ٥٨٦هـ) الَّذِي تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي مَوْضِعِهِ. وَتُوُفِّيَ عُمَرُ سَنَةَ (٦٠٢هـ) سَيَاتِي فِي اسْتِذْرَاكِنا وَهُوَ أَيْضًا وَالِدُ مَرْيَمَ زَوْجَةِ الشَّيْخِ الْمُوقِقِ. وَأَمَّا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُثْمَانَ، زَيْنُ الدِّينِ (ت: ٦٤٠هـ) فَلَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ، وَذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - ابْنَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ

أَحْمَدَ (ت: ٦٩٨ هـ) كَمَا سَيَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ . إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

- وَلَمْ يَذْكُرِ الْمُؤَلِّفُ أَيْضًا أَخَاهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ جَمَالَ الدِّينِ ، وَلَهُ وَلِأَخَوَاتِهِ ذِكْرٌ فِي السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (١٨٧ ، ٣٧٩ ، ٣٩٨ ، ٥٣٩) .

294 - وَعَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنُ هَبَةَ الْكَرِيمِ بْنِ خَلْفِ بْنِ الْمُبَارَكِ بْنِ الْبَطْرِ ، وَالِدُهُ هَبَةُ الْكَرِيمِ (ت: ٥٤٨ هـ) سَبَقَ اسْتِذْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ . أَخْبَارُ عَبْدِ الْمُنْعِمِ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٤٦) ، وَذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لابْنِ النَّجَّارِ (١/١٨٠) ، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٣/٩٢) ، قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ : «أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنُ هَبَةَ الْكَرِيمِ بْنُ الْحَنْبَلِيِّ . . . » وَقَالَ : «سَأَلْتُ ابْنَ الْحَنْبَلِيَّ عَنْ مَوْلِدِهِ فَقَالَ . . . » .

295 - وَعَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ ، الْبَيْعُ ، الْأَزْجِيُّ ، ابْنُ عَمِّ الْوَرَبْرِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ (ت: ٥٩٣ هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ ، أَخُو أَحْمَدَ (ت: ٦٠٣ هـ) وَزَيْدٍ (ت: ٦٢١ هـ) سَيَأْتِي اسْتِذْرَاكُهُمَا فِي مَوْضِعَيْنِهِمَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . أَخْبَارُهُ فِي : ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ (١/١٨٠) ، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٤٤) ، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٦٣) ، وَذَكَرَ ابْنُ النَّجَّارِ عَنْ شَيْخِهِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الْجَيْلِيِّ أَنَّهُ غَيْرُ مَرْضِيٍّ الطَّرِيقَةَ .

296 - وَفَاطِمَةُ بِنْتُ سَعْدِ الْخَيْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ الْأَنْصَارِيِّ الْبَلَنْسِيِّ ، وَهِيَ زَوْجَةُ الْوَاعِظِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ نُجَيْةِ الْحَنْبَلِيِّ (ت: ٥٩٩ هـ) الَّذِي سَبَقَ ذِكْرُهُ فِي مَوْضِعِهِ . مَوْلَدُهَا بِ «أَصْبَهَانَ» وَقَدِمَ بِهَا أَبُوهَا إِلَى «بَغْدَادَ» فَسَمِعَتْ هُنَاكَ مِنْ ابْنِ الْحُصَيْنِ ، وَزَاهِرِ الشَّحَامِيِّ ، وَأَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْبَتَاءِ . . . وَغَيْرِهِمْ ، وَأَجَازَ لَهَا خَلْقًا . أَخْبَارُهَا فِي : التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢/١٤) ، وَتَكْمِلَةِ الْإِكْمَالِ (٣٣٨) ، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٣/٢٦٩) ، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢١/٤١١) ، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٦٩) ، وَتَذَكُّرَةِ الْحُقَاطِ (٤/١٤٦٩) ، وَالتَّجْوُمِ الرَّاهِرَةِ (٦/١٨٦) ، وَالشُّذْرَاتِ (٤/٣٤٧) .

- 297 - وَمُحَمَّدُ بْنُ الشَّيْخِ مُوَفَّقُ الدِّينِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ قُدَّامَةَ، أَبُو الْفَضْلِ، تُوفِّيَ شَابًّا وَعُمُرُهُ سِتٌّ وَعِشْرُونَ سَنَةً. قَالَ الضِّيَاءُ: «مَاتَ بِـ «هَمْدَانَ» وَكَانَ شَابًّا، ظَرِيفًا، فَقِيهًا، تَفَقَّهَ عَلَى وَالِدِهِ، وَسَافَرَ إِلَى «بَغْدَادَ»، وَاشْتَغَلَ بِالْخِلَافِ عَلَى الْفَخْرِ إِسْمَاعِيلَ غَلَامِ بْنِ الْمَثِيِّ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ. أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٧٦).
- 298 - وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ أَبِي صَالِحِ الْجِيلِيِّ، أَبُو الْفَضْلِ. لَمْ يَثْنِ عَلَيْهِ الْحَافِظُ ابْنُ النَّجَّارِ، وَقَالَ: «لَمْ تَكُنْ طَرِيقَتُهُ مَرْضِيَّةً، وَكَانَ خَالِيًا مِنَ الْعِلْمِ». أَخْبَارُهُ فِي: الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤٦/٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٧٦)، وَقَلَائِدِ الْجَوَاهِرِ (٤٤).
- 299 - وَأَخُوهُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْقَادِرِ، أَبُو زَكْرِيَّا، وَهُوَ أَصْغَرُ الْإِخْوَةِ، وَلِدَ سَنَةَ خَمْسِينَ، وَحَدَّثَ عَنْ ابْنِ الْبَطِّيِّ، وَتُوفِّيَ بِـ «بَغْدَادَ» كَهْلًا. أَخْبَارُهُ فِي: الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٣٤/٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٨٦)، وَقَلَائِدِ الْجَوَاهِرِ (٤٤).
- 300 - وَمَرْيَمُ بِنْتُ أَبِي الْفَائِزِ الْمُظَفَّرِ بْنِ دَاوُدَ الْأَزْجِيِّ. أَخْبَارُهَا فِي التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٩/٢)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٢٧٢/٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٨٢)، وَالتَّوَضُّيْحِ (٣٢٤/١)، وَذَكَرَ أَبَاهَا الْمُظَفَّرُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي اسْتِدْرَاكِنَا عَلَى وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٩٣هـ).
- 301 - وَهَبَةُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْمُعَمَّرِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْبَلِّ، أَبُو الْمَعَالِي بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ الْبَغْدَادِيِّ، الْبَيْعُ، لَقَبُهُ عَزُّ الدِّينِ، وَيُنْسَبُ «الرَّيَّانِي» إِلَى حَيٍّ يُعْرَفُ بِـ «الرَّيَّانِ» فِي «بَغْدَادَ» تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ. مِنْ أَسْرَةِ عِلْمِيَّةٍ، حَنْبَلِيَّةٍ مَشْهُورَةٍ تُعْرَفُ بِـ «آلِ ابْنِ الْبَلِّ» وَآلِ «أَبِي الْأَسْوَدِ» نَذَرُهَا فِي هَامِشِ تَرْجَمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ نَصْرِ (ت: ٦١١هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُ هَبَةِ اللَّهِ فِي: التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٣٢/٢)، وَتَكْمِلَةِ الْإِكْمَالِ (٣١٥/١)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (٣٦٣/١)، وَالْمُشْتَبِهِ (٣٠٠/١)، وَالتَّوَضُّيْحِ (٥٥/٢)، (١٠٣/٤). قَالَ ابْنُ الْفَوَّاطِيِّ: «يُعْرَفُ بِـ «ابْنِ الْأَسْوَدِ»، كَانَ شَيْخًا، حَسَنًا، مِنْ أَوْلَادِ الْأَكَابِرِ وَالْأَعْيَانِ، سَمِعَ كِتَابَ «أَخْبَارُ مَنْ قَتَلَهُ الْحُبُّ» تَصْنِيفَ

فَأَجَابَ: بَلْ هُوَ مُحْكَمٌ ثَابِتٌ، لَكِنْ زِيدَ فِيهِ، وَضُمَّ إِلَيْهِ شُرُوطٌ أُخَرُ، وَفَرَأَيْضَ فَرَضَهَا اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ، وَذَكَرَ قَوْلَ الرَّهْرِيِّ فِي ذَلِكَ.

- وَسُئِلَ عَمَّنْ كَانَ فِي زِيَادَةٍ مِنْ أَحْوَالِهِ، فَحَصَلَ لَهُ نَقْصٌ؟

فَأَجَابَ: أَمَّا هَذَا، فَيُرِيدُ الْمَجِيبُ عَنْهُ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَرْبَابِ الْأَحْوَالِ وَأَصْحَابِ الْمُعَامَلَةِ، وَأَنَا أَشْكُو إِلَى اللَّهِ تَقْصِيرِي وَفُتُورِي عَنْ هَذَا وَأَمْثَالِهِ مِنْ أَبْوَابِ الْخَيْرِ.

وَأَقُولُ - وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقِ -: إِنَّ مَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ خَيْرًا مِنْ عَمَلٍ أَوْ نُورٍ قَلْبٍ، أَوْ حَالَةٍ مَرْضِيَّةٍ فِي جَوَارِحِهِ وَبَدَنِهِ، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهَا، وَلْيَجْتَهِدْ فِي تَقْيِيدِهَا بِكَمَالِهَا، وَشُكْرِ اللَّهِ عَلَيْهَا، وَالْحَذَرِ عَنْ زَوَالِهَا بِزَلَّةٍ أَوْ عَثْرَةٍ، وَمَنْ فَقَدَهَا فَلْيُكْثِرْ مِنَ الْإِسْتِزْجَاعِ، وَيَفْزَعْ إِلَى الْإِسْتِغْفَارِ وَالِاسْتِيقَالَةِ، وَالْحُزَنِ عَلَى مَا فَاتَهُ، وَالتَّضَرُّعِ إِلَى رَبِّهِ، وَالرَّغْبَةِ إِلَيْهِ فِي عَوْدِهَا إِلَيْهِ، فَإِنْ عَادَتْ، وَإِلَّا عَادَ إِلَيْهِ ثَوَابُهَا وَفَضْلُهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

- وَسُئِلَ مَرَّةً أُخْرَى فِي مَعْنَى ذَلِكَ؟

فَأَجَابَ: أَمَّا فَقْدَانِ مَا نَجَدُهُ مِنَ الْحَلَاوَةِ وَاللَّذَّةِ، فَلَا يَكُونُ دَلِيلًا

= أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ بْنِ الْمَرْزُبَانِ، وَسَمِعَ مِنَ الْقَاضِي مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْبَاقِي الْأَنْصَارِيِّ النَّصْرِيِّ «مُسْنَدُهُ» وَرَوَى عَنْهُ.

- وَأَمَّا يُونُسُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ مُسَافِرٍ بْنُ جَمِيلٍ الْأَرْجِي، الْمُقْرِئُ، الْبَتَّاءُ، الْقَطَّانُ، فَذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي آخِرِ تَرْجَمَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَرْتَاحِيِّ (ت: ٦٠١ هـ) وَسَيَاتِي، وَقَدْ ذَكَرْتُ وَفَاتَهُ أَيْضًا فِي هَذِهِ السَّنَةِ (٦٠٠ هـ).

عَلَى عَدَمِ الْقَبُولِ ؛ فَإِنَّ الْمُبْتَدِيَّ يَجِدُ مَا لَا يَجِدُ الْمُتَنَهِّي ، فَإِنَّهُ رَبَّمَا مَلَّتِ
النَّفْسُ وَسَيِّمَتْ لِتَطَاوُلِ الزَّمَانِ ، وَكَثْرَةِ الْعِبَادَةِ ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ : أَنَّهُ كَانَ يَنْهَى عَنْ كَثْرَةِ الْعِبَادَةِ وَالْإِفْرَاطِ فِيهَا ، وَيَأْمُرُ بِالْإِفْتِسَادِ ؛ خَوْفًا
مِنَ الْمَلَلِ ، وَقَدْ رُوِيَ : « أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ لَمَّا قَدِمُوا « الْمَدِينَةَ » جَعَلُوا يَبْكُونَ ،
فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : هَكَذَا كُنَّا حَتَّى قَسَتِ الْقُلُوبُ » .

وَسُئِلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ ؟ فَأَجَابَ : خِلَافَتُهُ صَحِيحَةٌ ، قَالَ : وَقَالَ
بَعْضُ الْعُلَمَاءِ : بَايَعَهُ سِتُّونَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مِنْهُمْ : ابْنُ عُمَرَ ،
وَأَمَّا مَحَبَّتُهُ : فَمَنْ أَحَبَّهُ فَلَا يُنْكِرُ عَلَيْهِ ، وَمَنْ لَمْ يُحِبَّهُ فَلَا يَلْزِمُهُ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ
لَيْسَ مِنَ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ صَحَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَيَلْتَزِمُ مَحَبَّتَهُمْ إِكْرَامًا
لِصَحْبَتِهِمْ ، وَلَيْسَ ثُمَّ أَمْرٌ يَمْتَازُ بِهِ عَنْ غَيْرِهِ مِنْ خُلَفَاءِ التَّابِعِينَ ، كَعَبْدِ الْمَلِكِ
وَبَنِيهِ ، وَإِنَّمَا يُمْنَعُ مِنَ التَّعَرُّضِ لِلْوُقُوعِ فِيهِ ؛ خَوْفًا مِنَ التَّسَلُّقِ إِلَى أَبِيهِ ،
وَسَدًّا لِبَابِ الْفِتْنَةِ .

وَقَالَ : رُوِيَ عَنْ إِمَامِنَا أَحْمَدَ : أَنَّهُ قَالَ : مَنْ قَالَ : الْإِيمَانُ مَخْلُوقٌ ،
فَهُوَ كَافِرٌ ، وَمَنْ قَالَ : قَدِيمٌ ، فَهُوَ مُبْتَدِعٌ ، قَالَ : وَإِنَّمَا كَفَرُ مِنْ قَالَ بِخَلْقِهِ ؛
لَأَنَّ الصَّلَاةَ مِنَ الْإِيمَانِ ، وَهِيَ تَشْتَمِلُ عَلَى قِرَاءَةٍ وَتَسْبِيحٍ ، وَذِكْرِ اللَّهِ
عَزَّ وَجَلَّ ، وَمَنْ قَالَ بِخَلْقِ ذَلِكَ كَفَرُ ، وَتَشْتَمِلُ عَلَى قِيَامٍ وَقُعُودٍ وَحَرَكَةٍ
وَسُكُونٍ ، وَمَنْ قَالَ بِقَدَمِ ذَلِكَ ابْتَدَعَ .

وَسُئِلَ عَنْ دُخُولِ النِّسَاءِ الْحَمَامِ ؟ فَأَجَابَ : إِذَا كَانَ لِلْمَرْأَةِ عُذْرٌ فَلَهَا
أَنْ تَدْخُلَ الْحَمَامَ لِأَجْلِ الضَّرُورَةِ ، وَالْأَحَادِيثُ فِي هَذَا أَسَانِيدُهَا مُتَقَارِبَةٌ ،

قَدْ جَاءَ النَّهْيُ وَالتَّشْدِيدُ فِي دُخُولِهِنَّ، وَجَاءَتِ الرُّخْصَةُ لِلنَّفْسَاءِ وَالسَّقِيمَةِ،
وَالَّذِي يَصِحُّ عِنْدِي: أَنَّهَا إِذَا دَخَلَتْ مِنْ عُدْرٍ فَلَا بَأْسَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَإِنْ
اسْتَغْنَتْ عَنِ الدُّخُولِ، وَكَانَ لَهَا عَنْهُ غِنَاءٌ، فَلَا تَدْخُلُ، وَهَذَا رَأْيُنَا فِي
أَهْلِنَا، وَمَنْ يَأْخُذُ بِقَوْلِنَا، نَسْأَلُ اللَّهَ التَّوْفِيقَ وَالْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ.

٢٣٩ - مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ اللَّهِ^(١) بَنِي نَصْرِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الدَّجَاجِيِّ الوَاعِظُ، أَبُو نَصْرِ
ابْنِ أَبِي الْحَسَنِ، وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ وَالِدِهِ^(٢).

(١) ٢٣٩ - ابْنُ الدَّجَاجِيِّ الوَاعِظُ (٥٢٤-٦٠١هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (٥٤)، وَالْمَقْصَدِ
الْأَرْشَدِ (٢/٤١٤)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٦٧)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٢١).
وَيُرَاجَعُ: تَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ (٢/٥٢٤)، وَعُقُودُ الْجُمَانِ لابْنِ الشَّعَارِ الْمَوْصِلِيِّ (٦/ورقة ١١٤)،
وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (٥٢)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٥٨)، وَذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادِ لابْنِ الدُّبَيْسِيِّ
(١/٢٨٦)، وَمَشِيخَةُ الْحَرَانِيِّ «الكُبْرَى» (ورقة: ٦٩) وَ«الصُّغْرَى» (ورقة: ٤٠)،
وَالْجَامِعُ الْمُخْتَصَرُ (٩/١٥٥)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (١/٥٣)، وَالْمُسْتَبْتَهُ (١/٢٣٩)،
وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٧١)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١٣/٤٢)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٣/٩١)،
وَالْتَوْضِيحُ (٢/٤٩٨)، وَالتَّبْصِيرُ (٢/٦٥٧)، وَالتُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٦/١٨٧) وَأَحَالَ
مُحَقِّقُ «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» إِلَى «تَارِيخِ إِرْبِل» (٢٨٤) وَالْمَذْكُورُ فِي «تَارِيخِ إِرْبِل» هُوَ
عَبْدُ الْحَقِّ بْنُ حَسَنِ وَهُوَ ابْنُ أَخِيهِ؟!. وَيُقَالُ فِي نَسَبِهِ «الدَّجَاجِيُّ» وَ«الْحَيَوَانِيُّ».

(٢) تَقَدَّمَ ذِكْرُ وَالِدِهِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٦٤هـ) وَذَكَرْنَا هُنَاكَ أَخَاهُ حَسَنًا (ت: ؟) وَابْنَ أَخِيهِ
عَبْدَ الْحَقِّ بْنُ حَسَنِ (ت: ٦٢٢هـ) وَرَفَعَ ابْنُ الشَّعَارِ نَسَبَهُ هَكَذَا: مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ اللَّهِ
ابْنِ نَصْرِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الدَّجَاجِيِّ الْبَغْدَادِيِّ، الْمَعْرُوفُ بِـ«الْحَيَوَانِيِّ»
قَالَ: «وَكَانَ وَاعِظًا، حَنْبَلِيًّا، شَاعِرًا، مُحَدِّثًا، لَهُ خُطْبٌ، وَفُصُولٌ فِي الْوَعِظِ، وَأَشْعَارٌ»

مَدَحَ بِهَا الْإِمَامَ النَّاصِرَ لِدِينِ اللَّهِ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ شَيْخًا،
مَلِيحًا، فِيهِ صَلَاحٌ وَفَضْلٌ . . . وَمِنْ شِعْرِهِ يَمْدَحُ النَّاصِرَ لِدِينِ اللَّهِ، وَيَذْهَبُ فِيهِ مَذْهَبُ
أَبِي الْفَتْحِ الْبُسْتِي فِي الْمُجَانِسِ الْمُتَشَابِهِ الْقَوَافِي، وَأَنْشَدَنِي مِنْهُ شَيْخُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْوَاسِطِيُّ قَالَ: أَنْشَدَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ الدَّجَاجِيِّ لِنَفْسِهِ .
تَقُولُ عَنْسِي حِينَ أَدْمَيْتُهَا . . . الْأَبْيَات .

قَالَ: وَقَالَ فِيهِ أَيْضًا:

إِمَامٌ أَعَادَ الْعَدْلَ مِنْ بَعْدِ فَقْدِهِ وَأَحْيَا رَمِيمَ الْمُكْرَمَاتِ بِرِفْدِهِ

. الْأَبْيَات .

قَالَ: وَأَنْشَدَنِي الصَّاحِبُ الْوَزِيرُ أَبُو الْبَرَكَاتِ بْنُ الْمُسْتَوْفِي بِـ «إِرْبِلَ» قَالَ: أَخْبَرَنِي
أَبُو نَصْرِ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ اللَّهِ لِنَفْسِهِ إِجَازَةً، يَمْدَحُ الْوَزِيرَ جَلَالَ الدِّينِ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ
مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ الْأَصْبَهَانِيِّ:

أَرْزُ إِلَى جَنَابَاتِ الْمُنْحَنَى إِبِلِي	وَاحْلُلْ بِعَزَمِكَ عَنْهَا مُحْكَمَ الْعُقْلِ
وَحَلَّهَا تَسْحَبُ الْأَرْسَانَ مِنْ مَرَحٍ	دُونَ النَّيْتَةِ بَيْنَ [. . .] وَالْأَمْلِ
فَإِنَّ رِيحَ الصَّبَا مِنْ نَحْوِ كَاطِمَةٍ	قَدْ فَاحَ مِنْهُ غَرَامٌ جَدَّ يَشْتَعِلُ
حَنَّتْ إِلَى مَرَبِعِ الْأَلْفِ فَانْتَبَهَتْ	أُخْتَاهُمَا وَاعْتَرَاها مُغْلَقِ الْخَبْلِ
إِلَى مَرَابِعِ صِدْقٍ طَالَمَا حُمِدَتْ	مَا بَيْنَهُنَّ غَدَايَا الْعَلِّ وَالنَّهْلِ
فَهَجَنَ لِي لَوْعَةً مِنْ مِثْلِ وَقْدَتِهَا	يَرْفُضُ مِنْ عِبْرَاتِي كُلِّ مُنْهَمِلٍ
فَبَاتَ بِي مِثْلُ مَا بَاتَتْ تُكَابِدُهُ	 الْأَبْيَات

وَهِيَ طَوِيلَةٌ عَدَّتْهَا تِسْعَةٌ وَثَلَاثُونَ نَيْتًا، وَفِيهَا الْمَثَلُ السَّائِرُ «لَيْسَ التَّكْحُلُ فِي الْعَيْنَيْنِ
كَالْكَحْلِ» قَالَ: وَأَنْشَدَنِيهِ عَنْهُ الشَّيْخُ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ .

نَفْسُ الْفَتَى إِنْ صَلَحَتْ أَحْوَالُهَا الْأَبْيَات

قَالَ الصَّلَاحُ الصَّفْدِيُّ بَعْدَ إِنْشَادِ هَذِهِ الْأَبْيَاتِ: «قُلْتُ: اشْتَغَلَ بِالْجِنَاسِ عَنِ

وُلِدَ فِي رَجَبِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. وَسَمِعَ بِإِفَادَةِ أَبِيهِ،
وَبِنَفْسِهِ مِنْ أَبِيهِ، وَأَبِي جَعْفَرِ السَّمْنَانِيِّ، وَالْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ، وَأَبِي مَنْصُورِ
الْقَرَّازِ، وَأَبِي الْقَاسِمِ السَّمَرْقَنْدِيِّ، وَعَبْدِ الوَهَّابِ الْأَنْطَاطِيِّ وَغَيْرِهِمْ،
وَرَحَلَ إِلَى «الْكُوفَةِ» فَسَمِعَ بِهَا مِنْ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ غَبَرَةَ^(١) الْحَارِثِيِّ قَالَ ابْنُ
نُقْطَةَ: كَانَ صَحِيحَ السَّمَاعِ. وَقَالَ الدُّبَيْتِيُّ: شَيْخٌ حَسَنٌ، فِيهِ فَضْلٌ وَتَمَيُّزٌ.
وَقَالَ الْقَادِسِيُّ: كَانَ صَالِحًا خَيْرًا، فَاضِلًا، وَاعِظًا، يَفْرَضُ الشُّعْرَ.

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَانَ مِنْ أَعْيَانِ الْمَشَايخِ، وَوُجُوهُهُ وَعَاطِ «مَدِينَةِ»^(٢)
السَّلَامِ «مَلِيحَ الوَعْظِ، حَسَنَ الْإِيرَادِ، حُلُولَ الْأَلْفَافِ، كَيْسًا، مُتَوَدِّدًا، حَسَنَ
الْأَخْلَاقِ، مُتَوَاضِعًا، فَاضِلًا، صَدُوقًا، وَلَهُ الشُّرُّ وَالنَّظْمُ الْجَيِّدُ، وَكَانَ
يَتَكَلَّمُ فِي عَزَاءِ الْخُلَفَاءِ وَالْأَفَاضِلِ وَالْأَمَائِلِ، وَلَهُ تَقَدُّمٌ وَمَكَانَةٌ، وَمِمَّا ذَكَرَ
لَهُ مِنَ الشُّعْرِ قَوْلُهُ - أَنْشَدَهُ عَنْهُ ابْنُ النَّجَّارِ -:

نَفْسُ الْفَتَى إِنْ صَلَحَتْ أَحْوَالُهَا	كَانَتْ إِلَى نَيْلِ الثَّقَى أَحْوَى لَهَا
وَإِنْ تَرَاهَا سُدَّتْ أَقْوَالُهَا	كَانَتْ إِلَى حَمْلِ الْعُلَا أَقْوَى لَهَا
فَلَوْ تَبَدَّتْ حَالُ مَنْ لَهَا لَهَا	فِي قَبْرِهِ عِنْدَ الْبَلَى لَهَا لَهَا

= الإِيطَاءُ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ، وَلَمْ يَنْجِزْ «تَرَاهَا» الْوَاقِعَةَ بَعْدَ «إِنْ» الشَّرْطِيَّةِ.

وَقَالَ النَّجِيبُ الْحَرَانِيُّ فِي «مَشِيخَتِهِ الصُّغْرَى»: «أَبُونَصْرِ هَذَا رَجُلٌ فَاضِلٌ

صَدُوقٌ، مِنْ أَعْيَانِ الْمَشَايخِ، وَوُجُوهُهُ الْوَعَاطِ بِمَدِينَةِ السَّلَامِ، سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ. . .».

(١) فِي (ط): «غَيْرِهِ» وَسَبَقَ تَصْحِيحُ ذَلِكَ.

(٢) فِي (ط): «مَدِينَةِ» خَطَأً طَبَاعَةً.

وَلَهُ:

تَقُولُ عُنْسِي حِينَ^(١) أَدَمَيْتُهَا بِالْمَسِيرِ رِفْقًا بِنَا يَا هَاشِمِي
إِنْ شِئْتَ أَنْ تَلْقَى الْغِنَى وَالْمُنَى عُجْ بِإِمَامٍ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ
فَقُلْتُ إِذْ لَاحَ سَنَا بَرْقِهِ يَا نُوقُ هَذَا نُورُهُ هَاشِمِي
قَالَ ابْنُ الْقَطِيعِيِّ: أَنْشَدْتُهُ هَذِهِ الْأَبْيَاتِ:

مَنْ لَمْ يَعِدْكَ إِذَا مَرِضَ سَ فَلَا تَعُدَّهُ وَلَا كَرَامَهُ
فَإِنْ الْإِلَهِ أَمَاتَهُ فَقَدْ اسْتَرَحْتُ مِنَ الْمَلَامَةِ
وَإِنْ الْإِلَهِ أَقَامَهُ فَالْعُذْرُ تَهْنِئَتُكَ السَّلَامَةِ
فَقَالَ مُرْتَجِلًا: (٢)

(١) فِي (ط): «يَقُولُ عِنْسِي أَدَمَيْتُهَا» وَ(هَاشِمِي) فِي الْقَوَافِي، كُلُّ وَاحِدَةٍ لَهَا مَعْنَى،
فَالأَوَّلُ «هَاشِمِي» مِنَ الْهَشْمِ وَهُوَ الْكَسْرُ، وَالثَّانِي «هَاشِمِي» مَنَسُوبٌ إِلَى بَنِي هَاشِمٍ،
وَالثَّالِثُ «هَا» حَرْفُ تَنْبِيهِ وَ«شِمِي» مِنْ شَامَ الْبَرْقِ يَشُومُهُ: إِذَا نَظَرَ إِلَيْهِ.
(٢) وَأَنْشَدَ لَهُ ابْنُ الشَّعَارِ:

إِنَّ الْوِلَايَةَ لَا تَدُومُ لِوَاحِدٍ إِنْ كُنْتَ تُنْكِرُهَا فَأَيْنَ الْأَوَّلُ
فَاغْرِسْ مِنَ الْفِعْلِ الْجَمِيلِ غَرَائِصًا فَإِذَا عَزَلْتَ فَإِنَّهَا لَا تُعْزَلُ
وَقَالَ أَبُو غَالِبٍ نَضْرَبُ تَرْكِيَّ بْنَ خَزْعَلٍ بْنِ تَرْكِيَّ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ الْحَنْظَلِيِّ التَّمِيمِيِّ،
الْبَصْرِيِّ، الْمَسْكِيُّ النَّاجِرُ، أَنْشَدَنِي أَبُو نَضْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ اللَّهِ بْنِ الدَّجَاجِيِّ لِنَفْسِهِ:
يَا غَائِبَ الْقَلْبِ فِي نَقْصٍ وَفِي لَعِبٍ وَذَاهِبَ الْعُمْرِ فِي حِرْصٍ وَفِي تَعَبٍ
لَا تَغُرُّنَاكَ الْمُنَى جَهْلًا بِطُولِ مُنَى وَيَلْزَمُنَاكَ الْعَنَا بِالزُّورِ وَالْكَذِبِ
صَاحِبَ فَصَاحَةٍ دُنْيَانَا بِمَوْعِظَةٍ تُغْنِي أَخَا اللَّبِّ فِيهَا عَنْ أَخٍ وَأَبٍ

وَأَنَا عَلَى هَذَا أَكُوُّ نُمْدَى الْحَيَاةِ إِلَى الْقِيَامَةِ
 حَدَّثَ بِالْكَثِيرِ بِـ«بَغْدَادَ» وَ«وَاسِطَ» وَ«الْمَوْصِلَ» وَسَمِعَ مِنْهُ خَلْقٌ، وَرَوَى
 عَنْهُ: الدُّبَيْثِيُّ، وَابْنُ النَّجَّارِ، وَالنَّجِيبُ الْحَرَّانِيُّ^(١)، وَأَخُوهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ .
 وَتُوفِّيَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ خَامِسَ عَشَرَ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّمِائَةٍ،
 وَتُودِيَ لَهُ بِجَمِيعِ مَحَالِّ «بَغْدَادَ» فَاجْتَمَعَ لَهُ النَّاسُ مِنَ الْغَدِ، فَصُلِّيَ عَلَيْهِ
 بِجَامِعِ السُّلْطَانِ، وَدُفِنَ بِـ«بَابِ حَرْبٍ»^(٢) .
 أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ الْمَيْدُومِيُّ (أَنَا) أَبُو الْفَرَجِ الْحَرَّانِيُّ (أَنَا) أَبُو نَصْرِ بْنِ
 الدَّجَاجِيِّ، (أَنَا) أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْرَةَ^(٣) (أَنَا)
 أَبُو الْفَرَجِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلَانَ (أَنَا) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَرَوَانِيُّ^(٤)

= لَا تَعْتَرِزُ بِنَسِيءِ الْغَافِلِينَ وَخَذَ
 النَّاسُ فِي حَسَدٍ وَالْعَيْنُ فِي نَكِدٍ
 اسْمَعُ مَقَالَتَهَا وَافْرَعُ جَنَائِبَهَا
 أَحِبَّ أَنْبَ أَقْبَلَ أَقْبَلَ أَذِلَّ اسْمَعُ أَفْقُ
 (١) مَشِيخَةُ الْحَرَّانِيِّ الْكُبْرَى (ورقة: ٦٩) .
 (٢) قَالَ ابْنُ الشَّعَّارِ: «وَبِالْإِسْنَادِ، وَآثَرَ أَنْ يُكْتَبَ عَلَى قَبْرِهِ:

أَيُّهَا الزَّائِرُونَ بَعْدَ فَنَائِي
 سَتَرُونَ الَّذِي رَأَيْتُمْ مِنَ الْأُمِّ
 جَدْنَا ضَمْنِي وَقَبْرًا عَمِيقًا
 سِرِّ عَيْنَانَا وَتَسْلُكُونَ الطَّرِيقَا
 (٣) فِي (ط): «غَيْرَةً» وَسَبَقَ تَصْحِيحُ ذَلِكَ .

(٤) فِي (ط): «الْهَرَوَانِيُّ» تَحْرِيفٌ ظَاهِرٌ، وَفِي الْأَنْسَابِ لِأَبِي سَعْدِ السَّمْعَانِيِّ (١٢ / ٣٢٤)
 «بِفَتْحِ الْهَاءِ وَالرَّاءِ وَالْوَاوِ، وَفِي آخِرِهَا التَّوْنُ هَذِهِ النُّسْبَةُ . .» وَتَرَكَ مَكَانَهُ بَيَاضًا .
 وَذَكَرَ الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجُعْفِيُّ الْمَذْكُورَ هُنَا، وَقَالَ: «كَانَ إِمَامًا فَاضِلًا، جَلِيلًا =

(ثنا) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ رِيَّاحٍ ^(١) الْأَشْجَعِيُّ، (ثنا) عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ الطَّرِيقِيُّ ^(٢)
(ثنا) مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ (ثنا) أَبِي، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،
قَالَ: «مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ طَعَامٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» ^(٣).
٢٤٠ - عَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنُ عَلِيٍّ ^(٤) بْنُ نَصْرِ بْنِ مَنْصُورٍ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ الْحَرَّانِيُّ

= الْقَدَرِ، مُفْتِيًا عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - ثِقَّةً، صَدُوقًا، وَكَانَ مِنْ عَاصِرِهِ مِنْ
الْكُوفِيِّينَ يَقُولُ: لَمْ يَكُنْ فِي الْكُوفَةِ مِنْ زَمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى
وَفْتِهِ أَفْقَهُ مِنْهُ» وَذَكَرَ فِي الرَّوَاةِ عَنِ ابْنِ عَلَّانٍ. وَفِي سِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (١٧ / ١٠١) ذَكَرَ
أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ رِيَّاحٍ الْأَشْجَعِيِّ.

- (١) فِي (ط) «رِيَّاح» وَإِنَّمَا هُوَ «رِيَّاحٌ» بِالْيَاءِ الْمَنْقُوطَةِ بِائْتِنِينَ مِنْ تَحْتِهَا كَمَا فِي «السَّيْرِ».
- (٢) فِي (ط): «الطَّرِيقِيُّ» وَإِنَّمَا هُوَ «الطَّرِيقِيُّ» بِالْقَافِ بَدَلُ الْفَاءِ قَالَ الْحَافِظُ أَبُو سَعْدٍ
السَّمْعَانِيُّ فِي «الْأَنْسَابِ» (٢٣٩ / ٨) «الطَّرِيقِيُّ الْمَنْسُوبُ إِلَى هَذِهِ النَّسَبَةِ عَلِيُّ بْنُ
الْمُنْذِرِ . . . مِنْ أَيْمَةِ الْكُوفَةِ» سَمِعَ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضِيلِ
- (٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٧٨ / ٩) فِي (الْأَطْعِمَةِ) بَابُ «مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَأْكُلُونَ»
وَمُسْلِمٌ رَقْمَ (٢٩٧٦) فِي (الرُّهْدِ). وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٣٥٩) فِي (الرُّهْدِ) بَابُ «مَا جَاءَ فِي
مَعِيشَةِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. عَنْ هَامِشٍ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».
- (٤) ٢٤٠ - نَجْمُ الدِّينِ الْحَرَّانِيُّ (؟ - ٦٠١ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (٥٤)، وَالْمَنْهَجِ
الْأَحْمَدِ (٦٨ / ٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (٣٢١ / ١). وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ
لِابْنِ النَّجَّارِ (١٧٢ / ١)، وَعُقُودُ الْجُمَانِ لِابْنِ الشَّعَّارِ (٤) (ورقة: ٧٦)، وَمِرَاةُ الزَّمَانِ
(٨ / ٥٢٤)، وَذَيْلُ الرَّوْضَتَيْنِ (٥١)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَيْنِ (٥٩ / ٢)، وَالْجَامِعُ
الْمُخْتَصَرُ (١٥٦ / ٩)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٩٢ / ٣)، وَالْعَبَرُ (٢ / ٥)، وَتَارِيخُ
الْإِسْلَامِ (٥٨)، وَالتَّجْوُمُ الرَّاهِرَةُ (١٨٧ / ٦)، وَالشُّذْرَاتُ (٣ / ٥) (٧ / ٧).

أُسْرَتُهُ أُسْرَةٌ عِلْمٌ فَقَدْ ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ أَخَاهُ مَحْمُودًا فِي آخِرِ تَرْجَمَتِهِ، وَقَوْلُ الْمُؤَلَّفِ هُنَا: «قَدِمَ «بَغْدَادَ» . . . وَمَعَهُ وَالِدَاهُ؛ النَّجِيبُ عَبْدُ اللَّطِيفِ، وَالْعَزُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ» كَذَا ذَكَرَهُمَا عَرَضًا فِي تَرْجَمَةِ أَبِيهِمَا، وَهُمَا مِنْ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ، وَرَوَاةُ الْحَدِيثِ، وَمَعَ هَذَا لَمْ يَتَرَجِّمْ لَهُمَا الْمُؤَلَّفُ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ يَعْرِفُهُمَا؟! وَمِنْهُ فَعَلَ ابْنُ مُفْلِحٍ فِي «الْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ» وَتَرَجَّمَ الْعُلَمِيُّ لِعَبْدِ اللَّطِيفِ (ت: ٦٧٢هـ) وَوَضَعَهُ فِي غَيْرِ طَبَقَتِهِ إِذْ جَعَلَ وَقَاتَهُ سَنَةَ (٧٧٢هـ)؟! وَتَرَجَّمَ لَهُ فِي الْجُزْءِ الْخَامِسِ (١٤٠) وَلَمْ يَتَّبِعْ لَذَلِكَ مُحَقِّقُ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» فَلَمْ يُعَلِّقْ عَلَيْهِ؟! مَعَ أَنَّ الْعُلَمِيَّ نَفْسَهُ تَرَجَّمَ لِحَفِيدِهِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّطِيفِ (ت: ٧٦٩هـ). وَأَخْطَأَ مُحَقِّقُ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» ثَانِيَةً حَيْثُ أَحَالَ فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ إِلَى أَنَّ عَبْدَ اللَّطِيفِ مُتَرَجِّمٌ فِي الْجُزْءِ الْخَامِسِ رَقْمَ (١٣٦٢) وَالصَّحِيحُ أَنَّ رَفْعَ تَرْجَمَتِهِ (١٣٦٩) وَاللَّطِيفُ الَّذِي يَدْعُو إِلَى الْعَجَبِ وَرُبَّمَا إِلَى السُّخْرِيَةِ أَنَّ الرَّفْعَ (١٣٦٢) غَيْرُ مَوْجُودٍ أَصْلًا فِي تَحْقِيقِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» فَفِيهِ (١٣٦١) ثُمَّ (١٣٦٣) وَلَيْسَ فِيهِمَا أَوْ فِيمَا قَرُبَ مِنْهُمَا أَيُّ مِنْ (آلِ الْحَرَانِيِّ) لِعَبْدِ اللَّطِيفِ وَلَا غَيْرُهُ.

قُلْتُ: إِنَّ الْحَافِظَ ابْنَ رَجَبٍ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - لَمْ يَتَرَجِّمْ لِعَبْدِ اللَّطِيفِ بْنِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ (ت: ٦٧٢هـ)، وَأَقُولُ هُنَا: إِنَّ ابْنَ حُمَيْدٍ النَّجْدِيَّ اسْتَدْرَكَهُ عَلَى ابْنِ رَجَبٍ فِي هَامِشِ نُسخَةِ (أ) وَرَقَّة (١٩٥) عَنْ «حُسْنِ الْمُحَاضَرَةِ» وَأُلْحِقَ فِي الْجُزْءِ الثَّانِي مِنْ «الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» الَّذِي نَشَرَهُ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ حَامِدُ الْفَقِي (٤٦١/٢)، نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَأَخُوهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الْمُنْعِمِ (ت: ٦٨٦هـ) مِنْ كِبَارِ الْمُحَدِّثِينَ أَيْضًا، لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُونَ فِي طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ، وَهُوَ صَاحِبُ «مَشِيخَةِ» مَشْهُورَةٍ نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، اسْتَدْرَكَهُ ابْنُ حُمَيْدٍ النَّجْدِيُّ فِي الْمُلْحَقِ

الفقيه، الواعظ، أبو محمد، وَيُلَقَّبُ نَجْمُ الدِّينِ^(١)، مِنْ أَهْلِ «حَرَّانَ». رَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ» فِي صِبَاهُ سَنَةِ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ لِطَلَبِ الْعِلْمِ، فَسَمِعَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ شَاتِيلَ، وَأَبِي السَّعَادَاتِ الْقَرَّازِ، وَغَيْرِهِمَا، وَتَفَقَّهَ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَنِيِّ، حَتَّى حَصَلَ طَرَفًا صَالِحًا مِنَ الْمَذْهَبِ وَالْخِلَافِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى «حَرَّانَ» ثُمَّ قَدِمَ «بَغْدَادَ» مَرَّةً أُخْرَى سَنَةِ سِتٍّ وَتِسْعِينَ وَمَعَهُ وَالِدَاهُ

بُشْحَنَهُ مِنَ «الذَّيْلِ» وَهُوَ فِي الْمُلْحَقِ بِطَبَقَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ حَامِدِ الْفَقِيِّ (٢/٤٦٣).
وَمِنْ أَحْفَادِهِ: عَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنُ عَبْدِ الْلطِيفِ (ت: ٦٩١هـ). وَيُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الْلطِيفِ (ت: ؟). وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْلطِيفِ (ت: ؟). وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْلطِيفِ (ت: ؟). وَهَذَانِ الْأَخِيرَانِ ذَكَرَهُمَا الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَهْرِسْتِهِ». وَمُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ الْلطِيفِ (ت: ٧٦٩هـ) وَهَذَا بَعْدَ الْحَافِظِ ابْنِ رَجَبٍ، تَرْجَمَهُ الْعُلَيْمِيُّ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» وَابْنُ حُمَيْدٍ فِي «السُّحُبِ الْوَابِلَةِ».
وَمِنْ ذَوِي قَرَابَتِهِ:

- مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَلْدَقَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّيْقَلِ الْحَرَّانِيُّ (ت: ٧١٣هـ) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (٢/٢٠٥) وَقَالَ: «قَرَابَةُ النَّجِيبِ» وَكَانَ خِيَاطًا، يُلَقَّبُ فَخْرَ الدِّينِ. . . . وَهَذَا لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُونَ فِي طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ، نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

- وَذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الدَّرَرِ الْكَامِنَةِ (٤/٧) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَيُّوبَ الْمَعْرُوفِ بِـ «ابْنِ الْمُلوِكِ» (ت: ٧٥٦هـ) وَقَالَ: «سَمِعَ جَدَّهُ لِأُمِّهِ الْعِزَّ الْحَرَّانِيَّ» وَابْنُ الْمُلوِكِ هَذَا لَمْ يَكُنْ حَنْبَلِيًّا، وَلَوْ كَانَ حَنْبَلِيًّا، فَهُوَ بَعْدَ سَنَةِ (٧٥١هـ) فَلَا يَلْزَمُ اسْتِدْرَاكُهُ عَلَى الْحَافِظِ ابْنِ رَجَبٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَإِنَّمَا أَشْرْتُ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ لَهُ صِلَةٌ قَرَابَةٌ بِالْمَذْكُورِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) وَيُلَقَّبُ «مُعِينُ الدِّينِ» أَيْضًا كَمَا فِي مَجْمَعَ الْأَدَابِ لِابْنِ الْقُوطِي (٥/٦٩١).

النَّجِيبُ عَبْدُ اللَّطِيفِ، وَالْعَزُّ عَبْدُ الْعَزِيزِ، فَسَمِعَ، وَأَسْمَعُهُمَا الْكَثِيرَ، وَقَرَأَ عَلَى الشُّيُوخِ، وَكَتَبَ، وَحَصَّلَ، وَنَاطَرَ فِي مَجَالِسِ الْفُقَهَاءِ، وَحَلَقِ الْمُنَاطِرِينَ، وَدَرَسَ، وَأَفَادَ الطَّلَبَةَ، وَاسْتَوْطَنَ «بَغْدَادَ» وَعَقَدَ بِهَا مَجْلِسَ الْوَعْظِ بَعْدَ أَمَاكِنِ ^(١). ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ النَّجَّارِ وَقَالَ: كَانَ مَلِيحَ الْكَلَامِ فِي الْوَعْظِ، رَشِيقَ الْأَلْفَاظِ، حُلُوَ الْعِبَارَةِ، كَتَبْنَا عَنْهُ شَيْئًا يَسِيرًا، وَكَانَ ثَقَّةً، صَدُوقًا، مُتَحَرِّيًا حَسَنَ الطَّرِيقَةِ، مُتَدَيِّنًا، مُتَوَرِّعًا، نَزْهًا عَفِيفًا، عَزِيزَ النَّفْسِ مَعَ فَقْرٍ شَدِيدٍ، وَلَهُ مُصَنَّفَاتٌ حَسَنَةٌ، وَشِعْرٌ جَيِّدٌ، وَكَلَامٌ فِي الْوَعْظِ بَدِيعٌ، وَكَانَ حَسَنَ الْأَخْلَاقِ، لَطِيفَ الطَّبَعِ مُتَوَاضِعًا، جَمِيلَ الصُّحْبَةِ.

وَقَالَ أَبُو الْمُظَفَّرِ سِبْطُ ابْنِ الْجَوَزِيِّ: كَانَ صَالِحًا، دَيِّنًا ^(٢)، نَزْهًا، عَفِيفًا، كَيِّسًا، لَطِيفًا، مُتَوَاضِعًا، كَثِيرَ الْحَيَاءِ، وَكَانَ يَزُورُ جَدِّي، وَيَسْمَعُ مِنَّا الْحَدِيثَ، وَذَكَرَ أَنَّهُ اسْتَوْطَنَ «بَغْدَادَ» لَوْحَشَةٍ جَرَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَطِيبِ «حِرَّانَ» ابْنِ تَيْمِيَّةَ، فَإِنَّهُ خَشِيَ مِنْهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا اسْتَشَعَرَ ذَلِكَ مِنْهُ عَادَ إِلَيَّ «بَغْدَادَ» وَسَكَنَهَا، قَالَ: وَحَضَرْتُ مَجَالِسَهُ بِ«بَابِ الْمَشْرِعَةِ» وَكَانَ يَقْصُدُ التَّجَانُسَ فِي كَلَامِهِ، وَسَمِعْتُهُ يُنْشِدُ ^(٣):

(١) قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: «وَكَانَ يَسْكُنُ بِ«دَرْبِ نَصِيرٍ» وَسَكَنَ عِنْدَنَا مُدَّةً بِ«الْظَّفَرِيَّةِ» وَعَقَدَ مَجْلِسَ الْوَعْظِ بِ«مَسْجِدِ ابْنِ الْوَاسِطِيِّ» ثُمَّ كَثُرَ النَّاسُ فَانْتَقَلَ إِلَى الْمَسْجِدِ الْكَبِيرِ بِشَارِعِ «الْظَّفَرِيَّةِ»، وَلَمَّا عَادَ إِلَيَّ «دَرْبِ نَصِيرٍ» صَارَ يَجْلِسُ فِي «مَسْجِدِ ابْنِ حَمْدِي» عِنْدَ «مَشْرِعَةِ الصَّبَاغِينَ».

(٢) فِي (ط): «دُنْيَا» خَطَأً طَبَاعَةً.

(٣) وَرَدَ فِي أَغْلَبِ مَصَادِرِ التَّرْجَمَةِ.

وَأَشْتَاقُكُمْ يَا أَهْلَ وُدِّي وَبَيْنَنَا كَمَا زَعَمَ الْبَيْنُ الْمُشْتُ فَرَاخُ
فَأَمَّا الْكَرَى عَنْ نَاطِرِي فَمُشَرَّدُ وَأَمَّا هَوَاكُمُ فِي فُؤَادِي فَرَاخُ
وَذَكَرَهُ النَّاصِحُ بْنُ الْحَبْلِيِّ، فَقَالَ: اشْتَغَلَ بِالْفِقْهِ، وَسَمِعَ دَرَسَ شَيْخَنَا ابْنَ
الْمَنِيِّ، وَتَكَلَّمَ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، وَاشْتَغَلَ بِالْوَعْظِ، وَفُتِحَ عَلَيْهِ بِالنَّظْمِ
وَالشَّرِّ، وَرَجَعَ إِلَى «حَرَّانَ» وَوَعَظَ بِهَا مُدَّةً، ثُمَّ سَافَرَ إِلَى «دِمَشْقَ» وَحَضَرَ
مَجْلِسِي، وَسَأَلَنَاهُ أَنْ يَجْلِسَ فَاْمْتَنَعَ وَقَالَ: مَا أَجْلِسُ فِي بَلَدٍ تَجْلِسُ أَنْتَ
فِيهِ، كَأَنَّهُ يُكْرِمُنِي بِذَلِكَ، ثُمَّ عَادَ إِلَى «بَغْدَادَ».
وَقَالَ ابْنُ الْقَادِسِيِّ: كَانَ دَيِّتًا، صَالِحًا، ذَا مَعْرِفَةٍ، عَذَبَ الْعِبَارَةَ،
مَلِيحَ الْكَلَامِ، كَيْسًا، مُتَوَاضِعًا، عَقَدَ مَجَالِسَ الْوَعْظِ بِ«بَغْدَادَ».
قُلْتُ: وَقَدْ سَبَقَ فِي تَرْجَمَةِ شَيْخِهِ ابْنِ الْمَنِيِّ مَرْثِيَّةٌ لَهُ فِيهِ ^(١) وَكَانَ
يُفْتِي بِ«بَغْدَادَ» مَعَ أَكَابِرِ فُقَهَائِهَا.

(١) تَقَدَّمَتْ فِي تَرْجَمَتِهِ، وَفِي «عُقُودِ الْجُمَانِ» لابْنِ الشَّعَارِ: «أَنشَدَنِي أَبُو الْفَضْلِ عُمَرُ بْنُ
عَلِيٍّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ هُبَيْرَةَ، قَالَ: أَنشَدَنِي وَالِدِي قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ
الصَّبَّاحِ لِنَفْسِهِ، وَقَدْ رَحَلْتُ مِنْ مَدِينَةِ «حَرَّانَ» وَأَقَمْتُ بِ«مِصْرَ» صَدَرَ كِتَابٍ:
وَكُنَّا نُرَى «حَرَّانَ» أَطْيَبَ مَنْزِلٍ فَمُذْ غَشِمُ عَنْهَا اسْتَبَاتَتْ عُيُوبُهَا
وَبَانَ لَنَا صِدْقُ الَّذِي قَالَ قَبْلُنَا «هَوَى كُلُّ نَفْسٍ حَيْثُ حَلَّ حَبِيبُهَا»
وَالشَّطْرُ الْأَخِيرُ ضَمَّنَهُ شَطْرَ بَيْتٍ لِمَجْنُونٍ لَيْلَى، وَصَدَرُهُ فِي دِيَوَانِهِ (٧٢، ٧٣):
* فَلَا تَعْدِلُونِي فِي الْخِطَابِ بِمُهْجَتِي *
وَلَهُ صُدُورٌ أُخْرَى فِي دِيَوَانِهِ أَيْضًا، تُرَاجَعُ هُنَاكَ، وَالْخِطَابُ: الْمُخَاطَرَةُ.

قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: تُوَفِّي يَوْمَ الْخَمِيسِ سَادِسَ عَشَرَ رِبْعِ الْأَوَّلِ ^(١) سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّمِائَةٍ، وَتُوَدِّي بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ فِي الْبَلَدِ، فَاجْتَمَعَ لَهُ النَّاسُ مِنَ الْغَدِ بِجَامِعِ الْقَصْرِ، فَصَلَّيْنَا عَلَيْهِ، وَكَانَ الْجَمْعُ مُتَوَافِرًا، ثُمَّ صَلَّيْ نَوْبَةً ثَانِيَةً بِالْمَدْرَسَةِ النَّظَامِيَّةِ، وَدُفِنَ بِ«بَابِ حَرْبٍ» وَأُظِنُّهُ قَارِبَ الْخَمْسِينَ، أَوْ بَلَّغَهَا، - رَحِمَهُ اللَّهُ - ^(٢).

٢٤١ - قُلْتُ: وَلَهُ أَحْ يُقَالُ لَهُ: مَخْمُودٌ، يُكْنَى أَبَا الشَّائِ ^(٣)، كَانَ فَقِيهًا، بَارِعًا، رَأَيْتُ لَهُ تَصْنِيفًا، سَمَّاهُ: «الْإِنْبَاءُ عَنْ تَحْرِيمِ الرَّبَا» تَكَلَّمَ فِيهِ عَلَى بَيْعِ الْفِضَّةِ الْمَغْشُوشَةِ بِالْخَالِصَةِ، وَرَأَيْتُ لَهُ سَمَاعًا عَلَى أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْوَفَاءِ الْفَقِيهِ ^(٤) «جُزْءُ ابْنِ عَرَفَةَ» وَعَلَى حَمَّادِ الْحَرَائِي، وَرُبَّمَا قِيلَ فِي نَسَبِ كُلِّ مِنْهُ وَمِنْ أَخِيهِ: ابْنُ الصَّيْقَلِ وَابْنُ الصَّقَالِ.

(١) فِي (ط) «رِبْعِ الْآخِرِ».

(٢) فِي ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ: «رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ».

(٣) ٢٤١ - أَخُوهُ مَخْمُودٌ هَذَا لَمْ يَقِفِ الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - عَلَى أَخْبَارِهِ، وَلَمْ يَعْلَمْ سَنَةَ وَفَاتِهِ؛ لِذَا لَمْ يُفَرِّدْهُ بِالتَّرْجَمَةِ، وَحَسَنًا فَعَلَ. وَجَاءَ فِي هَامِشِ نُسخَةِ (أ) بِخَطِّ ابْنِ حُمَيْدٍ النَّجْدِيِّ: «عِنْدِي بِخَطِّهِ كِتَابُ «الْجَدَلِ» لابْنِ عَقِيلٍ تَارِيخُهُ سَنَةَ (٥٦٤هـ) . . .».

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - : هَذِهِ النُّسخَةُ هِيَ الْآنَ بِدَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ (رَقْم ١٥٩) أَصُولُ تَيْمُورَ، وَقَدْ نَقَلَهَا الْحَرَائِيُّ الْمَذْكُورُ مِنْ خَطِّ مُصَنِّفِهَا كَمَا جَاءَ عَلَى النُّسخَةِ، وَهِيَ النُّسخَةُ الْوَحِيدَةُ الَّتِي طُبِعَ الْكِتَابُ اعْتِمَادًا عَلَيْهَا. يُرَاجَعُ: هَامِشُ تَرْجَمَةِ ابْنِ عَقِيلٍ (ت: ٥١٣هـ) السَّابِقَةَ رَقْم (٦٧) (١/٣١٦).

(٤) حَرَائِي حَنْبَلِي (ت: ٥٧٦هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

٢٤٢ - مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدٍ بْنِ حَامِدٍ ^(١) بْنِ مُفَرَّجِ بْنِ غِيَاثِ الْأَنْصَارِيِّ، الْأَرْتَاحِيُّ الْمِصْرِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الثَّنَاءِ.

(١) ٢٤٢ - أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَرْتَاحِيُّ: (٥٠٧-٦٠١هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٥٤) وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢/٤٠٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٧٠)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذُّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٢٢). وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١/١٧٠)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٧٢)، وَمُعْجَمُ ابْنِ خَلِيلٍ (ورقة: ٢٢٢)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٢١/٤١٥)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٧٠)، وَالْعَبَرُ (٥/٢)، وَدَوَلُ الْإِسْلَامِ (٢/١٨٠)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٤٨)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَغْيَانِ (٣٣٤)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٨٦)، وَذَيْلُ التَّفْيِيدِ (١/١٢٠)، وَالْمُقَفَّى الْكَبِيرُ (٥/٦٠٨)، وَالتَّجْوُمُ الرَّاهِرَةُ (٦/١٨٨)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/٤٦) (٧/١٢).

(الْأَرْتَاحِيُّ) نِسْبَةٌ إِلَى «أَرْتَاحٍ» بِالْفَتْحِ ثُمَّ السُّكُونِ، وَتَاءٌ فَوْقَهَا تُفْطَنَانِ، وَالْفُ، وَحَاءٌ مُهْمَلَةٌ، حِصْنٌ مَبْنِيٌّ، وَكَانَ مِنَ الْعَوَاصِمِ مِنْ أَعْمَالِ «حَلَبٍ». يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١/١٦٩)، وَذَكَرَ يَأْفُوتُ الْمُتَرْجِمَ هُنَادُونَ سِوَاهُ مِنْ ذَوِي قَرَابَتِهِ، وَمِنْ ذَوِي قَرَابَتِهِ: - حَامِدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَامِدِ الْأَرْتَاحِيِّ (ت: ٦١٢هـ).

- وَابْنُهُ أَحْمَدُ بْنُ حَامِدِ الْأَرْتَاحِيِّ (ت: ٦٥٩هـ).

ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ الثَّانِي مِنْهُمَا فِي مَوْضِعِهِ، وَهُوَ سَبْطُ الْمَذْكُورِ هُنَا، كَمَا ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ فِي تَرْجَمَتِهِ الْآتِيَةِ، وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ فِي تَرْجَمَتِهِ.

وَمِنْ هَذِهِ الْأُسْرَةِ لِأَحَقُّ بْنُ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ قَاسِمِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَمْدِ بْنِ حَامِدِ بْنِ مُفَرَّجِ بْنِ غِيَاثِ الْأَرْتَاحِيِّ (ت: ٦٥٨هـ)، وَأَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَمْدِ (ت: ٦٢٩هـ) لَمْ يَذْكُرْهُمَا الْمُؤَلَّفُ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ - أَسْتَدْرَكُهُمَا فِي مَوْضِعَيْهِمَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وُلِدَ سَنَةَ سَبْعٍ وَخَمْسِمِائَةٍ تَخْمِينًا. وَسَمِعَ بِـ«مِصْرَ» مِنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيٍّ
ابْنِ نَصْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُفَيْرِ الْأَرْتَاحِيِّ الْعَابِدِ وَغَيْرِهِ، وَبـ«مَكَّةَ» مِنَ الْمُبَارَكِ بْنِ
الطَّبَّاحِ، وَأَجَازَ لَهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عُمَرَ الْمَوْصِلِيُّ الْفَرَّاءُ،
وَتَفَرَّدَ بِإِجَازَتِهِ، وَحَدَّثَ بِهَا بِشْيَاءٍ كَثِيرًا.

قَالَ الْمُنْدَرِيُّ: كَتَبَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْحُقَّاطِ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ،
وَالْوَارِدِينَ عَلَيْهَا، وَحَدَّثُوا عَنْهُ، وَهُوَ أَوَّلُ شَيْخٍ سَمِعْتُ مِنْهُ الْحَدِيثَ، وَنَعْتَهُ
بِالشَّيْخِ، الْأَجَلِّ، الصَّالِحِ، أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ الشَّيْخِ الْأَجَلِّ الصَّالِحِ أَبِي
الْتَّنَاءِ حَمْدٍ. قَالَ: وَهُوَ مِنْ بَيْتِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ وَالصَّلَاحِ، حَدَّثَ مِنْ
بَيْتِهِ غَيْرَ وَاحِدٍ، وَأَقْرَأَ. وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ خَلِيلٍ فِي «مُعْجَمِهِ»^(١) وَنَعْتَهُ بِـ«الْإِمَامِ».
تُوفِّيَ فِي الْعِشْرِينَ مِنْ شَعْبَانَ سَنَةِ إِحْدَى وَسِتِّمِائَةٍ بِـ«مِصْرَ» وَدُفِنَ
مِنْ الْغَدِ بِتَرْبَتِهِمْ، بِسَفْحِ جَبَلِ الْمُقَطَّمِ، رَحِمَهُ اللَّهُ.

٢٤٣ - وَفِي يَوْمِ السَّبْتِ سَلَخَ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّمِائَةٍ تُوفِّيَ يُونُسُ بْنُ سَعِيدِ
الْبَنَاءِ الْأَرْجِيُّ^(٢) الْحَنْبَلِيُّ، الْمُحَدَّثُ، وَدُفِنَ يَوْمَ الْأَحَدِ مُسْتَهْلَ الْمُحَرَّمِ،

(١) جَاءَ فِي مُعْجَمِ ابْنِ خَلِيلٍ: «أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدِ بْنِ حَامِدِ بْنِ مُقَرَّجِ بْنِ
غِيَاثٍ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ بِدَارِهِ فِي «فِسْطَاطِ مِصْرَ» قُلْتُ لَهُ: أَنْبَأْكُمْ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ
الْحُسَيْنِ بْنِ عُمَرَ الْفَرَّاءُ فَأَقْرَبَهُ...».

(٢) ٢٤٣ - ابْنُ الْبَنَاءِ الْأَرْجِيُّ (٥٤٦-٦٠١هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٥٤)،
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٣/١٣٥)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٧٠)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِّ»
(١/٣٢٢)، وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٤٩)، وَالْجَامِعُ الْمُخْتَصَرُ (٩/١٤٠)، =

سَمِعَ كَثِيرًا وَكَتَبَ بِحُطَّهِ^(١).

٢٤٤ - جَبْرِيلُ بْنُ صَارِمٍ^(٢) بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ سَلَامَةَ الصَّغْبِيِّ، الْمِصْرِيُّ، أَبُو أَمَانَةَ، الْأَدِيبُ. قَدِمَ «بَغْدَادَ» سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَهُوَ فَقِيرٌ، فَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَقَرَأَ الْخِلَافَ، وَصَارَ يَتَكَلَّمُ فِي الْمَسَائِلِ مَعَ الْفُقَهَاءِ، وَجَالَسَ الثُّحَاةَ، وَحَصَلَ طَرَفًا صَالِحًا مِنَ الْأَدَبِ، وَقَالَ الشُّعْرُ الْجَيِّدَ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ الْجَوْزِيِّ وَغَيْرِهِ، وَمَدَحَ الْخَلِيفَةَ النَّاصِرَ بَعْدَةَ قَصَائِدَ، وَأَثَرِي، وَتَبَلَّ مِقْدَارُهُ، وَاشْتَهَرَ ذِكْرُهُ، فَفَنَدَ مِنْ الدِّيَوَانِ فِي رِسَالَةٍ إِلَى

= وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٣/ ٢٣٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤٨٧)، وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ ابْنَهُ مُحَمَّدَ بْنَ يُوسُفَ (ت: ٦٤٢هـ) فِي مَوْضِعِهِ كَمَا سَيَأْتِي، وَسَيَأْتِي اسْتِذْرَاكُ أَخِيهِ يُوسُفَ (ت: ٦٢١هـ) فِي وَفَيَاتِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(١) جَاءَ فِي «الْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ»: «سَمِعَ الْكَثِيرَ بِنَفْسِهِ، وَكَتَبَ بِحُطَّهِ إِلَى حِينٍ وَفَاتِهِ، سَمِعَ مِنْ ابْنِ الْبَطِّي، وَشُهَدَاةٍ، وَابْنِ يُوسُفَ، وَابْنِ شَاتِيلَ، وَخَلَقَ كَثِيرٌ، وَكَانَ فِيهِ تَخْلِيطٌ، سَامَحَهُ اللَّهُ. وَوُلِدَ سَنَةَ سِتٍّ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَتُوفِّيَ فِي سَلَخِ سَنَةِ سِتِّمِائَةٍ».

(٢) ٢٤٤ - جَبْرِيلُ بْنُ صَارِمٍ (؟ - بَعْدَ ٦٠٥هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٥٤)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١/ ٢٩٧)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٧١)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/ ٣٢٣). وَيُرَاجَعُ: الْجَامِعُ الْمُخْتَصَرُ (٩/ ٢٦٢)، وَتَارِيخُ ابْنِ الدَّبَّيْنِيِّ نُسخة بَارِيسَ (وَرَقَّة: ١٥٠)، مَجْمَعُ الْأَدَابِ (٢/ ٥٠)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (١١/ ٤٦)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/ ٢) (٦/ ٧) وَلَقَبُهُ «عِمَادُ الدِّينِ». وَ(الصَّغْبِيُّ) مَنْسُوبٌ إِلَى (الصَّغْبِ) وَفِي الْعَرَبِ صَغْبٌ بَنُ السَّكَّاسِكُ بَنُ أَشْرَسَ بْنِ كِنْدَةَ. وَهُنَاكَ صَغْبٌ بَنُ يَشْكُرَ بَنُ رُهم بَنُ أَفْرَكَ فِي «بَجِيلَةَ» وَلَا أَذْرِي إِلَى أَيِّ مِنْهُمَا نُسِبَ الْمَذْكُورُ هُنَا. وَرَبَّمَا كَانَ مَنْسُوبًا إِلَى غَيْرِهِمَا.

خُوَارَزْم شَاه، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ مَشَايخ «خُرَاسَانَ» وَحَصَلَ نُسَخًا بِمَا سَمِعَ، ثُمَّ عَادَ إِلَى «بَغْدَادَ» وَقَدْ صَارَ لَهُ الْغِلْمَانُ الثُّرُكُ وَالْمَرَائِبُ، وَلَمْ يَزَلْ يُرْسَلُ مِنَ الدِّيَوَانِ إِلَى خُوَارَزْم شَاه إِلَى أَنْ قُبِضَ عَلَيْهِ؛ لِسَبَبِ ظَهَرَ مِنْهُ، فَسُجِنَ بِدَارِ الْخِلَافَةِ، وَانْقَطَعَ خَبَرُهُ عَنِ النَّاسِ، رَوَى عَنْهُ مِنْ شِعْرِهِ ابْنُ الْقَطِيعِيِّ، وَعَلِيُّ بْنُ الْجَوْزِيِّ، وَلَمْ أَقِفْ عَلَى وَفَاتِهِ^(١)، وَمِمَّا أَنْشَدَهُ عَنْهُ ابْنُ الْقَطِيعِيِّ - وَكَتَبَهُ أَبَا الْآثَارِ -: (٢)

(١) قَالَ ابْنُ السَّاعِي فِي الْجَامِعِ الْمُخْتَصَرِ (٩/ ٢٦٢) فِي حَوَادِثِ سَنَةِ (٦٠٥ هـ)، «وَفِي يَوْمِ الثَّلَاثَاءِ تَاسِعِ عَشْرِ رَبِيعِ الْآخِرِ وَصَلَ الْعِمَادُ جَبْرِيلُ الْمِصْرِيُّ الْمُتَقَدِّ إِلَى خُوَارَزْم شَاه عَلَاءِ الدِّينِ مُحَمَّدٍ، وَوَصَلَ مَعَهُ رَسُولٌ مِنْهُ، وَتَلَقَّاهُ الْمَرْكَبُ الشَّرِيفُ الدِّيَوَانِيُّ عَلَى عَادَتِهِ فِي ذَلِكَ».

(٢) الْيَبْتَانِ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» وَ«الشُّذْرَاتِ» عَنِ الْمُؤَلَّفِ، وَهُمَا يُضَافِي «الْجَامِعَ الْمُخْتَصَرَ»، وَ«الْوَافِي بِالْوَقَايَاتِ».

يُسْتَذَرُّ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَايَاتِ سَنَةِ (٦٠١ هـ).

302 - أَحْمَدُ بْنُ سَالِمٍ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَقْدِسِيُّ، الْمَرْذَاوِيُّ، الزَّاهِدُ، سَمِعَ مِنْ أَبِي طَاهِرِ السَّلْفِيِّ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِّي. أَخْبَارُهُ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٣): «وَعَمِلَ لَهُ الضِّيَاءُ تَرْجَمَةً طَوِيلَةً»، وَالْمَقْصِدُ الْأَرْشَدُ (١/ ١١٢)، وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٢/ ٥٦١)، وَذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ اسْتِطْرَادَ فِي تَرْجَمَةِ الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ بْنِ قُدَامَةَ (ت: ٦٢١ هـ) فَقَالَ: «أَحْمَدُ بْنُ سَالِمٍ هَذَا مَرْذَاوِيُّ، كَانَ عَالِمًا، عَامِلًا، ذَا كَرَامَاتٍ كَثِيرَةٍ...».

303 - وَذَكَرَ اللَّهُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَبُو الْفَرَجِ الْحَرَبِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِـ«ابْنِ الْبَرْنِيِّ» الْحَدِيثُ عَنْ نِسْبَتِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ تَأْتِي فِي تَرْجَمَةِ ابْنِ أَخِيهِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُظَفَّرِ (ت: ٦٢١ هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُ ذَاكِرِ اللَّهِ فِي: التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٢/ ٥٧)، =

وَتَكْمِلَةِ الْإِكْمَالِ لِابْنِ نُقْطَةَ (١/٣٧٥)، وَالْجَامِعِ الْمُخْتَصِرِ (٩/١٥٥)، وَالْمُخْتَصِرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٢/٦٨)، وَالتَّوْضِيحِ (١/٤١٧).

304 - وَضِيَاءُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ كَامِلٍ بْنِ أَبِي غَالِبٍ، أَبُو الْمُظَفَّرِ، الْبَغْدَادِيُّ، الْحَقَّافُ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ عَمَّهُ «الْمُبَارَكُ بْنُ كَامِلٍ» (ت: ٥٤٣هـ) فِي مَوْضِعِهِ وَذَكَرْنَا فِي هَامِشٍ تَرْجَمَتِهِ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ أَسْرَتِهِ مَنْ اشْتَهَرَ بِالْعِلْمِ هُنَاكَ فَلْيُرَاجِعْ مَنْ أَرَادَ ذَلِكَ هُنَاكَ. قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْمِيُّ: «أَجَازَ لَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ سِبْطُ ابْنِ الْخِطَّاطِ، وَأَبُو مَنْصُورُ بْنُ خَيْرِزُونَ وَجَمَاعَةٌ، وَسَكَنَ دِمَشْقَ وَقَدْ وَرَدَ بَغْدَادَ تَاجِرًا سَنَةَ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ، وَحَدَّثَ وَرَجَعَ، وَبِـ«دِمَشْقَ» تُوُفِّيَ فِي هَذِهِ السَّنَةِ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٧١)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (٣/٥٠٠) وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٥٤)، وَالْمُخْتَصِرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٢/١١٧) وَلَقَبُهُ: «قَوَامُ الدِّينِ».

305 - وَعَائِشَةُ وَتُدْعَى «فَرَحَةَ» بِنْتُ أَبِي طَاهِرٍ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ هَبَةِ اللَّهِ بْنِ الْبُنْدَارِ، أُمُّ الْحَيَاءِ، مِنْ بَيْتِ حَدِيثٍ وَرَوَايَةٍ، رَوَتْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْأَشْقَرِ، وَهِيَ زَوْجَةُ مُحَمَّدِ بْنِ مَشْقٍ الْمُحَدَّثِ. أَخْبَارُهَا فِي: التَّكْمِلَةِ (٢/٦٦)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٥٤، ٦٧)، وَزَوْجُهَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حُسَيْنِ الْبَغْدَادِيِّ، الْبَيْعُ الْمَعْرُوفُ بِـ«ابْنِ مَشْقٍ» (ت: ٦٠٥هـ) تَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

306 - وَعُمَرُ بْنُ سَعْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ أَبِي حَفْصِ الدَّلَالِ، الْمَعْرُوفُ بِـ«ابْنِ الْحَنْبَلِيِّ». ذَكَرَهُ ابْنُ النَّجَّارِ فِي ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ (٥/٨٥).

307 - وَيَاقُوتُ الْحَمَّامِيُّ، أَبُو الدَّرِّ، عَتِيقُ أَبِي الْعِزِّ ابْنِ بَكْرُوسٍ، شَيْخُ بَغْدَادِيِّ، سَمِعَ مِنْ يَحْيَى بْنِ عَلِيٍّ الطَّرَاحِ، وَأَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ صِرْمَا، وَحَدَّثَ أَخْبَارُهُ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٦٧)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٧٧)، وَالْمُخْتَصِرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/٢٥٥).

- وَيُذَكِّرُ هُنَا: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ أَبِي نَصْرٍ، وَيُسَمَّى هِبَةَ الْكَرِيمِ.
ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي تَرْجَمَةِ أَبِيهِ الَّذِي تُوُفِّيَ بَعْدَهُ سَنَةَ (٦١٥ هـ) يُرَاجَعُ فِي
مَوْضِعِهِ، وَمَحَلُّهُ هُنَا.

- وَأَمَّا يُوسُفُ بْنُ الْمُبَارَكِ بْنِ كَامِلٍ الْحَقَّافُ، الْمُتَوَفَّى فِي هَذِهِ السَّنَةِ فَقَدْ ذَكَرَ
الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ، عَنِ الْحَافِظِ ابْنِ النَّجَّارِ، قَوْلَهُ: «وَكَانَ مِنْ فُقَهَاءِ النُّظَامِيَّةِ» يَعْنِي بِـ«بَغْدَادٍ»
أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - : وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ تَحَوَّلَ إِلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ؛ لِأَنَّهُ
مِنْ شَرْطِ التَّذَرُّيسِ بِهَا، وَأَبُوهُ الْمُبَارَكُ بْنُ كَامِلٍ: (ت: ٥٤٣) مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ الْخَابِلَةِ،
ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ وَذَكَرْنَا فِي هَامِشٍ تَرْجَمَتِهِ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ مِمَّنْ انْتَسَبَ
إِلَى الْعِلْمِ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ ضِيَاءِ بْنِ صَالِحٍ الَّذِي سَبَقَ اسْتِذْرَاكُهُ فِي وَفَيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ. أَمَّا
هُوَ فَقَدْ ذَمَّهُ ابْنُ النَّجَّارِ فَقَالَ: «وَكَانَ أُمِّيًّا لَا يُحْسِنُ الْكِتَابَةَ، وَلَا يَعْرِفُ شَيْئًا مِنَ الْعِلْمِ،
وَكَانَ عَسِيرًا فِي الرِّوَايَةِ، سَيِّئَ الْخُلُقِ، مُتَبَرِّمًا بِأَصْحَابِ الْحَدِيثِ، كُنَّا نَلْقَى مِنْهُ شِدَّةَ
حَتَّى نَسْمَعَ مِنْهُ، وَكَانَ فَقِيرًا، مُدْفِعًا، يَأْخُذُ عَلَى الرِّوَايَةِ، مَعَ هَذَا فَإِنَّ ابْنَ النَّجَّارِ
اعْتَمَدَ عَلَيْهِ كَثِيرًا فِي «تَارِيخِهِ» وَذَكَرَ غَيْرُهُ أَنَّهُ: «كَانَ صَالِحًا، حَافِظًا لِكِتَابِ اللَّهِ» وَمَعَ
هَذَا سَمِعَ عَلَيْهِ كِبَارَ الْمُحَدِّثِينَ مِنْهُمْ: ابْنُ الدُّبَيْيِّ، وَابْنُ خَلِيلٍ، وَالضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ،
وَالنَّجِيبُ عَبْدُ اللَّطِيفِ الْحَرَائِيُّ، وَأَخُوهُ الْعَزُّ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَالثَّقَفِيُّ الْيَلْدَانِيُّ... وَغَيْرُهُمْ.
وخرَجَ لَهُ الْحَافِظُ ابْنُ النَّجَّارِ «مَشِيخَةً» فِي ثَلَاثَةِ أَجْزَاءٍ. أَخْبَارُهُ فِي: مَشِيخَةِ النَّجِيبِ
الْحَرَائِيِّ «الكبرى» (ورقة: ٧١)، وَالصُّغْرَى (ورقة: ٤٢)، وَمُعْجَمِ ابْنِ خَلِيلٍ (ورقة:
٢٣٨)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/ ٦٠)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٢١/ ٤١٧)، وَالْعَبَرِ
(٣/ ٥)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/ ٢٣٦)، وَالتَّجْوِيمِ الزَّاهِرَةِ (٦/ ١٨٨)،
وَالشَّدَرَاتِ (٥/ ٦).

لَا غَرْوَ إِنْ أَصَحَّتِ الْإِيَّامُ تُوسِعُنِي فَقَرًّا، وَغَيْرِي بِالْإِثْرَاءِ مَوْسُومٌ
فَالْحَرْفُ فِي كُلِّ حَالٍ غَيْرُ مُنْتَقَصٍ وَيَدْخُلُ الْأَسْمَ تَصْغِيرٌ وَتَرْخِيمٌ
٢٤٥ - عَلِيُّ بْنُ عَمَرَ ^(١) بْنِ فَارِسِ الْحَدَّادِ الْبَاجِسْرَانِيِّ ^(٢)، ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ،

= وَلَمْ يَذْكُرِ الْمُؤَلَّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٠٢ هـ) أَحَدًا، وَفِيهَا:
308 - عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلِيِّ، أَبُو بَكْرٍ، تَفَقَّهَ عَلَى وَالِدِهِ وَسَمِعَ مِنْهُ،
وَمِنْ أَبِي مَنْصُورِ الْقَرَّازِ، وَغَيْرِهِمَا، وَحَدَّثَ، وَوَعَّظَ، وَدَرَّسَ، وَتَخَرَّجَ بِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ...
أَخْبَارُهُ فِي الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٧٥/٤)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٤٦/٣).
309 - عُمَرُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَقْدِسِيُّ، ابْنُ خَالَةِ الشَّيْخِ
أَبِي عُمَرَ وَأَخِيهِ الْمُؤَقِّقِ، تَقَدَّمَ ذِكْرُ وَلَدِهِ عَبْدِ اللَّهِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٨٦ هـ). أَخْبَارُ عُمَرَ
فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٨١/٢)، وَالْجَامِعِ الْمُخْتَصَرِ (١٨٤/٩)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ
(١٠١)، وَآخَتُهُ مَرْيَمُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ (ت: ٦١٢ هـ) هِيَ زَوْجَةُ الشَّيْخِ الْمُؤَقِّقِ أُمِّ إِيْنِهِ عَيْسَى.
- وَلَعَلَّ مِنْهُمْ: ضِيَاءُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ، أَبُو عَلِيٍّ بْنُ الْحُرَيْفَةِ
الْبَغْدَادِيِّ السَّقْلَاطُونِيِّ، النَّجَّارُ، قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: كَانَ جَارًا لِأَبِي بَكْرٍ قَاضِي
الْمَارِسْتَانِ فَأَكْثَرَ عَنْهُ، وَسَمِعَ أَيْضًا مِنَ الْقَاضِي أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ
الْفَرَّاءِ... أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - هُمَا مَعْرُوفَانِ مِنْ كِبَارِ الْحَنَابِلَةِ. أَخْبَارُهُ فِي:
التَّقْيِيدِ لِابْنِ نُقْطَةَ (٣٠٢)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٨٦/٢)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ
(٤١٨/٢١)، وَالتَّنْجُومِ الزَّاهِرَةِ (١٩١/٦)، وَالشُّذْرَاتِ (٨/٥).
- وَيُظْهَرُ أَنَّ مِنْهُمْ: صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بَارِسِ الْأَزْجِيِّ. أَخْبَارُهُ فِي تَكْمِلَةِ
الْإِكْمَالِ (٢١٩/١)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٨٦/٢)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (١٥٩/٤).

(١) فِي (ط): «عَمَرُو».

(٢) ٢٣٧ - أَبُو الْفَرَجِ الْبَاجِسْرَانِيُّ (؟ - ٦٠٣ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٥٤)، =

الأزجيّ الفرضيّ، أبو الفرج .

تَفَقَّهَ عَلَى أَبِي حَكِيمٍ النَّهْرَوَانِيِّ، وَقَرَأَ الْفَرَائِضَ وَالْحِسَابَ، وَكَانَ فِيهِ فَضْلٌ وَمَعْرِفَةٌ، وَتَقَلَّبَ فِي الْخِدْمِ الدِّيَوَانِيَّةِ، ذَكَرَهُ الْمُنْذِرِيُّ وَقَالَ: تُؤَفِّي لَيْلَةَ رَابِعِ شُعْبَانَ، سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسِتِّمِائَةٍ، وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ بِمَشْهَدِ عُبَيْدِ اللَّهِ، بِالْجَانِبِ الشَّرْقِيِّ مِنْ «بَغْدَادَ» - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - .

٢٤٦ - عَبْدُ الْحَلِيمِ بْنُ مُحَمَّدٍ ^(١) بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْخَضِرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ تَيْمِيَّةَ، أَبُو مُحَمَّدٍ بْنِ الشَّيْخِ فَخْرِ الدِّينِ، وَسَيِّأَتِي ذِكْرُ وَالِدِهِ .

وُلِدَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ بِـ «بَغْدَادَ» مِنْ ابْنِ كُلَيْبٍ، وَابْنِ الْمَعْطُوشِ، وَابْنِ الْجَوَزِيِّ، وَأَبِي أَحْمَدَ بْنِ سُكَيْنَةَ وَغَيْرِهِمْ، وَأَقَامَ بِـ «بَغْدَادَ» مُدَّةً طَوِيلَةً، وَقَرَأَ الْفِقْهَ، وَالْأُصُولَ، وَالْخِلَافَ، وَالْحِسَابَ،

= وَالْمَقْصِدَ الْأَرْشَدَ (١٨١ / ٢)، وَالْمَنْهَجَ الْأَحْمَدَ (٧٢ / ٤)، وَمُخْتَصَرَهُ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (٣٢٣ / ١). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِيلَةُ لَوْفَيَاتِ النَّقْلَةِ (١٠٩ / ٢)، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ (٨٤ / ٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٢٣) وَالْمُسْتَفَادُ مِنْ ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ (٢٧٩)، وَالشُّذَارَتْ (١٠ / ٥) (١٩ / ٧). لَقَبُهُ: «فَخْرُ الدِّينِ» وَزَادَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «الْحَدَّادُ، الْفَقِيهَ» وَنَسَبَتْهُ (الْبَاجِسَرَانِيُّ) سَبَقَتْ.

(١) ٢٤٦ - أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ تَيْمِيَّةَ (٥٧٣-٦٠٣هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٥٤)، وَالْمَقْصِدَ الْأَرْشَدَ (٢٤٤ / ٢)، وَالْمَنْهَجَ الْأَحْمَدَ (٧٢ / ٤)، وَمُخْتَصَرَهُ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (٣٢٤ / ١). وَيُرَاجَعُ: الْمُسْتَفَادُ مِنْ ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ (٢٧٩)، وَسَيِّأَتِي الْحَدِيثِ عَنْ أَسْرَتِهِ فِي هَامِشِ تَرْجَمَةِ وَالِدِهِ فَخْرِ الدِّينِ مُحَمَّدٍ (ت: ٦٢٢هـ) إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَهُوَ الْأَشْهُرُ.

وَالْهَنْدَسَةَ، وَالْفَلَسَفَةَ، وَالْعُلُومَ الْقَدِيمَةَ، حَتَّى بَرَعَ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ، ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ النَّجَّارِ أَنَّ الْحَافِظَ ضِيَاءَ الدِّينِ سَمِعَ مِنْهُ «جُزْءَ ابْنِ عَرَفَةَ»^(١) عَنِ ابْنِ كَلِيبٍ . وَتُوفِّيَ سَادِسَ شَوَّالٍ، سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسِتِّمِائَةٍ بِ«حَرَّانَ» - رَحِمَهُ اللَّهُ - . وَذَكَرَ وَالِدُهُ فِي كِتَابِهِ «التَّرَغِيبِ» أَنَّ لَوْلَدَهُ عَبْدَ الْحَلِيمِ - هَذَا - كِتَابًا سَمَّاهُ «الدَّخِيرَةَ» وَذَكَرَ عَنْهُ فُرُوعًا فِي دَقَائِقِ الْوَصَايَا، وَعَوِيصِ الْمَسَائِلِ الدَّوْرِيَّةِ، وَنَحْوِهَا .

٢٤٧ - عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ^(٢) بْنِ أَبِي صَالِحٍ الْجَيْلِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، الْحَلَبِيُّ،

- (١) «جُزْءُ ابْنِ عَرَفَةَ» مَطْبُوعٌ، بِمَكْتَبَةِ دَارِ الْأَفْصَى فِي الْكُوَيْتِ سَنَةَ (١٤٠٦ هـ) . وَاسْمُ ابْنِ عَرَفَةَ الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ بْنِ يَزِيدَ، أَبُو عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيُّ، الْمُؤَدَّبُ (ت : ٢٥٧ هـ) . أَخْبَارُهُ فِي : الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ (٣/ ٣١)، وَطَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ (١/ ٣٧٦) . وَتَحْرِيجُ تَرْجَمَتِهِ هُنَاكَ .
- (٢) ٢٤٧ - الْفَقِيهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ (٥٢٨-٦٠٣ هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة : ٥٤)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/ ١٥٥)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٧٣)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدُّرُّ الْمُنْضَدُ» (١/ ٣٢٤)، وَيُرَاجَعُ : التَّقْيِيدُ لِابْنِ نُفُطَةَ (٣٥١)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢/ ١١٦)، وَذَيْلُ الرُّؤُوسَتَيْنِ (٥٨)، وَمَشِيخَةُ النَّعَالِ (١٤٣)، وَمَشِيخَةُ النَّجِيبِ الْحَرَّانِيِّ (الكُبْرَى) (وَرَقَّة : ٨٤)، وَالصُّغْرَى (وَرَقَّة : ٦٦)، وَالْجَامِعُ الْمُخْتَصَرُ لِابْنِ السَّاعِي (٩/ ٢١٤)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (٢١/ ٤٢٦)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١١٩)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَّاتِ الْأَعْيَانِ (٣١٥)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٨٦)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَّاتِ الْأَعْلَامِ (٢٤٨)، وَتَذَكُّرَةُ الْحُقَاطِ (٤/ ١٣٨٥)، وَالْعَبْرُ (٥/ ٦)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُخْتَجُّ إِلَيْهِ (٣/ ٦٢)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١٣/ ٤٦)، وَمِرَاةُ الْجَنَانِ (٤/ ٤)، وَالتَّجْوُمُ الرَّاهِرَةُ

المُحَدَّثُ، الحَافِظُ، أَبُو بَكْرٍ بْنُ الرَّاهِدِ أَبِي مُحَمَّدٍ، وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ وَالِدِهِ،

(١٩٢/٦)، وَقَلَّ يُدُ الْجَوَاهِرِ ٤٣، وَشَدَّرَاتُ الذَّهَبِ (٩/٥) (١٨/٧).

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْعُمَيْمِينَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -:
عَرَفْتُ مِنْ أَوْلَادِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ تِسْعَةً سَبْعَةَ رِجَالٍ وَأَمْرَاتَانِ هُمُ عَلَى
تَرْتِيبٍ وَفَيَاتِهِمْ كَالثَّلَاثِي :

- إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَبُو مُحَمَّدٍ (ت : ٦٠٠ هـ) تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ.

- وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَبُو الْقَاسِمِ (ت : ٦٠٦) لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ.

- سَعَادَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (ت : ٦٢٢ هـ) لَمْ يَذْكُرْهَا الْمُؤَلِّفُ.

- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (ت : ٦١٤ هـ) لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ.

- عَائِشَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (ت : ٦٢٨ هـ) لَمْ يَذْكُرْهَا الْمُؤَلِّفُ.

- نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، الْقَاضِي (ت : ٦٣٣ هـ) ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

- عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَبُو مُحَمَّدٍ (ت : ٦٣٤ هـ) لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ.

- أَبُو الْمُحَاسِنِ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (ت : ٦٥٦ هـ) لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ.

- فَضْلُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (ت : ؟) لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ نَذْكُرْهُ فِي تَرْجَمَةِ أَخِيهِ

الْقَاضِي نَصْرٍ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى؛ لِجَهْلِ سَنَةِ وَفَاتِهِ لِي الْآنَ. وَلِبَعْضِهِمْ أَوْلَادٌ وَأَحْفَادٌ،
نَذْكُرُهُمْ فِي مَوَاضِعِهِمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. ظَهَرَ لِي بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّهُ هُوَ أَبُو الْمُحَاسِنِ لَا غَيْرُهُ.

- وَزَوْجَتُهُ: تَاجُ السَّاءِ بِنْتُ فَضَائِلِ بْنِ عَلِيٍّ التَّكْرِيْتِيُّ (ت : ٦١٣ هـ) ذَاتُ عِلْمٍ

وَفَضْلٍ، رَوَتْ عَنِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ، وَابْنِ الْبَطِّي، وَرَوَى عَنْهَا ابْنُهَا الْقَاضِي، أَبُو صَالِحٍ
نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. أَخْبَارُهَا فِي: التَّحْمِيلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٣٨٥)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٣٩).

- وَأَخُوهَا: عَلِيُّ بْنُ فَضَائِلِ بْنِ عَلِيٍّ التَّكْرِيْتِيُّ، ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ الْأَرَجِيُّ (ت :

٦١٢ هـ) سَيَاتِي اسْتِذْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَبَيْنَهُمْ مَشْهُورٌ بِكَثْرَةِ الْعُلَمَاءِ.

وَأَخِيهِ عَبْدِ الْوَهَّابِ^(١).

وُلِدَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَشِيَّةَ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ ثَامِنَ عَشَرَ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بـ «بَغْدَادَ»، وَسَمِعَ الْكَثِيرَ بِإِفَادَةِ وَالِدِهِ، وَبِنَفْسِهِ مِنْ أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ صِرْمَا، وَأَبِي الْفَضْلِ الْأَرْمُويِّ، وَابْنِ نَاصِرِ الْحَافِظِ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ الزَّاعُونِيِّ، وَأَبِي الْكَرَمِ الشَّهْرَزُورِيِّ، وَأَحْمَدَ ابْنَ طَاهِرِ الْمِيهَنِيِّ، وَسَعِيدَ بْنِ الْبَنَاءِ، وَأَبِي الْوَقْتِ وَطَبَقَتِهِمْ، وَعُنِيَ بِهَذَا الشَّانِ، وَحَصَلَ الْأُصُولُ، وَتَفَقَّهَ عَلَى وَالِدِهِ، وَكَانَتْ لَهُ مَعْرِفَةٌ بِالْمَذْهَبِ، وَلَكِنْ مَعْرِفَتُهُ بِالْحَدِيثِ غَطَّتْ عَلَى مَعْرِفَتِهِ بِالْفِقْهِ.

قَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: كَانَ حَافِظًا، ثِقَةً، مَأْمُونًا.

وَقَالَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ: لَمْ أَرِ بـ «بَغْدَادَ» أَحَدًا فِي تَيَقُّظِهِ وَتَحَرِّيهِ مِثْلَهُ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ الدَّبَيْثِيُّ وَغَيْرُهُ.

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَانَ حَافِظًا، مُتَّقِنًا، ثِقَةً، صَدُوقًا، حَسَنَ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ، فَقِيهًا عَلَى مَذْهَبِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَرِعًا، مُتَدَيِّنًا، كَثِيرَ الْعِبَادَةِ، مُنْقَطِعًا فِي مَنَزِلِهِ عَنِ النَّاسِ، لَا يَخْرُجُ إِلَّا فِي الْجُمُعَاتِ، مُحِبًّا لِلرَّوَايَةِ، مُكْرِمًا لِأَهْلِ الْعِلْمِ، سَخِيًّا بِالْفَائِدَةِ، ذَا مُرُوءَةٍ، مَعَ قَلَّةِ ذَاتِ يَدِهِ، وَأَخْلَاقٍ حَسَنَةٍ، وَتَوَاضَعٍ، وَكَيسٍ، وَكَانَ خَشِنَ الْعَيْشِ، صَابِرًا عَلَى فَقْرِهِ، عَزِيزَ النَّفْسِ، عَفِيفًا، عَلَى مِنْهَاجِ السَّلَفِ.

قَالَ أَبُو شَامَةَ فِي «تَارِيخِهِ»: كَانَ زَاهِدًا، عَابِدًا، وَرِعًا، لَمْ يَكُنْ فِي

(١) وَالِدُهُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٦١هـ)، وَأَخُوهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٩٣هـ).

أَوْلَادِ الشَّيْخِ مِثْلُهُ، وَكَانَ مُقْتَنِعًا مِنَ الدُّنْيَا بِالْيَسِيرِ، وَلَمْ يَدْخُلْ فِيهَا دَخَلَ فِيهِ غَيْرُهُ مِنْ إِخْوَتِهِ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: حَدَّثَ عَنْهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الدُّبَيْثِيُّ، وَابْنُ النَّجَّارِ، وَالضُّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ؛ وَالنَّحِيبُ عَبْدُ اللَّطِيفِ، وَالتَّقِيُّ الْبِلْدَانِيُّ^(١) وَابْنُهُ قَاضِي الْقَضَاةِ أَبُو صَالِحٍ، وَآخَرُونَ.

وَتُوفِّيَ لَيْلَةَ السَّبْتِ سَادِسَ شَوَّالٍ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَشُتُمَاءَةَ، وَحُمِلَ مِنَ الْغَدِ عَلَى الرُّءُوسِ، وَصُلِّيَ عَلَيْهِ بِالمُصَلَّى، ثُمَّ بِجَامِعِ «الرُّصَافَةِ»، وَبِمَوَاضِعَ مُتَعَدِّدَةٍ، وَشَيْعَةُ الْخَلْقِ الْكَثِيرِ، وَكَانَ يَوْمًا مَشْهُودًا، وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ الْمَيْدُومِيُّ بِـ«مِصْرَ» (أَنَا) أَبُو الْفَرَجِ الْحَرَائِيُّ (أَنَا) الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ عَبْدِ الْقَادِرِ (أَنَا) أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنِ صِرْمَا (أَنَا) أَبُو مَنْصُورٍ عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارُ (أَنَا) أَبُو طَاهِرٍ الْمُخَلَّصُ، قَالَ: قُرِيءَ عَلَى أَبِي كُرَيْبٍ، وَأَنَا أَسْمَعُ، حَدَّثَكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَرَبَ وَغَرَّبَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ ضَرَبَ وَغَرَّبَ، وَأَنَّ عُمَرَ ضَرَبَ وَغَرَّبَ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ^(٢).

(١) فِي (ط): «الْبِلْدَانِيُّ» وَقَدْ سَبَقَ التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي جَامِعِهِ (٤/٤٤) (كِتَابُ الْحُدُودِ)، بَابُ «مَا جَاءَ فِي النَّفْيِ»، وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ الْكُبْرَى: (٤/٣٢٣)، أَبْوَابُ التَّعْزِيرِ وَالشُّهُودِ، بَابُ «التَّغْرِيبِ»، =

وَهُوَ فِي الْمُسْتَدْرَكِ لِلْحَاكِمِ (٢٦٩/٤)، وَالسُّنَنِ الْكُبْرَى لِلْبَيْهَقِيِّ (٢٢٣/٨).
يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٠٣هـ):

310 - أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، الْحَازِنُ، فَخْرُ الدِّينِ، أَبُو الْمَعَالِي بْنُ عَمِّ الْوَزِيرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ (ت: ٥٩٣هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «مِنْ بَيِّنَاتِ الْعَدَالَةِ وَالرَّوَايَةِ» وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ: «وَحَدَّثَ، وَكَتَبَ بِحُطَّهِ الْكَثِيرَ مِنَ الْكُتُبِ الْكِبَارِ وَالْأَجْزَاءِ كَتَبَ: «الطَّبَقَاتِ الْكَبِيرَةَ» لِمُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ كَاتِبِ الْوَاقِدِيِّ، وَ«مُسْنَدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ» وَ«صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ» وَ«صَحِيحَ مُسْلِمٍ» وَ«الْأَغَانِي» لِأَبِي الْفَرَجِ الْأَصْبَهَانِيِّ، وَغَيْرَ ذَلِكَ...». وَذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنَ نُقْطَةَ الْحَنْبَلِيَّ: أَنَّهُ رَوَى «الْبُخَارِيَّ» عَنْ عَبْدِ الْأَوَّلِ، وَسَمَاعَهُ صَحِيحٌ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّقْيِيدِ (٢١٧/١)، وَالْجَامِعِ الْمُخْتَصَرِ (٢١٣/٩)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ النَّقْلَةِ (١٠٩/٢)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (٥٥٨/٢)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٢٢٦/١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٠٨)، وَالْوَفَايِ بِالْوَفَايَاتِ (٢٣٢/٨).

311 - وَذَكَرَ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ وَالِدَهُ يَحْيَى فِي تَرْجَمَتِهِ، وَقَالَ: «سَمِعَ وَحَدَّثَ». وَذَكَرَ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ وَغَيْرُهُ أَخَوَاهُ عَبْدَ الْمُنْعِمِ (ت: ٦٠٠هـ) تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهُ وَزَيْدًا (ت: ٦٢١هـ) سَيَاتِي اسْتِدْرَاكُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

312 - وَسَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ مُفْلِحٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَقْدِسِيُّ، الْمُؤَدِّنُ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ: ١١٤، وَقَالَ: «تُوفِّيَ كَهْلًا».

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِينَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -: هُوَ وَالِدُ الْكَاتِبِ الْأَدِيبِ الشَّاعِرِ، مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، وَأَخِيهِ أَحْمَدَ بْنِ سَعْدٍ (ت: مَعَ ٦٥٠هـ) ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ مُحَمَّدًا فِي مَوْضِعِهِ كَمَا سَيَاتِي، وَاسْتَدْرَكَتْ أَحْمَدَ عَلَى الْمُؤَلَّفِ فِي مَوْضِعِهِ أَيْضًا. وَلِسَعْدٍ هَذَا أَخَوَانِ هُمَا: (عُثْمَانُ)، وَ(عَمْرُو) كَمَا فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ (٣٢١)، وَلِعَمْرُو ابْنَانِ هُمَا (أَحْمَدُ) وَ(مُحَمَّدُ). لَهُمَا ذِكْرٌ وَأَخْبَارٌ.

313 - وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ بْنِ أَبِي الْفَتْحِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالَوَيْهِ الصِّدْلَانِيُّ أَبُو جَعْفَرٍ، الْأَصْبَهَانِيُّ، سَبَطُ حُسَيْنِ بْنِ مَنْدَه، يَعْرِفُ بِـ«سِلْفَةِ» مُحَدِّثٍ كَبِيرٍ، سَمِعَ «الْمُعْجَمَ الْكَبِيرَ» لِلطَّبْرَانِيِّ، وَرَوَى عَنْهُ كِبَارُ الْحُقَاطِ، وَسَمِعَ مِنْهُ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ شَيْئًا كَثِيرًا، وَلَمْ أَقِفْ عَلَى تَرْجَمَةٍ جَدَّةٍ لَأُمِّهِ حُسَيْنِ بْنِ مَنْدَه؟! وَلَا شَكَّ أَنَّهُ مِنْ (آلِ مَنْدَه) الْأَصْبَهَانِيِّينَ الْحَنَابِلَةَ الْمَشَاهِيرِ، أَخْبَارُهُ فِي التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْذِرِيِّ (١٢١/٢)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (٤٣٣/٥)، وَتَذَكِرَةِ الْحُقَاطِ (١٣٨٦/٤)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٤٣٠/٢١)، وَذَيْلِ التَّقْيِيدِ (٨٣/١)، وَالتَّجْوِمِ الرَّاهِرَةِ (١٩٣/٦)، وَالشُّدْرَاتِ (١٠/٥)، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ ابْنِ خَلِيلٍ (ورقة: ٢١٣)، وَلَقَبُهُ «الْمُفْضَلُ». وَضَبَطُ «سِلْفَةِ» فِي نُزْهِهِ الْأَلْقَابِ (٣٧١/١).

314 - وَمَرْيَمُ الرُّومِيَّةُ: أُمُّ أَوْلَادِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلَانِيِّ وَمَوْلَاتُهُ. قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: سَمِعْتُ مِنْ أَبِي مَنْصُورِ الْقَرَّازِ، لَكِنْ لَمْ تَرَوْا، أَخْبَارُهَا فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٣٢). وَلَعَلَّ مِنَ الْحَنَابِلَةِ فِي وَفَيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ:

- عَتِيقُ بْنُ أَبِي الْفَضْلِ، أَبُو بَكْرٍ الْبَنْدِينَجِيُّ، الْأَرْجَنِيُّ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ (١١١/٢)، سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ، وَمِنْ الشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ أَبِي صَالِحِ الْجِيلِيِّ وَغَيْرِهِمَا، وَكَانَ يُعْرَفُ بِـ«مَعْتُوقٍ» وَيُرَاجَعُ: تَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٢٢).
- وَيُذَكِّرُهُنَا: مُحَمَّدُ بْنُ سَالِمِ بْنِ مَهْدِي، الْبَغْدَادِيُّ، الْأَرْجَنِيُّ، الضَّرِيرُ، الْمَعْرُوفُ بِـ«الْحَيَّرِ» أَبُو الثَّنَاءِ، وَيَقَالُ: أَبُو الشُّكْرِ، ذَكَرَهُ الْمَوْلَفُ فِي آخِرِ تَرْجَمَةِ ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ (ت: ٦٤٨ هـ) وَهَذَا مَوْضِعُهُ، وَهُوَ مَتَرَجِمٌ فِي تَكْمِلَةِ الْإِكْمَالِ (٤٦٨/٢)، وَالتَّكْمِلَةِ (٩٩/٢)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (١٨٢/٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٣٢).

315 - وَلَهُ ابْنٌ آخَرُ اسْمُهُ: إِسْمَاعِيلُ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ نُفْطَةَ فِي تَكْمِلَةِ الْإِكْمَالِ (٤٦٨/٢)، قَالَ: «شَابَّ قَدْ سَمِعَ الْحَدِيثَ مَعَنَا بِآخِرَةِ» وَلَمْ يَذْكُرْ شَيْئًا مِنْ أَخْبَارِهِ؛ لَأَنَّهُ لَمْ يَتَمَيَّزْ بَعْدُ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

٢٤٨ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عِيسَى^(١) بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبُزْؤَرِيِّ

(١) ٢٤٨ - ابْنُ الْبُزْؤَرِيِّ الْوَاعِظُ (٥٣٩-٦٠٤هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِأَبْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٥٤)،
وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٧٥/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدُّ» (١/٣٢٥). وَيُرَاجَعُ: تَكْمِلَةُ
الْإِكْمَالِ (١/٤٠١)، وَمِزَاةُ الزَّمَانِ (٨/٥٣٧)، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (٦٢)، وَالتَّكْمِلَةُ
لَوْفَاتِ الثَّقَلَيْنِ (٢/١٣٧)، وَالْجَامِعُ الْمُخْتَصَرُ (٩/٢٤٩)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ
(٢/٢٠٨)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٤٩)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١٣/٥٠)، وَالشُّذْرَاتُ
(٥/١٧)، (٧/٢٤). وَأَخُوهُ عُمَرُ بْنُ عِيسَى (ت: ٦١٨هـ) نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ
شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(تَمْيِيزُ) هُنَاكَ الشَّيْخُ الْعَلَامَةُ الْمُحَدِّثُ الْوَاعِظُ التَّاجِرُ السَّفَّارُ، الْمُؤَرِّخُ مَحْفُوظُ
ابْنِ مَعْتُوقِ الْبُزْؤَرِيِّ الَّذِي ذَبَلَ عَلَى «الْمُنْتَظَمِ» فَأَفَادَ، رَأَى مِنْهُ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ ثَلَاثَ
مُجَلَّدَاتٍ، وَوَصَفَهُ بِأَنَّهُ كَبِيرٌ، وَقَالَ: إِنَّهَا سَلِمَتْ فِي خِرَازِنَتِهِ الَّتِي بِسَفْحِ قَاسِيُونَ،
قَالَ: «وَكَانَ فِيهَا جُمْلَةٌ مُفِيدَةٌ» وَهُوَ مِنْ شُبُوخِ الْحَافِظِ الدَّهَبِيِّ، وَقَالَ ابْنُ الْفَوَاطِي: إِنَّهُ
«وَقَفَ كُتْبُهُ عَلَى تَرْبَتِهِ الَّتِي أَنْشَأَهَا بِـ«الصَّالِحِيَّةِ» وَدُفِنَ بِهَا سَنَةً أَرْبَعَ وَتَسْعِينَ وَسِتِّمِائَةً»
وَكَانَ حَصَلَ الْكُتُبِ التَّفَيْسَةَ شِرَاءً وَاسْتِنْسَاخًا. وَابْنَةُ الْعَلَامَةِ الْوَاعِظُ: نَجْمُ الدِّينِ
مَعْتُوقُ الْبُزْؤَرِيِّ. وَابْنُهُ الْآخَرُ كَمَالُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ مَعْتُوقِ الْبُزْؤَرِيِّ. وَحَفِيدُهُ:
مَحْفُوظُ بْنُ مَعْتُوقِ بْنِ مَحْفُوظِ عِرِّ الدِّينِ الْبُزْؤَرِيِّ. هَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ لَهُمْ ذِكْرٌ وَأَخْبَارٌ، وَلَا
أَعْرِفُ صِلَةَ قَرَابَةٍ تَرْبِطُهُمْ بِالْمَذْكُورِ الْمُتَرْجِمِ هُنَا، وَهُمْ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ
مُتَرْجِمُوهُمْ، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُهُمْ لِلتَّمْيِيزِ فَحَسْبُ؛ لِئَلَّا يَطَنَّ أَنَّ الْكِتَابَ أَخْلَلَ بِعَدَمِ ذِكْرِهِمْ.
وَتَذْيِيلُ مَحْفُوظٍ عَلَى «الْمُنْتَظَمِ» لِابْنِ الْجَوَازِيِّ قَدْ يُؤْهِمُ أَنَّهُ حَنْبَلِيٌّ مِثْلُهُ. وَلَيْسَ الْأَمْرُ
كَذَلِكَ.

البَغْدَادِيُّ، البَابَصْرِيُّ، الوَاعِظُ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَأَبُو الْفَرَجِ .
وُلِدَ سَنَةَ تِسْعٍ وَثَلَاثِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، وَسَمِعَ مِنْ أَبِي الْوَقْتِ، وَهَبَةَ اللَّهِ
الشُّبَلِيِّ^(١)، وَأَبِي الْمُظَفَّرِ بْنِ الثَّرِيكِيِّ^(٢)، وَأَبِي مُحَمَّدٍ الْمَادِحِ، وَأَبِي الْمَعَالِيِّ بْنِ
النَّحَّاسِ وَغَيْرِهِمْ . وَقَرَأَ الْوَعِظَ، وَالْفِقْهَ، وَالْحَدِيثَ، عَلَى الشَّيْخِ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ
الْجَوْزِيِّ، وَكَانَ خَصِيصًا بِهِ، ثُمَّ تَهَاجَرَا، وَتَبَايَنَّا إِلَى أَنْ فَرَّقَ الْمَوْتُ بَيْنَهُمَا .
قَالَ سِبْطُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ثُمَّ حَدَّثَنِي نَفْسُهُ بِمُضَاهَاةِ جَدِّي، وَكَتَبَ نَفْسَهُ
بِكُنْيَتِهِ، وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ سَفْسَافُ^(٣) أَهْلِ «بَابِ الْبَصْرَةِ» وَانْقَطَعَ عَنْ جَدِّي،
وَلَمَّا جَاءَ مِنْ «وَاسِطَ» مَا جَاءَ إِلَيْهِ، وَلَا زَارَهُ، وَتَرَوَّجَ صَبِيَّةً وَهُوَ فِي عَشْرِ
السَّبْعِينَ، فَاغْتَسَلَ فِي يَوْمٍ بَارِدٍ، فَانْتَفَخَ ذِكْرُهُ، فَمَاتَ .
وَقَالَ الْقَادِسِيُّ: كَانَ تَلْمِيزُ شَيْخِنَا ابْنِ الْجَوْزِيِّ، وَصَحْبُهُ مُدَّةً، وَانْتَفَعَ
بِهِ، وَوَعِظَ بِجَامِعِ الْمَنْصُورِ، قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ بَعْضَ الْأَيَّامِ عَلَى الْكُرْسِيِّ:
إِنَّ التُّعْبَانَ لَمْ يَلْدَغْ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ، وَلَمْ يَصَحَّ ذَلِكَ، فَذَكَّرْنَا ذَلِكَ لِشَيْخِنَا
ابْنِ الْجَوْزِيِّ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ قَدْ ذَكَرَهُ اللَّالِكَايِيُّ^(٤)، وَكَانَ مِنْ

(١) فِي (ط) «ابن الشُّبَكِيِّ» .

(٢) فِي الْأُصُولِ كُلُّهَا «مَا عَدَا» (ج) «الْبَرْمَكِيُّ» وَصَوَائِبُهَا: «الثَّرِيكِيُّ» كَمَا هُوَ مُثَبَّتٌ وَهُوَ
أَبُو الْمُظَفَّرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْهَاشِمِيُّ (ت: ٥٥٥ هـ) كَمَا فِي سِيرِ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (٢٠/ ٣٥٩) .
وَهُوَ حَبْلِيٌّ، ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ .

(٣) السَّفْسَافُ: الْحَقِيرُ .

(٤) هُوَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ، الْمُجَوِّدُ، الْمُفْتِي، الْمُحَدِّثُ، هَبَةُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَنْصُورٍ، أَبُو الْقَاسِمِ
الطَّبْرِيُّ، الرَّازِيُّ، الشَّافِعِيُّ، اللَّالِكَايِيُّ، مُفِيدُ «بَغْدَادَ» فِي وَفْتِهِ (ت: ٤١٨ هـ) . أَخْبَارُهُ فِي =

سَادَةُ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَأَنَّ ابْنَ عِيْسَى قَالَ كَلِمَاتٍ كَتَبَهَا مِنْ عِنْدِي. قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ مَشْهَدَ الْمُسْتَقَّةِ^(١) لَمْ يَصِحَّ أَنْ عَلِيًّا اشْتَرَاهُ بِمُسْتَقَّتِهِ، وَذَكَرَ قِصَّتَهُ، وَأَنَّ الرَّافِضَةَ وَضَعُوا ذَلِكَ، قَالَ: وَقَدْ صَرَّحَ شَيْخُنَا ابْنُ الْجَوَازِيِّ بِكَذِبِهِ؛ لِمَا بَانَ لَهُ مِنْهُ. قُلْتُ: لَا رَيْبَ فِي وُقُوعِ الْعَدَاوَةِ بَيْنَهُمَا. قَالَ: وَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى قَرْيَةِ «بُرُور»^(٢) قَرْيَةٍ بِ«دُجَيْلٍ» وَقَالَ ابْنُ الْقَطِيعِيِّ: رَفِيقُنَا، كَانَ فِيهِ دَيْنٌ، وَأَنْشَدَنِي مِنْ شِعْرِهِ شَيْئًا.

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: وَتَفَقَّهَ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَوَعَظَ، وَكَانَ صَالِحًا، حَسَنَ الطَّرِيقَةِ، حَسَنَ الْعَيْشِ، غَزِيرَ الدَّمْعَةِ عِنْدَ الذِّكْرِ، كَتَبْتُ عَنْهُ، وَهُوَ الَّذِي جَمَعَ «سِيرَةَ ابْنِ الْمُنِيِّ وَطَبَقَاتِ أَصْحَابِهِ»، وَذَكَرَ فِيهَا: أَنَّهُ لَرَمَاهُ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ، وَكَلَامُهُ فِيهَا يَدُلُّ عَلَى فَصَاحَتِهِ، وَمَعْرِفَتِهِ بِالْفِقْهِ وَالْأُصُولِ وَالْجَدَلِ. وَقَدْ ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الضَّيَّاءُ، فَقَالَ: شَيْخُنَا، الْإِمَامُ، الْوَاعِظُ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَلَكِنَّ ابْنَ الْجَوَازِيِّ وَأَصْحَابَهُ يَذُمُّونَهُ.

= تَارِيخُ بَغْدَادَ (٧٠ / ١٤)، وَالْمُنْتَظَمُ (٣٤ / ٨)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٤١٩ / ١٧)، وَالشُّذْرَاتِ (٢١١ / ٣)، وَالرَّسَالَةُ الْمُسْتَطَرَفَةُ (٣٧)، وَكِتَابُهُ فِي الشُّنَّةِ مَشْهُورٌ، وَشَرَحَهُ، وَيُعْرَفُ بِـ«شَرْحِ أَصُولِ أَهْلِ الشُّنَّةِ» نَشَرَهُ زَمِيلُنَا الْفَاضِلُ: أَحْمَدُ سَعْدُ حَمْدَانَ الْغَامِدِيِّ فِي دَارِ طَبِيبَةِ فِي الرَّيَّاضِ.

- (١) الْمُسْتَقَّةُ: - بِضَمِّ التَّاءِ وَفَتْحِهَا - فَرَوْ طَوِيلُ الْكُمَيْنِ، وَهِيَ تَعْرِيبُ مُشْتَهٍ، كَذَا فِي النِّهَايَةِ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٣٢٦ / ٤). وَيُرَاجَعُ: الْمُعَرَّبُ (٣٠٨)، وَقَفْضُ السَّبِيلِ (٤٦٦ / ١).
- (٢) لَمْ يَذْكُرْهَا يَاقُوتٌ فِي «مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ».

تُوَفِّيَ لَيْلَةَ الْاِثْنَيْنِ السَّادِسِ مِنْ شَعْبَانَ^(١) سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِّمِائَةٍ، وَصُلِّيَ عَلَيْهِ مِنَ الْغَدِ بِجَمَاعِ الْمَنْصُورِ، وَحَمَلَهُ النَّاسُ عَلَى رُءُوسِهِمْ إِلَى بَابِ حَرْبٍ، وَدُفِنَ هُنَاكَ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - .

٢٤٨ - مُحَمَّدُ بْنُ النَّفِيسِ^(٢) بْنِ مَسْعُودِ بْنِ أَبِي سَعْدِ بْنِ عَلِيٍّ السَّلَامِيِّ، الطَّحَّانُ الْفَقِيهَ، الْأَدِيبُ، أَبُو سَعْدِ بْنِ الْفَقِيهِ أَبِي مُحَمَّدٍ، وَيُلَقَّبُ «شَمْسُ الدِّينِ» وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ وَالِدِهِ .

وُلِدَ أَبُو سَعْدٍ فِي رَبِيعِ الْآخِرِ^(٣) سَنَةَ ثَلَاثٍ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ،

(١) في بعض الأصول: «شوال» .

(٢) ٣٤٨ - ابْنُ النَّفِيسِ السَّلَامِيِّ (٥٥٣ - ٦٠٤) :

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٥٤)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/ ٥٣٠)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٧٦)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/ ٣٢٦). وَيُرَاجَعُ: تَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ (٣/ ٥٨٩)، وَعُقُودُ الْجُمَانِ لِابْنِ الشَّعَارِ (٦/ ٢٠٧، ٢٥٤)، وَالتَّكْمِيلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/ ١٤٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٦١)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٥/ ١٣٣)، وَالتَّوَضُّيْعُ (٥/ ٤٣١)، تَرْجَمَ لَهُ ابْنُ الشَّعَارِ مَرَّتَيْنِ، نَقَلَ أَخْبَارَهُ فِي الْأَوَّلَى عَنْ ابْنِ الْقَطِيعِيِّ، وَفِي الثَّانِيَةِ عَنْ ابْنِ التَّجَارِ وَالْقَطِيعِيِّ مَعًا، تَقَدَّمَ ذِكْرُ وَالِدِهِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٦٦)، وَعُرِفَ وَالِدُهُ بِ«ابْنِ صَعْوَةَ» وَتَقْيِيدُهَا هُنَاكَ .

(٣) فِي (ج): «الْأَوَّل» .

يُسْتَنْدَرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٠٤هـ) .

316 - أَحْمَدُ بْنُ الْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْهَمْدَانِيُّ، الْعَطَّارُ، تَقَدَّمَ ذِكْرُ وَالِدِهِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٦٩هـ) . قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «كَانَ حَسَنَ السَّمْتِ، فَفِيهَا، فَاضِلًا، أَدِيبًا» . أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِيلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/ ١٢٧)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ=

إِلَيْهِ (١/١٧٨)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٣٨).

317 - وَحَنْبَلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَرَجِ بْنِ سَعَادَةَ الرُّصَافِيِّ، الْوَاسِطِيُّ الْأَصْلِي، أَبُو عَلِيٍّ الْمُكَبَّرُ النَّسَاجُ، مِنْ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ، وَرَوَاةُ الْحَدِيثِ، قَالَ ابْنُ الْحَاجِبِ: «حَدَّثَنَا ابْنُ نُقْطَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ بْنُ الْأَنْمَاطِيِّ بِـ«دِمَشْقَ» قَالَ: حَدَّثَنِي حَنْبَلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا وُلِدْتُ مَضَى أَبِي إِلَى الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلِيِّ وَقَالَ لَهُ: قَدْ وُلِيَ وَلَدٌ فَمَا أَسْمِيهِ؟ قَالَ: سَمَّيْتُهُ حَنْبَلًا، وَإِذَا كَبُرَ سَمَّعُهُ «مُسْنَدَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ» قَالَ: فَسَمَّانِي كَمَا أَمَرُهُ، فَلَمَّا كَبُرْتُ سَمَّعَنِي «الْمُسْنَدَ» وَكَانَ هَذَا بِبِرْكَةِ مَشُورَةِ الشَّيْخِ فَرَوَى «الْمُسْنَدَ» بِـ«بَغْدَادَ» وَ«الْمَوْصِلَ» وَ«إِزْبِلَ» وَ«دِمَشْقَ» قَالَ ابْنُ الْأَنْمَاطِيِّ: «فَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ جَمَاعَةٌ لَا نَعْلَمُهَا اجْتَمَعَتْ فِي مَجْلِسِ سَمَاعٍ قَبْلَ هَذَا بِـ«دِمَشْقَ» بَلْ لَمْ تَجْتَمِعْ قَطُّ لِأَحَدٍ مِمَّنْ رَوَى «الْمُسْنَدَ». وَذَكَرَ ابْنُ الْأَنْمَاطِيِّ أَنَّ وَالِدَهُ عَبْدَ اللَّهِ قَدْ وَقَفَ نَفْسَهُ عَلَى السَّعْيِ فِي مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ، وَالْمَشْيِ فِي قَضَاءِ حَوَائِجِهِمْ، وَكَانَ أَكْبَرُ هَمِّهِ تَجْهِيزُ مَنْ يَمُوتُ عَلَى الطَّرِيقِ»، وَأَخْبَارُ حَنْبَلٍ كَثِيرَةٌ مِنْهَا فِي: التَّقْيِيدِ لِابْنِ نُقْطَةَ (٢٥٩)، وَتَارِيخِ إِزْبِلَ (١/١٦٢)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/١٢٥)، وَالْجَامِعِ الْمُخْتَصَرِ (٩/٢٤٥)، وَذَيْلِ الرُّوْضَتَيْنِ (٦٢)، وَمِرَاةِ الزَّمَانِ (٨/٥٣٦)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢١/٤٣١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٤٢)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٢/٥٤)، وَالتُّجُومِ الرَّاهِرَةِ (٦/١٩٥)، وَالشَّدَرَاتِ (١٢/٥)، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ ابْنِ خَلِيلٍ (وَرَقَّة: ١٥٣)، وَمَشِيخَتِي النَّجِيبِ الْحَرَائِي «الْكُبْرَى» (وَرَقَّة: ٧٢)، وَ«الصُّغْرَى» (وَرَقَّة: ٤٢)، وَمَشِيخَةُ ابْنِ الْبُخَارِيِّ (الشَّيْخُ الْخَامِسُ).

318 - وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَالِمِ بْنِ بَاقَا، أَبُو مُحَمَّدٍ السَّيْبِيُّ الْأَصْلِي، الْبَغْدَادِيُّ، النَّاجِرُ، الْعَدْلُ، الْمَعْرُوفُ بِـ«ابْنِ الدُّوَيْكِ» ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ أَخَاهُ عَبْدَ الْعَزِيزِ (ت: ٦٣٠هـ) فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُ عَبْدِ اللَّهِ فِي: التَّكْمِلَةِ (٢/١٣٢)، وَالْجَامِعِ الْمُخْتَصَرِ (٩/٢٤٧)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (٤/٣٤٠)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٢/١٣٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٤٧).

319 - وَعَبْدُ الْمُجِيبِ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زُهَيْرِ الْحَرَبِيِّ، ابْنُ أَخِي الشَّيْخِ عَبْدِ الْمُعْنِثِ ابْنِ زُهَيْرٍ (ت: ٥٨٣ هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ. قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: «شَيْخٌ، صَالِحٌ، حَافِظٌ لِلْقُرْآنِ... قَدِمَ عَلَى الْمَلِكِ الْعَادِلِ رَسُولًا مِنَ الدِّيَّانِ الْعَزِيزِ، وَزَارَ «بَيْتَ الْمَقْدِسِ» سَنَةَ (٦٠٠ هـ)، وَسَمِعَ بِإِفَادَةِ عَمِّهِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْمُعْنِثِ... وَحَدَّثَ بِـ «مِصْرٍ» وَ«الشَّامِ» وَتُوفِّيَ بِـ «حِمَاةٍ». أَخْبَارُهُ فِي: مِرَاةِ الزَّمَانِ (٥٣٧/٨)، وَذَيْلِ الرُّوضَتَيْنِ (٦٢)، وَفِيهِ: «عَبْدُ الْمُجِيدِ» تَحْرِيفٌ ظَاهِرٌ، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (١٢٦/٢)، وَالْجَامِعُ الْمُخْتَصَرُ (٢٥٤/٩)، وَالْعَبَرُ (١٠/٥)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٤٧٢/٢١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٥١)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُخْتِاجُ إِلَيْهِ (٩٥/٣)، وَالتُّجُومُ الزَّاهِرَةُ (١٩٥/٦)، وَالشُّدْرَاتِ (١٢/٥)، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ ابْنِ خَلِيلٍ، وَمَشِيخَتِي عَبْدِ اللَّطِيفِ الْحَرَّانِيِّ «الْكُبْرَى» وَ«الصُّغْرَى»، وَمَشِيخَةُ ابْنِ الْبَحَّارِيِّ... وَهُوَ الشَّيْخُ الْأَوَّلُ مِنَ الْمُلْحِقِ (١٩٣٩/٣). وَابْنَتُهُ خَالِصَةُ سَيَاتِي اسْتَدْرَاكُهَا فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٤٠ هـ).

320 - وَعَفِيقَةُ بِنْتُ الْمُبَارَكِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مَشْقٍ، أُخْتُ الْمُحَدَّثِ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدٍ الْآتِي فِي اسْتَدْرَاكِ وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٠٥ هـ)، أَخْبَارُهُمَا فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (١٣٣/٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٥٣). قَالَ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِيُّ: «وَهِيَ زَوْجُ أَبِي الْفَضْلِ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحِ بْنِ شَافِعِ الْجِيلِيِّ، وَأُمُّ وَلَدِهِ أَبِي الْمُعَالِيِّ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ».

321 - وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَرْزُوقِ الْبَاقِدَارِيِّ، أَخُو عَجِيبَةَ، ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ وَالِدَهُ أَبَا بَكْرٍ (ت: ٥٧٥ هـ) فِي مَوْضِعِهِ وَسَيَاتِي أُخْتُهُ عَجِيبَةُ فِي الْإِسْتَدْرَاكِ عَلَى وَفَيَاتِ سَنَةِ ٦٤٧ هـ، قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - سَمِعَ أَبَا الْفَتْحِ بَنَ الْبَطِّيَّ، وَأَبَا زُرْعَةَ، وَخَلَقَا كَثِيرًا، وَبَلَغَتْ أَثْبَاتُ مَسْمُوعَاتِهِ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرِينَ جُزْءًا «لَأَنَّ أَبَاهُ بَالِغٌ فِي إِفَادَتِهِ، وَتُوفِّيَ أَبُوهُ وَهُوَ شَابٌّ، فَاشْتَغَلَ بِالْمَعِيشَةِ، وَتَرَكَ الطَّلَبَ، وَمَاتَ كَهْلًا، فَلَمْ يُحْتَجْ إِلَى مَسْمُوعَاتِهِ، قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: «وَمِنَ الْعَجَبِ أَنَّهُ لَمْ يَزِدْ شَيْئًا الْبَتَّةَ» وَسَبَقَ أَنْ ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ أَنَّ وَالِدَهُ مَاتَ فِي سِنِّ الْكُهُولَةِ أَيْضًا. أَخْبَارُهُ

وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، وَسَمِعَ مِنْ أَبِي عَلِيٍّ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ الرَّحْبِيِّ، وَأَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَشَّابِ النَّحْوِيِّ، وَشُهِدَهُ، وَقَرَأَ الْفِقْهَ عَلَى ابْنِ الْمُنَيِّ.
وَذَكَرَهُ الْقَاطِنِيُّ فَقَالَ: شَابَّ حَسَنُ الْخَلْقِ وَالْخُلُقِ، مِنْ أَهْلِ الْقُرْآنِ وَالْفِقْهِ، كَانَ يَسْمَعُ مَعَنَا الْحَدِيثَ.
وَقَالَ ابْنُ الْقَادِسِيِّ: كَانَ فَقِيهًا، حَسَنًا، خَيْرًا مُتَمَيِّزًا.

في: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١/٣٨٨)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/١٣٤)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (١/١٢٥)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٦٠)، وَسَبَقَتْ نِسْبَتُهُ فِي تَرْجَمَةِ وَالِدِهِ، وَأَنَّ (القَافَ) يَجُوزُ فِيهَا الْفَتْحُ وَالْكَسْرُ، رَوَاتَانِ.

322 - عَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْقَاضِي أَبِي يَعْلَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ ابْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَلْفِ الْفَرَاءِ الْبَغْدَادِيِّ، مِنْ (آلِ الْقَاضِي أَبِي يَعْلَى) ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ عَبْدَ الرَّحِيمِ (ت: ٥٧٨ هـ) فِي تَرْجَمَةِ ابْنِ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ (ت: ٥٨٠ هـ) وَبَيْنَهُمْ مَشْهُورٌ بِالْعِلْمِ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْذِرِيِّ (٢/١٣٣)، قَالَ: «وَلَمْ يَبْلُغْ سِنَّ الرِّوَايَةِ، وَأُخْتُه يَاسَمِينُ (ت: ٦٣٦ هـ) تَذَكَّرَهَا فِي مَوْضِعِهَا مِنَ الْاسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.
وَلَعَلَّ مِنَ الْحَنَابِلَةِ فِي وَفَيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ:

- طَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْبَقَّالُ، أَبُو بَكْرٍ الْأَزْجِيُّ، أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْذِرِيِّ (٢/١٢٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٤٧).

- وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ بْنُ سُلْطَانَ، أَبُو الْفَضْلِ الْأَزْجِيُّ الْبَيْعُ الْمُقْرَى الْأُسْتَاذُ. قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ النَّجَّارِ: «قَرَأَ عَلَيْهِ النَّاسُ الْقِرَاءَاتِ فَكَثُرُوا، وَكَانَ صَدُوقًا، نَزَاهًا، عَفِيفًا» أَخْبَارُهُ كَثِيرَةٌ مِنْهَا فِي: دَبْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ النَّجَّارِ (١/٢٤٥)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/١٢٩)، وَالْجَامِعُ الْمُخْتَصَرُ (٩/٢٤٦)، وَمَعْرِفَةُ الْقُرَّاءِ الْكِبَارِ (٢/٥٨٤)، وَغَايَةُ النِّهَايَةِ (١/٤٧٤)، وَالتَّجْوِيزُ الرَّاهِرَةِ (٦/١٩٥)، وَالشَّدَارَتِ (٥/٤١٣).

وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ: حَدَّثَ بِشَيْءٍ مِنْ تَأْلِيْفِهِ، تُوفِّيَ لَيْلَةَ ثَانِي عَشْرَيْنَ مِنْ شَوَّالٍ، سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِّمِائَةٍ، وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ «الرَّزَّادِيْنَ»، وَكَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْقَادِسِيِّ، وَزَادَ: لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، وَصُلِّيَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِجَامِعِ الْقَصْرِ، وَقَالَ ابْنُ الْقَطِيعِيِّ: فِي ذِي الْقَعْدَةِ.

قَرِئَ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ الْمَيْدُومِيِّ بِـ«مِصْرَ» وَأَنَا أَسْمَعُ، أَخْبَرَكَمُ أَبُو الْفَرَجِ الْحَرَائِيُّ سَمَاعًا، قَالَ: أَنْشَدَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو سَعْدٍ مُحَمَّدُ بْنُ النَّفِيسِ مِنْ شِعْرِهِ لِنَفْسِهِ^(١):

رِقٌّ يَا مَنْ قَلْبُهُ حَجَرٌ لَجْفُونِ حَشْوُهَا سَهْرٌ
وَلِجْسِمٍ مَا لِنَاظِرِهِ مِنْهُ إِلَّا الرَّسْمُ وَالْآثَرُ
فَغَرَامِي لَوْ تَحَمَّلَهُ صَخْرُ رَضْوَى كَادَ يَنْفَطِرُ
إِنْ لَوْمِي فِي هَوَاكَ لِمَنْ شَرٌّ مَا يَأْتِي بِهِ الْقَدَرُ
يَا بَدِيدًا جَلَّ عَنْ شَبِّهِ مَا يُدَانِي حُسْنُكَ الْقَمَرُ
صِلْ وَوَجْهَ الدَّهْرِ مُقْتَبِلٌ فَرَمَانُ الْوَصْلِ مُخْتَصِرُ
وَقَدْ كَتَبَهَا الْقَطِيعِيُّ عَنْهُ، وَزَادَ بَيِّنَاتٍ آخَرَ، وَهُوَ:

كَمْ رَأَيْنَا وَجْهَهُ فَتَنَّتْ فَمَحَى آثَارَهَا الشَّعْرُ

٢٥٠ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ^(٢) بْنِ أَبِي الْفَرَجِ الْجُبَّائِيِّ، الطَّرَابُلُسِيُّ، الشَّامِيُّ،

(١) الأبياتُ في: «عُقُودُ الْجُمَانِ» فِي مَوْضِعِيهِ.

(٢) ٢٥٠ - أَبُو مُحَمَّدٍ الْجُبَّائِيُّ الرَّاهِدِيُّ (٥٢١ - ٦٠٥ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٥٥)، =

الفقيه، الزاهد، أبو محمد، نزيل «أصبهان» وسمى المُنْذِرِيُّ جدّه أبا الفضل، والأوّل أصح.

قال القطيعي: سألتُه عن مولده فقال: سنة إحدى وعشرين وخمسمائة تقريبًا. وقال المُنْذِرِيُّ: مولده سنة تسع عشرة أو سنة عشرين وخمسمائة. وقال القطيعي: سألتُه عن نسبه فقال لي: نحن من قرية يقال لها: «الجبة» من ناحية «بشري» من أعمال «طرابلس» في جبل «لبنان» وكنا قومًا نصاري، فتوفي أبي ونحن صغار، وكان أبي من علماء النصاري، وهم يعتقدون فيه أنه يعلم الغيب، فلما مات نفذت إلى المعلم، فقالت والدتي: ولدي الكبير للكسب وعمارة أرضنا، ولدي الصغير يضعف عن الكسب وأشارت إلي، ولنا أخ أوسط، فقال المعلم: أمّا هذا الصغير يعنيني فلا يتعلم العلم، ولكن هذا - وأشار إلى أخي - فأخذه وعلمه؛ ليكون مقام أبي، فقدّر الله أن وقعت حروب، فخرجنا من قريتنا، فهاجرت من بينهم، وكان في قريتنا جماعة من المسلمين يقرأون القرآن، فإذا سمعتهم أبكى، فلما دخلت أرض الإسلام أسلمت، وعُمري أحد عشر

= والمقصد الأرشد (٢/ ٢٨)، والمنهج الأحمد (٤/ ٧٧)، ومختصره «الدرر المنصّدة» (١/ ٣٢٦)، ويراجع: معجم البلدان (٢/ ١٢٦)، والتقييد (٣٢٩)، والتكملة لوفيات النقلة (٢/ ١٥٣)، والعبّر (٥/ ١٢)، وتاريخ الإسلام (١٧٥)، وسير أعلام النبلاء (٢١/ ٤٨٨)، والمُسْتَبْه (١/ ١٢٧)، والمختصر المحتاج إليه (٢/ ١٧٨)، والوافي بالوفيات (١٧/ ١٣٠)، والتوضيح (٢/ ١٤٣)، وفلاذ الجواهر (١٢٩)، والشذرات (٥/ ١٥).

سَنَةً، ثُمَّ بَلَغَنِي إِسْلَامُ أَخِي الْكَبِيرِ، وَتُوفِّيَ مُرَابِطًا، ثُمَّ أَسْلَمَ أَخِي الصَّغِيرُ الَّذِي كَانَ يُعَلِّمُهُ الْمُعَلِّمُ، وَدَخَلْتُ «بَغْدَادَ» فِي سَنَةِ أَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ.

قُلْتُ: وَقَدْ أَصَابَهُ سُبْيٌ وَاسْتَرْقَى. فَذَكَرَ أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْحَنْبَلِيِّ - وَنَقَلَتْهُ مِنْ خَطِّهِ - قَالَ: كَانَ مَمْلُوكًا، فَقَرَأَ الْقُرْآنَ فِي حَلَقَةِ الْحَنَابِلَةِ يَعْنِي بِجَامِعِ «دِمَشْقَ» فَحَفِظَهُ، وَحَفِظَ شَيْئًا مِنْ عِبَادَاتِ الْمَذْهَبِ الْحَنْبَلِيِّ، فَقَامَ قَوْمٌ إِلَى الشَّيْخِ زَيْنِ الدِّينِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَجَا الْوَاعِظِ^(١)، وَهُوَ عَلَى مِنْبَرِ الْوَعِظِ، فَقَالُوا: هَذَا الصَّبِيُّ قَدْ حَفِظَ الْقُرْآنَ وَهُوَ عَلَى خَيْرٍ، نُرِيدُ أَنْ نَشْتَرِيَهُ وَيَعْتِقَ، فَاشْتَرَيْ مِنْ سَيِّدِهِ وَأُعْتِقَ، وَسَافَرَ عَنْ «دِمَشْقَ» وَطَلَبَ «هَمْدَانَ»^(٢) وَلَقِيَ الْحَافِظَ أَبَا الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيَّ، فَأَقَامَ عِنْدَهُ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ، وَصَارَ عِنْدَ الْحَافِظِ مُصَدِّرًا يُقْرِئُ النَّاسَ، وَيَأْخُذُ عَلَيْهِمْ، وَاشْتَهَرَ بِالْخَيْرِ وَالْعِلْمِ، وَدَخَلَ الْعَجَمَ، وَسَمِعَ الْكَثِيرَ، وَرَجَعَ إِلَى «بَغْدَادَ» وَسَمِعَ حَدِيثُهَا، وَلَقِيَ مَشَايِخَهَا، قَالَ: وَلَقِيتُهُ بِ«بَغْدَادَ» وَاسْتَزَارَنِي إِلَى بَيْتِهِ، وَقَالَ لِحِجْمَاعَتِهِ: أَنَا مَمْلُوكٌ بَيْتِ الْحَنْبَلِيِّ^(٣)، ثُمَّ سَافَرَ إِلَى «أَصْبَهَانَ».

وَقَالَ الشَّيْخُ مُوَفَّقُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ: كَانَ - يَعْنِي الْجَبَائِيَّ - رَجُلًا

(١) الْمُتُوفَى سَنَةَ (٥٩٩هـ) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٢) فِي (ط): «هَمْدَانَ» بِالذَّالِ الْمُهْمَلَةِ وَأَبُو الْعَلَاءِ الْمَذْكُورُ هُوَ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ (ت): ٥٦٩هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٣) ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ هُنَا أَنَّ الَّذِي أَعْتَقَهُ ابْنُ نَجَا، وَابْنُ نَجَا لَيْسَ مِنْ آلِ «ابْنِ الْحَنْبَلِيِّ» لَكِنَّ أُمَّهُ مِنْ آلِ ابْنِ الْحَنْبَلِيِّ) فَهِيَ بِنْتُ الشَّيْخِ أَبِي الْفَرَجِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ، وَكَانَتْ امْرَأَةً صَالِحَةً كَذَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ فِي تَرْجَمَتَيْهِمَا كَمَا سَبَقَ. وَ«ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ».

صَالِحًا، وَهُوَ مِنْ «جُبَّة طَرَابُلُس» وَسُيِّي مِنْ «طَرَابُلُس» صَغِيرًا، ثُمَّ اشْتَرَاهُ ابْنُ نُجَيْتٍ وَأَعْتَقَهُ، فَسَافَرَ إِلَى «بَغْدَاد» ثُمَّ إِلَى «أَصْبَهَانَ» وَكَانَ يَسْمَعُ مَعَنَا الْحَدِيثَ، انْتَهَى. سَمِعَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ بـ «بَغْدَاد» مِنْ ابْنِ نَاصِرٍ الْحَافِظِ^(١)، وَالْأَرْمَوِيِّ، وَابْنِ الطَّلَايَةِ وَسَعِيدِ بْنِ النَّبَّاءِ، وَدَعْوَانَ بْنَ عَلِيٍّ الْجُبِّيَّ^(٢)، وَأَبِي عَلِيٍّ حَمْدَ بْنِ شَاتِيلَ الْقَاضِي، وَأَبِي الْمُعَمَّرِ الْأَنْصَارِيِّ وَغَيْرِهِمْ. وَسَمِعَ بـ «أَصْبَهَانَ» مِنْ أَبِي الْخَيْرِ الْبَاغِيَانِ^(٣)، وَمَسْعُودِ الثَّقَفِيِّ، وَغَيْرِهِمَا، وَتَفَقَّهَ بـ «بَغْدَاد» عَلَى أَبِي حَكِيمٍ التَّهْرَوَانِيِّ، وَأَخَذَ عَنْهُ الْقِطْعَةَ الَّتِي كَتَبَهَا مِنْ «شَرْحِ الْهِدَايَةِ» وَصَحَّبَ الشَّيْخَ عَبْدَ الْقَادِرِ الْجِيلِيِّ مَدَّةً، مَائِلًا إِلَى التَّرَهُّدِ وَالصَّلَاحِ وَالْخَيْرِ وَالْإِنْقِطَاعِ، وَانْتَفَعَ بِهِ، وَكَانَ يَحْكِي عَنْهُ كَثِيرًا مِنْ أَحْوَالِهِ وَكَرَامَاتِهِ.

قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْجُبَّائِيُّ وَنَقَلْتُهُ مِنْ خَطِّهِ قَالَ: كُنْتُ أَسْمَعُ كِتَابَ «حَلِيَّةِ الْأَوْلِيَاءِ» عَلَى شَيْخِنَا أَبِي الْفَضْلِ بْنِ نَاصِرٍ، فَرَقَّ قَلْبِي، وَقُلْتُ فِي نَفْسِي: أَشْتَهِي أَنْ أَتَقَطَعَ عَنِ الْخَلْقِ، وَأَشْتَغَلَ بِالْعِبَادَةِ، وَمَضَيْتُ وَصَلَّيْتُ خَلْفَ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ، فَلَمَّا صَلَّيْتُ جَلَسْنَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَنَظَرَ إِلَيَّ وَقَالَ: إِذَا أَرَدْتَ الْإِنْقِطَاعَ فَلَا تَنْقَطِعُ حَتَّى تَتَفَقَّهَ وَتُجَالِسَ

(١) سَاقَطَ مِنْ (ط).

(٢) فِي (ط): «الْحَسَنِي» وَدَعْوَانَ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حَمَّادِ الْجُبَّائِيِّ، وَيُقَالُ: الْجُبِّيُّ، حَنْبَلِيٌّ (ت: ٥٤٢هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى قَرْيَةٍ بِسَوَادِ «بَغْدَاد» عِنْدَ «الْعَقْرِ» عَلَى طَرِيقِ «خُرَسَانَ» كَمَا سَبَقَ فِي تَرْجَمَتِهِ. وَلَيْسَ مِنْ جُبَّةِ طَرَابُلُسَ.

(٣) فِي (ط): «الْبَاغِيَانِي»، وَأَشَارَ فِي الْهَامِشِ إِلَى الْقِرَاءَةِ الْأُخْرَى وَهِيَ الصَّحِيحَةُ وَسَبَقَ شَرْحُ مَعْنَاهَا.

الشُّيُوخَ وَتَتَأَدَّبَ بِهِمْ، فَحِينَئِذٍ يَصْلُحُ لَكَ الْإِنْقِطَاعُ، وَإِلَّا فَتَمْضِي وَتَنْقَطِعُ قَبْلَ أَنْ تَتَفَقَّهَ، وَأَنْتَ فُرَيْخٌ مَارِيَشَتْ فَإِنْ أَشْكَلَ عَلَيْكَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دِينِكَ تَخْرُجُ مِنْ زَاوِيَتِهِ، وَتَسْأَلُ النَّاسَ عَنْ أَمْرِ دِينِكَ، يَنْبَغِي لِصَاحِبِ الزَّاوِيَةِ أَنْ يَكُونَ كَالشَّمْعَةِ يَسْتَضَاءُ بِنُورِهِ.

قَالَ: وَكَانَ الشَّيْخُ يَوْمًا يَتَكَلَّمُ فِي الْإِخْلَاصِ وَالرِّيَاءِ وَالْعَجَبِ، وَأَنَا حَاضِرٌ فِي الْمَجْلِسِ، فَخَطَرَنِي نَفْسِي، كَيْفَ الْخَلَاصُ مِنَ الْعَجَبِ؟ فَالْتَفَتَ إِلَيَّ الشَّيْخُ، وَقَالَ: إِذَا رَأَيْتَ الْأَشْيَاءَ مِنَ اللَّهِ، وَأَنَّهُ وَفَّقَكَ لِعَمَلِ الْخَيْرِ، وَأَخْرَجْتَ نَفْسَكَ مِنَ الشَّيْنِ سَلِمْتَ مِنَ الْعَجَبِ.

قَالَ أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْحَنْبَلِيِّ - وَكَتَبْتُهُ مِنْ خَطِّهِ - كَانَتْ حُرْمَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُبَّائِيِّ كَبِيرَةً بِ«بَغْدَادَ» فَلَمَّا دَخَلْتُ «أَصْبَهَانَ» سَنَةَ ثَمَانِينَ وَجَدْتُهُ بِهَا وَهُوَ عَظِيمُ الْحُرْمَةِ، فَكَانَ كُلَّ يَوْمٍ يَأْتِي إِلَيَّ زِيَارَتِي، وَبِجَاهِهِ سَمِعْتُ عَلَى الْحَافِظِ أَبِي مُوسَى^(١) الْجُزْءَ مِنَ «السُّبَاعِيَّاتِ»، فَإِنَّهُ كَانَ مَرِيضًا، وَقَدْ حُجِبَ النَّاسُ عَنْهُ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى حُجْبِ الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ، فَدَخَلْنَا مَعَهُ، فَأَخَذَ الْإِذْنَ مِنَ الْحَافِظِ أَبِي مُوسَى لِي فِي الْقِرَاءَةِ عَلَيْهِ، وَكَانَ إِذَا مَشَى فِي السُّوقِ قَامَ لَهُ أَهْلُ السُّوقِ. وَحَكَى لِي الشَّيْخُ طَلْحَةَ - يَعْنِي الْعَلَنِيَّ - أَنَّ لِلشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي الْجُبَّائِيِّ - رِيَاضَاتٌ وَمُجَاهَدَاتٌ يَطُولُ ذِكْرُهَا.

وَحَدَّثَنِي الشَّيْخُ طَلْحَةُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَثْنَابُ الرَّجُلِ عَلَى قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

(١) هُوَ الْإِمَامُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ الْحَافِظُ (ت: ٥٨١هـ).

بِفَهْمٍ وَبَغَيْرِ فَهْمٍ؟ فَقَالَ: بِفَهْمٍ وَبَغَيْرِ فَهْمٍ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَلَامُ اللَّهِ بِحَرْفٍ وَبَصَوْتٍ؟ فَقَالَ: وَهَلْ يَكُونُ كَلَامٌ بِغَيْرِ حَرْفٍ وَصَوْتٍ؟! وَهَلْ يَكُونُ كَلَامٌ بِغَيْرِ حَرْفٍ وَصَوْتٍ؟! قَالَ: وَهَذَا الْمَنَامُ عِنْدِي بِخَطِّ الشَّيْخِ طَلْحَةَ، رَحِمَهُ اللَّهُ.

حَدَّثَ الْجُبَّائِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - بِ«بَغْدَادٍ» وَ«أَصْبَهَانَ» وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ عِدَّةَ مَنَامَاتٍ فِي كُتُبِهِ، وَقَالَ: كَانَ مِنَ الصَّالِحِينَ. وَسَمِعَ مِنْهُ الْقَطِيعِيُّ وَغَيْرُهُ بِ«بَغْدَادٍ» وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ خَلِيلٍ فِي «مُعْجَمِهِ»^(١) سَمِعَ مِنْهُ بِ«أَصْبَهَانَ». وَتُوفِّيَ فِي ثَالِثِ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ خَمْسٍ وَسِتِّمِائَةٍ بِ«أَصْبَهَانَ» ذَكَرَهُ ابْنُ نُقْطَةَ وَالْمُنْذِرِيُّ، وَقَالَ الْقَطِيعِيُّ: فِي مُسْتَهْلِ الشَّهْرِ الْمَذْكُورِ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَنْصَارِيِّ (أَنَا) أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ (أَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْجُبَّائِيُّ - إِذْنَا - (أَتْنَا) أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنَ أَبِي غَالِبِ بْنِ الطَّلَايَةِ (أَنَا) أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ الْأَنْمَاطِيِّ (أَنَا) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الذَّهَبِيِّ (ثَنَا) عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مُحَمَّدٍ (ثَنَا) عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ (ثَنَا) حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ

(١) جَاءَ فِي مُعْجَمِ ابْنِ خَلِيلٍ: «أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ، الرَّاهِدُ، أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْفَرَجِ، الْجُبَّائِيُّ، الشَّامِيُّ، الْفَقِيهُ، الْحَنْبَلِيُّ، بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ بِ«أَصْبَهَانَ» قُلْتُ لَهُ: أَخْبَرَكُمُ الْإِمَامُ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي غَالِبِ بْنِ الطَّلَايَةِ، الْوَرَّاقُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنْتَ تَسْمَعُ بِ«بَغْدَادٍ» فَأَقْرَبِهِ . . .».

أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(١) «أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَا لَهُ فِي قَرْيَةٍ، فَأَرْصَدَ اللَّهُ لَهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ، قَالَ: أَتَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أَرَدْتُ أَخَا لِي فِي قَرْيَةٍ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: هَلْ لَهُ عَلَيْكَ مِنْ نِعْمَةٍ تَرْبُّهَا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ: إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ: أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتُهُ فِيهِ».

٢٥١ - عَلِيُّ بْنُ رَشِيدٍ^(٢) بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَسِينَا الْحَرْبِيِّ، مِنْ أَهْلِ «حَرْبَى الدُّجَيْلِ» مِنْ سَوَادِ «بَغْدَادِ»^(٣).

قَدِمَ «بَغْدَادَ» فِي صِبَاهُ وَصَحِبَ عَمَّهُ لِأُمِّهِ أَبَا الْمَعَالِي سَعْدَ بْنَ عَلِيٍّ

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ رَقْمَ (٢٥٦٧) فِي (الْبَرِّ وَالصَّلَةِ)، بَابُ «فَضْلِ الْحُبِّ فِي اللَّهِ تَعَالَى»، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ: ٢/٢٩٢، ٤٠٨، ٤٦٢، ٥٠٨، كُلُّهُمْ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

(٢) ٢٥١ - ابْنُ رَشِيدٍ الْحَرْبِيُّ (؟ - ٦٠٥ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٥٥)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢/٢٢٤)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٧٩)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٢٦). وَيُزَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/٢٧٤)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَيْنِ (٢/١٦٣)، وَالْجَامِعُ الْمُخْتَصَرُ (٩/٢٨١)، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ (٤/٤٦٦)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٣/١٢٥)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٨٢)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (٢١/١٠٦)، وَالشُّذَرَاتُ (٥/١٧) (٧/٣٢).

(٣) جَاءَ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٢/٢٧٤) «حَرْبَى» مَقْصُورٌ، وَالْعَامَّةُ تَتَلَفَّظُ بِهِ مُمَالًا، بُلَيْدَةً فِي أَقْصَى «دُجَيْلٍ» بَيْنَ «بَغْدَادَ» وَ«تَكْرِيتَ» مُقَابِلَ «الْحَظِيرَةِ». . وَقَدْ نُسِبَ إِلَيْهَا قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْبَنَاءِ مِنْهُمْ: أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ رَشِيدٍ وَهُوَ الْمَذْكُورُ هُنَا.

الْحَظِيرِيُّ^(١)، وَقَرَأَ عَلَيْهِ الْأَدَبَ، وَحَفِظَ الْقُرْآنَ، وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي الْوَقْتِ، وَنَصَرَ الْعُكْبَرِيَّ، وَسَعِيدَ بْنِ الْبَنَاءِ، وَأَبِي بَكْرِ بْنِ الرَّاعُونِيِّ، وَغَيْرِهِمْ، وَشَهِدَ عِنْدَ الْحُكَّامِ، وَتَوَكَّلَ لِلْخَلِيفَةِ النَّاصِرِ، وَرَفَعَ قَدْرَهُ وَمَنْزِلَتَهُ، ثُمَّ عُزِلَ عَنِ الْوَكَالَةِ، وَكَانَ ذَا طَرِيقَةٍ حَمِيدَةٍ، وَحُسْنِ سَمْتٍ وَاسْتِقَامَةٍ، وَعِفَّةٍ، وَنَزَاهَةٍ، فَاضِلًا، خَيْرًا، يَكْتُبُ خَطًّا حَسَنًا عَلَى طَرِيقَةِ ابْنِ مُقَلَّةٍ^(٢) حَدَّثَ بِشَيْءٍ يَسِيرٍ. سَمِعَ مِنْهُ إِسْحَاقُ الْعَلَيْيُّ، وَكَانَ

(١) فِي (ط): «الْحَاطِرِيُّ»، تَحْرِيفٌ، وَهُوَ سَعْدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَرَّاقُ الْكُتَيْبِيُّ الْحَظِيرِيُّ (ت: ٥٦٨هـ) أَدِيبٌ مَشْهُورٌ، مِنْ أَهْلِ «الْحَظِيرَةِ» الْبَلَدَةِ الْمُجَاوِرَةِ لـ «حَرْبَى» السَّالِفَةِ الذَّكْرِ، وَهُوَ شَاعِرٌ جَيِّدُ الشَّعْرِ، عَذْبُ الْأَلْفَافِ، وَكَانَ دَلَالًا فِي الْكُتُبِ، أَلَفَ «زَيْنَةَ الدَّهْرِ» جَعَلَهُ دِيْلًا لـ «دُمَيْةِ الْقَصْرِ» لِلْبَاخَرَزِيِّ، وَرَأَيْتُ سُخَا كَثِيرَةً لِكِتَابِهِ «لَمَحُ الْمُلُحِ» فِيهِ مُخْتَارَاتُ شِعْرِيَّةٍ، وَنَثْرِيَّةٍ، كَمَا أَطْلَعْتُ عَلَى كِتَابٍ لَهُ فِي الْأَحَاجِي وَالْأَلْغَازِ، وَلَهُ دِيْوَانُ شِعْرِ فَقْدَ، وَلَا أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا جَمَعَ شِعْرَهُ. أَخْبَارُهُ فِي: خَرِيدَةِ الْقَصْرِ «قِسْمُ شُعَرَاءِ الْعِرَاقِ» (٢٨/١/٤)، وَمُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (١١/١٩٤)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٢٠/٥٨٠)، وَخِرَازَةِ الْأَدَبِ (٣/١١٨) ... وَغَيْرِهَا.

(٢) ابْنُ مَقْلَةٍ الْكَاتِبُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، أَبُو عَلِيٍّ (ت: ٣٢٨) مِنَ الْوُزَرَاءِ، وَالشُّعَرَاءِ، وَالْأَدْبَاءِ، يُضْرَبُ بِجَوْدَةِ خَطِّهِ الْمَثَلُ. قَالَ الثَّعَالِبِيُّ فِي وَصْفِهِ: «مَا رَأَى الرَّؤُوفَ مِثْلَهُ فِي ارْتِفَاعِهِ عَنِ الْوَصْفِ وَجَرِيهِ مَجْرَى السَّخْرِ». قَالَ الصَّاحِبُ ابْنُ عَبَّادٍ: خَطُّ الْوَزِيرِ ابْنِ مَقْلَةٍ بُسْتَانُ قَلْبٍ وَمُقْلَةٍ

وَقَالَ الثَّعَالِبِيُّ:

خَطُّ ابْنِ مَقْلَةٍ مَنْ أَرْعَاهُ مُقْلَتَهُ رَدَّتْ جَوَارِحُهُ لَوْ حُوِّلَتْ مُقْلَا
فَالْدُرُّ يَصْفُرُ لَاسْتِحْسَانِهِ حَسَدًا وَالْبَدْرُ يَحْمَرُّ مِنْ أَنْوَارِهِ خَجَلًا =

وَقَالَ أَيْضًا :

سَقَى اللَّهُ عَيْشًا مَضَى وَانْقَضَى بِلاَ رَجْعَةٍ أَرْتَجِيهَا وَثِقَلَهُ

كَوَجِّهِ الْحَبِيبِ وَقَلْبِ الْأَدِيبِ وَشِعْرِ الْوَلِيدِ بِخَطِّ ابْنِ مُقْلَةَ

وَقَدْ تَمَثَّلَ بِهِ شُعْرَاءُ كَثِيرُونَ جِدًّا، وَالْمَكَانَ لَا يَسْمَعُ بِالْمَزِيدِ. وَرَأَيْتُ رِسَالَةً فِي الْخَطِّ مَنسُوبَةً إِلَيْهِ فِي بَعْضِ الْمَجَامِيعِ، وَأَلَّفَ الْأُسْتَاذُ: هِلَالُ نَاجِي «ابْنُ مُقْلَةَ خَطَّاطٌ وَأَدِيبٌ وَإِنْسَانٌ» وَجَمَعَ شِعْرَهُ، وَطُبِعَ سَنَةَ (١٩٩١ م) فِي بَغْدَادَ.

يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٠٥ هـ) :

323 - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى بْنِ مُقْبِلِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الصَّدْرِ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ يَحْيَى فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٨٧ هـ)، وَاسْتَدْرَكَتْ جَدَّهُ مُقْبِلُ بْنُ أَحْمَدَ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٥٦ هـ)، كَمَا اسْتَدْرَكَتْ عَمَّ أَبِيهِ سَلَامَةُ بْنُ أَحْمَدَ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٥٨ هـ)، وَسَيَأْتِي اسْتِدْرَاكُ أَخِيهِ عَبْدِ الْحَالِقِ بْنِ يَحْيَى فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦١٠ هـ) إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/ ١٦٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٧٦).

324 - وَعَبْدُ الْمُعِزِّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُعِزِّ بْنِ عَبْدِ الْوَاسِعِ بْنِ عَبْدِ الْهَادِي الْهَرَوِيِّ، مِنْ أَحْفَادِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ (ت: ٤٨١ هـ). قَالَ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِي: «وَهُوَ مِنْ بَيْتِ الصَّلَاحِ وَالتَّصَوُّفِ، وَسَلَفُهُ مَوْصُوفٌ بِالْأَوْصَافِ الْجَمِيلَةِ، وَالْخِلَالِ الْجَلِيلَةِ». أَخْبَارُهُ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/ ١٥٠)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/ ٩٦)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٧٨).

325 - وَعُمَرُ بْنُ حَيَاةَ بْنِ قَيْسِ الْحَرَائِثِيِّ، تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُ وَالِدِهِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٨١ هـ). أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/ ١٥٠)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٨٤)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٢٢/ ٤٥٧).

326 - وَفَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي الْفَائِزِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الطُّوَيْرِ، أُمُّ الْبَهَاءِ الْبَغْدَادِيَّةُ، أُخْتُ الشَّيْخِ أَبِي الْفَرَجِ ابْنِ الْجَوَزِيِّ لِأُمِّهِ. قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «سَمِعَهَا أَخُوَهَا لِأُمِّهَا الْعَلَّامَةُ»

يُكْرَهُ الرُّوَايَةَ، وَيُقِلُّ مُخَالَطَةَ النَّاسِ.

ذَكَرَهُ ابْنُ النَّجَّارِ، وَقَالَ: تُوُفِّيَ يَوْمَ السَّبْتِ ثَامِنَ عَشَرَ شَوَّالِ سَنَةِ خَمْسٍ وَسِتِّمِائَةٍ، وَصُلِّيَ عَلَيْهِ مِنَ الْغَدِ بِالْمَدْرَسَةِ النَّظَامِيَّةِ، وَدُفِنَ بِ«بَابِ حَرْبٍ» قَالَ: وَأَظْنُّهُ قَارَبَ السَّبْعِينَ، رَحِمَهُ اللَّهُ.

٢٥٢ - إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمَرَ^(١) بْنِ نِعْمَةَ بْنِ يُوسُفَ بْنِ شَيْبِ الرُّؤْبِيِّ، الْمِصْرِيُّ،

أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْجَوَزِيِّ مِنْ أَبِي مَنْصُورٍ بْنِ خَيْرُونَ، وَأَبِي سَعْدٍ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الرُّوزْنِيِّ، وَرَوَى عَنْهَا ابْنُ خَلِيلٍ، وَالضَّيَّاءُ، وَالنَّجِيبُ عَبْدُ اللَّطِيفِ...». أَخْبَارُهَا فِي: مِرَاةِ الزَّمَانِ (٢٧٠/٨)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٨٦). وَلَا أَدْرِي هَلْ هِيَ وَالِدَةُ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْحَسَنِ بْنِ بَرَكَةِ الْحَمَّامِيِّ الْمَعْرُوفِ بِ«الْحَافِظِ» ابْنِ أُخْتِ الْإِمَامِ الْوَاعِظِ ابْنِ الْجَوَزِيِّ (ت: ٦٠٩هـ)؟.

327 - وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ الْعَطَّارُ الْهَمْدَانِيُّ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَةُ الْحَسَنِ ابْنِ أَحْمَدَ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٦٩هـ)، وَذَكَرْنَا فِي هَامِشٍ تَرْجَمَتِهِ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، أَخْبَارُ مُحَمَّدٍ فِي: التَّكْمِيلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (١٤٨/٢)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣٦/١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٩٠).

328 - وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ بْنِ مَشْقٍ، أَبُو بَكْرٍ الْبَغْدَادِيُّ، الْمُحَدِّثُ، الْمُفِيدُ صَاحِبُ «الْمَشِيخَةِ». قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْيِيُّ: «وَسَمِعَهُ أَبُوهُ مِنْ طَائِفَةٍ، وَسَمِعَ هُوَ، وَعُنِيَ بِالرُّوَايَةِ أَتَمَّ عِنَايَةٍ، وَجَمَعَ «مُعْجَمًا» وَبَلَغَتْ أَثْبَاتُهُ وَمَسْمُوعَاتُهُ سِتًّا مَجْلَدَاتٍ، تَقَدَّمَ ذِكْرُ أُخْتِهِ عَفِيفَةَ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٠٤هـ). أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِيلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (١٥٩/٢)، وَالْجَامِعِ الْمُخْتَصَرِ (٢٧٩/٩)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّلَاءِ (٤٤٠/٢١)، وَمِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ (٢٣/٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٩٢)، وَمِرَاةِ الْجَنَانِ (٥/٤)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٣٨٢/٤)، وَالتُّجُومِ الرَّاهِرَةِ (١٩٦/٩)، وَلِسَانِ الْمِيزَانِ (٣٥٧/٥)، وَالشُّذَرَاتِ (١٨/٥)، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي مَشِيخَتِي النَّجِيبِ الْحَرَّانِيِّ «الْكُبْرَى» وَ«الصُّغْرَى».

(١) ٢٥٢ - أَبُو الطَّاهِرِ الرُّؤْبِيُّ (٥٥١-٦٠٦هـ):

العَطَّارُ الْأَدِيبُ، البَارِعُ، أَبُو الطَّاهِرِ بْنِ أَبِي حَفْصٍ .
 وُلِدَ سَنَةَ إِحْدَى وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةَ تَقْدِيرًا، وَكَانَ بَارِعًا فِي الْأَدَبِ،
 لَهُ مُصَنَّفَاتٌ أَدَبِيَّةٌ، مِنْهَا: «مِائَةُ جَارِيَةٍ وَمِائَةُ غُلَامٍ»^(١)، وَغَيْرُ ذَلِكَ، وَكَانَ
 بَارِعًا فِي مَعْرِفَةِ الْعَقَائِرِ، ذَكَرَهُ الْمُنْدَرِيُّ وَقَالَ: رَأَيْتُهُ، وَلَمْ يَتَّفِقْ لِي
 السَّمَاعُ مِنْهُ، وَكُتِبَتْ شَيْئًا مِنْ شِعْرِهِ عَنِ الْفَقِيهِ أَبِي الْحَرَمِ مَكِّيِّ بْنِ عُمَرَ^(٢).
 وَتُوفِّيَ فِي عِشْرِينَ مُحَرَّمِ سَنَةِ سِتٍّ وَسِتِّمِائَةَ بِـ «مِصْرَ» وَدُفِنَ إِلَى جَنْبِ
 أَبِيهِ بِـ «سَفْحِ الْمُقَطَّمِ» عَلَى جَانِبِ «الْحَنْدَقِ»، وَكَانَ أَبُوهُ رَجُلًا صَالِحًا
 مُقَرَّبًا، وَأَخُوهُ مَكِّيُّ هُوَ الَّذِي ذَكَرَ الضِّيَاءُ أَنَّهُ جَمَعَ سِيرَةَ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ
 الْمَقْدِسِيِّ، وَذَكَرْنَا ذَلِكَ فِي تَرْجَمَتِهِ وَسَيَاتِي ذِكْرُ مَكِّيِّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى^(٣).
 ٢٥٣ - أَسْعَدُ، وَيُسَمَّى مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْجَى،^(٣) بَنِ بَرَكَاتِ بْنِ الْمُؤَمِّلِ التَّنُوخِيِّ

= أخباره في: مُختصر الذيل على طبقات الحنابلة لابن نصر الله (ورقة: ٥٥)، والمفصل
 الأزهد (١/ ٢٧٠)، والمنهج الأحمد (٤/ ٨٠)، ومختصره «الذر المنصّد» (١/ ٣٢٧). ويراجع:
 التكملة لوفيات النقلة (٢/ ١٧١)، وتاريخ الإسلام (٢٠٣)، وتاريخ ابن الفرات (٥/ ٩٩)،
 والمقفى الكبير (٢/ ٢٠٦)، وبغية الوعاة (١/ ٤٥٢)، والشذرات (٥/ ١٩) (٣٧/ ٧).

(١) أَلَفَ عَلَى مَنَوَالِهِ الْقَاضِي زَيْنُ الدِّينِ عُمَرُ بْنُ الْمُظَفَّرِ بْنِ الْوَرْدِيِّ (ت: ٧٤٩هـ) كِتَابَهُ
 «الْكَلامَ عَلَى مِائَةِ غُلَامٍ وَالْكَوَاكِبِ السَّارِيَةِ فِي مِائَةِ جَارِيَةٍ» مِنْهُ نُسخَةٌ فِي مَكْتَبَةِ الْبَلَدِيَّةِ
 بِالْإِسْكَنْدَرِيَّةِ رَقْمَ (١٧٤٤) بِخَطِّ نَسْخٍ جَمِيلٍ مَكْتُوبٍ بَعْدَ وَفَاتِهِ بِقَلِيلٍ سَنَةَ (٧٦٤هـ).
 وَأَلَفَ صَلاحُ الدِّينِ الصَّفَدِيِّ (ت: ٧٦٤هـ) «الْحُسْنَ الصَّرِيحُ فِي مِائَةِ مَلِيحٍ» لَهُ نُسخٌ
 مِنْهَا فِي دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ رَقْمَ (٥١٢٠ أدب) بِخَطِّهِ.

(٢) تُوفِّيَ سَنَةَ (٦٣٤هـ) ص (٤٦٠).

(٣) ٢٥٣ - أَبُو الْمَعَالِي بْنُ الْمُنْجَى (٥١٩-٦٠٦هـ):

المَعَرِّي^(١)، ثُمَّ الدَّمَشَقِيُّ، الْقَاضِي، وَجِيهُ الدِّينِ، أَبُو الْمَعَالِي، وَيُقَالُ فِي أَبِيهِ:

= أَخْبَارُهُ فِي: الْمَفْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢٧٩/١)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٨١/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُضَيَّد» (٣٢٨/١). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (١٧٦/٢)، وَمُعْجَمُ ابْنِ خَلِيلٍ (وَرَقَّة: ١٤٣)، وَتَارِيخُ إِرْبَلٍ (٢٤٣/١)، وَبُعْيَةُ الطَّلَبِ (١٥٨٠/٤)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٠٠)، وَسَيَرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (٤٣٦/٢١)، وَالْعَبَرُ (١٧/٥)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣١٦)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٢٤٩)، وَمِرَاةُ الْجَنَانِ (٦/٤)، وَالْدَّارِسُ فِي تَارِيخِ الْمَدَارِسِ (١١٤/٢)، وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٤٢١)، وَالشَّدَرَاتُ (١٨/٥) (٣٦/٧). وَجَاءَ فِي هَامِشٍ «مُعْجَمُ ابْنِ خَلِيلٍ» مُلَخَّصًا لَتَرْجَمَتِهِ مَقُولٌ مِنْ حَظِّ الْحَافِظِ الْبَزْزَالِيِّ جَاءَ فِيهِ: «وَكَانَ اسْمُهُ مُحَمَّدًا فَغَيَّرَهُ بِ«أَسْعَدَ»...». وَهُوَ وَالِدُ أُسْرَةٍ كَبِيرَةٍ كَثِيرَةٍ عَدَدِ الْعُلَمَاءِ وَالْعَالِمَاتِ، وَهِيَ أُسْرَةُ دِمَشْقِيَّةٍ، مَعَرِّيَّةُ الْأَصْلِ، تَنَوُّخِيَّةُ الْقَبِيلَةِ، قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «وَفِي أَوْلَادِهِ عُلَمَاءُ كُبَرَاءُ» ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ عَدَدًا مِنْهُمْ، وَاسْتَمَرَّتِ الْأُسْرَةُ تَحْمِلُ لَوَاءَ الْعِلْمِ بَعْدَ الْمُؤَلِّفِ - ابْنِ رَجَبٍ - زَمَنًا، وَقَدْ ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ وَلَدَيْهِ: عُثْمَانُ بْنُ أَسْعَدَ بْنِ الْمُنَجَّيِّ (ت: ٦٤١هـ). وَعُمَرُ بْنُ أَسْعَدَ بْنِ الْمُنَجَّيِّ (ت: ٦٤٤هـ). وَلَهُمَا أَوْلَادٌ وَأَحْفَادٌ تَذَكَّرُهُمْ فِي مَوَاضِعِهِمْ، وَكُلُّهُمْ مِنْ ذُرِّيَةِ الْمَذْكُورِ. وَأَمَّا أَخُوهُ: عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الْمُنَجَّيِّ (ت: ٦١٥هـ) فَلَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ اسْتِذْرَكَتْهُ فِي مَوْضِعِهِ كَمَا سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا اشْتَهَرَ بِالْعِلْمِ مِنْ نَسْلِهِ، رَحِمَهُ اللَّهُ.

(١) فِي (ط): «المقرئ» وفي (ب) «المغربي» وكلاهما خطأ؛ فَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى «مَعَرَّةِ الثُّعْمَانِ» الْبَلَدَةِ الْمَشْهُورَةِ فِي «الشَّامِ»، وَهُوَ تَنَوُّخِي الْقَبِيلَةِ وَ«الْمَعَرَّةُ» تَسْكُنُهَا «تَنُوخ» بكَثْرَةٍ وَ«تَنُوخ» اسْمٌ لِعِدَّةِ قَبَائِلَ، اجْتَمَعُوا وَتَحَالَفُوا عَلَى التَّوَارِيرِ وَالتَّنَاصُرِ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ السَّمْعَانِيُّ فِي الْأَنْسَابِ (٩٠/٣): «وَجَمَاعَةٌ مِنْهُمْ نَزَلَتْ «مَعَرَّةُ الثُّعْمَانِ» وَأَكْثَرُهُمْ كَانُوا فَضْلَاءَ عُلَمَاءَ». وَقَبِيلَةُ (تَنُوخ) مِنْ (كِنْدَةَ) وَ(لَحْمٍ) وَ(جُدَامٍ) وَ(عَبْدِ الْقَيْسِ) وَ(قُضَاعَةَ) وَ(تَيْمِ اللَّهِ بْنِ أَسَدِ بْنِ وَبَرَةَ). يُرَاجَعُ: جُمْهُرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (٣٥٣)، وَ(٢١٥، ٣٨٠، ٤٦١). وَالثُّعْمَانُ الَّذِي تُضَافُ إِلَيْهِ «الْمَعَرَّةُ» الثُّعْمَانُ بْنُ =

أَبُو الْمُنَجَّى^(١) وَ فِي جَدِّهِ : أَبُو الْبَرَكَاتِ .

وُلِدَ سَنَةَ تِسْعَ عَشْرَةَ وَخَمْسِمِائَةَ ، وَ سَمِعَ بِ « دِمَشْق » مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ نَصْرِ
ابْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُقَاتِلِ الشُّوسِيِّ ، وَ بِ « بَغْدَاد » مِنْ أَبِي الْفَضْلِ الْأَرْمَوِيِّ ، وَأَبِي
الْعَبَّاسِ الْمُنْدَائِيِّ^(٢) ، وَأَنُوشَتَكِينَ^(٣) الرِّضْوَانِيَّ ، وَ النَّقِيبَ أَبِي جَعْفَرٍ أَحْمَدَ
ابْنَ مُحَمَّدٍ الْعَبَّاسِيِّ .

قَالَ الْمُنْذَرِيُّ : وَ تَفَقَّهَ بِ « بَغْدَاد » عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ مُدَّةً ، وَ حَصَلَ طَرَفًا
مِنْ مَعْرِفَةِ الْمَذْهَبِ .

وَ قَالَ الدُّبَيْثِيُّ^(٤) : ارْتَحَلَ إِلَى « بَغْدَاد » وَ تَفَقَّهَ بِهَا ، وَ بَرَعَ فِي الْمَذْهَبِ ، وَ أَخَذَ
الْفِقْهَ عَنِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجَبَلِيِّ وَ غَيْرِهِ ، وَ تَفَقَّهَ بِ « دِمَشْق » عَلَى شَرَفِ الْإِسْلَامِ
عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ الشَّيْخِ أَبِي الْفَرَجِ ، أَخَذَ عَنْهُ الشَّيْخُ مُوَفَّقُ الدِّينِ^(٥) ، وَ رَوَى
عَنْهُ جَمَاعَةٌ .

وَ قَرَأْتُ بِحَظِّ نَاصِحِ الدِّينِ بْنِ أَبِي^(٦) الْفَرَجِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ فِي حَقِّهِ ،

= عَدِيَّ بْنِ غَطَفَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ بَرْنَجٍ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ تَيْمِ اللَّهِ (وَهُوَ تَنْوُخٌ) وَيُعْرَفُ التُّعْمَانُ
بِلَقْبِهِ : « السَّاطِعُ » هَذَا عَلَى الْقَوْلِ الرَّاجِحِ .

(١) ساقط من (ط) .

(٢) في (ط) و (ب) : « المائدائي » .

(٣) في (أ) و (ب) : « أبي شتيكن » وفي (ط) : « أبي مسكين » .

(٤) في (ط) : « الدبيسي » .

(٥) في (ط) و (أ) : « الموفق » .

(٦) كَذَا فِي الْأُصُولِ ، وَالصَّحِيحُ أَنَّ «ابن» زَائِدَةً وَأَسْفَطَهَا فِي (ط) وَلَمْ يُشْر .

كَانَ رَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ» فَقَرَأَ عَلَى الْفَقِيهِ أَحْمَدَ الْحَرْبِيِّ الْحَنْبَلِيِّ^(١) كِتَابَ «الْهِدَايَةِ» وَكَتَبَ خَطَّهُ لَهُ بِذَلِكَ، وَعَادَ إِلَى «دِمَشْقَ» وَكَانَ رَأَى شَرَفَ الْإِسْلَامِ^(٢) جَدِّي، وَانْتَمَى^(٣) إِلَيْهِ، وَطَلَبَ الْفَقِيهُ حَامِدُ بْنُ أَبِي الْحَجَرِ^(٤) شَيْخُ «حَرَّانَ» قَاضِيًا بِـ«حَرَّانَ» مِنْ نُورِ الدِّينِ - وَنُورُ الدِّينِ يَوْمئِذٍ صَاحِبُ «دِمَشْقَ» - فَأَشَارَ بِهِ^(٥)، فَسِيرَ إِلَى «حَرَّانَ» قَاضِيًا، فَأَقَامَ مُدَّةً، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى «دِمَشْقَ» فَأَقَامَ مُدَّةً، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى «حَرَّانَ» قَاضِيًا، وَقَالَ نَاصِحُ الدِّينِ أَيْضًا، كَانَ أَبُو الْمَعَالِي بْنُ الْمُنْجَى يُدْرَسُ فِي الْمِسْمَارِيَّةِ^(٦) يَوْمًا وَأَنَا يَوْمًا، ثُمَّ اسْتَقَلَّتْ بِهَا فِي حَيَاتِهِ، وَكَانَ لَهُ اتِّصَالٌ بِالدَّوْلَةِ، وَخِدْمَةُ السَّلَاطِينِ وَأَسَنَ وَكَبَرَ، وَكَفَّ بَصْرُهُ فِي آخِرِ عُمُرِهِ.

وَلَهُ تَصَانِيفٌ، مِنْهَا: كِتَابُ «الْخُلَاصَةِ فِي الْفِقْهِ» مُجَلَّدٌ، وَكِتَابُ «الْعُمْدَةِ» فِي الْفِقْهِ أَصْغَرُ مِنْهُ، وَكِتَابُ «النِّهَايَةِ فِي شَرْحِ الْهِدَايَةِ» فِي بَضْعَةِ عَشَرَ مُجَلَّدًا. وَفِيهَا فُرُوعٌ وَمَسَائِلُ كَثِيرَةٌ غَيْرُ مَعْرُوفَةٍ فِي الْمَذْهَبِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ كَانَ يَنْقُلُهَا

(١) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي غَالِبٍ بْنُ أَحْمَدَ (ت: ٥٥٥هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٢) هُوَ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ (ت: ٥٣٦هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٣) فِي (ط): «وَانْتَهَى».

(٤) الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٥٧٠هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٥) فِي (ج): «فَأَشَارُوا».

(٦) الْمِسْمَارِيَّةُ: مَدْرَسَةٌ أَنْشَأَهَا وَأَوْقَفَهَا الْحَسَنُ بْنُ مِسْمَارِ الْهَلَالِيِّ (ت: ٥٤٦هـ)،

يُرَاجَعُ: الدَّرَاسُ (٢/ ٨٩)، وَالْأَعْلَاقُ الْخَطِيرَةُ (مَدِينَةُ دِمَشْقَ) (٢٥٧).

مِنْ كُتُبِ غَيْرِ الْأَصْحَابِ، وَيُخَرِّجُهَا عَلَى مَا يَفْتَضِيهِ الْمَذْهَبُ عِنْدَهُ^(١)،
وَحَدَّثَ، وَسَمِعَ مِنْهُ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِي، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ خَلِيلٍ^(٢)
فِي «مُعْجَمِهِ» وَابْنُ الْبُخَارِيِّ^(٣).

وَتُوفِّيَ فِي ثَانِي عَشْرِينَ رَجَبِ الْأَوَّلِ سَنَةِ سِتٍّ وَسِتِّمِائَةٍ^(٤) وَدُفِنَ بِسَفْحِ

(١) فِي (ط): «عِنْدَهُ الْمَذْهَبُ عِنْدَهُ» وَلَهُ حَوَاشٍ عَلَى «الْمُسْتَوْعَبِ» لِلْسَّامُرِيِّ ذَكَرَهَا
الْمُؤَلَّفُ ابْنُ رَجَبٍ فِي تَرْجَمَةِ ابْنِهِ عُمَرَ بْنِ أَسْعَدَ (ت: ٦٤١ هـ) الْآتِي.

(فَائِدَةٌ): قَالَ تَقِيُّ الدِّينِ الْفَاسِيُّ فِي ذَيْلِ سِيرِ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (تَعْرِيفِ ذَوِي الْعِلَاءِ . . .)
(وَرَقَّة: ٦١) - عِنْدَ ذِكْرِ الْمُجَدِّدِينَ عَلَى مَرِّ الْعُصُورِ فَذَكَرَ الَّذِينَ عَلَى رَأْسِ السِّتِّمِائَةِ
الْفَخْرَ الرَّازِي، أَوْ الشَّيْخَ أَسْعَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْعِجْلِي، ثُمَّ قَالَ: «وَيَتَقَدَّرُ كَوْنُ الْعِجْلِيِّ
غَيْرِ مُحَدَّدٍ لَا مَانِعَ مِنْ أَنْ يَكُونَ الْقَاضِي الْإِمَامُ وَجِبَةُ الدِّينِ أَسْعَدُ بْنُ الْمُنْجَى التَّنُوخِيُّ
الْحَنْبَلِيُّ مُجَدِّدًا؛ لِتَقَدُّمِهِ فِي الْفِقْهِ عَلَى الْفَخْرِ الرَّازِي، وَمَاتَ فِي سَنَةِ سِتٍّ أَيْضًا، وَلَا
مَانِعَ مِنْ أَنْ يَكُونَ الْمُجَدِّدُ حَنْبَلِيًّا أَوْ مَالِكِيًّا أَوْ حَنَفِيًّا إِذَا كَانَ مُجَوِّدًا، وَاتَّفَقَتْ وَفَاتُهُ فِي
رَأْسِ الْمِائَةِ الَّتِي وُجِدَ فِيهَا».

(٢) جَاءَ فِي «مُعْجَمِ ابْنِ خَلِيلٍ»: «أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو الْمَعَالِي أَسْعَدُ بْنُ أَبِي الْمُنْجَى بْنُ أَبِي
الْبَرَكَاتِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ الْمَعَرِّيُّ التَّنُوخِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، وَأَنَا أَسْمَعُ بِهِ» «دِمَشْقُ» قِيلَ لَهُ: أَخْبِرْكُمْ
أَبُو الْقَاسِمِ نَصْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُقَاتِلَ بْنِ مَطْلُودِ السُّوسِيِّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنْتَ تَسْمَعُ فَأَقْرَبِهِ . . .».

(٣) جَاءَ فِي مَشِيخَةِ ابْنِ الْبُخَارِيِّ (١/ ٣٨٧) «أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ الْقَاضِي، الْإِمَامُ، أَبُو الْمَعَالِي
مُحَمَّدٌ، وَيُسَمَّى - أَيْضًا - أَسْعَدُ بْنُ أَبِي الْمُنْجَى بْنِ أَبِي الْبَرَكَاتِ، وَقِيلَ: ابْنُ بَرَكَاتٍ
ابْنِ الْمُؤَمَّلِ التَّنُوخِيِّ الْمَعَرِّيِّ، ثُمَّ الدَّمَشَقِيُّ الْحَنْبَلِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ فِي شُعْبَانَ
مِنْ سَنَةِ خَمْسٍ وَسِتِّمِائَةٍ بِـ «دِمَشْقُ» وَتَفَرَّدَتْ بِالسَّمَاعِ مِنْهُ . . .».

(٤) فِي ذَيْلِ الرُّوضَتَيْنِ (٢٠٣)، جَعَلَ وَفَاتُهُ سَنَةَ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ وَسِتِّمِائَةٍ؟!

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٥٩/٧) فِي (الْمَغَازِي)، بَابُ «غَزْوَةِ خَيْبَرَ»، وَفِي (صَلَاةِ الْخَوْفِ)، بَابُ «التَّبَكُّيرِ وَالْغُلَسِ فِي الصُّبْحِ»، وَفِي (الْجِهَادِ) بَابُ «دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْإِسْلَامِ وَالتَّبَوُّةِ»، وَبَابُ «التَّبَكُّيرِ عِنْدَ الْحَرْبِ»، وَمُسْلِمٌ رَقْمَ (١٣٦٥) فِي (الْجِهَادِ)، بَابُ «غَزْوَةِ خَيْبَرَ» (٣/١٤٢٦)، وَمَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٢/٤٦٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ رَقْمَ (١٥٥٠) وَالنَّسَائِيُّ (١/٢٧٢)، وَأَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٢/١٠٢، ١٦١، ١٦٤، ١٦٨، ٢٠٦، ٢٤٦، ٢٦٣)، كُلُّهُمْ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. . هَامِشُ «الْمَنْهَجُ الْأَحْمَدِيُّ».

يَعْنِي الشَّيْخَ مُوَفَّقَ الدِّينِ - حَدَّثَنِي الْقَاضِي أَبُو الْمَعَالِي أَسْعَدُ بْنُ الْمُنَجِّجِ قَالَ: كُنْتُ يَوْمًا عِنْدَ الشَّيْخِ أَبِي الْبَيَّانِ (١)، وَقَدْ جَاءَهُ ابْنُ تَمِيمٍ فَقَالَ لَهُ: وَيْحَكَ، الْحَنَابِلَةُ إِذَا قِيلَ لَهُمْ: مِنْ أَيْنَ لَكُمْ أَنَّ الْقُرْآنَ بِحَرْفٍ وَصَوْتٍ؟ قَالُوا: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الْعَمَّ﴾، ﴿حَمَّ﴾، ﴿كَهَيْعَصَ﴾، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَأَعْرَبَهُ فَلَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ عَشْرُ حَسَنَاتٍ» وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «يَجْمَعُ اللَّهُ الْخَلَائِقَ» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَأَنْتُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ: مِنْ أَيْنَ قُلْتُمْ إِنَّ الْقُرْآنَ مَعْنَى فِي النَّفْسِ؟ قُلْتُمْ: قَالَ الْأَخْطَلُ (٢):

إِنَّ الْكَلَامَ مِنَ الْفَوَادِ، وَإِنَّمَا جُعِلَ اللَّسَانُ عَلَى الْفَوَادِ دَلِيلًا
فَالْحَنَابِلَةُ اتُّوَا بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَقَالُوا: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى، وَقَالَ رَسُولُهُ، وَأَنْتُمْ قُلْتُمْ: قَالَ الْأَخْطَلُ، شَاعِرٌ نَصْرَانِيٌّ خَبِيثٌ، أَمَا اسْتَحْيَيْتُمْ مِنْ هَذَا

(١) هُوَ نَبَأُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَحْفُوظٍ (ت: ٥٥١هـ) وَابْنُ تَمِيمٍ هَذَا لَمْ أَعْرِفْهُ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مُحَمَّدُ بْنُ تَمِيمٍ الْحَرَّانِيُّ؛ لِتَأَخُّرِ زَمَانِهِ عَنِ ابْنِ الْمُنَجِّجِ. وَفِي تَرْجَمَةِ نَبَأٍ ذَكَرَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ هَذِهِ الْحِكَايَةَ مَعَ اخْتِلَافٍ فِي اللَّفْظِ، وَذَكَرَ ابْنُ تَمِيمٍ وَقَالَ: الَّذِي يُدْعَى الشَّيْخَ الْأَمِينُ، وَذَكَرَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ مِمَّنْ رَوَى عَنْ أَبِي الْبَيَّانِ الْقَاضِي أَسْعَدُ بْنُ الْمُنَجِّجِ. يُرَاجَعُ: تَارِيخُ الْإِسْلَامِ تَرْجَمَةُ أَبِي الْبَيَّانِ (٦٨)، وَتَرْجَمَتُهُ - أَيْضًا - فِي: مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (١٩/٢١٣)، وَمِرَاةُ الزَّمَانِ (٨/٢٢٧)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٠/٢٢٦)، وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ لِلْسُّبْكِيِّ (٧/٣١٨).

(٢) فِي (ج): «لَفِي الْفَوَادِ» وَهِيَ رَوَايَةٌ، وَلَمْ يَرِدِ الْبَيْتُ فِي دِيْوَانِ شِعْرِهِ، وَأُورِدَهُ الْجَاحِظُ فِي الْبَيَّانِ وَالْتَبِينَ (١/٢١٨) وَأُورِدَ بَعْدَهُ:

لَا يُعْجِبُكَ مِنْ خَطِيبٍ قَوْلُهُ حَتَّى يَكُونَ مَعَ الْبَيَّانِ أَصِيلًا
وَلَمْ يَنْسِبْهُمَا إِلَيْهِ، وَنَسِبَهُمَا ابْنُ هِشَامٍ الْأَنْصَارِيُّ فِي شَرْحِ شُدُورِ الذَّهَبِ (٢٧) وَغَيْرُهُ.

الْقَبِيحُ؟ جَعَلْتُمْ دِينَكُمْ مَبِينًا عَلَى قَوْلِ نَصْرَانِيٍّ، وَخَالَفْتُمْ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَوْلَ الرَّسُولِ ﷺ، أَوْ كَمَا قَالَ^(١).

وَقَدْ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ الْخَشَابِ النَّحْوِيُّ: فَتَشْتُ دَوَاوِينَ الْأَخْطَلِ^(٢) الْعَيْقَةِ، فَلَمْ أَجِدْ فِيهَا هَذَا الْبَيْتَ، فَقَالَ أَبُو نَصْرِ السَّجَزِيُّ^(٣)، إِنَّمَا قَالَ

(١) هَذَا كَلَامٌ غَيْرُ مُقْنِعٍ، فَنَصْرَانِيَّتُهُ وَخُبْنُهُ لَا تَمْنَعَانِ مِنَ الْاِخْتِجَاجِ بِشِعْرِهِ، وَقَدْ اخْتَجَّ الْمُسَرُّوْنَ وَاللُّغَوِيُّونَ وَالثَّحَاةُ بِشِعْرِ الْأَخْطَلِ، وَمَنْ هُوَ أَخْبَثُ مِنَ الْأَخْطَلِ، وَلَمْ يَرُدُّهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ؛ لِنَصْرَانِيَّتِهِ وَخُبْنِهِ؟! وَالرَّدُّ الْمَقْبُولُ هُوَ مَا قَالَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ الْخَشَابِ مِنْ أَنَّهُ لَمْ يَرِدْ فِي شِعْرِهِ أَصْلًا. وَإِذَا بَتَّتْ نَسْبَتُهُ إِلَيْهِ فَرَدُّ أَبِي نَصْرِ السَّجَزِيِّ أَنَّ الرِّوَايَةَ مُغْيِرَةٌ، وَكَثِيرًا مَا يَفْعَلُ ذَلِكَ بَعْضُ رُوَاةِ الشُّعْرِ وَالْمُحْتَجِّينَ بِهِ؛ لِأَغْرَاضٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَالذَّلِيلُ عَلَى اخْتِلَافِ الرِّوَايَةِ أَنَّهُ يُرْوَى: «إِنَّ الْكَلَامَ لَفِي الْفُؤَادِ...».

(٢) يَقْصُدُ أَبُو مُحَمَّدٍ سُخَا مِنْ دِيَوَانِهِ، أَوْ رَوَايَاتٍ مُخْتَلِفَةً مِنْ دِيَوَانِهِ.

(٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ حَاتِمِ بْنِ أَحْمَدَ الْوَائِلِيِّ السَّجَزِيِّ (ت: ٤٤٤هـ) شَيْخُ الْحَرَمِ بِمَكَّةَ وَمَوْلَفُ «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَى» فِي أَنَّ الْقُرْآنَ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: دَالٌّ عَلَى سَعَةِ عِلْمِ الرَّجُلِ بِفَنِّ الْأَثَرِ، وَوَصَفَهُ بِ«الْإِمَامِ، الْحَافِظِ، الْمُجَوِّدِ شَيْخِ الشُّنَّةِ». أَخْبَارُهُ فِي: تَذْكِرَةِ الْحُقَاطِ (٣/ ١١٨)، وَالْعَبَرِ (٣/ ٢٠٦)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١٧/ ٦٥٤)، وَالْجَوَاهِرِ الْمُضِيَّةِ (٢/ ٤٩٥)، وَالْعَقْدِ الثَّمِينِ (٥/ ٣٠٧).

يُسْتَذَرُّ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٠٦هـ):

329 - عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجَلِيلِيِّ، أَبُو الْقَاسِمِ. أَخْبَارُهُ فِي: الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٨١)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/ ١٧٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٠٥)، وَالْفَلَائِدِ لِلتَّادِفِيِّ (٤٦).

330 - وَعَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَكْرُوسٍ، أَبُو الْفَتْحِ الْحَمَامِيُّ، الْقَيَّارِيُّ، الْبَغْدَادِيُّ، أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٢/ ١٨٨)، وَتَّكْمِلَةِ الْإِكْمَالِ (٢٨٠)، وَالْمُخْتَصَرِ =

الأخطلُ: «إِنَّ الْبَيَانَ مِنَ الْفُؤَادِ فَحَرَّفُوهُ، وَقَالُوا: إِنَّ الْكَلَامَ.

٢٥٤ - الْمُبَارَكُ بْنُ أَنْوَشْتَكِينَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّجْمِيِّ^(١)، السَّيِّدِيُّ، الْبَغْدَادِيُّ،

= الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٣/٣٩)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٠٥)، وَالْمُسْتَبْتَبُ (٢/٤١٥)، وَالتَّوَضُّيْحُ (٧/١٦٧)، وَالْقِيَّارِيُّ: مَنْسُوبٌ إِلَى «دَرْبِ الْقِيَّارِ» مِنْ مَحَالِّ «بَغْدَادَ».

331 - وَعَبْدُ الْهَادِي بْنُ يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ قُدَّامَةَ الْمَقْدِسِيِّ، جَدُّ الْأُسْرَةِ الْمَعْرُوفَةِ (آلِ عَبْدِ الْهَادِي) وَهُمْ مِنْ (آلِ قُدَّامَةَ)، أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ (٢٠٥)، وَالْقَلَائِدِ الْجَوْهَرِيَّةِ (٧٥).

332 - وَعُثْمَانُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ مَقْدَامِ الْمَقْدِسِيِّ، أَخُو عَبْدِ الْهَادِي السَّالِفِ الذَّكْرِ، وَكَانَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَائِلِ إِلَى «دِمَشْقَ» مِنْ «بَيْتِ الْمَقْدِسِ»، وَأَخُوهُمَا: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ يُوسُفَ، فِي الْقَلَائِدِ الْجَوْهَرِيَّةِ (١/٧٥) أَخْبَارُ عُثْمَانَ فِي: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٠٦)، يَظْهَرُ إِنَّهُ عَنِ الْحَافِظِ الضَّيَاءِ.

333 - وَمَحْمُودُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّرْسِيِّ، أَبُو عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيُّ، الْأَزْجِيُّ. تَقَدَّمَ ذِكْرُ وَالِدِهِ فِي الْاسْتِذْرَاكِ عَلَى وَقَيَاتِ سَنَةِ (٥٤٥هـ). أَخْبَارُ مُحَمَّدٍ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْقَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/١٧٩)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (٤/٢٨)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/٨٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٢٩).

334 - وَالْمُوَيَّدُ وَاسْمُهُ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْإِخْوَةِ ثُمَّ الْأَصْبَهَانِيِّ الْمُعَدَّلُ، بَيْتُهُمْ مَشْهُورٌ مِنْ يُبُوتِ الْعِلْمِ، يَنْتَمِي نَسَبًا إِلَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّقْيِيدِ (٤٥٧)، وَالتَّكْمِلَةِ لِلْمُنْذِرِيِّ (٢/١٨١)، وَالْعِبَرِ (٥/١٩)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٣٢)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/١٩٨)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢١/٢٨٤)، وَالتَّجُومِ الزَّاهِرَةِ (٦/١٩٨)، وَالشُّذَرَاتِ (٥/٢٣).

(١) ٢٥٤ - أَبُو الْقَاسِمِ النَّجْمِيُّ (بعد ٥٤٠-٦٠٧هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٣/١٥)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٨٢)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْتَصِدِ» (١/٢٧٢). وَيُرَاجَعُ: التَّقْيِيدُ لِابْنِ نُفْطَةَ (٤٤١)، وَمُعْجَمُ ابْنِ خَلِيلٍ (ورقة: ٢٢٦)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْقَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/١٩٨)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ =

المُعَدَّلُ، الأَدِيبُ، أَبُو الْقَاسِمِ .

وُلِدَ بَعْدَ الْأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بَقِيلٍ، وَسَمِعَ مِنْ أَبِي الْمُظَفَّرِ الثَّرَيَّكِ^(١)،
الْخَطِيبِ، وَهَبَةَ اللَّهِ بْنِ الشُّبَلِيِّ، وَأَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ الْخَشَّابِ، وَأَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ
الْمَادِحِ، وَابْنِ الْبَطِّي، وَغَيْرِهِمْ. وَقَرَأَ الْأَدَبَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْعَصَّارِ^(٢)
وَجَالَسَ أَبَا مُحَمَّدٍ بْنِ الْخَشَّابِ، وَغَيْرَهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْأَدَبِ .
وَقَالَ الْقَادِسِيُّ فِي «تَارِيخِهِ»: كَانَ فَاضِلًا، وَشَهِدَ عِنْدَ قَاضِي الْقُضَاةِ
أَبِي الْقَاسِمِ الشَّهْرَزُورِيِّ، وَكَانَ وَكِيلَ الْخَلِيفَةِ النَّاصِرِ بِـ«بَابِ طَرَادٍ» وَبَقِيَ
عَلَى ذَلِكَ إِلَى مَوْتِهِ .

قَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: سَمِعْتُ مِنْهُ، وَكَانَ ثِقَةً، عَالِمًا، فَاضِلًا، مُتَمَيِّزًا، أَدِيبًا،
حَنْبَلِيًّا الْمَذْهَبِ، خَيْرًا، دَيِّنًا، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ خَلِيلٍ فِي «مُعْجَمِهِ»^(٣) .
تُوفِّيَ فِي حَادِي عَشَرَ صَفَرٍ سَنَةِ سَبْعٍ وَسِتِّمِائَةَ، ذَكَرَهُ ابْنُ نُقْطَةَ، وَالْمُنْذِرِيُّ،
وَزَادَ: وَدُفِنَ مِنْ يَوْمِهِ بِـ«بَابِ حَرْبٍ» . وَذَكَرَ الْقَادِسِيُّ: أَنَّهُ تُوفِّيَ يَوْمَ السَّبْتِ رَابِعَ

= (٣/١٦٨)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٧٩)، وَالشُّذَرَاتُ (٥/٣١) (٧/٥٧). وَفِي (ط):
«أَبِي شَتِكِينَ» بَدَلُ «أَنُوشَتِكِينَ» .

(١) فِي (ط): «الْبَرْمَكِيُّ» . وَسَبَقَ تَصْحِيحُ مِثْلِ ذَلِكَ .

(٢) فِي (ط) (أ) وَ(ب): «الْقَصَّارُ» .

(٣) جَاءَ فِي مُعْجَمِ ابْنِ خَلِيلٍ: «أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْمُبَارَكُ بْنُ أَنُوشَتِكِينَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّجْمِيُّ
قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ بِـ«بَغْدَادٍ» قِيلَ لَهُ: أَخْبَرَكُمُ أَبُو الْمُظَفَّرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ
عَبْدِ الْعَزِيزِ الْهَاشِمِيِّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنْتَ تَسْمَعُ فَأَقْرَبُ بِهِ . . .» .

عَشْرَ صَفَرٍ، قَالَ: وَصَلَّى عَلَيْهِ بِجَامِعِ الْقَصْرِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَعْيَانِ، رَحِمَهُ اللَّهُ.
قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: وَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى وَلَاءِ خَادِمٍ يُقَالُ لَهُ: نَجْمٌ، مَمْلُوكُ
السَّيِّدَةِ أُخْتِ الْمُسْتَنْجِدِ بِاللَّهِ.

٢٥٥ - مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ^(١) بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَامَةَ بْنِ مِقْدَامَ بْنِ نَصْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

(١) ٢٥٥ - الشَّيْخُ أَبُو عَمَرَ الْمَقْدِسِيُّ (٥٢٨-٦٠٧هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٣٤٦/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٨٣/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ
«الدَّرُّ الْمُنْصَدِ» (٣٢٨/١)، وَيُرَاجَعُ: مِرَاةُ الزَّمَانِ (٥٤٦/٨)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ التَّقْلَةِ
(٢٠٢/٢)، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (٧١)، وَمُعْجَمُ ابْنِ خَلِيلٍ (وَرَقَّة: ٢٢٣)، وَمَشِيخَةُ ابْنِ
الْبُخَارِيِّ (٤١٩/١)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٥/٢٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٦٦)، وَالْعَبْرُ
(٢٥/٥)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣١٧)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ
(١٨٧)، وَدَوَّلُ الْإِسْلَامِ (١١٤/٢)، وَالْأَعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (١٤٩)، وَمِرَاةُ
الْجَنَانِ (١٥/٤)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (٥٨/١٣)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (١١٦/٢)،
وَالْمُقْفَى الْكَبِيرُ (٢٧٢/٥)، وَتَارِيخُ ابْنِ الْفَرَاتِ (١١٦/١/٥)، وَالتَّجْوُمُ الرَّاهِرَةُ
(٢٠١/٦)، وَالشُّذَرَاتُ (٢٧/٥) (٥٠/٧).

جَدُّ أَغْلَبِ الْعُلَمَاءِ مِنْ (آلِ قُدَامَةَ)، وَهُوَ الْأَخُ الشَّقِيقُ لِلشَّيْخِ الْمُؤَقِّقِ، وَأَمَّا أَخُوهُمَا
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فَلَا بَيْنَهُمَا؛ فَوَالِدَتُهُمَا: سَعِيدَةُ بِنْتُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْفَتْحِ، مِنْ «مَرْدَا» وَأُمُّ
أَخِيهِمَا عُبَيْدُ اللَّهِ: سَعِيدَةُ أَيْضًا بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ شَيْبٍ، مِنْ «دَبْرِ عُورِفٍ» وَأَخَوَاتُهُمْ
(رُقَيْةُ)، وَ(فَاطِمَةُ)، وَ(رَابِعَةُ)، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ وَالِدِهِ فِي هَامِشِ وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٥٨هـ).

وَمِنْ خِلَالِ الْوُفُوفِ عَلَى أَخْبَارِهِ يَظْهَرُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ ضَلِيعًا فِي الْعِلْمِ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُ
بُرُوزٌ فِي الْفِقْهِ كَأَخِيهِ الْمُؤَقِّقِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ إِطْلَاعٌ وَاسِعٌ فِي الْحَدِيثِ وَالرَّوَايَةِ كَالْحَافِظِ
عَبْدِ الْغَنِيِّ، وَإِنَّمَا كَانَ رَجُلًا صَالِحًا، عَابِدًا، مُحَبَّبًا إِلَى النَّاسِ، وَرِعًا، زَاهِدًا، وَهَذِهِ
الصِّفَاتُ وَغَيْرُهَا أَعْطَتْهُ شُهْرَةً وَمَكَانَةً فِي نَفُوسِ النَّاسِ، فَعَظُمُوهُ، وَاحْتَرَمُوهُ، وَبَالَغَ =

الْجَمَاعِيَّ، الْمَقْدِسِيَّ، ثُمَّ الدَّمَشْقِيَّ، الصَّالِحِيَّ، الزَّاهِدَ، الْعَابِدَ، الشَّيْخَ أَبُو عُمَرَ. قَالَ ابْنُ أُخْتِهِ الْحَافِظُ ضِيَاءُ الدِّينِ ^(١) مَوْلَدُهُ سَنَةَ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ بِـ «جَمَاعِيلَ» شَاهَدَتْهُ بِخَطِّ وَالِدِهِ، وَهَاجَرَ بِهِ وَالِدُهُ وَبِأَخِيهِ الشَّيْخِ الْمُوَفَّقِ وَأَهْلِهِمْ إِلَى «دِمَشْقَ» سَنَةَ إِحْدَى وَخَمْسِينَ ^(٢) لِاسْتِيلَاءِ الْفَرَنْجِ عَلَى الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ، فَزَلُّوا بِـ «مَسْجِدِ أَبِي صَالِحٍ» ^(٣) ظَاهِرِ «بَابِ شَرْقِيٍّ» فَأَقَامُوا

= مُتَرَجِّمُوهُ فِي وَصْفِهِ بِكُلِّ جَمِيلٍ، وَأَطْنَبُوا فِي ذِكْرِهِ وَالْقَنَاءِ عَلَيْهِ.

وَأَشْتَهَرَ لَهُ مِنَ الْأَوْلَادِ شَمْسُ الدِّينِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ (ت: ٦٨٤ هـ)، وَشَرَفُ الدِّينِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ (ت: ٦٤٣ هـ) وَعُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ (ت: ؟) وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (ت: ؟) وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ (ت: ؟) وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ (ت: ؟)، وَحَبِيبَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ (ت: ؟) وَزَيْنَبُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ (ت: ؟)، وَعَائِشَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ (ت: ؟) وَخَدِيجَةُ (الْكُبْرَى) بِنْتُ مُحَمَّدٍ (ت: ؟) وَخَدِيجَةُ (الصُّغْرَى)، وَلَهُ أَرْبَعُ زَوَاجَاتٍ أَكْبَرُهُنَّ أُمُّ عُمَرَ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَمَّةُ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ، وَهِيَ أُمُّ عُمَرَ، وَخَدِيجَةُ الْكُبْرَى، وَآمَنَةُ. ثُمَّ طَاوُوسٌ، وَهِيَ مِنْ «الْبَيْرَةِ» مِنْ أَرْضِ «بَيْتِ الْمُقَدَّسِ»، ثُمَّ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي الْمَجْدِ مِنْ أَهْلِ «دِمَشْقَ» وَهِيَ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ، وَزَيْنَبُ. ثُمَّ آمَنَةُ بِنْتُ أَبِي مُوسَى وَهِيَ أُمُّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَحْمَدَ، وَعَائِشَةُ وَحَبِيبَةُ، وَخَدِيجَةُ (الصُّغْرَى)، وَلَهُ مِنَ الْأَخْفَادِ وَالْأَسْبَاطِ أَعْدَادٌ كَبِيرَةٌ جِدًّا، أَغْلِبُهُمْ مِنَ أَهْلِ الْعِلْمِ، نَذَكُرُهُمْ فِي مَوَاضِعِهِمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(١) جَمَعَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ كِتَابًا مُخْتَصَرًا فِي مَنَاقِبِهِ طُبِعَ سَنَةَ (١٤١٨) فِي بَيْرُوتِ دَارِ ابْنِ حَزْمٍ وَأَطْنَبَهُ مُسْتَلًّا مِنْ كِتَابِ «سِيرِ الْمُقَدَّسَةِ»، وَلَعَلَّهُ هُوَ نَفْسُهُ «الْحِكَايَاتُ الْمُقْتَسِمَةُ...» أَوْ كِتَابُ «سَبَبِ هِجْرَةِ الْمُقَدَّسَةِ...» تَفَرَّقَتْ أَجْزَاؤُهُمَا وَأَخَذَتْ أَسْمَاءً.

(٢) هِجْرَةُ الْمُقَدَّسَةِ فِي الْقَلَائِدِ الْجَوْهَرِيَّةِ (١/٦٨).

(٣) أَبُو صَالِحٍ هُوَ مُفْلِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، شَيْخٌ، عَابِدٌ، صَالِحٌ، حَبِيبِي الْمَذْهَبِ (ت: ٣٣٠ هـ)

وَفِي الْقَلَائِدِ الْجَوْهَرِيَّةِ (١/٢٥١)، نَقَلَ عَنِ «الْعَبْرِ» لِلْحَافِظِ الذَّهَبِيِّ، وَتَارِيخِ ابْنِ =

به مُدَّة نَحْوَ سَتَيْنِ، ثُمَّ انْتَقَلُوا إِلَى «الْجَبَلِ». قَالَ أَبُو عُمَرَ: فَقَالَ النَّاسُ: الصَّالِحِيَّةُ، يَنْسُبُونَا إِلَى «مَسْجِدِ أَبِي صَالِحٍ» لَا أَنَا صَالِحُونَ.

قَالَ أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْحَنْبَلِيِّ - وَنَقَلْتُهُ مِنْ خَطِّهِ -: أَنْزَلَهُمْ وَالِدِي فِي «مَسْجِدِ أَبِي صَالِحٍ» فَاسْتَوَحَمَ الْمَسْجِدُ عَلَيْهِمْ، فَمَاتَ مِنْهُمْ فِي شَهْرِ وَاحِدٍ قَرِيبُ أَرْبَعِينَ نَفْسًا، فَأَشَارَ عَلَيْهِمْ وَالِدِي بِالْإِنْتِقَالِ إِلَى «الْجَبَلِ» حَيْثُ هُمْ الْآنَ، فَانْتَقَلُوا إِلَيْهِ، وَكَانَ رَأْيًا مُبَارَكًا.

حَفِظَ الشَّيْخُ أَبُو عُمَرَ الْقُرْآنَ وَقَرَأَهُ بِحَرْفِ أَبِي عَمْرٍو، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ وَالِدِهِ، وَأَبِي الْمَكَارِمِ بْنِ هِلَالٍ، وَأَبِي تَمِيمٍ سَلْمَانَ بْنِ الرَّحْبِيِّ، وَأَبِي نَصْرِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ بْنِ يَوْسُفَ، وَأَبِي الْفَتْحِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ

= قَاضِي شُهَبَةَ الْأَسَدِيِّ أَنَّهُ تُوُفِّيَ سَنَةَ: (٥٣٠هـ) وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٩٤)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٨٤/١٥)، أَنَّ وَفَاتَهُ سَنَةَ (٣٣٠هـ) وَهُوَ الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّ ابْنَ زَبْرِ (ت: ٣٧٩هـ)، ذَكَرَهُ فِي «وَفَيَاتِهِ» أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ دِمَشْقَ لِلْحَافِظِ ابْنِ عَسَاكِرِ (٢٢١/٦٩)، وَمُخْتَصَرِهِ لِابْنِ مَنْظُورٍ (١٦/٢٩)، وَدُورِ الْإِسْلَامِ (٢٠٣/١)، وَمِرَاةِ الْجَنَانِ (٢٩٨/٢)، وَالْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ (٢٠٤/١١)، وَالتَّجْوِمِ الزَّاهِرَةِ (٢٧٥/٣)، وَالدَّارِسِ فِي تَارِيخِ الْمَدَارِسِ (١٠٢/٢)، وَالشُّذْرَاتِ (٣٢٨/٢).

وَالْمَسْجِدُ الْمَذْكُورُ قَدِيمٌ، كَانَ يَلْزُمُهُ أَبُو بَكْرٍ سَنَدُ [بْنِ] حَمْدَوَيْهِ الرَّاهِدُ، ثُمَّ خَلَفَهُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ أَبُو صَالِحٍ الْمَذْكُورُ، كَذَا قَالَ ابْنُ شَدَّادٍ فِي الْأَغْلَاقِ الْخَطِيرَةِ «مَدِينَةُ دِمَشْقَ» (١٣٧)، قَالَ: «فَنَسَبَ إِلَيْهِ، سَكَنَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّالِحِينَ، فِيهِ بَيْتٌ، وَلَهُ وَقْفٌ وَإِمَامٌ». وَبِرَاجَعُ ثِمَارِ الْمَقَاصِدِ (١٠٨)، وَالْمُرُوجُ السُّنْدُسِيَّةُ... قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْهَادِي: قُلْتُ: هَذَا الْمَسْجِدُ الَّذِي نَزَلَهُ الْمَقَادِسَةُ عِنْدَ هَجْرَتِهِمْ إِلَى «دِمَشْقَ» فَاسْتَوَحَمَ عَلَيْهِمْ، وَمَاتَ مِنْهُمْ خَلْقٌ...».

ابن حَمْوِيَه، وَأَبِي الْمَعَالِي بْنِ صَابِرٍ، وَأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْكِنَانِيِّ^(١)، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ الْحَرَانِيِّ، وَأَبِي الْفَهْمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأُرْدِيِّ، وَيَحْيَى بْنَ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ، وَمُحَمَّدَ بْنَ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي الصَّقْرِ. وَقَدِمَ «مِصْرَ» فَسَمِعَ بِهَا مِنَ الشَّرِيفِ أَبِي الْمَفَاخِرِ سَعِيدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمَأْمُونِيِّ، وَأَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ بَرِّيِّ النَّحْوِيِّ، وَخَرَجَ لَهُ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيُّ «أَرْبَعِينَ حَدِيثًا» مِنْ رَوَايَاتِهِ، وَحَدَّثَ بِهَا.

وَسَمِعَ مِنْهُ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ: الضِّيَاءُ، وَالْمُنْذِرِيُّ، . وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ خَلِيلٍ^(٢)، وَوَلَدُهُ أَبُو الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَاضِي الْقُضَاةِ، وَحَفِظَ مِنْهُ «مُخْتَصَرَ الْخَرْقِيِّ» فِي الْفِقْهِ^(٣). وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَقَرَأَ النَّحْوَ عَلَى ابْنِ بَرِّيِّ بِـ«مِصْرَ» وَأَظْهَرَهُ

(١) في (ط): «الكتاني وَإِلْمَا هُوَ «الْكِنَانِي»» كَمَا هُوَ مُثَبَّتٌ، تَرَجَمْتُهُ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (٣٣٠)، وَفَيَاتِ مَا بَيْنَ (٥٧١-٥٨٠)، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ، وَهُوَ مِنْ شُيُوخِ ابْنِ صَصْرَى وَابْنِ خَلِيلٍ . . . وَغَيْرِهِمَا.

(٢) جَاءَ فِي مُعْجَمِ ابْنِ خَلِيلٍ: «أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ، الرَّاهِدُ، أَبُو عَمَرَ، مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيِّ، بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ بِـ«دِمَشْقَ» قُلْتُ لَهُ: أَخْبَرَكُمُ أَبُو الْمَكَارِمِ عَبْدِ الْوَاحِدِ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسْلِمِ بْنِ هَلَالٍ الْأُرْدِيُّ . . .». وَمِمَّنْ سَمِعَ مِنْهُ ابْنُ الْبُخَارِيِّ جَاءَ فِي «مَشِيخَتِهِ» أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ، الْإِمَامُ، الرَّاهِدُ، أَبُو عَمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ الشَّيْخِ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَامَةَ بْنِ مَقْدَامَ بْنِ نَصْرِ الْمَقْدِسِيِّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ فِي ثَالِثِ شَوَّالٍ مِنْ سَنَةِ خَمْسٍ وَسِتِّمِائَةٍ بِالْجَامِعِ الْمُظَفَّرِيِّ بِسَفْحِ جَبَلِ قَاسِيُونِ.

(٣) وَلَدُهُ هَذَا شَمْسُ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِنْ أَصْغَرِ أَوْلَادِهِ، فَلَعَلَّهُ سَمِعَ عَلَيْهِ فِي الصَّغَرِ، وَلَمْ يُكْثِرْ؛ لِأَنَّ مَوْلَدَهُ سَنَةَ (٥٩٧هـ).

حَفِظَ «اللَّمَع» ^(١) لَابْنِ جَنِّيٍّ . وَكَتَبَ بِحَظِّهِ كَثِيرًا ، مِنْ ذَلِكَ : «الْحِلْيَةُ» لِأَبِي نُعَيْمٍ ، وَ«تَفْسِيرُ الْبَغَوِيِّ» ، وَ«الْمُغْنِي» فِي الْفِقْهِ لِأَخِيهِ الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ ، وَ«الْإِبَانَةُ» لِابْنِ بَطَّةَ ، وَكَتَبَ مَصَاحِفَ كَثِيرَةً لِأَهْلِهِ ، وَكَتَبَ «الْخِرَقِي» لِلنَّاسِ ، وَالْكُلُّ بِغَيْرِ أُجْرَةٍ ، وَكَانَ سَرِنَعَ الْكِتَابَةِ ، وَرُبَّمَا كَتَبَ فِي الْيَوْمِ كُرَاسَيْنِ بِالْقَطْعِ الْكَبِيرِ . قَالَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ ^(٢) : وَكَانَ اللَّهُ قَدْ جَمَعَ لَهُ مَعْرِفَةَ الْفِقْهِ ، وَالْفَرَائِضِ ، وَالنَّحْوِ ، مَعَ الزُّهْدِ ، وَالْعَمَلِ ، وَقَضَاءِ حَوَائِجِ النَّاسِ . قَالَ : وَكَانَ لَا يَكَادُ يَسْمَعُ دُعَاءً إِلَّا حَفِظَهُ وَدَعَا بِهِ ، وَلَا يَسْمَعُ ذِكْرَ صَلَاةٍ إِلَّا صَلَّاهَا ، وَلَا يَسْمَعُ حَدِيثًا إِلَّا عَمِلَ بِهِ ، وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ فِي نِصْفِ شَعْبَانَ مِائَةَ رُكْعَةٍ ^(٣) ، وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ ، وَكَأَنَّهُ أَنْشَطُ الْجَمَاعَةِ ، وَكَانَ لَا يَتْرُكُ قِيَامَ اللَّيْلِ مِنْ وَقْتِ شُبُوبِيَّتِهِ ، وَسَافِرٌ هُوَ وَجَمَاعَةٌ ^(٤) ، فَقَامَ فِي اللَّيْلِ يُصَلِّي وَيُخْرِسُ الْجَمَاعَةَ ، وَقَلَّلَ ^(٥) الْأَكْلَ فِي مَرَضِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ، حَتَّى عَادَ كَالْعُودِ ، وَمَاتَ وَهُوَ عَاقِدٌ عَلَى أَصَابِعِهِ

(١) مُخْتَصَرٌ مَشْهُورٌ فِي النَّحْوِ ، سَبَقَ ذِكْرُهُ فِي تَرْجَمَةِ ابْنِ الْحَشَّابِ (ت : ٥٦٧ هـ) .

(٢) مَنَاقِبُ الشَّيْخِ (٢٨) .

(٣) أَلَيْسَ هَذَا كُلُّهُ مِنَ الْبِدْعِ ؟! هَذَا يَدُلُّ عَلَى مَا قُلْنَا سَابِقًا .

(٤) فِي «الْمَنَاقِبِ» : «سَافَرْتُ مَرَّةً مَعَ خَالِي الْإِمَامِ أَبِي عُمَرَ إِلَى الْغَزَاةِ ، فَبِتْنَا عِنْدَ قَرْيَةٍ ، فَأَرَادَ بَعْضُنَا أَنْ يَسْهَرَ وَيُخْرِسَنَا ، فَقَالَ لَهُ الشَّيْخُ : نَمْ ، وَقَامَ هُوَ يُصَلِّي وَانْظُرْ مَا بَعْدَهَا .

(٥) فِي «الْمَنَاقِبِ» : «وَسَمِعْتُ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ أَسِيَةَ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُلَازِمُهُ فِي مَرَضِهِ تَقُولُ : إِنَّهُ قَلَّلَ الْأَكْلَ . . . » ، وَكَذَا مَا بَعْدَهُ . وَأَسِيَةُ هَذِهِ بِنْتُ بَنْتِهِ كَمَا جَاءَ فِي الْمَنَاقِبِ (٣٤) ، وَهِيَ بِنْتُ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ بْنِ رَاجِحِ الْمَقْدِسِيِّ .

يُسَبِّحُ. قَالَ: وَحَدَّثْتُ عَنْ زَوْجَتِهِ قَالَتْ: كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ، فَإِذَا جَاءَهُ النَّوْمُ عِنْدَهُ فَضِيبُ يَضْرِبُ بِهِ عَلَى رِجْلَيْهِ، فَيَذْهَبُ عَنْهُ النَّوْمُ. قَالَ: وَكَانَ كَثِيرَ الصَّيَّامِ سَفَرًا وَحَضْرًا.

قَالَ وَلَدُهُ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّهُ فِي آخِرِ عُمُرِهِ سَرَدَ الصَّوْمَ، فَلَا مَهْ أَهْلُهُ، فَقَالَ: إِنَّمَا أَصُومُ أَغْتَنِمُ أَيَّامِي؛ لِأَنِّي إِنْ ضَعُفْتُ عَجَزْتُ عَنِ الصَّوْمِ، وَإِنْ مِتُّ انْقَطَعَ عَمَلِي، وَكَانَ لَا يَكَادُ يَسْمَعُ بِجَنَازَةٍ^(١): إِلَّا حَضَرَهَا، وَلَا بِمَرِيضٍ إِلَّا عَادَهُ وَلَا جِهَادٍ^(٢) إِلَّا خَرَجَ فِيهِ، وَكَانَ يَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ كُلَّ لَيْلَةٍ سُبْعًا مُرْتَلًّا، وَيَقْرَأُ فِي النَّهَارِ سُبْعًا بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَإِذَا صَلَّى الْفَجْرَ^(٣) قَرَأَ آيَاتِ الْحِرْسِ بَعْدَ أَنْ يَفْرُغَ مِنَ التَّسْبِيحِ، وَكَانَ قَدْ كَتَبَ فِي ذَلِكَ كُرَّاسَةً، وَهِيَ مُعَلَّقَةٌ فِي الْمِخْرَابِ، وَرُبَّمَا قَرَأَ فِيهَا خَوْفًا مِنَ الثُّعَاسِ، ثُمَّ يَقْرَأُ وَيُلْقِنُ إِلَى ارْتِفَاعِ النَّهَارِ، ثُمَّ يُصَلِّي الصُّحَى صَلَاةً طَوِيلَةً، وَكَانَ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ، إِحْدَاهُمَا فِي اللَّيْلِ، وَالْأُخْرَى فِي النَّهَارِ، يُطِيلُ فِيهِمَا السُّجُودَ، وَيُصَلِّي بَعْدَ أَذَانِ الظُّهْرِ، قَبْلَ سُنَّتِهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ رَكَعَتَيْنِ، يَقْرَأُ فِي الْأُولَى أَوَّلَ ﴿الْمُؤْمِنُونَ﴾، وَفِي الثَّانِيَةِ آخِرَ ﴿الْفُرْقَانِ﴾، وَكَانَ يُصَلِّي بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، يَقْرَأُ فِيهِنَّ ﴿السَّجْدَةَ﴾ و ﴿يَسْ﴾، و ﴿تَبَرَّكَ﴾، و ﴿الدُّخَانَ﴾ وَيُصَلِّي كُلَّ لَيْلَةٍ

(١) فِي «الْمَنَاقِبِ»: «قَرِيبَةً كَانَتْ أَوْ بَعِيدَةً» وَفِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»: «قَرِيبَةً أَوْ بَعِيدَةً».

(٢) فِي «الْمَنَاقِبِ»: وَ «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»: «وَلَا يَكَادُ يَسْمَعُ».

(٣) بَعْدَ هَذِهِ الْعِبَارَةِ فِي «الْمَنَاقِبِ» وَ «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»: «وَفَرَّغَ مِنَ الدُّعَاءِ وَالتَّسْبِيحِ».

جُمُعَةٍ بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ صَلَاةَ التَّسْبِيحِ ^(١) وَيُطِيلُهَا، وَيُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ رَكَعَتَيْنِ بِمِائَةٍ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ^(١) وَكَانَ يُصَلِّي فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ رَكَعَةً نَافِلَةً ^(١)، وَلَهُ أَوْرَادُ كَثِيرَةٌ، وَكَانَ يَزُورُ الْقُبُورَ كُلَّ جُمُعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ ^(١)، وَلَا يَنَامُ إِلَّا عَلَى وَضُوءٍ، وَيُحَافِظُ عَلَى سُنَنِ وَأَذْكَارٍ عِنْدَ نَوْمِهِ مِنَ التَّسْبِيحِ، وَالتَّكْبِيرِ، وَالتَّحْمِيدِ، وَقِرَاءَةِ «تَبَارَكَ» وَغَيْرِهَا مِنَ الْقُرْآنِ، وَيَقُولُ بَيْنَ سُنَّتَيْهِ الْفَجْرِ وَالْفَرَضِ أَرْبَعِينَ مَرَّةً: يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ^(٢). وَكَانَ لَا يَتْرُكُ غُسْلَ الْجُمُعَةِ ^(٣) وَلَا يَخْرُجُ إِلَى الْجُمُعَةِ إِلَّا وَمَعَهُ شَيْءٌ يَتَصَدَّقُ بِهِ، وَكَانَ يَحْمِلُ هَمَّ أَصْحَابِهِ، وَمَنْ سَافَرَ مِنْهُمْ تَفَقَّدَ أَهْلَهُ، وَكَانَ يَتَفَقَّدُ الْأَشْيَاءَ النَّافِعَةَ، مِثْلَ النَّهْرِ، وَالسَّقَايَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا فِيهِ نَفْعٌ لِلْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ يُؤَثِّرُ بِمَا عِنْدَهُ لِأَقَارِبِهِ وَغَيْرِهِمْ، وَيَتَصَدَّقُ كَثِيرًا بِبَعْضِ ثِيَابِهِ، حَتَّى يَبْقَى فِي الشِّتَاءِ بِجُبَّةٍ بَغِيرِ قَمِيصٍ، وَكَثِيرًا مِنْ وَفْتِهِ بَغِيرِ سَرَاوِيلٍ وَكَانَتْ عِمَامَتُهُ قِطْعَةً بِطَانَةً، فَإِذَا احتَاجَ أَحَدٌ إِلَى خِرْقَةٍ، أَوْ مَاتَ صَغِيرٌ قَطَعَ مِنْهَا لَهُ، وَكَانَ يَلْبَسُ الْحَسَنَ، وَيَنَامُ عَلَى الْحَصِيرِ، وَكَانَ ثَوْبُهُ إِلَى نِصْفِ سَاقِهِ، وَكُمُّهُ إِلَى رُسْغِهِ، وَرُبَّمَا تَصَدَّقَ بِالشَّيْءِ وَأَهْلُهُ مُحْتَاجُونَ إِلَيْهِ، وَمَكَثَ مُدَّةً لَا يَأْكُلُ أَهْلُ الدَّيْرِ إِلَّا مِنْ بَيْتِهِ يَجْمَعُ الرِّجَالُ نَاحِيَّةً وَالنِّسَاءُ نَاحِيَّةً، وَكَانَ إِذَا جَاءَ شَيْءٌ إِلَى بَيْتِهِ فَرَّقَهُ عَلَى الْخَاصِّ وَالْعَامِّ، وَكَانَ يَقُولُ: لَا عِلْمَ إِلَّا مَا دَخَلَ

(١) هَلْ هَذِهِ مَشْرُوعَةٌ؟ بَلْ كُلُّهَا مِنَ الْبِدْعِ؟!

(٢) هَذِهِ كُلُّهَا فِي «الْمَنَاقِبِ» وَعَنْهُ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» وَأَغْلَبُهُ بِدْعٌ لَا أَسَاسَ لَهَا فِي الشَّرْعِ.

(٣) هَذَا غَرِيبٌ؟ فَهَلْ هَذِهِ مِنْ مَنَاقِبِهِ؟ وَهُوَ شَأْنُ كُلِّ مُحْتَظِمٍ؟!

مَعَ صَاحِبِهِ الْقَبْرِ . وَيَقُولُ : إِذَا لَمْ تَتَصَدَّقُوا لَا يَتَصَدَّقُ أَحَدٌ عَنْكُمْ ، وَإِذَا لَمْ تُعْطُوا السَّائِلَ أَنْتُمْ أَعْطَاهُ غَيْرُكُمْ ، وَكَانَ يُحِبُّ اللَّبَنَ الْمُصَفَّى بِخِرْقَةٍ ، فَعَمِلَ لَهُ مِنْهُ مَرَّةً فَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ ، فَقِيلَ لَهُ ، فَقَالَ : تَرَكْتُهُ لِحُبِّي إِيَّاهُ ، ثُمَّ لَمْ يَأْكُلْهُ بَعْدَ ذَلِكَ ، وَكَانَ إِذَا خَطَبَ تَرَقُّ الْقُلُوبُ ، وَيَبْكِي بَعْضُ النَّاسِ بُكَاءً كَثِيرًا ، وَكَانَ لَهُ هَيْبَةٌ عَظِيمَةٌ فِي الْقُلُوبِ ، حَتَّى كَانَ أَحَدُ الطَّلَبَةِ يُرِيدُ أَنْ يَسْأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَمَا يَجْسُرُ أَنْ يَسْأَلَهُ ، وَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ سَكَتُوا ، وَخَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ ، وَإِذَا عَبَرَ فِي طَرِيقِ الصَّبِيَّانِ يَلْعَبُونَ هَرَبُوا ، وَإِذَا أَمَرَ بِشَيْءٍ لَا يَجْسُرُ أَحَدٌ أَنْ يُخَالِفَهُ ، وَكَانَ كَثِيرًا مَا يَكْتُبُ إِلَى أَرْبَابِ الْوِلَايَاتِ شَفَاعَاتٍ لِمَنْ يَقْصِدُهُ ، فَقَالَ لَهُ الْمُتَوَلَّى يَوْمًا : إِنَّكَ تَكْتُبُ إِلَيْنَا فِي قَوْمٍ لَا نُرِيدُ أَنْ نَقْبَلَ فِيهِمْ شَفَاعَةً ، وَنَسْتَهِيَ أَنْ لَا نَرُدَّ رُفْعَتَكَ ، فَقَالَ : أَمَّا أَنَا فَقَدْ قَضَيْتُ حَاجَةَ مَنْ قَصَدَنِي ، وَأَنْتُمْ إِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَقْبَلُوا وَرَفْتِي وَإِلَّا فَلَا ، فَقَالَ لَهُ : لَا نَرُدُّهَا أَبَدًا ، وَاحْتِاجَ النَّاسِ فِي سَنَةِ إِلَى الْمَطَرِ ، فَطَلَعَ مَعَهُمْ إِلَى «مَغَارَةِ الدَّمِّ» وَمَعَهُ نِسَاءٌ مِنْ مَحَارِمِهِ ، وَاسْتَسْقَى وَدَعَا ، فَجَاءَ الْمَطَرُ حِينَنِيذٍ ، وَجَرَتْ الْأَوْدِيَةُ شَيْئًا لَمْ يَرَهُ النَّاسُ مِنْ مُدَّةٍ ، وَلَهُ كَرَامَاتٌ كَثِيرَةٌ .

وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ قَالَ : جِئْنَا مَرَّةً إِلَى عِنْدَهُ ، وَنَحْنُ ثَلَاثَةُ أَنْفُسٍ جِيَاعٌ ، فَقَدَّمَ إِلَيْنَا سَكْرُجَةً^(١) فِيهَا لَبَنٌ ، وَكُسِيرَاتٌ ، فَأَكَلْنَا وَشَبِعْنَا ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهَا

(١) بِضَمِّتَيْنِ ، وَشَدَّ الرَّاءِ الْمَفْتُوحَةَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَضُمُّهَا ، وَالصَّوَابُ : «أَسْكْرُجَةً» بِالْهَمْزَةِ ، فَارِسِيَّةٌ مُعَرَّبَةٌ : «سُكْرَه» إِنَاءٌ صَغِيرٌ يُسْتَعْمَلُ فِي الْمُسَهَّيَاتِ وَالْهَاضُمَاتِ عَلَى الْمَوَائِدِ حَوْلَ الطَّعَامِ . . . «قَصْدُ السَّبِيلِ (٢/ ١٤٢) . وَيُرَاجَعُ : (١/ ١٨٥) ، وَالْمُعَرَّبُ (٧٥) ، =

كَأَنَّهَا لَمْ تَنْقُصْ .

قَالَ الضَّيَّاءُ : وَسَمِعْتُ الْإِمَامَ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ بْنَ عُمَرَ ^(١) يَقُولُ :
دَعَانِي الشَّيْخُ مَرَّةً ، وَكُنْتُ أَخَافُ مِنْ ضَرَرِ الْأَكْلِ ، فَأَبْتَدَأَنِي وَقَالَ : إِذَا قَرَأَ
الْإِنْسَانُ قَبْلَ الْأَكْلِ ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ ^(٢) وَ : ﴿ لَا يَلِيفُ
قُرَيْشٍ ﴾ ^(٣) ، ثُمَّ أَكَلَ ، فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ .

وَسَمِعْتُ الْإِمَامَ أَبَا بَكْرٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَسَنِ بْنِ النَّحَّاسِ ^(٤) ، يَقُولُ : كَانَ
وَالِدِي يُحِبُّ الشَّيْخَ أَبَا عُمَرَ ، فَقَالَ لِي يَوْمَ جُمُعَةٍ : أَنَا أَصْلِي الْجُمُعَةَ خَلْفَ
الشَّيْخِ ، وَمَذْهَبِي أَنَّ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ مِنَ الْفَاتِحَةِ ، وَمَذْهَبُهُ
أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنَ الْفَاتِحَةِ ، وَأَخَافُ أَنْ يَكُونَ فِي صَلَاتِي شَيْءٌ ، فَمَضَيْنَا إِلَى
الْمَسْجِدِ ، فَوَجَدْنَا الشَّيْخَ ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ وَالِدِي وَعَانَقَهُ ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَخِي ،
صَلِّ وَأَنْتَ طَيِّبُ الْقَلْبِ ؛ فَإِنِّي مَا تَرَكْتُ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فِي
نَافِلَةٍ ، وَلَا فَرِيضَةٍ ، مُنْذُ أُمِّمْتُ بِالنَّاسِ ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَالِدِي وَقَالَ : احْفَظْ .
وَكَانَ بَعْضُ النَّاسِ يُرْسِلُ إِلَى الشَّيْخِ فِي كُلِّ سَنَةٍ شَيْئًا فَيَقْبَلُهُ ، فَأَرْسَلَ
إِلَيْهِ مَرَّةً دِينَارَيْنِ فَرَدَّهُمَا فَتَأَلَّمَ ، ثُمَّ فَكَّرَ فِيهِمَا ، فَوَجَدَهُمَا مِنْ جِهَةٍ غَيْرِ

= وَالنَّهْائَةِ (٢/ ٣٨٤) .

(١) لَعَلَّهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عُمَرَ الْخِلَاطِيُّ ، نَاصِرُ الدِّينِ .

(٢) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ ، آيَةُ : ١٨ .

(٣) سُورَةُ قُرَيْشٍ . هَلْ فِي ذَلِكَ أَثَرٌ مَرْوِيُّ ؟ !

(٤) ابْنُ النَّحَّاسِ لَمْ أَفِفْ عَلَى أَخْبَارِهِ .

طَيِّبَةً، قَالَ: فَبَعَثَ إِلَيْهِ غَيْرَهُمَا فَقَبِلَهُمَا.

قَالَ الضَّيَّاءُ: وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُثْمَانَ^(١)، قَالَ: جَاءَ رَجُلَانِ إِلَى الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ، فَقَالَا لَهُ: إِنَّ قُرَاجِي^(٢) قَدْ أَخَذَ فُلَانًا وَحَبْسَهُ، فَادْعُ عَلَيْهِ، فَبَاتَا عِنْدَ الشَّيْخِ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ قَالَ: قُضِيَتْ الْحَاجَةُ، وَإِذَا جَنَازَةُ قُرَاجِي^(٢) عَابِرَةً، وَأَطَالَ الضَّيَّاءُ تَرْجَمَةَ الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ، وَكَذَلِكَ أَبُو الْمُظَفَّرِ سِبْطُ ابْنِ الْجَوَزِيِّ فِي «الْمِرْآةِ» وَقَالَ: كَانَ مُعْتَدِلَ الْقَامَةِ، حَسَنَ الْوَجْهِ، عَلَيْهِ أَنْوَارُ الْعِبَادَةِ، لَا يَزَالُ مُبْتَسِمًا، نَحِيلَ الْجِسْمِ مِنْ كَثَرَةِ الصَّيَامِ وَالْقِيَامِ، قَالَ: وَكَانَ إِذَا نَزَلَ مِنَ «الْجَبَلِ» لِرِيزَارَةِ الْقُبُورِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ جَمَعَ الشَّيْخَ مِنَ «الْجَبَلِ» وَرَبَطَهُ بِحَبْلِ، وَحَمَلَهُ إِلَى بُيُوتِ الْأَرَامِلِ وَالْيَتَامَى، وَيَحْمِلُ فِي اللَّيْلِ إِلَيْهِمُ الدَّارِهَمَ وَالذَّقِيقَ، وَلَا يَعْرِفُونَهُ، قَالَ: وَمَا نَهَرَ أَحَدًا، وَلَا أَوْجَعَ قَلْبَ أَحَدٍ، وَكَانَ يَقُولُ: أَنَا زَاهِدٌ، وَلَكِنْ فِي الْحَرَامِ، وَلَمَّا نَزَلَ صَلَاحُ الدِّينِ عَلَى «الْقُدْسِ» كَانَ هُوَ وَأَخُوهُ الْمُوَفَّقُ وَالْجَمَاعَةُ فِي خِيَمَةٍ، فَجَاءَ الْعَادِلُ إِلَى زِيَارَتِهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَمَا قَطَعَهَا، وَلَا التَّفَتَ إِلَيْهِ، وَلَا تَرَكَ وَرْدَهُ، وَكَانَ يَصْعَدُ الْمِنْبَرَ فِي «الْجَبَلِ» وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ خَامٍ مَهْدُولٌ

(١) أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ (آلِ قُدَامَةَ) الْمَقَادِسَةِ، زَيْنُ الدِّينِ، أَبُو الْعَبَّاسِ، مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ هُوَ وَأَبُوهُ، وَبَيْتُهُ مَشْهُورٌ بِالْعِلْمِ، وَالذَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْمَذْكُورَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَصَفَهُ بِـ«الْإِمَامِ»، وَلَمْ يَذْكُرْهُمَا الْمُؤَلِّفُ؟! وَالْخَبَرُ فِي «الْمَنَاقِبِ» وَ«تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»، وَفِيهِمَا: «جَاءَ أَبُو رِضْوَانَ وَرَجُلٌ آخَرُ - سَمَّاهُ - الشَّيْخَ أَبَا عُمَرَ...».

(٢) فِي (ط): «قُرَاجِ».

الجَيْبِ، وَفِي يَدِهِ عَصَا، وَالْمَنْبَرُ يَوْمَئِذٍ ثَلَاثُ مَرَاقٍ، وَكَانَ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَيَخْضُرُ الْغَزَوَاتِ مَعَ صَلَاحِ الدِّينِ.

وَكَانَ أَخُوهُ الْمُؤَفَّقُ يَقُولُ عَنْهُ: هُوَ شَيْخُنَا، رَبَّنَا وَأَحْسَنَ إِلَيْنَا، وَعَلَمْنَا، وَحَرِصَ عَلَيْنَا، وَكَانَ لِلْجَمَاعَةِ كَالْوَلَدِ يَقُومُ بِمَصَالِحِهِمْ، وَمَنْ غَابَ مِنْهُمْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ، قَالَ: وَكَانَ أَبِي أَحْمَدُ قَدْ تَخَلَّى عَنْ أُمُورِ الدُّنْيَا وَهَمُومِهَا، فَكَانَ الْمَرْجِعُ فِي مَصَالِحِ الْأَهْلِ إِلَيْهِ، وَهُوَ الَّذِي هَاجَرَ بَنَّا، وَسَقَرْنَا إِلَى «بَغْدَادَ» وَبَنَى الدَّيْرَ، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ «بَغْدَادَ» زَوَّجَنَا وَبَنَى لَنَا دُورًا خَارِجَةً عَنِ الدَّيْرِ وَكَفَانَا هُمُومَ الدُّنْيَا، وَكَانَ يُؤَثِّرُنَا، وَيَدْعُ أَهْلَهُ مُحْتَاجِينَ، وَبَنَى الْمَدْرَسَةَ وَالْمُصَنَّعَ بَعْلُوْهُمَتِهِ، وَكَانَ مُجَابَ الدَّعْوَةِ، وَمَا كَتَبَ لِأَحَدٍ وَرَقَةً لِلْحَمَى إِلَّا شَفَاهُ اللَّهُ تَعَالَى.

قَالَ أَبُو الْمُظْفَرِ^(١): وَكَرَامَاتُهُ كَثِيرَةٌ، وَفَضَائِلُهُ غَزِيرَةٌ، فَمِنْهَا: أَنِّي صَلَّيْتُ يَوْمَ جُمُعَةٍ بِجَامِعِ الْجَبَلِ فِي أَوَّلِ سَنَةِ سِتٍّ وَسِتِّمِائَةٍ، وَالشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ الْيُونَانِيُّ^(٢) إِلَى جَانِبِي، فَلَمَّا كَانَ فِي آخِرِ الْخُطْبَةِ وَأَبُو عَمَرَ يَخْطُبُ نَهَضَ الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ مُسْرِعًا، وَصَعَدَ إِلَى مَغَارَةٍ قَرِيبَةٍ وَكَانَ نَازِلًا بِهَا، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ احْتِجَاجٌ إِلَى الْوُضُوءِ، أَوْ أَلَمَهُ شَيْءٌ، فَلَمَّا صَلَّيْتُ الْجُمُعَةَ صَعَدْتُ وَرَاءَهُ، وَقُلْتُ لَهُ:

(١) فِي (ط): «أَبُو الْمُظْفَرِ» خَطَأً طِبَاعَةً.

(٢) الْيُونَانِيُّ: هُوَ «الْيُونَنِيُّ» مَنَسُوبٌ إِلَى «يُونَنٍ» مِنْ قُرَى «بَعْلَبَكَّ» مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥/٥١٧)، يُنسَبُ إِلَيْهَا كَثِيرٌ مِنَ الْحَنَابِلَةِ كَمَا سَيَأْتِي، وَعَبْدُ اللَّهِ الْمَذْكُورُ هُنَا. لَعَلَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ جَعْفَرٍ (ت: ٦١٧ هـ) نَذَرَهُ فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الْاسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

خَيْرٌ مَا الَّذِي أَصَابَكَ؟ فَقَالَ: هَذَا أَبُو عُمَرَ، مَا تَحِلُّ خَلْفَهُ صَلَاةٌ، قُلْتُ: وَلِمَ؟ قَالَ: لِأَنَّهُ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ مَا لَا يَصْلُحُ. قُلْتُ: وَمَا الَّذِي يَقُولُ؟ قَالَ: الْمَلِكُ الْعَادِلُ، وَهُوَ ظَالِمٌ، فَمَا يَصْدُقُ، وَكَانَ أَبُو عُمَرَ يَقُولُ فِي آخِرِ الْخُطْبَةِ: اللَّهُمَّ، أَصْلِحْ عَبْدَكَ الْمَلِكَ الْعَادِلَ سَيِّفَ الدِّينِ أَبَا بَكْرٍ بْنُ أَيُّوبَ، فَقُلْتُ لَهُ: إِذَا كَانَتِ الصَّلَاةُ خَلْفَ أَبِي عُمَرَ لَا تَصِحُّ، فَيَا لَيْتَ شِعْرِي خَلْفَ مَنْ تَصِحُّ؟ وَبَيْنَا نَحْنُ فِي الْحَدِيثِ، وَإِذَا بِالشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ قَدْ دَخَلَ وَمَعَهُ مِثْرٌ، فَسَلَّمَ وَحَلَّ الْمِثْرَ، وَفِيهِ رَغِيفٌ وَخِيَارَتَانِ، فَكَسَرَ الْجَمِيعَ، وَقَالَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾ الصَّلَاةُ^(١)، ثُمَّ قَالَ ابْتِدَاءً، قَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ^(٢) قَالَ: «وُلِدْتُ فِي زَمَنِ الْمَلِكِ الْعَادِلِ كِسْرَى» فَنَظَرَ إِلَى الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ: وَتَبَسَّمَ، وَمَدَّ يَدَهُ فَأَكَلَ، وَقَامَ أَبُو عُمَرَ فَنَزَلَ، فَقَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ: مَاذَا إِلَّا رَجُلٌ صَالِحٌ. قَالَ أَبُو الْمَظْفَرِ: وَقُلْتُ لَهُ يَوْمًا: أَوَّلُ مَا قَدِمْتُ «الشَّامَ» مَا كَانَ يَرُدُّ أَحَدًا فِي شَفَاعَتِهِ إِلَى مَنْ كَانَ، وَقَدْ كَتَبَ وَرَقَةً إِلَى الْمَلِكِ الْمُعْظَمِ عِيسَى ابْنِ الْعَادِلِ، وَقَالَ فِيهَا: إِلَى الْوَالِدِ الْمَلِكِ الْمُعْظَمِ، فَقُلْتُ لَهُ: كَيْفَ تَكْتُبُ هَذَا وَالْمَلِكُ الْمُعْظَمُ عَلَى الْحَقِيقَةِ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى؟ فَتَبَسَّمَ وَرَمَى بِالْوَرَقَةِ، وَقَالَ: تَأَمَّلْهَا وَإِذَا بِهِ لَمَّا كَتَبَ «الْمَلِكُ الْمُعْظَمُ» كَسَرَ الظَّاءَ، فَصَارَ الْمُعْظَمُ،

(١) يَعْنِي؛ الصَّلَاةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَهُوَ الْإِذْنُ بِالْأَكْلِ.

(٢) هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ، لَا أَصْلَ لَهُ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي شُعْبِ الْإِيمَانِ رَقْم: (٥١٩٥)، فِي بُطْلَانِهِ مَا يَرَوِيهِ بَعْضُ الْجُهَالِ عَنِ نَبِيِّنَا ﷺ: «وُلِدْتُ فِي زَمَنِ الْمَلِكِ الْعَادِلِ» عَنْ هَامِشِ الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ، وَرُجَّاعٍ: الْمَقَاصِدُ الْحَسَنَةُ (٤٥٤).

وَقَالَ: لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ يَوْمًا قَدْ عَظَّمَ اللَّهُ تَعَالَى، فَعَجِبْتُ مِنْ وَرَعِهِ وَتَحَقُّظِهِ فِي مَنْطِقِهِ عَنْ مِثْلِ هَذَا.

قَالَ أَبُو الْمُظَفَّرِ: وَأَصَابَنِي قَوْلُنَجْ^(١) عَانَيْتُ مِنْهُ شِدَّةً، فَدَخَلَ عَلَيَّ أَبُو عُمَرَ وَبِيَدِهِ خَرْوُبٌ شَامِيٌّ مَذْقُوقٌ، فَقَالَ: اسْتَفَّ هَذَا، وَكَانَ عِنْدِي جَمَاعَةٌ، فَقَالُوا: هَذَا يَزِيدُ الْقَوْلُنَجَ وَيَضُرُّهُ، فَمَا التَفَتُ إِلَى قَوْلِهِمْ، فَأَخَذْتُهُ مِنْ يَدِهِ فَأَكَلْتُهُ، فَبَرَأْتُ فِي الْحَالِ. قَالَ: وَحَكَى الْجَمَالُ الْبُصْرَاوِيُّ الْوَاعِظُ قَالَ: أَصَابَنِي قَوْلُنَجٌ فِي رَمَضَانَ، فَاجْتَهَدُوا فِي أَنْ أَفْطِرَ، فَلَمْ أَفْعَلْ، وَصَعَدْتُ إِلَى «قَاسِيُون» فَقَعَدْتُ مَوْضِعَ الْجَامِعِ الْيَوْمَ، وَإِذَا بِالشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ قَدْ أَقْبَلَ مِنَ الْجَبَلِ، وَبِيَدِهِ حَشِيشَةٌ، فَقَالَ: شَمَّ هَذِهِ تَنْفَعُكَ، فَأَخَذْتُهَا وَشَمَمْتُهَا، فَبَرَأْتُ.

وَقَرَأْتُ بِخَطِّ النَّاصِحِ بْنِ الْحُبْلِيِّ: كَانَ أَبُو عُمَرَ فَقِيهًا، زَاهِدًا، عَابِدًا، كَتَبَ بِخَطِّهِ كَثِيرًا مِنْ كُتُبِ الْحَدِيثِ، وَالْفِقْهِ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَكِتَابَ «الْمُغْنِي» لِأَخِيهِ، وَكَانَ مَعَ ذَلِكَ لَهُ أَوْرَادٌ مِنَ الصَّلَاةِ وَالتَّلَاوَةِ، يَقُومُ بِهَا، وَحَجَّ وَغَزَا وَكَانَ شَيْخَ جَمَاعَتِهِ، مُطَاعًا فِيهِمْ، مُحْتَرَمًا عِنْدَ نُورِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ زُنَيْكِيٍّ، وَزَارَهُ وَبَنَى لَهُمْ فِي الْجَبَلِ مَسْجِدًا وَسِقَايَةً. وَقَالَ غَيْرُهُ: لَهُ أَثَارٌ جَمِيلَةٌ، مِنْهَا: «مَدْرَسَتُهُ» بِالْجَبَلِ، وَهِيَ وَقُفٌّ

(١) جَاءَ فِي تَاجِ الْعَرُوسِ «قَلَج» الْقَوْلُنَجُ: عَجَمِيَّةٌ، وَقَدْ تُكْسَرُ لِأَمِّهِ أَوْ هُوَ مَكْسُورُ اللَّامِ، وَتُفْتَحُ الْقَافُ وَيُضَمُّ، مَرَضٌ مَشْهُورٌ مِعْوِيٌّ، مَنْسُوبٌ إِلَى الْمِعَى، مُؤْلَمٌ جِدًّا، يَغْسُرُ مَعَهُ خَرْوُجُ الثَّقَلِ وَالرَّيْحِ.

عَلَى الْقُرْآنِ وَالْفِقْهِ، وَقَدْ حَفِظَ الْقُرْآنَ فِيهَا أُمَمٌ لَا يُحْصَوْنَ. وَذَكَرَ جَمَاعَةٌ:
أَنَّ الشَّيْخَ أَبَا عُمَرَ قُطِبَ، وَأَقَامَ قُطْبَ الْوَقْتِ قَبْلَ مَوْتِهِ سِتِّ سِنِينَ.
وَقَالَ أَبُو الْمُظَفَّرِ: كَانَ عَلَى مَذْهَبِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، حَسَنَ الْعَقِيدَةِ،
مُتَمَسِّكًا بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَالْآثَارِ الْمَرْوِيَّةِ وَغَيْرِهَا كَمَا جَاءَتْ، مِنْ غَيْرِ
طَعْنٍ عَلَى أَئِمَّةِ الدِّينِ وَعُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ. وَيَنْهَى عَنْ صُحْبَةِ الْمُتَبَدِّعِينَ،
وَيَأْمُرُ بِصُحْبَةِ الصَّالِحِينَ، قَالَ: وَأَنْشَدَنِي لِنَفْسِهِ^(١):

أَوْصِيكُمْ فِي الْقَوْلِ بِالْقُرْآنِ	بِقَوْلِ أَهْلِ الْحَقِّ وَالْإِتْقَانِ
لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ وَلَا بِفَانِي	لَكِنْ كَلَامُ الْمَلِكِ الدِّيَانِ
آيَاتُهُ مُشْرِقَةُ الْمَعَانِي	مَتْلُوءَةٌ فِي اللَّفْظِ بِاللِّسَانِ
مَحْفُوظَةٌ فِي الصَّدْرِ وَالْجَنَانِ	مَكْتُوبَةٌ فِي الصُّحُفِ بِالْبَنَانِ
وَالْقَوْلُ فِي الصِّفَاتِ يَا إِخْوَانِي	كَالذَّاتِ وَالْعِلْمِ مَعَ الْبَيَانِ
إِمْرَارُهَا مِنْ غَيْرِ مَا كُفْرَانٍ	مِنْ غَيْرِ تَشْبِيهِ وَلَا عُدْوَانِ

قَالَ: وَأَنْشَدَنِي لِنَفْسِهِ^(٢):

(١) هَذِهِ الْآيَاتُ مِنْ أَرْجُوزَةٍ أَوْرَدَهَا الْحَافِظُ الضِّيَاءُ فِي مَنَاقِبِهِ (٧٦)، قَالَ: أَنْشَدَنَا الْإِمَامُ
الْحَافِظُ أَبُو مُوسَى عَبْدَ اللَّهِ بْنُ الْحَافِظِ، قَالَ: أَنْشَدَنَا خَالِي الْفَقِيهُ، الْإِمَامُ، الْعَالِمُ،
الزَّاهِدُ، أَبُو عُمَرَ لِنَفْسِهِ:

إِنِّي أَقُولُ فَاسْمَعُوا بَيَانِي يَا مَعْشَرَ الْأَصْحَابِ وَالْخِلَائِنِ

تَجِدُهَا هُنَاكَ، وَأَوْرَدَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»، ثَلَاثَةَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِهَا.

(٢) لَمْ يَرِدْ فِي مَنَاقِبِهِ، وَهُمَا عَنِ الْمُؤَلِّفِ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ»، وَأَوْرَدَهُمَا أَبُو شَامَةَ الْمَقْدِسِيُّ فِي
«ذَيْلِ الرُّوضَتَيْنِ»، وَالْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ»، وَ«التَّارِيخِ»، وَالْمَقْرِئِيُّ فِي «الْمُقَفَّى الْكَبِيرِ».

أَلَمْ يَكْ مَلْهَاءَ عَنِ اللَّهْوِ أَنِّي بَدَأَ لِي شَيْبُ الرَّأْسِ وَالضَّعْفُ وَالْأَلَمُ
 أَلَمْ يَبِ الْخَطْبُ الَّذِي لَوْ بَكَيْتُهُ حَيَاتِي حَتَّى يَنْفَدُ الدَّمْعُ لَمْ أَلَمْ
 قَالَ أَبُو الْمُظَفَّرِ: وَكَانَ سَبَبُ مَوْتِهِ: أَنَّهُ حَضَرَ مَجْلِسِي بِ«قَاسِيُون» فِي
 الْجَامِعِ، مَعَ أَخِيهِ الْمُوقِقِ، وَالْعِمَادِ، وَالْجَمَاعَةِ، وَكَانَ قَاعِدًا فِي الْبَابِ
 الْكَبِيرِ، وَجَرَى الْكَلَامُ فِي رُؤْيَى اللَّهِ تَعَالَى وَمُشَاهَدَتِهِ، وَاسْتَعْرَقْتُ فِي
 ذَلِكَ، وَكَانَ وَقْتًُا عَجِيبًا، وَأَبُو عُمَرَ جَالِسٌ إِلَى جَانِبِ أَخِيهِ الْمُوقِقِ، فَقَامَ
 وَطَلَبَ بَابَ الْجَامِعِ، وَلَمْ أَرَهُ، فَالْتَفَتُ، فَإِذَا بَيْنَ يَدَيْهِ شَخْصٌ يُرِيدُ الْخُرُوجَ
 مِنَ الْجَامِعِ، فَصَحْتُ عَلَى الرَّجُلِ: اقْعُدْ، فَظَنَّ أَبُو عُمَرَ أَنِّي أُحَاطِبُهُ،
 فَجَلَسَ عَلَى عَتَبَةِ بَابِ الْجَامِعِ الْجَوَانِيَّةِ إِلَى أَنْ فَرَّغَ الْمَجْلِسُ، ثُمَّ حُمِلَ إِلَى
 الدَّيْرِ، فَكَانَ آخِرُ الْعَهْدِ بِهِ، وَأَقَامَ مَرِيضًا أَيَّامًا، وَلَمْ يَتْرُكْ شَيْئًا مِنْ أَوْرَادِهِ،
 فَلَمَّا كَانَ عَشِيَّةَ الْاِثْنَيْنِ ثَامِنَ عَشَرَ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، يَعْنِي سَنَةَ سَبْعٍ وَسِتِّمِائَةٍ،
 جَمَعَ أَهْلَهُ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَوَصَّاهُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمُرَاقَبَتِهِ، وَأَمَرَهُمْ بِقِرَاءَةِ
 «يَس» وَكَانَ آخِرُ كَلَامِهِ ^(١): ﴿إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَى لَكُمْ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ
 مُسْلِمُونَ﴾ ^(١٣٧)، وَتُوفِّيَ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَغُسِّلَ فِي السَّحَرِ، وَمَنْ وَصَلَ
 إِلَى الْمَاءِ الَّذِي غُسِّلَ بِهِ نَشَفَ بِهِ النِّسَاءُ مُقَانِعَهُنَّ، وَالرِّجَالُ عَمَائِمَهُمْ، وَلَمْ
 يَتَخَلَّفَ عَنْ جَنَازَتِهِ أَحَدٌ مِنَ الْقُضَاةِ، وَالْعُلَمَاءِ، وَالْأُمَرَاءِ، وَالْأَعْيَانِ، وَعَامَّةِ
 الْحَلْقِ، وَكَانَ يَوْمًا مَشْهُودًا، وَلَمَّا خَرَجُوا بِجَنَازَتِهِ مِنَ الدَّيْرِ كَانَ يَوْمًا
 شَدِيدَ الْحَرِّ، فَأَقْبَلَتْ غَمَامَةٌ فَأَظْلَمَتِ النَّاسَ إِلَى قَبْرِهِ، وَكَانَ يُسْمَعُ مِنْهَا

دَوِيٍّ كَدَوِيٍّ النَّحْلِ، وَلَوْلَا الْمُبَارِزُ الْمُعْتَمِدُ، وَالشُّجَاعُ بْنُ مُحَارِبٍ،
وَشِبْلُ الدَّوْلَةِ الْحُسَامِيُّ مَا وَصَلَ إِلَى قَبْرِهِ مِنْ كَفَنِهِ شَيْءٌ، وَإِنَّمَا أَحَاطُوا بِهِ
بِالسُّيُوفِ وَالذَّبَابِيسِ، وَكَانَ قَبْلَ وَفَاتِهِ بَلِيلَةٌ رَأَى إِنْسَانٌ كَأَنَّ «قَاسِيُونَ» قَدْ
وَقَعَ أَوْ زَالَ مِنْ مَكَانِهِ فَأَوْلُوهُ بِمَوْتِهِ، وَلَمَّا دُفِنَ رَأَى بَعْضُ الصَّالِحِينَ فِي
مَنَامِهِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ رَأَى أَبَاعَمَرَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فَكَأَنَّمَا
رَأَى الْكَعْبَةَ، فَاخْلَعُوا نِعَالَكُمْ قَبْلَ أَنْ تَصِلُوا إِلَيْهِ، وَمَاتَ عَنْ ثَمَانِينَ سَنَةً،
وَلَمْ يُخَلَّفْ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا قَلِيلًا، وَلَا كَثِيرًا، وَقَالَ غَيْرُهُ: حُرِزَ مَنْ
حَضَرَ جَنَازَتَهُ، فَكَانُوا عِشْرِينَ أَلْفًا.

وَذَكَرَ الضِّيَاءُ عَنْ عَبْدِ الْمَوْلَى بْنِ مُحَمَّدٍ: أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ عِنْدَ قَبْرِ الشَّيْخِ
سُورَةَ «الْبَقَرَةِ»، وَكَانَ وَحْدَهُ، فَبَلَغَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿لَا فَاْرِضْ وَلَا
يَكْرُ﴾ قَالَ: فَغَلِطْتُ، فَرَدَّ عَلَيَّ الشَّيْخُ مِنَ الْقَبْرِ؟! قَالَ: فَخِفْتُ وَفَزِعْتُ
وَارْتَعَدْتُ وَقُمْتُ، ثُمَّ مَاتَ الْقَارِئُ بَعْدَ ذَلِكَ بِلَيَّامٍ، وَهَذِهِ الْحِكَايَةُ
مَشْهُورَةٌ^(٢)، قَالَ أَبُو شَامَةَ فِي «مُذِيلِهِ»: أَوَّلُ مَا وَقَفْتُ عَلَى قَبْرِهِ وَزُرْتُهُ
وَجَدْتُ - بِتَوْفِيقِ اللَّهِ تَعَالَى عَزَّ وَجَلَّ - رِقَّةً عَظِيمَةً، وَبُكَاءً صَالِحًا، وَكَانَ
مَعِيَ رَفِيقٌ لِي، وَهُوَ الَّذِي عَرَفَنِي قَبْرَهُ، وَجَدْتُ أَيْضًا مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي
بَعْضُ أَصْحَابِنَا الثَّقَاتِ: أَنَّهُ رَأَى الْإِمَامَ الشَّافِعِيَّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي الْمَنَامِ،
فَسَأَلَهُ إِلَى أَيْنَ تَمْضِي؟ فَقَالَ: أَزُورُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، فَاتَّبَعْتُهُ أَنْظُرُ مَا يَصْنَعُ،

(١) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٦٨.

(٢) قَالَ أَصَدُقُ الْقَائِلِينَ: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾.

فَدَخَلَ دَارًا فَسَأَلْتُ : لِمَنْ هِيَ ؟ فَقِيلَ : لِلشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ ، رَحِمَهُ اللَّهُ .
 وَقَدَرْتَاهُ الْأَدِيبُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ ^(١) الْمَقْدِسِيُّ ^(٢) بِقَصِيدَةٍ مِنْهَا :

أَبْعَدَ أَنْ فَقَدْتَ عَيْنِي أَبَا عُمَرَ	تَضُمُّنِي فِي بَقَايَا الْعُمَرِ عُمَرَانُ
مَا لِلْمَسَاجِدِ مِنْهُ الْيَوْمَ مُقْفِرَةً	كَأَنَّهَا بَعْدَ ذَلِكَ الْجَمْعِ قِيَعَانُ
مَا لِلْمَحَارِبِ بَعْدَ الْأُسْرِ مُوَحِّشَةً	كَأَنَّ لَمْ يُثَلِّ فِيهَا الدَّهْرُ قُرْآنُ
تَبْكِي عَلَيْهِ عُيُونُ النَّاسِ قَاطِبَةً	إِذْ كَانَ فِي كُلِّ قَلْبٍ مِنْهُ نِيرَانُ
وَكُلَّ حَيٍّ رَأَيْنَا فَهُوَ ذُو أَسْفٍ	وَكُلُّ مَيِّتٍ رَأَاهُ فَهُوَ فَرَحَانُ
لَا زَالَ يَسْقِي ضَرِيحَ أَنْتَ سَاكِنُهُ	سَحَابَتُ غَيْثِهَا عَفْوٌ وَغُفْرَانُ
كَمْ مَيِّتٍ ذَكَرُهُ حَيٌّ وَمُتَّصِفٍ	بِالْحَيِّ مَيِّتٌ لَهُ الْأَثْوَابُ أَكْفَانُ

(١) في (ط) : «سَعِيد» .

(٢) تَقَدَّمَ ذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ (ت : ٦٥٠ هـ) ، وَتَرَجَّمَ لَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ ، وَالْقَصِيدَةُ فِي «الْمَنَاقِبِ» وَهِيَ طَوِيلَةٌ وَأَوَّلُهَا :

يَا عَاذِلِي أَفَيْقَا مِنْ كَلَامِكُمَا رَعَلَانِي فَإِنِّي الْيَوْمَ سَكْرَانُ
 وَأَنْشَدَ لَهُ مَقْطُوعَةً أُخْرَى عَلَى لِسَانِ وَلَدِهِ الشَّيْخِ شَمْسِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي
 عُمَرَ ؛ لِأَنَّهُ كَانَ صَغِيرًا لَمَّا مَاتَ أَبُوهُ . أَوَّلُهَا :

لَا تَعْجَبُوا مِنْ تَبَارِيحِي وَمِنْ فِكْرِي هَذَا الْأَكَابِرَ مَا لَا قَيْتُ فِي صِغَرِي
 قَالَ الْحَافِظُ الضَّيَاءُ : «أَنْشَدْنَا أَسْوَالَ فَاخِرِ الْفَضْلِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَسْعَدَ بْنِ أَحْمَدَ
 الْمُرْدَقَانِي ، قَالَ : أَنْشَدَنِي وَالِدِي أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدَ لِنَفْسِهِ فِي الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ ، وَيَذْكُرُ
 أَخَاهُ الْمُؤَفَّقُ وَيَعَزُّنِي :

دَمِي مَعَ دُمُوعِي يَوْمَ بَيْنِهِمْ هَمِي وَدُو الْوَجْدِ قَدْ تَجَرِي مَدَامِعُهُ دَمَا
 وَهِيَ طَوِيلَةٌ تَجِدُهَا هُنَاكَ .

٢٥٦- وَكَانَ وَالِدُهُ الشَّيْخُ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ خَطِيبٌ ^(١) «جَمَاعِيلٌ» رَجُلًا صَالِحًا، زَاهِدًا، عَابِدًا، صَاحِبَ كَرَامَاتٍ، وَأَحْوَالٍ وَعِبَادَاتٍ وَمُجَاهِدَاتٍ، قَرَأَ فِي رَمَضَانَ خَمْسًا وَسِتِّينَ خُتْمَةً، وَكَانَ عَلَيْهِ مَهَابَةٌ عَظِيمَةٌ، لَا يَرَاهُ أَحَدٌ إِلَّا قَبْلَ يَدِهِ.

قَالَ أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْحَنْبَلِيِّ: كَانَ لَهُ قَدَمٌ فِي الْعِبَادَةِ وَالصَّلَاحِ، سَمِعْتُ وَالِدِي يَقُولُ: لَوْ كَانَ نَبِيٌّ يُبْعَثُ فِي زَمَانِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ابْنِ قَدَامَةَ كَانَ هُوَ، وَقَدْ حَدَّثَ وَرَوَى عَنْهُ وَلَدَاهُ: أَبُو عُمَرَ، وَالْمَوْفَّقُ. وَكَانَ مَوْلَدُهُ سَنَةَ إِحْدَى وَتَسْعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ.

وَتُوُفِّيَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَدُفِنَ بِسَفْحِ جَبَلِ قَاسِيُونِ، وَإِلَى جَانِبِهِ دُفِنَ وَلَدُهُ أَبُو عُمَرَ، رَحِمَهُمَا اللَّهُ.

قُرِيَ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيِّ - وَأَنَا أَسْمَعُ - أَخْبَرَكُمْ الْقَاضِي أَبُو الْفَرَجِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عُمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ قَدَامَةَ (أَنَا) وَالِدِي الرَّاهِدُ أَبُو عُمَرَ ^(٢).

٢٥٧- يَحْيَى بْنُ أَبِي الْفَتْحِ، ^(٣) بَنِ عُمَرَ الطَّبَّاحُ الْحِرَانِيُّ، الضَّرِيرُ، الْمُقَدِّسِيُّ،

(١) ٢٥٦ - سَبَقَ أَنْ ذَكَرْنَاهُ فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الْإِسْتِذْرَاكِ عَلَى الْمُؤَلِّفِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٥٨هـ). وَمَصَادِرُهُ هُنَاكَ وَتَوَهَّنَا هُنَاكَ بِذِكْرِهِ هُنَا.

(٢) هَكَذَا فِي النُّسخِ، وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثًا، وَلَا أَثَرًا، وَلَا حِكَايَةً، وَلَا أَنْشَدَ شِعْرًا.

(٣) ٢٥٧ - ابْنُ الطَّبَّاحِ الْحِرَانِيُّ: (٩-٦٠٧هـ).

أَخْبَارُهُ فِي: الْمُقَصِّدِ الْأَرَشِدِ (٨٧/٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٩١/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدُّرُّ الْمُتَصَدِّ» (٣٢٩/١)، وَيُرَاجَعُ: مِرَاةُ الزَّمَانِ (٥٥٤/٨)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتٍ =

الْفَقِيه، أَبُو زَكْرِيَّا. رَحَلَ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ بِـ «وَاسِطَ» بِالرُّوَايَاتِ عَلَى الْقَاضِي أَبِي الْفَضْلِ هَبَةِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ قَاسِمِ الْوَاسِطِيِّ وَغَيْرِهِ، وَسَمِعَ بِهَا الْحَدِيثَ مِنْ الْقَاضِي أَبِي طَالِبٍ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْكِنَانِيِّ، وَسَمِعَ بِـ «بَغْدَادَ» مِنْ أَبِي مُحَمَّدَ بْنِ الْحَشَّابِ، وَأَبِي الْحُسَيْنِ عَبْدِ الْحَقِّ بْنِ عَبْدِ الْحَالِقِ، وَشُهِدَهُ، فِي آخَرِينَ، وَتَفَقَّهَ بِـ «بَغْدَادَ» فِي الْمَذْهَبِ، وَرَجَعَ إِلَى «حَرَانَ» وَحَدَّثَ بِهَا، وَسَمِعَ مِنْهُ أَبُو الْمُظَفَّرِ سَبْطُ بْنُ الْجَوْزِيِّ وَغَيْرِهِ، وَتَوَفِّيَ فِي شَوَّالِ سَنَةِ سَبْعٍ وَسِتِّمِائَةٍ بِـ «حَرَانَ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

٢٥٨ - يَحْيَى بْنُ الْمُظَفَّرِ^(١) بْنُ نَعِيمٍ بْنِ عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيُّ، الْبَدْرِيُّ، الزَّاهِدُ، أَبُو زَكْرِيَّا الْمَعْرُوفُ بِـ «ابْنِ الْحُبَيْرِ» وَيُلَقَّبُ «صَفِيَّ الدِّينِ».

وُلِدَ فِي الْمَحْرَمِ سَنَةِ أَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ ابْنِ نَاصِرٍ، وَأَبِي الْوَقْتِ وَغَيْرِهِمَا، وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَكَانَ يُسَافِرُ فِي التَّجَارَةِ إِلَى

= الثَّقَلَةُ (٢/٢١٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٨٥)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/٣١)، (٦/٥٧).

(١) ٢٥٨ - صَفِيَّ الدِّينِ بْنُ الْحُبَيْرِ (٥٤٠-٦٠٧هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٣/٩٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٩١)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِ» (١/٣٢٩). وَيُرَاجَعُ: التَّقْيِيدُ لِابْنِ نُقْطَةَ (٤٨٧)، وَتَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ لَهُ، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢١٨)، وَالْجَامِعُ الْمُخْتَصَرُ (٩/٢٤٨)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُخْتَارُ إِلَيْهِ (٣/٢٥٠)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٨٤)، وَالْمُسْتَبْتَبُ (١/٦٣)، وَتَوْضِيحُ الْمُسْتَبْتَبِ (١/٣٤٩)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/٣١) (٧/٥٧)، وَ«الْحُبَيْرُ» تَصْغِيرُ حَبْرٍ، لَقَّبَ جَدَّهُ. وَأَخُوهُ: عَلِيُّ بْنُ مُظَفَّرٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ نَعِيمٍ (ت: ٦٢٦هـ) لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - تَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

«الشَّام»، ثُمَّ انْقَطَعَ فِي بَيْتِهِ بِ«الْبَدْرِيَّةِ» مَحَلَّةً مِنْ مَحَالِّ «بَغْدَادَ» الشَّرْقِيَّةِ بِدَارِ الْخِلَافَةِ، وَكَانَ كَثِيرَ الْعِبَادَةِ، حَسَنَ الْهَيْئَةِ وَالسَّمْتِ، كَثِيرَ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالنُّسُكِ، ذَا مَرْوَةٍ، وَتَفَقُّدٍ لِلْأَصْحَابِ، وَتَوَدُّدٍ إِلَيْهِمْ.

وَذَكَرَ أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْحَنْبَلِيِّ أَنَّهُ كَانَ فِي السَّفَرِ إِذَا نَزَلَ النَّاسُ وَاسْتَقَرُّوا تَوْضِئًا لِلصَّلَاةِ، وَتَنَحَّى قَلِيلًا عَنِ الْقَافِلَةِ، وَبَسَطَ سَجَادَةً لَهُ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ حَتَّى يَدْخُلَ الْوَقْتُ، فَيُصَلِّي، قَالَ: وَكَانَ كَثِيرَ الْعِبَادَةِ، مُلَازِمًا لِمَنْزِلِهِ، لَا يَخْرُجُ مِنْهُ لِمَسْجِدِهِ^(١) إِلَّا لِتَادِيَةِ الْفَرَاخِصِ، ثُمَّ يَرْجِعُ، وَأَتْنَى عَلَى مَوَدَّتِهِ وَمَرْوَتِهِ، وَأَتْنَى عَلَيْهِ ابْنُ نُقْطَةَ وَغَيْرُهُ بِالصَّلَاحِ، وَانْتَفَعَ بِهِ جَمَاعَةٌ مِنْ مَمَالِيكِ الْخَلِيفَةِ، وَبُنِيَتْ لَهُ دُكَّةٌ فِي آخِرِ عُمُرِهِ بِأَمْرِ الْخَلِيفَةِ بِجَامِعِ الْقَصْرِ لِقِرَاءَةِ الْحَدِيثِ عَلَيْهَا.

وَتُوفِّيَ فِي يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ ضُحَى تَاسِعَ عَشْرِينَ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ سَبْعٍ وَسِتِّمِائَةٍ، وَدُفِنَ بِ«بَابِ حَرْبٍ» وَتَبِعَهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

- وَكَانَ لَهُ ابْنٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٌ^(٢) كَانَ فَقِيهًا، فَاضِلًا فِي الْمَذْهَبِ،

(١) فِي (ط): «إِلَى مَسْجِدِهِ».

(٢) تُوفِّيَ مُحَمَّدٌ سَنَةَ (٦٣٩هـ)، لَهُ أَخْبَارُهُ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَيْنِ (٣/٥٨٦)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (١/١٦١) وَغَيْرِهِمَا.

يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٦٠٧هـ):

335 - إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَمْرَةَ بْنِ الْمُبَارَكِ، أَبُو الْبَرَكَاتِ بْنُ الطَّبَّالِ الْأَزْجِيُّ. لَمْ يَذْكُرْهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ - كَمَا تَرَى - وَلَا ذَكَرَهُ الْعُلَيْمِيُّ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» وَذَكَرَهُ ابْنُ مُفْلِحٍ فِي الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١/٢٦٠)، وَرَفَعَ نَسَبَهُ هَكَذَا: إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَمْرَةَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ الْحُسَيْنِ؟! وَهُوَ مِنْ أُسْرَةٍ عُلَمِيَّةٍ. فَابْنُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَمْرَةَ (ت: ٦٤٦هـ) =

وَحَفِيدُهُ - فِيمَا يَظْهَرُ -: إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ (ت: ٧٠٨ هـ) لَمْ يَذْكُرْهُمَا
ابْنُ رَجَبٍ، وَلَا الْعُلَيْنِيُّ، وَهَذَا الْحَفِيدُ ذَكَرَهُ ابْنُ مُفْلَحٍ فِي الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١/٢٥٦)،
نَذَّرَهُمَا فِي مَوْضِعَيْهِمَا مِنَ الْاسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

336 - وَقَرِيبُهُ: عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ (ت: ؟) ذَكَرَهُ ابْنُ الْفُوطِيِّ فِي
مَجْمَعِ الْأَدَابِ (١/٢٥٣)، وَذَكَرَ مَوْلَدَهُ سَنَةَ (٦٥٧ هـ) وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ.

وَلِلْمُسْتَذْرَكِ هُنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَمْزَةَ أَخْبَارٌ فِي عُقُودِ الْجَمَانِ لِابْنِ الشَّعَارِ (١)
وَرَقَّة: (١٧٧) وَذَكَرَ نَمَازِجَ مِنْ شِعْرِهِ، وَالتَّكْمِلَةَ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢٠٥)، وَالْمُخْتَصَرَ
الْمُحْتَاجَ إِلَيْهِ (١/٢٤٠)، وَتَارِيخَ الْإِسْلَامِ (٢٤٣)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٩/١١٥).

337 - وَدُرَّةُ بِنْتُ صَالِحِ بْنِ كَامِلِ بْنِ أَبِي غَالِبِ الْحَقَّافِ، ذَكَرْنَا أَهْلَ بَيْتِهَا فِي تَرْجَمَةِ
عَمَّهَا: «الْمُبَارَكِ بْنِ كَامِلِ ت: ٥٤٣»، وَاسْتَذْرَكْنَا وَالدَّهَّاءَ صَالِحِ بْنِ كَامِلِ (ت: ٥٤٣ هـ)
فِي مَوْضِعِهِ، أَخْبَارُهَا فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢٠٩)، وَالْمُخْتَصَرَ الْمُحْتَاجَ إِلَيْهِ
(٣/٢٦١)، وَتَارِيخَ الْإِسْلَامِ (٢٤٨).

338 - وَسَكِينَةُ بِنْتُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدِسِيَّةُ، أُمُّ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ذَكَرَهَا الْحَافِظُ
الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٥٠)، عَنِ الْحَافِظِ الضَّيَاءِ، وَبَيْتُهَا مَشْهُورٌ.

339 - وَالْمُحَدَّثُ الْكَبِيرُ الْمَشْهُورُ: عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُعَمَّرِ بْنِ طَبَرَزْدَ. قَالَ الْحَافِظُ
الدَّهَبِيُّ: «الْمُسْنَدُ الْكَبِيرُ» رَحْلَةُ الْأَفَاقِ صَاحِبُ حَنْبَلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّصَافِيِّ قَالَ ابْنُ
الْمُسْتَوْفَى فِي «تَارِيخِ إِزْدِيلٍ» وَكَانَ حَسَنَ الْأَخْلَاقِ، لَطِيفًا مِنْ بَيْنِ أَصْحَابِهِ الْحَنَابِلَةِ
وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «وَسَمِعَ الْكَثِيرَ بِإِفَادَةِ أَخِيهِ أَبِي الْبَقَاءِ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ بِنَفْسِهِ،
وَحَصَلَ الْأُصُولُ وَحَفِظَهَا إِلَى وَقْتِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ»، ثُمَّ ذَكَرَ شُيُوعَهُ وَمَسْمُوعَاتِهِ وَفِيهَا
كَثْرَةٌ، وَذَكَرَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ أَنَّهُ رَوَى عَنْهُ خَلْقٌ لَا يُمْكِنُ حَصْرُهُمْ وَذَكَرَ عَدَدًا مِنْهُمْ
وَقَالَ: «وَعَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبُخَارِيِّ وَهُوَ آخِرُ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ، وَآخِرُ مَنْ رَوَى عَنْهُ
بِالْإِجَارَةِ: الْكَمَالُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمُكَبَّرُ، شَيْخُ الْمُسْتَنْصِرِيَّةِ.

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُتَمِيمِينَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - :
جَاءَ فِي مَشِيخَةِ ابْنِ الْبَحَارِيِّ : « أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ ، الْمُسْنِدُ ، أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ
مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَسَّانَ الْمُؤَدَّبِ ، الْبَغْدَادِيُّ ، الدَّارِقُزِّيُّ الْمَعْرُوفُ بِـ « ابْنِ
طَبْرَزْدِ » قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ فِي شَعْبَانَ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَسِتِّمِائَةٍ . . . » وَأَطَالَ فِي ذِكْرِ مَرْوِيَّاتِهِ ،
الْمَشِيخَةُ (١ / ٥٠١ ، ٦٤٠) وَأَمَّا الْكَمَالُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَهُوَ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّطِيفِ
الْبَزَّازُ الْمَعْرُوفُ بِـ « ابْنِ الْفَوَيْزِ » (ت : ٦٩٧ هـ) عَالِمٌ ، مُقْرِئٌ ، لَهُ تَرْجَمَةٌ حَافِلَةٌ
وَأَخْبَارٌ ، كَانَ مُعَمَّرًا قَارِبَ الْمِائَةِ ، وَهُوَ شَيْخُ الْمُسْتَنْصَرِيَّةِ فِي الْحَدِيثِ بِـ « بَغْدَادِ » .
لِعُلُوِّ إِسْنَادِهِ ، حَنْبَلِيٌّ تَرْجَمَ لَهُ ابْنُ مُفْلِحٍ فِي الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢ / ٩٢) ، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ
الْقُرَّاءِ تَرْجَمَ لَهُ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ ، وَابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي كِتَابَيْهِمَا فِي تَرَاجُمِ الْقُرَّاءِ ، لَهُ مُعْجَمُ
شُيُوخِ حَافِلٍ اسْمُهُ « نَشْرُ نَفَحَاتِ التَّلْطِيفِ مِنْ مَرْوِيَّاتِ ابْنِ عَبْدِ اللَّطِيفِ » . خَرَّجَهُ
الشَّيْخُ جَمَالُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْقَلَانِسِيُّ تَرْبُودُ تَرْجَمَتَهُ وَضَوْحًا فِي مَوْضِعِهِ مِنَ
الْإِسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

نَعُودُ إِلَى تَرْجَمَةِ الشَّيْخِ عُمَرِ بْنِ طَبْرَزْدِ : قَالَ ابْنُ نُفُطَةَ : « وَهُوَ مُكْتَبَرٌ ، صَحِيحُ
السَّمَاعِ ، ثِقَّةٌ فِي الْحَدِيثِ » وَقَالَ ابْنُ الْحَاجِبِ : « وَرَدَ . . . دِمَشْقَ وَحَدَّثَ بِهَا ،
وَأَزْدَحَمَتْ عَلَيْهِ الطَّلَبَةُ ، تَفَرَّدَ بَعْدَهُ مَشَايِخَ وَأَجْرَاءَ وَكُتُبَ ، وَكَانَ مُسْنِدَ أَهْلِ زَمَانِهِ »
وَوَصَفَهُ أَبُو شَامَةَ بِأَنَّهُ : « كَانَ خَلِيعًا ، مَاجِنًا » وَكَثُرَ الطَّعْنُ عَلَيْهِ فِي دِينِهِ وَتَهَاوُنِهِ مِنْ أَبِي
شَامَةَ ، وَغَيْرِهِ فِي نَقْلِهَا إِطَالَةً ، تَجَدُّهَا فِي مَصَادِرِهَا ، وَجَمَعَ لَهُ ابْنُ الدُّبَيْثِيِّ « مَشِيخَةً »
عَنْ ثَلَاثَةِ وَثَمَانِينَ شَيْخًا ، وَحَدَّثَ بِهَا مَرَارًا . قَالَ الْمُنْدَرِي : فِي جُزْأَيْنِ وَبَعْضُ ثَالِثٍ ،
وَاسْتَدْرَكَ عَلَيْهِ غَيْرُهُمْ . وَعَاشَ تِسْعِينَ سَنَةً وَسَبْعَةَ أَشْهُرٍ .

- وَأَخُوهُ أَبُو الْبَقَاءِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْمَرٍ (ت : ٥٤٢ هـ) تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُهُ .

- وَخَتْنُهُ عَلَى بَنِيهِ : مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ السَّمِيدِيِّ (ت :
٦٠٩ هـ) ، وَهُوَ نَفْسُهُ أَفْضَلُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ . . . السَّمِيدِيُّ . أَخْبَارُ ابْنِ طَبْرَزْدِ كَثِيرَةٌ جِدًّا ،

والمصادر حافلة نذكر منها في: معجم البلدان (٤٢٢/٢) (دار القز)، والتقييد لابن نقطة (٣٩٧)، وذيل تاريخ بغداد لابن النجار، والتكملة لوفيات النقلة (٢/٢٠٧)، وذيل الروضتين (٧٠)، ووفيات الأعيان (٣/٤٥٢)، والمستفاد من ذيل تاريخ بغداد (٢١٠)، ومرواة الزمان (٨/٥٣٧)، وتاريخ إربل (١/١٥٩)، ومجمع الآداب (٥/٦٣٩)، وتاريخ الإسلام (٢٥٩)، وسير أعلام النبلاء (٢١/٥٠٧)، وميزان الاعتدال (٣/٣٢٣)، والعبر (٥/٢٤)، ودول الإسلام (٢/١١٣)، والمختصر المحتاج إليه (٣/١٠٦)، والبداية والنهاية (١٣/٦١)، ولسان الميزان (٤/٣٢٩)، والشذرات (٥/٢٦).

والطبرزد كسفر جل - بالذال المهملة والذال المعجمة - صفة سكر، وبه سمي نوع من التمر، فارسي، معرب. يُراجع: المعرب للجواليقي (٢٧٦)، وقصد السبيل (٢/٢٥٢).

340 - ومظفر بن إبراهيم بن محمد، أبو منصور الحزبي المعروف بـ «ابن البرني». قال الحافظ الذهبي: «حدث عن جده لأمه عبد الرحمن بن علي بن الأشقر. وكان سماعه صحيحاً» ذكر المؤلف ولده إبراهيم بن المظفر (ت: ٦٢٢ هـ) في موضعه كما سيأتي. أخبار المظفر في: تكملة الإكمال لابن نقطة (١/٣٧٥)، والتكملة لوفيات النقلة للمندري (٢/٢١٢)، والعبر (٥/٢٦)، وتاريخ الإسلام (٢٨٣)، والمختصر المحتاج إليه (٢/١٩٢)، وتوضيح المشتبه (١/٤١٧)، والشذرات (٥/٣٠).

341 - وجده لأمه عبد الرحمن بن علي الأشقر، حنيلي، برني مثله قال ابن نقطة في تكملة الإكمال (١/٣٧٥): حدث عنه المظفر بن إبراهيم وسبق أن استدركنا أخاه ذاكر الله بن إبراهيم في وفيات (١٠٦ هـ) وسيأتي المزيد من التفصيل عن أسرته في هامش ترجمة ابن إبراهيم بن المظفر إن شاء الله تعالى.

342 - ومسعود بن يحيى بن محمد بن هبيرة، ابن الوزير المشهور يحيى بن هبيرة (ت: ٥٦٠ هـ) ويقال إنه توفي أبوه وهو حمل، فولد بعد وفاته. قال الحافظ المندري:

فَانْتَقَلَ إِلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ ؛ لِأَجْلِ الدُّنْيَا ، وَوَلِيَ الْقَضَاءَ ، وَقِيلَتْ فِيهِ الْأَشْعَارُ .
وَالْحُبَيْرُ» بِضَمِّ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَفَتْحِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَسُكُونِ الْيَاءِ آخِرِ
الْحُرُوفِ وَبِالرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ .

٢٥٩ - أَسْبَاهُ مِيرَ بْنِ مُحَمَّدٍ ^(١) بْنِ نُعْمَانَ الْحَرَائِي ، الْفَقِيهُ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ .
تَفَقَّهَ بِـ «بَغْدَادَ» عَلَى الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ ، وَنَزَلَ عِنْدَهُ ، وَلَازَمَ الْإِسْتِغَالَ بِمَدْرَسَتِهِ

= «سَمِعَ الْحَدِيثَ الْكَثِيرَ ، وَتَفَقَّهَ ، وَكَانَتْ لَهُ مَعْرِفَةٌ حَسَنَةٌ بِالنَّحْوِ وَاللُّغَةِ ، وَحَدَّثَ
وَصَنَّفَ . أَخْبَارُهُ فِي : التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٢/٢١٣) .
(١) ٢٥٩ - أَسْبَاهُ مِيرَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٩-٦٠٨هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٩٢) ، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٣٠) .
وَبُرَاجِعُ : التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢٢٣) ، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٩٠) ، وَالشُّذْرَاتُ
(٥/٣٣) ، (٧/٦١) .

وَيُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٠٨هـ) :
343 - عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمَرَ بْنِ حُسَيْنٍ ، أَبُو الْقَاسِمِ الْقَطِيعِيُّ . الصَّفَّارُ . قَالَ الْحَافِظُ
الذَّهَبِيُّ : كَانَ أَبُوهُ مِنْ كِبَارِ الْحَنَابِلَةِ ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٦٣هـ) كَمَا
ذَكَرَ أَخَاهُ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ فِي وَفَيَاتِ (٦٣٤هـ) . أَخْبَارُ عَلِيٍّ فِي ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ
النَّجَّارِ (٣/١٢٢) ، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢٢٤) ، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ
(٣/١١٦) ، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٠٠) .

344 - وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ ، أَبُو الْحَسَنِ بْنِ الْجَوَازِيِّ ، الدَّهَّانُ ، ابْنُ
أَخِي أَبِي الْفَرَجِ الْإِمَامِ الْوَاعِظِ الْمَشْهُورِ ، تَقَدَّمَ ذِكْرُ أَهْلِ بَيْتِهِ فِي هَامِشِ تَرْجَمَةِ عَمِّهِ ،
أَبِي الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت ٥٩٧هـ) كَمَا تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُ وَالِدِهِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٨٥هـ)
أَخْبَارُهُ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢٢٣) ، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/١٢٨) ،
وَالْمُسْتَبْتَبِ لِلذَّهَبِيِّ (١/١٨٩) ، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٠٠) ، وَالتَّوْضِيحِ (٢/٥٢٠) .

إِلَى آخِرِ عُمُرِهِ، وَسَمِعَ ابْنُ الْمَادِحِ، وَحَدَّثَ عَنْهُ بِالْيَسِيرِ، وَعُمَرُ، وَسَمِعَ مِنْهُ ابْنُ الْقَطِيعِيِّ، وَجَمَاعَةٌ.

وَتُوفِيَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ حَادِي عَشَرَ رَبِيعَ الْأَوَّلِ سَنَةِ سَبْعٍ وَسِتِّمِائَةٍ، وَدُفِنَ بِـ «بَابِ حَرْبٍ» - رَحِمَهُ اللَّهُ -، وَكَانَ أَصَابَهُ صَمٌّ شَدِيدٌ فِي آخِرِ عُمُرِهِ.
قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَانَ شَيْخًا، صَالِحًا، مُشْتَغَلًا بِالْعِلْمِ وَالْخَيْرِ، مَعَ عُلُوِّ سِنِّهِ، وَأَظْلُهُ نَاطِحَ الْمِائَةِ، رَحِمَهُ اللَّهُ.

٢٦٠ - مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ^(١) بْنِ مَكَارِمِ النَّعَالِ، الْبَغْدَادِيُّ، الْأَرْجِيُّ، الْفَقِيهُ،

(١) ٢٦٠ - مُحَمَّدُ بْنُ النَّعَالِ الرَّاهِدِيُّ (٥٢٣ - ٦٠٩ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٥٤٨/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٩٣/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدِ» (٣٣٠/١). وَيَرْاجِعُ: مِرَاةَ الزَّمَانِ (٥٦٢/٨)، وَفِيهِ: مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ مَكَارِمِ، وَذَيْلُ الرُّوْضَتَيْنِ (٨٢)، وَالتَّكْمِيلَةُ لَوْفِيَاتِ النَّفَلَةِ (٢٤٠/٢)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١٤/٢٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٤٨)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (٦٤/١٣)، وَالتَّجْوُمُ الرَّاهِرَةُ (٢٠٧/٦)، وَالْقَلَائِدُ لِلتَّائِذِي (١١٨)، وَالشُّذَرَاتُ (٣٨/٥) (٧١/٧).

345 - ابْنُهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ذَكَرَهُ ابْنُ الشَّعَارِ فِي عُقُودِ الْجَمَانِ (٣٠٢/١)، وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ، وَوَصَفَهُ بِـ «الْوَاعِظِ» قَالَ: «شَابٌّ، فَاضِلٌ، خَيْرٌ، لَمْ يَزَلْ مُوَاطِبًا عَلَى الْإِسْتِعَالِ بِعِلْمِ الْوَعِظِ، وَالْجُلُوسِ بِرِبَاطٍ مَنُسوبٍ إِلَى الْوَلَدِ، وَهُوَ أَحَدُ مَنْ أَنْعَمَ عَلَيْهِ الْإِمَامُ الظَّاهِرُ بِأَمْرِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، وَأَذِنَ لَهُ فِي الْجُلُوسِ بِـ «بَابِ بَدْرِ» الشَّرِيفِ، وَشَهِدَ عِنْدَ قَاضِي الْقُضَاةِ أَبِي صَالِحٍ نَصْرَ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ فَقَبِلَ شَهَادَتَهُ، وَأَثْبَتَ تَرْكِيبَتَهُ، أَشَدَّنِي لِنَفْسِهِ يَمْدَحُ الْإِمَامَ الْمُسْتَنْصِرَ بِاللَّهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ خَلَدَ اللَّهُ دَوْلَتَهُ.

يَا صَاحِبِي بِأَعْلَامِ الْعَذِيبِ صَفَا شَوْقِي إِلَى مَنَهْلِ الْأَبْرِقِينَ صَفَا
وَأُورَدَهَا هُنَاكَ، كَمَا أُورَدَ لَهُ قَصَائِدَ وَمُقَطَّعَاتٍ أُخْرَى، وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدُّمِيَّاطِيُّ فِي =

الواعظ، الزاهد، أبو الثناء، ويقال: أبو الشكر، ويلقب ناصر الدين.
وُلِدَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بـ «بَغْدَادَ» وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، وَسَمِعَ
الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْبَطِّي، وَحَدَّثَ، وَحَفِظَ «مُخْتَصَرَ الْخِرَقِيِّ» وَقَرَأَ
عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَنِيِّ، وَصَحَبَ الشَّيْخَ عَبْدَ الْقَادِرِ، وَتَأَدَّبَ بِهِ، وَكَانَ
يُطَالِعُ الْفِقْهَ وَالتَّفْسِيرَ، وَيَجْلِسُ فِي رِبَاطِهِ لِلْوَعْظِ، وَكَانَ رِبَاطُهُ مُجْمَعًا لِلْفُقَرَاءِ
وَأَهْلِ الدِّينِ، وَلِلْفُقَهَاءِ الْحَنَابِلَةِ الَّذِينَ يَزْحَلُونَ إِلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَنِيِّ
لِلتَّفَقُّهِ عَلَيْهِ، فَكَانُوا يَنْزِلُونَ بِهِ، حَتَّى كَانَ الْإِسْتِغَالُ فِيهِ بِالْعِلْمِ أَكْثَرَ مِنَ
الْإِسْتِغَالِ بِسَائِرِ الْمَدَارِسِ.

وَكَانَ الرِّبَاطُ شَعْتُ الظَّاهِرِ، عَامِرًا بِالْفُقَهَاءِ وَالصَّالِحِينَ، سَكَنَهُ الشَّيْخُ
مُوقُّ الدِّينِ الْمُقَدِّسِيُّ، وَالْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ، وَأَخُوهُ الشَّيْخُ الْعِمَادُ، وَالْحَافِظُ
عَبْدُ الْقَادِرِ الرُّهَاقِيُّ، وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَكْبَارِ الرَّحَّالِينَ لَطَلَبِ الْعِلْمِ.
قَالَ أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْحَنْبَلِيِّ: وَلَمَّا قَدِمْتُ «بَغْدَادَ» سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ
نَزَلْتُ الرِّبَاطَ، وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ بَيْتٌ خَالٍ، فَعَمَرْتُ بِهِ بَيْتًا وَسَكَنْتُهُ، وَكَانَ

مُعْجَمِهِ (١ ورقة: ١٥٥)، وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ أَيْضًا.

346 - وابْنُهُ الْآخِرُ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدِّمِيَاطِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (٢) وَرَقَةً
(٢٠٢)، قَالَ يَحْيَى بْنُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْمَكَارِمِ النَّعَالِ، أَبُو زَكْرِيَّا
الْبَغْدَادِيُّ، أَخُو إِسْمَاعِيلَ، قَرَأْتُ عَلَى يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ بِرِبَاطٍ وَالِدِهِ بـ «الْقَصِيرِيَّةِ»
شَرْقِي «بَغْدَادَ» ثُمَّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى يَحْيَى هَذَا وَأَخِيهِ «جُزْءَ ابْنِ عَرَفَةَ» بِسَمَاعِهِمَا مِنْ
ابْنِ كُلَيْبٍ، بِسَنَدِهِ، وَ«جُزْءَ أَبِي سَعْدٍ الْبَغْدَادِيِّ» بِسَمَاعِهِمَا مِنْ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ الْجَوَازِيِّ،
وغير ذلك» وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ أَيْضًا. وَهُمَا مِمَّنْ يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ.

الشَّيْخُ مَحْمُودٌ وَأَصْحَابُهُ يُنْكِرُونَ الْمُنْكَرَ، وَيُرِيقُونَ الْحُمُورَ، وَيَزْتَكِبُونَ الْأَهْوَالَ فِي ذَلِكَ، حَتَّى إِنَّهُ قَامَ أَنْكَرَ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَمْرَاءِ، وَبَدَّدَ خُمُورَهُمْ، وَجَرَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ فَتَنٌ، وَضُرِبَ مَرَّاتٍ، وَهُوَ شَدِيدٌ فِي دِينِ اللَّهِ، لَهُ إِقْدَامٌ وَجِهَادٌ، وَكَانَ كَثِيرَ الذِّكْرِ، قَلِيلَ الْحِطِّ مِنَ الدُّنْيَا، وَكَانَ يُسَمَّى «شُحْنَةَ الْحَنَابِلَةِ»، ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ وَقَالَ: كَانَ يُهَدَّبُنَا وَيُودَّبُنَا، وَانْتَفَعْنَا بِهِ كَثِيرًا. وَقَالَ غَيْرُهُ: كَانَ صَالِحًا خَيْرًا، مَوْصُوفًا بِالرُّهْدِ وَالصَّلَاحِ، وَالظَّرَافَةِ، وَكَانَتْ لَهُ قِصَصٌ فِي إِنْكَارِهِ.

وَقَالَ أَبُو شَامَةَ: كَانَتْ لَهُ رِيَاضَاتٌ وَمُجَاهَدَاتٌ، وَسَاحٌ فِي بِلَادِ «الشَّامِ» وَغَيْرِهَا وَكَانَ يُؤَثِّرُ أَصْحَابَهُ، وَانْتَفَعَ بِهِ خَلْقٌ كَثِيرٌ، وَكَانَ مَهِيئًا، لَطِيفًا، كَيْسًا، بَاشًا، مُبْتَسِمًا، يَصُومُ الدَّهْرَ، وَيَخْتِمُ الْقُرْآنَ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، وَلَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ غَزَلِ عَمَّتِهِ.

تُوفِّيَ فِي لَيْلَةِ الْأَرْبِعَاءِ عَاشِرِ صَفَرِ سَنَةِ تِسْعٍ وَسِتِّمِائَةٍ عَنْ أَزِيدٍ مِنْ ثَمَانِينَ سَنَةً. وَدُفِنَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ بِرِبَاطِهِ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَقِيلَ: كَانَتْ وَفَاتُهُ لَيْلَةُ النَّاسِعِ.

٢٦١ - يَحْيَى بْنُ سَالِمٍ ^(١) بْنِ مُفْلِحِ الْبَغْدَادِيِّ، نَزِيلُ «الْمَوْصِلِ»، أَبُو زَكَرِيَّا،

(١) ٢٦١ - ابْنُ مُفْلِحِ الْبَغْدَادِيِّ (؟ - ٦٠٩ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٣/ ٩٤)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٩٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدِ» (١/ ٣٣٠). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/ ٢٥٩)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٥١)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/ ٣٩) (٧/ ٧٣).

ذَكَرَ أَنَّهُ سَمِعَ بِـ «بَغْدَادَ» مِنْ أَبِي الْوُفْتِ، وَأَنَّهُ تَفَقَّهَ بِهَا عَلَى صَدَقَةَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْحَدَّادِ، وَحَدَّثَ بِـ «الْمَوْصِلِ». وَتُوفِّيَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةَ تِسْعٍ وَسِتِّمِائَةٍ بِـ «الْمَوْصِلِ» وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ الْجَامِعِ الْعَتِيقِ.

٢٦٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ^(١) بْنِ حَامِدٍ الْيَعْنَوِيُّ ^(٢)، أَبُو الْحَسَنِ بْنِ النَّجَّارِ، الْفَقِيه.

قَرَأَ الْفِقْهَ وَالْخِلَافَ عَلَى الْفَخْرِ إِسْمَاعِيلَ صَاحِبِ ابْنِ الْمَنِيِّ، وَتَكَلَّمَ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ فَأَجَادَ، وَقَرَأَ طَرَفًا صَالِحًا مِنَ الْأَدَبِ، وَقَالَ الشُّعْرُ، وَكَانَ يَكْتُبُ خَطًّا حَسَنًا، وَسَافَرَ عَنْ «بَغْدَادَ»، وَدَخَلَ «دِيَارَ بَكْرِ» وَوَلِيَ الْقَضَاءَ بِـ «أَمِدَ»، وَأَقَامَ بِهَا إِلَى حِينٍ وَفَاتِهِ، وَكَانَ صِهْرًا لِعَبْدِ الرَّزَاقِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ عَلَى ابْنَتِهِ.

تُوفِّيَ بِـ «أَمِدَ» فِي رَمَضَانَ سَنَةَ تِسْعٍ وَسِتِّمِائَةٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَقَدْ جَاوَزَ الْأَرْبَعِينَ. قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: أُنْشِدْتُ لَهُ ^(٣):

(١) ٢٦٢ - أَبُو الْحَسَنِ الْيَعْنَوِيُّ (؟ - ٦٠٩ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢/ ٢٥٨)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٩٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُتَضَدِّ» (١/ ٣٣٠). وَيُرَاجَعُ: الشُّذَرَاتُ (٥/ ٣٧) (٧/ ٧٠).

(٢) فِي (ط): «الْبَغَوِيُّ» وَمَا أَثْبَتَهُ هُوَ الصَّحِيحُ مَنْسُوبٌ إِلَى قَرْيَةِ «يَعْنَى» مِنْ قُرَى «نَخْشَبَ» مِنْ بِلَادِ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ. يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥/ ٥٠٢).

(٣) الْأَبْيَاتُ عَنِ الْمُؤَلِّفِ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» وَ«الشُّذَرَاتِ».

يُسْتَذْرَكُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٠٩ هـ):

347 - أَفْضَلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَسْعُودِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْهَاشِمِيِّ، الشَّرِيفُ، أَبُو مُحَمَّدٍ،

ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ (٢/ ٢٣٩)، قَالَ: «وَالِدُهُ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ، سَمِعَ غَيْرَ وَاحِدٍ، وَحَدَّثَ».

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - : تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُ وَالِدِهِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٧٥ هـ)، =

وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - ابْنَ أَخِيهِ أَحْمَدَ بْنَ أَكْمَلَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مَسْعُودٍ (ت: ٦٣٤هـ) فِي مَوْضِعِهِ، وَتَذَكَّرُ فِي هَامِشِ تَرْجَمَتِهِ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ هُنَاكَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، أَخْبَارُ أَفْضَلٍ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/ ٢٣٩) وَالْمُخْتَصَرِ الْمُخْتَارِ إِلَيْهِ (١/ ٢٥٦)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٢٦).

348 - وَأَفْضَلُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَبُو مُحَمَّدٍ، الدَّارَقُوتِيُّ السِّمِينِيُّ، ابْنُ أُخْتِ عُمَرَ بْنِ طَبَرَزْدَ (ت: ٦٠٧هـ) وَزَوْجِ ابْنَتِهِ، وَسَبَقَ اسْتِدْرَاكُ عُمَرَ ابْنَ طَبَرَزْدَ. ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٢٦) وَكَرَّرَهُ بِاسْمِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ص (٣٤٦) وَلَعَلَّ اسْمَهُ مُحَمَّدًا، وَأَفْضَلُ لِقَبِّهِ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/ ٢٤٠)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُخْتَارِ إِلَيْهِ (١/ ١٠٦).

349 - وَعَاتِكَةُ بِنْتُ الْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْهَمْدَانِيِّ، الْعَطَّارُ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهَا (ت: ٥٦٩) فِي مَوْضِعِهِ، وَذَكَّرْنَا فِي هَامِشِ تَرْجَمَتِهِ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَلَهَا أَوْلَادٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ذَكَرْنَاهُمْ هُنَاكَ، قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «وَكَانَ سَمَاعُهَا صَحِيحًا، وَهِيَ شَيْخَةٌ، صَالِحَةٌ» أَخْبَارُهَا فِي التَّقْيِيدِ (٥٠٠) وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/ ٢٥٤)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُخْتَارِ إِلَيْهِ (٣/ ٢٦٨)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٣١) وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (١٦/ ٥٦١).

350 - وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَوَاهِبِ الْبَغْدَادِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفُ بِـ «ابْنِ غَلَامِ الْعُلْبِيِّ» تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُ وَالِدِهِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٧٧هـ). وَابْنُ الْعُلْبِيِّ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ (ت: ٥٠٣) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

- أَمَّا ابْنُهُ مَوَاهِبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت: ؟) فَقَدْ ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» وَذَكَرَ أَنَّهُ شَافِعِي الْمَذْهَبِ فَلَا يَلْزَمُ ذِكْرُهُ. أَخْبَارُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي: التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْذِرِ (٢/ ٢٦٢) وَالْمُخْتَصَرِ الْمُخْتَارِ إِلَيْهِ (٢/ ١٩٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٣٣).

351 - وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ نَصْرِ بْنِ الْبَلِّ، أَبُو الْحَسَنِ الدُّورِيُّ، الْوَاعِظُ

المُجَلَّدُ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ نُقْطَةَ: «سَمِعْنَا مِنْهُ، وَكَانَ شَيْخًا مَسْتُورًا» وَذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - عَمَهُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ نَصْرِ (ت: ٦١١ هـ) فِي مَوْضِعِهِ، نَذَرُ أَهْلَ بَيْتِهِ فِي هَامِشٍ تَرْجَمَةَ الْمَذْكُورِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. أَخْبَارُ عَلِيٍّ فِي: تَكْمِلَةِ الْإِكْمَالِ (١/٣١٥)، وَالتَّكْمِلَةِ لِلْمُنْذِرِيِّ (٢/٢٤٨)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/١٢٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٣٨)، وَالْمُسْتَبْتَةِ (١/١١٥)، وَالتَّوَضُّيْحِ (٢/٥٥).

352 - وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْوَزِيرِ عَوْنِ الدِّينِ يَحْيَى بْنِ هُبَيْرَةَ، ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَالِدَهُ، وَجَدَهُ الْوَزِيرُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٦٠ هـ) وَذَكَرْنَا فِي هَامِشٍ تَرْجَمَةَ جَدِّهِ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢٤٨)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٤٠). ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ حَفِيدَهُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى بْنِ عَلِيٍّ (ت: ٦٨٩ هـ)، وَابْنَهُ عُمَرَ لَهُ ذَكَرَ فِي «عُقُودِ الْجَمَانِ» لابنِ الشَّعَارِ فِي سَنَدِ رَوَايَةٍ.

353 - وَعَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْحَسَنِ بْنِ بَرَكَةِ الْبَغْدَادِيِّ الْحَمَامِيِّ الْمَعْرُوفُ بِـ «الْحَافِظِ» ابْنُ أُخْتِ الْإِمَامِ الْوَاعِظِ ابْنِ الْجَوَزِيِّ، وَعُرِفَ بِـ «الْحَافِظِ»؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَحْفَظُ الْكُتُبَ فِي الْحَمَامِ، لَا أَنَّهُ مِنْ حُقَاطِ الْحَدِيثِ. أَخْبَارُهُ فِي ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ لابنِ النَّجَّارِ (٤/٣٠٣)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/١٤٨)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢٥٨)، وَالشُّذْرَاتِ (٥/٣٧). وَتَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكَ فَاطِمَةَ بِنْتُ أَبِي الْفَائِزِ أُخْتُ ابْنِ الْجَوَزِيِّ لِأُمِّهِ فَهَلْ هِيَ وَالِدَةُ الْمَذْكُورِ هُنَا؟! يُرَاجِعُ اسْتِذْرَاكَ عَلِيٍّ وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٠٥ هـ).

354 - يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَنِيْمَةَ، الْإِمَامُ، أَبُو زَكْرِيَّا بْنُ حَوَاوَا الْحَيَّاطُ الْمُقَرِّيُّ، قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «... نَظَرَ فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَتَفَقَّهَ لِأَحْمَدَ». أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢٥٦)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٥١)، وَتَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكَ وَالِدِهِ فِي وَفَيَاتِ (٥٩٥ هـ).

- وَأَمَّا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْمُبَارَكِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمُتَوَفَّى فِي هَذِهِ السَّنَةِ، وَهُوَ الْقَاضِي أَبُو مَنْصُورِ بْنِ الْقَاضِي أَبِي عَلِيٍّ، فَذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي تَرْجَمَةِ أَبِيهِ، فِي آخِرِ

لَوْ صُبَّ مَا أَلْقَى عَلَى صَخْرَةٍ لَذَابَتْ الصَّخْرَةُ مِنْ وَجْدِهَا
أَوْ أُلْقِيَتْ نِيرَانُ قَلْبِي عَلَى دَجَلَةٍ لَمْ يَقْدِرِ النَّاسُ عَلَى وَرْدِهَا
أَوْ ذَاقَتْ النَّارُ غَرَامِي بِكُمْ لَمْ تَتَوَارَ النَّارُ فِي زَنْدِهَا
لَوْ لَمْ تُرَجَّ الرُّوحُ رُوحَ اللَّقَا لَكَانَ رُوحُ الرُّوحِ فِي فَقْدِهَا

٢٦٣ - مُحَمَّدُ بْنُ مَكِّيٍّ ^(١) بْنِ أَبِي الرَّجَاءِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْفَضْلِ الْأَصْبَهَانِيِّ،
الْمَلِنَجِيِّ ^(٢) الْمُحَدِّثُ، الْمُؤَدِّبُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، تَقِيُّ الدِّينِ، مُحَدِّثُ «أَصْبَهَانَ»
وَمُفِيدُهَا. سَمِعَ مِنْ أَبِي الْخَيْرِ الْبَاغِبَانَ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الرُّسْتَمِيِّ، وَمَحْمُودِ
ابْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ فُورَجَةَ ^(٣)، وَمَسْعُودِ الثَّقَفِيِّ، وَخَلَقَ كَثِيرٌ، وَعُنِيَ بِهَذَا
الشَّانِ، وَقَرَأَ الْكَثِيرَ بِنَفْسِهِ، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ، وَخَرَجَ، وَأَفَادَ الطَّلَبَةَ بِ«أَصْبَهَانَ»

= وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٤٠هـ)، وَذَكَرَ وَفَاةَ الْإِبْنِ هَذَا فِي هَذِهِ السَّنَةِ فَهَذَا مَحَلُّهُ، وَقَدْ
خَرَجْتُ تَرْجَمَتَهُ هُنَاكَ، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُهُ هُنَا لِلتَّنْبِيهِ؛ لِئَلَّا يُطْلَبَ فَلَا يُوجَدُ.

(١) ٢٦٣ - مُحَمَّدُ بْنُ مَكِّيٍّ الْمَلِنَجِيُّ (؟ - ٦١٠هـ).

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٥٥)،
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/٥٠٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٩٥)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدُ»
(١/٣٣١). وَيُرَاجَعُ: التَّفْيِيدُ (١١٢)، وَالشُّكْمَلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢٦٨)، وَالْعَبْرُ
(٥/٣٧)، وَتَذَكُّرَةُ الْحُقَاطِ (٤/١٣٩٥)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥١)، وَسِيرُ
أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٢/١١٠)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٨٦)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/٤٢)، (٧/٧٩).
(٢) هَكَذَا فِي الْأُصُولِ كُلِّهَا، وَصَوَائِهِ «الْمَلِنَجِيُّ»، مَسْنُوبٌ إِلَى «مِلْنَجَةَ» بِالْكَسْرِ، ثُمَّ الْفَتْحُ،
وَنُونٌ سَاكِتَةٌ، وَجِيمٌ، مِحْلَةٌ بِ«أَصْبَهَانَ». يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥/٢٢٦)، وَالْأَنْسَابُ
(١١/٤٧٣).

(٣) فِي (ط): «قورجة».

وَحَدَّثَ، وَأَجَازَ لِلْحَافِظِ الْمُنْذِرِيِّ^(١)، وَلَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ^(٢) الْبُخَارِيِّ، وَأَحْمَدَ ابْنَ شَيْبَانَ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ بِالْإِجَازَةِ. تُوفِّيَ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنَ الْمُحَرَّمِ سَنَةِ عَشْرِ وَسِتِّمِائَةٍ بِـ«أَصْبَهَانَ» رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَمِمَّا زَادَهُ عَلَى الْمُسْلَسَلَاتِ، لِلْحَافِظِ أَبِي مُوسَى الْمَدِينِيِّ: (أَنَا) مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ الْخَالِقِ بْنِ أَبِي شُكْرِ الْجَوْهَرِيِّ - بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ - (أَنَا) أَبُو أَحْمَدَ حَمْدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَيَّةَ (أَنَا) أَحْمَدُ بْنُ فَضْلِ الْبَاطِرْقَانِيِّ إِمْلَاءً (ثَنَا) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ (ثَنَا) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى (ثَنَا) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ (أَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ الْبَغْدَادِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَلَّالَ - جَارًا لَنَا - قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: «تَضْرِبُ عَلَى قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْأَعْنَاقُ، كَمَا تَضْرِبُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ الْأَعْنَاقُ، وَأَنَّهُ إِذَا صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْحَدِيثُ، ثُمَّ كَذَبَ بِهِ كَاذِبٌ تَضْرِبُ عُنُقَهُ». وَهَذَا الْإِسْنَادُ فِيهِ جَهَالَةٌ، وَإِنْ صَحَّ حُمِلَ عَلَى أَنَّ الْخَبَرَ الْمُتَلَقَّى بِالْقَبُولِ وَالتَّصْدِيقِ يُوجِبُ الْعِلْمَ، فَالْمُكَذِّبُ بِهِ كَالْمُكَذِّبِ بِمَا عِلِمَ مِنَ الدِّينِ بِالتَّوَاتُرِ. وَقَدْ حَكَى أَبُو الْفَضْلِ التَّمِيمِيُّ^(٣): أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ كَانَ يُفَسِّقُ مَنْ

(١) قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: «جَدَّ، وَأَفَادَ الطَّلَبَةَ، وَلَنَا مِنْهُ إِجَازَةٌ».

(٢) فِي (ط): «الْبُخَارِي» وَالْمَقْصُودُ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبُخَارِيِّ الْمُحَدِّثُ الْحَنْبَلِيُّ الْمَقْدِسِيُّ الْمَشْهُورُ (ت: ٦٩٦ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي مَوْضِعِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ ابْنُ الْبُخَارِيِّ، وَالْبُخَارِيُّ أَبُوهُ.

(٣) عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ (ت: ٤١٠ هـ). يُرَاجَعُ: طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ (٣/ ٣٢٥).

خَالَفَ خَبَرَ الْوَاحِدِ، مَعَ التَّمَكُّنِ مِنْ اسْتِعْمَالِهِ، وَكَانَ يُضَلِّلُ مَنْ خَالَفَ
الْإِجْمَاعَ وَالتَّوَاتُرَ.

وَذَكَرَ الْقَاضِي أَبُو يَعْلَى فِي «الْمُجَرَّدِ»: أَنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ الْمُتَلَقَّى بِالْقَبُولِ
يُغْنِيهِ الْعِلْمُ، وَلَا يُفَسِّقُ مَنْ خَالَفَهُ، إِلَّا إِذَا أُجْمِعَ عَلَى الْعَمَلِ بِهِ، وَأَظُنُّ ابْنَ
حَزْمٍ حَكَى عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيَّةٍ مِثْلَ هَذَا الْكَلَامِ الْمَرْوِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بِالْإِسْنَادِ
الَّذِي فِيهِ جَهَالَةٌ.

٢٦٤ - إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ ^(١) بْنُ حُسَيْنِ الْبَغْدَادِيِّ، الْأَزْجِيُّ، الْمَأْمُونِيُّ،

(١) ٢٦٤ - فَخْرُ الدِّينِ غُلَامُ ابْنِ الْمَنِيِّ (٥٤٩ - ٦١٠ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٥٥)،
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢٦٨/١)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٩٧/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدُ»
(٣٣١/١). وَيُرَاجَعُ: مِرَاةُ الزَّمَانِ (٥٦٥/٨)، وَعُقُودُ الْجَمَانِ لِابْنِ الشَّعَارِ (١ ورقة: ٢٨٠)،
وَالْتَكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَيْنِ (٢٧٢/٢)، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (٨٤)، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ (٥٦٢/٢)،
وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٨/٢٢)، وَالْعَبَرُ (٣٤/٥)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَّاتِ الْأَعْيَانِ (٣١٩)،
وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٨٦) وَالْوَافِي بِالْوَفَيَّاتِ (١٥٧/٩)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (٦٥/١٣)،
وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٢٤٤/١)، وَلِسَانُ الْمِيزَانِ (٤٢٤/١)، وَالتُّجُومُ الزَّاهِرَةُ
(٢١٠/٦)، وَشَذَرَاتُ الدَّهَبِ (٤٢/٥) (٧٦/٧)، وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَلَدَهُ
عَبْدَ اللَّهِ (ت: ٦٣٤ هـ) فِي مَوْضِعِهِ.

355 - وَلَهُ وَلَدٌ آخَرُ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ، وَلَقَبُهُ شَمْسُ الدِّينِ، قَالَ سِبْطُ ابْنِ الْجَوَازِيِّ: «وَوَلَدُهُ
شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدٌ، قَدِمَ «الشَّامَ» بَعْدَ سَنَةِ عِشْرِينَ، وَتَعَانَى الْوَعْظَ، وَكَانَ فَاسِقًا،
مُجَاهِرًا، خَبِثَ اللِّسَانِ، وَمَعَهُ جَمَاعَةٌ مُرْدَانٌ مِنْ أَبْنَاءِ النَّاسِ، يَزْعُمُ أَنَّهُمْ مَمَالِكُهُ،
وَبَدَتْ مِنْهُ هَنَاتٌ قَبِيحَةٌ، وَكَانَ يَضْرِبُ الرِّغْلَ، وَهَجَا قَاضِي «دِمَشْقَ» ابْنَ الْخُوَيْيِّ، =

الْفَقِيهِ الْأُصُولِيُّ، الْمُنَاطِرُ، الْمُتَكَلِّمُ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُلَقَّبُ «فَخْرُ الدِّينِ» وَيُعْرَفُ بِـ«ابْنِ الرَّقَاءِ»^(١)، وَبـ«ابْنِ الْمَاشِطَةِ»، وَاشْتَهَرَ تَعْرِيفُهُ بِـ«غُلَامِ ابْنِ الْمَنِيِّ». وُلِدَ فِي صَفَرِ سَنَةِ تِسْعَ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ شَيْخِهِ أَبِي الْفَتْحِ ابْنِ الْمَنِيِّ، وَلَاحِقِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ كَارِهِ، وَشُهَدَاةُ^(٢)، وَغَيْرِهِمْ، وَقَرَأَ الْفِقْهَ وَالْخِلَافَ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَنِيِّ، وَلَازَمَهُ حَتَّى بَرَعَ، وَصَارَ أَوْحَدَ زَمَانِهِ فِي عِلْمِ الْفِقْهِ، وَالْخِلَافِ، وَالْأَصْلِينَ، وَالنَّظَرِ، وَالْجَدَلِ، وَدَرَسَ بَعْدَ شَيْخِهِ بِمَسْجِدِهِ بِـ«الْمَأْمُونِيَّةِ» وَكَانَتْ لَهُ حَلَقَةٌ بِجَامِعِ الْقَصْرِ يَجْتَمِعُ إِلَيْهِ فِيهَا الْفُقَهَاءُ لِلْمُنَاطَرَةِ، وَكَانَ حَسَنَ الْكَلَامِ، جَيِّدَ الْعِبَارَةِ، فَصِيحَ اللِّسَانِ، رَفِيعَ الصَّوْتِ^(٣). وَلَهُ تَصَانِيفٌ فِي الْخِلَافِ وَالْجَدَلِ،

وَمُخْتَسِبَهَا الصَّدْرُ الْبَكْرِيُّ، وَالنَّاصِحُ ابْنُ الْهَنْبَلِيِّ، وَكَانَ يُؤْذِي النَّاسَ وَيَفْتَرِي، ثُمَّ عَادَ إِلَى «بَغْدَادَ» فَقَطَعَ الْخَلِيفَةُ «الْمُسْتَنْصِرُ» لِسَانَهُ وَطَوَّفَ بِهِ، فَتَكَلَّمَ وَهَدَى، ثُمَّ عَادَ إِلَى السَّعَايَةِ بِالنَّاسِ فَفَنِّيَ إِلَى «وَاسِطَ»، وَأُلْقِيَ فِي مَطْمُورَةٍ حَتَّى مَاتَ كَذَا نَقَلَهُ عَنْهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٦١)، فِي تَرْجَمَةِ وَالِدِهِ، وَقَالَ الصَّلَاحُ الصَّفْدِيُّ فِي تَرْجَمَتِهِ هُوَ قَالَ: «الشَّيْخُ، شَمْسُ الدِّينِ، قَطَعَ الْخَلِيفَةُ لِسَانَهُ، وَأَلْقَاهُ فِي مَطْمُورَةٍ إِلَى أَنْ مَاتَ سَنَةَ عَشْرِ وَسِتِّمِائَةٍ؟...». وَأَخُوهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ (ت: ٦١٣ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

- (١) فِي (ط): «الْوَفَاءُ» خَطَأً، وَمِثْلُهُ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».
- (٢) جَاءَ فِي الْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ عَنْ ابْنِ النَّجَّارِ قَوْلُهُ: «وَوُجِدَ سَمَاعُهُ فِي «مَشِيخَةِ الْكَاتِبَةِ شُهَدَاةٍ» فَسَمِعَهَا مِنْهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْغُرَبَاءِ وَغَيْرِهِمْ، وَلَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا، وَلَمْ أَكَلِّمُهُ قَطُّ».
- (٣) قَالَ ابْنُ الشَّعَّارِ: «وَكَانَ فَقِيهًا، حَنِيلِيًّا، وَاعِظًا، مُصَنِّفًا، مُتَوَحِّدًا فِي عِلْمِ الْخِلَافِ وَالْأُصُولِ، وَالنَّظَرِ، وَالْجَدَلِ، نَاطِرٌ، وَأَفْتَى، وَدَرَسَ حَتَّى بَرَعَ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ، سَمِعَ=

مِنْهَا: «التَّعْلِيقَةُ» الْمَشْهُورَةُ، وَ«الْمُفْرَدَاتُ»، وَمِنْهَا: كِتَابُ «جَنَّةِ النَّاطِرِ وَجَنَّةِ الْمُنَاطِرِ» فِي الْجَدَلِ، وَاشْتَغَلَ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ، وَتَخَرَّجُوا بِهِ^(١). وَحَدَّثَ، وَسَمِعَ مِنْهُ جَمَاعَةٌ، وَأَجَازَ لِعَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ أَبِي الْجَيْشِ الْمُقْرِيءِ، وَوَلَاهُ الْخَلِيفَةُ النَّاصِرُ النَّظَرُ فِي قُرْأِهِ وَعَقَارِهِ الْخَاصِّ، ثُمَّ صَرَفَهُ.

وَقَدْ حَطَّ عَلَيْهِ أَبُو شَامَةَ، وَنَسَبَهُ إِلَى الظُّلْمِ فِي وَلَايَتِهِ، وَأَظْنُهُ أَخَذَ ذَلِكَ مِنْ «مِرَاةِ الزَّمَانِ» وَكَذَلِكَ ابْنُ النَّجَّارِ، مَعَ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ حَسَنَ الْعِبَارَةِ، جَيِّدَ الْكَلَامِ فِي الْمُنَاطَرَةِ، مُقْتَدِرًا عَلَى رَدِّ الْخُصُومِ، وَكَانَتْ الطَّوَائِفُ مُجْمَعَةً عَلَى فَضْلِهِ وَعِلْمِهِ، وَكَانَ يُدْرَسُ فِي مَنْزِلِهِ، وَيَحْضُرُ عِنْدَهُ الْفُقَهَاءُ، قَالَ: وَرُتِبَ نَاطِرًا فِي «دِيْوَانِ الْمُطَبَّقِ» مُدِيدَةً، فَلَمْ تُحْمَدِ سِيرَتُهُ، فَعُزِلَ وَاعْتُقِلَ مُدَّةً بِالدِّيْوَانِ، ثُمَّ أُطْلِقَ، وَلَزِمَ مَنْزِلَهُ، قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ فِي دِينِهِ بِذَاكَ.

ذَكَرَ لِي وَلَدُهُ^(٢) أَبُو طَالِبٍ عَبْدُ اللَّهِ، فِي مَعْرِضِ الْمَدْحِ أَنَّهُ قَرَأَ الْمَنْطِقَ وَالْفَلَسَفَةَ عَلَى ابْنِ مُرْقِشٍ الطَّبِيبِ التَّصْرَانِي، وَلَمْ يَكُنْ فِي زَمَانِهِ أَعْلَمَ مِنْهُ بِتِلْكَ الْعُلُومِ، وَأَنَّهُ كَانَ يَتَرَدَّدُ إِلَيْهِ إِلَى بَيْعَةِ النَّصَارَى، قَالَ: وَسَمِعْتُ مَنْ

= الْحَدِيثُ مِنْ جَمَاعَةٍ وَصَفَتْ كُتُبًا مُفِيدَةً... .

(١) ذَكَرَ ابْنُ الشَّعَارِ مِنْ مُصَنَّفَاتِهِ: «... وَكِتَابُ فِي الْجَدَلِ سَمَاءُ: «نُورُ الْمِصْبَاحِ فِي بَيَانِ الْإِصْطِلَاحِ»، وَكِتَابُ: «صَحِيحُ الْمُنْقُولِ وَصَرِيحُ الْمَعْقُولِ» وَكِتَابُ: «الْأَرْبَعِينَ مَسْأَلَةً فِي الْخِلَافِ»، وَكِتَابُ: «الْمَوْجِزُ فِي الْفَرَائِضِ»، وَكِتَابُ: «الْإِنْجَازُ فِي تَفْسِيرِ الْإِعْجَازِ»، وَهُوَ تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

(٢) فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» - عَنِ ابْنِ النَّجَّارِ - وَذَكَرَ لِي وَلَدَاهُ... . وَسَبَقَ أَنْ ذَكَرْنَا أَنَّ لَهُ وَلَدَيْنِ، هُمَا: عَبْدُ اللَّهِ، وَمُحَمَّدٌ، وَكَنَصَ الْمُؤَلَّفِ عَنِ ابْنِ النَّجَّارِ فِي «الْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ».

أَثِقُ بِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ يَذْكُرُ أَنَّهُ صَنَّفَ كِتَابًا سَمَّاهُ «نَوَامِيسَ الْأَنْبِيَاءِ» يَذْكُرُ فِيهِ أَنَّهُمْ كَانُوا حُكَمَاءَ، كَهَرَمَسَ، وَأَرُسْطَاطَالِيسَ .

قَالَ: وَسَأَلْتُ بَعْضَ تَلَامِيذِهِ الْخَصِصِيِّينَ بِهِ عَنْ ذَلِكَ فَمَا أَثْبَتَهُ وَلَا أَنْكَرَهُ، وَقَالَ: كَانَ مُتَسَمِّحًا فِي دِينِهِ، مُتَلَاعِبًا بِهِ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ .
قَالَ: وَكَانَ دَائِمًا يَقَعُ فِي الْحَدِيثِ، وَفِي رُؤَايِهِ، وَيَقُولُ: هُمْ جُهَالٌ، لَا يَعْرِفُونَ الْعُلُومَ الْعَقْلِيَّةَ، وَلَا مَعَانِي الْأَحَادِيثِ الْحَقِيقِيَّةَ، بَلْ هُمْ مَعَ اللَّفْظِ الظَّاهِرِ، وَيَذْمُوهُمْ، وَيَطْعَنُ عَلَيْهِمْ، وَمِمَّا أَشَدَّهُ ابْنُ النَّجَّارِ مِنْ شِعْرِهِ: ^(١)

(١) الْبَيْتَانِ فِي «الْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ»، عَنْ ابْنِ النَّجَّارِ، وَفِي «عُقُودِ الْجُمَّانِ» أَنشَدَنِي أَبُو طَالِبٍ أَنشَدَنِي لِنَفْسِهِ فِي السَّنَةِ الَّتِي تُوُفِّيَ فِيهَا . قَالَ الصَّفْدِيُّ بَعْدَ إِنْشَادِهِمَا: قُلْتُ: شِعْرِي أَعْلَى دَرَجَاتِ التَّوَسُّطِ، وَمَعْنَاهُ الْأَوَّلُ مَا خُوِّدَ مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

لَهْفِي عَلَى خَمْسِينَ عَامًا مَضَتْ كَانَتْ أَمَامِي ثُمَّ خَلَفْتُهَا
لَوْ أَنَّ عُمْرِي مِائَةٌ هَدَّنِي تَذَكَّرِي أَنِّي أَنْصَفْتُهَا

وَأَنشَدَ لَهُ ابْنُ الشُّعَارِ: قَالَ: «أَنشَدَنِي وَلَدُهُ أَبُو طَالِبٍ عَبْدُ اللَّهِ بِمَدِينَةِ «إِرْبِلَ» فِي شَهْرِ شَوَّالِ سَنَةِ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، قَالَ: أَنشَدَنِي وَالِدِي لِنَفْسِهِ:

أَجَزَنِي إِلَهِي فَدَائِي عُضَالُ وَقَدْ طَالَ سُفْمِي وَطَالَ الْمَطَالُ
وَحَارَ الْأَسَاءُ وَلَوْ أَذْرَكُوا دَوَاءَ بِدَاءِ لِحْجَمِي لَقَالُوا
وَمَلَّ زِيَارَتِي الْعَائِدُونَ وَأَهْلُ الْمَوَدَّةِ حَالُوا وَمَالُوا
وَأَنْتَ الذَّخِيرَةُ لِي إِنْ نَأَتْ إِذَا عَرَضُوا جُمْلَةً وَاسْتَقَالُوا
فَجُدْلِي بِمَا أَنْتَ أَهْلٌ لَهُ فَلَمْ يَبْقَ مِنِّي إِلَّا الْخَيَالُ
وَأَنْ لَا تَذَرْنِي لِقَا لِلْهَوَانِ فَرَاغِيكَ يَا سَيِّدِي لَا يُدَالُ

دَلِيلٌ عَلَى حِرْصِ ابْنِ آدَمَ أَنَّهُ تَرَى كَفَّهُ مَضْمُومَةً وَقْتَ وَضْعِهِ
وَيَبْسُطُهَا عِنْدَ الْمَمَاتِ إِشَارَةً إِلَى صُفْرِهَا مِمَّا حَوَى بَعْدَ جَمْعِهِ
وَتُوْفِّي فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ عَشْرِ وَسِتِّمِائَةٍ، كَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْقَادِسِيِّ،
وَأَبُوشَامَةَ، وَذَكَرَ ابْنُ النَّجَّارِ: أَنَّهُ تُوْفِّي يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ ثَامِنِ رَبِيعِ الْآخِرِ،
وَدُفِنَ مِنْ يَوْمِهِ بِدَارِهِ بِ«دَرْبِ الْجُبِّ»، ثُمَّ نُقِلَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى «بَابِ حَرْبٍ»،
رَحِمَهُ اللَّهُ وَسَامَحَهُ.

وَذَكَرَ ابْنُ الْقَادِسِيِّ فِي «تَارِيخِهِ»: أَنَّهُ وَجَدَ بِ«بَغْدَادَ» يَهُودِيَّ تَزَوَّجَ
بِمُسْلِمَةٍ، وَأَوْلَدَهَا وَلَدَيْنِ، فَخَافَ الْيَهُودِيَّ فَأَسْلَمَ، فَجَمَعَ الْفُقَهَاءَ،
وَأَسْتَفْتُوا فِي أَمْرِهِ، قَالَ: فَقِيلَ: إِنَّ الْفَخْرَ إِسْمَاعِيلَ غَلَامَ ابْنِ الْمَتَّى قَالَ:

وَإِنْ كُنْتُ أَسْأَلُ رَبًّا سِوَاكَ فَتَعْلِيلُ قَلْبٍ بِهِ وَاشْتِغَالُ
فَأَنْتَ الطَّيِّبُ وَأَنْتَ الْحَبِيبُ وَأَنْتَ الْمَجِيبُ وَأَنْتَ الْمَالُ
فَشُكْرًا وَإِنْ حَمَلْتُ أَضْلُعِي سُقَامًا تَذَكُّدُكَ مِنْهُ الْجِبَالُ

وَقَالَ أَيْضًا: وَأَنْشَدَنِي أَيْضًا، قَالَ: أَنْشَدَنِي وَالِدِي لِنَفْسِهِ:

عَدَدْتُ سِتِّينَ عَامًا لَوْ أَكُونُ عَلَى تَيْقُنٍ أَنَّهَا الثَّلَاثَانِ مِنْ عُمْرِي
لَسَاءَنِي أَنَّ بَاقِيَ الْعُمْرِ أَيْسَرُهُ وَآخِرُ الْكَأْسِ لَا يَخْلُو مِنَ الْكَدْرِ

وَهَذَا الْبَيْتَانِ أَنْشَدَهُمَا الصَّفْدِيُّ فِي «الْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ» عَنْ ابْنِ النَّجَّارِ، وَأَنْشَدَ

بَعْدَهُمَا:

لَوْ لَمْ يَكُنْ غَيْرَ أَنَّ الْمَوْتَ يَنْقُلُنَا عَنْ طَيْبِ دَارٍ أَلْفَنَاهَا إِلَى الْحُمْرِ
حَقُّ الْبَلَاءِ لَنَا قَبْلَ الْبَلَاءِ وَإِنْ نُجْرِي الْمَدَامَعَ مِنْ خَوْفٍ وَمِنْ حَدَرٍ
فَلَيْسَنَا لَمْ نَزَلْ أَرْوَاحُنَا عَدَمًا وَلَمْ يَكُنْ خَلْقُنَا مِنْ عَالَمِ الصُّورِ

الإسلام يُجِبُّ مَا قَبْلَهُ.

٢٦٥ - مُحَمَّدُ بْنُ حَمَّادٍ ^(١) بْنُ جُوْحَانَ الْبَغْدَادِيُّ، الْقَطُفِيُّ ^(٢)الضَّرِيرُ، الْفَقِيهُ، أَبُو بَكْرٍ. سَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ ابْنِ الْبَطِّي، وَشُهُدَا، وَحَدَّثَ بِسِيرٍ، وَحَفِظَ الْقُرْآنَ، وَقَرَأَهُ تَجْوِيدًا، وَأَقْرَأَهُ، وَتَفَقَّهَ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَنِيِّ، وَتَكَلَّمَ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ. وَتُوفِّيَ فِي يَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ سَلَخَ رَمَضَانَ سَنَةَ عَشْرِ وَسُتُمَائَةَ، وَدُفِنَ مِنْ يَوْمِهِ بِمَقْبَرَةِ «بَابِ حَرْبٍ» - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَقَدْ نَاطَحَ السَّبْعِينَ.

٢٦٦ - هِلَالُ بْنُ مَخْفُوظٍ بْنِ هِلَالٍ ^(٣)الرَّسْعَيْنِيُّ الْجُرَيْرِيُّ، الْفَقِيهُ، أَبُو النَّجْمِ.

(١) ٢٦٥ - ابْنُ جُوْحَانَ الْقَطُفِيُّ (٢ - ٦١٠ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٥٦)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/ ٤٠٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٩٨)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْضَدِ» (١/ ٣٣١). وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ الدَّبْيِيِّ (١/ ٢٥٦)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢/ ٢٨٦)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/ ٤٣) (٧/ ٧٩).

(٢) فِي (ط): «الْقِسْطَعِي» وَ«الْقَطُفِيُّ» مَنَسُوبٌ إِلَى «قَطُفْتَا» بِالْفَتْحِ ثُمَّ الضَّمُّ، وَالْفَاءُ سَاكِنَةٌ، وَتَاءٌ مُثَنَّاةٌ مِنْ فَوْقٍ، وَالْقَصْرُ، مَجْلَّةٌ كَبِيرَةٌ ذَاتُ أَسْوَاقٍ بِالْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ مِنْ «بَغْدَادَ» كَذَا فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٤/ ٤٢٤).

(٣) ٢٦٦ - هِلَالُ بْنُ مَخْفُوظٍ (٢ - ٦١٠ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٥٦)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٣/ ٨١)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٩٩)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْضَدِ» (١/ ٣٣٢). وَيُرَاجَعُ: عُقُودُ الْجَمَّانِ لِابْنِ الشَّعَارِ (٩ ورقة: ٥٦)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢/ ٢٩٠)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٩٣)، وَالشُّذْرَاتُ (٤/ ٥٥) (٧/ ٨١).

رَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ» وَسَمِعَ بِهَا مِنْ شُهَدَةِ الْكَاتِبَةِ، وَغَيْرِهَا، وَتَفَقَّهَ بِهَا، وَبَيَّنَّهُ بِ«الْجَزِيرَةِ» بَيْتَ مَشِيخَةٍ وَصَلَّاحٍ، حَدَّثَ بِ«رَأْسِ الْعَيْنِ». وَتُوفِّيَ فِي سَنَةِ عَشْرِ وَسُتُمَائَةَ، رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَلَا أَدْرِي مَا صَلَّتهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَحْفُوظٍ بْنِ هِلَالِ الرَّسْعِنِيِّ الْمَعْرُوفُ بِ«السَّيْفِ» (ت: ٦٩١ هـ) وَأَخِيهِ هِلَالُ بْنُ مَحْفُوظٍ بْنِ هِلَالِ الرَّسْعِنِيِّ (ت: بعد ٦٨٩ هـ) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» وَقَالَ: «أَخُو الشَّيْخِ سَيْفِ الدِّينِ»، وَلَعَلَّهُمَا حَفِيدَا الْمَذْكُورِ. وَذَكَرَ الْحَافِظُ الْبِزْزَالِيُّ فِي الْمُقْتَفَى (١/ ورقة: ٦٤) يُوسُفَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَحْفُوظٍ بْنِ هِلَالٍ فَلَعَلَّهُ ابْنُ السَّيْفِ (ت: ٦٩١ هـ) نَذَرَهُمْ جَمِيعًا فِي اسْتِذْرَاكِتِنَا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

قَالَ ابْنُ الشَّعَارِ: «... أَبُو النَّجْمِ الرَّسْعِنِيُّ الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ السَّرَّاجِ»، كَانَ فَقِيهًا، حَنْبَلِيَّ الْمَذْهَبِ، قَارِئًا لِلْقُرْآنِ الْعَزِيزِ، مِنْ أَهْلِ الرُّهْدِ، وَالْوَرَعِ، وَالذِّينِ، وَالْخَيْرِ، تَفَقَّهَ بِ«بَغْدَادَ» عَلَى الْمَذْهَبِ الْأَحْمَدِيِّ... وَتُوفِّيَ فِي شَعْبَانَ سَنَةِ عَشْرِ وَسُتُمَائَةَ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ شَأْنِهِ، أَنَشَدَنِي الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ رِزْقِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنُ خَلْفِ الْمُحَدَّثِ الرَّسْعِنِيِّ، الْفَقِيهُ، الْحَنْبَلِيُّ بِ«الْمَوْصِلِ» فِي سَنَةِ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَسُتُمَائَةَ مِنْ لَفْظِهِ وَحِفْظِهِ. قَالَ: أَنَشَدَنِي أَبُو النَّجْمِ هِلَالُ بْنُ مَحْفُوظٍ الرَّسْعِنِيُّ لِنَفْسِهِ، وَقَدْ نَذَبَهُ الْأَمِيرُ عِمَادُ الدِّينِ أَبُو الْعَبَّاسِ، أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْمَشْطُوبِ الْكُرْدِيُّ الْمِهْرَانِيُّ أَنَّ يَجْعَلَ نَظْرَهُ فِي وَفِّ بْنِ بَنَاهُ بِ«رَأْسِ الْعَيْنِ» فَامْتَنَعَ وَأَبَى، وَطَلَبَ مِنْهُ الْاسْتِغْنَاءَ وَالْإِقَالَهَ، وَكَتَبَ هَذِهِ الْأَبْيَاتَ إِلَيْهِ، وَأَنَشَدَنِيهَا، وَهِيَ مِنْ قِيلِهِ:

أَقْلَنِي أَيُّهَا الْقَمَرُ الْمُنِيرُ فَلَسْتُ كَمَا يَظُنُّ بِي الْأَمِيرُ
تَعَاظَمَتِ الْأَمَانَةُ فِي أَرَاهَا أَتَحَسَبُ أَنَّهُ أَمْرٌ يَسِيرُ
سَمَلَوَاتُ وَأَرْضٌ مَعَ جِبَالِ وَأُحَدِّدُ قَدْ أَبَى وَأَبَى نَبِيرُ
إِذَا عَجَزَتْ جِبَالُ الْأَرْضِ عَنْهَا فَكَيْفَ يَطِينُهَا رَجُلٌ كَبِيرُ

٢٦٧- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ^(١) بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ كَرَمِ السَّلَامِيِّ الْمُعَدَّلِ، أَبُو الْعَشَائِرِ،
ابْنُ التَّلُولِيِّ ^(٢). سَمِعَ مِنْ ابْنِ الْبَطِّيِّ، وَجَمَاعَةٍ ^(٣)، وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَقَرَأَ طَرَفًا
مِنَ الْعَرَبِيَّةِ عَلَى ابْنِ الْخَشَّابِ ^(٤). وَشَهِدَ عِنْدَ قَاضِي الْقَضَاةِ الْعَبَّاسِيِّ ^(٥)،
وَكَانَ يُؤْمُّ بِمَسْجِدِ الْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ مِنْ «بَغْدَادَ».

وَحَدَّثَ، وَسَمِعَ مِنْهُ قَوْمٌ مِنَ الطَّلَبَةِ، وَكَانَ غَالِيًا فِي التَّسَنُّنِ، حَتَّى
إِنَّهُ يَقُولُ أَشْيَاءَ لَا يَلْزَمُهُ التَّلَفُّظُ بِهَا، بَلْ يَضُرُّهُ، مِنْهَا: أَنَّ عَلِيًّا شَرِبَ

(١) ٢٦٧ - أَبُو الْعَشَائِرِ ابْنُ التَّلُولِيِّ (؟ - ٦١٠ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٥٦)،
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/ ٤٧٥)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٩٩)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ»
(١/ ٣٣٢). وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ الدُّبَيْنِيِّ (٢/ ١٤٨)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ
إِلَيْهِ (١/ ١٠١)، وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (٤/ ١٧٨)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/ ٦٣)، (٧/ ٨٠).

(٢) زَادَ الصَّفَدِيُّ فِي وَصْفِهِ قَوْلَهُ: «اللَّبَّانُ . . . مِنْ أَهْلِ «قَطْفَتَا» . . .». وَقَالَ ابْنُ الدُّبَيْنِيِّ:
«مِنْ أَهْلِ الْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ».

(٣) مِنْهُمْ: أَبُو تَمَّامٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ شَقْرَانَ، وَأَبُو الرِّضَا مُحَمَّدُ بْنُ بَدْرِ الشَّيْخِيِّ، فِي
«تَارِيخِ ابْنِ الدُّبَيْنِيِّ»: «الشَّيْخِيُّ» تَخْرِيفٌ.

(٤) فِي الْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ: «الْعَشَّابُ» تَخْرِيفٌ أَيْضًا، وَقَالَ: «وَصَحَّبَ ابْنَ الْعَطَّارِ صَاحِبَ الْمَخْزَنِ».

(٥) قَالَ ابْنُ الدُّبَيْنِيِّ: «وَقَبِلَ قَاضِي الْقَضَاةِ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَبَّاسِيِّ شَهَادَتَهُ يَوْمَ
الْاِثْنَيْنِ عَشْرِينَ مِنْ شَعْبَانَ سَنَةِ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَزَكَّاهُ الْعَدْلَانِ؛ أَبُو الْفَتْحِ
مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَرَّانِيِّ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمَّادِ الْأَنْبَارِيِّ، إِلَّا أَنَّهُ
عَزَلَ بَعْدَ ذَلِكَ بِقَلِيلٍ، وَرَوَى شَيْئًا يَسِيرًا، سَمِعَ مِنْهُ أَصْحَابُنَا، وَقَدْ جَالَسْتُهُ، وَمَا
سَمِعْتُ مِنْهُ شَيْئًا، وَغَابَ عَنِّي خَبَرُهُ بَعْدَ سَنَةِ عَشْرٍ وَسِتْمِائَةٍ».

الْحَمَرُ، وَأَنَّ بِلَالًا خَيْرًا مِنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، وَمِنْ أَبِيهِ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي
وِزَارَةِ الْقُمِيِّ الشَّيْعِيِّ^(١)، فَنَفَاهُ إِلَى «وَاسِطَ» وَكَانَ نَاطِرُهَا^(٢) غَالِيًا فِي

- (١) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْقُمِيِّ الْوَزِيرُ، أَبُو الْحَسَنِ (ت: ٦٣٠هـ). أَخْبَارُهُ
فِي: سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٢/٢٤٦)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (١/١٤٧) وَغَيْرِهِمَا.
(٢) اسْمُهُ ابْنُ عَبَّادٍ كَمَا فِي «الْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ».

يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦١٠هـ):

356 - الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ شُنَيْفٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الدَّارَقُزْنِيُّ، قَالَ الْحَافِظُ
الذَّهَبِيُّ: وَكَانَ أَبُوهُ حَنْبَلِيًّا، صَالِحًا.

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٥٤هـ). أَخْبَارُ
الْحُسَيْنِ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢٦٧)، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ لِابْنِ الْفَوَاطِي (٤/١٤٣)
وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٢/٣٤)، وَالْعَبْرَ (٥/٣٥)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٦٥). وَغَيْرُهَا.
357 - وَعَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ يَحْيَى بْنُ مُقْبِلِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ بَرَكَتَةَ بْنِ الصَّدْرِ، أَبُو الْفَضْلِ،
وَيُعْرَفُ بِ«ابْنِ الْأَبْيَضِ» قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «مَنْ بَيَّنَّتِ الرَّوَايَةُ».

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - : ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ يَحْيَى فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٧٨هـ)
وَذَكَرْنَا فِي هَامِشٍ تَرْجَمَتِهِ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ. أَخْبَارُ عَبْدِ الْخَالِقِ فِي: التَّكْمِلَةِ
لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢٦٨)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٣/٥٦)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٧٢).
358 - وَبَيْتُهُ: بَرَكَتَةُ. ذَكَرَهَا الْحَافِظُ الدِّمِشْقِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (١/ورقة: ١٦٥).

359 - وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ الْمُبَارَكِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ طَرَادٍ الْأَرْجِي الْقُطَيْبِيُّ الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ
الْقَابِلَةِ»، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٧١هـ) وَيُعْرَفُ وَالِدُهُ بِ«الْبَامَاوَرْدِيِّ»،
وَسَيَاتِي أَخُوهُ عُبَيْدُ اللَّهِ فِي الْإِسْتِذْرَاكِ عَلَى وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٢٦هـ) إِنَّ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.
أَخْبَارُ عَبْدِ الرَّحِيمِ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢٨٦)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٣/٢٧)،

التَّشْيِيعَ، فَأَخَذَهُ وَطَرَحَهُ فِي مَطْمُورَةٍ، إِلَى أَنْ مَاتَ بِهَا، وَانْقَطَعَ خَبَرُهُ سَنَةَ عَشْرِ وَسِتِّمِائَةٍ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

٢٦٨ - إِبْرَاهِيمُ بْنُ ^(١) عَلِيٍّ ^(٢)، بَنِي مُحَمَّدِ بْنِ الْمُبَارَكِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرُوسِ الْبَغْدَادِيِّ الْفَقِيهِ، الْمُعَدَّلُ، أَبُو إِسْحَاقَ، وَقِيلَ: أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُلَقَّبُ «شَمْسُ الدِّينِ»، وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ أَبِيهِ ^(٣) وَعَمِّهِ.

وُلِدَ لَيْلَةً ثَامِنَ عَشْرِينَ جُمَادَى الْأُولَى، سَنَةَ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. وَذَكَرَ الْقَادِسِيُّ فِي «تَارِيخِهِ»: أَنَّ وَالِدَهُ سَمَّاهُ «عَبْدَ الرَّحْمَنِ»، فَرَأَى فِي مَنَامِهِ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُسَمِّيَهُ «إِبْرَاهِيمَ»، وَيُكْنِيَهُ «أَبَا مُحَمَّدٍ». وَقَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى عَمِّهِ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِيهِ وَعَمِّهِ، وَمِنْ أَبِي

= وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٧٣)، وَذَكَرَهُ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي: مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ فِي «بَامَاوَرْدَ». 360 - عُمَانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فَارِسِ بْنِ مُقْلَدِ السَّيِّئِي، أَبُو عَمْرٍو الْأَرْجِي، الْخَبَّارُ. أَخُو إِسْمَاعِيلَ (ت: ٦١٤ هـ) الْآتِي فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الْاسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. أَخْبَارُ عُمَانَ فِي: التَّقْيِيدِ (٤٠٠)، وَذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ النَّجَّارِ (١٩٢/٢)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (١٨٧/٢)، وَتَارِيخِ إِزْبِيلَ (٣٧٦/١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٧٦). (١) فِي (ط): «إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلِيٍّ...».

(٢) ٢٦٨ - شَمْسُ الدِّينِ بْنِ بَكْرُوسٍ (٥٥٧-٦١١ هـ):
أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٥٦)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٠٠/٤) وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْتَصِدِ» (٣٣٣/١) وَيُرَاجَعُ: مِرَاةُ الزَّمَانِ (٥٧٠/٨)، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (٨٧)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢٩٥/٢)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٢٣٣/١)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٦٦)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (٦٨/١٣). (٣) تُوُفِّيَ أَبُوهُ سَنَةَ (٥٨٦ هـ) وَتُوُفِّيَ عَمُّهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ سَنَةَ (٥٧٣ هـ) تَجَدُّهُمَا فِي مَوْضِعَيْهِمَا.

الْفَتْحِ بْنِ الْبَطِّيِّ، وَجَمَاعَةٍ كَثِيرَةٍ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَكَتَبَ الطَّبَاقَ بِخَطِّهِ، وَاشْتَغَلَ بِالْمَذْهَبِ عَلَى أَبِيهِ وَعَمِّهِ، وَبِالْخِلَافِ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَنِيِّ، وَلَا زَمَهُ مُدَّةً لِسَمَاعِ دَرْسِهِ، حَتَّى بَرَعَ، وَأَفْتَى، وَنَاطَرَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى إِلْقَاءِ الدُّرُوسِ بِمَدْرَسَتِهِمْ بِ«دَرْبِ الْقِيَارِ»^(١)، وَشَهِدَ عِنْدَ قَاضِي الْقَضَاةِ ابْنِ الشَّهْرَزُورِيِّ، وَوَلِيَ نَظْرَ وَفُوفِ الْجَامِعِ، ثُمَّ وَلِيَ النِّيَابَةَ بِ«بَابِ الثُّوبِيِّ» سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِّمِائَةٍ، فَغَيَّرَ لِبَاسَهُ، وَتَغَيَّرَتْ أَحْوَالُهُ، وَأَسَاءَ السَّيْرَةُ بِكَثْرَةِ الْأَذَى، وَالْمُصَادَرَةِ، وَالْجِنَايَاتِ لِلنَّاسِ، وَالسَّعْيِ بِهِمْ، وَلَمْ تَكُنْ تَأْخُذُهُ فِي ذَلِكَ لَوْمَةٌ لَائِمٌ^(٢).

قَالَ ابْنُ الْقَادِسِيِّ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ دُلْفِ الْخَازِنِ^(٣)، قَالَ: كَانَ ابْنُ بَكْرُوسٍ يَلَازِمُ قَبْرَ مَعْرُوفٍ الْكَرْخِيِّ، فَسَمِعْتُهُ وَهُوَ يَدْعُو أَكْثَرَ الْأَوْقَاتِ: اللَّهُمَّ مَكِّنِي مِنْ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَلَوْ يَوْمًا وَاحِدًا، قَالَ: فَمَكَّنَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ.

وَقَالَ ابْنُ السَّاعِيِّ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ^(٤) النَّاسِخُ، أَنَّهُ وَعَظَ ابْنَ بَكْرُوسٍ يَوْمًا، فَقَالَ لَهُ: يَا شَيْخُ: اعْلَمْ أَنِّي فَرَشْتُ حَصِيرًا فِي جَهَنَّمَ، قَالَ: فَقُمْتُ مُتَعَجِّبًا مِنْ قَوْلِهِ، وَلَمْ يَزَلْ عَلَى ذَلِكَ، إِلَى أَنْ قُبِضَ عَلَيْهِ فِي رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ إِحْدَى عَشْرَةٍ وَسِتِّمِائَةٍ، وَضُرِبَ حَتَّى تَلَفَ، فَمَاتَ لَيْلَةَ الْحَمِيسِ ثَامِنِ جُمَادَى الْأُولَى مِنَ السَّنَةِ الْمَذْكُورَةِ.

(١) فِي (ط): «بِذَرْبِ الْعِيَارِ».

(٢) فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»، وَلَيْسَ الثُّوبُ الْمُرْتَدَّ، وَتَقَلَّدَ السَّيْفَ، وَظَلَمَ وَفَتَكَ.

(٣) تُوفِّي سَنَةَ (٦٣٧)، ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٤) هُوَ نَفْسُهُ: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ دُلْفِ السَّالِفِ الذَّكْرِ.

وَقَالَ ابْنُ الْقَادِسِيِّ: وَكَانَ النَّاسُخُ صَاحِبًا لَهُ، فَقَبِضَ عَلَيْهِ مَعَهُ، وَحُبِسَ وَضُرِبَ، وَقُرِّرَ عَلَيْهِ مَالٌ، ثُمَّ أُطْلِقَ وَلَمْ يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْءٌ، ذَكَرَ الْقَادِسِيُّ: أَنَّهُ أَنْشَدَ قَبْلَ مَوْتِهِ، مُسْتَشْهِدًا لِغَيْرِهِ:

قَضَيْتُ نَحْبِي فُسْرَ قَوْمٍ بِهِمْ غَفْلَةٌ وَنَوْمٌ
قَدْ كَانَ يَوْمِي عَلَيَّ حَتْمٌ أَلَيْسَ لِلشَّامِتِينَ يَوْمٌ

فَقَرَأَ سُورَةَ «يَس»، فَلَمَّا بَلَغَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى ^(١): ﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً فَإِذَا هُمْ جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾ ﴿٥٣﴾ جَعَلَ يَكْرُرُهَا إِلَى أَنْ مَاتَ. قَالَ: وَاجْتَمَعَ النَّاسُ لِحُرُوجِ جَنَازَتِهِ، وَأُغْلِقَ «بَابُ التَّوْبِي» فَأُخْرِجَتْ جَنَازَتُهُ نِصْفَ اللَّيْلِ مِنْ «بَابِ الْعَامَّةِ» وَحُمِلَ إِلَى «بَابِ أَبْرِز» فَدْفِنَ إِلَى جَانِبِ «مَشْهَدِ أَوْلَادِ الْحَسَنِ»، سَامَحَهُ اللَّهُ وَتَجَاوَزَ عَنْهُ.

وَذَكَرَ الْمُنْذِرِيُّ: أَنَّهُ تُوفِّيَ فِي ثَامِنِ عَشَرَ الشَّهْرِ، وَدُفِنَ فِي لَيْلَةِ تَاسِعِ عَشْرِهِ، وَقَدْ وَجَدَ أَبُو شَامَةَ فِي ابْنِ بَكْرُوسٍ مَجَالًا لِلْمَقَالِ، فَقَالَ فِيهِ وَأَطَالَ، وَذَكَرَ أَنَّهُ رُمِيَ بِهِ فِي دِجْلَةٍ، وَهَذَا لَمْ يَصَحَّ بِحَالٍ.

٢٦٩ - عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ ^(٢) بْنُ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ الْجِيلِيُّ

(١) سورة يس.

(٢) ٢٦٩ - رُكْنُ الدِّينِ الْجِيلِيُّ: (٩-٦١١هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٥٦)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (١٥٦/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٠١/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١٣٣/١). وَيُرَاجَعُ: الْكَامِلُ فِي التَّارِيخِ (٣٠٥/١٢)، وَمِرْآةُ الرَّمَانِ (٥٧١/٨)، وَالْكَامِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣٠٣/٢)، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (٨٨)، وَتَارِيخُ الْحُكَمَاءِ (٢٢٨)، =

البَغْدَادِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي مَنْصُورٍ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ، وَيُلَقَّبُ بِـ«الرُّكْنِ»، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ أَبِيهِ وَجَدِّهِ^(١).

وُلِدَ لَيْلَةً ثَامِنَ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ.

وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ جَدِّهِ، وَمِنْ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ الصَّابِيِّ، وَأَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْبَطِّي، وَشُهَدَاةَ، وَابْنِ شَاتِيلٍ، وَأَحْمَدَ بْنَ الْمُقَرَّبِ، وَأَبِي الْمَكَارِمِ الْبَادَرَايَّ، وَغَيْرِهِمْ. وَقَرَأَ بِنَفْسِهِ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْبَرَّانْدَاسِيِّ^(٢) الْفَقِيهَ وَغَيْرِهِ، وَكَتَبَ بِحَظِّهِ، وَحَظُّهُ رَدِيٌّ، وَتَفَقَّهَ عَلَى جَدِّهِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ، وَعَلَى أَبِيهِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، وَدَرَسَ بِمَدْرَسَةِ جَدِّهِ بِ«الْمَدْرَسَةِ الشَّاطِئِيَّةِ»^(٣)

= وَتَارِيخُ إِزْبِلَ (١/٣٧٧)، وَالْجَامِعُ الْمُخْتَصَرُ (٩/٨٢، ١١٨، ١٤٧، ٢٨٤)، وَالْمُخْتَصَرُ فِي أَخْبَارِ الْبَشَرِ (٣/١١٦)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٢/٥٥)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٧٢)، وَمِيزَانُ الْأَعْتِدَالِ (٢/١٣٠)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُخْتَارُ إِلَيْهِ (٣/٣٩)، وَفَوَاتُ الْوَفَايَاتِ (٢/٣٢٤)، وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (١٨/٤٢٩)، وَتَارِيخُ ابْنِ الْوَرْدِيِّ (٢/١٣٢)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١٣/٦٨)، وَالْعَسْجَدُ الْمَسْبُوكُ (٢/٣٤٧)، وَالْقَلَائِدُ لِلتَّادِفِيِّ (٤٥)، وَالنُّجُومُ الزَّاهِرَةُ (٦/١٩٢)، وَالشُّذَرَاتُ (٥/٤٥) (٧/٨٣).

(١) أَبُو عَبْدِ الْوَهَّابِ (ت: ٥٩٣هـ)، وَجَدُّهُ الشَّيْخُ عَبْدِ الْقَادِرِ فِي (ت: ٥٦١هـ) ذَكَرَهُمَا الْمُؤَلِّفُ.

(٢) فِي (ط) وَ(أ) وَ(ب): «البراديسي» وَلَعَلَّ الْمَقْصُودَ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الرَّيْثُونِيُّ الْبَرَّانْدَاسِيُّ، الْفَقِيهَ، الْحَنْبَلِيُّ (ت: ٥٨٦هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٣) فِي (ط): «الشَّاطِئِيَّةُ» تَحْرِيفُ ظَاهِرٌ، وَالْمَدْرَسَةُ الشَّاطِئِيَّةُ أَنْشَأَهَا جِهَةُ الْحَلِيفَةِ «بَنْفَشَا» بِبَابِ الْأَزْجِ، وَأَوْقَفَتْهَا عَلَى الْحَنَابِلَةِ وَ«بَنْفَشَا» فَتَاةٌ لِلْمُسْتَضِيِّ الْعَبَّاسِيِّ، وَكَانَتْ مَشْهُورَةً بِأَعْمَالِ الْبِرِّ وَالْخَيْرِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْحَدِيثُ عَنْهَا فِيمَا مَضَى. قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «وَقَفَّتْ مَدْرَسَةً بِ«بَابِ الْأَزْجِ» وَعَمَرَتْ عِدَّةَ مَسَاجِدَ، وَكَانَتْ كَثِيرَةَ الرِّغْبَةِ فِي أَعْمَالٍ =

وَوَلِيَّ عِدَّةٍ وَلَا يَأْتِ، وَكَانَ أَدِيبًا، كَيْسًا، مَطْبُوعًا عَارِفًا بِالْمَنْطِقِ وَالْفَلَسَفَةِ
وَالْتَّنَجِيمِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْعُلُومِ الرَّدِّيَّةِ، وَبِسَبَبِ ذَلِكَ نُسِبَ إِلَى عَقِيدَةِ
الْأَوَائِلِ حَتَّى قِيلَ: إِنَّ وَالِدَهُ رَأَى عَلَيْهِ يَوْمًا ثَوْبًا بُخَارِيًّا فَقَالَ: وَاللَّهِ هَذَا
عَجِيبٌ مَا زِلْنَا نَسْمَعُ الْبُخَارِيَّ وَمُسْلِمَ، فَأَمَّا الْبُخَارِيُّ وَكَافِرٌ فَمَا سَمِعْنَاهُ،
وَكَانَ أَبُوهُ كَثِيرُ الْمُجُونِ^(١) وَالْمُدَاعِبَةِ كَمَا تَقَدَّمَ عَنْهُ. وَكَانَ عَبْدُ السَّلَامِ
أَيْضًا^(٢) غَيْرَ ضَابِطٍ لِللِّسَانِ، وَلَا مَشْكُورٍ فِي طَرِيقَتِهِ وَسِيرَتِهِ، يُرْمَى بِالْفَوَاحِشِ
وَالْمُنْكَرَاتِ، وَقَدْ جَرَتْ عَلَيْهِ مِحْنَةٌ فِي أَيَّامِ الْوَزِيرِ ابْنِ يُوُسَ، وَحُكْمَ
بِفَسْقِهِ، وَأُحْرِقَتْ كُتُبُهُ، وَكَانَ سَبَبُ ذَلِكَ أَنَّ ابْنَ يُوُسَ كَانَ جَارًا لِأَوْلَادِ
الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ فِي حَالِ فَقْرِهِ، فَكَانُوا يُؤْذُونَهُ غَايَةَ الْأَذَى، فَلَمَّا وَلِيَ ابْنُ
يُوُسَ وَتَمَكَّنَ شَتَّتَ شَمْلَهُمْ، وَبَعَثَ بَعْضَهُمْ إِلَى الْمَطَامِيرِ بِ«وَاسِطٍ» وَبَعَثَ
فَكَبَسَ دَارَ عَبْدِ السَّلَامِ، وَأَخْرَجَ مِنْهَا كُتُبًا مِنْ كُتُبِ الْفَلَاسِفَةِ، وَ«رَسَائِلِ إِيْخْوَانِ
الصِّفَا»^(٣) وَكُتُبِ السَّحْرِ، وَالتَّارَنَجَةِ، وَعِبَادَةِ النَّجُومِ، وَاسْتَدْعَى ابْنَ

= البِرِّ. وَ(بَابُ الْأَزَجِ) مِنْ مَحَالِّ الْحَنَابِلَةِ بِ«بَغْدَادٍ» وَذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ ابْنَ رَجَبٍ أَنَّ مِمَّنْ
دَرَسَ بِهَا الْقَاضِي أَبُو صَالِحٍ نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجَبَلِيِّ، أَبُو صَالِحِ الْجَبَلِيِّ
هَذَا هُوَ ابْنُ عَمِّ الرُّكْنِ الْمُتَرَجِّمِ هُنَا، ثُمَّ دَرَسَ فِيهَا تَاجُ الدِّينِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنُ يُوُسَ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْجَوْزِيِّ... وَلَعَلَّهَا سُمِّيَتْ الشَّاطِئِيَّةَ؛ لِأَنَّهَا عَلَى شَاطِئِ دِجْلَةٍ.

(١) الْمُجُونُ هُنَا الْمِرَاحُ.

(٢) بَعْدَهَا فِي (ط) فَقَطْ: «لَمْ يَفْتَأَ».

(٣) يُرَاجَعُ: تَارِيخُ الْحُكَمَاءِ، وَكَشْفُ الظُّنُونِ (١/ ٩٠٢) وَهِيَ مَشْهُورَةٌ.

يُوُسّ - وَهُوَ يَوْمِيذُ أَسْتَاذِ الدَّارِ^(١) - الْعُلَمَاءُ وَالْفُقَهَاءُ، وَالْقُضَاةُ، وَالْأَعْيَانُ، وَكَانَ ابْنُ الْجَوَازِيِّ مَعَهُمْ، وَقَرَأَ فِي بَعْضِهَا مُحَاطَبَةً زُحْلَ يَقُولُ: أَيُّهَا الْكَوَكَبُ الْمُنِيرُ^(٢)، أَنْتَ تَدَبَّرُ الْأَفْلَاكَ، وَتُحْيِي وَتُمِيتُ وَأَنْتَ إِلَهْنَا، وَفِي حَقِّ الْمَرِيخِ مِنْ هَذَا الْجِنْسِ، وَعَبْدُ السَّلَامِ حَاضِرٌ، فَقَالَ ابْنُ يُوُسّ: هَذَا خَطُّكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: لِمَ كَتَبْتَهُ؟ قَالَ: لِأَرُدَّهُ عَلَى قَائِلِهِ^(٣) وَمَنْ يَعْتَقِدُهُ، فَأَمَرَ بِإِحْرَاقِ كُتُبِهِ، فَجَلَسَ قَاضِي الْقُضَاةِ وَالْعُلَمَاءُ - وَابْنُ الْجَوَازِيِّ مَعَهُمْ - عَلَى سَطْحِ مَسْجِدٍ مُجَاوِرٍ لِجَامِعِ الْخَلِيفَةِ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَأَضْرَمُوا تَحْتَ الْمَسْجِدِ نَارًا عَظِيمَةً، وَخَرَجَ النَّاسُ مِنَ الْجَامِعِ فَوَقَفُوا عَلَى طَبَقَاتِهِمْ، وَالْكَتُبُ عَلَى سَطْحِ الْمَسْجِدِ، وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ الْمَرَسْتَانِيَّةِ فَجَعَلَ يَقْرَأُ كِتَابًا كِتَابًا، مِنْ مُحَاطَبَةِ الْكَوَاكِبِ وَنَحْوِهَا، وَيَقُولُ: الْعُنَا مِنْ كُتُبِهِ وَمَنْ يَعْتَقِدُهُ^(٤) وَعَبْدُ السَّلَامِ حَاضِرٌ، فَيَضْجَعُ الْعَوَامُ بِاللَّعْنِ، فَتَعْدَى اللَّعْنُ إِلَى الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ، بَلْ وَإِلَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَظَهَرَتِ الْأَحْقَادُ الصَّدْرِيَّةُ، وَقَالَ الْخُصُومُ أَشْعَارًا، مِنْهَا قَوْلُ الْمُهَذَّبِ الرُّومِيِّ^(٥) سَاكِنِ «النَّظَامِيَّة»:

(١) فِي (ط): «أَسْتَاذًا لِلدَّارِ الْعُلَمَاءِ . . .».

(٢) فِي (ط) وَ(ج): «الْمُضْيِءُ الْمُنِيرُ».

(٣) نَقَلَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ عَنِ ابْنِ النَّجَّارِ: «فَأَقَرَّ أَنَّهُ كَتَبَهُ مُعْجَبًا لَا مُعْتَقِدًا».

(٤) فِي (ط): «كَتُبَهَا» وَ«يَعْتَقِدُهَا».

(٥) هُوَ يَأْقُوتُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، مُهَذَّبُ الدِّينِ، أَبُو الدَّرِّ، الرُّومِيُّ. أَحَدُ شُعَرَاءِ الْعَصْرِ وَأَدْبَائِهِ الْمُجِيدِينَ، نَشَأَ بِ«بَغْدَادَ» وَحَفِظَ الْقُرْآنَ، وَعُيِّنَ بِالتَّخْصِيلِ فِي «الْمَدْرَسَةِ النَّظَامِيَّةِ» فَقَرَأَ بِهَا الْعُلُومَ الْعَرَبِيَّةَ وَالْأَدَبِيَّةَ عَلَى جَمَاعَةٍ، وَغَلَبَ عَلَيْهِ الشُّعْرُ، وَكَانَ حَسَنَ الْخَطِّ =

لِي شِعْرٌ أَرَقَ مِنْ دِينِ رُكْنِ الدِّينِ مِنْ عَبْدِ السَّلَامِ لَفْظًا وَمَعْنَى
رُحْلِيًّا يَشْتَنِي^(١) عَلِيًّا وَيَهْـ حَوَى آلَ حَرْبٍ حِقْدًا عَلَيْهِ وَضِعْنَا
مَنْحَتَهُ التُّجُومَ إِذْ رَامَ سَعْدًا وَسُرُورًا نَحْسًا وَهَمًّا وَحَزْنَا
سَارَ اخْتِرَاقُ كُتْبِهِ سَيْرَ شِعْرِي فِي جَمِيعِ الْأَقْطَارِ سَهْلًا وَحَزْنَا
أَيُّهَا الْجَاهِلُ الَّذِي جَهَلَ الْحَـ قَ ضَلَالًا وَضَيَّعَ الْعُمَرَ غَبْنَا
رُمْتَ جَهْلًا مِنَ الْكَوَاكِبِ بِالتَّبَخِ سِرِّ عِزًّا فَنِلْتَ ذُلًّا وَسَجْنَا
مَا زُحَيْلٌ وَمَا عُطَارِدٌ وَالْمَرِّ يَخُ وَالْمُشْتَرِي تَرَى يَا مُعْنَى
كُلُّ شَيْءٍ يُودِي وَيَفْنَى سِوَى اللَّهِ هِ فَإِنَّهُ لَيْسَ يَفْنَى

ثُمَّ حَكَمَ الْقَاضِي بِتَفْسِيْقِ عَبْدِ السَّلَامِ، وَرَمَى طَيْلَسَانِهِ، وَأَخْرَجَتْ مَدْرَسَةُ

وَالضُّبْطُ، وَلَهُ دِيْوَانُ شِعْرِ لَطِيفٍ. بَلَّغْتُنَا وَقَاتَهُ فِي رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ
وَسِتِّمِائَةَ كَذَا فِي مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (٦/١٨٠٤) (ط) الدُّكْتُورُ إِحْسَانُ. وَلَهُ أَخْبَارٌ فِي:
التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/١٤٨)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٣٩)، وَأَحَالَ مُحَقِّقُهُ إِلَى
عُقُودِ الْجَمَانِ لابْنِ الشَّعَّارِ (٩ ورقة: ٥٧)، وَهَذَا خَطَأٌ فَالْوَرَقَةُ (١٥٧) وَهَذَا
وَاضِحٌ هَيِّنٌ، لَكِنَّ الْمُتَرْجِمَ فِي «عُقُودِ الْجَمَانِ» غَيَّرَهُ وَإِنْ كَانَ يُوَافِقُ اسْمَهُ وَكُنْيَتَهُ
فَيَغْلِبُ عَلَى كُلِّ مَنْ يُسَمَّى بِ«يَاقُوتٍ» أَبُو الدَّرِّ، وَالْمُتَرْجِمُ فِي «العُقُودِ» مُوَصِّلِي،
وَهَذَا بَغْدَادِي، وَذَلِكَ مَوْلَى الْمَلِكِ الظَّاهِرِ عِزِّ الدِّينِ؛ لِذَا يُنْسَبُ (العِزِّي) وَهَذَا
مَوْلَى أَبِي نَضْرٍ الْجَبَلِي، وَذَلِكَ تُوفِّي بِ«المَوْصِلِ» سَنَةِ (٦٣٨هـ)، وَهَذَا بِ«بَغْدَادِ»
تُوفِّي بِ«الْمَدْرَسَةِ النَّظَامِيَّةِ». قَالَ ابْنُ الشَّعَّارِ عَنِ الْأَوَّلِ: «تُوفِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ
بِ«المَوْصِلِ» وَدُفِنَ غَرْبِيَّ الْمَدِينَةِ...» وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهْبِيُّ عَنِ الثَّانِي - وَهُوَ
صَاحِبُنَا الْمَذْكُورُ هُنَا -: «وَكَانَ لَهُ بَيْتٌ بِ«الْمَدْرَسَةِ النَّظَامِيَّةِ» فَوَجِدَ فِيهِ مِثْنًا فِي
جُمَادَى الْأُولَى...» يَعْنِي سَنَةَ (٦٢٢هـ).

(١) كَذَا، وَأَظْنُهَا «يَتْنَى» أَيُّ: يَذْكُرُهُ بِسُوءٍ.

جَدُّهُ مِنْ يَدِهِ، وَيَدُ أَبِيهِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، وَفُوضَتْ إِلَى الشَّيْخِ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ
الْجَوَازِيِّ، فَذَكَرَ فِيهَا الدَّرْسَ مُدَّةً، ذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو الْمُظَفَّرِ سِبْطُ بْنُ الْجَوَازِيِّ.
وَذَكَرَ مَعْنَاهُ ابْنُ الْقَادِسِيِّ، وَزَادَ: إِنَّ عَبْدِ السَّلَامِ أَوْدَعَ الْحَبْسَ مُدَّةً، وَلَمَّا
أُفْرِجَ عَنْهُ أَخَذَ خَطُّهُ بِأَنَّهُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ،
وَأَنَّ الْإِسْلَامَ حَقٌّ، وَمَا كَانَ فِيهِ بَاطِلٌ، وَأُطْلِقَ، ثُمَّ لَمَّا قُبِضَ عَلَى ابْنِ يُونُسَ
رُدَّتْ مَدْرَسَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ إِلَى وَلَدِهِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، وَرُدَّ مَا بَقِيَ مِنْ كُتُبِ
عَبْدِ السَّلَامِ الَّتِي أُحْرِقَ^(١) بَعْضُهَا، وَقُبِضَ عَلَى الشَّيْخِ أَبِي الْفَرَجِ بِسَعْيِ
عَبْدِ السَّلَامِ هَذَا، كَمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَنَزَلَ مَعَهُ عَبْدِ السَّلَامِ فِي السَّفِينَةِ إِلَى
«وَاسِطَ» وَاسْتَوْفَى مِنْهُ بِالْكَلَامِ، وَالشَّيْخُ سَاكِتٌ، وَلَمَّا وَصَلَ إِلَى «وَاسِطَ»
عُقِدَ مَجْلِسٌ حَضَرَ فِيهِ الْقُضَاةُ، وَالشُّهُودُ، وَادَّعَى عَبْدِ السَّلَامِ عَلَى الشَّيْخِ
بَأَنَّهُ تَصَرَّفَ فِي^(٢) وَقَفِ الْمَدْرَسَةِ، وَاقْتَطَعَ مِنْ مَالِهَا، وَأَنْكَرَ الشَّيْخُ ذَلِكَ،
وَكُتِبَ مَحْضَرًا بِمَا جَرَى، وَأُمِرَ الشَّيْخُ بِالْمَقَامِ بِ«وَاسِطَ» وَرَجَعَ عَبْدِ السَّلَامِ.
قَالَ ابْنُ الْقَادِسِيِّ: أُفْرِدَ لِشَيْخِنَا دَارُ بِ«وَاسِطَ» فِي «دُرَيْبَةِ»^(٣) الدِّيَّوَانِ،
وَأُفْرِدَ لَهُ مَنْ يَخْدُمُهُ، وَكَانَ عَبْدِ السَّلَامِ مُدَاخِلًا لِلدَّوْلَةِ، مُتَوَاصِلًا إِلَيْهِمْ،
فَسَعَى حَتَّى رُتِّبَ عَمِيدًا^(٤) بِ«بَغْدَادَ» وَخُلِعَ عَلَيْهِ، وَرُدَّ إِلَيْهِ اسْتِيفَاءُ مَالِ

(١) فِي (أ): «أُحْرِقَتْ».

(٢) سَاقَطَ مِنْ (ط).

(٣) فِي (ط): «دَرْسَةِ».

(٤) بَعْدَهَا فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» لِلْحَافِظِ الذَّهَبِيِّ عَنِ ابْنِ النَّجَّارِ: «مُسْتَوْفَى لِلْمُكْسِ وَالضَّرَائِبِ»، =

الضَّمَانِ ، وَأُعْطِيَ الدَّارَ الْمُقَابِلَةَ لِـ «بَابِ التَّوْبِي» ، وَجُعِلَتْ دِيْوَانُهُ ، وَكَانَ ذَلِكَ سَنَةً سِتِّمَاءَةً .

وَذَكَرَ أَبُو الْمُظَفَّرِ أَنَّهُ قُبِضَ سَنَةَ ثَلَاثَ ، وَاسْتُصْفِيَتْ أَمْوَالُهُ حَتَّى أَصْبَحَ يَسْتَعْطِي مِنَ النَّاسِ ، وَفِي هَذِهِ الْمُدَّةِ سُلِّمَتْ الْمَدْرَسَتَانِ اللَّتَانِ ^(١) بِيَدِهِ إِلَى ابْنِ عَمِّهِ أَبِي صَالِحٍ ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ تَوَكَّلَ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ الْخَلِيفَةِ النَّاصِرِ - وَكَانَ وَلِيَّ الْعَهْدِ - وَرَدَّ إِلَيْهِ النَّظَرَ فِي أَمْلَاكِهِ وَأَقْطَاعِهِ ، ثُمَّ تَوَجَّهَ فِي رِسَالَةٍ مِنَ الدِّيْوَانِ إِلَى صَاحِبِ «إِرْبِلَ» . وَذَكَرَهُ ابْنُ النَّجَّارِ فِي «تَارِيخِهِ» وَذَمَّهُ ذَمًّا بَلِيغًا ^(٢) ، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يُحَدِّثْ بِشَيْءٍ .

تُوَفِّيَ فِي ثَالِثِ رَجَبٍ - وَقِيلَ : فِي خَامِسِهِ ، وَفِي «تَارِيخِ ابْنِ النَّجَّارِ» يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِثَمَانٍ خَلُونِ مِنْ رَجَبٍ - سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةٍ وَسِتِّمَاءَةً ، وَدُفِنَ مِنْ يَوْمِهِ ، بِمَقْبَرَةِ «الْحَلْبَةِ» شَرْقِيَّ «بَغْدَادَ» .

= وَمُكِّنَتْ يَدُهُ ، وَشَرَعَ فِي الظُّلْمِ وَالْعُسْفِ ، ثُمَّ بَعْدَ مُدَّةٍ حُسِرَ وَغُرِّمَ

(١) فِي (أ) وَ(ب) وَ(ط) «الَّتِي» .

(٢) وَذَمَّهُ - أَيْضًا - سِبْطُ ابْنِ الْجَوَزِيِّ قَالَ : «قَالَ لِي خَالِي أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ يَوْمًا بَعْدَ مَوْتِ جَدِّي بَيْسَرٍ : لِي صَدِيقٌ يَشْتَهِي أَنْ يَرَاكَ ، وَلَمْ يَعْرِفْنِي مَنْ هُوَ ، فَمَشَيْتُ مَعَهُ فَأَدْخَلَنِي دَارًا ، فَشَمَمْتُ رَائِحَةَ الْحَمْرِ ، وَإِذَا الرُّكْنُ عَبْدُ السَّلَامِ وَعِنْدَهُ مُرْدَانٌ ، وَهُوَ فِي حَالَةٍ قَبِيحَةٍ ، فَلَمْ أَقْعُدْ ، وَخَرَجْتُ ، فَصَاحَ خَالِي وَالرُّكْنُ ، فَلَمْ أَلْتَفِتْ ، فَتَبِعَنِي خَالِي وَقَالَ : خَجَلْتَنِي مِنَ الرَّجُلِ !؟ فَقُلْتُ : لَا جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، وَأَغْلَظْتُ لَهُ» قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْيِيُّ : «وَكَانَ صَدِيقًا لِعَلِيِّ بْنِ جَمَالِ الدِّينِ بْنِ الْجَوَزِيِّ ، وَالْجَامِعُ بَيْنَهُمَا قِلَّةُ الدِّينِ» .

٢٧٠ - مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ^(١) بْنِ نَصْرِ بْنِ الْبَلِّ الدُّورِيُّ، الْوَاعِظُ، أَبُو الْمُظَفَّرِ، وَيُلَقَّبُ «مُهَذَّبُ الدِّينِ».

وُلِدَ سَنَةَ سِتِّ عَشْرَةَ، أَوْ سَبْعَ عَشْرَةَ وَخَمْسِمِائَةَ بِ«الدُّورِ»، وَهِيَ دُورُ الْوَزِيرِ ابْنِ هُبَيْرَةَ بِ«دُجَيْلٍ»، وَنَشَأَ بِهَا، ثُمَّ قَدِمَ «بَغْدَادَ» فِي شَبَابِهِ، وَاسْتَوَظَنَهَا، فَسَمِعَ بِهَا مِنْ ابْنِ نَاصِرِ الْحَافِظِ، وَابْنِ الطَّلَايَةِ، وَالْوَزِيرِ ابْنِ

(١) ٢٦٩ - أَبُو الْمُظَفَّرِ بْنِ الْبَلِّ الْوَاعِظُ (٥١٦-٦١١هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٤٧٦/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٠٣/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدِ». وَيُرَاجَعُ: تَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ لِابْنِ نُفُطَةَ (٣١٥/١)، وَالْكَامِلُ فِي التَّارِيخِ (٣١٥/١٢)، وَعُقُودُ الْجُمَانِ لِابْنِ الشَّعَارِ (٦/ ورقة: ٨٩)، وَذَيْلُ الرُّوْضَتَيْنِ (٨٨)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣٠٨/٢)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (١٠/١)، وَسِرِّ أَعْلَامِ الثَّبَلَاءِ (٧٥/٢٢)، وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (١٨٠/٤)، وَتَوْضِيحُ الْمُشْتَبِهَةِ (٥٥/٢)، وَشَذَرَاتُ الذَّهَبِ (٢٨/٥) (٨٨/٧).

(آلُ الْبَلِّ) أَسْرَةُ عِلْمِيَّةٌ عَرِيقَةٌ، اشتهر منها: أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ بْنِ الْبَلِّ (ت: ٥٦٩هـ). وابنته: خَدِيدَةُ بِنْتُ عَلِيٍّ (ت: ٦٢٠هـ). وابنُ أَخِيهِ أَبُو الْمَعَالِي هَبَةُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْمُعَمَّرِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ بْنِ الْبَلِّ (ت: ٦٠٠هـ). وابنُ أَخِيهِ الْآخَرُ هَبَةُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ (ت: ٦٠٦هـ). وابنُ أَخِيهِ الْمُتَرْجَمُ هُنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْبَلِّ (ت: ٦٠٩هـ) تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُهُمْ كُلُّهُمْ إِلَّا خَدِيدَةَ سَيَأْتِي اسْتِذْرَاكُهَا فِي مَوْضِعِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

- وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ هُنَا فِي آخِرِ التَّرْجَمَةِ: ابْنُ الْمُتَرْجَمِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ (ت: ٥٩٨هـ) وَقَدْ نَوَّهْنَا بِذِكْرِهِ فِي مَوْضِعِهِ فِيمَا سَبَقَ. وَابْنَتُهُ عَائِشَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ (ت: ٦٤١هـ) نَسْتِذْرِكُهَا فِي مَوْضِعِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

أَبِي نَصْرِ بْنِ جَهْيَرٍ^(١)، وَأَبِي بَكْرِ بْنِ الزُّغُونِيِّ، وَأَبِي الْوَقْتِ، وَجَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَقَرَأَ بِنَفْسِهِ عَلَى الشُّيُوخِ، وَقَالَ الشُّعْرُ الْحَسَنَ، وَفُتِحَ عَلَيْهِ فِي الْوَعظِ، وَوَعظَ بَعْدَهُ أَمَاكِنَ، حَتَّى صَارَ يُضَاهِي أَبَا الْفَرَجِ بْنِ الْجَوْزِيِّ، وَيُزَاحِمُهُ فِي أَمَاكِنِهِ، وَوَعظَ عِنْدَ «تَرْبَةِ أُمِّ الْخَلِيفَةِ النَّاصِرِ»، سَنَةً تِسْعَ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، فَكَانَ يَجْلِسُ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَيَجْلِسُ أَبُو الْفَرَجِ يَوْمَ السَّبْتِ، ثُمَّ أُذِنَ لِلدُّورِيِّ بِالْجُلُوسِ يَوْمَ السَّبْتِ، فَاجْتَمَعَ الْخَلْقُ ظَنًّا مِنْهُمْ أَنَّ ابْنَ الْجَوْزِيِّ هُوَ الَّذِي يَتَكَلَّمُ، فَلَمَّا رَأَوْا الدُّورِيَّ انْصَرَفَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ، وَسَبُّوا الدُّورِيَّ، وَأَصْحَابَهُ، وَخِيفَ مِنْ وَقُوعِ^(٢) فِتْنَةٍ، فَبَعَثَ أَسْتَاذُ الدَّارِ ابْنَ يُوسُفَ وَأَخْضَرَ ابْنَ الْجَوْزِيِّ، وَطَيَّبَ قَلْبَهُ، وَقَالَ لَهُ: إِنَّ السُّلْطَانَ لَمْ يَعْلَمْ بِهِلْهِهَذَا الْحَالِ، وَإِنَّمَا وَقَعَ تَلْبِيسٌ، ثُمَّ رَأَوْا الْمَصْلَحَةَ فِي مَنَعَ جَمِيعِ الْوُعَاظِ، فَمَنَعُوا. وَلَمَّا اعْتَقَلَ الشَّيْخُ أَبُو الْفَرَجِ بِـ«وَاسِطٍ»^(٣) خَلَا لِلدُّورِيِّ الْجَوْ، فَكَانَ يَعِظُ مَكَانَهُ عِنْدَ الثَّرْبَةِ، وَاتَّفَقَ أَنَّ الشَّيْخَ لَمَّا رَجَعَ إِلَى «بَغْدَادَ» وَدَخَلَهَا يَوْمَ السَّبْتِ تَاسِعَ عَشَرَ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةِ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ، فَوَصَلَ الْبَشِيرُ بِأَنَّهُ قَدْ وَصَلَ، وَالدُّورِيُّ يَعِظُ مَكَانَهُ، فَبَادَرَ النَّاسُ مِنَ الْمَجْلِسِ لِتَلْقِيهِ، فَجَعَلَ الدُّورِيُّ يَقُولُ: مَا هَذِهِ الْأَهْوِيَّةُ الَّتِي أَنْتُمْ عَلَيْهَا عَاكِفُونَ، وَقُطِعَ عَلَيْهِ الْمَجْلِسُ،

(١) آلُ جَهْيَرِ بْنِ زَارَةَ مَشْهُورٌ. يُرَاجَعُ خَرِيدَةُ الْقَصْرِ (قِسْمُ شُعْرَاءِ الْعِرَاقِ) (١/٧٧). فَمَا بَعْدَهَا.

(٢) فِي (ط) «قُوعٌ» خَطَأً طَبَاعَةً.

(٣) سَبَقَ ذِكْرُ سَبَبِ اعْتِقَالِهِ فِي تَرْجَمَتِهِ، وَفِي تَرْجَمَةِ رُكْنِ الدِّينِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْجِيلِيِّ السَّابِقَةِ قَبْلَ هَذِهِ التَّرْجَمَةِ.

ثُمَّ ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ الْقَادِسِيِّ، فَقَالَ مَا سَمِعْتُهُ يُشَدُّ فِي مَجْلِسِهِ: ^(١)

يَا أَكْرَمَ الْبَشَرِ الَّذِي مَا زِلْتُ فِي عُمْرِي لَهُ أَهْدِي الثَّنَاءَ وَأَمْدَحُ
أَتَعَبْتُ وَصَافِيكَ فِيكَ فَلَجَلَجَ الـ مُثْنِي وَأَعْرَبَ فِي عِلَاكَ الْمُفْصِحُ
وَالْبَدْرُ تَمَّ وَأَنْتَ أَكْمَلُ صُورَةٍ وَالْبَحْرُ عَمَّ وَأَنْتَ مِنْهُ أَسْمَحُ

قَالَ أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْحَنْبَلِيِّ - وَقَرَأْتُهُ بِخَطِّهِ -: كَانَ - يَعْنِي الدُّورِيَّ - وَاعْظًا
حَسَنًا، وَكَانَ يُضَاهِي ابْنَ الْجَوْزِيِّ فِي وَعْظِهِ، وَكَانَ فَصِيحًا فِي إِبْرَادِهِ، وَلَهُ
نَظْمٌ ^(٢) وَنَثَرٌ، سَمِعْتُهُ يُتَكَلَّمُ، وَقَالَ: - وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ - بِاللَّهِ عَلَيْكَ يَا جَامِعَ
الْمَنْصُورِ، هَلْ تَسْمَعُ قَطُّ مِثْلَ وَعْظِ الدُّورِيِّ؟! وَقَالَ:

أَخَافُكَ حَتَّى لَا أَظُنُّ سَلَامَةً وَأَرْجُوكَ حَتَّى لَا أَظُنُّ هَلَاكًا
وَهَا أَنَا رَهْنٌ فِي يَدَيْكَ وَمُحْسِنٌ بِكَ الظَّنَّ فَاجْعَلْ لِلْأَسِيرِ فَكَأَكَا
فَمَا نِلْتُ مِمَّا أَرْتَجِيهِ لِمَوْتِي سِوَاكَ وَلَا قَدَرَ الْأَرَاكِ سِوَاكَ

قَالَ أَبُو الْمُظَفَّرِ سِبْطُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: يُعَانِي الْوَعْظَ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ صَنَعَتِهِ،
وَكَانَ يُضَاهِي جَدِّي حَتَّى قِيلَ لَهُ: أَيُّمَا أَعْلَمُ: أَنْتَ أَمْ أَبُو الْفَرَجِ؟ فَقَالَ: مَا

(١) عَنِ الْمُؤَلِّفِ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

(٢) مِنْ شِعْرِهِ الْأَبْيَاتِ الْمَشْهُورَةِ:

يَتُوبُ عَلَى يَدَي قَوْمٍ عَصَاةٌ أَخَافَتْهُمْ مِنَ الْبَارِي ذُنُوبُ
وَقَلْبِي مُظْلِمٌ مِنْ طُولِ مَا قَدْ جَنَى فَأَنَا عَلَى يَدِ مَنْ أَتُوبُ
كَأَنِّي شَمْعَةٌ مَا بَيْنَ قَوْمٍ تُضِيءُ لَهُمْ وَيُخْرِقُهَا اللَّهْيَبُ
كَأَنِّي مَخِيطٌ يَكْسُو أَنَا سَا وَجَسْمِي مِنْ مَلَابِسِهِ سَلِيبُ

وَأَشَدُّ لَهُ ابْنُ الشَّعَّارِ أَشْعَارًا فِي «عُقُودِ الْجَمَانِ» تَجِدُهَا هُنَاكَ.

أَرْضَاهُ يَقْرَأُ عَلَيَّ الْفَاتِحَةَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبَا الْفَرَجِ، فَقَالَ: مَا أَقْرَأَ عَلَيْهِ الْفَاتِحَةَ، بَلْ أَقْرَأَ عَلَيْهِ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ﴿١﴾ قَالَ: وَكَانَ يَتَعَصَّبُ لَهُ حَاكَةً^(١) «قُطِفَتَا» وَكَانَ يَنْتَحِلُ أَشْعَارَ النَّاسِ، ادَّعَى يَوْمًا بَيَّتَيْنِ لِنَفْسِهِ، وَأَنْشَدَهُمَا عَلَى الْمِنْبَرِ، وَهُمَا لِأَبِي الْفَتْحِ الْبُسْتِي.

قُلْتُ: لَا يَلْزَمُ مِنْ إِنْشَادِهِ شِعْرَ غَيْرِهِ أَنَّهُ يَدَّعِيهِ لِنَفْسِهِ^(٢)، وَقَدْ كَانَ مَوْصُوفًا بِالصَّلَاحِ وَالِدَيَّانَةِ. قَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: سَمِعْتُ مِنْهُ، وَكَانَ شَيْخًا صَالِحًا مُتَعَبِّدًا، قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: حَدَّثَ وَعُمِّرَ، وَعَجَزَ عَنِ الْحَرَكَةِ، وَلَزِمَ بَيْتَهُ إِلَى أَنْ مَاتَ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ أَوْ خَمْسٍ وَتَسْعِينَ سَنَةً، وَكَانَ شَيْخًا صَالِحًا مُتَعَبِّدًا. وَ«الْبَلُّ» بِفَتْحِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، وَتَشْدِيدِ اللَّامِ.

قُلْتُ: وَكَانَ يَحْضُرُ الْمَجَالِسَ الْمَعْقُودَةَ مَعَ أَكَابِرِ الْفُقَهَاءِ، وَيُفْتِي مَعَهُمْ، وَهُوَ آخِرُ مَنْ أَفْتَى بِفُسُقِ قَاضِي الْقَضَاةِ الْعَبَّاسِيِّ^(٣) وَمَنْ دَخَلَ مَعَهُ فِي تَزْوِيرِ الْكِتَابِ الَّذِي أَنْكَرَ شُهُودُهُ الشَّهَادَةَ بِهِ عِنْدَ الْقَاضِي، وَاعْتَرَفَ الْمُثْبِتُ لَهُ أَنَّهُ مُزَوَّرٌ، وَلَا أَصْلَ لَهُ، وَأَنَّ الْقَاضِي ارْتَشَى لِأَجْلِ إِبْتَاتِهِ. وَمِمَّنْ أَفْتَى بِفُسُقِ الْقَاضِي وَذَوِيهِ فِي ذَلِكَ مِنْ أَصْحَابِنَا: ابْنُ الْجَوَازِيِّ،

(١) في (ط): «حاكم»، وفي (ب): «خالد» كلاهما تحريف.

(٢) دِفَاعٌ غَيْرُ جَيِّدٍ وَلَا هُوَ مَقْبُولٌ؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ يَقُولُ: ادَّعَى لِنَفْسِهِ بَيَّتَيْنِ أَنْشَدَهُمَا عَلَى الْمِنْبَرِ... «فَلَوْ أَنْشَدَهُمَا دُونَ دَعْوَى صَحَّ أَنْ نَقُولَ: «لَا يَلْزَمُ مِنْ إِنْشَادِهِ شِعْرَ غَيْرِهِ...».

(٣) هُوَ الْقَاضِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَبَّاسِيِّ.

وَأَبْنُ الصَّقَالِ، وَخُلِقَ كَثِيرٌ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَفِيَّةِ بِدَارِ أُسْتَاذِ الدَّارِ^(١) ابْنِ يُونُسَ .
تُوفِّيَ ابْنُ الْبَلِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ ثَانِي عَشَرَ شَعْبَانَ سَنَةِ إِحْدَى
عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَصُلِّيَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ بِ «النُّظَامِيَّةِ» وَتَقَدَّمَ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهِ
أَبُو صَالِحِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَحُمِلَ فَدُفِنَ بِرِبَاطِهِ بِ «قُطُفَتَا» عَلَى «نَهْرِ عَيْسَى»
بِالْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

٢٧١ - وَكَانَ لَهُ وَلَدٌ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ^(٢) يَكْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، كَانَتْ لَهُ مَعْرِفَةٌ جَيِّدَةٌ
بِالْحِسَابِ وَأَنْوَاعِهِ، وَالْمِسَاحَةِ، وَالْفَرَائِضِ، وَقِسْمَةِ التَّرِكَاتِ، وَأَقْرَأَ ذَلِكَ
مُدَّةً، وَسَمِعَ مِنْ ابْنِ الْبَطِّيِّ، وَغَيْرِهِ، وَشَهِدَ عِنْدَ قَاضِي الْقَضَاةِ ابْنِ الشَّهْرَزُورِيِّ .
تُوفِّيَ شَابًّا فِي حَيَاةِ أَبِيهِ، يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ رَابِعَ عَشْرِينَ شَوَّالِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَتِسْعِينَ
وَحَمْسِمِائَةَ، وَدُفِنَ بِدَارِهِ بِ «قَرَّاحِ ابْنِ أَبِي الشُّحَمِ»^(٣) شَرْفِي «بَغْدَادَ»، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .
٢٧٢ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ^(٤) بْنِ الْحُسَيْنِ الْفَرَّاءِ^(٥) الْبَغْدَادِيِّ،

(١) في (ط): «الدَّارَيْنِ ابْنِ . . .» .

(٢) ٢٧١ - تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي الْاِسْتِذْرَاكِ فِي مَوْضِعِهِ .

(٣) في (ط): «السُّحَمِ» .

(٤) ساقط من (ط) .

(٥) ٢٧٢ - جَمَالُ الدِّينِ بْنِ أَبِي يَعْلَى: (بعد ٥٤٠ - ٦١١ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١/ ١٧٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ١٠٥)، وَمُخْتَصَرِهِ
«الدُّرُّ الْمُتَّصِدُ» (١/ ٣٣٤) . وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/ ٣٠٩)، وَالْمُخْتَصَرُ
الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (١/ ١٠٩)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٦٣)، وَالْوَفَائِي بِالْوَفَايَاتِ (٨/ ١٢٣)،
وَالشُّذَرَاتُ (٥/ ٤٤) (٨٣/ ٧) .

القاضي، جمال الدين، أبو العباس، ابن القاضي أبي يعلى ابن القاضي أبي حازم^(١) ابن القاضي أبي يعلى الكبير^(٢).

مولده بـ «واسط» إذ كان أبوه قاضياً بها، بعد الأربعين وخمسائة بقليل، وسمع الكثير من والده، ومن أبي بكر بن الزاغوني، وسعيد بن البلاء، وأبي الوقت، وابن البطي، وخلق كثير، وعني بالحديث، وكتب بخطه الكثير لنفسه ول للناس، وشهد عند ابن الدامغاني.

قال ابن القادسي: كان خيراً من أهل الدين والصيانة، والعفة والديانة، وحديث، وسمع منه ابن الدبيثي، وابن الساعي^(٣).

وتوفي ليلة الجمعة ثاني عشر شعبان سنة إحدى عشرة وستمائة، ودفن عند آبائه بـ «باب حرب».

٢٧٣ - محمد بن معالي^(٤) بن غنيمه، البغدادي، المأموني، المقرئ،

(١) في (ط): «حازم» تصحيف ظاهر، لعله من أخطاء الطباعة.

(٢) تقدم ذكر آبائه وأجداده مراراً، والدة هو المعروف بـ «أبي يعلى الصغير» (ت: ٥٦٠هـ) ذكره المؤلف في موضعه.

(٣) في «تاريخ الإسلام»: «روى عنه أبو عبد الله الدبيثي، وابن التجار، والطلبة، وأجاز لابن مسدد وجماعة».

(٤) ٢٧٣ - أبو بكر بن الحلّوي: (بعد ٥٣٠-٦١١هـ):

أخبره في: المقصد الأرشد (٢/٥٠٣)، والمنهج الأحمد (٤/١٠٥)، ومختصره «الدر المنضد» (١/٣٣٥). ويراجع: التكملة لوفيات النقلة (٢/٢١٤)، ومجمع الآداب (٢/١٦٦)، والمختصر المحتاج إليه (١/٢٤١)، وسير أعلام النبلاء (٢٢/٢٤)، =

الْفَقِيه، الزَّاهِدُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَلَّاءِ، وَيُلَقَّبُ «عِمَادَ الدِّينِ» كَانَ لَا يَتَحَقَّقُ مَوْلَدُهُ، وَقِيلَ: إِنَّهُ بَعْدُ الثَّلَاثِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. سَمِعَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْكَرْوَخِيِّ، وَأَبِي الْفَضْلِ بْنِ نَاصِرٍ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ الزَّاعُونِيِّ، وَسَعِيدِ بْنِ الْبَنَاءِ وَغَيْرِهِمْ، وَتَفَقَّهَ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَمْنِيِّ، وَهُوَ مِنْ فُقَهَاءِ^(١) أَصْحَابِهِ، وَبَرَعَ فِي الْمَذْهَبِ، وَانْتَهَتْ إِلَيْهِ مَعْرِفَتُهُ، مَعَ الدِّيَانَةِ، وَالْوَرَعِ، وَالْإِنْقِطَاعِ عَنِ النَّاسِ.

قَالَ ابْنُ الْقَطِيعِيِّ: هُوَ رَجُلٌ صَالِحٌ، لَهُ مَكَانٌ فِي الْوَرَعِ، مُقِيمٌ بِمَسْجِدِهِ بِ«الْمَأْمُونِيَّةِ» مُقْبِلٌ عَلَى مَا يَنْفَعُهُ مِنْ أَمْرِ آخِرَتِهِ، وَالتَّفَرُّدِ وَالْعَزَلَةِ. وَأَثْنَى عَلَيْهِ ابْنُ الْقَادِسِيِّ كَثِيرًا، وَقَالَ: كَانَتْ لَهُ الْيَدُ الْبَاسِطَةُ فِي

= وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٩٠)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥١)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٣١٩)، وَالْعَبَرُ (٣٩/٥)، وَالْوَفَايُ بِالْوَفَيَاتِ (٤٠/٥)، وَالنُّجُومُ الزَّاهِرَةُ (٢١٢/٦)، وَالشُّذَرَاتُ (٤٨/٥) (٨٩/٧).

- وَذَكَرَ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِي فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (٣٥٧، ٣٥٦/٢) عَبْدَ الْعَزِيزِ ابْنَ مَعَالِي بْنِ غَنِيْمَةَ (ت: ٦١٢ هـ) وَأَخَاهُ عَبْدَ الْوَاحِدِ بْنَ مَعَالِي بْنِ غَنِيْمَةَ (ت: ٦٠١ هـ) فَقَدْ يَظُنُّ أَنَّهُمَا أَخَوَاهُ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، وَقَدْ نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِي فَقَالَ فِي تَرْجَمَةِ الْمَذْكُورِ هُنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعَالِي: «وَمِمَّا يُسْتَفَادُ أَنَّ فِي الْبَغْدَادِيِّينَ عَبْدَ الْعَزِيزِ وَعَبْدَ الْوَاحِدِ ابْنَيْ مَعَالِي بْنِ غَنِيْمَةَ، سَمِعَا وَحَدَّثَا، . . . وَقَدْ يَظُنُّ مَنْ يَرَى اتِّفَاقَ النَّسَبِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ مَعَالِي بْنِ غَنِيْمَةَ هَذَا أَخُوهُمَا، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا قَرَابَةٌ فَلْيُعْرِفْ ذَلِكَ».

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ -: لَمْ يَبَيِّنْ لِي أَنَّ عَبْدَ الْعَزِيزِ وَأَخَاهُ عَبْدَ الْوَاحِدِ مِنَ الْحَنَابِلَةِ، وَإِنْ كَانَا مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ وَالرَّوَايَةِ الَّتِي اشتهرَ بِهَا الْحَنَابِلَةُ آنَ ذَاكَ؛ لِذَلِكَ لَمْ أَسْتَدْرِكُهُمَا.

(١) فِي (ط): «فُقَهَاءُ» خَطَأً طِبَاعَةً.

المَذْهَبِ وَالْفُتْيَا، وَكَانَ مُلَازِمًا لِزَاوِيَّتِهِ فِي الْمَسْجِدِ، قَلِيلَ الْمُخَالَطَةِ إِلَّا لِمَنْ عَسَاهُ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الدِّينِ، مَا أَلَمَّ بَبَابِ أَحَدٍ مِنْ أَرْبَابِ الدُّنْيَا، وَمَا قَبْلَ لِأَحَدٍ هَدْيَةً، وَكَانَ أَحَدَ الْأَبْدَالِ الَّذِينَ يَحْفَظُ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا. وَقَرَأْتُ بِخَطِّ النَّاصِحِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ: الشَّيْخُ، الْإِمَامُ عِمَادُ الدِّينِ، أَبُو بَكْرٍ الْخِطَّاطُ، وَكَانَ زَاهِدًا، عَالِمًا، فَاضِلًا، مُشْتَغَلًا بِالْكَسْبِ مِنَ الْخِطَاةِ، وَمُشْتَغَلًا بِالْعِلْمِ، وَيُقْرَى الْقُرْآنُ اخْتِسَابًا، قَالَ لِي: تُشْكِلُ عَلَيَّ الْمَسْأَلَةَ، فَآتَيْتِ الشَّيْخَ أَبَا الْفَتْحِ ابْنَ الْمَنِيِّ لَأَسْأَلَهُ عَنْهَا، فَتَنَكَّشَفُ لِي وَأَفْهَمَهَا قَبْلَ جَوَابِ الشَّيْخِ، يَشِيرُ إِلَى بَرَكَةِ الشَّيْخِ^(١)، وَكُنْتُ أَنَا أَقْرَأُ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ يَقُولُ: خُذْ عَلَيَّ، فَيُنَاوِلُنِي «مُقَدِّمَةَ الْخَبْرِيِّ»^(٢) فِي الْفَرَائِضِ، فَيَقْرُؤُهَا مِنْ حِفْظِهِ، وَكَانَ مُتَطَهِّرًا، وَمُشَدِّدًا فِي الطَّهَارَةِ. وَكَانَ الْإِمَامُ الظَّاهِرُ فِي حَيَاةِ وَالِدِهِ النَّاصِرِ قَدْ أَحْسَنَ بِهِ الظَّنَّ، وَصَحْبَهُ فِي الزِّيَادَةِ، وَانْتَفَعَ الظَّاهِرُ بِصُحْبَتِهِ كَثِيرًا. وَرَتَّبَ كِتَابَ «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» تَأْلِيفَ الشَّيْخِ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ الْجَوَزِيِّ عَلَى أَبْوَابِ الْفِقْهِ، وَكَانَ يَقْرَأُ عَلَى شَيْخِنَا ابْنِ الْمَنِيِّ مِنْ «كِفَايَةِ الْمُفْتِي» لِابْنِ عَقِيلٍ^(٣).

وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ: كَانَ وَرِعًا، مُتَدَيِّنًا، عَارِفًا بِمَذْهَبِهِ، وَحَدَّثَ، وَقَرَأَ،

(١) لَعَلَّهُ يُشِيرُ بِذَلِكَ إِلَى حِلَّةٍ ذَهَبِيَّةٍ هُوَ؛ لِأَنَّهُ يُشْغَلُ فِكْرُهُ فِيهَا حَتَّى يَنْجَلِي لَهُ الْأَمْرُ.

(٢) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَبُو حَكِيمٍ الْخَبْرِيُّ (ت: ٤٧٦هـ) جَدُّ الْحَافِظِ مُحَمَّدِ بْنِ نَاصِرٍ لِأُمِّهِ، تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي هَامِشِ تَرْجُمَةِ ابْنِ نَاصِرٍ (ت: ٥٥٠هـ).

(٣) فِي (ط): «لِابْنِ مُقِيلٍ» وَهُوَ مِنْ كُتُبِ أَبِي الْوَفَاءِ عَلِيِّ بْنِ عَقِيلٍ (ت: ٥١٣هـ) الْمَشْهُورَةِ.

وَأَمَّ بِالنَّاسِ فِي الصَّلَوَاتِ مُدَّةً، وَلَنَا مِنْهُ إِجَازَةٌ، كَتَبَ بِهَا إِلَيْنَا مِنْ «بَغْدَادَ». قُلْتُ: وَلَهُ تَصَانِيفٌ مِنْهَا: «الْمُنِيرَةُ فِي الْأُصُولِ» وَعَلَيْهِ تَفَقَّهَ الشَّيْخُ مَجْدُ الدِّينِ أَبُو الْبَرَكَاتِ بْنُ تَيْمِيَّةَ، وَتَفَقَّهَ عَلَيْهِ أَيْضًا: أَبُو زَكْرِيَا يَحْيَى بْنُ الصَّيْرِفِيِّ، وَسَمِعَ مِنْهُ هُوَ وَابْنُ الْقُطَيْبِيِّ.

وَتُوَفِّيَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ثَامِنَ عَشْرِينَ رَمَضَانَ سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَحَضَرَ غَسْلَهُ أَبُو صَالِحِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ «بَابِ حَرْبٍ» قَبْلَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - .

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيُّ (أَنَا) عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ (أَنَا) أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مَعَالِي - إِذْنَا - (أَنَا) أَبُو بَكْرٍ بْنُ الزَّاعُونِي (أَنَا) الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ طَلْحَةَ (أَنَا) الْحَسَنُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُنْذِرِ، (أَنَا) عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الرُّبَيْرِ (ثَنَا) الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَقَّانَ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ (ثَنَى) الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ^(١): «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَامَ عَلَى حَصِيرٍ، فَقَامَ وَقَدْ أَثَرُ فِي جَسَدِهِ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَبْسِطَ لَكَ، وَنَفْعَلَ

(١) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، رَقْم (٢٣٧٨) فِي (الرُّهْدِ): بَابُ «مَا آتَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا كَرَاجٍ»، وَأَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (١/٣٩١، ٤٤١)، وَابْنُ مَاجَه رَقْم (٤١٠٩) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ أَحْمَدَ فِي الْمُسْنَدِ (١/٣٠١)، وَابْنِ حِبَّانَ رَقْم (٦٣٥٢) وَالْحَاكِمِ (٤/٣٠٩ - ٣١٠) وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ. عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

قَالَ ﷺ: «مَالِي وَلِلدُّنْيَا، مَا أَنَا وَالِدُنْيَا إِلَّا كَرَاحِبٍ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ، ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا».

وَمِنْ فَتَاوَى ابْنِ الْحَلَاوِيِّ: أَنَّ مَنْ كَرَّرَ النَّظَرَ حَتَّى أَمْذَى أَفْطَرَ، وَوَافَقَهُ الْفَخْرُ إِسْمَاعِيلُ، وَخَالَفَهُمَا أَبُو الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيُّ.

وَاخْتَارَ أَنَّ مُهْدِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ لِلْمَوْتَى يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ أَنْبَتَنِي عَلَى هَذَا الْعَمَلِ فَاجْعَلْ ثَوَابَهُ لِفُلَانٍ.

٢٧٤ - عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ^(١) بْنُ الْمُبَارَكِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْأَخْضَرِ الْجَنَابِذِيُّ،

(١) ٢٧٤ - الْحَافِظُ ابْنُ الْأَخْضَرِ (٥٢٤ - ٦١١ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١٨٢/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٠٧/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (٣٣٥/١). وَيَرَاجِعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١٢١/٢)، وَالْكَامِلُ فِي التَّارِيخِ (١٢٦/١٢)، وَالتَّقْيِيدُ (٣٦٤)، وَالتَّكْمِلَةُ لِلْمُنْدَرِيِّ (٣١٧/٢)، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (٨٨)، وَمَشِيخَةُ النَّجِيبِ الْحَرَانِيِّ «الْكُبْرَى» (وَرَقَّةُ: ١٣٠) وَ«الصُّغْرَى» (وَرَقَّةُ: ٤٦)، وَالْمُخْتَصَرُ فِي أَخْبَارِ الْبَشَرِ (١٢٢/٣)، وَدَوَلُ الْإِسْلَامِ (٨٦/٢)، وَالْعَبْرُ (٣٨/٥)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٧٤)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (٣١/٢٢)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣١٩)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥١)، وَتَذْكِرَةُ الْحُقَاطِ (١٣٨٣/٤)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٨٨)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٤٧/٣)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (٦٨/١٣)، وَمِرْأَةُ الْجِنَانِ (٢١/٤)، وَالتُّجُومُ الزَّاهِرَةُ (٢١١/٦)، وَشَذَرَاتُ الدَّهَبِ (٤٦/٥) (٨٥/٧). وَالِدُهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ بْنِ مُحَمَّدٍ (ت: بَعْدَ ٥٣٥ هـ) سَبَقَ اسْتِدْرَاكُهُ. وَأَخْتُهُ بَذْرُ التَّمَامِ بِنْتُ مُحَمَّدٍ (ت: ٦١٩ هـ). سَيَاتِي اسْتِدْرَاكُهَا.

361 - وَابْنُهُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ (ت: ؟). ذَكَرَهُ ابْنُ نَاصِرٍ الدِّينِ فِي التَّوَضِيحِ (٤٥٤/٢) وَقَالَ: أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ، وَيُنْعَتُ بِـ«الْجَمَالِ» سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ، وَأَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ =

ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ، الْبِزَّارُ، الْمُحَدِّثُ، الْحَافِظُ، أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي نَصْرِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي نَصْرِ، وَيُلَقَّبُ: «تَقِيَّ الدِّينِ»، مُحَدِّثُ الْعِرَاقِ.
وُلِدَ يَوْمَ الْخَمِيسِ ثَامِنَ عَشَرَ رَجَبِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بِ«بَغْدَادَ» وَأَوَّلَ سَمَاعِهِ سَنَةَ ثَلَاثِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، سَمِعَ بِإِفَادَةِ أَبِيهِ، وَأُسْتَاذِهِ ابْنَ بَكْرٍ وَسِ مِنْ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الْبَاقِي، وَأَبِي الْقَاسِمِ بْنِ السَّمَرْقَنْدِيِّ، وَعَبْدِ الْوَهَّابِ الْأَنْمَاطِيِّ، وَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ، وَيَحْيَى بْنِ الطَّرَاحِ، وَأَبِي مَنْصُورٍ بْنِ خَيْرُوْنٍ، وَأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَرَوِيِّ، وَأَبِي سَعِيدٍ الْبَغْدَادِيِّ، وَسَعِيدِ الْخَيْرِ الْأَنْصَارِيِّ، وَغَيْرِهِمْ. وَسَمِعَ هُوَ بِنَفْسِهِ مِنْ أَبِي الْفَضْلِ الْأَرْمَوِيِّ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ الرَّاغُونِيِّ، وَسَعِيدِ ابْنِ الْبَنَاءِ، وَابْنِ نَاصِرِ الْحَافِظِ، وَأَبِي الْوَفْتِ، وَطَبَقَتِهِمْ وَمَنْ بَعْدَهُمْ أَيْضًا، وَبَالَغَ فِي الطَّلَبِ، وَقَرَأَ بِنَفْسِهِ، وَكَتَبَ الْكَثِيرَ بِخَطِّهِ، وَحَصَلَ الْأُصُولُ، وَلَازَمَ أَبَا الْحَسَنِ بْنِ بَكْرٍ وَسِ الْفَقِيهَ، وَانْتَفَعَ بِهِ، وَأَبَا الْفَضْلِ بْنِ نَاصِرٍ، وَعَنْهُ أَخَذَ عِلْمَ الْحَدِيثِ، وَكَتَبَ الْكَثِيرَ بِخَطِّهِ الْمَلِيحِ الْمُتَقَنِّ^(١) لِنَفْسِهِ، وَتَوَرِّقًا لِلنَّاسِ فِي شَبَابِهِ،

= صِرْمًا، وَعُمَرَ بْنَ طَبْرَزَدَ وَآخَرِينَ. وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدِّمِطِي فِي «مُعْجَمِهِ» (٢/ ١٠٠) وَقَالَ: عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُبَارَكِ أَبُو الْقَاسِمِ... الْبَغْدَادِيُّ، الْمُحَدِّثُ ابْنُ الْمُحَدِّثِ، الْعَدْلُ الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الْأَخْضَرِ»... وَذَكَرَ مَوْلَدَهُ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ وَسِتِّمِائَةَ (كَذَا؟) وَصَوَابُهَا: وَخَمْسِمِائَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ. وَسِبْطُهُ جَلَالُ الدِّينِ أَبُو بَكْرٍ (ت: ٧٠١هـ). ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْبِزْزَالِيُّ فِي «الْمُقْتَفَى» (٢/ ورقة: ٥٧).

(١) خَطُّهُ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ، نَسَخَ جُزْءًا مِنْ «أَمَالِي أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ» وَفِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»: وَحَصَلَ الْأُصُولُ، وَغَالَى فِي أَثْمَانِهَا، وَحَدَّثَ نَحْوًا مِنْ سِتِّينَ سَنَةً.

وَكَانَتْ لَهُ حَلَقَةٌ بِجَامِعِ الْقَصْرِ، يَقْرَأُ بِهَا فِي كُلِّ جُمُعَةٍ بَعْدَ الصَّلَاةِ، وَهِيَ حَلَقَةُ ابْنِ نَاصِرٍ، أَخَذَهَا بَعْدَ مَوْتِ ابْنِ شَافِعٍ، وَلَمْ يَزَلْ يَسْمَعُ وَيَقْرَأُ عَلَى الشُّيُوخِ لِإِفَادَةِ النَّاسِ إِلَى آخِرِ عُمُرِهِ.

قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: صَنَّفَ مَجْمُوعَاتٍ حَسَنَةً فِي كُلِّ فَنٍّ، وَلَمْ يَكُنْ فِي أَقْرَانِهِ أَكْثَرُ سَمَاعًا مِنْهُ، وَلَا أَحْسَنُ أُصُولًا، كَانَهَا الشَّمْسُ وَضُوحًا، وَعَلَيْهَا أَنْوَارُ الصَّدَقِ، وَبَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِي الرِّوَايَةِ حَتَّى حَدَّثَ بِجَمِيعِ مَرْوِيَّاتِهِ، صَحْبَتُهُ مُدَّةً طَوِيلَةً، وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ فِي حَلَقَتِهِ بِالْجَامِعِ، وَفِي دُكَّانِهِ الْكَثِيرِ مِنَ الْكُتُبِ الْكِبَارِ وَالْأَجْزَاءِ، وَأَكْثَرَ مَا جَمَعَهُ وَخَرَّجَهُ، عَلَّقَتْهُ عَنْهُ، وَاسْتَفَدْتُ مِنْهُ كَثِيرًا^(١)، وَكَانَ ثِقَةً، حُجَّةً، نَبِيلًا، مَا رَأَيْتُ فِي شَيْئٍ خَنًا - سَفَرًا وَلَا حَضْرًا - مِثْلَهُ فِي كَثَرَةِ مَسْمُوعَاتِهِ، وَمَعْرِفَتِهِ بِمَشَايِخِهِ، وَحُسْنِ أُصُولِهِ، وَحِفْظِهِ، وَإِتْقَانِهِ، وَكَانَ أَمِينًا، تَخِينُ السُّتْرِ، مُتَدَيِّنًا، جَمِيلَ الطَّرِيقَةِ، عَفِيفًا، أُرِيدَ عَلَى أَنْ يَشْهَدَ عِنْدَ الْقَضَاةِ فَأَبَى ذَلِكَ، وَكَانَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا، وَالْطَّفِهِمْ طَبْعًا، وَمِنْ مَحَاسِنِ الْبُعْدَادِيِّينَ وَظُرَفَائِهِمْ، مَا يَمَلُّ جَلِيسُهُ مِنْهُ.

وَقَالَ ابْنُ ثِقَةَ: كَانَ ثِقَةً، ثَبَّتًا، مَأْمُونًا، كَثِيرَ السَّمَاعِ، وَاسِعَ الرِّوَايَةِ، صَحِيحَ الْأُصُولِ، مِنْهُ تَعَلَّمْنَا وَاسْتَفَدْنَا، مَا رَأَيْنَا مِثْلَهُ.

وَقَالَ ابْنُ الدُّبَيْيِّ^(٢): جَمَعَ فِي الْحَدِيثِ، وَبَوَّبَ، وَخَرَّجَ، وَكَانَ

(١) فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» عَنِ الْحَافِظِ ابْنِ النَّجَّارِ: «قَرَأْتُ عَلَيْهِ كَثِيرًا فِي حَلَقَتِهِ، وَفِي حَانُوتِهِ لِلْبَرِّبِ» «حَانَ الْخَلِيفَةِ» وَكَانَ ثِقَةً، حُجَّةً، نَبِيلًا... .

(٢) تَارِيخُ ابْنِ الدُّبَيْيِّ (ورقة: ١٤٧) نسخة باريس رقم (٥٩٢٢).

ثِقَّةٌ، صَدُوقًا، لَهُ مَعْرِفَةٌ بِهَذَا الشَّانِ، وَلَمْ أَرِ فِي شُيُوخِنَا أَوْفَرَ شُيُوخًا مِنْهُ، وَلَا أَعَزَّ سَمَاعًا، مَعَ مَعْرِفَةٍ بِحَدِيثِهِ وَشُيُوخِهِ، وَفَهُم مَّا يَرَوِيهِ، وَسَمِعْنَا مِنْهُ، وَقَرَأْنَا، وَانْتَفَعْنَا بِهِ، وَنَعَمَ الشَّيْخُ كَانَ.

قَالَ ابْنُ الْقَطِيعِيِّ: صَنَّفَ كِتَابًا سَمَّاهُ: «تَبْيِيهِ اللَّيْبِ» فَأَبَانَ فِيهِ عَنْ عِلْمِ غَزِيرٍ، وَحَفِظٍ كَثِيرٍ.

وَقَالَ أَبُو شَامَةَ: صَنَّفَ الْكُتُبَ الْحَسَانَ، فِي الْأَبْوَابِ وَالشُّيُوخِ وَالْفَضَائِلِ، وَقَالَ: تَصَانِيفُهُ تَدُلُّ عَلَى فَهْمِهِ، وَضَبْطِهِ، وَحُسْنِ مَعْرِفَتِهِ.

وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ: حَدَّثَ مُدَّةً طَوِيلَةً نَحْوًا مِنْ سِتِّينَ سَنَةً، وَصَنَّفَ تَصَانِيفَ مُفِيدَةً، وَانْتَفَعَ بِهِ جَمَاعَةٌ، وَلَنَا مِنْهُ إِجَازَةٌ، وَكَانَ حَافِظَ «الْعِرَاقِ» فِي وَقْتِهِ. قَالَ: وَ«الْجُنَابَذُ»^(١) - يَعْنِي: الَّتِي يُنسَبُ إِلَيْهَا - بِضَمِّ الْجِيمِ، وَفَتْحِ الثُّونِ، وَبَعْدَ الْأَلِفِ بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ مَفْتُوحَةٌ، وَذَالٌ مُعْجَمَةٌ: قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى «نَيْسَابُورَ».

(١) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/ ١٩١). وَ«الْجُنَابَذِيُّ» مَسْنُوبٌ إِلَى «جُنَابَذٍ» عَلَى وَزْنِ سُرَادِقٍ، نَاحِيَةٍ مِنْ نَوَاحِي «نَيْسَابُورَ». يُرَاجَعُ: الْأَنْسَابُ (٣/ ٣٠٦)، وَاللِّبَابُ (١/ ٢٣٩)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/ ٢٦٤). وَذَكَرَ الْمُتَرْجِمُ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، قَالَ: «شَيْخُنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ [مَحْمُودٍ] بْنِ الْمُبَارَكِ... يَسْكُنُ «دَرْبَ الْقَيَّارِ» مِنْ مَحَالِّ «نَهْرِ الْمُعَلَّى» فِي شَرْقِيِّ «بَغْدَادَ» سَمِعَ الْكَثِيرَ فِي صِغَرِهِ بِإِفَادَةِ أَبِيهِ، وَعَلِيِّ بْنِ بَكْتَّاشٍ، وَأَكْثَرَ حَتَّى لَمْ يَكُنْ فِي أَقْرَانِهِ أَوْفَرَ هِمَّةً مِنْهُ وَلَا أَكْثَرَ طَلِبًا... قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ مِنْ شُيُوخِ «بَغْدَادَ» الَّذِينَ أَدْرَكْنَاهُمْ أَكْثَرَ مِنْ سَمَاعِهِ، مَعَ ثِقَةٍ، وَأَمَانَةٍ، وَصِدْقٍ، وَمَعْرِفَةٍ تَامَّةٍ، وَكَانَ حَسَنَ الْأَخْلَاقِ، مَرَّاحًا، لَهُ نَوَادِرُ حُلُوةٍ، وَصَنَّفَ مُصَنَّفَاتٍ كَثِيرَةً فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ مُفِيدَةً، وَكَانَ مُتَعَصِّبًا لِمَذْهَبِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، سَمِعْتُ عَلَيْهِ، وَأَجَازَ لِي، وَنَعَمَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ».

قُلْتُ: وَمِنْ تَصَانِيفِهِ^(١): «الْمَقْصَدُ الْأَرْشَدُ فِي ذِكْرِ مَنْ رَوَى عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» فِي مُجَلَّدَيْنِ، أَجْزَاءُ عَدِيدَةٌ، كِتَابُ: «تَنْبِيهِ اللَّيْبِ وَتَلْقِيحُ فَهْمِ الْمُرِيبِ فِي تَحْقِيقِ أَوْهَامِ الْخَطِيبِ وَتَلْخِيصِ وَصْفِ الْأَسْمَاءِ فِي اخْتِصَارِ الرَّسْمِ وَالتَّرْتِيبِ»، أَجْزَاءُ كَثِيرَةٌ، رَأَيْتُ مِنْهُ الْجُزْءَ الْعِشْرِينَ، وَقَدْ تَبَعَ فِيهِ الْأَوْهَامَ الَّتِي ذَكَرَهَا الْخَطِيبُ لِلْأَيْمَةِ الْحُفَاطِ، وَأَجَابَ عَنْهَا، وَفِي بَعْضِ أَجْوِبَتِهِ تَعَسُّفٌ شَدِيدٌ، وَبَعْضُهَا لَا يُوَافِقُ عَلَيْهِ الْبَيِّنَةُ، وَلَا يَحْتَمِلُهُ اللَّفْظُ بِحَالٍ، وَفِي بَعْضِهَا فَوَائِدٌ حَسَنَةٌ، وَذَكَرَ فِي هَذَا الْجُزْءِ أَوْهَامًا لِابْنِ السَّمْعَانِيِّ صَاحِبِ «الذَّيْلِ»، وَوَقَعَ لِابْنِ الْأَخْضَرِ فِي هَذَا الْجُزْءِ وَهُمْ فَاحِشٌ، وَهُوَ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ الْبُخَارِيَّ رَوَى حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ» الْحَدِيثَ بَتَمَامِهِ فِي النِّكَاحِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ بَكْرٍ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ الْكُوفِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ

(١) وَخَرَجَ «مَشِيخَةً» لِأَبِي الْقَاسِمِ الْبَغَوِيِّ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ) (ت: ٣١٧هـ) كَمَا خَرَجَ «مَشِيخَةً» لِأَبِي بَكْرٍ بْنِ النَّقُورِ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ) (ت: ٥٦٥هـ) لَهَا نُسْخٌ عِدَّةٌ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ بِ«دِمَشْقَ» وَدَارُ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ، وَاسْمُهَا «الْفَوَائِدُ الْحَسَنَةُ عَنِ الشُّيُوخِ الثَّقَاتِ»، وَحَقَّقَهَا مُسْعَدُ عَبْدِ الْحَمِيدِ السَّعْدَنِيُّ، وَنَشَرَهَا فِي مَكْتَبَةِ أَضْوَاءِ السَّلَفِ فِي الرِّيَاضِ (١٤١٨هـ)، وَخَرَجَ أَيْضًا شُيُوخُ الْكَاتِبَةِ، الْمُحَدَّثَةُ، الْمَشْهُورَةُ شُهَدَاةً بِنْتُ أَحْمَدَ بْنِ الْفَرَجِ الدِّبْنَورِيِّ الْمَعْرُوفِ بِ«الْإِبْرِيِّ» (ت: ٥٧٤هـ) وَهِيَ مِنْ شُيُوخِهِ، وَاسْمُهَا «الْعُمْدَةُ مِنَ الْفَوَائِدِ وَالْآثَارِ وَالصَّحَاحِ وَالْغَرَائِبِ فِي مَشِيخَةِ شُهَدَاةٍ» طُبِعَ بِتَحْقِيقِ الدُّكْتُورِ رَفْعَتِ فَوْزِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فِي مَكْتَبَةِ الْحَاجِي بِ«مِصْرَ» سَنَةَ (١٤١٥هـ).

الله عنه - وهذا غلط فاحش، وكذلك كتب عليه الحافظ الذهبي بخطه؛ وهو كما قال: فإنَّ اللَّيْثَ هَذَا هُوَ اللَّيْثُ ابْنُ سَعْدٍ، وهذا أمرٌ واضح. وفي كلامه سجعٌ كثيرٌ، وتكلفٌ شديدٌ. ومن تآليفه: «فضائلُ شعبان» و«طُرُقُ جزءِ الحسنِ بنِ عرفة» جزءٌ كبيرٌ.

وسَمِعَ مِنْ ابْنِ الْأَخْضَرِ خَلَقَ كَثِيرٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ وَالْحَفَاطِ الْمُتَقَدِّمِينَ، مِنْهُمْ: أَبُو الْمَحَاسَنِ الْقُرَشِيُّ، وَعُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَلِمِيُّ الدَّمَشْقِيُّ، وَالْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيُّ. وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي تَصَانِيفِهِ حِكَايَاتٌ، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ الدُّبَيْسِيِّ، وَابْنُ نُقْطَةَ، وَابْنُ النَّجَّارِ، وَالضَّيَّاءُ الْمَقْدِسِيُّ، وَالْبِرْزَالِيُّ، وَابْنُ خَلِيلٍ^(١) وَالزَّيْنُ خَالِدٌ^(٢) النَّابُلُسِيُّ، وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَكَابِرِ الْحَفَاطِ، وَابْنُهُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ الْأَخْضَرِ، وَالتَّجِيبُ الْحَرَانِيُّ^(٣)، وَأَخُوهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ، وَيَحْيَى بْنُ الصَّرَفِيِّ

(١) قَالَ فِي مُعْجَمِهِ (ورقة: ١٨٥) قَالَ: «أَخْبَرَنَا الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ الْمُبَارَكِ بْنِ الْأَخْضَرِ، الْبَرَّازُ الْبَغْدَادِيُّ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ بِـ«بَغْدَادَ» قُلْتُ لَهُ: أَخْبَرَكُم أَبُو مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنُ عَلِيٍّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُدِيرُ الْمَعْرُوفُ بِـ«ابْنِ الطَّرَاحِ» قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنْتَ تَسْمَعُ فَأَقْرَبِهِ...».

(٢) فِي (ط): «خلف».

(٣) جَاءَ فِي مَشِيخَتِهِ الْكُبْرَى (ورقة: ١١٣) (الشَّيْخُ الثَّامِنُ وَالسُّتُونُ): «أَخْبَرَنَا الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي نَصْرِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ الْمُبَارَكِ بْنِ مُحَمَّدٍ ابْنِ الْأَخْضَرِ، الْجُنَابَذِيُّ، الْبَغْدَادِيُّ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ غَيْرَ مَرَّةٍ إِحْدَاهَا بِقِرَاءَةِ الْإِدِي عَلَيْهِ فِي شَهْرِ رَجَبٍ مِنْ سَنَةِ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ بِـ«بَغْدَادَ»...».

الْفَقِيهِ، وَالْمَقْدَادُ الْقَيْسِيُّ، وَخَلَقُ^(١). وَآخِرُ مَنْ رَوَى عَنْهُ بِالْإِجَازَةِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَبْدِ اللَّطِيفِ الْبَغْدَادِيُّ الْبَرَّارُ^(٢).

تُوفِّيَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لَيْلَةَ السَّبْتِ بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ، فِي سَادِسِ شَوَّالِ سَنَةِ إِحْدَى عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَفُتِحَ لَهُ جَامِعُ الْقَصْرِ مِنَ الْغَدِ، وَحَضَرَهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْأَعْيَانِ، وَقَرَأَ الدِّيَّوَانُ، وَنُعِنِعَ مِنْ شِدِّ تَابُوتِهِ، وَحُمِلَ بِوَقَارٍ وَسَكِينَةٍ، وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ «بَابِ حَرْبٍ» عِنْدَ قَبْرِ أَبِي بَكْرٍ الْمَرْزُفِيِّ^(٣)، رَحِمَهُ اللَّهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ الْمِيدُومِيُّ، بِـ «مَصْرٍ» (أَنَا) أَبُو الْفَرَجِ الْحَرَّانِيُّ، (أَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ بْنِ الْأَخْضَرِ الْحَافِظُ (أَنَا) أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي (أَنَا) أَبُو إِسْحَاقَ الْبَرْمَكِيُّ حُضُورًا (أَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ مَاسِي (أَنَا) أَبُو مُسْلِمٍ الْبَلْخِيُّ، (ثَنَا) مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ (ثَنَا) سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ^(٤) «لَا هِجْرَةَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ»، أَوْ قَالَ: «ثَلَاثَ لَيَالٍ».

(١) وَمِنْهُمْ عَلَمُ الدِّينِ الْأَنْدَلُسِيُّ، وَإِسْرَائِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُرَشِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بُنَيَّانِ الْهَمْدَانِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الْجَلِيلِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ مِيرَانَ سِبْطُ الْعَاقُولِيِّ، وَعَلِيُّ بْنُ عَدْلَانَ النَّحْوِيُّ الْمَوْصِلِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زُرَيْقٍ، وَأَحْمَدُ ابْنُ الْحُسَيْنِ الدَّارِيُّ الْخَلِيلِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الشَّافِ الْوَاسِطِيُّ، وَغَيْرُهُمْ كَثِيرٌ.

(٢) هُوَ الْمَعْرُوفُ بِـ «ابْنِ الْفَوَيْرَةِ» (ت: ٦٩٧ هـ) تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ، وَسَيَأْتِي اسْتِذْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(٣) فِي (ط): «المرزفي» تَصْحِيفٌ ظَاهِرٌ.

(٤) «ذَكَرَهُ بِهَذَا اللَّفْظِ الْمُتَّقِي الْهِنْدِيُّ فِي كَنْزِ الْعُمَالِ رَقْم (١٤٨٧) (٤٧/٩)، وَنَسَبَهُ لِلْحَرَّائِطِيِّ فِي «مَسَاوِيءِ الْأَخْلَاقِ»، وَالْحَطِيبُ عَنْ أَنَسٍ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ رَقْم (٢٥٦٢) =

٢٧٥ - عَبْدُ الْمُحْسِنِ بْنُ يَعِيشَ ^(١) بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى الْحَرَائِيُّ الْفَقِيهُ أَبُو مُحَمَّدٍ. سَمِعَ بِـ «حَرَانَ» مِنْ أَبِي يَاسِرٍ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ أَبِي حَبَّةَ، وَرَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ» سَنَةَ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ، فَسَمِعَ مِنْ ابْنِ كُثَيْبٍ، وَابْنِ ^(٢)الْجَوْزِيِّ وَطَبَقَتَيْهِمَا، وَقَرَأَ الْمَذْهَبَ وَالْخِلَافَ حَتَّى تَمَيَّزَ، وَأَقَامَ بِـ «بَغْدَادَ» مُدَّةً، ثُمَّ عَادَ إِلَى «حَرَانَ» فَأَقَامَ بِهَا، ثُمَّ قَدِمَ «بَغْدَادَ» حَاجًّا سَنَةَ عَشْرِ وَسِتِّمِائَةٍ، وَحَدَّثَ بِهَا عَنْ ابْنِ أَبِي حَبَّةَ، وَسَمِعَ مِنْهُ بَعْضُ الطَّلَبَةِ، وَرَجَعَ إِلَى «حَرَانَ» فَتَوَفَّى بِهَا سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةٍ، وَكَانَ شَابًّا - رَحِمَهُ اللَّهُ - ذَكَرَهُ ابْنُ النَّجَّارِ.

= بَلَفْظُ: «لَا هِجْرَةَ فَوْقَ ثَلَاثٍ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - . وَهُوَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (١٠/٤١٣) فِي (الْأَدَبِ) بَابُ «الْهِجْرَةِ وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ» . وَمُسْلِمٌ (٢٥٦٠) فِي (الْبِرِّ وَالصَّلَةِ) بَابُ «تَحْرِيمِ الْهَجْرِ فَوْقَ ثَلَاثٍ بِلاَ عَذْرِ شَرْعِيٍّ» . وَأَبُو دَاوُدَ رَقْمَ (٤٩١١) فِي (الْأَدَبِ) بَابُ «فِي مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ» كُلُّهُمْ مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَلَفْظُ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ لَيْالٍ...» . وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ رَقْمَ (٤٩١٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

(١) ٢٧٥ - ابْنُ يَعِيشٍ الْحَرَائِيُّ (؟ - ٦١١ هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٠٩)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْتَضِدُ» (١/٣٣٦)، وَالشُّذَرَاتِ (٧/٧٨)، وَهُمَا عَنِ الْمُؤَلَّفِ، وَهُوَ عَنِ ابْنِ النَّجَّارِ، وَلَمْ أَجِدْهُ فِي مُصَدَّرِ آخَرَ، وَلَمْ أَجِدْ لَهُ قُرَابَاتٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ.

(ملحوظة) لَمْ أَجِدِ الْآنَ مَا اسْتَدْرِكُهُ عَلَيَّ وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦١١ هـ).

(٢) فِي (ط): «وَأَبِي».

٢٧٦ - عَبْدُ الْقَادِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ^(١) الْفَهْمِيُّ الرَّهَائِيُّ، ثُمَّ الْحَرَّانِيُّ، الْمُحَدِّثُ الْحَافِظُ، الرَّحَّالُ، أَبُو مُحَمَّدٍ، مُحَدِّثُ الْجَزِيرَةِ.
وُلِدَ فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةِ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ بِـ«الرُّهَا» ثُمَّ أَصَابَهُ سَبْيٌ لَمَّا فَتَحَ زَنْكِي وَالدُّنُورَ الدِّينِ «الرُّهَا» سَنَةِ تِسْعٍ وَثَلَاثِينَ، فَاشْتَرَاهُ بَنُو فَهْمٍ الْحَرَّانِيُّونَ وَأَعْتَقُوهُ، كَذَا قَالَ ابْنُ الْقَطِيعِيِّ وَابْنُ النَّجَّارِ.
وَذَكَرَ الدُّبَيْئِيُّ وَأَبُو شَامَةَ: أَنَّهُ اشْتَرَاهُ رَجُلٌ مِنَ «الْمَوْصِلِ»، فَأَعْتَقَهُ.

(١) ٢٧٦ - الْحَافِظُ عَبْدُ الْقَادِرِ الْفَهْمِيُّ الرَّهَائِيُّ (٥٣٦-٦١٢هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (١٥٧/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٠٩/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدُ» (١٣٦/١). وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١٢٠/٣)، وَتَارِيخُ إِزْبِلِ (١٣١/١)، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (٩٠)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣٣٢/٢)، وَالتَّقْيِيدُ (٣٥٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٠٧)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٧١/٢٢)، وَتَذْكِرَةُ الْحَفَاطِ (١٣٨٧/٤)، وَدُورُ الْإِسْلَامِ (٨٧/٢)، وَالْعَبَرُ (٤١/٥)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٨١/٣)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٨٨)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥١)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٢)، وَالْمُسْتَفَادُ مِنْ ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ (٣٠٧) وَمِرْآةُ الْجَنَانِ (٢٣/٤)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٤٠/١٩)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (٦٩/١٣)، وَذَيْلُ التَّقْيِيدِ (١٣٨/٢)، وَتَارِيخُ ابْنِ الْفَرَاتِ (١٨٢/١/٥)، وَالنُّجُومُ الزَّاهِرَةُ (٢١٤/٦)، وَطَبَقَاتُ الْحَفَاطِ (٤٩٠)، وَالشُّذْرَاتُ (٥٠/٥)، (٩٢/٧). وَ«الرُّهَائِيُّ» مَنْسُوبٌ إِلَى «الرُّهَا» بِضَمِّ أَوَّلِهِ، وَالْمَدُّ وَالْقَصْرُ، مَدِينَةُ بـ«الْجَزِيرَةِ» بَيْنَ «الْمَوْصِلِ» وَ«الشَّامِ». يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١٢٠/٣)، وَهِيَ الْآنَ فِي الْجُمْهُورِيَّةِ التُّرْكِيَّةِ.
- وَابْنُهُ: زُهْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْقَادِرِ (ت: ٦٣٢هـ) ذَكَرَهَا الْحَافِظُ الْمُنْدَرِيُّ فِي: «التَّكْمِلَةِ»، وَسَمَّاهَا زَهْرَاءَ تَسْتَدْرِكُهَا فِي مَوْضِعِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

قَالَ ابْنُ الْقَطِيعِيِّ: وَيُقَالُ: إِنَّهُ مَوْلَى لِبَنِي أَبِي الْفَهْمِ الْحَرَّائِيَّ^(١).
 قَالَ الْقَطِيعِيُّ: قَالَ لِي: طَلَبْتُ الْحَدِيثَ سَنَةَ تِسْعٍ وَخَمْسِينَ.
 وَذَكَرَ أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْحَنْبَلِيِّ: أَنَّهُ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، فَأَعْتَقَهُ سَيِّدُهُ، وَقَرَأَ كِتَابَ
 «الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» فِي الْمَذْهَبِ، وَهُوَ لِلْقَاضِي أَبِي يَعْلَى، وَنَفَعَهُ، وَرَأَيْتُ لَهُ
 مُصَنَّفًا فِي الْفَرَائِضِ وَالْحِسَابِ، وَسَافَرَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، سَمِعَ الْحَافِظَ عَبْدَ الْقَادِرِ
 بِ«بَغْدَادَ» مِنْ أَبِي عَلِيٍّ الرَّحْبِيِّ، وَابْنَ الْحَشَّابِ اللَّغَوِيِّ، وَأَبِي الْحُسَيْنِ عَبْدِ الْحَقِّ
 ابْنَ عَبْدِ الْخَالِقِ، وَأَخِيهِ عَبْدَ الرَّحِيمِ، وَشُهَدَاةَ، وَجَمَاعَةً كَثِيرَةً، وَبِ«هَمْدَانَ»
 مِنْ الْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيِّ، وَأَبِي زُرْعَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ طَاهِرِ الْمَقْدِسِيِّ،
 وَجَمَاعَةٍ، وَبِ«أَصْبَهَانَ» مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ فُورَجَةَ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الرُّسْتَمِيِّ^(٢) وَمَسْعُودِ
 ابْنِ الْحَسَنِ الثَّقَفِيِّ، وَأَبِي الْمُطَهَّرِ الصَّيْدَلَانِيِّ، وَأَبِي جَعْفَرِ الصَّيْدَلَانِيِّ، وَرَجَاءِ
 الْمَعْدَانِيِّ، وَجَمَاعَةٍ مِنْ هَذِهِ الطَّبَقَةِ، وَمِنْ الْحُقَاطِ بِهَا، كَأَبِي مَسْعُودِ عَبْدِ الرَّحِيمِ
 ابْنَ أَبِي الْوَفَاءِ، وَمَعْمَرِ بْنِ الْفَاخِرِ، وَأَبِي مُوسَى الْمَدِينِيِّ، وَأَبِي سَعِيدِ الصَّايِغِ.
 وَدَخَلَ «حُرَّاسَانَ» فَسَمِعَ بِ«نَيْسَابُورَ» مِنْ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ

(١) وَكَانَ الْحَافِظُ الرَّهَافِيُّ مِنْ أَبَوَيْنِ أَفَرَنْجِيَّيْنِ، فَيُظْهَرُ أَنَّ أَبَاهُ أَسْلَمَ، وَبَقِيَتْ أُمُّهُ عَلَى
 دِينِهَا، فِي «تَارِيخِ إِزْبِلَ». «أَبُوهُ عَبْدُ اللَّهِ كَانَ فَرَنْجِيًّا. . .» وَنَقَلَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ كُوْكُورِيِّ
 بْنِ عَلِيٍّ أَنَّهُ كَانَ يَزُورُهُ بِ«حَرَّانَ» وَأَنَّهُ كَانَ كَثِيرًا يَزُورُ أُمَّهُ، وَهِيَ إِفَرَنْجِيَّةٌ عَلَى دِينِهَا،
 فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ لَا تَعْرِضُ عَلَيْهَا الْإِسْلَامَ؟ فَقَالَتْ: هِيَ امْرَأَةٌ كَبِيرَةٌ، وَلَا تَرْجِعُ عَنْ دِينِهَا
 أَبَدًا، فَلَا يُفِيدُ قَوْلِي لَهَا، فَقُلْتُ: كَيْفَ تَزُورُهَا؟ فَقَالَتْ: أَعْلَمُ أَنَّهَا تُشْتَاقُ إِلَيَّ فَازُورُهَا
 لِيَتَبَلَّ شَوْفَهَا، أَوْ كَمَا قَالَ.

(٢) فِي (ط): «الرَّسْتَحِي» تَخْرِيفٌ ظَاهِرٌ.

عُمَرَ الطُّوسِيَّ وَطَبَقَتِهِ، وَبِ«مَرَوْ» مِنْ أَبِي الْفَتْحِ الْمَسْعُودِيِّ، وَبِ«سَجِسْتَانَ» مِنْ أَبِي عَرُوبَةَ عَبْدِ الْهَادِي بْنِ مُحَمَّدٍ الرَّاهِدِ، وَبِ«هَرَاةَ» مِنْ نَصْرِ بْنِ سَيَّارٍ، وَمِنْ أَبِي الْفَتْحِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْخَارِزَمِيِّ، وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ الصَّفَّارِ، وَعَبْدِ الْجَلِيلِ بْنِ أَبِي سَعْدٍ، خَاتِمَةَ أَصْحَابِ بَيْبِي^(١)، وَجَمَاعَةٍ، وَسَمِعَ بِ«دِمَشَقَ» مِنَ الْحَافِظِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ عَسَاكِرٍ، وَشَيْخِ الشُّيُوخِ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ حَمُوءَةَ، وَأَبِي الْمَعَالِيِّ بْنِ صَابِرٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي الصَّقَرِ، وَغَيْرِهِمْ، وَبِ«مِصْرَ» مِنْ ابْنِ بَرِّيِّ التَّحَوِيِّ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الرَّحْبِيِّ، وَغَيْرِهِمَا، وَبِ«الْإِسْكَنْدَرِيَّةَ» مِنَ الْحَافِظِ السُّلَفِيِّ وَغَيْرِهِ، وَسَمِعَ بِ«وَاسِطَ» مِنْ أَبِي طَالِبِ بْنِ الْكِنَانِيِّ، وَجَمَاعَةٍ، وَبِ«الْمَوْصِلِ» وَ«حَرَّانَ» مِنْ أَبِي الْفَضْلِ الطُّوسِيِّ، وَيَحْيَى بْنِ سَعْدُونَ وَغَيْرِهِمَا، وَسَمِعَ بِبِلَادِ أُخْرَى، «كَبُوشَنَجَ» وَ«زَنْجَانَ» وَ«تُسْتَرَ» وَ«الْكَرْجَ»^(٢) وَ«الْبَصْرَةَ»، وَكَانَ يَمْشِي فِي أَسْفَارِهِ عَلَى قَدَمَيْهِ، وَكُتِبَتْ مَحْمُولَةً مَعَ النَّاسِ، وَرُبَّمَا كَانَ طَعَامُهُ مِنْ عِنْدِهِمْ أَيْضًا، لِفَقْرِهِ، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ الْكَثِيرَ مِنَ الْكُتُبِ وَالْأَجْزَاءِ، وَأَقَامَ بِ«دِمَشَقَ» بِمَدْرَسَةِ ابْنِ الْحَنْبَلِيِّ مُدَّةً، حَتَّى نَسَخَ «تَارِيخَ ابْنِ عَسَاكِرٍ» بِخَطِّهِ، وَسَمِعَهُ عَلَيْهِ، ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ النَّاصِحِ. وَأَقَامَ بِ«الْمَوْصِلِ» مُدَّةً، وَوَلِيَ بِهَا مَشِيخَةً

(١) هِيَ بَيْبِي الْهَرُثُمِيَّةُ، أُمُّ الْفَضْلِ، بِنْتُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَلِيِّ الْهَرَوِيِّ وَفَاتَهَا سَنَةَ (٤٧٧ هـ)، أَخْبَارُهَا فِي: سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١/١/٤٠٣)، وَهِيَ مَشْهُورَةٌ بِجُزْئِهَا الْحَدِيثِيِّ، وَقَدْ طُبِعَ فِي الْكُوَيْتِ بِدَارِ الْحُلَفَاءِ سَنَةَ (١٤٠٦ هـ).

(٢) فِي (ط): «الْكَرْخَ».

«دَارِ الْحَدِيثِ الْمُظْفَرِيَّةِ»، وَحَدَّثَ بِهَا بِأَكْثَرِ مَسْمُوعَاتِهِ، ثُمَّ انْتَقَلَ مِنْهَا إِلَى «حَرَّانَ» وَسَكَنَهَا إِلَى حَيْثُ وَفَاتِهِ. قَالَ ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ: وَوَقَفَ عَلَيْهِ مُظْفَرُ الدِّينِ صَاحِبِ «إِرْبِلَ» أَرْضًا بِأَرْضِ «حَرَّانَ» وَبَعَثَ مَعَهُ مَرَّةً مَالًا يَقُكُّ بِهِ الْأَسَارَى مَعَ أَجْنَادٍ مِنْ «إِرْبِلَ» فَاجْتَمَعْنَا بِهِ بِ«دِمَشْقَ».

قَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: كَانَ عَالِمًا، ثِقَةً، مَأْمُونًا، صَالِحًا، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ عَسِيرًا فِي الرِّوَايَةِ^(١). لَا يَكْثُرُ عَنْهُ إِلَّا مَنْ أَقَامَ عِنْدَهُ.

وَقَالَ الدُّبَيْيُّ: كَانَ صَالِحًا، كَثِيرَ السَّمَاعِ، ثِقَةً، كَتَبَ النَّاسُ عَنْهُ كَثِيرًا، وَأَجَازَ لَنَا مِرَارًا.

وَقَالَ ابْنُ خَلِيلٍ^(٢): كَانَ حَافِظًا ثَبَتًا، كَثِيرَ التَّصْنِيفِ، مُتَّقِنًا، خُتِمَ بِهِ عِلْمُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَانَ حَافِظًا، مُتَّقِنًا، فَاضِلًا، عَالِمًا، وَرِعًا، مُتَدَيِّنًا، زَاهِدًا، عَابِدًا، صَدُوقًا، ثِقَةً، نَبِيلًا، عَلَى طَرِيقَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، لَقِيتُهُ بِ«حَرَّانَ»، وَكَتَبْتُ عَنْهُ جُزْءًا وَاحِدًا، انْتَخَبْتُهُ مِنْ عَوَالِي مَسْمُوعَاتِهِ فِي رِخْلَتِي الْأُولَى.

وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ: جَمَعَ مَجَامِيعَ مُفِيدَةٍ، مِنْهَا: كِتَابُ «الْأَرْبَعِينَ»^(٣) الَّذِي خَرَّجَهُ بِأَرْبَعِينَ إِسْنَادًا، لَا يَتَكَرَّرُ فِيهِ رَجُلٌ وَاحِدٌ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا، مِمَّا سَمِعَهُ فِي أَرْبَعِينَ مَدِينَةً، وَهُوَ كَبِيرٌ فِي مُجَلَّدَتَيْنِ، قَالَ: وَكَانَ حَافِظًا،

(١) فِي «تَارِيخِ إِرْبِلَ» بِأَنَّهُ: «كَانَ فِي أَخْلَاقِهِ بَعْضُ الشَّرَاسَةِ وَعِنْدَهُ شَيْءٌ مِنْ كِبَرٍ».

(٢) مَعْجَمُ ابْنِ خَلِيلٍ (وَرَقَةُ: ١١٧).

(٣) تَوَجَّدَ قِطْعَةٌ مِنْهُ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ.

ثِقَّةٌ، رَاغِبًا فِي الْإِنْفِرَادِ عَنْ أَرْبَابِ الدُّنْيَا، وَلَنَا مِنْهُ إِجَازَةٌ، وَقَالَ أَبُو شَامَةَ:
كَانَ صَالِحًا، مَهِيئًا، زَاهِدًا، نَاسِكًا، خَشَنَ الْعَيْشِ، صَدُوقًا، وَرِعًا.
وَقَالَ ابْنُ حَمْدَانَ: كَانَ رَجُلًا، وَرِعًا، صَالِحًا، مَهِيئًا، لَهُ تَصَانِيفٌ فِي الْحَدِيثِ.

قُلْتُ: مِنْ تَصَانِيفِهِ: كِتَابُ «الْمَادِحِ وَالْمَمْدُوحِ» يَتَضَمَّنُ تَرْجَمَةَ شَيْخِ
الْإِسْلَامِ الْأَنْصَارِيِّ، وَفَضَائِلَهُ، وَذَكَرَ مَنْ مَدَحَهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَمَا يَتَعَلَّقُ
بِالْمَادِحِينَ لَهُ مِنْ تَرَاجِمِهِمْ وَحَدِيثِهِمْ، وَكَذَلِكَ مَادِحُو مَادِحِيهِ، وَطَالَ
الْكِتَابُ بِذَلِكَ، وَأَكْثَرُهُ لَا يَتَعَلَّقُ بِشَيْخِ الْإِسْلَامِ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الْاسْتِطْرَادِ،
وَإِنْ كَانَ فِي ذَلِكَ فَوَائِدٌ. وَمِنْ مُصَنَّفَاتِهِ: «الْأَرْبَعُونَ الْبُلْدَانِيَّةُ» الْمُتَبَايِنَةُ
الْأَسَانِيدِ^(١) وَلَمْ يَسْبِقْ إِلَى ذَلِكَ وَلَا يَطْمَعُ أَحَدٌ فِي لِحَاقِهِ؛ لِخَرَابِ الْبُلْدَانِ،
وَانْقِطَاعِ الرِّوَايَةِ عَنْ أَكْثَرِ تِلْكَ الْبِلَادِ. قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: وَلَهُ أَوْهَامٌ
نَبَّهْتُ عَلَى مَوَاضِعَ مِنْهَا، فِي «الْأَرْبَعِينَ» لَهُ، وَتَكَرَّرَ عَلَيْهِ فِي تَبَايُنِ الْأَسَانِيدِ
أَرْبَعُ مَوَاضِعَ، وَقَدْ حَدَّثَ بِالْكَثِيرِ بِلَادِ شَتَّى. حَدَّثَ بِ«بَغْدَادٍ» قَدِيمًا، وَسَمِعَ
مِنْهُ ابْنُ الْقُطَيْبِيِّ، وَتَمِيمُ بْنُ الْبَنْدَنِجِيِّ، وَحَدَّثَ بِ«الْإِسْكَنْدَرِيَّةِ» فِي حَيَاةِ
السَّلَفِيِّ^(٢) - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَحَدَّثَ بِ«الْمَوْصِلِ» وَ«إِزْبِلَ»، وَ«حَرَّانَ» وَسَمِعَ
مِنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنَ الْحُقَاطِ الْأَيْمَةِ، مِنْهُمْ أَبُو عَمْرٍو^(٣) بْنُ الصَّلَاحِ، وَحَدَّثَ

(١) لَعَلَّهُ هُوَ السَّابِقُ الذَّكْرُ.

(٢) فِي (ط): «السَّامِرِي».

(٣) فِي (ط) وَ(أ): «عَمْرٌ»، وَهُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ مُوسَى الْكُرْدِيِّ الشَّهْرَزُورِيِّ
الْمَوْصِلِيِّ، أَبُو عَمْرٍو الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الصَّلَاحِ» (ت: ٦٤٣ هـ) الْإِمَامُ، الْعَلَامَةُ، الْمُحَدِّثُ=

عَنْهُ ابْنُ نُقْطَةَ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْدَانِيُّ، وَالضَّيَّاءُ، وَابْنُ خَلِيلٍ، وَالصَّرِيفِيُّ،
وإِسْمَاعِيلُ بْنُ ظَفَرٍ^(١)، وَالشَّهَابُ الْقَوْصِيُّ، وَابْنُ عَبْدِ الدَّائِمِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ
ابْنُ سَالِمٍ^(٢) الْأَنْبَارِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ الصَّرَفِيِّ الْفَقِيهَانِ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ
الصَّيْقَلِ الْحَرَائِيُّ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ حَمْدَانَ الْفَقِيهَ، وَهُوَ خَاتِمَةُ أَصْحَابِهِ^(٣).
تُوفِّيَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَوْمَ السَّبْتِ ثَانِي جُمَادَى الْأُولَى سَنَةِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ
وَسِتِّمِائَةَ بـ «حَرَائَنَ».

نَقَلْتُ مِنْ خَطِّ الْإِمَامِ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ تَيْمِيَّةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - قَالَ: رَأَيْتُ
بِخَطِّ الْحَافِظِ سِرَاجِ الدِّينِ بْنِ شُحَانَةَ^(٤) الْحَرَائِيَّ، سَمِعْتُ أَبَا الْفَتْحِ نَصْرَ اللَّهِ بْنَ
أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُمَرَ الْفَرَّاءِ الْحَرَائِيَّ، يَقُولُ: رَأَيْتُ الْحَافِظَ عَبْدَ الْقَادِرِ - رَحِمَهُ
اللَّهُ - بَعْدَ مَوْتِهِ بِأَيَّامٍ قَلِيلَةٍ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي مَسْجِدِ الشَّيْخِ، وَفِي يَدِهِ مُجَلَّدٌ،
وَهُوَ يَسْمَعُ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا شَيْخَ عَبْدَ الْقَادِرِ، مَا قَدِمْتَ؟ قَالَ: بَلَى،

= الْمَشْهُورُ، صَاحِبُ «الْمُقَدِّمَةِ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ»، أَخْبَارُهُ فِي: وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٢/ ٢٤٣)،
وَتَذَكُّرَةِ الْحُقَافِ (٤/ ١٤٣٠)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (٢٣/ ١٤٠)، وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ
لِلسُّبْكِيِّ (٨/ ٣٢٦)، وَالتَّجْوِمِ الزَّاهِرَةِ (٦/ ٣٥٤)، وَالشُّذَرَاتِ (٥/ ٢٢١).

(١) فِي (ط): «خَلَفَ».

(٢) فِي (ط): «بَنِ سَلْمَانَ».

(٣) أَحْمَدُ بْنُ حَمْدَانَ بْنِ شَيْبٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَرَائِيَّ (ت: ٦٩٥ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي
مَوْضِعِهِ. قَالَ هُنَاكَ: «وَسَمِعَ الْكَثِيرَ بـ «حَرَائَنَ» مِنَ الْحَافِظِ عَبْدِ الْقَادِرِ الرَّهَائِيِّ، وَهُوَ
آخِرُ مَنْ رَوَى عَنْهُ».

(٤) فِي (ط) «شُحَانَةُ» تَحْرِيفٌ، وَهُوَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت: ٦٤٣ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

وَتَحَسَّبُ أَنِّي أَبْطَلُ السَّمَاعَ، فَلَا أَزَالُ أَسْمَعُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .
أَخْبَرَنَا الْمُعَمَّرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيُّ، (أَنَا) الْفَقِيهُ
أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ أَبِي مَنْصُورٍ الْحَرَّانِيُّ - حُضُورًا - (أَنَا) الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ
الرُّهَافِيُّ (أَنَا) نَصْرُ بْنُ سَيَّارٍ الْهَرَوِيُّ (أَنَا) أَبُو عَامِرٍ مَحْمُودُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَزْدِيُّ
(أَنَا) عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ (أَنَا) الْعَبَّاسُ الْمَحْيَوِيُّ (أَنَا) أَبُو عَيْسَى
مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى بْنِ سَوْرَةَ الْحَافِظُ، (ثَنَا) هَنَادٌ، وَفُتَيْبَةُ، وَمَحْمُودُ بْنُ غِيلَانَ،
قَالُوا: (ثَنَا) وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ .

(ح) قَالَ (ثَنَا) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، (ثَنَا) ابْنُ مَهْدِيٍّ، (ثَنَا) سُفْيَانُ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ، عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(١): «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطَّهُّورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ،
وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ» .

٢٧٧ - عَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنُ مُحَمَّدٍ ^(٢) ابْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْبَاجِسْرَائِيَّ، ثُمَّ
الْبَغْدَادِيُّ الْفَقِيهُ، أَبُو مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ .

(١) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (١/١٢٣، ١٢٩)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ رَقْمَ (٦١) فِي (الطَّهَّارَةِ)
بَابُ «فَرَضِ الْوُضُوءِ»، وَالتِّرْمِذِيُّ رَقْمَ (٣) فِي «الطَّهَّارَةِ» وَابْنُ مَاجَهَ (٢٧٥)، مِنْ حَدِيثِ
عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ . عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» .

(٢) ٢٧٧ - أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَاجِسْرَائِيُّ: (٥٤٩-٦١٢هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/١٨٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١١٢)، وَمُخْتَصَرِهِ
«الدَّرُّ الْمُتَّصِدِ» (١/٣٣٦) . وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لابْنِ النَّجَّارِ (١/١٧٦)،
وَالْكَمَلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٣٣٥)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١١٢)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/٩٤/٧) .

وُلِدَ سَنَةَ تِسْعٍ وَأَرْبَعِينَ، أَوْ سَنَةَ خَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ بِ«بَاجِسْرَا» .
 وَقَدِمَ «بَغْدَادَ» فِي صِبَاهُ، فَسَمِعَ مِنْ شُهَدَاةٍ وَغَيْرِهَا، وَقَرَأَ الْفِقْهَ عَلَى
 أَبِي الْفَتْحِ ابْنِ الْمَنِيِّ، وَلَازَمَهُ حَتَّى بَرَعَ، وَقَرَأَ الْأُصُولَ وَالْخِلَافَ، وَالْجَدَلَ
 عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَلِيٍّ الْبُوقَانِيِّ الشَّافِعِيِّ، وَصَحَبَ أَبَا إِسْحَاقَ بْنَ الصَّقَّالِ
 الْمُتَقَدِّمَ ذِكْرُهُ، وَصَارَ مُعِينًا بِمَدْرَسَتِهِ، ثُمَّ دَرَسَ بِمَسْجِدِ شَيْخِهِ ابْنِ الْمَنِيِّ
 بِ«الْمَأْمُونِيَّةِ» مُدَّةً، وَكَانَ يُؤْمُّ فِي الصَّلَاةِ بِ«مَسْجِدِ الْأَجْرَةِ» . وَشَهِدَ عِنْدَ قَاضِي
 الْقَضَاةِ أَبِي الْفَضَائِلِ بْنِ الشَّهْرَزُورِيِّ^(١) وَتَوَلَّى بِالْدِّيَّوَانِ وَكَانَتْ لَهُ حَلَقَةٌ
 بِجَامِعِ الْقَصْرِ يَتَكَلَّمُ فِيهَا فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، وَيَحْضُرُ عِنْدَهُ الْفُقَهَاءُ، وَكَانَ
 فَقِيهًا فَاضِلًا حَافِظًا لِلْمَذْهَبِ^(٢)، حَسَنَ الْكَلَامِ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، مُتَدَيِّنًا،
 حَسَنَ الطَّرِيقَةِ، ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ النَّجَّارِ، وَقَالَ: سَمِعَ مَعَنَا أَحْيَا مِنْ مَشَايِخِنَا،
 فَكَثُرَ، وَكَانَ حَسَنَ الْأَخْلَاقِ، مُتَوَدِّدًا، حَدَّثَ بَيَسِيرٍ، وَلَمْ يَتَّفِقْ لِي أَنْ أَكْتُبَ
 عَنْهُ شَيْئًا، رَوَى عَنْهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الدُّبَيْثِيِّ .

وَقَالَ الْقَادِسِي: كَانَ فَقِيهًا، مُنَاطِرًا، حَسَنَ الطَّرِيقَةِ، لَهُ سَمْتُ^(٣) وَوَقَارٌ
 وَعِفَافٌ، مَعَ دِينٍ، نَاطِرٌ، وَأَفْتَى، وَقَدَرَوِي عَنْهُ ابْنُ السَّاعِيِّ بِالْإِجَازَةِ، وَقَالَ:

(١) الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ (ت: ٥٩٩ هـ) . أَخْبَارُهُ فِي: ذَيْلِ الرُّوضَتَيْنِ
 (٣٥)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤١٧)، وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ لِلْسُّبْكِيِّ (٤/ ٢٩٨، ٧/ ٢٧٢)،
 وَالْبَدَايَةِ وَالنَّهَائَةِ (١٣/ ٣٥)، وَالشُّذْرَاتِ (٤/ ٣٤٢) .

(٢) فِي «تَارِيخِ ابْنِ النَّجَّارِ»: «حَافِظًا لِكِتَابِ اللَّهِ لِلْمَذْهَبِ» !؟ .

(٣) فِي (ط): «سَمَةُ» .

أُنشِدَنِي هَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ^(١) :

إِذَا أَفَادَكَ إِنْسَانٌ بِفَائِدَةٍ مِنْ الْعُلُومِ فَأَذِمِنْ شُكْرَهُ أَبَدًا
وَقُلْ فَلَانُ جَزَاهُ اللَّهُ صَالِحَةً أَفَادَنِهَا وَأَلْقِ الْكِبْرَ وَالْحَسَدَا

قَالَ : وَكَانَ دَيْتًا، صَالِحًا، مُتَوَرِّعًا، مُتَحَفِّظًا^(٢)، فِي الطَّهَارَةِ.

تُوفِّي - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، ثَامِنَ عَشَرَ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةِ اِثْنَتَيْ عَشْرَةَ وَسِتَّمِائَةَ، وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ بِ«بَابِ حَرْبٍ» كَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ النَّجَّارِ، وَقَالَ الْأَكْثَرُونَ : تُوفِّي فِي سَابِعِ عَشَرَ الشَّهْرِ، وَقَالَ الْقَادِسِي : صَلِّيَ عَلَيْهِ بِ«بَابِ جَامِعِ الْمَدِينَةِ»، لِامْتِنَاعِ الْحَنَابِلَةِ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ بِ«النِّظَامِيَّةِ»^(٣) رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .
قَالَ الْمُنْذِرِيُّ : وَ«بَاجِسْرًا» قَرْيَةٌ كَبِيرَةٌ مِنْ نَوَاحِي «بَغْدَادَ»، بَيْنَهَا وَبَيْنَهَا عَشْرَةُ فَرَاسِخٍ، وَهِيَ بِفَتْحِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، وَبَعْدَ الْأَلْفِ جِيمٌ مَكْسُورَةٌ، وَسَيْنٌ مُهْمَلَةٌ سَاكِنَةٌ، وَرَاءُ مَفْتُوحَةٍ^(٤)، وَقَدْ وَقَعَ فِي ضَبْطِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الدِّمِيَّاطِيِّ بِفَتْحِ الْجِيمِ، فَإِنْ كَانَ فِيهَا لُغْتَانِ، كَمَا فِي «جِسْرِ» وَإِلَّا فَالْمَعْرُوفُ الْكَسْرُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٢٧٨ - عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ بَزْغَشٍ^(٥) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعِيبِيِّ، الْمُقْرِيءُ، الْبَغْدَادِيُّ،

(١) عَنْ الْمُؤَلَّفِ فِي «الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ»، وَ«الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

(٢) فِي (ط) : «مُحْتَفِّظًا».

(٣) مِنْ مَدَارِسِ الشَّافِعِيَّةِ بِ«بَغْدَادَ».

(٤) تَقَدَّمَ ذِكْرُ هَذِهِ التَّسْبِئَةِ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ.

(٥) ٢٧٨ - عَبْدُ الْوَهَّابِ الْعِيبِيُّ (٥٤٣ - ٦١٢ هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١٢٢ / ٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١١٣ / ٤)، وَمُخْتَصَرِهِ =

أَبُو الْفَتْحِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ، خَتَنُ الشَّيْخِ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ الْجَوَازِيِّ .
وُلِدَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ تَقْدِيرًا، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ بِالرُّوَايَاتِ
الكَثِيرَةِ عَلَى سَعْدِ اللَّهِ بْنِ الدَّجَاجِيِّ، وَعَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ الصَّابُونِيِّ، وَأَبِي
الْفَضْلِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ شُنَيْفٍ^(١)، وَعَلِيِّ بْنِ عَسَاكِرِ الْبَطَّاحِيِّ وَإِسْمَاعِيلَ
ابْنَ بَرَكَاتِ الْغَسَّانِيِّ، وَجَمَاعَةٍ غَيْرِهِمْ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ الْكَثِيرَ: مِنْ أَبِي
الْوَقْتِ، وَابْنِ الْبَطِّيِّ، وَأَبِي زُرْعَةَ، وَيَحْيَى بْنِ ثَابِتِ بْنِ بُنْدَارٍ، وَخَلَقَ كَثِيرٌ،
مِنْ هَذِهِ الطَّبَقَةِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ، وَعَنِيَ بِالْحَدِيثِ، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ، وَحَصَلَ
الْأُصُولُ، وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَقَرَأَ الْخِلَافَ.

قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَانَ حَسَنَ الْمَعْرِفَةِ بِالْقُرْآنِ مُجَوِّدًا، مَلِيحَ التَّلَاوَةِ،
حَسَنَ الْأَدَاءِ، طَيِّبَ النَّغْمَةِ، ضَابِطًا، لَهُ مَعْرِفَةٌ بِالْوَعْظِ، يَتَكَلَّمُ فِي تَعَاذِي الْأَكَابِرِ،

= «الذَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (٣٣٧/١). وَيُرَاجَعُ: التَّقْيِيدُ (٣٧٣)، وَذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لابْنِ النَّجَّارِ
(٣٢٩/١)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣٥٢/٢)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٥٩/٣)،
وَمَعْرِفَةُ الْقُرَّاءِ الْكِبَارِ (٦٠٢/٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١١٢)، وَالْمُسْتَبْتَةُ (٤٤٣/٢)،
وَالْتَوْضِيحُ (١٦٢/٦، ٢٣٠/٧، ٢١٢/٩)، وَغَايَةُ النَّهَايَةِ (٤٧٨/١)، وَالشَّدْرَاتُ
(٥١/٥) (٩٥/٧).

362 - وَفِي «التَّوْضِيحِ» لابْنِ نَاصِرِ الدِّينِ: قَالَ: «وَابْتَنَتْ: أُمُّ الْوَهَّابِ، سَمِعَتْ عَبْدَ اللَّهِ
ابْنَ مَمْتِنِيسِ السَّرَّاجِ، قُلْتُ: ذَكَرْتُهَا مَعَ أَبِيهَا فِي حَرْفِ الْيَاءِ آخِرِ الْحُرُوفِ». وَقَالَ هُنَاكَ:
«... وَاسْمُهَا حُرَّةٌ بَضَمَ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتَحَ الرَّاءِ الْمُشَدَّدَةَ، يَلِينُهَا هَاءٌ، أَجَازَتْ مِنْ
«بَغْدَادَ» لِجَمَاعَةٍ مِنْ أَشْيَاخِ شُيُوخِنَا» وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهَا. وَأُمُّ الْوَهَّابِ حُرَّةٌ هَذِهِ لَمْ
يَذْكُرْهَا الْمُؤَلِّفُ فَهِيَ مُسْتَذْرَكَةٌ عَلَيْهِ. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) فِي (ط): «سَيْف».

وَيُحْسِنُ الْكَلَامَ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، وَكَانَ يُصَلِّي إِمَامًا فِي الْمَسْجِدِ الْجَدِيدِ بِـ«سُوقِ الْخَبَّازِينَ» عِنْدَ عَقْدِ الْحَدِيدِ^(١).

قُلْتُ: وَيُعْرِفُ الْمَسْجِدَ بِـ«مَسْجِدِ قُطَيْنَةَ» لِأَنَّ عَبْدَ الْوَهَّابِ - هَذَا - كَانَ يُلَقَّبُ قُطَيْنَةَ^(٢)؛ لِبَيَاضِهِ، فَنَسِبَ الْمَسْجِدَ إِلَيْهِ.

قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَتَبْنَا عَنْهُ، وَكَانَ صَدُوقًا، حَسَنَ الطَّرِيقَةِ، مُتَدَيِّنًا، فَحَقِيرًا، صَبُورًا، وَزَمَنَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ، وَانْقَطَعَ فِي بَيْتِهِ مَدَّةً.

قَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: هُوَ ثَقَّةٌ، لَكِنَّهُ أَخْرَجَ أَحَادِيثَ مِمَّا قَرُبَ سَنَدُهُ، وَلَا يَعْرِفُ الرِّجَالَ، فَرُبَّمَا اسْقَطَ مِنَ الْإِسْنَادِ رِجَالًا أَوْ أَكْثَرَ، وَهُوَ لَا يَدْرِي^(٣).

وَقَالَ الْقَادِسِي: كَانَ قَارِئًا، مُجَوِّدًا، مَلِيحَ الصَّوْتِ، حَسَنَ الْأَدَاءِ، وَاعِظًا، شَاعِرًا، فَحَقِيرًا، لَهُ مَعْرِفَةٌ حَسَنَةٌ بِإِنْشَاءِ الْخُطْبِ، وَنَظْمِ فِي الْقُرْآنِ أَرَاغِيزَ كَثِيرَةً، وَقَدْ قَرَأَ الْقُرْآنَ بِالرُّوَايَاتِ، وَحَدَّثَ، وَسَمِعَ مِنْهُ جَمَاعَةً.

وَتُوفِيَ لَيْلَةَ الْخَمِيسِ خَامِسَ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةً اثْنَتَيْ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةً، وَصَلَّى عَلَيْهِ مِنَ الْغَدِ مُحْيِي الدِّينِ بْنُ الْجَوَازِيِّ بِمَدْرَسَتِهِ، وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ «بَابِ حَرْبٍ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

(١) فِي (ط): «الْجَدِيد».

(٢) فِي نُزْهَةِ الْأَلْبَابِ فِي الْأَلْقَابِ لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ (٢/٩٥) قَالَ: (قُطَيْنَةُ) - بِالْتَّصْغِيرِ - هُوَ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ بُرْعُشٍ الْبَغْدَادِيُّ

(٣) جَاءَ فِي «التَّوَضُّعِ»: «وَأَخْرَجَ لِنَفْسِهِ «جُزْءًا» مِمَّا قَرُبَ سَنَدُهُ، فَوَهَمَ فِي رِجَالِ سَقَطَتْ بَعْضُ الْأَسَانِيدِ، وَقَرَأَهَا عَلَيْهِ مَنْ لَا مَعْرِفَةَ لَهُ بِذَلِكَ، وَمِمَّنْ سَمِعَ هَذَا الْجُزْءَ مِنْهُ أَبُو الشُّكْرِ مَحْمُودُ بْنُ شُعْبَانَ بْنِ مَحْمُودٍ الْمُقْرِيءُ، وَصَالِحُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَحْمَدَ الْمَلْطِيُّ»

و«بُزْغَش» بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ الْمَضْمُومَةِ، وَبِالزَّايِ، وَالْغَيْنِ، وَالشَّيْنِ الْمُعْجَمَاتِ وَ«الْعَيْبِي» بِكَسْرِ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ الْيَاءِ آخِرِ الْحُرُوفِ، وَكَسْرِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، وَنُسَبَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَحْمِلُ «الْعَيْبَ» الَّتِي فِيهَا كُتِبَ الرِّسَالِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ «فَيْجَا» أَي: سَاعِيًا قَالَهُ الْمُنْذِرِيُّ وَغَيْرُهُ^(١).

أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَعَالِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الشَّيْبَانِيُّ^(٢) بِ«بَغْدَادَ» (أَنَا) أَبُو الْفَرَجِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّطِيفِ الْبَزَّارُ (أَنَا) عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ بَزْغَشٍ - كِتَابَةً - (أَنَا) أَبُو زُرْعَةَ طَاهِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ (أَنَا) أَبُو مَنْصُورٍ الْمُقَوِّمِيُّ (أَنَا) أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ الْمُنْذِرِ (ثَنَا) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلَمَةَ، (ثَنَا) ابْنُ مَاجَهَ (ثَنَا) عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ (ثَنَا) وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ أَبِي مَرْزُوقٍ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ التَّاجِي، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: ^(٣) «خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُتَكِيٌّ عَلَى

(١) الْفَيْجُ: رَسُولُ السُّلْطَانِ عَلَى رِجْلَيْهِ، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ. وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي يَسْعَى بِالْكُتُبِ. يُرَاجَعُ:

الْمُعَرَّبُ لِلْجَوَالِيْقِيِّ (٢٩١)، وَقَصْدُ السَّبِيلِ (٣٤٨/٢)، وَشَفَاءُ الْغَلِيلِ لِلْخَفَّاجِيِّ (١٩٩).

(٢) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مَرَارًا.

(٣) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي سُنَنِهِ رَقْم: (٣٨٣٦)، فِي (الدُّعَاءِ) بَاب «دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، وَالْجُمْلَةُ الْأُولَى مِنَ الْحَدِيثِ: «لَا تَفْعَلُوا كَمَا تَفْعَلُ أَهْلُ فَارِسَ بِعُظْمَائِهَا» صَحِيحَةٌ، لَهَا شَاهِدٌ مِنْ رِوَايَةِ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عِنْدَ النَّسَائِيِّ فِي الْكُبْرَى رَقْم (٥٣٥)، وَ(١١٢٣)، وَعِنْدَ ابْنِ مَاجَهَ رَقْم (١٢٤٠)، بِلَفْظٍ: «إِنْ كَذُتُمْ أَنْ تَفْعَلُوا فَعَلْ فَارِسَ وَالرُّومَ يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ وَهُمْ قُوعُودٌ، فَلَا تَفْعَلُوا» عَنْ هَامِشٍ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ ٦١٢ هـ:

363 - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو الْقَاسِمِ بْنِ الْأَبْرَادِيِّ، التَّاجِرُ. =

ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي التَّكْمَلَةِ (٣٢٤ / ٢)، وَقَالَ: «وَالِدُهُ مُحَمَّدٌ تَفَقَّهَ عَلَى مَذْهَبِ
الإمام أحمد ابن حنبل - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - عَلَى أَبِي الْوَفَاءِ عَلِيِّ بْنِ عَقِيلٍ، وَسَمِعَ مِنْهُ وَمِنْ
غَيْرِهِ وَحَدَّثَ، وَجَدَّهُ أَبُو الْبَرَكَاتِ أَحْمَدُ، سَمِعَ غَيْرَ وَاحِدٍ، وَحَدَّثَ»، وَذَكَرَ الْحَافِظُ
الدَّهَبِيُّ أَنَّهُ تُوْفِّي بِـ«دِمَشْقَ» وَنَقَلَ عَنِ ابْنِ النَّجَّارِ أَنَّهُ: «كَانَ شَيْخًا، مُتِمِّظًا». وَيُرَاجَعُ:
المُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٢١١ / ١)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٩٥)، وَالتَّوَضُّيْعُ (١٣٠ / ١).
أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - : ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ: (٥٥٤هـ) كَمَا
ذَكَرَ جَدُّهُ أَبُو الْبَرَكَاتِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٣١هـ).

364 - وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَحْمَدَ، كَمَالَ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ، أَخُو الْحَافِظِ
الضَّيَّاءِ. ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٠٦)، عَنْ أَخِيهِ الضَّيَّاءِ وَنَسَبَهُ:
«الْحَنْبَلِيُّ» وَلَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٣٧٥)، وَيُظْهَرُ أَنَّهُ تُوْفِّي كَهَلَا؛
لِأَنَّهُ وُلِدَ سَنَةَ: (٥٧٢هـ)، وَذَكَرَ أَخْبَارَهُ. وَرَوَّجَتْهُ: فَاطِمَةُ بِنْتُ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ.
وَاشْتَهَرَ ابْنَتَاهُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ شَمْسُ الدِّينِ (ت: ٦٨٨هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ، وَأَحْمَدُ
ابْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ كَمَالَ الدِّينِ (ت: ؟)، لَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (١٨١).
365 - وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْفَرَجِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَبُو نَصْرِ، الْمَعْرُوفُ
بِـ«ابْنِ أَخِي نَصْرِ» الْعُكْبَرِيُّ الْأَصْلُ الْبَغْدَادِيُّ الدَّبَّاسُ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ جَدُّهُ عَلِيُّ بْنُ
أَحْمَدَ (ت: ٤٧٣هـ) فِي مَوْضِعِهِ، وَهُوَ هُنَاكَ «عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ»؟! لَكِنَّهُ فِي مَصَادِرِ
التَّرْجَمَةِ «عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ». أَخْبَارُ مُحَمَّدٍ فِي: التَّكْمَلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣٢٧ / ٢)،
وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٦١ / ١)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٦١ / ١).

366 - وَعَلِيُّ بْنُ فَضَائِلِ بْنِ عَلِيٍّ التَّكْرِيئِيُّ، ثُمَّ الْأَزْجِيُّ، الْمَلَّاحُ، أَخُو تَاجِ النِّسَاءِ
بِنْتِ فَضَائِلِ الْآتِي اسْتِذْرَاكُهَا فِي وَفَيَاتِ السَّنَةِ الثَّالِيَةِ (٦١٣هـ)، وَتَاجِ النِّسَاءِ هَذِهِ هِيَ
زَوْجَةُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلِيِّ، وَالِدَةُ الْقَاضِي أَبِي صَالِحِ نَصْرِ. وَعَلِيُّ هَذَا
حَدَّثَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَامِدٍ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَيْعِ، وَرَوَى عَنْهُ الْحَافِظُ الضَّيَّاءُ،

عَصَا، فَلَمَّا رَأَيْنَاهُ قُمْنَا، فَقَالَ: لَا تَفْعَلُوا كَمَا يَفْعَلُ أَهْلُ فَارِسَ بِعُظْمَائِهَا، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ لَنَا؟ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا، وَارْضَ عَنَّا، وَتَقَبَّلْ مِنَّا، وَأَدْخِلْنَا الْجَنَّةَ، وَنَجِّنَا مِنَ النَّارِ، وَأَصْلَحْ لَنَا شَأْنَنَا كُلَّهُ، فَكَأَنَّا أَحْبَبْنَا أَنْ يَزِيدَنَا، فَقَالَ: أَوْلَيْسَ قَدْ جَمَعْتُ لَكُمْ الْأَمْرَ؟».

= وَالذُّبَيْبِيُّ وَالزَّكِيُّ الْبِزْزَالِيُّ، وَجَمَاعَةٌ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/ ٣٢٩)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/ ١٣٣). وَهُوَ مِنْ أُسْرَةٍ عِلْمِيَّةٍ.

367 - وَمَرِيَمُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ الْمَقْدِسِيِّ، امْرَأَةُ الشَّيْخِ الْمُؤَفَّقِ بْنِ قُدَامَةَ، أُمُّ ابْنِهِ عَيْسَى، قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: كَانَتْ خَيْرَةً، صَالِحَةً، رَوَتْ بِالْإِجَازَةِ عَنْ يَحْيَى بْنِ ثَابِتٍ وَغَيْرِهِ، وَرَوَى عَنْهَا الضَّيَاءُ، وَالشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَارُهَا فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٢٧) عَنِ الْحَافِظِ الضَّيَاءِ.

368 - وَمَسْعُودُ بْنُ يَاقُوتَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو الْخَيْرِ، عَتِيقُ ابْنِ بَكْرٍ وَسِ الْحَمَامِيِّ. قَالَ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ: «سَمِعَ مِنْ أَبِي زُرْعَةَ طَاهِرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ طَاهِرٍ، وَحَدَّثَ» وَابْنُ بَكْرٍ وَسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُبَارَكِ، حَنْبَلِيٌّ (ت: ٥٧٣هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُ مَسْعُودٍ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/ ٣٣٤). وَتَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُ وَالِدِهِ يَاقُوتَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٠٢هـ).

وَلَعَلَّ مِنَ الْحَنَابِلَةِ فِي وَفَيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ:

- عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي الْغَنَائِمِ الْبَرْدَانِيُّ، ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ، سَمِعَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْبَطِّي، وَحَدَّثَ رَوَى عَنْهُ ابْنُ النَّجَّارِ. أَخْبَارُهُ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/ ٣٥٠)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (٥/ ٣٩٠)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١١١)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/ ٣٦). وَيُذَكِّرُ هُنَا:

- حَامِدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمْدٍ بْنِ حَامِدِ الْأَرْنَاحِيِّ: ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي تَرْجَمَةِ وَلَدِهِ أَحْمَدَ بْنِ حَامِدٍ (ت: ٦٥٩هـ) نَذَرُ أَخْبَارَهُ وَمَصَادِرَ تَرْجَمَتِهِ هُنَاكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

٢٧٩ - إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ ^(١) بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَغْدَادِيِّ، أَبُو إِسْحَاقَ، أَخُو الْفَخْرِ إِسْمَاعِيلَ غُلَامِ بْنِ الْمَنِيِّ.

سَمِعَ الْحَدِيثَ، وَتَفَقَّهَ عَلَى أَخِيهِ، وَتَكَلَّمَ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، وَكَانَ فَقِيهًا صَالِحًا، تُوُفِّيَ ثَانِي عَشَرَ رَبِيعَ الْأَوَّلِ سَنَةِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ عِنْدَ أَخِيهِ بِمَقْبَرَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٢٨٠ - إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ ^(٢) بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدِسِيِّ، أَبُو إِسْحَاقَ، وَأَبُو الْقَاسِمِ، وَأَبُو الْفَضْلِ، وَيُلَقَّبُ «مُحِبُّ الدِّينِ».

سَمِعَ بِـ «دِمَشْقَ» مِنْ أَبِي الْيُمْنِ الْكِنْدِيِّ وَغَيْرِهِ، وَبـ «مِصْرَ» مِنَ الْبُؤْصِيرِيِّ، وَالْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، وَبـ «بَغْدَادَ» مِنْ ابْنِ الْأَخْضَرِ وَطَبَقَتِهِ، وَبـ «أَصْبَهَانَ» مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ مَكِّيٍّ، وَأَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَابِيِّ ^(٣)، وَطَبَقَتِهِمَا مِنْ أَصْحَابِ الرُّسْتَمِيِّ، وَمَسْعُودِ الثَّقَفِيِّ، وَكَانَتْ رِحْلَتُهُ مَعَ الضِّيَاءِ بَعْدَ

(١) ٢٧٩ - أَخُو غُلَامِ بْنِ الْمَنِيِّ: (٢-٦١٣هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١١٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٣٧).
وَيُرَاجَعُ: شَذَرَاتُ الذَّهَبِ (٧/٩٩)، وَلَمْ يَذْكُرْهُ ابْنُ مُفْلِحٍ فِي «الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ»،
وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ أَخِيهِ الْفَخْرِ إِسْمَاعِيلَ (ت: ٦١٠هـ).

(٢) ٢٨٠ - مُحِبُّ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ (٢-٦١٣هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١/٢٧١)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١١٥)، وَمُخْتَصَرِهِ
«الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٣٧). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٣٨٥)، وَتَارِيخِ
الْإِسْلَامِ (١٣٩)، وَالشَّذَرَاتِ (٥/٥٤)، (٧/٩٩)، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ
(٢٢٠) وَسَيَأْتِي اسْتِدْرَاكُ أَخِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ... (ت: ٦١٦هـ).

(٣) فِي (ط): «الْجَانِي».

السِّمَاءَةَ، وَعُنِيَ بِالْحَدِيثِ، وَقَرَأَ، وَوَصَفَهُ جَمَاعَةٌ بِـ«الْحَافِظِ» وَتَفَقَّهَ، وَحَدَّثَ. وَتَوَفَّى فِي ثَامِنَ عَشَرَ شَوَّالِ سَنَةِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَأَطْنَتْهُ كَانَ شَابًّا.

٢٨١ - مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ^(١) بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ سُورٍ الْمَقْدِسِيِّ، ثُمَّ الدِّمَشْقِيُّ، الْحَافِظُ، أَبُو الْفَتْحِ بْنِ الْحَافِظِ أَبِي مُحَمَّدٍ، وَيُلَقَّبُ «عِزُّ الدِّينِ». وَلِدَ فِي أَحَدِ الرَّيْبَعَيْنِ سَنَةَ سِتِّ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ بِـ«دِمَشَقٍ» وَأَسْمَعَهُ

(١) ٢٨١ - عِزُّ الدِّينِ بْنُ الْحَافِظِ : (٥٦٦-٦١٣هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢/٤٤٦)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١١٥)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِ» (١/٣٣٧). وَيُرَاجَعُ : ذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ الدَّبْيَنِيِّ (٢/٩١)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٣٨٥)، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (٩٩)، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ (١/٣١٤)، وَالْعَبْرُ (٥/٤٧)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٦٥)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٨٨)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥٢)، وَتَذَكُّرَةُ الْحُقَاطِ (٤/١٠٤١)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٢/٤٢)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٢٠)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (١/٨٢)، وَمِرَاةُ الْجَنَانِ (٤/٢٨)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١٣/٧٤)، وَتَارِيخُ ابْنِ الْفَرَاتِ (٥/١/٢١٨)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٣/٢٦٦)، وَالتُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٦/٢١٨)، وَطَبَقَاتُ الْحُقَاطِ (٤٩٥)، وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٥٦٨)، وَالشُّذَرَاتُ (٥/٥٦)، (٧/١٠٤).

وَأَشْتَهَرَ لَهُ مِنَ الْأَوْلَادِ : (أَحْمَدُ)، وَ(إِبْرَاهِيمُ)، وَ(عَبْدُ الرَّحْمَنِ)، وَ(عَبْدُ الْغَنِيِّ)، وَ(مُحَمَّدُ)، وَ(عَبْدُ اللَّهِ). تَرَجَّمَ الْمُؤَلَّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت : ٦٦١هـ) وَسَيَاتِي اسْتِذْرَاكَ إِبْرَاهِيمَ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٢٢هـ).

وَأَمَّا أَحْفَادُهُ فَلِأَحْمَدَ : (عَبْدُ اللَّهِ) وَ(مُحَمَّدُ). وَلِإِبْرَاهِيمَ : (مُحَمَّدُ). وَلِعَبْدِ الرَّحْمَنِ : (مُحَمَّدُ) وَ(أَحْمَدُ) وَ(خَدِيجَةُ). وَمِنْ حَفِيدَاتِهِ : سِتُّ الْعَرَبِ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْعِزِّ مُحَمَّدٍ (ت : ٧٢٢هـ) نَذَرَهَا فِي مَوْضِعِهَا مِنَ الْاسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

بِهَا وَالِدُهُ فِي صِغَرِهِ مِنْ أَبِي الْمَعَالِي بْنِ صَابِرٍ، وَالْخَضِرِ بْنِ طَاوُوسٍ، وَأَبِي
الْمَجْدِ الْبَانِيَّاسِيِّ، وَارْتَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ» سَنَةَ ثَمَانِينَ، فَسَمِعَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ
ابْنِ شَاتِيلَ، وَنَصَرَ اللَّهُ الْقَزَّازَ وَغَيْرَهُمَا، وَارْتَحَلَ إِلَى «أَصْبَهَانَ» بَعْدَ التَّسْعِينَ،
فَسَمِعَ بِهَا مِنْ أَبِي الْفَتْحِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْكَاعِدِيِّ، وَمَسْعُودِ الْحَمَّالِ، وَأَبِي
الْمَكَارِمِ اللَّبَّانِ وَطَبَقَتِهِمْ، وَعَادَ إِلَى «بَغْدَادَ» وَأَقَامَ بِهَا مُدَّةً يَسْمَعُ مِنْ أَبِي
الْفَرَجِ بْنِ الْجَوْزِيِّ وَطَبَقَتِهِ، وَقَرَأَ بِهَا «مُسْنَدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ»، وَتَفَقَّهَ عَلَى أَبِي
الْفَتْحِ بْنِ الْمُنَيِّ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى، وَقَرَأَ فِي الثَّانِيَةِ عَلَى أَبِي الْبَقَاءِ (١) مِنْ
الْفِقْهِ وَاللُّغَةِ، وَسَمِعَ بِ«مِصْرَ» مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْبُوصَيْرِيِّ وَغَيْرِهِ.

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: سَمِعْنَا مَعَهُ، وَبِقِرَاءَتِهِ كَثِيرًا، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ كَثِيرًا،
وَحَصَلَ كَثِيرًا مِنَ الْأُصُولِ شِرَاءً، وَاسْتَنْسَخَ كَثِيرًا مِنَ الْكُتُبِ وَالْأَجْزَاءِ،
وَسَمِعْتُ مِنْهُ حَدِيثًا وَاحِدًا، فِي مَجْلِسِ شَيْخِنَا أَبِي أَحْمَدَ الْأَمِينِ - يَعْنِي ابْنَ
سُكَيْنَةَ - (٢) وَهُوَ الَّذِي سَأَلَ عَنْهُ، وَكَانَ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، حَافِظًا لِلْحَدِيثِ
مَتْنًا وَإِسْنَادًا، عَارِفًا بِمَعَانِيهِ وَغَرِيبِهِ، وَمُشْكِلِهِ، مُتَقِنًا لِأَسَامِي الْمُحَدِّثِينَ،
وَكُنَاهُمْ، وَمِقْدَارِ أَعْمَارِهِمْ، وَمَا قِيلَ فِيهِمْ مِنْ جَرَحٍ وَتَعْدِيلٍ، وَمَعْرِفَةِ أَنْسَابِهِمْ،
وَاخْتِلَافِ أَسْمَائِهِمْ، مَعَ ثِقَةٍ، وَعَدَالَةٍ، وَصِدْقٍ، وَأَمَانَةٍ، وَحُسْنِ طَرِيقَةٍ،
وَدَيَانَةٍ، وَجَمِيلِ سِيرَةٍ، وَرِضَى أَخْلَاقٍ، وَتَوَدُّدٍ وَكَيْسٍ، وَمُرُوءَةٍ ظَاهِرَةٍ،
وَتَعَمُّدٍ لِقَضَاءِ حُقُوقِ الْإِخْوَانِ، وَمُسَاعَدَةِ الْغُرَبَاءِ.

(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعُكْبَرِيُّ (ت: ٦١٦ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٢) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ: - كَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ - حَافِظًا، فَقِيهًا، ذَا فُنُونٍ،
وَكَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ قِرَاءَةً، وَأَسْرَعَهُمْ، وَكَانَ غَزِيرَ الدَّمْعَةِ عِنْدَ الْقِرَاءَةِ،
وَكَانَ مُتْقِنًا، ثِقَةً، سَمَحًا، جَوَادًا، وَكَانَ يَتَكَلَّمُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ كَلَامًا
حَسَنًا، وَكَانَ يَقْرَأُ الْحَدِيثَ لِلنَّاسِ كُلِّ لَيْلَةٍ جُمُعَةٍ فِي مَسْجِدِ دَارِ الْبَطْنِخِ^(١)
بِ«دِمَشْقٍ» قَالَ الذَّهَبِيُّ: يَعْنِي «مَسْجِدَ السَّلَالَيْنِ» وَانْتَفَعَ النَّاسُ بِمُجَالَسَتِهِ،
ثُمَّ انْتَقَلَ مِنَ الْجَامِعِ إِلَى مَوْضِعِ وَالِدِهِ، فَكَانَ يَقْرَأُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ،
وَوَصَفَهُ بِالْمُرُوءَةِ النَّامَةِ، وَالِدَيَانَةِ الْمُتَيْنَةِ.

وَقَالَ أَبُو شَامَةَ: صَحِبَ الْمَلِكَ الْمُعْظَمَ عَيْسَى، وَسَمِعَ بِقِرَاءَتِهِ الْكَثِيرَ،
وَكَانَ حَافِظًا، دَيِّنًا، زَاهِدًا، وَرِعًا.

قُلْتُ: وَخَرَجَ تَخَارِيجَ، كَ«الْأَمَالِي»، وَجَدْتُ مِنْهَا: الْجُزْءَ التَّاسِعَ وَالْأَرْبَعِينَ،
وَرَوَى عَنْهُ ابْنَاهُ: تَقِيُّ الدِّينِ أَحْمَدُ، وَعِزُّ الدِّينِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَالْحَافِظُ
ضِيَاءُ الدِّينِ، وَالشَّهَابُ الْقُوصِيُّ^(٢)، وَالشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ
ابْنُ أَبِي عُمَرَ، وَابْنُ النَّجَّارِ، وَآخَرُونَ.

تُوفِّيَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لَيْلَةَ الْإِثْنَيْنِ تَاسِعَ عَشَرَ، وَقِيلَ: الْعِشْرِينَ - مِنْ
شَوَّالٍ سَنَةِ ثَلَاثِ عَشْرَةٍ وَسِتِّمِائَةٍ، وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ بِسَفْحِ جَبَلِ «قَاسِيُونِ»^(٣)،
رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

(١) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ.

(٢) فِي (ط): «الْقُومِي». وَإِنَّمَا هُوَ الْقُوصِيُّ، تَكَرَّرَ ذِكْرُهُ مَرَارًا.

(٣) فِي (ط): «قَاسِيُونِ».

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: كُنَّا نَقْرَأُ عِنْدَهُ لَيْلَةَ مَاتَ، فَرَأَيْتُ نُورًا عَلَى بَطْنِهِ مِثْلَ السَّرَاجِ فَكُنْتُ أَقُولُ: تَرَى يَرَاهُ أَحَدٌ غَيْرِي أَمْ لَا؟ ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ، وَذَكَرَ لَهُ مَنَامَاتٍ صَالِحَةً مُتَعَدِّدَةً، مِنْهَا: عَنْ مَسْعُودِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بَنٍ شُكْرٍ أَنَّهُ رَأَاهُ بَعْدَ مَوْتِهِ فِي الْمَنَامِ، وَكَأَنَّ وَجْهَهُ الْبَدْرُ، وَقَالَ الرَّائِي: مَا رَأَيْتُ فِي الدُّنْيَا أَحَدًا عَلَى صُورَتِهِ، وَلَهُ شَعْرٌ بَائِنٌ، مِنْ تَحْتِ عِمَامَتِهِ، لَمْ أَرِ شَعْرًا مِثْلَ سَوَادِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا عِزَّ الدِّينِ، كَيْفَ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا وَأَنْتَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَرَأَاهُ آخَرُ، فَقَالَ لَهُ: بِاللهِ عَلَيْكَ، مَاذَا لَقِيتَ مِنْ رَبِّكَ؟ قَالَ: كُلَّ خَيْرٍ جَمِيلٍ. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَلَفٍ^(١): رَأَيْتُهُ - يَعْنِي الْعِزَّ - فِي الْمَنَامِ فَقَالَ لِي: جَاءَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَضَى لِي كُلَّ حَاجَةٍ، وَمَنَامَاتُ آخَرُ، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَقْدِسِيُّ^(٢) (أَنَا) أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ (أَنَا) أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَافِظِ عَبْدُ الْغَنِيِّ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ، وَأَنَا أَسْمَعُ - (أَنَا) أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْحَدَّادُ الْمُقْرِيءُ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ - (أَنَا) الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَصْبَهَانِيِّ. (أَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ

(١) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَلَفٍ بْنِ رَاجِحٍ الْمَقْدِسِيُّ (ت: ٦٣٨ هـ)، مِنْ أَسْرَةِ حَنْبَلِيَّةٍ مَشْهُورَةٍ، لَكِنَّهُ تَحَوَّلَ إِلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ كَمَا سَيَأْتِي فِي هَامِشٍ تَرْجَمَهُ أَبِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ خَلَفٍ (ت: ٦١٨ هـ) وَقَدْ ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَأَبْنَاءُ أَحْمَدَ وَأَخْفَادُهُ بَقُوا عَلَى حَنْبَلِيَّتِهِمْ.

(٢) يَظْهَرُ أَنَّهُ هُوَ الْمَعْرُوفُ بِ«صَلَاحِ الدِّينِ بْنِ أَبِي عُمَرَ» (ت: ٧٨٠ هـ). أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢/ ٣٦٣)، وَالْجَوْهَرِ الْمُنْضَدِ (١٣٠)، وَالشُّحْبِ الْوَابِلَةِ (٢/ ٨٣١).

ابن أحمد بن فارس (أنا) بشر بن يونس بن حبيب بن عبد القاهر العجلي،
(ثنا) أبو داود سليمان بن داود الطيالسي (ثنا) شعبة، عن قتادة، عن أنس،
عن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ^(١) : «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ
جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ». رواه مسلم، عن محمد بن المثنى،
وابن بشار، كلاهما عن غندر، وأبي داود الطيالسي، كلاهما عن شعبة.
٢٨٢ - أحمد بن عبيد الله ^(٢) بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي،

- (١) رواه البخاري في صحيحه (٣٣٠/١٢)، في (التَّعْيِيرِ)، باب «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ
مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ»، ومسلم في صحيحه رقم (٢٢٦٤)، في (الرُّؤْيَا)،
والتَّرمِذِيُّ رقم (٢٢٧٢)، وأبو داود رقم (٥٠١٨) في (الأدب)، باب «مَا جَاءَ فِي
الرُّؤْيَا» كُلُّهُمْ مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ
التَّرمِذِيُّ: «وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَعَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عُمَرَ وَبْنِ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، ابْنِ عُمر». عَنْ هَامِشٍ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».
(٢) ٢٨٢ - شَرَفُ الدِّينِ الْمُقَدِّسِيُّ: (٥٧٣-٦١٣هـ).

أَخْبَارُهُ فِي: الْمُقَصِّدِ الْأَرْشَدِ (١/١٢٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١١٧)، وَمُخْتَصَرِهِ
«الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٣٨). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٣٨٨)، وَتَارِيخُ
الْإِسْلَامِ (١٣٣)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٧/١٧٥)، وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٤٥٨)،
وَالشَّدَرَاتُ (٥/٥٤) (٧/١٠٠)، مِنْ «آلِ قُدَامَةَ الْمُقَادِسَةِ» وَوَالِدُهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ
(ت: ٥٧٥هـ) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي اسْتِذْرَكِنَا، وَوَالِدُهُ هَذَا أَخُو الشَّيْخِ الصَّالِحِ أَبِي عُمَرَ
مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، وَالْفَقِيهِ الْمَشْهُورِ مُوَفَّقِ الدِّينِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، وَهُمَا أَخَوَاهُ لِأَبِيهِ.
وَلَهُ وَالِدَانِ؛ هُمَا: أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ (ت: ٦٨٧) وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ (ت: ؟).

369 - وَحَفِيدَتُهُ: زَيْنَبُ بِنْتُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ: ذَكَرَهَا الْفَاسِيُّ فِي ذَيْلِ التَّقْيِيدِ =

الشَّيْخُ شَرَفُ الدِّينِ، أَبُو الْحَسَنِ .

وُلِدَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، وَسَمِعَ مِنْ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ كُلَيْبٍ وَغَيْرِهِ، وَحَدَّثَ، وَكَانَ فَتِيهَا، فَاضِلًا، ثِقَةً، عَالِمًا، دَيُّنًا، جَمَعَ اللَّهُ لَهُ بَيْنَ حُسْنِ الْخُلُقِ وَالْخُلُقِ وَالِدِّينِ، وَالْأَمَانَةِ وَالْمُرُوءَةِ، وَقَضَاءِ حَوَائِجِ الْإِخْوَانِ، وَالْكَرَمِ، وَالْإِحْسَانِ لِلضُّعَفَاءِ وَالْمَرْضَى، وَقَضَاءِ حَوَائِجِهِمْ، وَالتَّهَجُّدِ، وَكَانَ يَقُولُ الْحَقَّ وَلَا يُحَاطِي أَحَدًا .

تُوفِّيَ لَيْلَةَ رَابِعِ عَشْرِ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ، بِـ«سَفْحِ قَاسِيُون» وَرُئِيَ لَهُ مَنَامَاتٌ حَسَنَةٌ جَدًّا، وَرَنَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ .
وَلَمَّا تُوفِّيَ هَلُولًا، الثَّلَاثَةَ الْأَخْيَارُ الْمُقَدِّسِيُّونَ: الْمُحِبُّ، وَالْعَزُّ، وَالشَّرَفُ فِي مُدَّةٍ مُتَقَارِبَةٍ رَثَاهُمْ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مُوَفَّقُ الدِّينِ بِقَوْلِهِ: (١)

= (٢/ ٣٧١) . وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهَا . وَمِنْ حَفِيدَاتِهِ : فَاطِمَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ (ت : ٧٣٢ هـ) لَمْ يَذْكُرْهَا الْمُؤَلِّفُ ، تَذْكُرُهَا فِي مَوْضِعِهَا مِنَ الْإِسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ، وَلَهُ أَحْفَادٌ غَيْرُ هَؤُلَاءِ .

(١) الْقَصِيدَةُ فِي تَرْجَمَةِ (الْمُؤَفَّقِ بْنِ قُدَامَةَ) ، كَمَا أَنَّهَا فِي عُقُودِ الْجَمَانِ (٣/ ١٦٥) (الْمَطْبُوع) ، وَهِيَ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٣٤) ، فِي تَرْجَمَةِ (شَرَفِ الدِّينِ) وَعَنِ الْمُؤَلِّفِ فِي الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ . وَزَادَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» : وَقَالَ الصَّلَاحُ مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَلْفٍ :

عَزَّ الْعَزَاءُ وَبَانَ الصَّبْرُ وَالْجَلْدُ	لَمَّا نَأَتْ دَارُ مَنْ تَهَوَّى وَقَدْ بَعْدُوا
وَالْعَيْنُ وَاللَّهُ هَذَا وَفُتْ عَبْرَتَهَا	فَإِنَّ أَحْبَابَهَا كَانُوا وَقَدْ فَقَدُوا
سَارُوا وَمَا وَدَّعُونِي يَوْمَ بَيْنِهِمْ	يَالَيْتَهُمْ لِعِرَامِي بَعْدَهُمْ شَهِدُوا
أَبْكِيهِمْ بِدُمُوعٍ قَدْ بَخِلْتُ بِهَا	عَلَى سِوَاهُمْ فَقَدْ أَوْدَى بِي الْكَمَدُ

قَالَ : وَمِنْهَا :

وَأَنْتَ يَا شَرَفَ لِلدِّينِ لَيْسَ لَنَا
قَدْ كُنْتَ وَاسِطَةَ الْعِقْدِ الَّذِي انْتَضَمَتْ
قَدْ كُنْتَ ذَا خَشْيَةِ اللَّهِ مُتَّقِيًا
تَقُومُ بِاللَّيْلِ وَالنَّوَامِ قَدْ رَقَدُوا
مِنْ بَعْدِكَ الْيَوْمَ لَا جَمْعُ وَلَا عَدَدُ
بِهِ الْمَعَالِي إِنْ حَلُّوا وَإِنْ عَقَدُوا
يُسْتَذْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦١٣هـ).

370 - أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ السَّمِينِ، أَبُو الْمَعَالِي، جَاءَ فِي الْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (١/١٨٨)، «مِنْ أَوْلَادِ الْمُحَدِّثِينَ، سَمِعَ يَحْيَى بْنُ السَّدَنَةِ كَتَبْنَا عَنْهُ» ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ عَنْهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ (ت: ٥٨٨هـ) فِي مَوْضِعِهِ، وَاسْتَذْرَكَ جَدَّهُ أَحْمَدَ بْنَ عَلِيٍّ (ت: ٥٤٩هـ) فِي مَوْضِعِهِ.

371 - وَأَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُبَارَكِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي الْجَوْدِ الْكَاغِدِيُّ، أَبُو الْعَبَّاسِ، سَمِعَ أَبَا الْوَفْتِ، وَأَحْمَدَ بْنَ الطَّلَاحِ، وَكَانَ خَالَ أَبِيهِ، رَوَى عَنْهُ الدُّبَيْيُّ وَغَيْرُهُ، وَابْنُ الطَّلَاحِ (حَنْبَلِيٌّ مَشْهُورٌ) (ت: ٥٤٨هـ). ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُ الْكَاغِدِيِّ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٣٦٥)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (١/٢٠٠)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٣٦)، قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «وَهُوَ أَخُو الْمُبَارَكِ شَيْخُ الْأَبْرَقُوهِيِّ». وَالْمُبَارَكُ فِي مُعْجَمِ الْأَبْرَقُوهِيِّ (ورقة: ١١٩) وَذَكَرَ وَفَاتَهُ سَنَةَ (٦٢٣هـ)، نَذَرَهُ فِي الاسْتِذْرَاكِ عَلَى وَفَيَاتِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

372 - أَسْعَدُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ وَهْبَانَ الْحَدِيثِيِّ، ثُمَّ الْبَغْدَادِيِّ، الْبُرُورِيُّ، رَوَى عَنْ أَبِي الْوَفْتِ، وَرَوَى عَنْهُ الدُّبَيْيُّ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّقْيِيدِ (٢١٥)، وَالتَّكْمِلَةِ لِلْمُنْذِرِيِّ (٢/٣٨٠)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (١/٢٥٢)، تَقَدَّمَ ذِكْرُ أَخِيهِ النَّفِيسِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ (ت: ٥٩٩هـ) فِي الاسْتِذْرَاكِ عَلَى وَفَيَاتِهَا. وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ ابْنَ أَخِيهِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ النَّفِيسِ (ت: ٦١٨هـ) فِي مَوْضِعِهِ كَمَا سَيَأْتِي. وَاسْتَذْرَكَ أَخَاهُ عَبْدَ الْعَزِيزِ (ت: ٦٢٢هـ) فِي مَوْضِعِهِ.

373 - وَتَاجُ النِّسَاءِ بِنْتُ فَضَائِلَ بْنِ عَلِيٍّ التَّكْرِيئِيُّ، تَزَوَّجَ عَنْ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلِيِّ، وَهِيَ زَوْجَةُ ابْنِهِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَالِدَةُ الْقَاضِي أَبِي صَالِحٍ نَصْرِ (ت: ٦٣٣هـ) تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُ

مَاتَ الْمُحِبُّ وَمَاتَ الْعِرُّ وَالشَّرَفُ
كَانُوا أَئِمَّةَ عِلْمٍ يُسْتَضَاءُ بِهِمْ
مَا وَدَّعُونِي غَدَاةَ الْبَيْنِ إِذْ رَحَلُوا
شَيَّعْتُهُمْ وَدُمُوعُ الْعَيْنِ وَكَافَّةٌ
أَكْفَكِفُ الدَّمْعَ مِنْ عَيْنِي فَيَغْلِيَنِي
وَقُلْتُ رُدُّوا سَلَامِي أَوْ قِفُوا نَفْسًا
وَلَمْ يَعُوجُوا عَلَيَّ صَبَّ بِهِمْ دَنَفٍ
أَحْبَابَ قَلْبِي مَا هَذَا بِعَادَتِكُمْ
بَلْ كُنْتُ تُعْظَمُ تَبَجِيلِي وَمَنْزِلَتِي
وَكُنْتُ عَوْنًا لِنَافِي كُلِّ نَازِلَةٍ
أَيَّمَّةٌ سَادَةٌ مَا مِنْهُمْ خَلْفُ
لَهْفِي عَلَى فَقْدِهِمْ لَوْ يَنْفَعُ اللَّهْفُ
بَلْ أَوْدَعُوا قَلْبِي الْأَحْزَانَ وَأَنْصَرَفُوا
لِبَيْنِهِمْ وَفُؤَادِي حَشْوُهُ أَسْفُ
وَأُحْضِرُ الصَّبْرَ فِي قَلْبِي فَلَا يَقِفُ
رِفْقًا بِقَلْبِي فَمَا رَدُّوا وَلَا وَقَفُوا
يُحْشَى عَلَيْهِ لِمَا قَدْ مَسَّهُ التَّلَفُ
مَا كُنْتُ أَعْهَدَ هَذَا مِنْكَ يَا شَرَفُ
وَكُنْتُ تُكْرِمُنِي فَوْقَ الَّذِي أَصِفُ
تَظَلُّ أَحْشَاؤُنَا مِنْ هَمِّهَا تَحِيفُ

أَخْبَرَهَا عَلِيُّ بْنُ فَضَائِلٍ فِي السَّنَةِ الَّتِي قَبْلَهَا. أَخْبَارُهَا فِي التَّكْمِلَةِ لَوْقَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/ ٢٧٠)،
وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٣٩).

374 - وَشَجَاعُ بْنُ مُفَرَّجٍ بْنُ قُصَّةَ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَقْدِسِيُّ، الْجَبَلِيُّ، مِنْ أَهْلِ جَبَلِ
«قَاسِيُونَ» سَمِعَ مِنْ أَبِي الْمَعَالِيِّ بْنِ صَابِرٍ وَغَيْرِهِ، وَرَوَى عَنْهُ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ، وَالْفَخْرُ
عَلِيُّ، وَالشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ (٢/ ٣٨٧)، وَتَارِيخِ
الْإِسْلَامِ (١٤٨).

375 - وَصَوُّ الصَّبَاحِ: اسْمُهَا لَامِعَةٌ، وَقِيلَ: نُورُ الْعَيْنِ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الْمُبَارَكِ بْنِ
كَامِلِ الْحَقَّافِ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهَا الْمُبَارَكُ بْنُ كَامِلٍ (ت: ٥٤٣هـ) فِي مَوْضِعِهِ، تَقَدَّمَ
ذَكَرُ أَهْلِ بَيْتِهَا فِي هَامِشِ تَرْجَمَةِ وَالِدِهَا. أَخْبَارُهَا فِي: التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْذِرِيِّ (٢/ ٣٨١)،
وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٥٠).

وَكُنْتُ تَرَعَى حُقُوقَ النَّاسِ كُلِّهِمْ مَنْ كُنْتُ تَعْرِفُ أَوْ مَنْ لَسْتُ تَعْرِفُ
وَكَانَ جُودُكَ مَبْدُولًا لِبَطَالِهِ جُنَحَ اللَّيَالِي إِذَا مَا أَظْلَمَ السُّدْفُ
وَلِلْغَرِيبِ الَّذِي قَدْ مَسَّهُ سَغَبٌ وَلِلْمَرِيضِ الَّذِي أَشْفَى بِهِ الدَّنْفُ
وَكُنْتُ عَوْنًا لِمَسْكِينٍ وَأَرْمَلَةٍ وَطَالِبِ حَاجَةٍ قَدْ جَاءَ يَلْتَهِفُ

٢٨٣ - إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ ^(١) بَنِي عَلِيِّ بْنِ سُورٍ الْمَقْدِسِيِّ، الدَّمَشْقِيُّ،
الْفَقِيه، الرَّاهِدُ، الْوَرَعُ، الْعَابِدُ، الشَّيْخُ، عِمَادُ الدِّينِ، أَبُو اسْحَقَ، وَأَبُو إِسْمَاعِيلَ،

(١) ٢٨٣ - عِمَادُ الْمَقْدِسِيِّ (٥٤٣-٦١٤هـ).

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢٢٦/١)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١١٩/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ
«الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (٣٣٩/١). وَتَرَجَعَ: مِرَاةُ الزَّمَانِ (٥٨٦/٨)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ
النَّقْلَةِ (٤١٣/٢)، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (١٠٤)، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ (٩/٢)، وَسِيرُ أَعْلَامِ
الْثَبَلَاءِ (٤٧/٢٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٨٢)، وَالْعَبَرُ (٤٩/٥)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفِيَّاتِ
الْأَعْلَامِ (٢٥٢)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفِيَّاتِ الْأَعْيَانِ (٣٢١)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ
(٢٣١/١)، وَمِرَاةُ الْجَنَانِ (٢٩/٤)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (٤٩/٦)، وَالْبِدَايَةُ وَالنَّهْيَةُ
(٧٧/١٣)، وَالْجُؤْمُ الزَّاهِرَةُ (٢٢٠/٦)، وَتَارِيخُ ابْنِ الْفَرَاتِ (٢٢٣/١/٥)،
وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٤٥٩)، وَالشَّدَارَتُ (٥٣/٥) (١٠٥/٧)، تَقَدَّمَ ذِكْرُ أَهْلِ بَيْتِهِ فِي
تَرْجَمَةِ أَخِيهِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ (ت: ٦٠٠هـ). وَابْنَةُ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: قَاضِي
الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ، الْمَشْهُورُ بِـ«ابْنِ الْعِمَادِ» (ت: ٦٧٦هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.
وَابْنَتُهُ: حَدِيدَةُ بِنْتُ إِبْرَاهِيمَ: لَهَا ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٢٨٩). وَنَقَلَ
الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ عَنِ الْحَافِظِ الضَّيَاءِ قَوْلَهُ: «تَزَوَّجَ أَرْبَعَ نِسْوَةٍ، وَاحِدَةً بَعْدَ وَاحِدَةٍ،
مِنْهُمْ حَدِيدَةُ بِنْتُ الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ، وَآخِرُهُنَّ عَزِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْبَاقِي بْنِ عَلِيٍّ الدَّمَشْقِيِّ،
فَوَلَدَتْ لَهُ الْقَاضِي شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدًا، قَاضِي «مِصْرَ» وَالْعِمَادُ أَحْمَدُ بْنُ الْعِمَادِ».

أَخُو الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ الَّذِي تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ.

وُلِدَ بِـ «جَمَاعِيلَ» سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةً، وَكَانَ يَقُولُ: أَخِي الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ أَكْبَرُ مِنِّي بِسَنَتَيْنِ. وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ: سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ، وَهَاجَرَ إِلَى «دِمَشْقَ» مَعَ جَمَاعَتِهِمْ سَنَةَ إِحْدَى وَخَمْسِينَ؛ لِاسْتِيلَاءِ الْفَرَنْجِ عَلَى أَرْضِهِمْ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، وَسَمِعَ مِنْ أَبِي الْمَكَارِمِ بْنِ هِلَالٍ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْخَرَقِيِّ، وَغَيْرِهِمَا، وَحَفِظَ «غَرِيبَ الْقُرْآنِ» الْعَزِيزِيُّ^(١)، وَ«مُخْتَصَرَ الْخَرَقِيِّ» فِي الْفِقْهِ، وَرَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ» مَرَّتَيْنِ، أَوَّلَاهُمَا مَعَ الشَّيْخِ الْمُوفَّقِ، سَنَةَ تِسْعٍ وَسِتِّينَ، فَقَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْبَطَّائِحِيِّ، وَسَمِعَ مِنْ أَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ الْخَشَّابِ، وَصَالِحِ بْنِ الرَّخْلَةِ^(٢) وَشَهْدَةِ الْكَاتِبَةِ، وَالشَّيْخِ عَبْدِ الْمُعِثِّ الْحَرْبِيِّ وَغَيْرِهِمْ. وَسَمِعَ بِـ «الْمَوْصِلِ» مِنْ خَطِيبِهَا أَبِي الْفَضْلِ الطُّوسِيِّ، وَتَفَقَّهَ بِـ «بَغْدَادَ» عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمُنِيِّ، حَتَّى بَرَعَ، وَنَاطَرَ، وَأَفْتَى، وَرَجَعَ إِلَى «دِمَشْقَ»، وَأَقْبَلَ عَلَى إِشْغَالِ النَّاسِ وَنَفْعِهِمْ.

قَالَ الشَّيْخُ مُوَفَّقُ الدِّينِ - فِي حَقِّ الْعِمَادِ، لَمَّا سُئِلَ عَنْهُ -: كَانَ مِنْ خِيَارِ

- (١) كَذَا فِي الْأُصُولِ: «الْعَزِيزِيُّ» وَصَوَّابُهَا: «الْعَزِيزِيُّ»، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَزِيزِ السَّجِسْتَانِيِّ (ت: ٣٣٠هـ) كَذَا فِيَدُهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي الْمُشْتَبَهِ (٤٥٩). وَرَاجِعُ: التَّوَضُّيْحُ لِابْنِ نَاصِرِ الدِّينِ (٦/ ٢٧٠) وَكَتَابُهُ هَذَا مُخْتَصَرٌ مُفِيدٌ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ، مَشْهُورٌ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ، يَحْفَظُهُ الشُّدَّاءُ مِنْ طَلَبَةِ الْعِلْمِ فِي الْمَشْرِقِ وَبِلَادِ الْمَغْرِبِ وَالْأَنْدَلُسِ عَلَى السَّوَاءِ، وَلَا يَزَالُ إِلَى الْيَوْمِ يُنْتَفَعُ بِهِ، وَيُطْبَعُ فِي هَوَامِشِ بَعْضِ طَبَعَاتِ الْمَصَاحِفِ.
- (٢) فِي (ط): «الرَّخْلَةُ» وَإِنَّمَا هُوَ بِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَهُوَ مَشْهُورٌ مُتْرَجَمٌ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (٢٠/ ٥٤٠) وَغَيْرِهِ.

أَصْحَابِنَا، وَأَعْظَمِهِمْ نَفْعًا، وَأَشَدَّهُمْ وَرَعًا، وَأَكْثَرِهِمْ صَبْرًا عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ وَالْفِقْهِ، وَكَانَ دَاعِيَةً إِلَى السُّنَّةِ، وَتَعْلِيمِ الْعِلْمِ وَالِدِّينِ، وَكَانَ يُقْرِئُ الضُّعَفَاءَ الْفُقَرَاءَ، وَيُطْعِمُهُمْ وَيَبْذُلُ لَهُمْ نَفْسَهُ، وَكَانَ مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ تَوَاضُعًا، وَاحْتِقَارًا لِنَفْسِهِ، وَخَوْفًا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَمَا أَعْلَمُ أَنِّي رَأَيْتُ أَشَدَّ خَوْفًا مِنْهُ، وَكَانَ كَثِيرَ الدُّعَاءِ وَالسُّؤَالِ لِلَّهِ تَعَالَى، وَكَانَ يُطِيلُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فِي الصَّلَاةِ، وَيَقْصِدُ أَنْ يَقْتَدِيَ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا يَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ يَغْذِلُهُ فِي ذَلِكَ، وَنُقِلَتْ لَهُ كَرَامَاتٌ كَثِيرَةٌ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ: كَانَ عَالِمًا بِالْقُرْآنِ، وَالنَّحْوِ، وَالْفَرَائِضِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْعُلُومِ، وَصَنَّفَ كِتَابَ «الْفُرُوقِ فِي الْمَسَائِلِ الْفِقْهِيَّةِ» وَصَنَّفَ كِتَابًا فِي «الْأَحْكَامِ» لَكِنَّهُ لَمْ يَتِمَّهُ، وَكَانَ مَلِيحًا، وَكَانَ مِنْ كَثْرَةِ إِشْغَالِهِ وَاشْتِغَالِهِ لَا يَتَفَرَّغُ لِلتَّصْنِيفِ وَالْكِتَابَةِ. قَالَ: وَسَمِعْتُ الشَّيْخَ مُوَفَّقِ الدِّينِ يَقُولُ: مَا نَقْدِرُ نَعْمَلُ مِثْلَ الْعِمَادِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - كَانَ يَتَأَلَّفُ النَّاسَ وَيَقْرَأُهُمْ، حَتَّى إِنَّهُ رُبَّمَا رَدَّدَ عَلَى إِنْسَانٍ كَلِمَاتٍ يَسِيرَةٍ مِنْ سَحَرٍ إِلَى الْفَجْرِ.

وَقَالَ الضِّيَاءُ: كَانَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَتَأَلَّفُ النَّاسَ، وَيُلَطَّفُ بِالْغُرَبَاءِ وَالْمَسَاكِينِ، حَتَّى صَارَ مِنْ تَلَامِيذِهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَكْرَادِ وَالْعَرَبِ وَالْعَجَمِ، وَكَانَ يَتَفَقَّدُهُمْ، وَيَسْأَلُ عَنْهُمْ، وَعَنْ حَالِهِمْ، وَلَقَدْ صَحِبَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَنْوَاعِ الْمَذَاهِبِ، فَرَجَعُوا عَنْ مَذَاهِبِهِمْ لِمَا شَاهَدُوا مِنْهُ، وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ عَنْهُ، وَيَذْكُرُونَ لَنَا مِنْ كَرَامَاتِهِ، وَكَرَمِهِ، وَحُسْنِ عَشْرَتِهِ، وَكَانَ سَخِيًّا، جَوَادًا، كَثِيرَ الْمَعْرُوفِ، حَتَّى كَانَ بَيْتُهُ مَأْوًى لِلنَّاسِ، وَكَانَ يَنْصَرِفُ كُلُّ لَيْلَةٍ إِلَى بَيْتِهِ مِنَ الْفُقَرَاءِ

جَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَيُقَدَّمُ إِلَيْهِمْ مَا حَضَرَ.

قَالَ: وَكَانَ لَا يَكَادُ يَفْتَرُّ مِنَ الْإِسْتِغَالِ؛ إِمَّا بِالْقُرْآنِ، أَوْ الْحَدِيثِ، أَوْ غَيْرِهِ مِنَ الْعُلُومِ وَأَقَامَ بِـ«حَرَّانَ» مُدَّةً، وَانْتَفَعُوا بِهِ، وَكَانَ يَشْتَغِلُ بِـ«الْجَبَلِ» إِذَا كَانَ الشَّيْخُ مُوَفَّقُ الدِّينِ بِالْمَدِينَةِ، فَإِذَا صَعَدَ الْمُوَفَّقُ «الْجَبَلَ» نَزَلَ هُوَ فَاشْتَغَلَ بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَ يَقْعُدُ فِي جَامِعِ «دِمَشْقَ» مِنَ الْفَجْرِ إِلَى الْعِشَاءِ، لَا يَخْرُجُ إِلَّا لِمَا لَا بُدَّ مِنْهُ، يُقْرَى النَّاسُ الْقُرْآنَ وَالْعِلْمَ، فَإِذَا لَمْ يَبْقَ لَهُ مَنْ يَشْتَغِلُ عَلَيْهِ اشْتَغَلَ بِالصَّلَاةِ، وَكَانَ دَاعِيَةً إِلَى السُّنَّةِ وَتَعْلِيمِ الْعِلْمِ وَالدِّينِ، وَخَتَمَ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَصْحَابِ.

قَالَ: وَمَا أَعْلَمُ أَنَّهُ أَدْخَلَ نَفْسَهُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا، وَلَا تَعَرَّضَ لَهَا، وَلَا نَافَسَ فِيهَا، وَقَدْ يُفْتَحُ لِأَصْحَابِنَا بَعْضُ الْأَوْقَاتِ بِشَيْءٍ مِنَ الدُّنْيَا، فَمَا أَعْلَمُ أَنَّهُ حَضَرَ عِنْدَهُمْ يَوْمًا قَطُّ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَمَا عَلِمْتُ أَنَّهُ دَخَلَ يَوْمًا إِلَى سُلْطَانٍ وَلَا إِلَى وَالٍ، وَلَا تَعَرَّفَ بِأَحَدٍ مِنْهُمْ، وَلَا كَانَتْ لَهُ رَغْبَةٌ فِي ذَلِكَ. قَالَ: وَكَانَ مُحَافِظًا عَلَى الصَّدَقِ وَالْوَرَعِ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ لِرَجُلٍ: كَيْفَ وَلَدُكَ؟ فَقَالَ: يُقْبَلُ يَدُكَ، فَقَالَ: لَا تَكْذِبْ، وَكَانَ كَثِيرَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، لَا يَرَى أَحَدًا يُسِيءُ صَلَاتَهُ إِلَّا قَالَ لَهُ وَعَلَّمَهُ، وَلَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّهُ خَرَجَ مَرَّةً إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْفُسَّاقِ فَكَسَرَا مَا مَعَهُمْ فَضَرَبُوهُ، وَنَالُوا مِنْهُ حَتَّى غُشِيَ عَلَيْهِ، فَأَرَادَ الْوَالِي ضَرْبَ الَّذِينَ نَالُوا مِنْهُ، فَقَالَ: إِنْ تَابُوا وَلَزِمُوا الصَّلَاةَ فَلَا تُؤْذِهِمْ، وَهُمْ فِي حِلٍّ مِنْ قِبَلِي، فَتَابُوا وَرَجَعُوا عَمَّا كَانُوا عَلَيْهِ. قَالَ: وَرَأَيْتُهُ رَبَّمَا يَكُونُ فِي مَسْجِدٍ، فَإِذَا أَخَذَ مِنْ لِحْيَتِهِ شَعْرَةً، أَوْ

مِنْ أَنفِهِ شَيْئًا جَعَلَ ذَلِكَ فِي عِمَامَتِهِ، وَرُبَّمَا بَرَى قَلَمًا فَيَتَحَقَّقُ مِنَ الْقَلَامَةِ، وَلَا يَدَعَاهَا فِي الْمَسْجِدِ، وَكَانَ إِذَا أَفْتَى فِي مَسْأَلَةٍ يَتَحَرَّزُ فِيهَا احْتِرَازًا كَثِيرًا، حَتَّى كَانَ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ يَتَعَجَّبُ مِنْ فِتَاوِيهِ، وَكَثْرَةِ احْتِرَازِهِ فِيهَا، وَسَمِعْتُ مَنْ يَقُولُ: كَانَ يَكُونُ عَلَى ثَوْبِهِ غُبَارٌ، فَيَقُولُ لِي: اذْهَبْ فَأَنْفُضْهُ خَارِجَ الْمَسْجِدِ. وَسَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ بْنَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنَ هِبَةَ اللَّهِ الدِّمَشْقِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ الشَّيْخَ عَبْدَ اللَّهِ الْبَطَّاحِيَّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَقُولُ: أَشْكَلْتُ عَلَى مَسْأَلَةٍ فِي الْوَرَعِ، فَمَا وَجَدْتُ مَنْ أَفْتَانِي فِيهَا إِلَّا الْعِمَادَ - وَكَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ - لَا يَرَى أَنْ يُخْرَجَ الْحَصِيرُ مِنَ الْمَسْجِدِ لِيُجْلَسَ عَلَيْهَا خَارِجَ الْمَسْجِدِ، وَالْحَصِيرُ الَّذِي لِلْمِخْرَابِ لَا يُجْلَسُ عَلَيْهَا خَارِجَ الْمِخْرَابِ.

وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْمَجْدِ الْحَرَبِيِّ^(١) يَقُولُ: كَانَ الشَّيْخُ الْعِمَادُ عِنْدَنَا بِـ«الْحَرَبِيَّةِ» - يَعْنِي بِـ«بَغْدَادَ» - وَكَانَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَ اللَّهِ وَلَمْ يُسَمِّ، خَرَجَ فَسَمَّى ثُمَّ دَخَلَ، وَسَمِعْتُ مِنْ شَيْخِنَا وَإِمَامِنَا مُوَفَّقِ الدِّينِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْمَقْدِسِيِّ، يَقُولُ: عُمْرِي أَعْرِفُهُ - يَعْنِي الشَّيْخَ الْعِمَادَ - وَكَانَ بَيْتِنَا قَرِيبًا مِنْ بَيْتِهِمْ - يَعْنِي فِي أَرْضِ الْمَقْدِسِ - وَلَمَّا جِئْنَا إِلَى هُنَا، فَمَا افْتَرَقْنَا إِلَّا أَنْ يُسَافِرَ أَحَدُنَا، مَا عَرَفْتُ أَنَّهُ عَصَى اللَّهَ مَعْصِيَةً.

وَسَمِعْتُ الْإِمَامَ أَبَا إِبْرَاهِيمَ مَحَاسِنَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ التَّنُوخِيَّ^(٢) يَقُولُ: كَانَ الشَّيْخُ الْعِمَادُ جَوْهَرَةَ الْعَصْرِ، وَذَلِكَ أَنَّ وَاحِدًا يُصَاحِبُ شَخْصًا مُدَّةً

(١) لَمْ أَقِفْ عَلَى تَرْجَمَتِهِ.

(٢) تُوُفِّيَ سَنَةَ ٦٤٣ هـ ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

رُبَّمَا تَغَيَّرَ عَلَيْهِ، وَكَانَ الشَّيْخُ الْعِمَادُ مِنْ صَاحِبِهِ لَا يَرَى مِنْهُ شَيْئًا يَكْرَهُهُ قَطُّ، كُلَّمَا طَالَتْ صُحْبَتُهُ أَزْدَادَ بَشْرُهُ، وَرَأَى مِنْهُ مَا يَسْرُهُ، وَهَذَا شَيْءٌ عَظِيمٌ، وَلَيْسَ يَكُونُ كَرَامَةً أَعْظَمَ مِنْ هَذَا.

قَالَ الضِّيَاءُ: وَلَعَلَّهُ مَا قَعَدَ عِنْدَهُ أَحَدٌ إِلَّا حَصَلَ لَهُ مَنَفَعَةٌ فِي الْعِلْمِ وَالزُّهْدِ، أَوْ اقْتِبَاسِ شَيْءٍ مِنْ أَخْلَاقِهِ أَوْ أَوْرَادِهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَكَانَ يَذُمُّ نَفْسَهُ ذَمًّا كَثِيرًا، وَيَحْقِرُهَا وَيَقُولُ: أَيُّشٍ يَجِيءُ مِنِّي أَنَا؟ وَكَانَ كَثِيرَ التَّوَاضُعِ.

سَمِعْتُ الشَّيْخَ مُوَفَّقَ الدِّينِ قَالَ: مَا رَأَيْتُ مَنْ اجْتَمَعَ فِيهِ مِنْ خِلَالِ كَانَتْ فِي الشَّيْخِ الْعِمَادِ كَانَ أَكْثَرَ ذَمًّا لِنَفْسِهِ مِنْهُ، وَلَقَدْ حَضَرْتُ عِنْدَهُ مَرَّةً، وَقَدْ أَخَذَتْهُ الرِّيحُ، وَكَانَ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْكَلَامِ فَوَقَفْتُ، فَلَمَّا قَدَرَ عَلَى الْكَلَامِ شَرَعَ فِي ذَمِّ نَفْسِهِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَصْلِحْ فَسَادَ قَلْبِي، وَجْعَلْ يَنُوحَ عَلَى نَفْسِهِ أَبَا كَذَا، أَنَا كَذَا حَتَّى أَبْكَانِي.

وَسَمِعْتُ الْإِمَامَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يُوسُفَ بْنَ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ نِعْمَةَ الْمُقَدِّسِيِّ^(١) يَقُولُ: كُنْتُ أَكْتُبُ طَبَقَاتِ السَّمَاعِ عَلَى الشَّيْخِ الْعِمَادِ، فَكُنْتُ أَكْتُبُ: الشَّيْخُ، الْإِمَامُ، الْعَالِمُ، الزَّاهِدُ، الْوَرَعُ، فَخَاصَمَنِي عَلَى ذَلِكَ خُصُومَةٌ كَثِيرَةٌ. ثُمَّ ذَكَرَ الضِّيَاءُ مِنْ كَرَمِهِ وَحَسَنِ عِشْرَتِهِ أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِهِ كَانَتْ تَكُونُ لَهُ الْحَاجَةُ إِلَيْهِ فَيَمْضِي إِلَى بَيْتِهِ فَيَقِيمُ عِنْدَهُ الْيَوْمَ وَالْيَوْمَيْنِ، قَالَ: وَمَا رَأَيْتُهُ يَشْكِي مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، قَالَ: وَمَا أَظُنُّ أَنِّي دَخَلْتُ عَلَيْهِ قَطُّ، إِلَّا عَرَضَ عَلَيَّ الطَّعَامُ.

قَالَ: وَلَمْ يَزَلْ هَذَا دَائِبُهُ، مِنْ وَقْتِ مَا عَقَلْنَا، وَكَانَ يَتَفَقَّدُ النَّاسَ، وَيَسْأَلُ

(١) تُوُفِّيَ سَنَةَ (٦٣٨ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

عَنْ أَحْوَالِهِمْ كَثِيرًا، وَرُبَّمَا بَعَثَ إِلَى النَّاسِ نَفَقَةً سِرًّا .
وَذَكَرَ عِدَّةَ حِكَايَاتٍ عَنْهُ، مِنْهَا: أَنَّهُ كَانَ إِذَا غَابَ أَحَدٌ مِنْ إِخْوَانِهِ أَرْسَلَ
إِلَى بَيْتِهِ النَّفَقَةَ وَغَيْرَهَا، وَرُبَّمَا جَاءَ بِنَفْسِهِ إِلَيْهِمْ، قَالَ: وَرُبَّمَا كَانَ بَعْضُ
النَّاسِ يُرْسِلُ إِلَيْهِ يَشْتَرِي لَهُ حَاجَةً، فَرُبَّمَا زَادَ عَلَى ثَمَنِهَا مِنْ عِنْدِهِ، وَلَا
يُعْلِمُهُ بِذَلِكَ، وَكَانَ يَلْقَى النَّاسَ بِالْبِشْرِ الدَّائِمِ .

قَالَ: وَسَمِعْتُ عَنْ بَعْضِ أَهْلِهِ، أَنَّهُمْ قَالُوا: رُبَّمَا كُنَّا نُؤْذِيهِ فَمَا يَغْضَبُ
عَلَيْنَا، وَيَقُولُ: الذَّنْبُ لِي، وَأَنَّهُ كَانَ يَدْعُو لِمَنْ ظَلَمَهُ وَيَحْسِنُ إِلَيْهِ .

قَالَ: وَلَقَدْ كَانَ أَعَارَ دَارَهُ الَّتِي فِي «الدَّيْرِ» لِابْنِ أَخِيهِ عَزَّ الدِّينِ أَبِي الْفَتْحِ ^(١)
مُدَّةً يَسْكُنُ فِيهَا، ثُمَّ لَمْ يَعُدْ إِلَى سُكْنَاهَا قَطُّ، وَتَرَكَهَا لَهُ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ غَيْرَهَا .
قَالَ: وَكَانَ مِنْ إِكْرَامِهِ لِأَصْحَابِهِ وَمَعَارِفِهِ يَطْلُبُ كُلُّ أَحَدٍ أَنَّ مَا عِنْدَهُ مِثْلَهُ، مِنْ
كَثْرَةِ مَا يَأْخُذُ بَقَلْبِهِ وَيُكْرِمُهُ .

وَلَقَدْ سَمِعْتُ الْفَقِيهَ أَبَا مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْمُحْسِنِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْمِصْرِيَّ ^(٢)،
يَقُولُ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ بَيْتِ الْقَابِلَانِ مِنْ «مَنْبَج»، جَاءَ إِلَى الشَّيْخِ الْعِمَادِ،
فَمَرِضَ، فَكَانَ يَقْعُدُ عِنْدَ رَأْسِهِ بِاللَّيْلِ، وَيَقْرَأُ وَرَدَهُ عِنْدَ رَأْسِهِ .

وَسَمِعْتُ عَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الدَّائِمِ الْمِصْرِيَّ الْكِتَابِيَّ ^(٣) يَقُولُ: كُنَّا يَوْمًا
نَمْشِي مَعَ الشَّيْخِ الْعِمَادِ إِلَى دَعْوَةٍ فَلَقِيَ فِي السُّوقِ رَجُلًا أَعْمَى يَسْأَلُ،

(١) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ (ت: ٦١٣ هـ) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ .

(٢) لَمْ أَقِفْ عَلَى أَخْبَارِهِ .

(٣) لَمْ أَقِفْ عَلَى أَخْبَارِهِ أَيْضًا .

فَقَالَ: يَا فُلَانُ: تَعَالَ مَعَنَا قَالَ: فَاسْتَحْيَيْ الضَّرِيرُ كَثِيرًا مِنْ أَجْلِ سُؤَالِهِ،
قَالَ: فَلَمَّا دَخَلْنَا إِلَى الْبَيْتِ انْبَسَطَ الشَّيْخُ مَعَ الضَّرِيرِ، وَقَالَ: يَا فُلَانُ، كُلُّنَا
سُؤَالٌ، وَمَا زَالَ يَقُولُ لَهُ حَتَّى زَالَ مَا كَانَ عِنْدَهُ مِنَ الْحَيَاءِ.

قَالَ: وَكَانَ رُبَّمَا تَكَلَّمَ عَلَى أَحَدِنَا وَنَصَحَهُ وَحَرَّضَهُ عَلَى فِعْلِ الْخَيْرِ
وَالِاسْتِغَالِ، حَتَّى كَانَ قَلْبُ الشَّخْصِ يَطِيرُ مِنْ كَثَرَةِ دُخُولِ كَلَامِهِ فِي الْقَلْبِ.
قَالَ: وَأَوْصَانِي وَفَتِّ سَفَرِي، فَقَالَ: أَكْثَرُ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَلَا تَتْرُكُهُ
فَإِنَّهُ يَتَسَرَّرُ لَكَ الَّذِي تَطْلُبُهُ عَلَى قَدَرٍ مَا تَقْرَأُ، قَالَ: فَرَأَيْتُ ذَلِكَ وَجَرَّبْتُهُ
كَثِيرًا، فَكُنْتُ إِذَا قَرَأْتُ كَثِيرًا تَسَرَّرَ لِي مِنْ سَمَاعِ الْحَدِيثِ وَكِتَابَتِهِ الْكَثِيرِ،
وَإِذَا لَمْ أَقْرَأْ لَمْ يَتَسَرَّرْ لِي.

قَالَ: وَكَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، تَفَلَّ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا، وَاسْتَعَاذَ
بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَكَبَّرَ تَكْبِيرَةً يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِذَلِكَ، ثُمَّ يَسْتَفْتِحُ،
قَالَ: فَلَمْ أَرِ أَحَدًا أَحْسَنَ صَلَاةً مِنْهُ، وَلَا أَتَمَّ مِنْهَا بِخُشُوعٍ وَخُضُوعٍ،
وَحُسْنِ قِيَامٍ وَقُعُودٍ وَرُكُوعٍ، وَرُبَّمَا كَانَ بَعْضُ النَّاسِ يَقُولُ لَهُ: النَّبِيُّ ﷺ قَدْ
أَمَرَ بِالتَّخْفِيفِ، وَقَالَ لِمُعَاذٍ^(١): «أَفْتَانُ أَنْتَ؟» فَلَا يَرْجِعُ إِلَى قَوْلِهِمْ،

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣/ ١٦٢-١٦٤)، فِي (صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ)، بَابُ «إِذَا طَوَّلَ الْإِمَامُ، وَكَانَ
لِلرَّجُلِ حَاجَةٌ فَخَرَجَ وَصَلَّى»، وَبَابُ «مَا إِذَا شَكَا إِمَامَهُ إِذَا طَوَّلَ»، وَبَابُ «مَا إِذَا صَلَّى
ثُمَّ أَمَّ قَوْمًا»، وَمُسْلِمٌ رَقْمَ (٤٦٥) فِي (الصَّلَاةِ) بَابُ «الْقِرَاءَةُ فِي الْعِشَاءِ»، وَأَبُو دَاوُدَ رَقْمَ
(٧٩٠) فِي (الصَّلَاةِ)، بَابُ «فِي تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ»، وَالتَّسَائِيُّ فِي الْمُجْتَبَى (٢/ ٩٧)،
(٩٨) فِي (الْإِقَامَةِ)، بَابُ «خُرُوجِ الرَّجُلِ مِنْ صَلَاةِ الْإِمَامِ وَفَرَاغِهِ مِنْ صَلَاتِهِ فِي نَاحِيَةِ
الْمَسْجِدِ»، مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

وَيَسْتَدِلُّ عَلَيْهِمْ بِأَحَادِيثٍ أُخِرَ مِنْهَا ^(١): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَكُونُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى حَتَّى يَمْضِيَ أَحَدُنَا إِلَى الْبَقِيعِ، وَيَقْضِي حَاجَتَهُ، وَيَأْتِي وَالنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَزَكَعْ، وَقَوْلُ أَنَسٍ: ^(٢) «لَمْ أَرْ أَحَدًا أَشْبَهَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْفَتَى - يَعْنِي عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ الرَّائِي: فَحَزَرْنَا فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ» وَبِحَدِيثٍ ^(٣) «كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ انْتَصَبَ قَائِمًا حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: قَدْ نَسِيَ».

قَالَ: وَقِيلَ عَنْ شَيْخِنَا: إِنَّهُ كَانَ يُسَبِّحُ عَشْرًا، يَتَأْتِي فِي ذَلِكَ.
قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ طَرْخَانَ ^(٤)، يَقُولُ: كُنَّا نُصَلِّي يَوْمًا خَلْفَ الشَّيْخِ الْعِمَادِ، وَإِلَى جَانِبِي رَجُلٌ كَأَنَّهُ كَانَ مُسْتَعَجِلًا، فَلَمَّا فَرَعْنَا مِنَ الصَّلَاةِ، حَلَفَ لَا صَلَّيْتُ خَلْفَهُ أَبَدًا، وَذَكَرَ حَدِيثَ مُعَاذٍ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا تَحْفَظُ

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ رَقْمَ (٤٥٤) فِي (الصَّلَاةِ)، بَابُ «الْقِرَاءَةِ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ». وَالنَّسَائِيُّ فِي الْمُجْتَبَى (١٦٤/٢)، فِي (الافتتاح)، بَابُ «تَطْوِيلِ الْقِيَامِ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى»، مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

(٢) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ (٢٢٥/٢)، فِي (صِفَةِ السُّجُودِ)، بَابُ «عَدَدِ التَّسْبِيحِ فِي السُّجُودِ» مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ. عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤٩/٢)، فِي (صِفَةِ الصَّلَاةِ)، بَابُ «الْمُكْثِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ»، وَ«بَابُ الْأُطْمِئْنَانِ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ»، وَمُسْلِمٌ رَقْمَ (٤٧٢) فِي (الصَّلَاةِ) بَابُ «اعْتِدَالِ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ»، وَأَبُو دَاوُدَ رَقْمَ (٥٨٣) فِي (الصَّلَاةِ)، بَابُ «طُولِ الْقِيَامِ مِنَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ»، مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

(٤) الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٦٣٧ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

إِلَّا هَذَا؟! وَرَوَيْتُ لَهُ الْأَخْبَارَ الَّتِي وَرَدَتْ فِي تَطَوُّلِ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ إِنِّي قَعَدْتُ عِنْدَ الشَّيْخِ الْعِمَادِ، وَحَكَيْتُ لَهُ، وَقُلْتُ لَهُ: أَنَا أَحِبُّكَ، وَأَشْتَهِي أَنْ لَا يُقَالَ فِيكَ شَيْءٌ، فَلَوْ حَقَّقْتَ؟ فَقَالَ: لَعَلَّهُمْ يَسْتَرِيحُونَ مِنِّي وَمِنْ صَلَاتِي قَرِيبًا، يَا سُبْحَانَ اللَّهِ! الْوَاحِدُ مِنْهُمْ لَوْ وَقَفَ بَيْنَ يَدَيَّ سُلْطَانٍ طَوَّلَ النَّهَارَ مَا ضَجِرَ، وَإِذَا وَقَفَ أَحَدُهُمْ بَيْنَ يَدَيَّ رَبِّهِ سَاعَةً ضَجِرَ.

قَالَ: وَكَانَ يَقْضِي صَلَوَاتٍ، فَرُبَّمَا قَضَى فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ صَلَوَاتٍ أَيَّامَ عَدِيدَةٍ حَتَّى كَانَ بَعْضُ مَنْ يَحْكِي يَقُولُ: رُبَّمَا قَضَى الشَّيْخُ فِي عُمُرِهِ صَلَاةَ كَذَا وَكَذَا، مِائَةَ سَنَةٍ، وَقَالَ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: فَاتَنَّنِي صَلَاةَ الْعَصْرِ، وَكُنْتُ قَبْلَ أَنْ أَبْلُغَ، وَقَدْ أَعَدْتُهَا مِائَةَ مَرَّةٍ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُعِيدَهَا أَيْضًا.

قُلْتُ: الْكَلَامُ فِي هَذَا: هَلْ مَشْرُوعٌ أَمْ لَا؟

قَالَ: وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، قَالَ: وَكَانَ كَثِيرَ الدُّعَاءِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، قَالَ: وَكَانَ إِذَا دَعَا كَأَنَّ الْقَلْبَ يَشْهَدُ بِإِجَابَةِ دُعَائِهِ مِنْ كَثَرَةِ ابْتِهَالِهِ وَإِخْلَاصِهِ، وَكَانَ إِذَا شَرَعَ فِي الدُّعَاءِ لَا يَكَادُ يَقْطَعُهُ، وَلَوْ اجْتَمَعَ أَهْلُهُ وَجِيرَانُهُ، فَيَدْعُو وَهُمْ حَاضِرُونَ، وَيَسْتَبْشِرُونَ بِذَلِكَ، وَكَانَ يُفْتَحُ عَلَيْهِ مِنَ الْأَدْعِيَةِ شَيْءٌ مَا سَمِعْتُهُ مِنْ غَيْرِهِ قَطُّ، وَرُبَّمَا بَكَى بَعْضُ الْحَاضِرِينَ عِنْدَ دُعَائِهِ، وَذَكَرَ مِنْ تَوَخُّيهِ أَوْقَاتَ الْإِجَابَةِ وَأَمَّا كِنْهَاهُ، وَيُؤَظَّبُ عَلَى الدُّعَاءِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِمَقَابِرِ الشُّهَدَاءِ مِنْ «بَابِ الصَّغِيرِ» وَقَالَ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ هَذَا الدُّعَاءِ، أَوْ أَسْرَعَ إِجَابَةً مِنْهُ، يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ، أَنْتَ اللَّهُ، بَلَى وَاللَّهِ، أَنْتَ اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ، وَاللَّهُ إِنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

وَكَانَ يُكْثِرُ فِي دُعَائِهِ مِنْ قَوْلِهِ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ عَمَلَنَا صَالِحًا، وَاجْعَلْهُ
لِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ خَالِصًا، وَلَا تَجْعَلْ لِأَحَدٍ فِيهِ شَيْئًا، اللَّهُمَّ وَخَلِّصْنِي مِنْ
مَظَالِمِ نَفْسِي، وَمَظَالِمِ كُلِّ شَيْءٍ قَبْلَ الْمَوْتِ، وَلَا تُثْمِنِي وَلَا أَحَدٍ عَلَيَّ مَظْلَمَةً
يُطْلُبُنِي بِهَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَإِذَا قَضَيْتَ بِالْمَوْتِ - وَلَا بُدَّ مِنَ الْمَوْتِ - فَاجْعَلْهُ
عَلَى تَوْبَةٍ نَصُوحٍ - بَعْدَ الْخَلَاصِ مِنْ مَظَالِمِ نَفْسِي، وَمَظَالِمِ الْعِبَادِ - قِتْلًا
فِي سَبِيلِكَ عَلَى سُنَّتِكَ، وَسُنَّةِ رَسُولِكَ ﷺ، شَهَادَةً يَغْبِطُنِي بِهَا الْأَوَّلُونَ
وَالْآخِرُونَ، وَاجْعَلِ الثَّقَلَةَ إِلَى رُوحٍ وَرِيحَانٍ، وَمُسْتَرَاكِحٍ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ،
وَلَا تَجْعَلْهَا إِلَى نُزُلٍ مِنْ حَمِيمٍ وَتَصْلِيَةٍ جَحِيمٍ.

وَمِنْ دُعَائِهِ: أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الْكَرِيمِ، وَوَجْهِكَ الْمُنِيرِ، وَمُلْكِكَ الْقَدِيمِ،
أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، وَأَنْ تَرْزُقَنِي رِضْوَانَكَ الْأَكْبَرَ،
وَالْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى، وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهِمَا مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ وَنِيَّةٍ، وَالْخَاتِمَةَ بِأَفْضَلِ
خَاتِمَةٍ تَخْتِمُ بِهَا لِعِبَادِكَ الصَّالِحِينَ، وَالْعِلْمَ وَالْعَمَلَ بِهِ، وَالْحِلْمَ وَالْحُكْمَ،
وَالْفِهْمَ، وَالْحِفْظَ، وَالْغِنَى عَنِ النَّاسِ، وَزَوَالَ الْوَسْوَاسِ، وَالشُّبُهَاتِ وَالنَّجَاسَاتِ،
وَالدَّيْنِ وَالْحَاجَةِ إِلَى النَّاسِ، وَالتَّزَيُّنِ بِمَا يَشِينُنِي عِنْدَكَ، اللَّهُمَّ طَهِّرْ أَلْسِنَتَنَا
مِنَ الْكَذِبِ، وَالْغِيْبَةِ، وَالنَّمِيمَةِ، وَقُلُوبَنَا مِنَ التَّفَاقِقِ، وَالْغِلِّ، وَالْغِشِّ، وَالْحَسَدِ،
وَالْكِبَرِ، وَالْعُجْبِ، وَأَعْمَالَنَا مِنَ الرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ، وَبُطُونَنَا مِنَ الْحَرَامِ وَالشُّبُهَةِ،
وَأَعْيُنَنَا مِنَ الْخِيَانَةِ، فَإِنَّكَ تَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ، فِي دُعَاءٍ كَثِيرٍ.

وَذَكَرَ جُمْلَةً مِنْ كَرَامَاتِهِ وَكَلَامِهِ عَلَى الْخَوَاطِرِ وَالْمُغَيَّبَاتِ ^(١)، فَذَكَرَ عَنْ بَعْضِهِمْ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي خَلْفَ الشَّيْخِ الْعِمَادِ فِي الشُّوقِ الْكَبِيرِ، فَإِذَا صَوْتُ طُنْبُورٍ ^(٢)، فَلَمَّا وَصَلْنَا إِلَى عِنْدِ صَاحِبِهِ قَالَ الشَّيْخُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، وَنَفَضَ كُمَّهُ، فَرَأَيْتُ صَاحِبَ الطَّنْبُورِ قَدْ وَقَعَ وَانْكَسَرَ طُنْبُورُهُ، فَقِيلَ لِصَاحِبِ الطَّنْبُورِ: أَيُّشْ بِكَ؟ قَالَ: مَا أَدْرِي.

قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْمُحْسَنِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ، قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ الشَّيْخِ الْعِمَادِ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّ النَّاسَ لَا يَعْلَمُونَ مِنْ بَعْضِهِمْ بَعْضًا إِلَّا الظَّاهِرَ، وَأَنَّ سَرَائِرَ الْخَلْقِ لَا يَعْلَمُونَهَا، وَإِذَا الشَّيْخُ قَدْ دَارَ إِلَيَّ، وَقَالَ: قَالَ - أَظْنُهُ الْفُضَيْلُ - لَا تَعْمَلْ شَرًّا أَوْ سُوءًا فَتَمُقَّتَكَ قُلُوبُ الصَّالِحِينَ.

وَسَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي بَكْرٍ بْنِ إِدْرِيسَ الطَّحَّانَ ^(٣)، قَالَ: كَانَ لِي ابْنٌ مَرِيضٌ، فَقُلْتُ: أَدْعُو بِدُعَاءِ مِقَاتِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ مِائَةَ مَرَّةٍ، فَدَعَوْتُ بِهِ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَيْهِ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَإِلَى الْحَاضِرِينَ وَقَالَ: دُعَاءٌ بِلَا عَمَلٍ لَا يَنْفَعُ، أَوْ كَمَا قَالَ. قَالَ: وَحَكَتْ زَوْجَةُ الشَّيْخِ، قَالَتْ: كَانَ قَبْلَ مَوْتِهِ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: قَدْ قَرُبَ الْأَمْرُ، مَا بَقِيَ إِلَّا الْقَلِيلُ.

وَذَكَرَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ فِي كِتَابِ «الْحِكَايَاتِ الْمُقْتَبَسَةِ مِنْ كَرَامَاتِ مَشَايِخِ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ» فَضلاً فِي كَرَامَاتِهِ - وَقَرَأَتْهُ بِحَطِّهِ - قَالَ: وَسَمِعْتُ

(١) ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾.

(٢) تَقَدَّمَ شَرْحُ الطَّنْبُورِ فِي تَرْجَمَةِ أَخِيهِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ.

(٣) لَمْ أَفِفْ عَلَى تَرْجَمَتِهِ وَلَعَلَّهُ مِنَ الْعُبَّادِ لَا مِنَ الْعُلَمَاءِ.

السَّيِّخُ الْمُجَابُ الدَّعْوَةَ أَبَا أَحْمَدَ نَصَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمِرْدَاوِيِّ^(١) بِهَا يَقُولُ: جَاءَ إِلَى عِنْدَنَا السَّيِّخُ الْعِمَادُ، وَكُنْتُ أَشْتَهِي أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ أَشْيَاءٍ، فَكُنْتُ أَسْتَحْيِي، فَكَانَ يَبْتَدِيءُ وَيَذْكُرُ كُلَّ مَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عَنْهُ.

قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ^(٢) قَالَ: كُنْتُ كَثِيرًا مَا أَجِيءُ إِلَيْهِ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَقُولَ شَيْئًا، فَيَسْبِقَنِي فَيَتَحَدَّثُ بَعْضُهُ، فَإِذَا رَأَيْتُ قَدْ ابْتَدَأْتُ فِيهِ سَكَتَ، وَلَمْ يُرِنِي أَنَّهُ يُرِيدُ ذَلِكَ.

قَالَ الضَّيَاءُ: وَكُنْتُ أَجِدُ فِي قَلْبِي قَسْوَةً، وَكُنْتُ أَشْتَهِي أَنْ أَشْكُو إِلَيْهِ ذَلِكَ، فَابْتَدَأَنِي لَيْلَةً وَذَكَرَ قَسْوَةَ الْقَلْبِ، وَقَالَ: كَيْفَ يَلِينُ الْقَلْبُ إِذَا لَمْ يَكُنِ الْعَمَلُ بِإِخْلَاصِ النِّيَّةِ؟ وَتَكَلَّمَ كَلَامًا كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُ أَجِدُ فِي نَفْسِي، وَفَرَحْتُ بِكَلَامِهِ، وَسَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ بْنُ مُشْرِفٍ الْعَطَّارُ^(٣)، قَالَ: أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ، فَفَاتَتْنِي الصَّلَاةُ - يَعْنِي الْفَجْرَ - ثُمَّ اغْتَسَلْتُ وَقَضَيْتُهُمَا فِي النَّهَارِ، وَأَتَيْتُ إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ مَعَهُ، فَوَجَدْتُهُ فِي التَّشَهُّدِ، فَصَلَّيْتُ وَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا فُلَانُ، تَفُوتُكَ فِي يَوْمٍ صَلَاتَانِ؟ فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي أَنَا تَائِبٌ.

قَالَ: وَسَمِعْتُ بَعْضَ أَهْلِنَا يَقُولُ: كُنْتُ رُبَّمَا احْتَجَجْتُ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الْمَلْبُوسِ أَوْ أَشْتَهِي شَيْئًا مِنَ الْمَأْكُولِ، فَمَا أَعْلَمُ حَتَّى يَنْبَغْتَ إِلَيَّ السَّيِّخُ

(١) لَمْ أَقِفْ عَلَى تَرْجَمَتِهِ وَلَعَلَّهُ مِنَ الْعُبَادِ لَا مِنَ الْعُلَمَاءِ.

(٢) الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٦٣٥ هـ) حَنْبَلِيٍّ، لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ، نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(٣) لَمْ أَقِفْ عَلَى أَخْبَارِهِ.

- يَعْنِي الْعِمَادَ - بِالَّذِي أَحْتَاجُ إِلَيْهِ أَوْ أَشْتَهِيهِ .

وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْإِسْعَرْدِيُّ ^(١) وَغَيْرُهُ، أَنَّهُمْ كَانُوا عِنْدَ الشَّيْخِ فِي مَسْجِدِهِ يَوْمًا، فَقَالَ لِرَجُلٍ: اخْرُجْ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ اللَّذَيْنِ خَلْفَ الْمَسْجِدِ، وَاطْرُدْهُمَا مِنْ هَاهُنَا، فَخَرَجَ فَإِذَا رَجُلٌ وَامْرَأَةٌ يَتَحَدَّثَانِ فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا .

وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ أَيْضًا، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَهُ أَيْضًا فِي الْمَسْجِدِ، فَكَانَ يَوْمٌ يَفْتَحُ لِي بَشَاءٌ لَا يُطْعِمُنِي شَيْئًا، وَيَوْمٌ لَا يَفْتَحُ لِي بَشَاءٌ يُرْسِلُ إِلَيَّ بَشَاءً . قَالَ: جَرَى لِي هَذَا مَعَهُ كَثِيرًا .

وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَقْدِسِيُّ ^(٢): أَنَّ رَجُلًا فَرَّقَ فِي الْمُصَلَّى عَلَى الْحَاضِرِينَ زَيْبًا، وَفَرَّقَ آخَرَ تَمْرًا، أَطْنَهُ لِلْإِفْطَارِ، وَكَانَ الَّذِي فَرَّقَ التَّمْرَ مَالَهُ لَيْسَ بِجَيِّدٍ، فَأَخَذَ الشَّيْخُ التَّمْرَةَ، فَشَمَّهَا ثُمَّ تَرَكَهَا، وَأَخَذَ الزَّيْبَ فَأَفْطَرَ عَلَيْهِ .

وَسَمِعْتُ الْإِمَامَ أَبَالَفِدَاءَ إِسْمَاعِيلَ بْنَ عُمَرَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ^(٣) قَالَ: أَخَذْتُ يَوْمًا مِنْ عِنْدِ رَجُلٍ أَجْزَاءً كَانَتْ لِي عِنْدَهُ وَإِجَازَاتٍ، فَكَانَ فِي جُمْلَةٍ مَا أَخَذْتُ إِجَازَةً لَمْ تَكُنْ مَعِيَ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى عِنْدِ الشَّيْخِ، فَأَبْصَرَ الْأَجْزَاءَ، ثُمَّ شَالَ الْإِجَازَةَ الَّتِي اخْتَلَطَتْ مَعِيَ، فَقَالَ: مَنْ أَعْطَاكَ هَذِهِ؟ ثُمَّ عَزَلَهَا،

(١) الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٦٣٩ هـ) حَنْبَلِيٍّ، ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ .

(٢) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ .

(٣) هُوَ الْمُحِبُّ (ت: ٦١٣ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ .

قَالَ: فَعَرَفْتُ أَنَّهَا كَرَامَةٌ فِي حَقِّهِ. وَذَكَرَ مِنْ تَيْسِيرِ الْقُرْآنِ وَالْعِلْمِ عَلَى مَنْ قَرَأَ عَلَيْهِ أَمْرًا عَجِيبًا. قَالَ: وَسَمِعْتُ ظَرِيفَةَ بِنْتِ إِبْرَاهِيمَ^(١) تَقُولُ: قَالَ لِي أَحْمَدُ ابْنُ سَالِمٍ^(٢): أَنَا أَعْرِفُ فِي الْجَبَلِ خَمْسَةَ مِنَ الصَّالِحِينَ أَوْ قَالَ: مِنَ الْأَوْلِيَاءِ - فَسَمَى مِنْهُمْ الْإِمَامَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ. أَحْمَدُ بْنُ سَالِمٍ - هَذَا - مَرْدَاوِيُّ^(٣) كَانَ عَالِمًا عَامِلًا، ذَا كَرَامَاتٍ كَثِيرَةٍ، ذَكَرَهَا أَيْضًا فِي هَذَا الْكِتَابِ.

قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ: أَنَّ زَوْجَتَهُ عَائِشَةَ بِنْتَ خَلْفِ بْنِ رَاجِحٍ، حَدَّثَتْهُ: أَنَّهَا رَأَتْ فِي النَّوْمِ قَائِلًا يَقُولُ: قُولُوا لِلْعِمَادِ يَدْعُو لَكُمْ، فَإِنَّهُ مِنَ السَّبْعَةِ الَّتِي تَقُومُ بِهِمُ الْأَرْضُ.

وَقَدْ ذَكَرَهُ أَبُو الْمُظَفَّرِ سِبْطُ ابْنِ الْجَوَازِيِّ فِي «تَارِيخِهِ» وَأَنْتَنِي عَلَيْهِ ثَنَاءً كَثِيرًا، وَقَالَ: مَا تَحَرَّكَ بِحَرَكَةٍ، وَلَا مَشَى خُطْوَةً، وَلَا تَكَلَّمَ كَلِمَةً إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، وَكَانَ يَتَعَبَّدُ بِالْإِخْلَاصِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ مِرَارًا فِي الْحُلُقَةِ بِجَامِعِ «دِمَشْقَ» وَالْحَطِيبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَيَقُومُ وَيَأْخُذُ الْإِبْرِيْقَ وَيَضَعُ بُلْبُلَتَهُ عَلَى فِيهِ عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ، وَيُوهِمُ النَّاسَ أَنَّهُ يَشْرَبُ، وَإِنَّهُ لَصَائِمٌ. قَالَ: وَكَانَ يَحْضُرُ مَجَالِسِي دَائِمًا بِجَامِعِ «دِمَشْقَ» وَ«قَاسِيُونِ» وَيَقُولُ: صَلَاحُ الدِّينِ يُوسُفَ فَتَحَ السَّاحِلَ، وَأَظْهَرَ الْإِسْلَامَ، وَأَنْتَ يُوْسُفُ، أَحْيَيْتَ السُّنَّةَ بِ«الشَّامِ»، يُشِيرُ بِذَلِكَ إِلَى مَا ذَكَرَهُ أَبُو الْمُظَفَّرِ عَلَى الْمِنْبَرِ مِنْ

(١) لَعَلَّهَا مِنْ بَنَاتِهِ.

(٢) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي تَرْجَمَةِ أَخِيهِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ.

(٣) تُوُفِّيَ سَنَةَ ٦٠١ هـ - تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ.

كَلَامَ جَدِّهِ فِي إِمْرَارِ الصِّفَاتِ وَإِثْبَاتِهَا .

وَقَالَ أَبُو شَامَةَ : هُوَ الَّذِي سَنَّ الْجَمَاعَةَ فِي الصَّلَوَاتِ الْمَقْضِيَّةِ ، فَكَانَ يُصَلِّي بِالْجَمَاعَةِ بِحَلَقَتِهِمْ ، بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ مَا قَدَّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، وَبَقِيَ ذَلِكَ بَعْدَهُ مُدَّةً .

وَذَكَرَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْبُزْؤِيُّ الْوَاعِظُ^(١) ، فِي «طَبَقَاتِ أَصْحَابِ ابْنِ الْمُنَيِّ» فِي سِيرَتِهِ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ كَثِيرًا ، وَكَذَلِكَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّازِقِ الرَّسْعِنِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ»^(٢) : يَذْكُرُهُ كَثِيرًا ، وَيُثْنِي عَلَيْهِ وَيُعْظِمُهُ ، وَيَذْكُرُ مِنْ فَوَائِدِهِ وَكَلَامِهِ . قَالَ الضِّيَاءُ : تُوُفِّيَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لَيْلَةَ الْخَمِيسِ ، وَفَتَ عِشَاءَ الْآخِرَةِ ، السَّادِسَ عَشَرَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ أَرْبَعِ عَشْرَةٍ وَسِتِّمِائَةٍ ، وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ : السَّابِعَ عَشَرَ ، وَدُفِنَ يَوْمَ الْخَمِيسِ ، وَكَانَ صَلَّى تِلْكَ اللَّيْلَةَ الْمَغْرِبَ بِالْجَامِعِ ،

(١) الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٦٠٤هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ . وَنَقَلَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ عَنِ الْبُزْؤِيِّ قَوْلَهُ فِيهِ : «فَقَّهٌ ، وَبَرَّعٌ ، وَكَمُلٌ ، وَجَمَعَ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ ، أَحَدَ الْوَرَعَيْنِ الرَّهَادِ ، وَصَاحِبَ لَيْلٍ وَاجْتِهَادٍ ، مُتَوَاضِعٌ ، صَلِفٌ ، ظَرِيفٌ ، قَرَأَ الْقُرْآنَ بِالْقِرَاءَاتِ ، وَلَهُ الْمَعْرِفَةُ الْحَسَنَةُ بِالْحَدِيثِ ، مَعَ كَثْرَةِ السَّمَاعِ ، وَالْيَدُ الْبَاسِطَةُ فِي الْفَرَائِضِ وَالتَّحْوِ ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْفَضَائِلِ لَهُ الْخَطُّ الْمَلِيحُ الْمُشْرِقُ بِنُورِ التَّقْوَى .

وَلَيْسَ عَلَى اللَّهِ بِمُسْتَنْكَرٍ أَنْ يَجْمَعَ الْعَالَمُ فِي وَاحِدٍ

هَذَا مَعَ طَيْبِ الْأَخْلَاقِ ، وَحُسْنِ الْعِشْرَةِ ، فَمَا ذَاقَ فَمَّ الْمَوَدَّةِ أَغْدَبَ مِنْ أَخْلَاقِهِ ، فَسُبْحَانَ مَنْ صَبَّرَنِي عَلَى فِرَاقِهِ» .

(٢) تُوُفِّيَ الرَّسْعِنِيُّ سَنَةَ (٦٦١هـ) وَاسْمُ تَفْسِيرِهِ : «رُمُوزُ الْكُنُوزِ . . .» سَيَأْتِي الْحَدِيثُ عَنْهُ فِي مَوْضِعِهِ عِنْدَ ذِكْرِ الْمُؤَلِّفِ لَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

ثُمَّ مَضَى إِلَى الْبَيْتِ، وَكَانَ صَائِمًا، فَأَفْطَرَ عَلَى شَيْءٍ يَسِيرٍ، وَحَكَى عَنْهُ:
أَنَّهُ جَاءَهُ الْمَوْتُ، جَعَلَ يَقُولُ: يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، بِرَحْمَتِكَ
أَسْتَغِيثُ، فَأَعْنِي، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَتَشَهَّدَ وَمَاتَ رَحِمَهُ اللَّهُ. قَالَ: وَلَمَّا
خَرَجَتْ جِنَازَتُهُ إِلَى الْجَامِعِ اجْتَمَعَ خَلْقٌ كَثِيرٌ، فَمَا رَأَيْتُ الْجَامِعَ إِلَّا كَأَنَّهُ
يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ كَثَرَةِ الْخَلْقِ، وَتُرِكَتْ جِنَازَتُهُ فِي قِبْلَةِ الْجَامِعِ، وَصَلَّى عَلَيْهِ
الْإِمَامُ مُوَفَّقُ الدِّينِ شَيْخُنَا، وَكَانَ الْمُعْتَمِدُ يَطْرُدُ النَّاسَ عَنْهُ، وَإِلَّا كَانُوا مِنْ
كَثَرَةِ مَنْ يَتَبَرَّكُ بِهِ يُحَرِّقُونَ الْكَفَنَ، وَازْدَحَمَ النَّاسُ عَلَى جِنَازَتِهِ بَيْنَ يَدَيْهَا
وَحَلَفَهَا حَتَّى كَادَ بَعْضُ النَّاسِ يَهْلِكُ، وَخَرَجَ إِلَى الْجَبَلِ خَلْقٌ كَثِيرٌ، مَا
رَأَيْتُ جِنَازَةً قَطُّ أَكْثَرَ خَلْقًا مِنْهَا، وَخَرَجَ الْقُضَاةُ وَالْعُدُولُ وَمَنْ لَا نَعْرِفُهُمْ،
وَصَلَّى عَلَيْهِ غَيْرُ مَرَّةٍ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

وَقَالَ سِبْطُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: غُسِّلَ وَقَتَ السَّحَرِ، وَأُخْرِجَتْ جِنَازَتُهُ إِلَى
جَامِعِ «دِمَشْقٍ» فَمَا وَسِعَ النَّاسَ الْجَامِعُ، وَصَلَّى عَلَيْهِ الْمُوَفَّقُ بِحُلَقَةٍ
الْحَنَابِلَةِ بَعْدَ جَهْدٍ جَهِيدٍ، وَكَانَ يَوْمًا لَمْ يُرَ فِي الْإِسْلَامِ مِثْلُهُ، كَانَ أَوَّلُ
النَّاسِ عِنْدَ «مَغَارَةِ الدِّمِّ» وَ«رَأْسِ الْجَبَلِ» إِلَى «الْكَهْفِ»، وَآخِرُهُمْ بِ«بَابِ
الْفَرَادِيسِ» وَلَوْ لَا الْمُبَارِزُ الْمُعْتَمِدُ وَأَصْحَابُهُ لَقَطَعُوا أَكْفَانَهُ، وَمَا وَصَلَ إِلَى
«الْجَبَلِ» إِلَّا آخِرَ النَّهَارِ، قَالَ: وَتَأَمَّلْتُ النَّاسَ مِنْ أَعْلَى «قَاسِيُونِ» إِلَى
«الْكَهْفِ» قَرِيبِ «الْمَيْطُورِ»^(١) لَوَرَمَى إِنْسَانٌ عَلَيْهِمْ إِبْرَةً لَمَا ضَاعَتْ.

(١) فِي (ط): «الْمَنْظُورُ» تَحْرِيفٌ ظَاهِرٌ، وَإِنَّمَا هُوَ «الْمَيْطُورُ» كَمَا هُوَ مُثَبَّتٌ، قَالَ يَاقُوتُ فِي
مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٥/ ٢٨٢) «مَنْ قَرَأَ «دِمَشْقَ» قَالَ عَزَقْلَةُ بْنُ جَابِرٍ بْنُ ثُمَيْرٍ الدِّمَشْقِيُّ: =

فَلَمَّا كَانَ فِي اللَّيْلِ نِمْتُ وَأَنَا مُتَّفَكِّرٌ فِي جِنَازَتِهِ، وَذَكَرْتُ أَيْبَاتِ
سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ الَّتِي أَنْشَدَهَا فِي الْمَنَامِ^(١):

نَظَرْتُ إِلَى رَبِّي كِفَاحًا، فَقَالَ لِي هَنِئًا رِضَائِي عَنْكَ يَا ابْنَ سَعِيدٍ
فَقَدْ كُنْتَ قَوَّامًا إِذَا أَقْبَلَ الدُّجَى بِعَبْرَةٍ مُشْتَاقٍ وَقَلْبٍ عَمِيدٍ

وَكَمْ بَيْنَ أَكْنَافِ الثُّغُورِ مُتَيَّمٌ كَيْبُ غَزَتِهِ أَعْيُنٌ وَثُغُورٌ
وَكَمْ لَيْلَةً بِالْمَاطِرُونَ قَطَعْتُهَا وَيَوْمَ إِلَى الْمَيْطُورِ وَهُوَ مَطِيرٌ
وَهِيَ مِنْ غُوطَةِ «دِمَشْقٍ». قَالَ الْعِمَادُ الْكَاتِبُ مُؤَلَّفُ «الْحَرِيدَةِ...» وَغَيْرَهَا:
لَوْلَا جَسَارَةُ قَلْبِي مَا بَثَّ عَلَى آلِ عُبُورٍ مِنْ طَرَبٍ فِي جَسْرِ جَسْرَيْنِ
يُضِيكَ مَيْطُورُهَا طُورًا وَيَتَرَبُّهَا طُورًا وَيُؤَلِّيكَ إِحْسَانًا بِتَحْسِينِ
وَقَالَ تَاجُ الدِّينِ الصَّرْحَدِيُّ:

وَأَمَطَرُ دُمُوعَكَ بِالْمَيْطُورِ وَابْكِ عَلَى زَمَانَ لَهْوٍ قَطَعْنَاهُ بِعُزْزَيْنِ
وَ«الْمَيْطُورُ» كَانَ مَرْزَعَةُ لِيَحْيَى بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الْحَكَمِ، وَكَانَ يَسْكُنُ «أَرْزُونًا»
وَهُوَ الْمَيْطُورُ الشَّرْقِيُّ، وَبُنِيَتْ بِ«الْمَيْطُورِ» مَدْرَسَةٌ بِ«جَبَلِ الصَّالِحِيَّةِ» أَوْفَقَتْهَا السِّتُ
فَاطِمَةُ خَاتُونُ بِنْتُ السَّلَالِ سَنَةَ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ وَسِتْمِائَةَ. يُرَاجَعُ: الْأَعْلَاقُ الْخَطِيرَةُ
«مَدِينَةُ دِمَشْقٍ» (١٤٣): وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٢١٧)، وَغُوطَةُ دِمَشْقٍ (١٨١) وَفِيهِ:
«الْمَيْطُورُ: فِي أَرْضِ «الصَّالِحِيَّةِ» آخِرُ حُدُودِهَا تَحْتَ نَهْرِ يَزِيدَ، وَيَقُولُ دِهْمَانُ: إِنَّ
الْمَيْطُورَ شِمَالِي حُورٍ ثَلَعَةٍ، وَلَا يَزَالُ فِي تِلْكَ الْجِهَةِ بُسْتَانٌ يُدْعَى بُسْتَانَ النَّيْطُورِ
بِالتَّوْنِ».

(١) الْأَيْبَاتُ فِي مِرَاةِ الزَّمَانِ، وَ«ذَيْلُ الرَّوْضَتَيْنِ»، وَ«تَارِيخُ الْإِسْلَامِ»، وَهِيَ فِي «تَنْبِيهِ
الْأَخْيَارِ عَلَى مَا قِيلَ فِي الْمَنَامِ مِنَ الْأَشْعَارِ»، وَ«الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ»، وَ«الشَّدَرَاتِ»،
وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ عَنِ الْمُؤَلَّفِ.

فَدُونَكَ فَاخْتَرِ أَيَّ قَصْرِ أَرَدْتَهُ وَزُرْنِي فَإِنِّي مِنْكَ غَيْرَ بَعِيدٍ
وَقُلْتُ: أَرَجُو أَنَّ الْعِمَادَ يَرَى رَبَّهُ كَمَا رَأَاهُ سُفْيَانُ عِنْدَ نَزُولِ حُفْرَتِهِ، وَنِمْتُ
فَرَأَيْتُ الْعِمَادَ فِي النَّوْمِ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ خَضِرَاءُ، وَعِمَامَةٌ خَضِرَاءُ، وَهُوَ فِي
مَكَانٍ مُتَّسِعٍ كَأَنَّهُ رَوْضَةٌ، وَهُوَ يَرْقَى فِي دَرَجٍ مُرْتَفِعَةٍ، فَقُلْتُ: يَا عِمَادَ الدِّينِ،
كَيْفَ بَتَ؟ فَإِنِّي وَاللَّهِ مُتَّفَكِّرٌ فِيكَ، فَنَظَرُ إِلَيَّ وَتَبَسَّمَ عَلَيَّ عَادَتِهِ، وَقَالَ:
رَأَيْتُ إِلَهِي حِينَ أُنْزِلْتُ حُفْرَتِي وَفَارَقْتُ أَصْحَابِي وَأَهْلِي وَجِيزَتِي
فَقَالَ جُزَيْتَ الْخَيْرِ عَنِّي فَإِنِّي رَضِيتُ فَهَذَا عَفْوِي لَدَيْكَ وَرَحْمَتِي
رَأَيْتُ زَمَانًا تَأْمَلُ الْفَوْزَ وَالرِّضَا فَوُقِّيتَ نِيزَانِي وَلَقِيتَ جَنَّتِي
قَالَ: فَانْتَبَهْتُ مَرَعُوبًا، وَكَتَبْتُ الْآيَاتِ.

وَذَكَرَ الضِّيَاءُ هَذَا الْمَنَامَ عَنْ أَبِي الْمُظَفَّرِ السَّبْطِ، وَذَكَرَ مَنَامَاتٍ أُخَرَ.
مِنْهَا: أَنَّهُ رُؤِيَ فِي النَّوْمِ عَلَى حِصَانٍ فَقِيلَ لَهُ: إِلَى أَيْنَ؟ قَالَ: أَزُورُ
الْجَبَّارَ، وَرَأَاهُ آخِرُ، فَقَالَ: مَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ؟ فَقَالَ: ^(١) ﴿يَلَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ﴾
يَمَا غَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ ﴿٢٧﴾. قَالَ: وَسَمِعْتُ الْفَقِيهَ الْإِمَامَ
أَبَا مُحَمَّدٍ عُثْمَانَ بْنَ حَامِدٍ بْنَ حَسَنِ الْمَقْدِسِيِّ ^(٢) يَقُولُ: رَأَيْتُ الْحَقَّ - عَزَّ
وَجَلَّ - فِي النَّوْمِ، وَالشَّيْخُ الْعِمَادُ عَنْ يَمِينِهِ، وَوَجْهُهُ مِثْلُ الْبَدْرِ، وَعَلَيْهِ
لِبَاسٌ مَا رَأَيْتُ مِثْلَهُ.

(١) سُورَةُ يُلُوسِ.

(٢) لَمْ أَقِفْ عَلَى أَخْبَارِهِ، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٤١٤).

قَالَ: وَسَمِعْتُ الْفَقِيهَ الْإِمَامَ عَبْدَ الْحَمِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَاضِي الْمَقْدِسِيِّ^(١) يَقُولُ: شَمَمْتُ مِنْ قَبْرِ الشَّيْخِ الْعِمَادِ مَرَّتَيْنِ رَائِحَةً طَيِّبَةً، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى. وَقَدْ حَدَّثَ بِالْكَثِيرِ، وَسَمِعَ مِنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنَ الْحُقَاطِ وَالْأَيْمَةِ، كَالضِّيَاءِ، وَالْمُنْذِرِيِّ، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ خَلِيلٍ^(٢) وَابْنُ الْبُخَارِيِّ^(٣).

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ (أَنَا) أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْبُخَارِيِّ، (أَنَا) أَبُو إِسْحَقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَقْدِسِيُّ (أَنَا) أَبُو الْفَضْلِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الطُّوسِيُّ (أَنَا) جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ السَّرَّاجِ، (أَنَا) الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ شَاذَانَ، (ثَنَا) أَبُو عَمْرٍو بْنُ السَّمَكِ، (ثَنَا) حَنْبَلٌ، (ثَنَا) مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو سَلَمَةَ الْمِنْقَرِيُّ (ثَنَا) سَعِيدُ ابْنِ سَلَمَةَ الْمَدِينِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ^(٤) «كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لَأَمْ زَرْعٍ» ثُمَّ أَنْشَأَ

(١) لَمْ أَفِ عَلَى أَخْبَارِهِ، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ اللَّدْمَشْقِيَّةِ (٣٥٣). وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ ابْنَهُ عَبْدَ السَّاتِرِ بْنَ عَبْدِ الْحَمِيدِ (ت: ٦٧٩ هـ) فِي مَوْضِعِهِ، كَمَا سَيَأْتِي.

(٢) جَاءَ فِي «مُعْجَمِ ابْنِ خَلِيلٍ»: «أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سُرُورِ الْمَقْدِسِيِّ الْفَقِيهَ...».

(٣) مَشِيخَةُ ابْنِ الْبُخَارِيِّ (١٠١٥/٢) وَفِيهِ: «أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ، الْإِمَامُ، الرَّاهِدُ، أَبُو إِسْمَاعِيلَ، وَأَبُو إِسْحَقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سُرُورِ بْنِ رَافِعِ بْنِ حَسَنِ بْنِ جَعْفَرِ، الْمَقْدِسِيِّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، وَأَنَا أَسْمَعُ فِي ذِي الْحِجَّةِ مِنْ سَنَةِ سَبْعٍ وَسِتِّمِائَةِ بِجَامِعِ «دِمَشْقٍ».

(٤) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٩/٢٢٠، ٢٤١) فِي: (النِّكَاحِ) بَابُ «حُسْنِ الْمُعَاشَرَةِ مَعَ الْأَهْلِ»، وَمُسْلِمٌ رَقْمَ (٢٤٤٨) فِي (فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ)، بَابُ «ذِكْرُ حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ» مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ

يُحَدِّثُ حَدِيثَ أُمِّ زَرْعٍ وَصَوَاحِبِهَا، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ .

وَرَتَاهُ الصَّلَاحُ مُوسَى بْنُ شِهَابٍ الْمَقْدِسِيُّ بِأَيَّاتٍ مِنْهَا: ^(١)

يَا شَيْخَنَا يَا عِمَادَ الدِّينِ قَدْ قَرَحْتُ عَيْنِي وَقَلْبِي مِنْكَ الْيَوْمَ مَتَّبِعُ
أَوْحَشْتَ وَاللَّهِ رَبِّعَا كُنْتُ تَسْكُنُهُ لَكِنَّهُ الْآنَ بِالْأَحْزَانِ مَأْهُولُ
كَمْ لَيْلَةً بَتَّ تُحْيِيهَا وَتَسْهَرُهَا وَالْدَّمْعُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ^(٢) مَسْبُولُ

= رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَقَدْ أَلَفَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ - رَحِمَهُ اللَّهُ - كِتَابًا فِي شَرْحِ هَذَا الْحَدِيثِ
سَمَّاهُ: «بُعْيَةُ الرَّائِدِ لِمَا تَضَمَّنَهُ حَدِيثُ أُمِّ زَرْعٍ مِنَ الْفَوَائِدِ»، وَطُبِعَ فِي الْمَغْرِبِ، وَمَعَهُ
شَرْحُ الْحَافِظِ الشُّيُوطِيِّ لِلْحَدِيثِ. عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

(١) فِي ذَيْلِ الرُّوضَتَيْنِ، وَعَنْ الْمُؤَلَّفِ فِي الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ، وَمُوسَى بْنُ شِهَابٍ بْنِ رَاجِحِ
الْمَقْدِسِيِّ (ت: ٦٤٣هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٢) فِي (ط): «خَشْيَةُ اللَّهِ».

يُسْتَذْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦١٤هـ):

376 - إِبْرَاهِيمُ بْنُ الشَّيْخِ بَهَاءِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَقْدِسِيِّ الْحَنْبَلِيُّ
الْفَقِيهَ، أَبُو إِسْحَاقَ، ابْنُ أُخْتِ الْحَافِظِ الضَّيَّاءِ، مَاتَ كَهْلًا قَبْلَ أَبِيهِ، وَقَدْ تَزَوَّجَ وَوُلِدَ
لَهُ. ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٨٢)، وَالِدُهُ الْبَهَاءُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ
مَشْهُورٌ (ت: ٦٢٤هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

- وَأَخُوهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو الرَّضَى (ت؟). تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي تَرْجَمَةِ الْحَافِظِ

عَبْدِ الْغَنِيِّ، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٥٢٥).

377 - وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فَارِسِ بْنِ مُقَلَّدِ السَّيْبِيِّ، الْبَغْدَادِيُّ، الْأَرْجِيُّ، الْحَبَّازُ،
تَزِيلُ «دُنَيْسِرٍ». أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ دُنَيْسِرٍ (٥١)، وَالتَّقْيِيدِ (٢١٣)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ
النَّقْلَةِ (٤١١/٢)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (٥٦١/٥)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٢٣٩/١)،
وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٩١)، وَلَقَبُهُ: «مُؤْتَمِنُ الدِّينِ» نَصَّ فِي «تَارِيخِ دُنَيْسِرٍ» عَلَى أَنَّهُ =

- حَنَبَلِيٍّ، وَهُوَ أَخُو عُثْمَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (ت: ٦١٠ هـ) الَّذِي تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُهُ.
- 378 -** وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَعْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَمْدِي، الْبَرَّازُ الْخِرَقِيُّ، تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُ أَبِيهِ سَعْدٍ (ت: ٥٥٧ هـ). أَخْبَارُهُ فِي: التَّقْيِيدِ (٢١٣)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٤٢٠/٢)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٢٤٠/١)، وَالْمُسْتَبْتِ (٣٩٧/٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٩٢)، وَالتَّوْضِيحِ (٣٩٧/٢).
- 379 -** وَتَاجُ النِّسَاءِ بِنْتُ رَضِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَشْقَرِ.
- 380 -** وَذِيَالُ بْنُ أَبِي الْمَعَالِيِّ بْنِ رَاشِدٍ بْنِ نَبْهَانَ بْنِ مُرْجَى، أَبُو عَبْدِ الْمَلِكِ الْعِرَاقِيُّ، الرَّاهِدُ، الْعَارِفُ، ذَكَرَهُ ابْنُ مُفْلِحٍ فِي الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٣٨٩/١). وَبُرَّاجُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢١٤/٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٩٥)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٥١/١٤)، وَالْعَسْجَدُ الْمَسْبُوكُ (٣٥٩/٢)، وَلِسَانُ الْمِيزَانِ (٤٣٨/٢)، وَتَارِيخُ ابْنِ الْفَرَاتِ (٢٢٤/١/٥)، وَأَلْفَ الْحَافِظِ الضِّيَاءُ جُزْءًا فِي فَضَائِلِهِ مَوْجُودٌ فِي الْمَكْتَبَةِ الطَّاهِرِيَّةِ بِدِمَشْقَ، ابْنُهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ ذِيَالٍ (ت: ٦٤٠ هـ). تَذَكُّرُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.
- 381 -** وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجَبَلِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، مَوْلَدُهُ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، حَدَّثَ عَنْ نَصْرِ بْنِ نَصْرِ الْعُكْبَرِيِّ، وَسَعِيدِ بْنِ الْبَنَاءِ، قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «وَلَمْ يَكُنْ لَهُ إِقْبَالٌ عَلَى الْحَدِيثِ وَلَا عَلَى أَهْلِهِ». أَخْبَارُهُ فِي: الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١١٩/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدِ» (٣٣٨/١)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣٩٢/٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٠١)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٢٠٣/٢). وَفِيهِمَا: عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ... وَقَالَ: «أَخُو قَاضِي الْقُضَاةِ عِمَادِ الدِّينِ نَصْرِ الْآتِي ذِكْرُهُ». وَالْقَاضِي نَصْرٌ (ت: ٦٣٣ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.
- 382 -** وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدِ الْعَسَّالِ، وَالِدُهُ عَبْدُ الْغَنِيِّ (ت: ٦٤٤ هـ) لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ اسْتِذْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ جَدَّهُ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ (ت: ٥٠٩ هـ) فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي: التَّكْمِلَةِ =

وَسَجْدَةٍ طَالَ مَا طَالَ الْقَنُوتُ بِهَا قَدْ زَانَهَا مِنْكَ تَكْبِيرٌ وَتَهْلِيلٌ
٢٨٤ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمَرَ^(١) بْنِ أَبِي نَصْرٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الدَّائِمِ بْنِ الْغَزَالِ

لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٤٠٥)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٢/٢٠٤)، وَالتَّوَضُّعِ (٢/٢٢٩)، وَفِي تَارِيخِ إِرْبِيلَ (١/١٢٩)، ذَكَرَ مَعْلُومَاتٍ مُفِيدَةً جِدًّا عَنِ الْمُتَرَجِّمِ، وَذَكَرَ عَنْ ابْنِهِ مُحَمَّدٍ أَنَّ وَفَاتَهُ فِي شَعْبَانَ سَنَةِ سِتِّ عَشْرَةٍ وَسِتِّمِائَةٍ، وَنَقَلَ ذَلِكَ عَنِ ابْنِ الدُّبَيْثِيِّ، وَأَنَّهُ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ سَادِسُهُ.

383 - وَعُثْمَانُ بْنُ نَصْرِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَرَّازُ. أَخْبَارُهُ فِي ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ النَّجَّارِ (٢/٢٤٢). قَالَ: «مِنْ أَوْلَادِ الْمُحَدِّثِينَ، حَدَّثَ هُوَ وَأَبُوهُ وَجَدُّهُ وَجَدُّ أَبِيهِ».

384 - وَفَاطِمَةُ بِنْتُ يُوسُفَ، أُخْتُ الْوَزِيرِ عُبَيْدِ اللَّهِ (ت: ٥٩٣هـ)، الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَلَقَّبَهَا «سِتُّ النَّعَمِ» أَجَازَ لَهَا أَبُو الْوَفْتِ، كَتَبَ عَنْهَا الدُّبَيْثِيُّ، وَكَانَتْ شَيْخَةً، صَالِحَةً، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْيِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢١١).

385 - مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَوَانِيُّ، وَالِدُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ (ت: ٥٤٦هـ) وَجَدُّهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ (ت: ٥٠٥هـ)، ذَكَرَهُمَا الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعَيْهِمَا. سَمِعَهُ أَبُوهُ مِنْ أَبِي الْمَعَالِيِّ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ السَّمِينِ وَغَيْرِهِ. أَخْبَارُهُ فِي: ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ الدُّبَيْثِيِّ (٢/٤٣)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٤١٧)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢١٦).

386 - وَيُوسُفُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْمَقْدِسِيِّ، الْإِمَامُ الصَّالِحُ، أَبُو الْحَجَّاجِ، رَوَى عَنْ أَبِي الْمَعَالِيِّ بْنِ صَابِرٍ، وَرَوَى عَنْهُ الضَّيَّاءُ، وَابْنُ أَخِيهِ الْفَخْرُ، وَابْنُ أَخِيهِ أَيْضًا الشُّمُسُ بْنُ الْكَمَالِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُؤَمِّنٍ وَغَيْرِهِمْ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ (٢/٢١٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٦٦).

(١) ٢٨٤ - شِهَابُ الدِّينِ الْغَزَّالُ (٥٤٤-٦١٥هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢/١٠١)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٢٧)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضِدُ» (١/٣٣٩)، وَيُرَاجَعُ: التَّقْيِيدُ (٣٤٥)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٤٣٨)، =

البَغْدَادِيُّ، الوَاعِظُ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُلَقَّبُ بِـ «شَهَابِ الدِّينِ» .
وُلِدَ فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَسَمِعَ الْكَثِيرَ
بِإِفَادَةِ أَبِيهِ، وَبِنَفْسِهِ، مِنْ الْحَافِظِ ابْنِ نَاصِرٍ، وَسَعِيدِ بْنِ الْبَنَاءِ . وَنَصْرِ بْنِ نَصْرِ
الْعُكْبَرِيِّ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ الزَّاغُونِيِّ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرُّطْبِيِّ وَالتَّقِيبِ أَبِي جَعْفَرٍ
ابْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَبَّاسِيِّ، وَأَبِي الْوَقْتِ، وَالْمُبَارَكِ بْنِ السَّرَّاجِ، وَابْنِ الْمَادِحِ،
وَهَبَةَ اللَّهِ بْنِ الشُّبْلِيِّ، وَأَبِي زُرْعَةَ بْنِ الْبُطِّي، وَخَلَقَ كَثِيرٌ مِمَّنْ بَعْدَهُمْ،
وَعَنِيَ بِهَذَا الشَّانِ، وَقَرَأَ بِنَفْسِهِ، وَكَتَبَ الْكَثِيرَ بِخَطِّهِ، وَلَهُ فِي الْخَطِّ طَرِيقَةٌ
حَسَنَةٌ مَعْرُوفَةٌ، وَوَعَظَ مُدَّةً، وَرَأَيْتُ بِخَطِّهِ جُزْءًا مِنْ «أَخْبَارِ الْحَلَّاجِ»، الظَّاهِرُ
أَنَّهُ جَمَعُهُ، وَيَرْوِي فِيهِ بِالْأَسَانِيدِ عَنْ شُيُوخِهِ، وَمَالَ إِلَى مَذْهِبِ الْحَلَّاجِ وَتَعْظِيمِهِ،
وَاسْتَشْهَدَ بِكَلَامِ ابْنِ عَقِيلٍ فِي تَصْنِيفِهِ الْقَدِيمِ الَّذِي تَابَ مِنْهُ، وَلَقَدْ أَخْطَأَ فِي ذَلِكَ .
قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: وَسَمِعْتُ مِنْهُ، وَكَانَ سَرِيعَ الْقِرَاءَةِ وَالْكِتَابَةِ، إِلَّا أَنَّهُ
كَانَ لُحْنَةً، قَلِيلَ الْمَعْرِفَةِ بِأَسْمَاءِ الْمُحَدِّثِينَ . قَالَ: وَقَرَأْتُ بِخَطِّ شَيْخِنَا أَبِي
الْفُتُوحِ نَصْرِ بْنِ الْحُضْرِيِّ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْغَزَّالِ لَا يَخْتِجُ بِقِرَاءَتِهِ وَلَا
بِخَطِّهِ، وَهُوَ سَاقِطٌ^(١) . وَحَدَّثَ، وَسَمِعَ مِنْهُ جَمَاعَةٌ، وَأَجَازَ لِلْمُنْذِرِيِّ،

= وَالْمُخْتَصَرُ الْمُخْتِجُ إِلَيْهِ (٢/٢٠٤)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٤٥)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/٦٤)،

(٧/١١٦)، وَفِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ لِلْحَافِظِ الدَّهْلِيِّ: «الغزالي» .

(١) فِي الْمُخْتَصَرِ الْمُخْتِجِ إِلَيْهِ: «وَكَانَ صَحِيحَ السَّمَاعِ، لَكِنَّ أَبَا الْفُتُوحِ بْنَ الْحُضْرِيِّ كَانَ
سَيِّءَ الْقَوْلِ فِيهِ، يُحَدِّثُ مِنْهُ، وَيَمْنَعُ النَّاسَ مِنَ السَّمَاعِ مِنْهُ، وَلَا أَعْلَمُ لِأَيِّ شَيْءٍ» .

وَعَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ أَبِي الْجَيْشِ، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ الصَّيْرِفِيِّ^(١) :
وَتُوْفِي لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ نِصْفَ شَعْبَانَ سَنَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ
مِنَ الْغَدِ بِـ «بَابِ حَرْبٍ» رَحِمَهُ اللَّهُ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيُّ (أَنَا) يَحْيَى بْنُ الصَّيْرِفِيِّ الْفَقِيهُ
(أَنَا) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ الْوَاعِظُ (أَنَا) أَبُو الْوَقْتِ (أَنَا) أَبُو الْحَسَنِ الدَّأُودِيُّ
(أَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَمَوِيُّ (أَنَا) مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ مَطَرٍ، (ثَنَا) الْبُخَارِيُّ
(ثَنَا) الْمَكِّيُّ^(٢) (ثَنَا) يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ^(٣) : «كَانَ جِدَارُ
الْمَسْجِدِ عِنْدَ الْمِنْبَرِ، مَا كَادَتْ الشَّاةُ تَجُوزُهَا».

٢٨٥ - وَكَانَ لَهُ وَلَدٌ تَجِيبُ، اسْمُهُ : أَحْمَدُ وَيُسَمَّى هِبَةَ الْكَرِيمِ^(٤)، أَيْضًا، أَبَانَصِرٍ،

(١) وَمِمَّنْ رَوَى عَنْهُ الرَّكِيُّ الْبِرْزَالِيُّ، وَابْنُ الدُّبَيْنِيِّ، وَالضَّيَاءُ، وَفِي التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ :
«وَلَنَا مِنْهُ إِجَازَةٌ كَتَبَ بِهَا إِلَيْنَا مِنْ «بَغْدَادٍ» فِي الْمَحْرَمِ مِنْ هَذِهِ السَّنَةِ، يَعْنِي سَنَةَ وَفَاتِهِ.

(٢) فِي (ط) : «ثَنَا الْبُخَارِيُّ الْمَالِكِيُّ» ؟!

(٣) رَوَاهُ بَنُحُوهُ الْبُخَارِيُّ (١/ ٤٧٥، ٤٧٦) فِي (سُتْرَةِ الْمُصَلِّي)، بَابُ «قَدَّرِ كَمْ يَنْبَغِي أَنْ
يَكُونَ بَيْنَ الْمُصَلِّيِّ وَالسُّتْرَةِ»، وَبَابُ «الصَّلَاةُ إِلَى الْأَسْطُوَانَةِ» وَمُسْلِمٌ رَقْمَ (٥٠٩)، فِي
(الصَّلَاةِ)، بَابُ «دُنُو الْمُصَلِّي مِنَ السُّتْرَةِ» وَأَبُودَاوُدَ رَقْمَ : (١٠٨٢) فِي (الصَّلَاةِ)، بَابُ
«مَوْضِعِ الْمِنْبَرِ»، مِنْ حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ هَامِشٍ «الْمَنْهَجُ الْأَحْمَدُ».

(٤) ٢٨٥ - هِبَةُ الْكَرِيمِ الْغَزَّالِ (٥٨٠-٦٠١هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ١٢٨)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/ ٣٤٠).
وَيُرَاجَعُ : الْجَامِعُ الْمُخْتَصَرُ (٩/ ١٥٣)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/ ٥٥)، وَأَبُو الْعَبَّاسِ
ابْنُ بَكْرُوسٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (ت : ٥٧٤٣هـ)، ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

وَكَانَ سِبْطُ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ بَكْرٍ وَسِ الْفَقِيهِ الْمُتَقَدِّمُ ذِكْرُهُ. وَلِدَ سَنَةَ ثَمَانِينَ
وَحَمْسِمِائَةٍ، وَحَفِظَ الْقُرْآنَ، وَقَرَأَ بِالرَّوَايَاتِ الْكَثِيرَةِ عَلَى أَصْحَابِ سِبْطِ الْخِطَاطِ،
وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَتَكَلَّمَ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، وَوَعَّظَ النَّاسَ عَلَى الْمُنْبَرِ،
وَاعْتَنَى بِهِ وَالِدُهُ، وَأَسَمَعَهُ الْكَثِيرَ مِنْ ابْنِ كُلَيْبٍ، وَابْنِ بُوشٍ، وَذَاكِرِ بْنِ كَامِلٍ،
وَابْنِ الْمَعْطُوشِ، وَابْنِ الْجَوَازِيِّ، وَأَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ الصَّابُونِيِّ، وَطَبَقَتِهِمْ،
وَطَلَّبَ هُوَ بِنَفْسِهِ، وَقَرَأَ عَلَى الشُّيُوخِ، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ كَثِيرًا، وَكَانَ حَسَنَ
الطَّرِيقَةِ، مُتَدَيِّنًا، ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ النَّجَّارِ، وَقَالَ: سَمِعَ مِنَّا كَثِيرًا، وَاصْطَحَبَنَا
مُدَّةً، وَكَانَ طَيِّبَ الْأَخْلَاقِ، لَطِيفًا، حَسَنَ الْعِشْرَةِ، كَيِّسًا، اسْتَلَبَتْهُ يَدُ
الْمَنُونِ فِي عُفُوفَانِ شَبَابِهِ، وَقَدْ جَاوَزَ الْعِشْرِينَ؛ لِأَنَّهُ تُوُفِّيَ يَوْمَ الْخَمِيسِ
خَامِسَ الْمُحَرَّمِ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّمِائَةٍ، قَالَ: وَصَلَيْنَا عَلَيْهِ مِنَ الْغَدِ بِجَامِعِ
الْقَصْرِ، وَتَقَدَّمَ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَالِدُهُ، وَحُمِلَ إِلَى «بَابِ حَرْبٍ» فَدُفِنَ هُنَاكَ.
قَالَ: وَرَأَيْتُهُ فِي الْمَنَامِ، وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ فَاحِرَةٌ، قَمِيصٌ فَوْطٌ جَدِيدٌ،
وَبِغْيَارٍ أَبْيَضَ مَلِيحٍ، فَسَأَلْتُهُ مَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ؟ قَالَ: غَفَرَ لِي، وَقَلِيلُ الْعَمَلِ يَنْفَعُ
عِنْدَ اللَّهِ، وَسَأَلْتُهُ عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ أَحَقُّ هُوَ؟ قَالَ: لَا، فَقُلْتُ لَهُ مَرَّةً ثَانِيَةً عَذَابُ
الْقَبْرِ أَحَقُّ، وَجَبَذْتُهُ جَبَذَةً^(١)، كَالْمُنْكَرِ عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَنَا مَا رَأَيْتُهُ، فَقُلْتُ لَهُ:
فَمَنْكَرٌ وَنَكِيرٌ؟ قَالَ: إِيَّيْ وَاللَّهِ حَقٌّ، نَزَلَ عَلَيَّ وَسَأَلَانِي، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

(١) يُقَالُ: جَذَبَ وَجَبَذَ بِمَعْنَى.

٢٨٦ - أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ^(١) ابْنُ أَحْمَدَ بْنِ كَرَمِ بْنِ غَالِبِ بْنِ قَتِيلِ الْبَنْدَنِجِيِّ،
ثُمَّ الْبَعْدَادِيُّ، الْأَزْجِيُّ، الْحَافِظُ، الْمُحَدِّثُ، الْمُعَدَّلُ، أَبُو الْعَبَّاسِ بْنِ أَبِي
بَكْرِ بْنِ أَبِي السَّعَادَاتِ، الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الْبَنْدَنِجِيِّ».
وُلِدَ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَتَلَقَّنَ الْقُرْآنَ
مِنْ أَبِي حَكِيمِ النَّهْرَوَانِيِّ، وَقَرَأَهُ بِالرَّوَايَاتِ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْبَطَائِحِيِّ وَغَيْرِهِ.
وَسَمِعَ الْحَدِيثَ الْكَثِيرَ مِنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ الزَّاعُونِيِّ، وَأَبِي الْوَقْتِ، وَهَبَةَ اللَّهِ
ابْنَ الشُّبْلِيِّ، وَأَبِي مُحَمَّدِ بْنِ الْمَادِحِ، وَالشَّيْخَ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلِيِّ، وَالْمُبَارَكَ
ابْنَ خُضَيْرٍ، وَأَبِي زُرْعَةَ، وَابْنَ الْبُطِّيِّ، وَخَلَقَ كَثِيرٌ، وَعُنيَ بِهَذَا الشَّانِ،
وَكَتَبَ بِخَطِّهِ الْكَثِيرَ، وَخَرَجَ، وَأَفَادَ. وَوَسَمَهُ جَمَاعَةٌ بِ«الْحَافِظِ» مِنْهُمْ
الْمُنْدَرِيُّ. قَالَ الذَّهَبِيُّ: كَانَ وَافِرَ السَّمَاعِ، كَثِيرَ الشُّيُوخِ، حَسَنَ الْأُصُولِ،

(١) ٢٨٦ - ابْنُ الْبَنْدَنِجِيِّ (٥٤١-٦١٥هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٧٦/١)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٢٩/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ
«الدَّرُّ الْمُتَضَدِّ» (٣٤٠/١). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ النَّقْلَةِ (٤٤٢/٢)، وَالْمُخْتَصَرُ
الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (١٧٣/١)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٢٨)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٦٤/٢٢)،
وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٣٢٢)، وَالْعَبْرُ (٥٤/٥)، وَالْمُغْنِي فِي الضُّعْفَاءِ (٣٣/١)،
وَمِرْأَةُ الْجَنَانِ (٣١/٤)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٢٢٤/٦)، وَالتَّوَضُّيْحُ (٢٥٢/٧)،
وَلِسَانُ الْمِيزَانِ (١٣٤/١)، وَغَايَةُ النَّهَايَةِ (٣٧/١)، وَالتَّجُومُ الرَّاهِرَةُ (١٠٨/٢)،
وَمُعْجَمُ الشَّافِعِيَّةِ رَقْم (٢٠)، وَالشُّذَرَاتُ (٦٢/٥)، (١١١/٧).

ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ أَخَاهُ تَمِيمًا (ت: ٥٩٧هـ) فِي مَوْضِعِهِ، وَذَكَرْنَا فِي هَامِشِ تَرْجَمَتِهِ
مَنْ عَرَفْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَلْيُرَاجَعْ مَنْ شَاءَ ذَلِكَ هُنَاكَ.

حَدَّثَ بِالكَثِيرِ، وَسَمِعَ مِنْهُ جَمَاعَةٌ^(١).

وَقَالَ غَيْرُهُ: كَانَ مُكْثَرًا مِنَ الرَّوَايَةِ وَالْحِفْظِ، وَكَانَ أَحَدَ شُهُودِ «بُعْدَادَ»
شَهِدَ عِنْدَ ابْنِ الدَّامَغَانِيِّ سَنَةَ سِتٍّ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، ثُمَّ عُزِلَ عَنِ الشَّهَادَةِ
لَمَّا عُزِلَ قَاضِي الْقَضَاةِ الْعَبَّاسِيُّ؛ فَإِنَّ خَطَّهُ وَجَدَ عَلَى الْكِتَابِ الَّذِي عُزِلَ
الْقَاضِي بِسَبَبِهِ بِالْعَرَضِ، وَاعْتَذَرَ بِأَنَّ الْقَاضِي أَخْبَرَهُ بِمُعَارَضَتِهِ بِأَصْلِهِ،
فَرَكَنَ إِلَى قَوْلِهِ^(٢): وَاللَّهِ أَعْلَمُ بِحَقَائِقِ الْأُمُورِ، ثُمَّ فِي سَنَةِ سَبْعٍ وَسِتِّمِائَةٍ

(١) زَادَ الْحَافِظُ الدَّهْيِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»، وَحَصَلَ الْأُصُولُ، وَكَتَبَ الْكَثِيرُ، وَعُني بِالرَّوَايَةِ
أَتَمَّ عَنَايَةً، وَبَالَغَ فِي الطَّلَبِ... وَعُني بِالْفَهْمِ وَضَبْطِ الْأَسْمَاءِ، وَتَحْقِيقِ الْأَلْفَافِ،
وَالْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ، وَحَصَلَ طَرَفًا مِنَ الْعَرَبِيَّةِ، وَكَانَتْ قِرَاءَتُهُ صَحِيحَةً فَصِيحَةً،
مُنْفَحَةً، بِنِعْمَةِ مُطَرِّبَةٍ وَأَدَاءٍ عَذْبٍ.

(٢) قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْيِيُّ: «وَجَدَ خَطَّهُ عَلَى سِجِلِّ بَاطِلٍ، فَطُوْلَبَ بِأَصْلِهِ، فَذَكَرَ أَنَّ قَاضِي
الْقَضَاةِ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ الْعَبَّاسِيَّ قَالَ لَهُ: أَنَا شَاهَدْتُ الْأَصْلَ فَارْتَبْتُهُ، فَرَكَنَ إِلَى قَوْلِهِ
فَأَحْضِرْ إِلَيَّ دَارَ الْخِلَافَةِ، وَرَفَعَ طَبْلَسَانِهِ، وَكُشِفَ رَأْسُهُ، وَأُرْكِبَ جَمَلًا، وَطُيِفَ بِهِ
وَبِشَاهِدَيْنِ آخَرَيْنِ، وَصُفِعُوا، وَتَوَدَّى عَلَيْهِمْ: «هَذَا جَزَاءُ مَنْ يَشْهَدُ بِالزُّورِ»،
وَحُبِسُوا مَدَّةً، وَذَلِكَ فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ. وَلَمْ يَزَلْ أَحْمَدُ الْبَنْدَنِيحِيُّ، خَامِلًا إِلَى أَنَّ
ظَهَرَتْ الْإِجَازَةُ لِلْخَلِيفَةِ النَّاصِرِ، وَكَانَ أَخُوهُ تَمِيمٌ قَدْ تَوَلَّى أَخَذَهَا فَذَكَرَ حَالَهُ لِلنَّاصِرِ،
وَأَنَّهُ لَمْ يَشْهَدْ بِزُورٍ مَخْضٍ، بَلْ رَكَنَ إِلَى قَوْلِ الْقَاضِي، وَأَنَّ أَسْتَاذَ الدَّارِ ابْنَ يُوسُفَ كَانَ
لَهُ غُرُضٌ فِي تَعْرِيزِهِ، فَأَمَرَ الْخَلِيفَةُ النَّاصِرُ فَأُعِيدَ إِلَى الْعَدَالَةِ، فَشَهِدَ سَنَةَ سَبْعٍ وَسِتِّمِائَةٍ
عِنْدَ قَاضِي الْقَضَاةِ أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الدَّامَغَانِيِّ فَقَبِلَهُ مِنْ غَيْرِ تَرْكِيبَةٍ، حَكَى ابْنُ
النَّجَّارِ هَذَا، وَقَالَ: قَرَأْتُ عَلَيْهِ كَثِيرًا، وَكُنْتُ أَرَاهُ كَثِيرَ التَّحَرِّيِّ، لَا يَتَسَامَحُ فِي حَرْفٍ،
وَمَعَ هَذَا أُصُولُهُ كَانَتْ مُظْلِمَةً، وَكَذَلِكَ خَطُّهُ وَطِبَاقُهُ، وَكَانَ سَاقِطَ الْمُرُوءَةِ، ذَنِيٌّ =

- لَمَّا ظَهَرَتْ إِجَازَةُ الْخَلِيفَةِ النَّاصِرِ مِنْ جَمَاعَةِ مِنَ الشُّيُوخِ، وَكَانَ ابْنُ الْبَنْدَنِجِيِّ وَأَخُوهُ - تَمِيمُ الْمُتَقَدِّمُ - ذَكَرَهُ هُمَا اللَّذَانِ اسْتَجَازَا لَهُ، وَكَانَتْ عِنْدَ وَلَدِ تَمِيمٍ فَرَوَى بِهَا الْخَلِيفَةُ، وَأَجَازَ لِلْأَعْيَانِ - أَعْيَدَ ابْنُ الْبَنْدَنِجِيِّ إِلَى عَدَالَتِهِ بِتَرْكِيبِهِ الْأُولَى وَتَقَدَّمَ.

وَتُوفِيَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ وَقِيلَ: لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ، رَابِعَ عَشَرَ رَمَضَانَ سَنَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ «بَابِ حَرْبٍ».

أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَعَالِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ - بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ - بِ«بَغْدَادَ» (أَنَا) أَبُو الْفَرَجِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّطِيفِ الْبَزَّازُ (أَنَا) أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ ابْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَحْمَدَ الْمُعَدَّلُ الْحَاجِبُ كِتَابَةَ (أَنَا) أَبُو الْحَسَنِ سَعْدُ اللَّهِ بْنُ نَصْرِ الْحَيَوَانِيِّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ (أَنَا) أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا إِمْلَاءً (ثَنَا) عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ (ثَنَا) مِقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ، (ثَنَا) أَسَدُ بْنُ مُوسَى، (ثَنَا) ابْنُ لَهَيْعَةَ، (ثَنَا) دَرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ^(١) «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَالَ: وَعِزَّتْكَ يَا رَبِّ، لَا أَبْرَحُ أُغْوِي عِبَادَكَ مَا

= النَّفْسِ، وَسِخَ الْهَيْئَةِ، تَذُلُّ أَحْوَالُهُ عَلَى تَهَاوُنِهِ بِالْأُمُورِ الدُّنْيَا، وَتُخَكِّي عَنْهُ أَشْيَاءُ قَبِيحَةٌ، وَسَأَلْتُ شَيْخَنَا ابْنَ الْأَخْضَرِ عَنْهُ وَعَنْ أَخِيهِ تَمِيمٍ، فَضَعَّفَهُمَا، وَصَرَّحَ بِكَذِبِهِمَا».

(١) رَوَاهُ أَحْمَدُ (٣/٢٩، ٤١)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٤/٢٦١)، فِي (التَّوْبَةِ وَالْإِنَابَةِ) مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الدَّهَبِيُّ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، ذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الرِّوَايَةِ (١٠/٢٠٧)، وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو يَعْلَى، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَأَحَدُ إِسْنَادَيْ أَحْمَدَ، رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ، وَكَذَلِكَ أَحَدُ إِسْنَادَيْ أَبِي يَعْلَى. عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ لِأَحْمَدَ».

دَامَتْ أَرْوَاحُهُمْ فِي أَجْسَادِهِمْ، قَالَ: الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي، لَا أَزَالُ أَغْفِرُ لَهُمْ مَا اسْتَغْفَرُونِي».

٢٨٧ - وَتُوُفِّيَ مَعَهُ فِي ثَالِثِ عَشَرَ مِنَ السَّنَةِ: أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْكَافِي^(١) بْنُ

(١) ٢٨٧ - عَبْدُ الْكَافِي الشَّامِيُّ: (٩-٦١٥ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لابنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ١/٣٤٠)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢/١٢٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٣٠)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدُّ» (١/٣٤٠). وَتِرَاجُعُ: التَّكْمِلَةُ (٢/٤٤٤)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٤٧)، وَالشَّدْرَاتُ (٥/٦٢). يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ ٦١٥ هـ:

387 - عَائِشَةُ بِنْتُ صَالِحِ بْنِ كَامِلِ الْحَقَّافِ، قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «اسْتَجَازَ لَهَا عَمُّهَا مِنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَبْنُسِيِّ، وَأَبِي الْفَضْلِ الْأَرْمَوِيِّ، وَحَدَّثَتْ. وَعَمُّهَا هُوَ الْمُبَارَكُ بْنُ كَامِلٍ (ت: ٥٤٣ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَذَكَرْنَا فِي هَامِشٍ تَرْجَمَتِهِ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ ذَوِي قَرَابَتِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ. أَخْبَارُ عَائِشَةَ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٤٤٦)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/٢٦٧)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٤٠).

388 - وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَيْبٍ: أَبُو الْحَصَنِ، الْمَقْدِسِيُّ، الْمُؤَدَّنُ بِـ«الْجَبَلِ» رَوَى عَنْ أَبِي نَصْرِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ يُونُسَ، وَرَوَى عَنْهُ الضَّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ وَغَيْرُهُ. أَخْبَارُهُ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٤٤٠)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٤١).

389 - وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الْمُنْجَى بْنُ بَرَكَاتِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ، أَبُو مُحَمَّدٍ التَّنُوخِيُّ، الْمَعَرِّيُّ، ثُمَّ الدَّمَشَقِيُّ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ أَخَاهُ الْقَاضِي أَسْعَدَ (ت: ٦٠٦) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُ عَبْدِ الْوَهَّابِ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٤٢٩)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٤٩)، وَمَشِيخَةِ ابْنِ الْبُخَارِيِّ (٢/١٠٨٧) (الشَّيْخُ الثَّلَاثُ وَالْعِشْرُونَ).

390 - وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ طَرَادِ الْبَامَاوَرْدِيِّ الْمَعْرُوفُ بِـ«ابْنِ الْقَابِلَةِ» الْأَزْجَبِيِّ، حَدَّثَ عَنْ يَحْيَى بْنِ ثَابِتٍ وَغَيْرِهِ. ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ الْمُبَارَكُ (ت: ٥٧١ هـ) =

بَذَرِ بْنِ حَسَّانَ الْأَنْصَارِيِّ، الشَّامِيِّ الْأَصْلِ، الْمِصْرِيِّ، النَّجَّارِ، الْحَنْبَلِيُّ،
وَكَانَ شَيْخًا، صَالِحًا، كَثِيرَ الصِّيَامِ وَالتَّعَبُّدِ. سَمِعَ مِنَ الْبُوصَيْرِيِّ، وَالْأَزْهَرِيِّ،

فِي مَوْضِعِهِ، وَاسْتَدْرَكَتْ أَخَاهُ عَبْدَ الرَّحِيمِ (ت: ٦١٠ هـ). أَخْبَارُ عَبْدِ اللَّهِ، فِي: مُعْجَمِ
الْبُلْدَانِ (١/ ٣٩٢)، وَذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ النَّجَّارِ (٢/ ١٠٧)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفِيَّاتِ
الثَّقَلَةِ (٢/ ٤٥٢)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/ ١٢٥)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٥٠).

391 - وَعُيُسُ بْنُ مُقْبِلِ بْنِ عُيُسِ الضَّرِيرِ الْحَنْبَلِيُّ، بَغْدَادِيُّ، رَوَى عَنْ شُهَدَاةٍ، كَذَا
قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي «الْمُسْتَبَةِ» وَفِي «التَّكْمِلَةِ»، قَرَأَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ
عَلِيِّ بْنِ عَسَاكِرِ الْبَطَّائِحِيِّ، وَسَمِعَ مِنْهُ... وَأَبِي أَحْمَدَ كَرَمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ...
وَأَمْتَنَعَ مِنَ الرِّوَايَةِ. يُرَاجَعُ: التَّوَضُّعُ (٦/ ١٤٤)، وَالتَّبَصُّيرُ (٣/ ٩٢٠)، وَهُوَ فِي
التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْذَرِيِّ (٢/ ٤٤٩)، وَالْمُسْتَبَةِ (٢/ ٤٤٠)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٥٤)، وَفِي
«التَّكْمِلَةِ» (وَعُيُسُ) بِضَمِّ الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَفَتْحِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، وَسُكُونِ الْيَاءِ آخِرِ
الْحُرُوفِ، وَبَعْدَهَا سِتُّونَ مُهْمَلَةً، وَفِي «التَّبَصِيرِ» تَصَحَّفَتْ إِلَى «غُنْبَسٍ»، وَجَعَلَ سَنَةً
وَفَاتِهِ سَنَةً (٦٢٥ هـ)!

- وَأَمَّا عَيْسَى بْنُ الشَّيْخِ مُوَفَّقُ الدِّينِ بْنِ قُدَّامَةَ، مَجْدُ الدِّينِ، أَبُو الْمَجْدِ وَالِدُ
الْحَافِظِ سَيْفِ الدِّينِ أَحْمَدَ (ت: ٦٤٣ هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَمُحَمَّدُ
(ت: ٦٤٣ هـ)، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ (ت: ؟)، وَعَائِشَةُ (ت: ٦٩٧ هـ)، الَّذِي قَالَ عَنْهُ
الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «قَالَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ: «وَكَانَ فَقِيهًا، إِمَامًا، خَطِيبًا، عَفِيفًا، مُتَوَرِّعًا،
مَحْبُوبًا إِلَى النَّاسِ، ذَا بَشَاشَةٍ، وَحُسْنِ خُلُقٍ، وَكَانَ مَلِيحَ الْكِتَابَةِ، خَطَبَ مُدَّةَ بِالْجَامِعِ
الْمُظَفَّرِيِّ، وَسَعَى فِي مَصَالِحِهِ... قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: رَوَى عَنْهُ وَالِدُهُ، وَالْحَافِظُ
الضِّيَاءُ، وَالشَّمْسُ مُحَمَّدُ بْنُ الْكَمَالِ، وَآخَرُ مَنْ رَوَى عَنْهُ بَنَتُهُ عَائِشَةُ شَيْخُنَا» فَذَكَرَهُ
الْمُؤَلِّفُ فِي تَرْجَمَةِ أَبِيهِ الْمُوَفَّقِ (ت: ٦٢٠ هـ) وَمَحَلَّهُ هُنَا. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ
لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢/ ٤٣٠)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٥٤)... وَغَيْرِهِمَا.

وَعَبْدُ الْغَنِيِّ الْحَافِظُ، وَرَبِيعَةُ بْنُ نِزَارٍ، وَغَيْرِهِمْ، عَلَّقَ عَنْهُ الْمُنْذِرِيُّ شَيْئًا. تُوُفِّيَ وَلَهُ نَحْوُ السِّتِّينَ، وَدُفِنَ بِـ«سَفْحِ الْمُقَطَّمِ».

٢٨٨ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ ^(١) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعُكْبَرِيِّ، ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ

(١) ٢٨٨ - أَبُو الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيُّ (٥٣٨ - ٦١٦ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٣٠/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَخْمَدِ (١٣٠/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدُّ» (٣٤٠/١). وَتُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١٦٠/٤)، وَإِبْنَةُ الرُّوَاهِ (١٣٣/٣)، وَتَلْخِيصُهُ لِابْنِ مَكْتُومٍ (٩٢)، وَالتَّكْمِيلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٤٦١/٢)، وَعُقُودُ الْجَمَانِ (١٦٩/٣) (المطبوع)، وَالذَّيْلُ عَلَى الرُّوضَتَيْنِ (١١٩)، وَوَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ (١٠٠/٣)، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ (١٧/٥)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٩٣)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٩١/٢٢)، وَالْعَبَرُ (٦١/٥)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٨٩)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥٣)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٢٢)، وَدَوَّلُ الْإِسْلَامِ (١٢٠/٢)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (١٤٠/٢)، وَتَارِيخُ ابْنِ الْوَرْدِيِّ (١٣٨/٢)، وَمِرَاةُ الْجَنَانِ (٣٢/٤)، وَنَكْتُ الْهِمَيَانِ (١٧٨)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (١٣٩/١٧)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (٨٥/١٣)، وَالْمُسْتَفَادُ مِنْ ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ (٢٦٥)، وَالْوَفَيَاتُ لِابْنِ قُنْفُذٍ (٣٠٢)، وَتَارِيخُ الْحَمِيسِ (٤١١/٢)، وَالْعَسْجَدُ الْمَسْبُوكُ (٣٦٧/٢)، وَطَبَقَاتُ النَّحْوِيِّينَ لِابْنِ قَاضِي شُهْبَةَ (وَرَقَّة: ١٦٥)، وَالنُّجُومُ الزَّاهِرَةُ (٢٤٦/٦)، وَتَارِيخُ ابْنِ الْفَرَاتِ (١٠) (وَرَقَّة: ٣، ٢)، وَبُغْيَةُ الْوُعَاةِ (٣٧/٢)، وَطَبَقَاتُ الْمُفَسِّرِينَ (٢٢١/١)، وَالشُّذْرَاتُ (٦٧/٥)، (١٢١/٧).

وَعَرَفْتُ مِنْ أَوْلَادِ الشَّيْخِ أَبِي الْبَقَاءِ: عَبْدَ الرَّحْمَنِ، زَيْنَ الدِّينِ (ت: ٦٣٤ هـ) نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (ت: ؟). وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَبَا نَصْرِ (ت: ؟)، وَرَدَّ ذِكْرُهُمَا فِي سَمَاعِ كِتَابِ أَبِيهِمَا «الْمَشُوفِ الْمَعْلَمِ...» حَيْثُ سَمِعَهُ أَحُوهُمَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ عَلَى أَبِيهِ. وَمِنْ أَحْفَادِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ =

الأزجي، المقرئ، الفقيه، المفسر، الفرضي، اللغوي، النحوي، الضرير،
محب الدين، أبو البقاء بن أبي عبد الله بن أبي البقاء.

وُلِدَ بِـ«بَغْدَادَ» سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، هَكَذَا قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ،
وَذَكَرَ الْمُدَيْنِيُّ: أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ مَوْلِدِهِ فَقَالَ: سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ، وَقَالَ الْقَطِيعِيُّ:
سَأَلْتُهُ عَنْ مَوْلِدِهِ فَقَالَ: فِي حُدُودِ سَنَةِ تِسْعٍ وَثَلَاثِينَ.

وَقَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْبَطَّائِحِيِّ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي الْحَسَنِ
ابْنِ الْبَطِّي، وَأَبِي زُرْعَةَ الْمَقْدِسِيِّ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ النُّقُورِ، وَابْنَ هُبَيْرَةَ الْوَزِيرِ.
وَقَرَأَ الْفِقْهَ عَلَى الْقَاضِي أَبِي يَعْلَى الصَّغِيرِ، وَأَبِي حَكِيمٍ التَّهْرَاوَانِيِّ حَتَّى بَرَعَ
فِيهِ. وَأَخَذَ النَّحْوَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَشَّابِ. وَأَبِي الْبَرَكَاتِ بْنِ نَجَاحٍ.
وَاللُّغَةَ عَنْ ابْنِ الْقَصَّابِ. وَبَرَعَ فِي فُنُونِ عِدِيدَةٍ مِنَ الْعِلْمِ، وَصَفَّ التَّصَانِيفَ
الكَثِيرَةَ، وَرَحَلَتْ إِلَيْهِ الطَّلَبَةُ مِنَ التَّوَّاجِحِ، وَأَقْرَأَ الْمَذْهَبَ وَالْفَرَائِضَ،
وَالنَّحْوَ، وَاللُّغَةَ، وَانْتَفَعَ بِهِ حَلَقٌ كَثِيرٌ.

قَالَ أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْحَنْبَلِيِّ الْمُلقَّبُ بِـ«نَاصِحِ الدِّينِ» كَانَ - يَعْنِي أَبُو الْبَقَاءِ -
إِمَامًا فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ، إِمَامًا فِي الْفِقْهِ، إِمَامًا فِي اللُّغَةِ، إِمَامًا فِي النَّحْوِ، إِمَامًا
فِي الْعَرُوضِ، إِمَامًا فِي الْفَرَائِضِ، إِمَامًا فِي الْحِسَابِ، إِمَامًا فِي مَعْرِفَةِ الْمَذْهَبِ،
إِمَامًا فِي الْمَسَائِلِ النَّظَرِيَّاتِ، وَلَهُ فِي هَذِهِ الْأَنْوَاعِ مِنَ الْعُلُومِ مُصَنَّفَاتٌ
مَشْهُورَةٌ، قَالَ: وَكَانَ مُعِينًا لِلشَّيْخِ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ الْجَوَازِيِّ فِي الْمُنَاسَبَةِ،

وَكَانَ مُتَدَيِّنًا، قَرَأْتُ عَلَيْهِ كِتَابَ «الْفَصِيحِ» لِثَعْلَبٍ مِنْ حِفْظِي، وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ بَعْضَ كِتَابِ «التَّصْرِيفِ»^(١) لِابْنِ جَنِّي.

وَقَالَ الْإِمَامُ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ أَبِي الْجَيْشِ: كَانَ يُفْتِي فِي تِسْعَةِ عُلُومٍ، وَكَانَ وَاحِدَ زَمَانِهِ فِي النَّحْوِ، وَاللُّغَةِ، وَالْحِسَابِ، وَالْفَرَائِضِ، وَالْجَبْرِ وَالْمُقَابَلَةِ وَالْفِقْهِ، وَإِعْرَابِ الْقُرْآنِ، وَالْإِتْرَاءَاتِ الشَّاذَّةِ، وَلَهُ فِي كُلِّ هَذِهِ الْعُلُومِ تَصَانِيفٌ، كِبَارٌ، وَصِغَارٌ، وَمُتَوَسِّطَاتٌ، وَذَكَرَ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَيْهِ كَثِيرًا.

وَقَالَ ابْنُ الدُّبَيْيِّ: كَانَ مَتَفَنًّا فِي الْعُلُومِ، لَهُ مُصَنَّفَاتٌ حَسَنَةٌ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ وَقِرَاءَاتِهِ الْمَشْهُورَةِ، وَإِعْرَابِ الْحَدِيثِ، وَالنَّحْوِ وَاللُّغَةِ، سَمِعْتُ عَلَيْهِ، وَنَعَمَ الشَّيْخُ كَانَ.

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: قَرَأْتُ عَلَيْهِ كَثِيرًا مِنْ مُصَنَّفَاتِهِ، وَصَحْبَتُهُ مُدَّةً طَوِيلَةً، وَكَانَ ثِقَةً، مُتَدَيِّنًا، حَسَنَ الْأَخْلَاقِ، مُتَوَاضِعًا، كَثِيرَ الْمَحْفُوظِ، وَكَانَ مُحِبًّا لِلِاسْتِغَالِ وَالِإِسْغَالِ، لَيْلًا وَنَهَارًا، مَا يَمْضِي عَلَيْهِ سَاعَةٌ إِلَّا وَوَاحِدٌ يَقْرَأُ عَلَيْهِ، أَوْ يُطَالَعُ لَهُ، حَتَّى ذُكِرَ لِي أَنَّهُ بِاللَّيْلِ تَقْرَأُ لَهُ زَوْجَتُهُ فِي كُتُبِ الْأَدَبِ وَغَيْرِهَا، قَالَ: وَبَقِيَ مُدَّةً مِنْ عُمُرِهِ فَقَيْدُ النَّظِيرِ، مُتَوَحِّدًا فِي

(١) هُوَ الْمَعْرُوفُ بِـ «التَّصْرِيفِ الْمُلوَكِّيِّ» مُحْتَصَرٌ لَطِيفٌ جَدًّا، مُفِيدٌ إِلَى الْعَايَةِ، شَرَحَهُ أَبُو الْبَقَاءِ يَعِيشُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ يَعِيشِ الْإِمَامُ الْمَشْهُورُ شَارِحَ الْمُفَصَّلِ (ت: ٦٤٣هـ) كَمَا تَرَحُّهُ قَبْلَ ذَلِكَ أَبُو الْقَاسِمِ عَمْرُ بْنُ نَائِبِ الثَّمَانِي (ت: ٤٤٢هـ) وَهُوَ مِنْ تَلَامِيذِ ابْنِ جَنِّي الْمُصَنِّفِ، وَهُمَا مَطْبُوعَانِ مَشْهُورَانِ، وَشَرَحَهُ غَيْرُهُمَا مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْهُمْ: أَبُو السَّعَادَاتِ بْنُ الشَّجَرِيِّ (ت: ٥٤٢هـ)، وَالْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عَمْرِو الْوَاسِطِيِّ (ت: ٦٢٦هـ).

فُنُونِهِ الَّتِي جَمَعَهَا مِنْ عُلُومِ الشَّرِيعَةِ وَالْآدَابِ، وَالْحِسَابِ، فِي سَائِرِ الْبِلَادِ، وَذَكَرَ لِي: أَنَّهُ أَضَرَّ فِي صِبَاهُ بِالْجُدَرِيِّ، وَذَكَرَ تَصَانِيفَهُ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: كَانَ أَبُو الْبَقَاءِ ^(١) إِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَنِّفَ كِتَابًا: أَحْضَرَتْ لَهُ عِدَّةٌ مُصَنِّفَاتٌ فِي ذَلِكَ الْفَنِّ، وَفُرِثَتْ عَلَيْهِ، فَإِذَا حَصَلَهُ فِي خَاطِرِهِ: أَمْلَأَهُ، فَكَانَ بَعْضُ الْفَضَلَاءِ يَقُولُ: أَبُو الْبَقَاءِ تَلْمِيزٌ تَلَامِيذُهُ، يَعْنِي: هُوَ تَبَعَ لَهُمْ فِيمَا يُلْقَوْنَهُ عَلَيْهِ. وَقَالَ الْمَرَاتِبِيُّ: ^(٢) سَمِعْتُ الشَّيْخَ أَبَا الْبَقَاءِ يَقُولُ: جَاءَ إِلَيَّ جَمَاعَةٌ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ فَقَالُوا: انْتَقِلْ إِلَيْنَا مَذْهَبَنَا وَنُعْطِكَ تَدْرِيسَ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ بِالنِّظَامِيَّةِ، فَأَقْسَمْتُ وَقُلْتُ: لَوْ أَقَمْتُمُونِي وَصَبَبْتُمْ عَلَيَّ الذَّهَبَ حَتَّى أَتَوَارَى، مَا رَجَعْتُ عَنْ مَذْهَبِي.

«ذَكَرُ تَصَانِيفِهِ»:

«تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ»، «الْبَيَانُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ» ^(٣) فِي مُجَلَّدَيْنِ، «إِعْرَابُ الشَّوَادِ» ^(٤)،

(١) فِي (ط): «أَبُو الْبَقَاءِ» خَطَأً طِبَاعَةً.

(٢) فِي (ط): «الْمَزَانِي» تَحْرِيفٌ، وَالنَّصُّ أَكْثَرُ وَضُوحًا فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ، قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «فَرَأْتُ بِخَطِّ السَّيْفِ بْنِ الْمَعْجِدِ، سَمِعْتُ الْمَرَاتِبِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْبَقَاءِ . . .» وَ(الْمَرَاتِبِيُّ) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ الْمَرَاتِبِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ت: ٦٤٤ هـ) حَنْبَلِيٌّ، ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ كَمَا سَيَأْتِي، قَالَ الْمُؤَلِّفُ ابْنُ رَجَبٍ هُنَاكَ: صَحِبَ بِـ«بَعْدَادَ» أَبَا الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيَّ وَأَخَذَ عَنْهُ.

(٣) كَذَا هُنَا، وَالْمَشْهُورُ «التَّبْيَانُ . . .» وَبِهَذِهِ التَّسْمِيَةِ طُبِعَ فِي الْقَاهِرَةِ سَنَةَ (١٩٧٦ م)،

وُطِّعَ قَبْلَ ذَلِكَ مَرَارًا بِاسْمِ «إِمْلَاء مَا مَنَ بِهِ الرَّحْمَنُ . . .».

(٤) طُبِعَ آخِرًا سَنَةَ (١٤١٧ هـ) بَدَارِ عَالَمِ الْكُتُبِ، بِيْرُوتِ.

«مُتَشَابِهُ الْقُرْآنِ» «عَدَدُ الْآيِ» «إِعْرَابُ الْحَدِيثِ»^(١) كِتَابُ «التَّعْلِيقِ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ» فِي الْفِقْهِ «شَرْحُ الْهِدَايَةِ» لِأَبِي الْخَطَّابِ^(٢) فِي الْفِقْهِ، كِتَابُ «الْمَرَامِ فِي نَهَايَةِ الْأَحْكَامِ» فِي الْمَذْهَبِ، كِتَابُ «مَذَاهِبِ الْفُقَهَاءِ» «النَّاهِضُ فِي عِلْمِ الْفَرَائِضِ» «بُلْغَةُ الرِّائِضِ فِي عِلْمِ الْفَرَائِضِ» وَ«كِتَابُ آخَرُ فِي الْفَرَائِضِ» لِلْخُلَفَاءِ «الْمُنْفَحُ مِنَ الْخَطْلِ فِي عِلْمِ الْجَدْلِ»^(٣) «الْاِعْتِرَاضُ عَلَى دَلِيلِ التَّلَازُمِ وَدَلِيلِ التَّنَافِي» جُزْءُ «الِاسْتِيعَابُ فِي عِلْمِ الْحِسَابِ» «الْلُبَّابُ فِي [عِلَلِ]»^(٤) «الْبِنَاءِ وَالْإِعْرَابِ» «شَرْحُ الْإِيضَاحِ»^(٥) «شَرْحُ اللَّمَعِ»^(٦) «شَرْحُ التَّلْقِينِ» فِي النَّحْوِ «التَّلْخِصُ» فِي النَّحْوِ

(١) طَبْعُ مَرَارًا. وَاسْمُهُ: «إِعْرَابُ مَا يُشْكِلُ...» وَهُوَ عَلَى «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ...» لابن الجوزي.

(٢) يُرَاجَعُ: هَامِشُ تَرْجَمَةِ أَبِي الْخَطَّابِ مَحْفُوظِ بْنِ أَحْمَدَ (ت: ٥١٠هـ) لِمَعْرِفَةِ شُرَاحِ «الْهِدَايَةِ».

(٣) اخْتَصَرَهُ تَلْمِيزُهُ صَفِي الدِّينِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ عَبْدِ الْحَقِّ الْبَغْدَادِيِّ (ت: ٧٣٩هـ)، وَنَقَلَ عَنْهُ الطُّوفِيُّ فِي «الصَّعْقَةِ الْغَضَبِيَّةِ».

(٤) هَكَذَا اسْمُ الْكِتَابِ عَلَى نُسخِهِ الْخَطِّيَّةِ، وَقَدْ أَطْلَعْتُ عَلَى سِتِّ نُسخٍ خَطِّيَّةٍ مِنَ الْكِتَابِ، وَكُنْتُ قَدْ عَقَدْتُ الْعَزْمَ عَلَى إِخْرَاجِهِ إِلَّا أَنِّي عَلِمْتُ أَنَّ أَخِي الْفَاضِلَ خَلِيلَ بُنْيَانَ الْحُسُونِ مِنْ جَامِعَةِ «بَغْدَادٍ» قَدْ حَقَّقَهُ فِي رِسَالَةٍ عِلْمِيَّةٍ أَظُنُّهُ فِي جَامِعَةِ الْقَاهِرَةِ فَصَرَفْتُ النَّظَرَ عَنْ إِخْرَاجِهِ، وَعَلِمْتُ مِنْهُ - حَفِظَهُ اللَّهُ - أَنَّهُ سَيَخْرِجُ ضِمْنَ مَطْبُوعَاتِ وَزَارَةِ الْأَوْقَافِ الْعِرَاقِيَّةِ، ثُمَّ بَعْدَ مُدَّةٍ خَرَجَ الْكِتَابُ مُحَقَّقًا مَطْبُوعًا فِي مَرْكَزِ جُمُعَةِ الْمَاجِدِ بِتَحْقِيقِ غَازِي مُخْتَارٍ وَذَلِكَ سَنَةَ (١٤١٦هـ) اعْتَمَدَ فِي إِخْرَاجِهِ عَلَى نُسخَتَيْنِ! (٥) هُوَ شَرْحُ «الِإِيضَاحِ وَاللَّكْمَلَةِ» لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ، لَهُ ثَلَاثُ نُسخٍ خَطِّيَّةٍ، أَجْمَلُهَا وَأَحْسَنُهَا فِي مَكْتَبَةِ الْفَاتِحِ بِتُرْكِيَا رَقْمَ (٤٩٠٩) حَقَّقَ الدُّكْتُورُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْحُمَيْدِيُّ فِي جَامِعَةِ الْإِمَامِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعُودٍ فِي الرَّيَاضِ، الْجُزْءُ الْأَوَّلُ، وَلَمْ يُنْشَرْ بَعْدُ.

(٦) اسْمُهُ: «الْمُتَّبِعُ فِي شَرْحِ اللَّمَعِ»، وَ«الْلَمْعُ فِي عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ»، لِأَبِي الْفَتْحِ بْنِ جَنِّيٍّ (ت: =

«الإشارة» في النحو «تعليقٌ على مُفَصِّلِ الزَّمَخْشَرِيِّ»^(١) «شرحُ الحَمَاسَةِ»^(٢)
 «غَوَامِضُ الْأَلْفَاظِ اللَّغَوِيَّةِ لِلْمَقَامَاتِ الْحَرِيرِيَّةِ»^(٣) «شرحُ خُطْبِ ابْنِ بُبَاتَةَ»^(٤)
 «شرحُ بَعْضِ قِصَائِدِ رُوْبَةِ، «شرحُ لُغَةِ الْفِقْهِ» أَمْلَاهُ عَلَى ابْنِ النَّجَّارِ الْحَافِظِ
 «شرحُ دِيْوَانِ الْمُتَنَبِّي»^(٥) «مَسَائِلُ مُفْرَدَةٍ» «أَجْوِبَةُ مَسَائِلَ وَرَدَتْ مِنْ «حَلَب»
 «الْمَشُوفُ»^(٦) الْمُعَلِّمُ فِي تَرْتِيبِ إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ» «تَلْخِصُ

= (٣٩٢)، وَشَرَحَ أَبِي الْبَقَاءِ مِنَ الْكُتُبِ الَّتِي وَصَلَتْهَا، وَلَهُ أَرْبَعُ نُسَخٍ خَطِيَّةٍ، وَأَلْفَ ابْنِ
 إِيَّازِ النَّحْوِيِّ الْبَغْدَادِيِّ (ت: ٦٨١ هـ) «مَآخِذُ الْمُتَنَبِّي» أَوْ «التَّعْلِيقُ عَلَى الْمُتَنَبِّي» يَظْهَرُ
 أَنَّهَا انْتِقَادَاتٌ لِكِتَابِ أَبِي الْبَقَاءِ، ذَكَرَ ذَلِكَ فِي كِتَابِيهِ: «قَوَاعِدُ الْمُطَارَحَةِ» (ورقة: ١٣،
 ٣١) وَغَيْرَهُمَا، مِنْ نُسَخَةِ دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ، وَ«الْمَخْصُوفِ فِي شَرْحِ الْفُصُولِ»،
 انْظُرْ مَثَلًا وَرَقَةَ (١٠٣)، مِنْ نُسَخَةِ كُتُبِي بَرْكِيَا رَقْمَ (١٤٩١)، وَطُبِعَ كِتَابُ أَبِي
 الْبَقَاءِ فِي جَامِعَةِ قَارِيُوسْ بِلِيَا سَنَةِ (١٩٩٤ م).

(١) نُسِبَ إِلَى أَبِي الْبَقَاءِ عِدَّةُ نُسَخٍ فِي مَكْتَبَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَقَفْتُ عَلَيْهَا جَمِيعًا، وَلَمْ يُثْبِتْ
 عِنْدِي نِسْبَةُ أَيِّ نُسَخَةٍ مِنْهَا إِلَى أَبِي الْبَقَاءِ!؟

(٢) لَهُ نُسَخٌ مُخْتَلِفَةٌ ذَكَرْتُهَا فِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِي: «التَّبَيُّنُ عَنْ مَذَاهِبِ النَّحْوِيِّينَ».

(٣) لَهُ نُسَخٌ مُخْتَلِفَةٌ، جَيِّدَةٌ وَطُبِعَ الْجُزْءُ الْأَوَّلُ مِنْهُ فِي بَغْدَادَ.

(٤) لَهُ نُسَخٌ مُخْتَلِفَةٌ، وَحَقَّقْتُهُ إِحْدَى طَالِبَاتِ كُلِّيَةِ الْبَنَاتِ بِجِدَّةَ، وَلَمْ يُطْبَعْ بَعْدُ.

(٥) هُوَ فِي الْغَالِبِ - إِعْرَاقُ دِيْوَانِ الْمُتَنَبِّي لَا شَرْحُهُ، وَالْمَطْبُوعُ بِاسْمِ شَرْحِ دِيْوَانِ الْمُتَنَبِّي
 لِأَبِي الْبَقَاءِ هِيَ نِسْبَةُ خَطَأٍ بِلَا رَيْبٍ، وَالْمَكَانُ هُنَا لَا يَتَّسِعُ لَتَفْصِيلِ ذَلِكَ، وَقَدْ انْتَهَى إِلَى
 هَذِهِ الْحَقِيقَةِ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ. فِي مُقَدِّمَتِهِمُ الدُّكْتُورُ مُصْطَفَى جَوَادُ، رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٦) فِي (ط): «الْمَشُوقُ» وَطُبِعَ كِتَابُ أَبِي الْبَقَاءِ فِي مَرْكَزِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ فِي جَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى
 بِمَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ سَنَةِ (١٤٠٣ هـ).

أَبْيَاتِ شِعْرِ لِأَبِي عَلِيٍّ «تَهْذِيبُ الْإِنْسَانِ بِتَقْوِيمِ اللِّسَانِ» «الْإِعْرَابُ عَنْ عِلَلِ
الْإِعْرَابِ»^(١) وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَمِنْ شِعْرِهِ يَمْدَحُ الْوَزِيرَ ابْنَ الْقَصَّابِ :^(٢)
بِكَ أَضْحَى جِنْدُ الزَّمَانِ مُحَلَّى بَعْدَ مَا كَانَ مِنْ حُلَاهُ مُخَلَّى
لَا يُجَارِيكَ فِي نِجَارِيكَ خَلْقٌ أَنْتَ أَغْلَى قَدْرًا وَأَعْلَى مَحَلًّا
عِشْتَ تُحِبِّي مَا قَدْ أُمِيتَ مِنَ الْفَضْلِ لِي وَتَنْفِي جَوْرًا وَتَطْرُدُ مَحَلًّا
قَالَ ابْنُ السَّاعِي : ذَكَرَ شَيْخُنَا أَبُو الْبَقَاءِ إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ قَطُّ سِوَى هَذِهِ الْأَبْيَاتِ
كَذَا قَالَ : وَقَدْ قَالَ ابْنُ الْقَطِيعِيِّ : أَنَشَدَنِي أَبُو الْبَقَاءِ لِنَفْسِهِ :^(٣)

(١) لَعَلَّهُ هُوَ تَفْسُهُ : «الْبَابُ فِي عِلَلِ الْبِنَاءِ وَالْإِعْرَابِ» السَّالِفُ الذِّكْرُ .

(٢) قَالَ الصَّفْدِيُّ إِنَّهَا فِي مَدْحِ ابْنِ الْمَهْدِيِّ ، وَابْنُ الْقَصَّابِ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ ، وَابْنُ مَهْدِي هُوَ
نَاصِرُ بْنُ مَهْدِي الْعَلَوِيُّ الْمَارْتَنْدَرَانِيُّ الْوَزِيرُ ، تَقَلَّدَ الْوِزَارَةَ بِـ «بَغْدَادَ» سَنَةَ (٦٠٢هـ) ثُمَّ
قُبِضَ عَلَيْهِ سَنَةَ (٦٠٤هـ) وَبَقِيَ بِـ «بَغْدَادَ» إِلَى أَنْ تُوُفِّيَ سَنَةَ : (٦١٧هـ) يُرَاجَعُ :
الْكَامِلُ (١٢ / ٤٠٠) وَمُفْرَجُ الْكُرُوبِ (٩١ / ٤) ، وَالْفَخْرِيُّ (٣٢٥) ، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ
(١٣ / ٤٧) ، وَالْعَسَجَدُ الْمَسْبُوكُ (٢ / ٣٨٣) .

(٣) عَنِ الْمُؤَلَّفِ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» وَهِيَ تُوَافِقُ فِي رَوِيِّهَا وَوَزْنِهَا وَمَعْنَاهَا قَصِيدَةً فِي
أَزْهَارِ الرِّيَاضِ لِلْقَاضِي عِيَاذِ (١ / ٣١٠ ، ٣١١) ، نُسِبَتْ إِلَى لِسَانِ الدِّينِ بْنِ الْحَطِيبِ ،
صَاحِبِ «الْإِحَاطَةِ فِي أَخْبَارِ غَرْنَاطَةِ» ، الْإِمَامِ الْمَشْهُورِ (ت : ٧٧٦هـ) قَالَ : أَوْ لِبَعْضِ
الْمَشَارِقَةِ ، وَنُسِبَهَا الصَّفْدِيُّ إِلَى ابْنِ الْقَوَّاسِ .

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِينَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - :
الَّذِي أَطْلُقُ أَنَّ هَذِهِ الْقَصِيدَةَ لَيْسَتْ لِأَبِي الْبَقَاءِ ؛ لِأَنَّ أَسْلُوبَهَا يَخْتَلِفُ عَنِ الْمَقْطُوعَاتِ
الَّتِي نُسِبَتْ إِلَيْهِ ؛ وَلَآَنَّ ابْنَ الشَّعَارِ قَالَ فِي كِتَابِهِ عَقُودُ الْجَمَالِ (٣ / ١٦٩) ، وَكَانَ قَلِيلَ
الْإِلْمَامِ بِقَوْلِ الشَّعْرِ . قَالَ ابْنُ الشَّعَارِ : «وَكُتِبَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْفُضَلَاءِ هَذِهِ الْأَبْيَاتِ وَسَأَلَهُ =

أَشْكُو إِلَى اللَّهِ مَا أَلْقَى مِنَ الْكَمَدِ
وَهِيَ اضْطَبَّارِي وَهَادِمَعِي يَنْمُ عَلَيَّ
قَدْ كُنْتُ وَالشَّمْلُ مَلْمُومًا بِهِمْ فَرَقًا
فَكَيْفَ حَالِي وَقَدْ شَطَّ الْمَزَارُ بِهِمْ
طَارَ الْفَوَادُ شِعَاعًا سَاعَةً احْتَمَلُوا
أَنْتَى أَلْدُ بَعِيثٍ بَعْدَ بُعْدِهِمْ
يَا وَيْحَ قَلْبِي مِنْ شَوْقٍ أَكَابِدُهُ
حُكْمُ الْهَوَى جَائِرٌ عُذْوَانُهُ هَدَرٌ
قَدْ رَقَّ قَلْبِي ظُلُومٌ مَا يَرِقُّ لَهُ

وَمِنْ فِرَاقٍ حَيِّبٍ فَتَّ فِي عَضْدِي
بَرْحِ الْهَوَى بِي وَأَنْ قَدْ خَانَنِي جَلْدِي
مِنْ الْفِرَاقِ وَإِشْفَاقِي عَلَى الرَّصْدِ
عَنِّي وَبُدَّلَ قُرْبُ الدَّارِ بِالْبَعْدِ
وَأَلَّفَ الْبَيْنَ بَيْنَ الْجَفْنِ وَالسُّهْدِ
وَالرُّوْحُ فِي بَلَدٍ وَالْجِسْمُ فِي بَلَدٍ
ضَعِفْتُ عَنْهُ فَمَنْ ذَا أَخَذَ بِيَدِي
قَتْلَاهُ ظُلْمًا بِلَا عَقْلٍ وَلَا قَوْدِ
مِنْ الْغَرَامِ الَّذِي أَحْنَى عَلَى كَبِيدِي

الجواب عنها وهي :

مَرَّ بِنَا شَادِنٌ فَقَلْنَا
فَقَالَ ثُلُثُ ثَمَانٍ عَشْرٍ
تُجْعَلُ آحَادُهَا حِسَابًا
فَبَيَّنُوهُ فَمِثْلُ هَذَا

مَا لَاسِمُ يَا أَيُّهَا الْغَزَالُ
تُضْرَبُ فِي مِثْلِ مَا يُقَالُ
وَيَجْبُرُ النَّاقِصَ الْكَمَالُ
يَعْجُزُ عَنْ كَشْفِهِ الرَّجَالُ

فَأَجَابَهُ أَبُو الْبَقَاءِ :

يَا حَاسِبًا مَا لَهُ مِثَالُ
إِنِّي أَرَى مَا سَأَلْتَ عَنْهُ
الْإِسْمُ عَيْسَى بِمُقْتَضَى مَا
تَسْعِينِ فَأَعْدُدْ حُرُوفَ عَيْسَى
هَذَا جَوَابٌ لَهُ اتَّجَاهُ

غَوَضَتْ وَاسْتَعْجَمَ السُّؤَالُ
مُبَيَّنًا مَا بِهِ اِغْتِلَالُ
ذَكَرْتَ فَلْيُفْهَمِ الْمَقَالُ
مِنْ بَعْدِ سِتِّينَ وَالْكَمَالُ
وَعَيْرُ هَذَا لَهُ مُحَالُ

أَحْنَى الضُّلُوعِ عَلَى قَلْبٍ تَمَلَّكَهُ مَنْ لَيْسَ يَحْنُو عَلَى صَبٍّ بِهِ كَمِدي
قَالَ: وَأَشَدَّنِي أَبُو الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيُّ لِنَفْسِهِ:

صَادَ قَلْبِي عَلَى الْعَقِيقِ غَزَالٌ ذُو نِفَارٍ وَصَالُهُ مَا يُنَالُ
فَاتِرُ الطَّرَفِ تَحَسَّبُ الْجَفْنَ مِنْهُ نَاعِسًا وَالتُّعَاسُ مِنْهُ مُدَالٌ

أَخَذَ عَنْهُ الْعَرَبِيَّةَ خَلْقٌ كَثِيرٌ، وَأَخَذَ عَنْهُ الْفِقْهَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَصْحَابِ، كَالْمَوْفَّقِ
ابْنِ صُدَيْقٍ، وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى الْحَرَّانِيِّ. وَسَمِعَ مِنْهُ الْحَدِيثَ خَلْقٌ كَثِيرٌ،
وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ الدُّبَيْثِيِّ، وَابْنُ النَّجَّارِ، وَالضَّيَاءُ، وَابْنُ الصَّيْرَفِيِّ، وَبِالْإِجَازَةِ
جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ: الْكَمَالُ الْبَزَّازُ الْبَغْدَادِيُّ^(١).

وَتُوَفِّيَ لَيْلَةَ الْأَحَدِ ثَامِنَ رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةَ سِتِّ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ
مِنَ الْغَدِ، بِمَقْبَرَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بِ«بَابِ حَرْبٍ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيُّ (أَنَا) أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى
ابْنُ أَبِي مَنْصُورٍ الْحَرَّانِيُّ حُضُورًا (أَنَا) أَبُو الْبَقَاءِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعُكْبَرِيُّ
(أَنَا) أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي (أَنَا) مَالِكُ بْنُ أَحْمَدَ الْبَانِيَّاسِيُّ (أَنَا)
أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ الْحَافِظُ (ثَنَا) أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ
يُوسُفَ بْنِ خَلَّادٍ (ثَنَا) أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ (ثَنَا) يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ،
عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ

(١) أَخَصِيْتُ بَعْضَ الْآخِذِينَ عَنْ أَبِي الْبَقَاءِ فِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِهِ: «التَّبَيِّن...» فَرَأَدُوا عَلَى
أَرْبَعِينَ عَالِمًا، ثُمَّ عَثَرْتُ عَلَى آخِرِينَ بَعْدَ ذَلِكَ.

نَزَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَتْ لَهُ حُجَّةٌ، وَمَنْ مَاتَ مُفَارِقًا لِلْجَمَاعَةِ مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً»^(١).

«ذِكْرُ شَيْءٍ مِنْ فَوَائِدِهِ وَكَلَامِهِ فِي الْفِقْهِ وَغَيْرِهِ»

- ذَكَرَ أَبُو الْبَقَاءِ فِي «شَرْحِ الْهِدَايَةِ» وَجْهًا بِدُخُولِ الْإِسْتِحَاضَةِ فِي مُدَّةِ التَّفَاسِ، وَقَدْ حَكَاهُ قَبْلَهُ الْقَاضِي فِي «شَرْحِ الْمَذْهَبِ».

- وَحَكَى فِيْمَا إِذَا حَكَ أَسْفَلَ الْخُفِّ بِعُودٍ وَنَحْوِهِ مِنَ النَّجَاسَةِ، فَهَلْ يَقُومُ مَقَامَ ذَلِكَ بِالْأَرْضِ فِي طَهَارَتِهِ أَوِ الْعَفْوِ عَنْهُ، وَجْهَيْنِ.

- وَقَالَ فِيهِ: الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ الْأَهْلِيُّ وَالْوَحْشِيُّ سَوَاءٌ فِي قَطْعِ الصَّلَاةِ، قَالَ: وَقَالَ الشَّرِيفُ: رَأَيْتُ فِي بَعْضِ نُسَخٍ: «الْمُجَرَّدُ» يَقْطَعُ الْحِمَارُ الْأَهْلِيَّ.

وَقَالَ فِيهِ: لَمْ أَجِدْ لِأَصْحَابِنَا فِي بَعْضِ الْآيَةِ الَّتِي يَجُوزُ لِلْجُنُبِ قِرَاءَتُهَا حَدًّا، وَظَاهِرُ قَوْلِهِمْ: إِنَّهُ يَجُوزُ ذَلِكَ، وَإِنْ كَثُرَ الْبَعْضُ، وَكَانَ بِمَنْزِلَةِ آيَاتِ مُتَوَسِّطَةٍ، وَالْأَمْرُ مَحْمُولٌ عَلَيَّ غَيْرِ ذَلِكَ، وَهُوَ أَنْ يُحْمَلَ الْبَعْضُ عَلَى مِقْدَارِ دُونَ آيَةٍ مُتَوَسِّطَةٍ، إِذَا كَانَ كَلَامًا تَامًا غَيْرَ مُتَعَلِّقٍ بِمَا قَبْلَهُ وَمَا بَعْدَهُ.

وَحَكَى ابْنُ الصَّيْرِفِيِّ أَيْضًا، عَنْ أَبِي الْبَقَاءِ: أَنَّهُ كَانَ يَخْتَارُ جَوَازَ أَخْذِ بَنِي هَاشِمٍ مِنَ الزَّكَاةِ إِذَا مُنِعُوا حَقَّهُمْ مِنْ خُمْسِ الْغَنِيمَةِ.

وَقَالَ ابْنُ الصَّيْرِفِيِّ أَيْضًا: خَرَجْتُ جَوَازَ دَفْعِ الرِّشْوَةِ إِلَى الْقَاضِي

(١) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٧٠/٢، ٩٣، ٩٧، ١٥٤)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي السُّنَنِ رَقْم (١٠٧٥)،

(١٠٧٦)، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ، وَرَوَاهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي صَحِيحِهِ رَقْم (٤٥٧٨) وَمُسْلِمٌ بِمَعْنَاهُ رَقْم

(١٨٥١) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا. عَنْ هَاشِمٍ «الْمَنْهَجُ الْأَحْمَدِيُّ».

الظالم لدفع ظلمه على عامل الخراج، وذاكرت بذلك شَيْخِي أَبَالْبَقَاءِ فَلَمْ يُصَوِّبْهُ، قَالَ: ثُمَّ رَأَيْتُ ابْنَ عَقِيلٍ فِي «فُنُونِهِ» صَرَّحَ بِمَا خَرَّجْتُهُ.

قَالَ: وَسَمِعْتُ شَيْخَنَا أَبَالْبَقَاءِ يَقُولُ: فِيمَنْ رَأَى رَجُلًا نَائِمًا، وَقَدْ دَخَلَ عَلَيْهِ وَقْتُ الصَّلَاةِ: لَا يُوقِظُهُ؛ لِأَنَّهُ غَيْرُ مُحَاطَبٍ، قَالَ: وَيَغْلِبُ عَلَى ظَنِّي أَنَّهُ حَكَاهُ عَنْ شَيْخِهِ أَبِي حَكِيمٍ.

قَالَ: وَقَرَأْتُ بِحَظِّ بَعْضِ أَصْحَابِ أَبِي الْخَطَّابِ: أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا الْخَطَّابِ عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ يُوقِظُهُ، قَالَ: وَحَكَى عَنْ شَيْخِنَا أَبِي مُحَمَّدٍ ابْنِ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيِّ مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ: وَرَأَيْتُ فِي «فُنُونِ ابْنِ عَقِيلٍ» هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ، وَقَدْ جَرَتْ فِيهَا مُذَاكَرَاتٌ بَيْنَ ابْنِ عَقِيلٍ وَرَجُلٍ آخَرَ مُعَيَّنٍ، وَاخْتَلَفَا فِي ذَلِكَ.

وَمِنْ كَلَامِهِ فِي «حَوَاشِي الْمِفْصَلِ»^(١)، «أَفْعَلُ» تُسْتَعْمَلُ عَلَى وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: يَدُلُّ عَلَى أَنَّ فَضْلَ الْمَذْكُورِ زَائِدٌ عَلَى فَضْلٍ مَنْ أُضِيفَ إِلَيْهِ «أَفْعَلُ» فَهَذَا يُسْتَعْمَلُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ، بِ«مِنْ» كَقَوْلِكَ: زَيْدٌ أَفْضَلُ مِنْ عَمْرٍو، وَهَذَا لَا يُنْتَى، وَلَا يُجْمَعُ وَلَا يُؤَنَّثُ، لِإِلْعَالِهِ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعُهَا، وَبِالإِضَافَةِ كَقَوْلِكَ: زَيْدٌ أَفْضَلُ الْقَوْمِ، وَهَذَا لَا يُضَافُ إِلَى مُضَافٍ إِلَى ضَمِيرِهِ، فَلَا تَقُولُ: زَيْدٌ أَفْضَلُ إِخْوَتِهِ، وَبِالْأَلْفِ وَاللَّامِ، كَقَوْلِكَ: زَيْدٌ الْأَفْضَلُ.

(١) سَمَّاهُ هُنَا «حَوَاشِي» وَسَبَقَ لَهُ أَنْ ذَكَرَهُ بِاسْمِ «تَعْلِيقٍ...» وَهُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَتُسْتَبْعَدُ مَعَهُمَا أَنْ يَكُونَ شَرْحًا مُتَكَامِلًا كَمَا يُفْهَمُ مِنْ مَعْنَى الشَّرْحِ؛ لِذَلِكَ اسْتَبْعَدْتُ كَثِيرًا مِمَّا نُسِبَ إِلَيْهِ مِنَ الشُّرُوحِ الْمُتَكَامِلَةِ؛ لِهَذَا وَلِغَيْرِهِ.

وَالْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّ لَا يَكُونُ «أَفْعَلُ» لِلزِّيَادَةِ، بَلْ لِاسْتِهَارِ الْمَذْكُورِ بِالْفَضْلِ وَتَخْصِيصِهِ مِنْ دُونِهِمْ، كَقَوْلِكَ: زَيْدٌ أَفْضَلُ الْقَوْمِ، كَمَا تَقُولُ: فَاضِلٌ، وَعَلَى هَذَا: يَجُوزُ أَنْ يُضَافَ إِلَى مُضَافٍ إِلَى ضَمِيرِهِ، كَقَوْلِكَ: زَيْدٌ أَفْضَلُ قَوْمِهِ، وَأَحْسَنُ إِخْوَتِهِ، أَيْ: هُوَ الْفَاضِلُ مِنْ بَيْنِهِمْ، وَهَذَا يُنْتَنَى وَيُجْمَعُ وَيُؤْتَى.

- وَمِنْهُ: الْفَرْقُ بَيْنَ قَوْلِهِ: مَنْ دَخَلَ دَارِي فَلَهُ دِرْهَمٌ، وَمَنْ دَخَلَ دَارِي لَهُ دِرْهَمٌ، بِإِسْقَاطِ الْفَاءِ، أَيْ: إِنَّهُ مَعَ إِثْبَاتِهَا يَكُونُ ضَامِنًا لَهُ الدَّرْهَمُ عَلَى دُخُولِهِ، وَمَعَ سَقُوطِهَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَخْبَرَ عَنْهُ بِأَنَّهُ يَمْلِكُ دِرْهَمًا، لِأَنَّهُ ضَمِنَ لَهُ شَيْئًا.

وَقَالَ: الْفَرْقُ بَيْنَ «وَاوٍ مَعَ» «وَاوٍ الْعَطْفِ» يَتَبَيَّنُ بِقَوْلِكَ: «قُمْ أَنْتَ وَزَيْدٌ» إِذَا رَفَعْتَ «زَيْدٌ» كُنْتَ أَمْرًا لِهَمَا بِالْقِيَامِ، لِأَنَّ حُكْمَ الْعَطْفِ أَنْ يُشْرَكَ بَيْنَ الْمَعْطُوفِ وَالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ فِي الْعَامِلِ، وَإِذَا نَصَبْتَ كُنْتَ أَمْرًا الْمُخَاطَبَ أَنْ يَتَابَعَ زَيْدًا فِي الْقِيَامِ، وَلَسْتَ أَمْرًا زَيْدًا بِالْقِيَامِ، حَتَّى لَوْ لَمْ يَقُمْ لَمْ يَلْزَمْ الْمُخَاطَبُ الْقِيَامَ؛ لِأَنَّ هَذَا هُوَ حُكْمُ «مَعَ».

- وَمِنْ كَلَامِهِ - وَنَقَلْتُهُ مِنْ خَطِّ ابْنِ الصَّيْرِفِيِّ - «لَوْ» تَقَعُ فِي الْكَلَامِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ.

أَحَدُهَا: امْتِنَاعُ الشَّيْءِ لِمُتِنَاعِ غَيْرِهِ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى «إِنْ» الشَّرْطِيَّةِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿^(١) وَلَا مَآئِدٌ

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢١.

مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ﴿١﴾ .

وَالثَّالِثُ : أَنَّ تَكُونَ بِمَعْنَى «أَنَّ» النَّاصِبَةَ لِلْفِعْلِ الْمُسْتَقْبَلِ ، وَلَكِنَّهَا لَا تَنْصِبُ ، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ وَالشَّعْرِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿١﴾ وَدُّوا لَوْ يُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ ﴿٢﴾ ﴿٣﴾ يَوَدُّ الْمُجْرِمُ لَوْ يَفْتَدِي ﴿٤﴾ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِلْامْتِنَاعِ ؛ إِذْ لَا جَوَابَ لَهَا ، وَلَآنَ «وَدَّ» لَا تَعْلُقُ عَنِ الْعَمَلِ ؛ إِذْ لَيْسَ مِنْ بَابِ الْعِلْمِ وَالظَّنِّ ، وَلَآنَ «أَنَّ» قَدْ جَاءَتْ بَعْدَهَا صَرِيحَةٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿٣﴾ ﴿٤﴾ أَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ ﴿٥﴾ وَإِنَّمَا لَمْ تَنْصِبْ ؛ لِأَنَّ «لَوْ» قَدْ تَعَدَّدَتْ مَعَانِيهَا ، فَلَمْ تَخْتَصَّ ، وَجَرَتْ مَجْرَى «حَتَّى» فِي الْأَفْعَالِ .

وَالْقِسْمُ الْأَوَّلُ يَرِدُ فِي اللُّغَةِ عَلَى خَمْسَةِ أَوْجُهٍ .

أَحَدُهَا : أَنْ تَدُلَّ عَلَى كَلَامٍ لَا نَفْيَ فِيهِ ، كَقَوْلِكَ : لَوْ قُتِمْتُ قُتِمْتُ ، وَيُفِيدُ ذَلِكَ امْتِنَاعَ قِيَامِكَ لَامْتِنَاعَ قِيَامِهِ .

وَالثَّانِي : أَنْ تَدْخُلَ عَلَى نَفْيَيْنِ ، فَيَصِيرُ الْمَعْنَى إِلَى اثْبَاتِيهِمَا ، كَقَوْلِكَ : لَوْ لَمْ تَزُرْنِي لَمْ أَكْرَمَكَ ، أَيْ : أَكْرَمْتُكَ لِأَنَّكَ زُرْتَنِي ، فَأَنْقَلَبَ النَّفْيُ هَهُنَا إِثْبَاتًا ، لِأَنَّ «لَوْ» امْتِنَاعٌ ، وَالْامْتِنَاعُ نَفْيٌ ، وَالنَّفْيُ إِذَا دَخَلَ عَلَى النَّفْيِ صَارَ إِثْبَاتًا .

وَالثَّالِثُ : أَنْ يَكُونَ النَّفْيُ فِيْمَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ دُونَ جَوَابِهَا ، كَقَوْلِكَ : لَوْ لَمْ تَشْتُمْهُ لَأَكْرَمَكَ ، فَالْشَّتْمُ وَاقِعٌ ، وَالْإِكْرَامُ مُتَنَفٍ ، وَالْامْتِنَاعُ أَزَالَ النَّفْيَ ،

(١) سورة القلم .

(٢) سورة المعارج ، الآية : ١١ .

(٣) سورة البقرة ، الآية : ٢٦٦ .

وَبَقِيَ الْإِيجَابُ بِحَالِهِ .

وَالرَّابِعُ: عَكْسُ الثَّالِثِ ، وَهُوَ قَوْلُكَ : لَوْ أَحْسَنَ إِلَيْكَ لَمْ تُسَيِّءْ إِلَيْهِ ،
وَالْمَعْنَى مَعْلُومٌ .

وَالخَامِسُ : أَنْ تَقَعَ لِلْمُبَالِغَةِ ، فَلَا تُفِيدُ مَفَادَهَا فِي الْوُجُوهِ الْأَوَّلِ ،
كَقَوْلِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : «نِعَمَ الْعَبْدُ صُهِيبٌ ، لَوْ لَمْ يَخَفِ اللَّهَ لَمْ يَعِصِهِ» ،
وَالْمَعْنَى : أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ خَوْفٌ لِمَاعِصِيهِ ، فَكَيْفَ يَعِصِيهِ وَعِنْدَهُ
خَوْفٌ ؟ وَلَوْ لَمْ يُرِدِ الْمُبَالِغَةَ لَكَانَ مَعْنَى ذَلِكَ : أَنَّهُ يُعِصِي اللَّهَ ، لِأَنَّهُ يَخَافُهُ .
وَقَالَ أَيْضًا : «لَوْ» فِي الْمَوْضِعِ اللَّغَوِيِّ تَعَلَّقُ فِعْلًا بِفِعْلٍ ، وَالْفِعْلُ
الْأَوَّلُ عَلَيْهِ الثَّانِي ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُنَا قَرِينَةً صَارِفَةً تَصْرِفُهَا عَنْ هَذَا الْأَصْلِ ،
وَهُوَ أَنْ يَدُلَّ الْمَعْنَى عَلَى إِرَادَةِ الْمُبَالِغَةِ ، كَقَوْلِكَ : لَوْ أَهَيْنَ زَيْدٌ لِأَحْسَنَ
إِلَى مَنْ يُهِينُهُ ، وَالْمَعْنَى : أَنَّهُ إِذَا أَكْرَمَ كَانَ أَوْلَى بِالْإِحْسَانِ ، لَا أَنَّهُ إِذَا لَمْ
يُهِنْ لَمْ يُحْسِنْ .

- وَمِنْ كَلَامِهِ : «بَلَه» تُسْتَعْمَلُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ :

أَحَدُهَا : أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى «غَيْرٍ» .

وَالثَّانِي : أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى «دَعٍ» فَتَكُونَ مَبْنِيَّةً عَلَى الْفَتْحِ .

وَالثَّالِثُ : أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى «كَيْفَ» فَإِنْ دَخَلَتْ «مِنْ» عَلَيْهَا كَانَتْ
مُعْرَبَةً ، وَجُرَتْ بِمِنْ .

- وَذَكَرَ أَنَّ أَبَاعِلِيَّ الْفَارِسِيَّ حَكَى عَنْ أَبِي زَيْدٍ ^(١) ، الْقَلْبَ ، فَيُقَالُ :

(١) هُوَ أَبُو زَيْدٍ ، سَعِيدُ بْنُ أَوْسٍ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ (ت : ٢١٥ هـ تقريبًا) مُؤَلِّفُ «النَّوَادِرِ =

«بَهْلَ» إِلَّا أَنَّهَا لَا تُسْتَعْمَلُ مِثْلَ: «بَلَه» لِأَنَّهَا فَرْعٌ.

وَقَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: سَأَلَنِي سَائِلٌ عَنْ قَوْلِهِ ﷺ^(١): «إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ» فَقَالَ: أَيْجُوزُ فِي «الرُّحَمَاءِ» الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ؟ وَذَكَرَ أَنَّ بَعْضَهُمْ زَعَمَ أَنَّ الرَّفْعَ غَيْرُ جَائِزٍ، فَأَحْبَبْتُ: بِأَنَّ الْوَجْهَيْنِ جَائِزَانِ.

أَمَّا النَّصْبُ: فَلَهُ وَجْهَانِ، أَقْوَاهُمَا: أَنْ تَكُونَ «مَا» كَافَّةً لِـ«إِنَّ» عَنِ الْعَمَلِ فَلَا يَكُونُ فِي «الرُّحَمَاءِ» عَلَى هَذَا إِلَّا النَّصْبُ، لِأَنَّ «إِنَّ» إِذَا كُفَّتْ عَنِ الْعَمَلِ وَقَعَتْ بَعْدَهَا الْجُمْلَةُ ابْتِدَائِيَّةً، وَلَمْ يَبْقَ لَهَا عَمَلٌ، فَيَتَعَيَّنُ حِينَئِذٍ نَصْبُ «الرُّحَمَاءِ» بِـ«يَرْحَمُ» إِذْ لَمْ يَبْقَ لَهَا تَعَلُّقٌ بِـ«إِنَّ»، وَمِثْلُهُ^(٢): ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ﴾ عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ نَصَبَ، وَفَائِدَةُ دُخُولِ «مَا» عَلَى هَذَا الْوَجْهِ: إِثْبَاتُ الْمَذْكُورِ، وَنَفْيُ مَا عَدَاهُ، فَتَثْبُتُ الرَّحْمَةُ لِلرُّحَمَاءِ دُونَ غَيْرِهِمْ.

وَالْوَجْهُ الثَّانِي: أَنْ تَكُونَ «مَا» زَائِدَةً، وَ«إِنَّ» بِمَعْنَى «نَعَمْ» وَزِيَادَةٌ «مَا» كَثِيرًا، وَوُقُوعُ «إِنَّ» بِمَعْنَى «نَعَمْ» كَثِيرًا، فَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَٰذَا نَارُ سَجْرَيْنِ﴾ فِي أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ، وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ الرُّبَيْرِ، حِينَ قَالَ لَهُ رَجُلٌ:

= فِي اللَّغَةِ. أَخْبَارُهُ فِي: نُزْهَةِ الْأَلْبَاءِ (٨٦)، وَمُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (١١/٢١٤).

(١) الْحَدِيثُ مَشْهُورٌ جَدًّا، وَهُوَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمُسْتَسْلَةِ بِالْأَوَّلِيَّةِ.

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ١٧٣.

(٣) سُورَةُ طه، آيَةُ: ٦٣.

لَعَنَ اللَّهُ نَاقَةَ حَمَلْتَنِي إِلَيْكَ، فَقَالَ: ^(١) «إِنَّ وَرَاكِبَهَا» وَهُوَ كَثِيرٌ فِي الشَّعْرِ.
فَإِنْ قِيلَ: إِنَّمَا يَجِيءُ ذَلِكَ بَعْدَ كَلَامٍ تَكُونُ جَوَابًا لَهُ، وَلَمْ تَسْبِقْ مَا
يُجَابُ عَلَيْهِ بـ «نَعَمْ».

قِيلَ: إِنْ لَمْ يَسْبِقْ لَفْظًا فَهُوَ سَابِقٌ تَقْدِيرًا، فَكَأَنَّ قَائِلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ:
يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ عِبَادِهِ مَنْ يَرْحَمُ الْخَلْقَ وَإِنْ كَانَ مُقْصِرًا فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ
تَعَالَى؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَهَذَا مِمَّا يَجُوزُ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ.
وَأَمَّا الرَّفْعُ: فَجَائِزٌ جَوَازًا حَسَنًا، وَفِيهِ عِدَّةٌ أَوْجُهُ.

أَحَدُهَا: أَنْ تَكُونَ «مَا» بِمَعْنَى الَّذِي، وَالْعَائِدُ إِلَيْهَا مَحذُوفٌ،
وَالرُّحَمَاءُ «خَبَرُ» «إِنَّ» وَالتَّقْدِيرُ: إِنَّ الْفَرِيقَ الَّذِي يَرْحَمُهُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءُ.
فَإِنْ قِيلَ: يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ: أَنْ تَكُونَ «مَا» هُنَا لِمَنْ يَعْقِلُ؟

فَفِيهِ جَوَابَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ «مَا» قَدِ اسْتُعْمِلَتْ بِمَعْنَى «مَنْ» كَقَوْلِهِ
تَعَالَى: ^(٢) ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا
فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ، وَمِنْهُ ^(٣) ﴿وَالسَّمَاءَ وَمَا
بَنَيْنَاهَا ۖ وَالْأَرْضَ وَمَا طَحَّيْنَاهَا﴾ ۖ فِي أَصَحِّ الْقَوْلَيْنِ. وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ عَنِ
الْعَرَبِ: «سُبْحَانَ مَا سَبَّحْتُمْ لَهُ» وَ«سُبْحَانَ مَا سَحَّرَكُنَّ لَنَا».

وَالثَّانِي: أَنَّ «مَا» تَقَعُ بِمَعْنَى «الَّذِي» بِلَا خِلَافٍ، وَ«الَّذِي» تُسْتَعْمَلُ

(١) الرَّجُلُ هُوَ فَضَالَةٌ بِنُ شَرِيكَ. يُرَاجَعُ: «الْجَنَى الدَّانِي» (٣٩٨)، وَالْمُعْنَى (٣٧).

(٢) سُورَةُ النِّسَاءِ، آيَةُ: ٣.

(٣) سُورَةُ الشَّمْسِ.

فَيَمْنُ يَعْقِلُ، وَفَيَمْنُ لَا يَعْقِلُ، وَإِنَّمَا يُعْرِفُ ذَلِكَ بِمَا يَتَّصِلُ بِهَا، وَكَذَلِكَ فِي «مَا» لَا سِيَّمَا إِذَا اتَّصَلَ بِهَا مَا يَصِيرُ وَصْفًا، وَإِنَّمَا تَفْتَرِقُ «مَا» وَ«الَّذِي» فِي أَنَّ «الَّذِي» يُوصَفُ بِلَفْظِهَا، وَ«مَا» لَا يُوصَفُ بِلَفْظِهَا.

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ يَصِحُّ هَذَا وَ«الرُّحَمَاءُ» جَمْعٌ، وَ«مَا» بِمَعْنَى «الَّذِي» مُفْرَدَةٌ، وَالْمُفْرَدُ لَا يُخْبَرُ عَنْهُ بِالْجَمْعِ؟

قِيلَ: «مَا» يَجُوزُ أَنْ يُخْبَرَ عَنْهَا بِلَفْظِ الْمُفْرَدِ تَارَةً، وَبِلَفْظِ الْجَمْعِ أُخْرَى، مِثْلُ «مَنْ» وَ«كُلٌّ» قَالَ تَعَالَى: ^(١) ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ﴾، وَقَالَ فِي آيَةِ أُخْرَى ^(٢): ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ﴾، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ^(٣) ﴿بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ^(٤) وَقَالَ فِي «كُلٌّ» ^(٤): ﴿وَكُلٌّ أَتَوْهُ دَخِيرِينَ﴾ ^(٥)، وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فَرْدًا ^(٥)، فَالْإِفْرَادُ مَحْمُولٌ عَلَى لَفْظِ «مَنْ» وَ«مَا» وَ«كُلٌّ» وَالْجَمْعُ مَحْمُولٌ عَلَى مَعَانِيهَا.

وَأَمَّا «الَّذِي» فَقَدْ اسْتُعْمِلَتْ مُفْرَدَةً لِلْجِنْسِ، وَرَجَعَ الضَّمِيرُ تَارَةً إِلَى لَفْظِهَا مُفْرَدًا، وَتَارَةً إِلَى مَعْنَاهَا مَجْمُوعًا، قَالَ تَعَالَى: ^(٦) ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ

(١) سورة الأنعام، الآية: ٢٥.

(٢) سورة يونس، الآية: ٤٢.

(٣) سورة البقرة.

(٤) سورة النمل.

(٥) سورة مريم.

(٦) سورة البقرة.

الَّذِي اسْتَوْفَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَّهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ ﴿١٧﴾ ، فَجَاءَ الضَّمِيرُ مُفْرَدًا وَمَجْمُوعًا ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿١﴾ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴿٢٢﴾ ، فَأَعَادَ الضَّمِيرُ بِلَفْظِ الْجَمْعِ ، فَكَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: «إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءُ» وَلَكَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ أَنْ تَجْعَلَ «إِنَّ» الْعَامِلَةَ ، وَأَنْ تَجْعَلَهَا بِمَعْنَى «نَعَمْ» عَلَى مَا سَبَقَ .

الْوَجْهُ الثَّانِي مِنْ وَجُوهِ «مَا» الَّتِي يَجُوزُ مَعَهَا رَفْعُ «الرُّحَمَاءِ»: أَنْ تَكُونَ «مَا» نَكْرَةً مَوْصُوفَةً فِي مَوْضِعِ فَرِيقٍ أَوْ قَبِيلٍ ، وَ«يَرْحَمُ» صِفَةٌ لَهَا ، وَ«الرُّحَمَاءُ» الْخَبَرُ ، وَالْعَائِدُ مِنَ الصِّفَةِ إِلَى الْمَوْصُوفِ مَحْذُوفٌ ، تَقْدِيرُهُ: إِنَّ فَرِيقًا يَرْحَمُهُ اللَّهُ: الرُّحَمَاءُ .

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ يَصِحُّ الْإِبْتِدَاءُ بِالنَّكْرَةِ ، وَالْإِخْبَارُ بِالمَعْرِفَةِ عَنْهَا؟ قِيلَ: النَّكْرَةُ هُنَا قَدْ خُصِّصَتْ بِالْوَصْفِ ، وَ«الرُّحَمَاءُ» لَا يُقْصَدُ بِهِمْ قَصْدَ قَوْمٍ بِأَعْيَانِهِمْ ، فَكَانَ فِيهِ كَذَلِكَ نَوْعُ إِيْهَامٍ ، فَلَمَّا قَرُبَتْ (٢) النَّكْرَةُ هُنَا بِالصِّفَةِ مِنَ المَعْرِفَةِ ، وَقَرُبَتْ المَعْرِفَةُ (٢) مِنَ النَّكْرَةِ بِمَا فِيهَا مِنْ إِيْهَامٍ صَحَّ الْإِخْبَارُ بِهَا عَنْهَا ، عَلَى أَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّكِرَاتِ يُجْرَى مَجْرَى المَعَارِفِ فِي بَابِ الْإِخْبَارِ إِذَا حَصَلَتْ مِنْ ذَلِكَ فَائِدَةٌ ، وَالْفَائِدَةُ هُنَا حَاصِلَةٌ .

الْوَجْهُ الثَّالِثُ: أَنْ تَكُونَ «مَا» مَصْدَرِيَّةً ، وَفِي تَصْحِيحِ الْإِخْبَارِ عَنْهَا بِ«الرُّحَمَاءِ» ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ .

(١) سورة الزمر .

(٢) في (ط): «قرنت» فيهما .

أَحَدَهَا : أَنْ يَكُونَ الْمَصْدَرُ هُنَا بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ ، تَقْدِيرُهُ : إِنَّ مَرْحُومَ
اللهِ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءِ ، وَمِنْهُ : ^(١) ﴿ هَذَا خَلَقَ اللَّهُ ﴾ ، أَيُّ : مَخْلُوقُهُ ، وَقَالَ
أَبُو عَلِيٍّ : لَكَ أَنْ تَجْعَلَ «مَا» مِنْ قَوْلِهِ : ^(٢) ﴿ وَاللَّهُ يُخْرِجُ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴾ ^(٦٧) ،
مَصْدَرِيَّةٌ : أَيُّ كِتْمَانِكُمْ ، وَكِتْمَانُكُمْ بِمَعْنَى مَكْتُومَكُمْ ؛ لِأَنَّ الْكِتْمَانَ لَا
يُظْهَرُ ، وَإِنَّمَا يَظْهَرُ الْمَكْتُومُ .

الْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ الْمُضَافَ إِلَى الْمَصْدَرِ ، أَوْ إِلَى الْحَبَرِ : مَحْذُوفٌ ،
تَقْدِيرُهُ : إِنَّ ذَوِي رَحْمَةِ اللهِ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءِ ، أَيُّ : الْمُسْتَحِقُّونَ لَهَا ، أَوْ إِنَّ
رَحْمَةَ اللهِ حَقُّ الرَّحَمَاءِ ، وَمِثْلُ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ^(٣) ﴿ وَلَكِنَّ
الْبَرَّ مَنْ آمَنَ ﴾ هَلْ تَقْدِيرُهُ : وَلَكِنَّ ذَا الْبِرِّ مَنْ آمَنَ ، أَوْ لَكِنَّ الْبِرَّ بِرٌّ مَنْ آمَنَ ؟
الْوَجْهُ الثَّلَاثُ : أَنَّ لَا تُقَدَّرُ حَذْفَ مُضَافٍ ، غَيْرَ أَنَّكَ تَجْعَلُ «الرَّحَمَاءَ»
هُمْ الرَّحْمَةُ عَلَى الْمُبَالِغَةِ ، كَمَا قَالُوا : رَجُلٌ عَدْلٌ ، وَرَجُلٌ زَوْرٌ ، وَرَجُلٌ
عِلْمٌ ، وَقَوْمٌ صَوْمٌ ، إِذَا كَثُرَ مِنْهُمْ ذَلِكَ ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْخَنَسَاءِ ^(٤) :

تَرْعُ مَا رَتَعْتُ ، حَتَّى إِذَا إِذْكَرْتُ فَإِنَّمَا هِيَ إِقْبَالٌ وَإِذْبَارُ
فَثَبَّتْ بِمَا ذَكَرْنَاهُ وَهُوَ قَوْلٌ مَنْ زَعَمَ امْتِنَاعَ الرَّفْعِ فِي «الرَّحَمَاءِ» وَاللهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ .

(١) سورة لقمان ، الآية : ١١ .

(٢) سورة البقرة .

(٣) سورة البقرة ، الآية : ١٧٧ .

(٤) دِيَوَانُهَا شَرْحُ نُعْلَبٍ (٣٨٣) .

٢٨٩ - يَحْيَى بْنُ يَحْيَى الْأَزَجِيُّ الْفَقِيهَ^(١)، صَاحِبُ كِتَابِ «نَهَايَةِ الْمَطْلَبِ فِي عِلْمِ الْمَذْهَبِ» وَهُوَ كِتَابٌ كَبِيرٌ جَدًّا، وَعِبَارَتُهُ جَزَلَةٌ، حَدَا فِيهِ حَدَوْ «نَهَايَةِ الْمَطْلَبِ» لِإِمَامِ الْحَرَمَيْنِ الْجَوْيْنِيِّ الشَّافِعِيِّ^(٢)، وَأَكْثَرُ اسْتِمْدَادُهُ مِنْ كَلَامِ ابْنِ عَقِيلٍ فِي «النُّصُولِ» وَمِنْ «الْمُجَرَّدِ» وَفِيهِ تَهَافُتٌ كَثِيرَةٌ، حَتَّى فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ، وَبَابِ الْمِيَاهِ، حَتَّى إِنَّهُ ذَكَرَ فِي فُرُوعِ الْأَجْرِ الْمَجْبُولِ بِالنَّجَاسَةِ كَلَامًا سَاقِطًا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَتَصَوَّرْ هَذِهِ الْفُرُوعَ، وَلَمْ يَفْهَمْهَا بِالْكُلِّيَّةِ، وَأَظُنُّ هَذَا الرَّجُلَ كَانَ اسْتِمْدَادُهُ مِنْ مَجَرَّدِ الْمُطَالَعَةِ، وَلَا يَرْجِعُ إِلَى تَحْقِيقِي. وَقَدْ ذَكَرَ فِي كِتَابِهِ: أَنَّهُ قَرَأَ بِنَفْسِهِ عَلَى ابْنِ كُلَيْبٍ الْحَرَانِيِّ. وَلَمْ أَعْلَمْ لَهُ تَرْجَمَةً، وَلَا وَجَدْتُهُ مَذْكُورًا فِي تَارِيخٍ، وَيَغْلِبُ عَلَى ظَنِّي أَنَّهُ تُوفِيَ بَعْدَ السِّتْمَانَةِ بِقَلِيلٍ. وَرَأَيْتُ فِي كَلَامِ ابْنِ الْوَلِيدِ الْمُحَدَّثِ^(٣): أَنَّ هَذَا الْأَزَجِيَّ كَانَ مِنْ كِبَارِ أَصْحَابِ أَحْمَدَ وَزُهَّادِهِمْ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ.

٢٩٠ - مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٤) بْنِ الْحُسَيْنِ السَّامُرِيِّ، الْفَقِيهَ، الْفَرَضِيَّ،

(١) ٢٨٩ - يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (؟ - بعد ٦٠٠هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١١٣/٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٥٢/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (٣١٧/١). وَيُرَاجَعُ: الْمَذْخَلُ لِابْنِ بَدْرَانَ (٢١١).

(٢) عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ (ت: ٤٧٨هـ) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ.

(٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ، أَبُو مَنْصُورٍ بْنُ الْوَلِيدِ الْبَغْدَادِيُّ الْحَرِيمِيُّ الْحَنْبَلِيُّ (ت: ٦٤٣هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٤) ٢٩٠ - أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السَّامُرِيُّ (٥٣٥-٦١٦هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٤٢٣/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٣٦/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ =

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَيَلْقَبُ «نَصِيرُ الدِّينِ»، وَيُعْرَفُ بِـ«ابْنِ سُنَيْتَةَ» - بِسَيْنٍ مُهْمَلَةٍ مَضْمُومَةٍ، وَتَوْنَيْنٍ مَفْتُوحَتَيْنِ بَيْنَهُمَا يَاءٌ سَاكِنَةٌ - هَكَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ نُقْطَةَ^(١)، وَقَالَ: وَجَدْتُهُ بِخَطِّ شَيْخِنَا ابْنِ الْأَخْضَرِ، وَقَالَ الْقَطِيعِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْقَاسِمِ الْمَعْرُوفِ بِـ«ابْنِ سُنَيْتَةَ» وَهُوَ تَصْحِيفٌ، وَنَسَبَهُ ابْنُ النَّجَّارِ فَقَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ قَاسِمِ بْنِ إِدْرِيسَ الْمَعْرُوفِ بِـ«ابْنِ سُنَيْتَةَ». وَلِدَ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ بِـ«سَامُرَا»، وَسَمِعَ مِنْ ابْنِ الْبَطِّي، وَأَبِي حَكِيمِ النَّهْرَوَانِيِّ، وَعَبْدِ اللَّطِيفِ^(٢) ابْنِ أَبِي سَعْدٍ بِـ«بَغْدَادَ» وَتَفَقَّهَ عَلَى أَبِي حَكِيمٍ، وَلَا زَمَهُ مُدَّةً، وَبَرَعَ فِي الْفِقْهِ وَالْفَرَائِضِ، وَصَنَّفَ فِيهَا تَصَانِيفَ مَشْهُورَةٍ مِنْهَا: كِتَابُ «الْمُسْتَوْعَبِ»^(٣) فِي

= «الدَّرُّ الْمُنْصَدِ» (١/٣٤٢). وَيُرَاجَعُ: تَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ (٣/٢٣٦)، وَذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لابْنِ الدُّبَيْيِّ (٢/٢٧)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٤٧٠)، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ لابْنِ الْفُوطِيِّ (٥/٣٥٤)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٢/١٤٤)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣١٦)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/٧٠) (٧/١٢٦)، وَالْمَدْخُلُ لابْنِ بَذْرَانَ (٢١٧). وَرَفَعَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ نَسَبَهُ هَكَذَا: «مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ» وَ«السَّامُرِيُّ» فِي نَسَبِهِ سَبَقَتْ.

(١) تَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ (٣/٢٣٦).

(٢) فِي (ط): «عَبْدُ اللَّطْفِ» خَطَأً طِبَاعِيًّا.

(٣) حَقَّقَ جُزْؤَهُ الْأَوَّلَ فِي جَامِعَةِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سُعُودِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَحَقَّقَ الْجُزْءَ الثَّانِي صَدِيقُنَا فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّائِدِ - حَفِظَهُ اللَّهُ - رِسَالَةً عِلْمِيَّةً بِجَامِعَةِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سُعُودٍ أَيْضًا، وَلَمْ يُنْشَرْ بَعْدُ. وَوَصَفَهُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَادِرِ ابْنُ بَذْرَانَ فِي الْمَدْخَلِ الْكِتَابَ بِأَنَّهُ «مُخْتَصَرُ الْأَلْفَاظِ كَثِيرُ الْفَوَائِدِ وَالْمَعَانِي. قَالَ: وَبِالْجُمْلَةِ فَهُوَ كِتَابٌ أَحْسَنُ مَتْنٍ صُنِّفَ فِي مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَأَجْمَعُهُ».

الفقه وكتاب «الفروق»^(١)، وكتاب «البستان» في الفرائض. وولي القضاء بـ «سامراء» وأعمالها مدة^(٢)، ثم ولي القضاء والحسبة بـ «بغداد» ثم عزل عن القضاء، وبقي على الحسبة، ثم عزل عنها وولي إشراف ديوان الرمام، وعزل أيضاً، ولقب في أيام ولايته «مُعْظَم الدِّين»^(٣) ولما عزل عنه أُلْزِمَ بَيْنَهُ مُدَّةٌ، ثُمَّ أُذِنَ لَهُ فِي الْعُودِ إِلَى بَلَدِهِ، فَعَادَ إِلَيْهَا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى «بَغْدَادَ» فِي آخِرِ عُمُرِهِ، وَبِهَا تُوفِّيَ.

قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَانَ شَيْخًا جَلِيلًا، فَاضِلًا، نَبِيلًا، حَسَنَ الْمَعْرِفَةِ بِالْمَذْهَبِ وَالْخِلَافِ، لَهُ مُصَنَّفَاتٌ فِيهِمَا حَسَنَةٌ، وَمَا أَطْنُهُ رَوَى شَيْئًا مِنَ الْحَدِيثِ. وَذَكَرَ ابْنُ السَّاعِي الْمُوَرِّخُ: أَنَّهُ كَتَبَ عَنْهُ، وَأَجَازَ لِلشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ الزَّجَّاجِ^(٤). وَتُوفِّيَ لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ السَّابِعِ عَشْرِي رَجَبِ سَنَةِ سِتِّ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ بـ «بَغْدَادَ» وَصُلِّيَ عَلَيْهِ مِنَ الْغَدِ بـ «النَّظَامِيَّةِ»، وَأَمَّ النَّاسَ فِي الصَّلَاةِ عَلَيْهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ دَلْفٍ^(٥) وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ «بَابِ حَرْبٍ». وَفِي كِتَابَيْهِ «الْمُسْتَوْعَبُ» وَ«الْفُرُوقُ» فَوَائِدُ جَلِيلَةٌ، وَمَسَائِلُ غَرِيبَةٌ،

(١) طُبِعَ الْجُزْءُ الْأَوَّلُ مِنْهُ.

(٢) فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»: «وَلِيَ الْقَضَاءَ بـ «سَامَرَاءَ» سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ وَبَقِيَ قَاضِيًا سَبْعَ عَشْرَةَ سَنَةً».

(٣) مَجْمَعُ الْأَدَابِ لِابْنِ الْفَوَاطِي (٣٥٤ / ٥).

(٤) تُوفِّيَ سَنَةَ ٦٨٥ هـ حَنْبَلِيٌّ ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٥) تَوَفَّى سَنَةَ ٦٣٧ هـ حَنْبَلِيٌّ ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

وَرَأَيْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ الْمُحَدِّثِ ^(١) رِسَالَةً إِلَيْهِ يُعَاتِبُهُ فِيهَا عَلَى قَوْلِهِ: إِنَّ أَحَادِيثَ الصُّفَاتِ لَا تُقْبَلُ؛ لِكَوْنِهَا أَخْبَارَ أَحَادٍ، وَبَسَطَ الْقَوْلَ فِي ذَلِكَ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَمَلَأَهَا بِالْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ الْمُسْنَدَةِ.

٢٩١ - عُثْمَانُ بْنُ مُقْبِلٍ ^(٢) بْنُ قَاسِمٍ الْيَاسِرِيُّ: ^(٣)، ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ، الْفَقِيهَ، الْوَاعِظُ أَبُو عَمْرٍو، وَيُلَقَّبُ: «جَمَالُ الدِّينِ»، مِنْ أَهْلِ «الْيَاسِرِيَّةِ» قَرْيَةً مِنْ قُرَى «بَغْدَادَ» عَلَى «نَهْرِ عَيْسَى». قَدِمَ «بَغْدَادَ» وَسَمِعَ بِهَا مِنْ ابْنِ الْخَشَّابِ، وَشُهَدَاةٍ، وَطَبَقَتَيْهِمَا، وَمَنْ دُونَهُمَا، وَقَرَأَ بِنَفْسِهِ، وَتَفَقَّهَ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَنِيِّ، وَتَكَلَّمَ فِي الْمَسَائِلِ وَوَعَّظَ.

قَالَ النَّاصِحُ بْنُ الْحَبَلِيِّ: سَمِعَ دُرُسَ شَيْخِنَا ابْنِ الْمَنِيِّ سِنِينَ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ الْكَثِيرَ، وَسَمِعْتُ بَقَرَاءَتَهُ، وَوَعَّظَ، وَلَا زَمَ الْوَعْظَ، وَتَقَدَّمَ فِي الْوَعْظِ إِلَى غَايَةِ تَمَيُّزٍ بِهَا عَنْ نَظَائِرِهِ، فِي صَلَاحٍ وَدِينٍ وَسَمْتٍ.

(١) تَقَدَّمَ قَبْلَ صَفْحَتَيْنِ.

(٢) فِي (ط) «مَقْل» خَطَأً طَبَاعَةً.

(٣) ٢٩١ - ابْنُ مُقْبِلٍ الْيَاسِرِيُّ: (٥٥٠ - ٦١٦ هـ).

أَخْبَارُهُ فِي: الْمُقَصِّدِ الْأَرْشَدِ (٢/٢٠٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٣٧)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدِ» (١/٣٤٣). وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥/٤٨٨)، وَذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ النَّجَّارِ (٢/٢٤٠)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٤٨٦)، وَالْمُسْتَبْتَةُ (١/٤٢)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٣/١١٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٠٣)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (١٩/٥١٢)، وَالتَّوْضِيحُ لِابْنِ نَاصِرِ الدِّينِ (١/٣٢٥)، وَالشُّدْرَاتُ (٥/٦٩).

- أَخُوهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُقْبِلِ بْنِ قَاسِمٍ الْيَاسِرِيِّ (ت: ٦٢٧ هـ) لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ، نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَذَكَرَهُ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ أَبِي الْجَيْشِ فِي شُيُوعِهِ، وَقَالَ: لَهُ تُصَانِيفٌ،
وَقَدْ حَدَّثَ، وَسَمِعَ مِنْهُ جَمَاعَةٌ، وَأَظُنُّ ابْنَ الصَّيْرِفِيِّ الْحَرَانِيَّ سَمِعَ مِنْهُ،
وَتَفَقَّهَ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يَقُولُ عَنْهُ: شَيْخُنَا، وَقَرَأَ عَلَيْهِ عَبْدُ الرَّازِقِ ^(١) الرَّسْعَنِيُّ.

قَالَ ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ: حَدَّثَنِي الْحَافِظُ تَقِيُّ الدِّينِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْأَزْهَرِ
الصَّرِيفِيِّ قَالَ: مَاتَ - يَعْنِي الْيَاسِرِيُّ - يَوْمَ الْخَمِيسِ ضَحَى نَهَارِ الْحَادِي
وَالْعِشْرِينَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ سِتِّ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ. قَالَ الْحَافِظُ: وَحَضَرَتْ
جَنَازَتُهُ، وَصَلَّى عَلَيْهِ بِجَامِعِ الْقَصْرِ فِي خَلْقٍ كَثِيرٍ، وَجَمَّ غَفِيرٌ، بِحَيْثُ لَمْ
أُشَاهِدْ عِدَادَ جِنَازَةٍ أَكْثَرَ خَلْقًا مِنْهَا، وَامْتَلَأَ الْجَامِعُ بِحَيْثُ لَا يَكَادُ الْإِنْسَانُ

(١) فِي (ط): «عبدالرازق».

يُسْتَذَرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ ٦١٦ هـ:

392 - مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، الْفَقِيهُ، نَجْمُ الدِّينِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
الْمَعْرُوفُ بِـ «الْقَاضِي» الْمَقْدِسِيُّ، ثُمَّ الدَّمَشْقِيُّ قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «وَكَانَ فَحِيهَا، حَافِظًا،
وَاعْظًا، حَصَلَ مِنَ السَّمَاعِ وَالْكُتُبِ شَيْئًا كَثِيرًا»، قَالَ ابْنُ الْمُسْتَوْفَى فِي تَارِيخِ إِزْبِلَ:
«أَحَدُ الْمَقَادِسَةِ الَّذِينَ رَحَلُوا فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ، وَأَخَذُوهُ عَنْ مَشَايِخِ «الْعِرَاقِ» وَ«نَيْسَابُورِ»
وَعَبْرَهُمْ سَكَنَ «الْمَوْصِلَ» فَتَوَلَّى دَارَ الْحَدِيثِ بِهَا...» قَالَ: وَأَلَّفَ كِتَابًا سَمَّاهُ: «الْمَجْدُ
الْمُظْفَرِيُّ» ذَكَرَ فِيهِ طَرَفًا مِنْ أَخْبَارِ الْأُمَرَاءِ، وَأَبْوَابًا فِي ذِكْرِ الْعَدْلِ وَدَمِّ الظُّلْمِ وَأَدْعِيَةٍ.
أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٤٦٦/٢)، وَتَارِيخِ إِزْبِلَ (١٦٨/١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣١٩)،
وَالْمُخْتَصَرِ الْمُخْتِاجِ إِلَيْهِ (٨٦/١)، وَالْمُقَفَّى الْكَبِيرِ (٤٠٩/٦). وَمُعْجَمُ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ
(٥٥١)، وَهُوَ ابْنُ خَالَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سُرُورِ الْمَقْدِسِيِّ.

393 - وَمُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ وَاقَا، أَبُو نُصَيْرٍ، سَبْطُ ابْنِ الْجَوَالِقِيِّ، أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ
الثَّقَلَةِ (٤٨٤/٢)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُخْتِاجِ إِلَيْهِ (١٣٠/١، ١٣٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٢٠).

يَجِدُ إِلَّا مَوْضِعَ قَدَمَيْهِ، وَذَكَرَ غَيْرُهُ: إِنَّهُ دُفِنَ بِـ «بَابِ حَرْبٍ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.
 ٢٩٢ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمَكَارِمِ الْفَضْلُ^(١) بْنُ بُخْتَارِ بْنِ أَبِي نَصْرِ الْبَعْقُوبِيِّ^(٢)،
 الْخَطِيبُ، الْوَاعِظُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَيُلَقَّبُ «بِهَاءِ الدِّينِ» وَيُعْرَفُ بِـ «الْحُجَّةِ».
 ذَكَرَ أَنَّ مَوْلَدَهُ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ بِـ «بَعْقُوبَا»^(٣).
 وَسَمِعَ بِـ «بَغْدَادَ» مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ شَاتِيلٍ، وَعَبْدِ الْمُغِيثِ الْحَرَبِيِّ، وَابْنِ
 الْجَوَازِيِّ وَطَبَقَتِهِمْ. وَذَكَرَ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ أَبِي الْوَفْتِ، وَالشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ
 وَغَيْرِهِمَا، وَوَلِيَّ الْخَطَابَةِ بِبَلَدَةِ «بَعْقُوبَا» وَوَعِظَ، وَسَكَنَ «دَقُوقَا»^(٤)،
 وَحَدَّثَ بِهَا وَبِـ «إِزْبِلَ» وَغَيْرِهِمَا، وَحَدَّثَ بِأَحَادِيثَ فِيهَا وَهُمْ، فَعَرَفَ الْخَطَأَ
 فِيهَا فَتَرَكَ رِوَايَتَهَا^(٥)، ذَكَرَهُ الْمُنْذِرِيُّ، قَالَ: وَقَدْ تَتَبَّعَ عَلَيْهِ غَيْرُ ذَلِكَ، قَالَ:

(١) ٢٩٢ - الْحُجَّةُ الْبَعْقُوبِيُّ (٥٤٣-٦١٧هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٥٠٤/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٣٨/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ
 «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (٣٤٣/١). وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ الدُّبَيْبِيِّ (١٦٥/٢)،
 وَعُقُودُ الْجُمَانِ لِابْنِ الشَّعَّارِ (٦/ورقة ٢٢٢)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَاتِ الثَّقَلَةِ (١٣/٣)، وَتَارِيخُ
 إِزْبِلَ (١/١٩٠)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (١/١٠٧)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٧٩)،
 وَمِيزَانُ الْاِغْتِدَالِ (٩/٤)، وَالْمَغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ (٢/٦٢٤)، وَلِسَانُ الْمِيزَانِ (٥/٣٤٢)،
 وَالشُّذْرَاتُ (٧/١٣٦).

(٢) فِي (ط): «الْبَعْقُوبِيُّ».

(٣) فِي (ط) «بَعْقُوبَا» وَكِلَاهُمَا تَخْرِيفٌ. وَ«بَعْقُوبَا» مَدِينَةٌ فِي شِمَالِ شَرْقِيَّ «بَغْدَادَ» يُرَاجَعُ:
 مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١/٥٣٧)، وَهِيَ لَا تَزَالُ عَلَى تَسْمِيَّتِهَا، زُرْتُهَا مِرَارًا.

(٤) مَدِينَةُ بَيْنَ «إِزْبِلَ» وَ«بَغْدَادَ»، يُنسَبُ إِلَيْهَا بَعْضُ الْحَنَابِلَةِ. يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/٥٣٢).

(٥) هَذَا الْكَلَامُ مُفَادٌ مِنْ كَلَامِ ابْنِ الدُّبَيْبِيِّ فَإِنَّهُ قَالَ: «وَكَانَ قَدْ حَدَّثَ بِأَحَادِيثَ مِنْ «سُنَنِ =

وَصَنَّفَ كِتَابَ «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» وَحَدَّثَ بِهِ بِ«إِرْبِلَ»^(١).
قُلْتُ: وَصَنَّفَ «شَرْحَ الْعِبَادَاتِ الْخَمْسِ»^(٢) لِأَبِي الْخَطَّابِ وَقَرَأَهُ عَلَى

أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيِّ ذَكَرَ أَنَّهَا ثَلَاثَاتٌ لِلنَّسَائِيِّ، وَكَانَتْ وَهْمًا وَقَعَ فِي نُسْخَةِ لَهُ
ذَكَرَ أَنَّهُ سَمِعَهَا مِنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَدْرِ الْمَذْكُورِ، فَعَرَفَ الْخَطَأَ فِي ذَلِكَ فَتَرَكَ رِوَايَتَهَا
وَنَقَلَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ عَنِ الْحَافِظِ ابْنِ النَّجَّارِ قَوْلَهُ: «وَرَوَى بِهَا عَنْ أَبِي الْوَقْتِ، وَعَنْ
جَمَاعَةٍ مَجَاهِلٍ، وَظَهَرَ كَذِبُهُ وَتَخْلِيطُهُ» وَقَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: «لَمْ يَكُنْ ثِقَةً، وَكَانَ جَاهِلًا،
بِضَاعَتِهِ التَّرْوِيزُ».

(١) فِي «تَارِيخِ إِرْبِلَ»: «وَسَمِعَهُ عَلَيْهِ بِ«إِرْبِلَ» جَمَاعَةٌ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ».

(٢) طُبِعَ فِي مَكْتَبَةِ الْعُبَيْكَانِ فِي الرِّيَاضِ سَنَةَ (١٤١٥ هـ) بِتَحْقِيقِ صَدِيقِنَا الْفَاضِلِ الشَّيْخِ
فَهْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثُنَيَّانِ الْعُبَيْكَانِ - حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَأَصْلُهُ لِأَبِي الْخَطَّابِ مَحْفُوظٌ
ابْنِ أَحْمَدَ الْكَلُودَانِيِّ (ت: ٥١٠ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ.
يُسْتَذَرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦١٧ هـ):

394 - أَكْمَلَ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَسْعُودٍ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مَطَرٍ الْهَاشِمِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، ذَكَرَ
الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِهِ (٣٣١)، وَذَكَرَهُ مَرَّةً أُخْرَى (٣٣٨) بِاسْمِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَحْمَدَ... وَقَالَ: هُوَ الْأَكْمَلُ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - ابْنَهُ أَحْمَدَ بْنَ أَكْمَلَ (ت:
٦٣٤ هـ) حَدَّثَ أَكْمَلُ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَغَيْرِهِ. وَرَوَى عَنْهُ الدُّبَيْئِيُّ وَأَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ
لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (١٩/٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٣١)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُخْتَجِ إِلَيْهِ (١/٢٥٧)،
وَأَبُوهُ أَحْمَدُ بْنُ مَسْعُودٍ (ت: ٥٧٥ هـ)، وَأَخُوهُ أَفْضَلُ بْنُ مَسْعُودٍ (ت: ٦٠٩ هـ) تَقَدَّمَ
اسْتِذْرَاكُهُمَا. وَمِنْهُمْ: أَكْمَلُ بْنُ مَسْعُودٍ بْنِ عُمَرَ الْهَاشِمِيُّ (ت: ٦٢٩ هـ) سَيِّئَاتِي اسْتِذْرَاكُهُ.

395 - الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَغْدَادِيِّ الْحَنْبَلِيُّ الْغَزَالِيُّ الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ
الْخِيَارِيِّ» مُوَفَّقُ الدِّينِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ذَكَرَهُ ابْنُ الْفُوطِيِّ، وَنَصَّ عَلَى أَنَّهُ حَنْبَلِيٌّ. أَخْبَارُهُ
فِي: تَكْمِلَةِ الْإِكْمَالِ (٤٧٨/٢)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (٥٩٩/٥)، قَالَ ابْنُ الْفُوطِيِّ: =

وَجَدْتُهُ لَأَمِّهِ: سِتُّ السُّعُودِ أُمُّ الْوَهَّابِ بِنْتُ أَبِي نَصْرِ هَبَّةَ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْمُجَلِّي، وَمِرَّةَ الْجِنَانِ (٨/ ٢/ ٦١١)، وَذَيْلِ الرُّوضَتَيْنِ (١٢٤)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٢/ ٣٣)، وَتَوْضِيحِ الْمُشْتَبِهَةِ (٢/ ٤٦٢) وَغَيْرَهَا.

396 - وَابْنُهُ: أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ، سَمِعَ مِنْ يَحْيَى بْنِ بُوشٍ وَغَيْرِهِ. تَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ (٢/ ٤٧٨).
397 - وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْيُونَنِيِّ الرَّاهِدُ الْمَعْرُوفُ بِـ «أَسَدِ الشَّامِ»، لَهُ أَخْبَارٌ كَثِيرَةٌ وَنَوَادِرٌ مِنْ حِكَايَاتِ الرَّهَادِ وَالْعُبَادِ، لَهُ أَخْبَارٌ تَجِدُهَا فِي مِرَّةِ الزَّمَانِ (٨/ ٢/ ٦١٢)، وَذَيْلِ الرُّوضَتَيْنِ (١٢٥)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٢٢/ ١٠١)، وَمِرَّةِ الْجِنَانِ (٤/ ٣٨)، وَالْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ (١٣/ ٩٣)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (١٧/ ٣١٦)، وَالتَّجْوِمِ الرَّاهِرَةِ (٦/ ٢٤٩)، وَالشُّذَرَاتِ (٥/ ٧٣).

398 - وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سُرُورٍ، الْإِمَامُ، الْفَقِيهُ، مَجْدُ الدِّينِ، أَبُو الْحَسَنِ الْمُقَدِّسِيُّ الْجَمَاعِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، ابْنُ عَمِّ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، فَهُوَ ابْنُ أَخِي بَدْرَانَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سُرُورٍ الْمَذْكُورِ فِي تَرْجَمَةِ الْحَافِظِ، وَهُمَا ابْنَا عَمِّ فَضَائِلِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سُرُورٍ، وَأَخُوهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُرُورٍ. قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: «سَمِعَ مِنْ ابْنِ كُلَيْبٍ، وَرَحَلَ إِلَيَّ «أَصْبَهَانَ» فَسَمِعَ بِهَا مِنْ جَمَاعَةٍ، وَرَوَى عَنْهُ الضُّبَّاءُ الْمُقَدِّسِيُّ، وَقَالَ: كَانَ إِمَامًا، دَيِّنًا، فَقِيهًا، حَصَلَ الْفَقْهُ وَالْحَدِيثُ، وَكَانَ كَثِيرَ الْجِتْهَادِ فِي نَفْعِ النَّاسِ مِنَ الْإِفْرَاءِ وَالِاسْتِغَالِ بِالْفَقْهِ وَالْحَدِيثِ». أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لِوَفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ١٨)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٥٧).

399 - وَفَاطِمَةُ بِنْتُ الْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْهَمْدَانِيِّ الْعَطَّارِ. ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَالِدَهَا فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٦٩ هـ)، وَذَكَرْتُ فِي هَامِشِ تَرْجَمَتِهِ مَنْ عَرَفْتُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ. أَخْبَارُهَا فِي: التَّكْمِلَةِ لِوَفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٢٩)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٥٧).

400 - وَهَبَةُ بْنُ أَبِي الْعَلَاءِ وَجِيهٌ بْنُ هَبَّةَ بْنِ الْمُبَارَكِ بْنِ السَّقَطِيِّ، أَبُو الْبَرَكَاتِ، تَقَدَّمَ ذِكْرُ أَبِيهِ فِي الْاسْتِذْرَاكِ عَلَى وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٦٧ هـ)، وَذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ جَدَّهُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٠٩ هـ).

أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَنِيِّ سَنَةَ إِحْدَى وَثَمَانِينَ ، وَكَتَبَ لَهُ عَلَيْهِ : « قَرَأَهُ عَلَيَّ مُصَنَّفُهُ
الشَّيْخُ الْأَجَلُ الْعَالِمُ ، الْفَقِيهُ ، بَهَاءُ الدِّينِ ، حُجَّةُ الْإِسْلَامِ ، قِرَاءَةُ عَالِمٍ بِمَا
فِيهِ مِنْ غَرَائِبِ الْفَوَائِدِ ، وَعَجَائِبِ الْفَرَائِدِ » وَكَتَبَ لَهُ عَلَيْهِ أَيْضًا الْفَخْرُ
إِسْمَاعِيلَ^(١) ، وَأَثْنَى عَلَى تَصْنِيفِهِ كَثِيرًا .

تُوفِّيَ فِي جُمَادَى الْأُولَى - وَقِيلَ : الْآخِرَةِ - سَنَةَ سَبْعِ عَشْرَةٍ وَسِتِّمِائَةٍ ،
بـ « دُقُوقًا » ، وَدُفِنَ بِهَا - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - .

٢٩٣ - عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ قَاسِمٍ^(٢) بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عِيَّاشٍ ، الْهَلَبَاوِيُّ^(٣) ، الْمَقْدِسِيُّ
الْأَصْلُ ، الْمِصْرِيُّ ، الْفَقِيهُ الزَّاهِدُ ، أَبُو الْقَاسِمِ ، مِنْ أَهْلِ « مِصْرَ » . سَمِعَ بِهَا مِنْ
الْبُوصَيْرِيِّ ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَرْتَاحِيِّ ، وَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ نَجَا الْوَاعِظِ ، وَزَوْجَتِهِ فَاطِمَةَ
بِنْتِ سَعْدِ الْخَيْرِ ، وَعَبْدِ الْمُجِيبِ بْنِ زُهَيْرِ الْحَرَبِيِّ ، وَرَبِيعَةَ الْيَمَنِيِّ وَجَمَاعَةٍ .
وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ ، وَانْقَطَعَ إِلَى الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ عِنْدَ قُدُومِهِ « مِصْرَ » وَلَا زَمَهُ ،
وَكَتَبَ عَنْهُ كَثِيرًا مِنْ مُصَنَّفَاتِهِ وَغَيْرِهَا ، ذَكَرَ ذَلِكَ الْمُنْذِرِيُّ ، وَقَالَ : سَمِعَ
مَعَنَا مِنْ جَمَاعَةٍ مِنْ شُيُوخِنَا ، وَصَحَبَ جَمَاعَةً مِنَ الْمَشَائِخِ ، وَكَانَ صَالِحًا ،

= أَخْبَارُ هَبَّةِ اللَّهِ هَذَا فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٣٠) ، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٨٦) .

(١) هُوَ غُلَامُ ابْنِ الْمَنِيِّ السَّلَافُ الذَّكْرُ .

(٢) ٢٩٣ - عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ قَاسِمٍ (؟ - ٦١٨ هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/ ١٧٥) ، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤٠/ ١٤٠) ، وَمُخْتَصَرِهِ
« الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ » (١/ ٣٤٤) . وَيُرَاجَعُ : التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/ ٣٥) ، وَتَارِيخُ

الْإِسْلَامِ (٤٠٧) ، وَالشُّذْرَاتُ (٥/ ٨١) (٧/ ١٤٣) .

(٣) فِي (ط) « الْهَنََاوِي » تَحْرِيفٌ .

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصِدِ الْأَرْضِي (٢/٤٠٥)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٤٠)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِ» (١/٣٤٤). وَيُرَاجَعُ: التَّقْيِيدُ (٦٦)، وَمِرَاةُ الزَّمَانِ (٨/٢٢٢)، وَعُقُودُ الْجُمَانِ لابنِ الشَّعَارِ (٦/ورقة: ٢٤٥)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ التَّقَلَّةِ (٣/٣٦)، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (١٣٠)، وَمَشِيحَةُ ابْنِ الْبَحَارِيِّ (٢/١٢٧٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤١٩)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٢/١٥٦)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٩٠)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٢٤)، وَالْعَبْرُ (٥/٧٥)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُخْتَجُّ إِلَيْهِ (٤٤/١)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٣/٤٥)، وَالْبِدَايَةُ وَالتَّهْيَاةُ (١٣/٩٦)، وَالْمُقَفَّى الْكَبِيرُ (٥/٦٣٠)، وَالتَّجْوُمُ الرَّاهِرَةُ (٦/٢٥١)، وَالْقَلَانِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٤٠٠، ٤٦٣)، وَالشَّدَرَاتُ (٥/٨٢) (٧/١٤٥). وَوَالِدُهُ خَلَفَ بَنُ رَاجِحٍ مِنْ أَوَائِلِ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى «دِمَشْقَ» مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ وَسَكَنَ «الصَّالِحِيَّةَ» هُوَ وَامْرَأَتُهُ مُؤَمِّنَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْوَاحِدِ ابْنِ سُرُورٍ، أُخْتُ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ. وَكَانَ ابْنُهُ الشَّهَابُ مُحَمَّدًا الْمُتَرْجِمَ مَعَهُمَا، وَذَلِكَ بَعْدَ انْتِقَالِ آلِ قُدَّامَةَ إِلَيْهَا بِسِتَيْنِ تَقْرِيْبًا. وَأَخْتُهُ: عَائِشَةُ بِنْتُ خَلْفٍ، زَوْجَةُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ (ت: ٦٣٥هـ). وَأَخْتُهَا مَرْمَ بِنْتُ خَلْفٍ (ت: ٦٣٣هـ). وَابْنُهُ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَلْفٍ (ت: ٦٣٨هـ) تَحَوَّلَ إِلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ. وَابْنَتُهُ: خَدِيجَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَلْفٍ (ت: ٦٧٧هـ). وَأَخْتُهَا أَسِيَّةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَلْفٍ (ت: ٦٣٣هـ).

ابن الفتح بن زريق المقدسي، ثم الدمشقي، الفقيه، المناظر، شهاب الدين أبو عبد الله. وُلِدَ سَنَةَ خَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بـ «جَمَاعِيلَ» ثُمَّ قَدِمَ «دِمَشْقَ»^(١) وَسَمِعَ بِهَا مِنْ أَبِي الْمَكَارِمِ بْنِ هِلَالٍ، وَقَدِمَ «مِصْرَ» فَسَمِعَ بـ «الْإِسْكَندَرِيَّةَ» مِنَ السَّلْفِيِّ، وَرَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ»^(٢) فَسَمِعَ بِهَا مِنْ أَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَشَّابِ، وَأَبِي الْحُسَيْنِ الْيُوسُفِيِّ، وَشُهِدَ، وَطَبَّقَتْهُمْ، وَتَفَقَّهَ بِهَا فِي الْمَذْهَبِ، وَالْخِلَافِ عَلَى ابْنِ الْمُنَيِّ، حَتَّى بَرَعَ، وَكَانَ بَحَاثًا، مُنَاطِرًا مُفَحِّمًا لِلْخُصُومِ، ذَا حِظٍّ مِنْ صِلَاحٍ وَأُورَادٍ، وَسَلَامَةٍ صَدْرٍ، أَمَّارًا بِالْمَعْرُوفِ نَهَاءً عَنِ الْمُنْكَرِ، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ كَثِيرًا مِنَ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْعُلُومِ.

قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: لَقِيتُهُ بـ «دِمَشْقَ» وَسَمِعْتُ مِنْهُ، وَكَانَ كَثِيرَ الْمَحْفُوظَاتِ، مُتَحَرِّيًا فِي الْعِبَادَاتِ، حَسَنَ الْأَخْلَاقِ.

وَقَالَ أَبُو الْمُظَفَّرِ سِبْطُ بْنُ الْجَوَزِيِّ: كَانَ زَاهِدًا^(٣)، عَابِدًا، وَرِعًا، فَاضِلًا فِي فُنُونِ الْعُلُومِ، وَحَفِظَ «مَقَامَاتِ الْحَرِيرِيِّ» فِي خَمْسِينَ لَيْلَةً، فَتَشَوَّشَ خَاطِرُهُ، وَكَانَ مِمَّا يَغْسِلُ بَاطِنُ عَيْنَيْهِ قَدْ قَلَّ نَظَرُهُ، وَكَانَ سَلِيمَ الصَّدْرِ، مِنَ الْأَبْدَالِ، مَا خَالَفَ أَحَدًا قَطُّ، رَأَيْتُهُ يَوْمًا - وَقَدْ خَرَجَ مِنْ جَامِعِ الْجَبَلِ - فَقَالَ لَهُ إِنْسَانٌ: مَا تَرُوحُ إِلَى «بَعْلَبَكْ»؟ فَقَالَ: بَلَى، فَمَشَى مِنْ سَاعَتِهِ إِلَى «بَعْلَبَكْ» بِالْقُبَّابِ.

(١) مَعَ وَالِدَيْهِ كَمَا قُلْنَا بَعْدَ هِجْرَةِ آلِ قُدَّامَةَ بِسِتَيْنِ تَقْرِيبًا.

(٢) سَنَةَ سِتٍّ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ مَعَ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ.

(٣) فِي (ط): «زَاهِدٌ...».

قَالَ أَبُو شَامَةَ: كُنْتُ أَرَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الزَّوَالِ يَجْلِسُ عَلَى دَرَجِ الْمِنْبَرِ السُّفْلِيِّ بِجَامِعِ الْجَبَلِ وَيَبْدَأُ كِتَابَ مَنْ كُتِبَ الْحَدِيثُ، أَوْ أَخْبَارِ الصَّالِحِينَ يَقْرُؤُهُ عَلَى النَّاسِ إِلَى أَنْ يُؤَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ لِلْجُمُعَةِ.

وَتُوفِّيَ يَوْمَ الْأَحَدِ سَلَخَ صَفَرٍ سَنَةَ ثَمَانِ عَشْرَةٍ وَسِتِّمِائَةٍ، وَدُفِنَ بِسَفْحِ قَاسِيُونِ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -، وَذَكَرَ الْمُنْدَرِيُّ: أَنَّهُ تُوفِّيَ فِي تَاسِعِ عَشْرِ صَفَرٍ، وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ، وَذَكَرَ بَعْدَهُ مَنْ تُوفِّيَ فِي سَلَخِ الشَّهْرِ. وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ الْبَخَارِيِّ^(١).

- وَوَلَدَهُ^(٢) أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ، وَيُلَقَّبُ بِـ«النَّجْمِ»، تَفَقَّهَ عَلَى ابْنِ الْمُنَيِّ، وَبَرَعَ، ثُمَّ صَارَ شَافِعِيًّا، وَوَلِيَ قَضَاءَ «دِمَشْقَ»، نِيَابَةً، ثُمَّ عَزَلَ، وَلَهُ تَصَانِيفٌ.
٢٩٥ - عَلِيُّ بْنُ نَابِتِ بْنِ طَالِبِ الطَّالِبَانِيِّ^(٣)، الْبَغْدَادِيُّ، الْأَرَجِيُّ، الْفَقِيهَ،

(١) رَوَى عَنْهُ الضَّيَاءُ، وَالْمُنْدَرِيُّ، وَالْبِرْزَالِيُّ، وَابْنُ عَبْدِ الدَّائِمِ، وَالْقُوصِيُّ، وَشَمْسُ الدِّينِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَالْفَخْرُ عَلِيُّ، وَالشَّمْسُ بْنُ الْكَمَالِ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ طُرْحَانَ، وَالنَّقِيُّ بْنُ الْوَاسِطِيِّ، وَالشَّمْسُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الرَّزِينِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُؤَمِّنٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْأَنْمَاطِيِّ. وَحَدَّثَ عَنْهُ الْعِمَادُ بْنُ الْحَافِظِ، وَالْعِرُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْمُنَادِي، وَالْعِرُّ أَحْمَدُ بْنُ الْعِمَادِ، وَالشَّمْسُ مُحَمَّدُ بْنُ الْوَاسِطِيِّ، وَعَائِشَةُ بِنْتُ الْمَجْدِ عَيْسَى.

(٢) فِي (ط) «وَالِدُهُ».

(٣) ٢٩٥ - ابْنُ نَابِتِ الطَّالِبَانِيِّ (؟ - ٦١٨):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/٢١٧، ٢٧٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٤٢)، وَمُخْتَصَرِهِ: «الدَّرُّ الْمُنْضَدُّ» (١/٣٤٥). وَتُرَاجَعُ: تَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ (١/٥٢٥) (٤/٣٧)، وَتَارِيخُ إِرْبِلَ (١/٢٤٢)، وَذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لابْنِ النَّجَّارِ (٤/٢٤٠)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٥٦)، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ (٥/٢٨٢)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٣/١٤٥)، =

الوَاعِظُ أَبُو الْحَسَنِ ، وَيُلَقَّبُ «مُوقِقَ الدِّينِ»^(١) .

سَمِعَ بِـ «بَغْدَادَ» مِنْ صَالِحِ بْنِ الرَّخْلَةِ^(٢) ، وَشَهَدَهُ ، وَسَمِعَ بِـ «الْمَوْصِلِ» مِنْ خَطِيبِهَا أَبِي الْفَضْلِ ، وَتَفَقَّهَ بِـ «بَغْدَادَ» عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمُنِيِّ ، وَاشْتَغَلَ بِـ «الْمَوْصِلِ» بِالْخِلَافِ عَلَى ابْنِ يُونُسَ الشَّافِعِيِّ ، فَأَقَامَ بِـ «حَرَّانَ» مُدَّةً عِنْدَ الْخَطِيبِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ ، ثُمَّ جَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ نَكَدٌ ، فَقَدِمَ «دِمَشْقَ» ثُمَّ رَجَعَ ، وَأَقَامَ بِـ «رَأْسِ الْعَيْنِ» مِنْ أَرْضِ «الْجَزِيرَةِ» ، وَوَعِظَ هُنَاكَ ، وَحَدَّثَ ، وَانْتَفَعَ بِهِ .
قَالَ ابْنُ نُقْطَةَ : وَسَمِعْتُ مِنْهُ ، وَسَمَاعُهُ صَحِيحٌ ، قَالَ : وَذَكَرَ لِي ابْنُ شَحَانَةَ^(٣) الْحَرَّانِيُّ : أَنَّهُ تُوُفِّيَ فِي شَعْبَانَ سَنَةِ ثَمَانِ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ بِـ «رَأْسِ الْعَيْنِ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

قَالَ : «وَنَابَتْ» يَعْنِي أَبَاهُ أَوَّلُهُ نُونٌ ، وَكَذَا قَالَ الْمُنْذِرِيُّ ، وَزَادَ :

= وَالْمُسْتَبَهَ (١٠٩/١) ، وَتَوْضِيحُ الْمُسْتَبَهَ (١٠/٢) ، وَالشَّدْرَاتُ (٨١/٥) ، (١١٤/٧) .
(١) لَقَّبَهُ فِي «مَجْمَعِ الْأَدَابِ» «مُظَفَّرَ الدِّينِ» وَعُرِفَ بِـ «الْمُفِيدِ» ، وَفِي «مَجْمَعِ الْأَدَابِ» أَيْضًا : «كَانَ فَقِيهًا ، فَاضِلًا ، أَدِيبًا ، أَنَشَدَ :

إِنِّي لِمَا أَنَا فِيهِ مِنْ مُنَافَسَتِي	فِيَمَا شَغَفْتُ بِهِ مِنْ هَذِهِ الْكُتُبِ
لَقَدْ عَلِمْتُ بِأَنَّ الْمَوْتَ يُدْرِكُنِي	مِنْ قَبْلِ أَنْ يَنْقُضِي مِنْ جَمْعِهَا أَرَبِي
وَلَيْسَ يَنْفَعُنِي مِمَّا حَوْتُهُ يَدِي	شَيْءٌ مِنَ الْفِضَّةِ الْبَيْضَاءِ وَالذَّهَبِ
وَلَا أُؤْمَلُ زَادًا فِي الْمَعَادِ سِوَى	عِلْمٍ عَمِلْتُ بِهِ أَوْ رَأْفَةٍ بِأَبِي

(٢) فِي (ط) : «الرحلة» بِالْحَاءِ وَهُوَ تَصْحِيفُ سَبَقَ ذِكْرُهُ .

(٣) فِي (ط) : «شحامة» ، تَحْرِيْفُ ظَاهِرٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَحَانَةَ الْحَرَّانِيُّ
(ت : ٦٤٣ هـ) مَعْرُوفٌ ، ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ .

و«الطَّالِبَانِي» بفتح الطاء المَهْمَلَة، وَبَعْدَ الْأَلِفِ لَامٌ مَفْتُوحَةٌ، وَبَاءٌ مُوَحَّدَةٌ، وَبَعْدَ الْأَلِفِ الثَّانِيَةِ نُونٌ مَكْسُورَةٌ.

وَلَهُ كَلَامٌ فِي بَيْعِ الْفُلُوسِ النَّافِقَةِ بِأَحَدِ التَّقْدِينِ أَنَّهُ يَجُوزُ النِّسَاءُ فِيهَا قَالَ: كَمَا يَجُوزُ بَيْعُ غَيْرِهَا مِنَ الرِّصَاصِ^(١) وَالْحَدِيدِ وَالصُّفْرِ وَالتُّحَاسِ.
قَالَ: وَمَنْعَ أَحْمَدُ مِنَ السَّلَفِ فِي الْفُلُوسِ، لَا يَصِحُّ جُمْلَةً عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْأَصْحَابُ: أَنَّهَا أَثْمَانٌ، لِأَنَّهُ يُحْتَمَلُ وَجُوهًا أُخَرُ، مِنْهَا: أَنَّهُ لَمْ يُجَوِّزِ السَّلَمَ فِي الْفُلُوسِ عَدَدًا، لِاخْتِلَافِهِمَا فِي الْخِفَّةِ وَالثَّقَلِ، فَأَمَّا وَزْنُهَا فَقِيَاسُ الْمَذْهَبِ صِحَّتُهُ. قَالَ: وَلَوْ أَرَادَ الْمَنْعُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهَا أَثْمَانٌ لَجَوَّزَهُ، إِذَا جُعِلَ رَأْسُ مَالِ السَّلَمِ فِيهَا غَيْرُ الْأَثْمَانِ، وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ مَنَعَ مِنَ السَّلَمِ فِيهَا بِنَاءً عَلَى الرِّوَايَةِ الَّتِي نُقِلَتْ عَنْهُ: أَنَّهُ مَنَعَ مِنَ النِّسَاءِ فِي أَمْوَالِ الرِّبَا، سَوَاءً اتَّفَقَ الْجِنْسُ أَوْ اخْتَلَفَ، ثُمَّ نُقِلَ عَنْهُ جَوَازُ النِّسَاءِ مَعَ اخْتِلَافِ الْجِنْسِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ مِنَ الْمَذْهَبِ، وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ مَنَعَ مِنَ السَّلَمِ فِيهَا إِذَا كَانَتْ نَافِقَةً، خَوْفًا مِنْ تَحْرِيمِ السُّلْطَانِ لَهَا قَبْلَ الْمَحَلِّ، فَيَصِيرُ كَمَا لَوْ أَسْلَمَ فِي شَيْءٍ يُحْتَمَلُ أَنْ يُوجَدَ وَأَنْ لَا يُوجَدَ، فَإِنَّهُ لَا يَصِحُّ. قَالَ: وَلَا يَصِحُّ جَعْلُهَا أَثْمَانًا؛ لِأَنَّ الثَّمِينَةَ تَخْتَصُّ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَقَدْ ذَكَرَ هَذَا أَبُو الْخَطَّابِ فِي «هِدَايَتِهِ» وَذَكَرَ ابْنُ عَقِيلٍ فِي «الْفُصُولِ»: أَنَّ التَّفَاضُلَ يَحْرُمُ فِي بَيْعِ أَحَدِ التَّقْدِينِ بِمِثْلِهِ بَعْلَةً كَوْنَهُ مَوْزُونٌ جِنْسٌ، فَيَتَعَدَّى إِلَى كُلِّ مَوْزُونٍ، وَلَوْ كَانَ كَمَا ذَكَرَ لَمَا جَازَ إِسْلَامُ التَّقْدِينِ فِي الْحَدِيدِ وَالرِّصَاصِ وَالتُّحَاسِ، وَقَدْ

(١) فِي (ج): «مِنَ الْعُرُوضِ...».

زَعَمَ أَنَّهُ أَجَازَ ذَلِكَ اسْتِحْسَانًا، وَهَذَا لَا يَسْتَقِيمُ؛ لِأَنَّهُ يُزْعَمُ أَنَّ الْوَزْنَ ثَبَتَ كَوْنُهُ غَلَّةً بِإِيمَاءِ صَاحِبِ الشَّرْعِ^(١)، وَهِيَ مُقَدِّمَةٌ عَلَى الْإِسْتِحْسَانِ بِإِجْمَاعِ الْفُقَهَاءِ، ثُمَّ احْتَجَّ عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ ثَمَنًا بِأَنَّهَا تَخْتَلِفُ فِي نَفَاقِهَا وَكَسَادِهَا بِاخْتِلَافِ الْبُلْدَانِ وَالْأَزْمَانِ، بِخِلَافِ النَّقْدَيْنِ، وَبِأَنَّهَا لَا تَثْبُتُ فِي الذِّمَّةِ مُطْلَقَةً، وَبِأَنَّهَا فِي الْغَضَبِ وَالْإِتْلَافِ تُقَوِّمُ بِالنَّقْدَيْنِ لَا بِالْفُلُوسِ. ثُمَّ أَرْسَلَ ابْنُ الطَّلَبَانِيِّ هَذَا^(٢) الْكَلَامَ إِلَى الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ الْمَقْدِسِيِّ، فَكَتَبَ عَلَيْهَا: هَذِهِ مَسْأَلَةٌ فُرُوعِيَّةٌ اجْتِهَادِيَّةٌ، لَا حَرَجَ عَلَى الْمُجْتَهِدِ فِيهَا إِذَا كَانَ مِنْ أَهْلِ ذَلِكَ، وَلَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ يُنْكَرَ عَلَى مُجْتَهِدٍ اجْتِهَادُهُ، وَإِنَّمَا يَنْبَاحُ الْفُقَهَاءُ، لِيُعْرِفَ الصَّوَابَ، وَالَّذِي ذَكَرَهُ الْإِمَامُ مُوَفَّقُ الدِّينِ - يَعْنِي ابْنَ الطَّلَبَانِيَّ - مِنْ كَوْنِ الْفُلُوسِ لَيْسَتْ ثَمَنًا أَصْلِيًّا صَحِيحٌ لِمَا بَيَّنَّهُ؛ وَلِأَنَّهَا لَا تَكُونُ رَأْسَ مَالٍ فِي الشَّرِكَةِ وَالْمُضَارَبَةِ. وَأَمَّا مَنْعُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مِنَ السَّلَامِ فِيهَا: فَإِنَّ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَفَّقُ فِيهَا مُحْتَمَلٌ، لَوْلَا أَنَّ الْإِمَامَ^(٣) أَحْمَدَ قَدْ عَلَّلَ ذَلِكَ بِأَنَّهُ يُشَبِّهُ الصَّرْفَ، وَهَذَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْهُ عَلَى سَبِيلِ الْوَرَعِ، لِشَبِّهِ الْفُلُوسِ بِالْإِثْمَانِ فِي الْمُعَامَلَةِ بِهَا، وَجَرَيَانِهَا مَجْرَى الدَّرَاهِمِ وَالْدَنَانِيرِ، وَأَمَّا أَنَا فَأَيْنِي مُتَوَقِّفٌ فِي الْفُتْيَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَلَسْتُ مُنْكَرًا عَلَى مَنْ وَافَقَ فِيهَا، وَلَا عَلَى مَنْ خَالَفَ مَنْ عَمَلَ بِفُتْيَاهُ.

(١) في بعدها في (ج): «إليه».

(٢) في (ج): «بهذا...».

(٣) في (ط): «لَوْلَا أَنَّ الْإِمَامَ أَنْ...».

قُلْتُ: أَمَا كَوْنُ الْفُلُوسِ أَثْمَانًا عِنْدَ نِفَاقِهَا: فَهُوَ قَوْلُ كَثِيرٍ مِنَ الْأَصْحَابِ. وَقَدْ صَرَّحَ بِهِ أَبُو الْخَطَّابِ فِي «خِلَافِهِ الصَّغِيرِ» وَغَيْرِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَهَا أَثْمَانًا بِكُلِّ حَالٍ، كَصَاحِبِ «الْمُبْهَجِ»^(١) وَخَالَفَ فِي ذَلِكَ ابْنُ عَقِيلٍ فِي بَابِ الشَّرِكَةِ مِنْ «فُصُولِهِ» وَنَصَرَ أَنَّهَا عُرُوضٌ بِكُلِّ حَالٍ، كَمَا رَجَّحَهُ ابْنُ الطَّلَبَانِيِّ. وَأَمَّا مَا نَقَلَهُ ابْنُ الطَّلَبَانِيِّ عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ فِي «هِدَايَتِهِ» أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ الْأَثْمَانَ هِيَ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ خَاصَّةً - فَهَذَا ذَكَرَهُ تَفَرُّعًا عَلَى الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ وَالثَّلَاثَةِ فِي عِلَّةِ رَبَا الْفَضْلِ، وَأَمَّا عَلَى الْمَذْهَبِ الْمَشْهُورِ فَإِنَّهُ صَرَّحَ بِأَنَّ النَّقْدَيْنِ مِنْ جُمْلَةِ الْمَوْزُونَاتِ، وَالْعِلَّةُ فِيهَا الْوِزْنُ، كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ غَيْرُهُ مِنَ الْأَصْحَابِ، بَلْ كَلَامُ أَبِي الْخَطَّابِ فِي «خِلَافِهِ الصَّغِيرِ» يَقْتَضِي أَنَّ الْعِلَّةَ فِي النَّقْدَيْنِ الْوِزْنُ بِغَيْرِ خِلَافٍ، وَأَنَّ الْخِلَافَ إِنَّمَا هُوَ فِي عِلَّةِ الْأَصْنَافِ الْأَرْبَعَةِ الْبَوَاقِي، وَهَكَذَا قَالَ الْقَاضِي فِي «خِلَافِهِ الْكَبِيرِ» وَابْنُهُ أَبُو الْحُسَيْنِ، وَقَدْ قَالَ أَحْمَدُ فِي رِوَايَةِ ابْنِ الْقَاسِمِ^(٢) وَسِنْدِي الْخَوَاتِيمِيِّ^(٣) «رِطْلُ حَدِيدٍ بِرِطْلَيْنِ حَدِيدٍ لَا يَجُوزُ، قِيَاسًا عَلَى الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ» فَنَصَّ عَلَى أَنَّ عِلَّتَهُمَا الْوِزْنُ. وَبِالْجُمْلَةِ: فَالْمَذْهَبُ الْمَشْهُورُ أَنَّ عِلَّةَ رَبَا الْفَضْلِ فِي النَّقْدَيْنِ الْوِزْنُ، وَعِلَّةُ الرِّبَا فِي الْأَرْبَعَةِ الْبَوَاقِي الْكِيلُ، كَمَا قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ، وَلَمْ يَنْفَرِدِ ابْنُ عَقِيلٍ بِهَذَا كَمَا ذَكَرَ، بَلْ كُلُّ الْأَصْحَابِ يُوَافِقُونَهُ عَلَى هَذَا النِّقْلِ، وَإِنْ

(١) هُوَ أَبُو الْفَرَجِ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الشَّيْرَازِيُّ (ت: ٤٨٦ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٢) طبقات الحنابلة (١/ ١٣٥).

(٣) طبقات الحنابلة (١/ ٤٥٥).

كَانَ مِنْ مُتَأَخِّرِيهِمْ مَنْ رَجَحَ أَنَّ عِلَّةَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ كَوْنُهُمَا نَقُودًا، أَوْ كَوْنُهُمَا جَوْهَرِي الْأَثْمَانِ، وَلِهَذَا قَالُوا: فِي رَبَا النَّسَاءِ إِنَّهُ يُحْرَمُ فِي كُلِّ مَكِيلٍ بَيْعَ بِمَكِيلٍ، أَوْ مَوْزُونٍ بَيْعَ بِمَوْزُونٍ، وَإِنْ اخْتَلَفَ الْجِنْسَانِ، وَاسْتَشْنَوَا مِنْ ذَلِكَ بَيْعَ الْعَرُوضِ الْمَوْزُونَةِ بِالنَّقْدَيْنِ. وَقَدْ نَقَلَ ابْنُ مَنْصُورٍ^(١) فِي «مَسَائِلِهِ» عَنِ الثَّوْرِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَقَ^(٢) جَوَازَ السَّلَفِ فِي الْفُلُوسِ، فَإِنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِأَحْمَدَ: قَالَ: - يَعْنِي سُفْيَانُ - السَّلَفُ فِي الْفُلُوسِ لَا يَرُونَ بِهِ بَأْسًا، يَقُولُونَ: يَجُوزُ بَرُؤُوسِهَا، قَالَ: - يَعْنِي أَحْمَدُ - إِنْ تَجَبَّهَ رَجُلٌ أَرْجُو أَنْ لَا يَكُونَ بِهِ بَأْسٌ، وَإِنْ اجْتَرَأَ عَلَيْهِ رَجُلٌ أَرْجُو أَنْ لَا يَكُونَ بِهِ بَأْسٌ. قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: لَا رَبَا إِلَّا فِي ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ، أَوْ مَا يَكَالُ أَوْ يُوزَنُ مِمَّا يُؤْكَلُ أَوْ يُشْرَبُ، قَالَ إِسْحَقُ يَعْنِي ابْنَ رَاهَوِيَّةٍ لَا بَأْسَ بِالْفِلْسِ بِالْفِلْسِ، يَدًا بِيَدٍ، وَلَا بَأْسَ بِالسَّلَمِ فِي الْفُلُوسِ، إِذَا كَانَ يُمَكِّنُهُ ذَهَبًا أَوْ فِضَّةً، رَأَى قَوْمٌ كَالصَّرْفِ وَلَيْسَ بَيِّنٌ.

٢٩٦ - عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ النَّفِيسِ^(٣) بَنِي هَبَةَ اللَّهِ بْنِ وَهْبَانَ بْنِ رُوْمِيٍّ بْنِ سَلْمَانَ بْنِ

(١) طبقات الحنابلة (١/٣٠٣). وَهُوَ إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ بْنِ بَهْرَامَ.

(٢) هُوَ ابْنُ رَاهَوِيَّةٍ كَمَا سَيَأْتِي.

(٣) ٢٩٦ - ابْنُ النَّفِيسِ الْحَدِيثِيُّ (٥٧٠-٦١٨هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/١١٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٤٣)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدِ» (٣٤٥١). وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/٢٦٧)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ النَّقْلَةِ (٣/٦٥)، وَتَارِيخُ إِرْبِلَ (١/٢٣٤)، وَعُقُودُ الْجَمَانِ لِابْنِ الشَّعَّارِ (٣/٣٢٢)، وَتَارِيخُ دُنْبَسِرِ (٩٥)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٢/١٤٨)، وَالْمُسْتَفَادُ مِنْ ذَيْلِ تَارِيخِ

مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَانَ بْنِ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ، السُّلَمِيُّ، الْحَدِيثِيُّ، ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ،
أَبُو نَصْرِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، الْفَقِيه، الْمُحَدِّثُ.

= بَغْدَاد (٢٩٢)، وَالْوَافِي بِالْوَقَايَا (٣٩٧/١٨)، وَالشُّذْرَاتُ (٨٠/٥)، (١٤٢/٧).
- وَوَالِدُهُ: النَّفِيسُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ (ت: ٥٩٩هـ) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي اسْتِدْرَاكِهَا. وَعَمَّهُ:
أَسْعَدُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ (ت: ٦١٤هـ) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي اسْتِدْرَاكِهَا أَيْضًا. وَأَخُوهُ: عَبْدُ الْعَزِيزِ
بِالنَّفِيسِ (ت: ٦٢٢هـ) سَيَأْتِي ذِكْرُهُ فِي اسْتِدْرَاكِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.
قَالَ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ: «صَدِيقُنَا وَرَفِيقُنَا، الْإِمَامُ أَبُو نَصْرِ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ النَّفِيسِ
ابْنِ وَهْبَانَ، اصْطَحَبْنَا مَدَّةً بِ«بَغْدَاد» وَ«مَرْو» وَ«خُوارزم» فِي السَّمَاعِ عَلَى الْمَشَايخِ،
وَكَانَتْ بَيْنَنَا مَوَدَّةٌ صَادِقَةٌ، وَكَانَ عَارِفًا بِالْحَدِيثِ وَرِجَالِهِ وَعُلُومِهِ، عَارِفًا بِالْأَدَبِ،
قِيمًا بِاللُّغَةِ جَدًّا، وَخُصُوصًا لُغَةَ الْحَدِيثِ، وَمَعَ ذَلِكَ كَانَ فِقْهِيًّا مُنَاطِرًا، حَسَنَ الْعِشْرَةِ،
مُتَوَدِّدًا، مَأْمُونًا الصُّحْبَةِ، صَحِيحَ الْخَاطِرِ، مَعَ دَيْنٍ مَتِينٍ، خَلَفْتُهُ بِ«خُوارزم» سَنَةً:
(٦١٧هـ) فَقَتَلَهُ التَّتَارُ بِهَا شَهِيدًا، وَمَا رَوَى إِلَّا الْقَلِيلَ.
وَفِي «تَارِيخِ دُنَيْسَرٍ» قَالَ: «فَاضِلٌ، عَارِفٌ بِكَثِيرٍ مِنْ عُلُومِ الْحَدِيثِ، وَالْأَنْسَابِ،
وَالْأَسْمَاءِ الْمُشْكِلَةِ مِنْ أَسْمَاءِ رُوَاةِ الْحَدِيثِ، وَقَدْ صَنَّفَ فِي ذَلِكَ، وَلَهُ فِي الْإِنْشَاءِ
وَالْتَرْسُلِ وَالتَّنْظِيمِ تَصَرُّفٌ، أَقَامَ بِ«دُنَيْسَرٍ» مَدَّةً، وَعُلِقَ عَنْهُ بِهَا فَوَائِدُ، وَسَمِعَ مِنْهُ، وَلَمْ
أَسْمَعْ أَنَا مِنْهُ بِهَا، بَلْ بَغِيرَهَا مِنْ نَظْمِهِ وَنَثَرِهِ، وَنَحْوِهِ».
ذَكَرَ ابْنُ الشَّعَارِ فِي عُقُودِ الْجَمَانِ (٣/٣٢٢) (المطبوع)، وَقَالَ: «كَانَ مِنْ
«حَدِيثَةِ الثُّورَةِ» عَلَى فَرَاخٍ مِنَ «الْأَنْبَارِ» قَلْعَةً حَصِينَةً فِي وَسْطِ الْفَرَاتِ وَالْمَاءِ مُحِيطٌ
بِهَا. . . وَقَالَ: طَافَ الْبُلْدَانَ، وَسَمِعَ بِ«مِصْرَ» وَ«الْحِجَازِ» وَ«الشَّامِ» وَرَحَلَ إِلَى
«خُرَاسَانَ» وَأَقَامَ بِ«مَرْو» وَكَانَ طَالِبًا، ثِقَةً، حَافِظًا، مُتَقِنًا، عَارِفًا بِاللُّغَةِ، قِيمًا بِهَا، تَفَقَّهَ
عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. . . وَقَوْلُهُ: «عَلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ. . .»
خَطَأٌ ظَاهِرٌ.

وُلِدَ فِي عَاشِرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ سَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ بِ«بَغْدَادَ». وَقَرَأَ الْقُرْآنَ،
وَسَمِعَ الْكَثِيرَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ شَاتِيْلَ، وَأَبِي السَّعَادَاتِ الْقَزَّازِ، وَخَلَقِي، وَطَلَبَ
بِنَفْسِهِ، وَأَمْعَنَ وَبَالَغَ، وَارْتَحَلَ فِي الطَّلَبِ إِلَى «الشَّامِ» وَ«الْجَزِيرَةِ» وَ«دِيَارِ مِصْرَ»
وَ«الْعِرَاقِ» وَ«خُرَاسَانَ»، وَ«مَا وَرَاءَ النَّهْرِ»، وَ«خَوَارِزْمَ». وَسَمِعَ بِ«وَاسِطَ»
مِنْ ابْنِ الْمَنْدَائِيِّ، وَبِ«إِزْبِلَ» مِنْ ابْنِ طَبْرَزْدِ، وَبِ«نَيْسَابُورَ» مِنْ الْمُؤَيَّدِ،
وَ«بَهْرَةَ» مِنْ أَبِي رَوْحٍ، وَبِ«مَا وَرَاءَ النَّهْرِ» مِنْ طَائِفَةٍ، وَبِ«أَصْبَهَانَ» مِنْ
أَصْحَابِ زَاهِرٍ وَغَيْرِهِ، وَبِ«دِمَشْقَ» مِنَ الْكِنْدِيِّ، وَابْنِ الْحَرَسْتَانِيِّ وَجَمَاعَةٍ،
وَ«مِصْرَ» مِنْ جَمَاعَةٍ، وَلَقِيَ بِ«الْإِسْكَنْدَرِيَّةِ» ابْنَ الْمُفَضَّلِ. وَكَتَبَ بِخَطِّهِ
الْكَثِيرَ، وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَتَكَلَّمَ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، وَحَصَّلَ مِنَ الْأَدَبِ
طَرَفًا صَالِحًا، وَحَدَّثَ بِ«بَغْدَادَ» وَ«دِمَشْقَ» وَغَيْرِهِمَا.

قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَانَ مَلِيحَ الْخَطِّ، صَحِيحَ الثَّقَلِ وَالضَّبْطِ، فَاضِلًا،
حَافِظًا، مُتَقِنًا، ثِقَةً، صَدُوقًا، لَهُ النِّظْمُ وَالتَّنْزِيلُ الْحَيُّ، وَكَانَ مِنْ أَكْمَلِ النَّاسِ
ظُرْفًا وَلُطْفًا، وَحُسْنَ خُلُقٍ، وَطِيبَ عِشْرَةٍ، وَتَوَاضَعَ، مَعَ كَمَالِ مُرُوءَةٍ،
وَمُسَارَعَةٍ إِلَى قَضَاءِ حَوَائِجِ الْإِخْوَانِ. قَالَ: وَعَلَّقْتُ عَنْهُ بِ«بَغْدَادَ» وَ«مَرُوءَ»
شَيْئًا كَثِيرًا مِنْ شِعْرِهِ، وَشِعْرٍ غَيْرِهِ، فَمِنْهُ: ^(١)

(١) وَمِنْ شِعْرِهِ قَالَ ابْنُ الشَّعَّارِ فِي «عُقُودِ الْجُمَانِ» أَنَشَدَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَنِيِّ بْنُ

نُقْطَةُ الْبَغْدَادِيِّ قَالَ: أَنَشَدَنِي أَبُو نَصْرِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنُ وَهْبَانَ لِنَفْسِهِ:

لِي صَاحِبٌ لَمْ أُؤَكِّدْ عَقْدَ خُلَّتِهِ إِلَّا وَقَابَلَنِي فِي حَلِّهَا دَابَا

يَزُورُ عَنْ جِهَةِ الْإِنْصَافِ مَقْصَدُهُ جَهْلًا فَإِنْ سَمِعْتُهُ حِفْظَ الْوِدَادِ أَبِي =

دَارَيْتُهُ زَمَنًا رَغِيًا لِدِمَّتِهِ رَجَاءً أَنْ يَزْعُوِي عَنْ غِيِّهِ فَنَبَا
فَحَيْثُ عَيْلَ بِهِ صَبْرِي وَأَعْجَزَنِي قَطَعْتُ مِنْ وَدِّهِ الْمَحْلُولِي السَّبَا
وَقُلْتُ رُحْ غَيْرَ مَصْحُوبٍ إِلَى سَفَرٍ فَكَمْ أَكَابِدُ فِينِكَ الْوَيْلَ وَالْحَرْبَا
قَالَ: وَأَنْشَدَنِي أَيْضًا، قَالَ أَنْشَدَنِي أَبُو نَصْرِ لِنَفْسِهِ، وَكَتَبَهَا إِلَى الْمُفِيدِ يُؤَسِّرُ بِنِ أَبِي بَكْرٍ
الْبَغْدَادِيِّ الْفَقِيهِ الْحَرْبِيِّ يَتَقَاضَاهُ بِوَعْدِ الْاجْتِمَاعِ:

مَا هَكَذَا كَانَ ظَنِّي مَعَ الْمُفِيدِ الْأَجَلِّ
انْجَزَتْ وَعْدَ التَّلَاقِي لَكِنْ بِلَيٍّ وَمَطْلٍ
وَعَدْتَنِي مِنْكَ قُرْبًا يُنْسِي الْهُمُومَ وَيُنِيلِي
فَبْتُ أَرْقُدُ طَيْفَ الدَّخَالِ جَهْدَ الْمُقْلِّ
أُجْنَى وَأُقْصَى وَيَحْظَى غَيْرِي بِلَذَّةٍ وَصَلٍ
يَا قَوْمَنَا نَاصِفُونَا مَاذَا قَضِيَّتْ عَدَلٍ

قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاضِي الْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ عُمَرُ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ الْعُقَيْلِيُّ قَالَ: خَرَجْتُ
يَوْمًا مِنْ سَمَاعِ الْحَدِيثِ عَلَى شَيْخِنَا أَبِي هَاشِمٍ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ
الْحَلَبِيِّ، وَمَعِيَ أَبُو نَصْرِ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ وَهْبَانَ فَنَازَلَنِي فِي الطَّرِيقِ رُقْعَةً بِخَطِّهِ مِنْ شِعْرِهِ
فِي فَضْلِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، فَتَأَمَّلْتُهَا وَأَخْرَجْتُهَا وَكَتَبْتُهَا مِنْ خَطِّهِ وَفِي «تَارِيخِ دُنَيْسِرٍ»
«أَنْشَدَنِي أَبُو نَصْرِ بْنُ وَهْبَانَ لِنَفْسِهِ فِي مَدْحِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ وَأَهْلِهِ بِ«إِزْبَلٍ».

عِلْمُ الْحَدِيثِ أَجَلٌ عِلْمٌ يُذَكَّرُ وَلَهُ خَصَائِصُ فَضْلَهَا لَا يُنْكَرُ
رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الشَّرِيعَةِ مُؤْتَقٌ وَبِهِ الْكِتَابُ الْمُسْتَبِينُ يُفَسَّرُ
وَهُوَ الطَّرِيقُ إِلَى الْهُدَى وَضِيَاؤُهُ لِدِيَاغِي الرَّيْبِ الْمُرْبِّ يُنَوَّرُ
وَهُوَ الدَّرِيعَةُ فِي مَعَالِمِ دِينِنَا وَبِهِ الْفَقِيهُ اللَّوَدَعِيُّ يُعْبَرُ
وَلَوْلَاهُ لَمْ يُعْرِفْ لِقَوْمِ سِيرَةٍ فَلِسَانُهُ عَنْ كُلِّ قَوْمٍ يُخْبِرُ

سَلُّوا فُؤَادِي هَلْ صَفَا شَرِبُهُ مُذْ نَأَيْتُمْ عَنْهُ أَوْرَاقَا

وَرِجَالُهُ أَهْلُ الزَّهَادَةِ وَالتَّقَى وَهُمْ بِنَحِيقِ الْمَنَاقِبِ أَجْدَرُ
وَقَفُّوا نُفُوسَهُمْ عَلَيْهِ فَجَدُّهُمْ لَا يَنْشِي وَدَوِيَّهُمْ لَا يَفْتُرُ
يَنْقُونَ عَنْهُ إِفْكَ كُلِّ مُعَانِدٍ بِدَلَائِلِ مُتَالِآتِ تَزْهَرُ
وَيَقُونَهُ شُبَّهَ الشُّكُوكِ بِجَهْدِهِمْ فَيَظِلُّ بَعْدَ الشَّكِّ وَهُوَ مُشَهَّرُ
وَيُمَيِّزُونَ صَحِيحَهُ وَسَقِيمَهُ بِمَقَالَةٍ تَبَيَّنَتْهَا لَا يَقْصُرُ
لِلَّهِ دَرُّهُمْ رِجَالًا مَا لَهُمْ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا مَبَانٍ تُعْمَرُ
فِي اللَّهِ مَحْيَاهُمْ وَفِيهِ مَمَاتُهُمْ وَهُمْ عَلَى كَلَفِ الْمَشَقَّةِ صَبْرُ
فَنَعُوا بِمُجْزِيءِ قُوَّتِهِمْ مِنْ دَارِهِمْ وَرَضُوا بِأَطْمَارِ رِثَائِ تَسْتُرُ
مَا ضَرَّهُمْ مَا فَاتَ مِنْ دِنْيَاهُمْ فَلَذِيذُ عَيْشِهِمْ الْهَنِيءُ مُؤَخَّرُ
قَالَ ابْنُ الشَّعَارِ: أَنَشَدَنَا الْقَاضِي الْإِمَامُ، الْكَامِلُ، زَيْنُ الدِّينِ، أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلْوَانَ الْأَسَدِيَّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - بِمَنْزِلِهِ الْمَعْمُورِ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ ثَانِي عَشَرَ
رَجَبٍ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، قَالَ أَنَشَدَنِي عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ وَهْبَانَ لِنَفْسِهِ:

أَرَاكَ تَنْظُرُ قَوْلِي فَتَرْدِرْنِي لِأَجَلِهِ
وَقَدْ حَوَى لَوْدَعِيًّا سَلَبَتْ مُحْسِنَ فَضْلِهِ
يَكْفِيكَ فَضْلًا وَقَوْلًا فِي عَقْدِ أَمْرِ وَحَلَةٍ
إِمَّا بَلَوْتَ حُسَامًا فَانْظُرْ إِلَى حَدِّ نَصْلِهِ
وَلَا يَغُرُّكَ مِنْهُ غَمْدٌ جَدِيدٌ لِصَفْلِهِ
بَلِ اخْتَبَرَ قُطْبِيهِ تَحِطُّ بِكُنْهِ مَحَلِّهِ
وَأَوَّلِهِ مِنْ شَفِيقٍ حَمْدًا وَذَمًّا بِفِعْلِهِ
هَذَا هُوَ الرُّشْدُ فَاسْلُكْ مِنْهُ مَنَاجِحَ عَدْلِهِ

وَلَهُ مَقَطَعَاتٌ أُخْرَى فِي «تَارِيخِ إِبْرِيل».

وَهَلْ يُسَلِّيه إِذَا غِبُّمُ إِنَّ أودَعَ التَّسْلِيمُ أَوْرَاقَا
وَمِنْهُ قَوْلُهُ:

وَافَتْ صَحِيفَةُ أَفْضَالٍ مُضَمَّنَةً مِنْ التَّشَوُّقِ أَصْنَافًا وَأَوْصَافَا
تَطَوَّلًا مِنْ خَلِيلٍ لَا أَرَى بَدَلًا مِنْهُ عَلَى حَالَتِيهِ صَدًّا أَوْ صَافِي
وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ: عَلَّقْتُ عَنْهُ بِـ«مِصْر» فَوَائِدَ وَسَمِعْتُ شَيْئًا مِنْ شِعْرِهِ وَكَانَ
حَادِّ الْخَاطِرِ، جَيِّدَ الْقَرِيحَةِ، فَقِيهًا، مُتَأَدِّبًا، شَاعِرًا، قُتِلَ شَهِيدًا سَنَةَ ثَمَانِ
عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ فِي فِتْنَةِ الْكُفَّارِ بِـ«خُرَاسَانَ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

قُرِيَءَ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ الْمِيدُومِيِّ - بِـ«مِصْر» وَأَنَا أَسْمَعُ - أَخْبَرَكُمْ
أَبُو الْفَرَجِ الْحَرَّانِيُّ - سَمَاعًا - قَالَ: أَنُشِدْنَا رَفِيقُنَا أَبُو نُصَيْرٍ عَبْدَ الرَّحِيمِ بْنَ
شَيْخِنَا أَبِي جَعْفَرٍ النَّقِيسِيِّ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ وَهْبَانَ الْحَدِيثِيَّ لِنَفْسِهِ^(١):

تَبْلَى يَدَيَّ بَعْدَ مَا خَطَّتْ أَنَا مِلْهًا كَأَنَّهَا لَمْ يَكُنْ طَوْعًا لَهَا الْقَلَمُ
يَا نَفْسُ وَيَحْكُ نُوحِي حَسْرَةً وَأَسَى عَلَى زَمَانِكَ إِذْ وَجَدَانَا عَدَمُ
وَاسْتَدْرِكِي فَارِطَ الرِّلَّاتِ وَاعْتَنِمِي شَرْخَ الشَّيْبَةِ، فَلَا وَقَاتُ تُعْتَنَمُ
وَقَدَّمِي صَالِحًا تَزْكُو عَوَاقِبُهُ يَوْمَ الْحِسَابِ إِذَا مَا أَفْلَسَ الْأُمَمُ
«وَالْحَدِيثِيُّ» نِسْبَةٌ إِلَى «الْحَدِيثَةِ» مَدِينَتُهُ عَلَى شَاطِئِ الْفُرَاتِ^(٢).

(١) الْمَشِيخَةُ الْكُبْرَى لِللَّجْنِ الْحَرَّانِيِّ وَرَقَةُ (١٢٤)، وَالْمَشِيخَةُ الصُّغْرَى وَرَقَةُ (٩٠) وَأُشْدَدَ
فِيهِمَا الْأَبْيَاتُ وَقَالَ فِي الصُّغْرَى: «أَبُو نُصَيْرٍ هَذَا طَالِبٌ، فَاضِلٌ، رَحَّالٌ، عُنِيَ بِسَمَاعِ
الْحَدِيثِ وَكَتَابَتِهِ».

(٢) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/ ٢٦٧).

٢٩٧ - نَصْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ^(١) بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي الْفَرَجِ أَحْمَدَ بْنِ الْحُصَرِيِّ، الْهَمْدَانِيُّ
الْبَغْدَادِيُّ، الْمُقَرِّيُّ، الْمُحَدِّثُ، الْحَافِظُ، الزَّاهِدُ، الْأَدِيبُ، أَبُو الْفَتْوحِ بْنِ أَبِي
الْفَرَجِ، وَيُلَقَّبُ: «بُرْهَانَ الدِّينِ»، نَزِلُ «مَكَّةَ» وَإِمَامُ حَظِيمِ الْحَنَابِلَةِ بِهَا ^(٢).
وُلِدَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةِ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. وَقَرَأَ الْقُرْآنَ بِالرُّوَايَاتِ
عَلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ الزَّاعُونِيِّ، وَأَبِي الْكَرَمِ الشَّهْرَزُورِيِّ، وَمَسْعُودِ بْنِ الْحُصَيْنِ،
وَأَبِي الْمَعَالِيِّ بْنِ السَّمِينِ، وَسَعْدِ اللَّهِ بْنِ الدَّجَاجِيِّ، وَجَمَاعَةٍ غَيْرِهِمْ.

(١) ٢٩٧ - أَبُو الْفَتْوحِ الْحُصَرِيُّ (٥٣٦-٦١٨ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٦٧/٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٤٥/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ
«الذَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (٣٤٥/١). وَيُرَاجَعُ: التَّقْيِيدُ (٤٦٦)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَاتِ النَّقْلَةِ
(٦٩/٣)، وَذَيْلُ الرُّوَضَتَيْنِ (١٣٣)، وَالْعَبَرُ (٧٧/٥)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤٦٦)،
وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (١٦٣/٢٢)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٢٤١/٣)، وَدَوَّلُ
الْإِسْلَامِ (١٢٤/٢)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٩٠)، وَتَذْكِرَةُ الْحَفَاطِ
(١٣٨٢/٤)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥٥)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ
(٣٢٤)، وَالْمُسْتَفَادُ مِنْ ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ (٤١٠) وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (٩٩/١٣)، وَغَايَةُ
النِّهَايَةُ (٣٣٨/٢)، وَالْعَقْدُ الثَّمِينُ (٣٣٢/٧)، وَذَيْلُ التَّقْيِيدِ (٢٩٦/٢)، وَالْعَسْجَدُ
الْمَسْبُوكُ (٣٩٣/٢)، وَالتَّجْوُمُ الزَّاهِرَةُ (٢٥٣/٦)، وَطَبَقَاتُ الْحَفَاطِ (٤٨٩)،
وَشَذَرَاتُ الدَّهَبِ (٨٣/٥)، (١٤٦/٧). ابْنُهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ نَصْرِ (ت: ٦٨٨ هـ)
نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَابْنُهُ الْآخَرُ: مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ (ت: ؟) ذَكَرَهُ
الْحَافِظُ الدَّمِيَّاطِيُّ فِي «مُعْجَمِهِ». نَسْتَدْرِكُهُ مَعَ أَخِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَابْنَتُهُ: سَتْ الْأَهْلِ
(ت: ٦٨٩) سَتَّانِي فِي مَوْضِعِهَا مِنَ الْإِسْتِدْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(٢) فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» عَنِ الْحَافِظِ ابْنِ التَّجَارِ «وَجَاوَرَ بِمَكَّةَ زِيَادَةً عَلَى عَشْرِينَ سَنَةً».

وَسَمِعَ الْحَدِيثَ الْكَثِيرَ مِنْ أَبِي الْوَقْتِ، وَالنَّقِيبِ أَبِي طَالِبٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ الْحُسَيْنِيِّ، وَهَبَةَ اللَّهِ بْنِ الشُّبَلِيِّ، وَأَبِي الْمُظَفَّرِ بْنِ الثَّرِيكِيِّ، وَابْنَ الْمَادِحِ، وَالشَّيْخَ عَبْدِ الْقَادِرِ، وَالْمُبَارَكُ بْنُ خُضَيْرٍ، وَأَحْمَدَ بْنَ الْمُقَرَّبِ، وَابْنَ الْبَطِّيِّ، وَأَبِي زُرْعَةَ، وَيَحْيَى بْنَ ثَابِتِ بْنِ بُنْدَارٍ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنَ النَّقُورِ، وَابْنَ الْحَشَّابِ، وَعَبْدَ الْحَقِّ الْيُوسُفِيَّ، وَشَهْدَةَ، وَخَلَقَ كَثِيرٌ مِنَ الْبَغْدَادِيِّينَ، وَالْغُرَبَاءِ، وَعَنِي بِهِذَا الشَّانِ. وَقَرَأَ بِنَفْسِهِ، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ الْكَثِيرَ، وَلَمْ يَزَلْ يَقْرَأُ وَيَسْمَعُ، وَيُفِيدُ إِلَى أَنْ عَلَتْ سِنُّهُ، وَاشْتَغَلَ بِالْأَدَبِ، وَحَصَلَ طَرَفًا صَالِحًا مِنْهُ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ «بَغْدَادَ» إِلَى «مَكَّةَ» سَنَةَ ثَمَانٍ وَتِسْعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، فَاسْتَوَطَنَهَا، وَأَمَّ بِهَا الْحَنَابِلَةَ، وَكَانَ شَيْخًا، صَالِحًا، مُتَعَبِّدًا.

وَقَالَ الدَّبَيْثِيُّ: كَانَ ذَا مَعْرِفَةٍ بِهِذَا الشَّانِ - يَعْنِي الْحَدِيثَ - وَنِعَمَ الشَّيْخُ كَانَ، عِبَادَةً، وَثِقَةً. وَقَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: كَانَ حَافِظًا، ثِقَةً.

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَانَ حَافِظًا، حُجَّةً، نَبِيلًا، جَمَّ الْفَضَائِلِ، كَثِيرَ الْمَحْفُوظِ مِنْ أَعْلَامِ الدِّينِ، وَأَثَمَةَ الْمُسْلِمِينَ، كَثِيرَ الْعِبَادَةِ وَالتَّهَجُّدِ وَالصِّيَامِ.

وَقَالَ ابْنُ مُسَدِّي: كَانَ أَحَدَ الْأَثَمَةِ الْأَثْبَاتِ، مُشَارًا إِلَيْهِ بِالْحِفْظِ.

وَقَالَ أَبُو الْمُظَفَّرِ السَّبْطُ: سَمِعْتُ مِنْهُ بِ«مَكَّةَ» وَكَانَ مُتَعَبِّدًا، لَا يَفْتُرُ مِنَ الطَّوَافِ، صَالِحًا، ثِقَةً.

وَقَالَ أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْحَنْبَلِيِّ: سَمِعْتُ عَلَيْهِ جُزْءًا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَكَانَ إِمَامًا فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ، وَمُحَدِّثًا حَافِظًا، وَعَابِدًا. قَالَ لِي الْمَلِكُ الْمُحْسِنُ أَحْمَدُ بْنُ الْمَلِكِ النَّاصِرِ صَلَاحِ الدِّينِ: مَا رَأَيْتُ أَعْبَدَ مِنَ الْبُرْهَانِ بْنِ الْحُضَيْرِيِّ

كَانَ يَعْتَمِرُ فِي رَمَضَانَ ثَلَاثَ عُمَرٍ فِي نَهَارِهِ وَثَلَاثَ عُمَرٍ فِي لَيْلِهِ^(١). وَقَالَ لِي شَيْخُنَا طَلْحَةُ الْعَلَيْيُّ - بـ «بَغْدَادَ» سَنَةَ أَرْبَعٍ، أَوْ خَمْسٍ، وَسَبْعِينَ - مَا فِي «بَغْدَادَ» مِثْلُ الْبُرْهَانِ بْنِ الْحُصْرِيِّ فِي عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ، مَا تَقْدِرُ تَقْرَأُ عَلَيْهِ سُورَةَ كَامِلَةً مِنْ شِدَّةِ تَحْرِيرِهِ.

حَدَّثَ أَبُو الْفَتْوحِ بْنُ الْحُصْرِيِّ بِالْكَثِيرِ بـ «بَغْدَادَ» وَ«مَكَّةَ» وَسَمِعَ مِنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنَ الْأَيَّامَةِ وَالْحَفَاطِ، وَغَيْرِهِمْ عَنْهُ^(٢).

وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ الدُّبَيْيِّ، وَابْنُ نُقْطَةَ، وَابْنُ النَّجَّارِ، وَالضَّيَّاءُ، وَالْبِرْزَالِيُّ، وَابْنُ خَلِيلٍ، وَالسَّيْفُ الْبَاخَرَزِيُّ، وَالتَّاجُ ابْنُ الْقَسْطَلَانِيِّ، وَمِقْدَادُ الْقَيْسِيِّ، وَهُوَ خَاتِمَةُ أَصْحَابِهِ، سَمِعَ مِنْهُ كَثِيرًا بـ «مَكَّةَ» مِنْ ذَلِكَ «سُنُّ أَبِي دَاوُدَ» بِسَمَاعِهِ مِنْ أَبِي طَالِبِ بْنِ أَبِي زَيْدِ الْعَلَوِيِّ نَقِيبِ «الْبَصْرَةِ»، بِسَمَاعِهِ مِنْ أَبِي عَلِيٍّ التُّسْتَرِيِّ، وَالَّذِي ذَكَرَهُ عُمَرُ الْقُرَشِيُّ وَغَيْرُهُ أَنَّهُ لَمْ يُوَجَدْ لِلْعَلَوِيِّ سَمَاعٌ مِنَ «السُّنَنِ» إِلَّا الْجُزْءُ الْأَوَّلُ، وَذَكَرَ غَيْرُهُ: أَنَّ الْعَلَوِيَّ طُوْلَبَ بِأَصْلِ سَمَاعِهِ بـ «بَغْدَادَ»، فَانْحَدَرَ إِلَى «الْبَصْرَةِ» وَاجْتَهَدَ فَلَمْ يَجِدْ سَمَاعَهُ إِلَّا فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ، ذَكَرَهُ ابْنُ نُقْطَةَ، قَالَ: وَذَكَرَ شَيْخُنَا أَبُو الْفَتْوحِ بْنُ الْحُصْرِيِّ أَنَّ سَمَاعَهُ ظَهَرَ، قَالَ: وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ ذَلِكَ غَيْرُهُ.

قُلْتُ: الْحَافِظُ أَبُو الْفَتْوحِ ثِقَةٌ، لَا مَغْمَزَ فِيهِ، وَالْعَلَوِيُّ غَيْرُ مُتَّبَعٍ، وَقَدْ

(١) هَلْ مِثْلُ هَذَا مَشْرُوعٌ؟!

(٢) وَرَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ الْوَارِدِينَ إِلَى الْحَرَمَيْنِ، وَاسْتَجَازَهُ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ يُرَاجِعُ: الذَّيْلُ، وَالتَّكْمِلَةُ لِابْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمُرَاكِبِيِّ.

أَدْعَى سَمَاعَ الْكِتَابِ، وَلَكِنْ لَمْ يَظْهَرْ لَهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتُ إِلَّا سَمَاعَ الْجُزْءِ الْأَوَّلِ. فَاحْتَاطُوا وَقَرَأُوا عَلَيْهِ الْبَاقِيَ بِالْإِجَازَةِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ سَمَاعًا، فَلَا يَبْعُدُ ظُهُورُ سَمَاعِهِ لِلْبَاقِي بَعْدَ ذَلِكَ، كَمَا جَرَى فِي «سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ» وَيَصِيرُ السَّمَاعُ مُتَّصِلًا، لَا إِجَازَةً فِيهِ عَلَى الصَّحِيحِ، بَلِ الْجُمُهُورُ عَلَى جَوَازِ الْقِرَاءَةِ لِلْكِتَابِ كُلِّهِ بِالسَّمَاعِ بِمُجَرَّدِ قَوْلِ الشَّيْخِ الثَّقَةِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ^(١)، وَفَتَاوَى الْعُلَمَاءِ فِيهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَالَ الْحَافِظُ الضَّيَاءُ: تُوفِّي شَيْخُنَا الْحَافِظُ الْإِمَامُ، إِمَامُ الْحَرَمِ، أَبُو الْفَتْوحِ بـ «الْمَهْجَمِ»^(٢) فِي الْمُحَرَّمِ سَنَةِ تِسْعِ عَشْرَةٍ وَسِتِّمِائَةٍ، وَذَكَرَ ابْنُ مُسَدِّي:

(١) فِي التَّرْجَمَةِ رَقْمَ (١٩) (١/ ١٩٠).

(٢) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥/ ٢٦٥).

يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦١٨ هـ).

401 - بِهَيْئَةِ بِنْتِ طَرْخَانَ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّلَمِيِّ، أُمُّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ذَكَرَهَا الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٩٧)، وَقَالَ: «إِمْرَأَةٌ، صَالِحَةٌ، عَابِدَةٌ، لَهَا أَوْزَادٌ وَتَهْجُدُ، رَوَتْ بِالْإِجَازَةِ عَنْ سَعْدِ الْخَيْرِ» أَخُوهَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرْخَانَ (ت: ٦٣٧ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

402 - وَعُمَرُ بْنُ عَيْسَى بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْبُرُورِيِّ الْبَغْدَادِيُّ، أَخُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَاعِظِ (ت: ٦٠٤ هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُ عُمَرَ فِي: ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ لَا بِنِ النَّجَّارِ (٥/ ١٤٣)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (٣/ ٥٥)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٣/ ١٠٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤١٥).

403 - مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، النَّاصِحُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمُقَدِّسِيُّ الْحَنْبَلِيُّ. كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤١٨) وَنَقَلَ أَخْبَارَهُ عَنْ الْحَافِظِ =

الضِّيَاءِ الْمَقْدِسِيِّ .

404 - وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَامَةَ بْنِ نَصْرِ بْنِ مِقْدَامٍ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَقْدِسِيُّ ، الْعَطَّارُ . أَخْبَارُهُ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٥٥) ، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٢١) وَالِدُهُ مِنْ أَوَائِلِ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى «الصَّالِحِيَّةِ» وَمَعَهُ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ هَذَا . قَالَ ابْنُ طُولُونٍ نَقْلًا عَنِ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ «وَجَاءَ أَبُو عَبْدِ الْوَاحِدِ . . . سَلَامَةُ بْنُ نَصْرِ بْنِ مِقْدَامٍ مِنْ «جَمَاعِئِلَ» بِأَوْلَادِهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَإِبْرَاهِيمَ ، وَمُحَمَّدٍ ، وَمَكِّيَّةَ ، وَزَوْجَتَهُ مُبَارَكَةَ» وَيَتَّصِلُ نَسَبُهُ بِأَلِ قُدَامَةَ بِجَدِّهِ «نَصْرِ بْنِ مِقْدَامٍ» .

405 - وَمُوسَى بْنُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلِيِّ ، أَبُو نَصْرِ ، ضِيَاءُ الدِّينِ . سَكَنَ «الْعُقَيْبَةَ» مِنْ «دِمَشْقَ» وَرَوَى عَنْهُ الْبِرْزَالِيُّ ، وَالضِّيَاءُ ، وَابْنُ خَلِيلٍ ، وَالسَّيْفُ بْنُ الْمَجْدِ ، وَابْنُ الْحَاجِبِ ، وَالشَّهَابُ الْقُوصِيُّ ، وَالزُّكِيُّ الْمُنْذِرِيُّ ، وَالْفَخْرُ عَلِيُّ ، وَالتَّقِيُّ بْنُ الْوَاسِطِيِّ . . . وَغَيْرُهُمْ مِنْ كِبَارِ الْأَيْمَةِ الْحَقَّائِظِ ، وَمَعَ هَذَا وَصَفَهُ ابْنُ النَّجَّارِ بِأَنَّهُ : «كَانَ خَالِيًا مِنْ الْعِلْمِ» وَهُمْ يُفَرِّقُونَ بَيْنَ صِحَّةِ الرِّوَايَةِ وَسَعَتِهَا ، وَالْعِلْمِ بِمَا يُرَوَّى وَمَعْرِفَتِهِ وَتَفْسِيرِ مَعْنَاهُ ، وَالْإِنَّمَاءِ بِمَذْلُوقِهِ ، وَاتَّسَاعِ دَائِرَةِ الثَّقَافَةِ الْعِلْمِيَّةِ ؛ بِمَعْرِفَةِ الْعُلُومِ الْأُخْرَى مِنْ فِقْهِهِ ، وَتَفْسِيرِ ، وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ ، وَالتَّارِيخِ ، وَعُلُومِ اللُّغَةِ وَغَيْرِهَا . أَخْبَارُهُ فِي الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ١٤١) ، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدُ» (١/ ٣٤٤) وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٤٦) ، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُخْتَارِ إِلَيْهِ (٣/ ١٩٦) ، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٢/ ١٥٠) ، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٣١) ، وَالْعَبَرِ (٥/ ٧٥) ، وَدَوَلِ الْإِسْلَامِ (٢/ ١٢٣) ، وَالتَّجُومِ الزَّاهِرَةِ (٦/ ٢٥٢) ، وَالْقَلَائِدِ لِلتَّادِفِيِّ (٤٤) وَبَهْجَةِ الْأَسْرَارِ (١١٥) ، وَالشُّدْرَاتِ (٥/ ٨٢) ، وَهُوَ آخِرُ مَنْ مَاتَ مِنْ أَوْلَادِ الشَّيْخِ .

406 - أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْمُظَفَّرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبَرْزَنِيِّ ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّهْلِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٣٧) ، قَالَ : نَزَلَ «الْمَوْصِلَ» مَعَ أَخِيهِ أَبِي إِسْحَاقَ ، وَحَدَّثَ عَنْ عَتِيقِ بْنِ صَيْلَانَ .
أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - : أَخُوهُ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنُ الْمُظَفَّرِ (ت : ٦٢٢ هـ)

أَنَّهُ قَصَدَ الْيَمَنَ فَأَدْرَكَهُ أَجَلُهُ بِـ«الْمَهْجَمِ» فِي رَبِيعِ الْآخِرِ مِنَ السَّنَةِ، وَكَذَا ذَكَرَ ابْنُ نُقْطَةَ أَنَّهُ بَلَغَهُ. وَقَالَ ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ: مَاتَ بِـ«الْمَهْجَمِ» مِنْ أَرْضِ «الْيَمَنِ» فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْآخِرِ، وَقِيلَ: فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ ثَمَانِ عَشْرَةَ، وَهَذَا الْقَوْلُ الثَّانِي نَقَلَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ أَيْضًا، وَكَانَ خُرُوجُهُ إِلَى «الْيَمَنِ» بِأَهْلِهِ لِقَحْطِ وَقَعِ بِـ«مَكَّةَ» وَكَانَ ذَا عَائِلَةٍ، فَتَزَحَّ بِهِمْ إِلَى الْيَمَنِ فِي الْبَحْرِ سَنَةَ ثَمَانِ عَشْرَةَ، وَقِيلَ: إِنَّهُ سَكَنَ «الْمَهْجَمِ» إِلَى حِينٍ وَفَاتِهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٢٩٨ - عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ نَجْمٍ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ^(١) ابْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الشَّيْرَازِيِّ، الدَّمَشْقِيُّ، ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ الْفَقِيه، أَبُو الْفَضَائِلِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ شَرَفِ الْإِسْلَامِ، وَيُلَقَّبُ شَهَابُ الدِّينِ، أَخُو نَاصِحِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْآتِي^(٢) ذَكَرَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى،

ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

407 - أَبُو الطَّاهِرِ بْنُ أَبِي الْفَضْلِ الْمَقْدِسِيِّ الْحَنْبَلِيُّ، إِمَامُ جَامِعِ «كَفَرِ بَطْنًا». ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّهْشِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٣٨)، وَابْنُهُ أَحْمَدُ (ت: ٦٩٢هـ). وَحَفِيدُهُ: أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَحْمَدَ (ت: ٧٠٢هـ) نَذَرُ هُمَا فِي مَوْضِعَيْهِمَا مِنَ الْإِسْتِدْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(١) ٢٩٨ - شَهَابُ الدِّينِ ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ (٥٦٣-٦١٩هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٥٦)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (١٧٧/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٤٧/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُتَضَدِّ» (٣٤٥/١). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَاتِ النَّقْلَةِ (٧١/٣)، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (١٣٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤٥٢)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (٩٩/١٣)، وَالْدَّارِسُ فِي تَارِيخِ الْمَدَارِسِ (٧١/٢)، وَالْفَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٤٢٧، ٤٦٤)، وَالشَّدَرَاتُ (٨٥/٥)، (١٦٣/٧)، مِنْ (آلِ الْحَنْبَلِيِّ)، الْأُسْرَةُ الدَّمَشَقِيَّةُ الشَّيْرَازِيَّةُ الْأَصْلُ الْأَنْصَارِيَّةُ.

(٢) وَأَخُوهُمَا: بَهَاءُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ نَجْمٍ (ت: ٦٢٦هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. وَذَكَرَ =

وَهُوَ أَصْغَرُ مِنَ النَّاصِحِ بِتِسْعِ سِنِينَ^(١). سَمِعَ بِ«بَغْدَادَ» مِنْ نَصْرِ اللَّهِ الْقَرَّازِ، وَأَجَازَ لَهُ الْحَافِظُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ، وَأَبُو الْعَبَّاسِ الثُّرَكِيُّ، وَعَبْدُ الْحَقِّ بْنُ عَبْدِ خَالِقٍ. وَتَفَقَّهَ وَبَرَعَ، وَأَفْتَى، وَنَظَرَ، وَدَرَسَ بِمَدْرَسَةِ جَدِّهِ بِ«دِمَشْقَ». قَالَ أَبُو شَامَةَ: هُوَ أَخُو الْبَهَاءِ وَالنَّاصِحِ، وَهُوَ أَصْغَرُهُمْ^(٢)، وَكَانَ أَبْرَعَهُمْ فِي الْفِقْهِ وَالْمُنَازَرَةِ، وَالْمُحَاكَمَاتِ، بَصِيرًا بِمَا يَجْرِي عِنْدَ الْقَضَاةِ فِي الدَّعَاوَى وَالْبَيِّنَاتِ. وَقَالَ ابْنُ السَّاعِيِّ فِي «تَارِيخِهِ»: كَانَ فَقِيهًا، فَاضِلًا، خَيْرًا، عَارِفًا بِالْمَذْهَبِ وَالْخِلَافِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: وَكَانَ ذَا قُوَّةٍ وَشَهَامَةٍ، وَأَنْتَرَعَ مَسْجِدَ الْوَزِيرِ مِنْ يَدِ الْعَلَمِ^(٣)

- =
- المؤلف والدُّهُمُ نَجْمَ بْنَ عَبْدِ الْوَهَّابِ (ت: ٥٨٦هـ) وَجَدَّهُمْ عَبْدُ الْوَهَّابِ (ت: ٥٣٦هـ) وَأَبَا جَدَّهُمْ «أَصْلُ الْأُسْرَةِ» عَبْدُ الْوَاحِدِ (ت: ٤٨٦هـ)، كَمَا ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ: الْمُظْفَرُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ، وَلَدَ الْمَذْكُورِ هُنَا (ت: ٦٦٧هـ) وَلَمْ يَذْكُرِ الْمُؤَلَّفُ أَخَاهُ دَاوُدَ بْنَ عَبْدِ الْكَرِيمِ (ت: ؟)، لَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٢٩٩). وَلَا حَفِيدَهُ سُلَيْمَانَ بْنَ الْمُظْفَرِ (ت: ٦٨٧هـ). سَيِّاتِي اسْتَدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.
- (١) سَيِّاتِي فِي كَلَامِ الْمُؤَلَّفِ أَنَّ أَخَاهُ نَاصِحَ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَلَدَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ سَابِعَ عَشَرَ شَوَّالِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ.
- (٢) وَلَهُمْ أَخٌ رَابِعٌ هُوَ: إِسْمَاعِيلُ، وَالِدُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْمَذْكُورِ فِي «مُعْجَمِ الْحَافِظِ الدَّمِشَاطِيِّ»، وَ«عُقُودُ الْجَمَّانِ» لابنِ الشَّعَّارِ وَغَيْرِهِمَا.
- (٣) فِي (أ): (ط): «الْعَالِمِ» وَإِنَّمَا هُوَ الْعَلَمُ وَهُوَ: عَلَمُ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ السَّخَاوِيِّ (ت: ٦٤٣هـ) الْإِمَامُ، الْمُفَسِّرُ، الْمُفَرِّغُ، النَّحْوِيُّ، اللَّغَوِيُّ، الْمَشْهُورُ، صَاحِبُ «جَمَالِ الْقُرَّاءِ» وَ«سَفَرِ السَّعَادَةِ» وَ«شَرْحِ الْمُفَصَّلِ» وَغَيْرِهَا.
- يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦١٩هـ):
- =

408 - بَدْرُ التَّمَامِ بِنْتُ مَحْمُودِ بْنِ الْمُبَارَكِ بْنِ الْأَخْضَرِ، أُخْتُ الْحَافِظِ عَبْدِ الْعَزِيزِ

(ت: ٦١١ هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَهِيَ أُمُّ أَوْلَادِ الْأَدِيبِ أَبِي الْمَعَالِي الْحَظِيرِيِّ. أَخْبَارُهَا فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٨٥/٣) وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٤٥).

409 - وَثَابِتُ بْنُ مُشَرَفٍ بْنِ أَبِي سَعْدٍ الْأَرْجِيُّ الْمَعْرُوفُ بِـ «ابْنِ شِسْتَانَ» أَبُو سَعْدٍ، مُوَفَّقُ الدِّينِ، مُحَدِّثٌ مَشْهُورٌ، لَهُ «مُسْلَسَلُ الْعِيدَيْنِ» مَحْطُوطٌ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ بِـ «دِمَشْقَ» مَجْمُوعٌ رَقْمَ ١٧ (١٧٠-١٧٦)، (٨٠-٨١). أَخْبَارُهُ فِي: التَّفْهِيمِ (٢٢٥)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٨٩/٣)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (٥/٥٩٧)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (٢٢/١٥٢)، وَالْعَبَرِ (٥/٧٦)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٤٥)، وَالتَّوْضِيحِ (٥/٩٣)، وَالتَّجُومِ الزَّاهِرَةِ (٦/٢٥٤)، وَالشُّذَرَاتِ (٥/٨٤).

410 - وَأُخْتُهُ عَزِيزَةُ بِنْتُ مُشَرَفٍ تُوَفِّتُ فِي هَذِهِ السَّنَةِ أَيْضًا قَبْلَ أَخِيهَا بِأَيَّامٍ. وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ وَالِدِهِمَا مُشَرَفٍ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٦١ هـ). وَأَخْبَارُ عَزِيزَةَ فِي: التَّكْمِلَةِ (٣/٨٦)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٤٦)، وَالْمُسْتَبَيِّهِ (٢/٤٥٧)، وَالتَّوْضِيحِ (٥/٩٣).

411 - وَرُؤُوسُ بْنُ طَنْطَاشِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيِّ الْعَوْنِيِّ: مَوْلَى عَوْنِ الدِّينِ نَحْيِي بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هُبَيْرَةَ الْوَزِيرِ (ت: ٥٦٠ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٩١).

412 - عَلِيُّ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ الرَّوْحَانِيِّ الْبَغْدَادِيِّ الرَّاهِدِ، صَحْبَ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ، وَكَانَ شَيْخًا، صَالِحًا، زَاهِدًا، عَابِدًا، مُتَأَلِّهًا، كَبِيرَ الْقَدْرِ، مِنْ أَغْيَانِ شُيُوخِ الْعِرَاقِ فِي زَمَانِهِ. كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ. وَذَكَرَهُ الصَّرَصَرِيُّ فِي شِعْرِهِ وَصَرَّحَ بِحَبْلِيَّتِهِ فِي قَوْلِهِ:

وَالْحَبْلِيُّ بْنُ إِدْرِيسَ الْوَلِيِّ [وَأَكَالَ] سَبَّارٍ حَبْرٌ بِنُورِ الْعِلْمِ مَحْبُورٌ

وَيُرَاجَعُ: الدِّيَوَانُ (٣٧، ٤٥، ٧٧، ١٥٩، ١٦٣، ١٧٨، ٣١٤، ٣١٨، ٦١٣، ٦٤٤) كَذَا فِي فَهْرِ الدِّيَوَانِ، وَهَنَّاكَ مَوَاضِعٌ أُخْرَى لَمْ يَذْكُرْهَا الْمُحَقِّقُ؛ مِنْهَا: ص (١٨٤) وَغَيْرُهَا.

السَّخَاوِيُّ، وَبَقِيَ لِلْحَنَابِلَةِ إِلَى الْآنَ. قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: حَدَّثَ، وَلَقِيتُهُ بِ«دِمَشْقٍ» فِي الدَّفْعَةِ الْأُولَى، وَلَمْ يَتَّفِقْ لِي السَّمَاعُ مِنْهُ، وَلَنَا مِنْهُ إِجَازَةٌ. تُوُفِّيَ فِي سَابِعِ ربيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ ثَمَانٍ عَشْرَةَ وَسُتْمَائَةَ، وَدُفِنَ مِنَ الْغَدَبِ «سَفْحَ قَاسِيُونَ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

٢٩٩ - عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ مُرِّي^(١) بْنِ نَامِي، الْمَقْدِسِيُّ، الْفَقِيهَ، أَبُو أَحْمَدَ،

أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٨٨)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/ ١٥١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٥٥)، وَالْعَبَرِ (٥/ ٧٧)، وَالْإِشَارَةَ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٢٥)، وَالْإِعْلَامِ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥٥)، وَالتَّجْوِمِ الرَّاهِرَةِ (٦/ ٢٥٣)، وَالشُّذْرَاتِ (٥/ ٨٥).

413 - وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفُ بِ«الدَّبَابِ» الْبَغْدَادِيُّ الْبَاصِرِيُّ، أَبُو الْحَسَنِ، وَهُوَ جَدُّ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ (ت: ٦٨٥ هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْذِرِيِّ (٣/ ٨٨)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٥٥)، وَالْمُسْتَبْتِ (١/ ٢٨٣)، وَالتَّوَضُّيْحِ (٤/ ١٦).

414 - وَمِسْمَارُ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، أَبُو بَكْرٍ الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الْعَوْنِ»، الْبَغْدَادِيُّ، الْمُفْرِيُّ، الْبَيْتَارُ، نَزِيلُ «الْمَوْصِلِ» وَمُسْنِدُهَا. قِيلَ: اسْمُهُ مُحَمَّدٌ، وَلَقَبُهُ الْوَزِيرُ ابْنُ هُبَيْرَةَ بِ«مِسْمَارٍ»؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَرَاهُ يَسْمَعُ وَهُوَ جَالِسٌ سَاكِنٌ، فَقَالَ: كَأَنَّهُ مِسْمَارٌ؛ وَكَانَ شَيْخًا، مُتَدَيِّنًا، خَيْرًا، مَشْهُورًا، وَوَصَفَهُ ابْنُ نُقْطَةَ بِأَنَّهُ شَيْخٌ، صَالِحٌ، ثِقَّةٌ، وَأَنَّ سَمَاعَهُ صَحِيحٌ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّقْيِيدِ (٤٦٣)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٨٣)، وَتَارِيخِ إِزْبِيلَ (١/ ١٩٨)، وَفِيهِ وَفَاتِهِ سَنَةَ (٦١٦ هـ)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٢/ ١٥٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٦٤)، وَالْعَبَرِ (٥/ ٧٧)، وَتَذَكُّرَةِ الْحَقَاطِ (٤/ ١٤٠٣)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/ ٢٠٥)، وَالتَّجْوِمِ الرَّاهِرَةِ (٦/ ٢٥٣).

(١) ٢٩٩ - عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ مُرِّي الْمَقْدِسِيُّ (؟ - ٦٢٠ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٥٦)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/ ١١٧)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ١٤٧)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» =

(٣٤٦/١). ويُراجَع: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٣٦٢/٤) (قَراوي)، وَتَارِيخُ إِزْبِيلَ (٣١٥/١)،
وَالْتَكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٩٩/٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤٩٩)، وَالْمُسْتَبْتَةُ (٥٠٠/٢)،
وَالْتَوْضِيحُ (٥٣/٧)، وَالتَّبْصِيرُ (١١٠/٣)، وَالشَّدْرَاتُ (٣٢/٥) (١٦٣/٧). وَ(الْقَرَاوِيُّ)
(الْحَسَّانِي) نِسْبَةً إِلَى «قَرَاوَيْ يَنِي حَسَّان» مِنْ أَرْضِ «بَيْتِ الْمَقْدِسِ» وَكَانَ أَصْلُهُ مِنْهَا،
ثُمَّ هَاجَرَ بِهِ أَبُوهُ إِلَى «صَالِحِيَّةِ دِمَشْقَ» إِذْ كَانَ أَبُوهُ مِنْ أَوَائِلِ الْمُهَاجِرِينَ إِلَيْهَا مَعَ (آلِ)
قُدَّامَةَ) وَغَيْرِهِمْ جَاءَ فِي الْقَلَائِدِ الْجَوْهَرِيَّةِ فِي تَارِيخِ الصَّالِحِيَّةِ (١/٧٦)، - نَقْلًا عَنْ
الْحَافِظِ الضَّيَّاءِ - وَجَاءَ أَبُو عَابِدٍ مُرِّيُّ بْنُ مَاضِي بْنِ نَاصِي، وَأَوْلَادُهُ: (عَابِدٌ)، وَ(رِزْقُ
الله)، وَ(عَبْدُ الْحَمِيدِ)، وَوُلِدَ لَهُ أَوْلَادٌ.

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - : وَقَدْ رَحَلَ الْمُتَرْجِمُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ إِلَى «بَغْدَادَ»
وَ«الْمَوْصِلَ» وَ«إِزْبِيلَ» وَاسْتَقَرَّ بِ«بَغْدَادَ» وَبِهَا تُوُفِّيَ .

415 - وَأَخُوهُ أَحْمَدُ ذَكَرَهُ يَأْتُوْتُ الْحَمَوِيُّ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ، قَالَ : «وَقَرَاوَيْ أَيْضًا :
قَرْنِيَّةٌ مِنْ أَعْمَالِ «نَابُلُسَ» يُقَالُ لَهَا : «قَرَاوَيْ يَنِي حَسَّان» وَيُنَسَّبُ إِلَيْهَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْحَمِيدِ
وَأَحْمَدُ ابْنَا مُرِّي بْنِ مَاضِي الْقَرَاوِيُّ الْحَسَّانِيُّ . . . » .

(تَحْقِيقٌ) هُنَاكَ سَمِيَهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَاضِي الْمَقْدِسِيُّ النَّابُلُسِيُّ (٦٣٩هـ)،
مُحَدَّثٌ، حَنْبَلِيٌّ مِثْلُهُ، مُعَاصِرٌ لَهُ، سَمِعَ الْحَدِيثَ، وَأَسْمَعَ أَوْلَادَهُ وَهُمْ : (عَبْدُ الرَّحْمَنِ)
(وَعَبْدُ الرَّحِيمِ)، وَ(عَبْدُ الْحَافِظِ)، وَ(عَبْدُ الْخَالِقِ) وَ(عَبْدُ السَّائِرِ)، وَ(عَبْدُ الْقَادِرِ)،
(وَعِيسَى)، وَ(يَحْيَى)، وَ(أَبُو بَكْرٍ)، وَ(مُوسَى)، وَ(عَبْدُ الدَّائِمِ). ذَكَرُوا فِي السَّمَاعَاتِ
الدِّمَشْقِيَّةِ (٢٤٤، ٣٥١، ٣٥٣، ٣٥٤، ٣٦٢، ٣٧٤، ٣٧٧، ٣٨٣، ٤٥٩،
٦١٤، ٦٣١). وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ مِنْهُمْ (عَبْدُ السَّائِرِ) (ت : ٦٧٦هـ) وَ(عِيسَى) (ت : ٦٨٦هـ)،
وَاسْتَدْرَكَتْ (عَبْدُ الرَّحِيمِ) فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٧٧هـ)، وَذَكَرَ الْحَافِظُ الدِّمَشْقِيُّ عَبْدَ اللَّهِ
ابْنَ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ (ت : ٦٥٥هـ) فَلَعَلَّهُ أَخُوهُمْ أَيْضًا .

- وَمِنْ ذَوِي قَرَابَتِهِمْ : أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُرِّي بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَقْدِسِيِّ

نَزِيلُ «بَغْدَادَ». سَمِعَ الْكَثِيرَ مِنْ ابْنِ كُلَيْبٍ وَطَبَقَتِهِ^(١)، وَحَدَّثَ عَنْهُ بِ«سُخَّةِ ابْنِ عَرَفَةَ»، سَمِعَهَا مِنْهُ الْحَافِظُ الضَّيَاءُ، وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَكَانَ حَسَنَ الْأَخْلَاقِ، صَالِحًا، خَيْرًا، مُتَوَدِّدًا.

تُوفِّيَ فِي لَيْلَةِ الثَّلَاثَاءِ ثَالِثَ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةِ عِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ مِنْ الْغَدِ بِ«بَابِ حَرْبٍ». قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: وَأَظُنُّهُ جَاوَزَ الْخَمْسِينَ بَيْسِيرًا،

= الْحَوَازِنِيُّ الْحَنْبَلِيُّ (ت: ٦٦٧ هـ) نَذَرَهُ فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الْاسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.
(١) فِي «تَارِيخِ إِرْبِلَ» لابْنِ الْمُسْتَوْفِي: «وَكَتَبَ إِلَيَّ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ الْحَوَازِنِيُّ، هُوَ ابْنُ شُحَّانَةَ، وَنَاوَلَنِيهِ قَالَ: . . . سَكَنَ «بَغْدَادَ» وَسَمِعَ بِهَا أَبَالَفَرَجَ بْنَ كُلَيْبٍ، وَأَبَالَقَاسِمَ بْنَ بُوشٍ، وَأَبَالَمَعَالِيَّ بْنَ الْمُعَمَّرِ، وَأَبَالَفَرَجَ بْنَ الْجَوَازِيِّ، وَبِ«الْمَوْصِلِ» أَبَالَمَعَالِيَّ بْنَ الْهَيْثِيِّ، وَأَبَالَطَّاهِرَ بْنَ الطُّوسِيِّ، وَابْنَ هَبَلٍ، وَبِ«دِمَشْقَ» أَبَالَمَعَالِيَّ نَجْمَ الدِّينِ بْنَ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْأَنْصَارِيِّ، وَأَبَا الطَّاهِرِ بَرَكَاتَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْحُشُوعِيِّ، وَغَيْرَهُمْ. وَقَالَ ابْنُ الْمُسْتَوْفِي وَاسْتَنْشَدْتُهُ مِنْ شِعْرِهِ فَأَنْشَدَنِي: وَكَتَبَهُ بِخَطِّهِ فِي رَمَضَانَ سَنَةِ ثَمَانٍ عَشْرَةٍ وَسِتِّمِائَةَ.

مُظَفَّرُ الدِّينِ هَذَا قَاصِدًا رَجُلٌ	نَادَاكَ وَهُوَ بِحَمْلِ الْفَقْرِ مَوْصُوبٌ
أَبَانَهُ الدَّهْرُ عَنْ رُبْعٍ فَأَبْعَدَهُ	وَمَنْ يُحَارِبُ هَذَا الدَّهْرَ مَخْرُوبٌ
وَأَنْتَ أَكْرَمُ مَنْ طَافَ الْوُفُودُ بِهِ	وَمَنْ إِلَى شَرَفِ الْعُلَيَّا مَنْسُوبٌ
يَا مَنْ أَعَادَ عِيُونَ الدَّهْرِ مُبْصِرَةً	فَمِیْصُ نَائِلِهِ وَالْمَجْدُ يَعْقُوبُ
وَمَنْ لَهُ شَرَفٌ مَا مِثْلُهُ شَرَفٌ	عَلَى قُلُوبِ عِبَادِ اللَّهِ مَكْتُوبٌ
وَعِزُّهُ عَنْ جَمِيعِ الدَّمِّ مُمْتَنِعٌ	وَمَالُهُ فِي ذَوِي الْحَاجَاتِ مَوْهُوبٌ
وَكُنْتُ أَوْعِدُ نَفْسِي مِنْكَ بُغْيَتَهَا	وَالْيَوْمَ هَا أَنْتَ وَالْدُّنْيَا وَأَيُّوبُ

قَالَ: وَرَدَ «إِرْبِلَ» غَيْرَ مَرَّةٍ، وَأَقَامَ بَدَارَ الْحَدِيثِ بِ«الْمَوْصِلِ»

وَقَالَ الْمُتَنَذِرِيُّ: «وَحَدَّثَ، وَلَنَا مِنْهُ إِجَازَةٌ، وَكَانَ حَسَنَ الطَّرِيقَةِ، صَالِحًا».

رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

٣٠٠ - عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ ^(١) بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ قُدَّامَةَ بْنِ مِقْدَامَ بْنِ نَصْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْمَقْدِسِيِّ، ثُمَّ الدَّمَشْقِيِّ، الصَّالِحِيِّ، الْفَقِيهِ، الرَّاهِدُ، الْإِمَامُ، شَيْخُ الْإِسْلَامِ، وَأَحَدُ الْأَعْلَامِ، مُوَفَّقُ الدِّينِ، أَبُو مُحَمَّدٍ، أَخُو الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ الْمُتَقَدِّمِ ذَكَرَهُ. وَلَدَ فِي شَعْبَانَ سَنَةِ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ بِ«جَمَاعِيلَ»، وَوَهَمَ الدُّبَيْثِيُّ فِي ذِكْرِ مَوْلِدِهِ. وَقَدِمَ «دِمَشْقَ» مَعَ أَهْلِهِ وَلَهُ عَشْرُ سِنِينَ، فَقَرَأَ الْقُرْآنَ ^(٢)،

(١) ٣٠٠ - الْمُوَفَّقُ بْنُ قُدَّامَةَ (٥٤١ - ٦٢٠ هـ):

مِنْ كِبَارِ فُقَهَاءِ الْإِسْلَامِ، الْإِمَامُ، الْبَارِعُ، الْمُفْنِي، الْمُجْتَهِدُ، الرَّاهِدُ، الْوَرَعُ، شَيْخُ الْإِسْلَامِ. أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللهِ (وَرَقَّة: ٥٦)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (١٥/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٤٨/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (٣٤٦/١). وَيُرَاجَعُ: التَّفْيِيدُ (٣٣٠)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١٨٦/٢)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (١٠٧/٣)، وَمِرَاةُ الزَّمَانِ (٦٢٧/٢/٨)، وَعُقُودُ الْجُمَانِ (١٦٣/٣)، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (١٣٩)، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ (٦١٥/٦)، وَمَشِيخَةُ ابْنِ جَمَاعَةَ (١٢١/١)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤٨٣)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١٦٥/٢٢)، وَدَوَّلُ الْإِسْلَامِ (١٢٤/٢)، وَالْعَبَرُ (٧٩/٥)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٢٥)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥٥)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٩٠)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (١٣٤/٢)، وَمِرَاةُ الْجِنَانِ (٤٧/٤)، وَفَوَاتُ الْوَفَيَاتِ (٤٣٣/١)، وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٤٦٥)، وَالْعَسَجَدُ الْمَسْبُوكُ (٣٩٥/٢)، وَالتَّجْوُومُ الرَّاهِرَةُ (٢٥٦/٦)، وَالشُّذْرَاتُ (٨٨/٥)، (١٥٥/٧)، تَقَدَّمَ الْحَدِيثُ عَنْ أُسْرَتِهِ فِي هَامِشِ تَرْجَمَةِ أَخِيهِ الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ (ت: ٦٠٧ هـ)، وَقُلْنَا هُنَاكَ إِنَّ أَغْلَبَ الْعُلَمَاءِ مِنْ آلِ قُدَّامَةَ كَانُوا مِنْ نَسْلِ أَخِيهِ الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ، ثُمَّ مِنْ نَسْلِ أَخِيهِ عُبَيْدِ اللهِ.

(٢) «تَفَقَّهَ عَلَى أَبِي الْمَتَّحِ بْنِ الْمَتِّيِّ وَقَرَأَ عَلَيْهِ بِقِرَاءَةِ أَبِي عُمَرَ، وَقَرَأَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ =

وَحَفِظَ «مُخْتَصَرَ الْخِرْقِيِّ» وَاشْتَغَلَ، وَسَمِعَ مِنْ وَالِدِهِ، وَأَبِي الْمَكَارِمِ بْنِ هَلَالٍ، وَأَبِي الْمَعَالِي بْنِ صَابِرٍ وَغَيْرِهِمْ، وَرَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ» هُوَ ابْنُ خَالَتِهِ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ، وَسَمِعَ الْكَثِيرَ مِنْ هِبَةِ اللَّهِ الدَّقَاقِ، وَابْنِ الْبَطِّيِّ، وَسَعْدِ اللَّهِ الدَّجَاجِيِّ، وَالشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ، وَابْنِ تَاجِ الْفَرَاءِ^(١)، وَابْنِ شَافِعٍ، وَأَبِي زُرْعَةَ، وَيَحْيَى بْنَ ثَابِتٍ، وَالْمُبَارَكُ بْنُ خُضَيْرٍ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنُ النَّقُورِ، وَشُهَدَا^(٢)، وَخَلَقَ كَثِيرٌ^(٣)، وَسَمِعَ بِ«مَكَّةَ» مِنَ الْمُبَارَكِ بْنِ الطَّبَّاحِ، وَبِ«الْمَوْصِلِ» مِنْ خَطِيبِهَا أَبِي الْفَضْلِ^(٤).^(٥) وَأَقَامَ عِنْدَ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ بِمَدْرَسَتِهِ

= البَطَّائِحِيُّ بِقِرَاءَةِ نَافِعٍ.

(١) في (ط): «الْفَرَاءُ» وَهُوَ ابْنُ تَاجِ الْفَرَاءِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (٥٦٣هـ).

(٢) في (ط): «شُهِدَ» وَهِيَ شُهَدَاةُ بَنَتْ أَحْمَدُ الْإِبْرِي (ت: ٥٧٤هـ).

(٣) في (ط): «كثيرة».

(٤) وَمِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ الْمُقَرَّبِ، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّحْبِيِّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْبَاجِسْرَائِيُّ، وَأَبُو الْمَنَاقِبِ حَيْدَرُ بْنُ عُمَرَ الْعَلَوِيِّ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ الْخَشَّابِ، وَمَعْمَرُ بْنُ الْفَاحِرِ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَارِزِيُّ، وَعُمَرُ بْنُ بَيْنَمَانَ الدَّلَالِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّكَنِ، وَالْمُبَارَكُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَازَرَائِيُّ، وَأَبُو حَنِيفَةَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَطِيبِيُّ، وَهِبَةُ اللَّهِ بْنُ الْمُحَدَّثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَطِيبِيُّ، وَهِبَةُ اللَّهِ بْنُ الْمُحَدَّثِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَرَقَنْدِيِّ، وَخَدِيجَةُ النَّهْرَآوَانِيَّةُ، وَنَفَيْسَةُ الْبَرَّارَةُ. وَذَكَرَ ابْنُ شَاكِرٍ فِي فَوَاتِ الْوَفَيَّاتِ (١٥٩/٢) أَنَّ لَهُ «مَشِيحَةً» فِي جُزْءِ ضَخْمٍ، وَسَيَذْكُرُهَا الْمُؤَلِّفُ فِي ذِكْرِ مُصَنَّفَاتِهِ.

(٥) - (٥) مُكْرَرٌ فِي (ط).

مُدَّةَ سِيرَةٍ^(١)، فَقَرَأَ عَلَيْهِ مِنَ «الْخِرْقِيِّ»^(٥) ثُمَّ تُوفِّيَ الشَّيْخُ، فَلَازَمَ أَبَا الْفَتْحِ بْنِ الْمَنِيِّ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ الْمَذْهَبَ، وَالْخِلَافَ، وَالْأُصُولَ حَتَّى بَرَعَ، وَأَقَامَ بِ«بَغْدَادَ» نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِ سِنِينَ، هَكَذَا ذَكَرَهُ الضِّيَاءُ، عَنْ أُمِّهِ، وَهِيَ أُخْتُ الشَّيْخِ^(٢)، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى «دِمَشْقَ»، ثُمَّ عَادَ إِلَى «بَغْدَادَ» سَنَةَ سَبْعٍ وَسِتِّينَ، كَذَا قَالَ سِبْطُ ابْنِ الْجَوَزِيِّ.

وَذَكَرَ النَّاصِحُ ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ: أَنَّهُ حَجَّ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ، وَرَجَعَ مَعَ وَفْدِ الْعِرَاقِ إِلَى «بَغْدَادَ»، وَأَقَامَ بِهَا سَنَةً، فَسَمِعَ دَرَسَ ابْنِ الْمَنِيِّ، قَالَ: وَكُنْتُ أَنَا قَدْ دَخَلْتُ «بَغْدَادَ» سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ، وَاشْتَغَلْنَا جَمِيعًا عَلَى الشَّيْخِ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَنِيِّ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى «دِمَشْقَ»، وَاشْتَغَلَ بِتَصْنِيفِ كِتَابِ «الْمُغْنِي» فِي شَرْحِ «الْخِرْقِيِّ» فَبَلَغَ الْأَمَلَ فِي إِمَامِهِ، وَهُوَ كِتَابٌ بَلِغٌ فِي الْمَذْهَبِ، عَشْرُ مُجَلَّدَاتٍ، تَعَبَ عَلَيْهِ، وَأَجَادَ فِيهِ وَجَمَلَ بِهِ الْمَذْهَبَ. وَقَرَأَهُ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ، وَانْتَفَعَ بِعِلْمِهِ طَائِفَةٌ كَثِيرَةٌ، قَالَ: وَمَشَى عَلَى سَمْتِ أَبِيهِ وَأَخِيهِ فِي الْخَيْرِ وَالْعِبَادَةِ، وَغَلَبَ عَلَيْهِ الْإِسْتِغَالُ بِالْفِقْهِ وَالْعِلْمِ. وَقَالَ سِبْطُ ابْنِ الْجَوَزِيِّ: كَانَ إِمَامًا فِي فُنُونٍ، وَلَمْ يَكُنْ فِي زَمَانِهِ

(١) سَبَقَ فِي تَرْجَمَةِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ أَنَّهَا أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَرْجَمَةِ الْمُؤَوَّقِ أَنَّهُمَا أَدْرَكَا مِنْ حَيَاةِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ خَمْسِينَ يَوْمًا. وَنَقَلَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ عَنِ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ فِي سِيرَةِ الشَّيْخِ الْمُؤَوَّقِ أَنَّهُمَا أَقَامَا خَمْسِينَ لَيْلَةً، وَمَاتَ، ثُمَّ أَقَامَ عِنْدَ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ الْجَوَزِيِّ، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى رِبَاطِ الشَّيْخِ مَحْمُودِ النَّعَالِ، وَاشْتَغَلَ عَلَى ابْنِ الْمَنِيِّ.

(٢) اسْمُهَا رُقَيْيَةُ بِنْتُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ قُدَامَةَ (ت: ٦٢١ هـ).

- بَعْدَ أَخِيهِ أَبِي عُمَرَ، وَالْعِمَادِ - أَزْهَدُ وَلَا أَوْرَعُ مِنْهُ، وَكَانَ كَثِيرَ الْحَيَاءِ، عَزُوفًا عَنِ الدُّنْيَا وَأَهْلِهَا، هَيِّنًا، لَيِّنًا، مُتَوَاضِعًا، مُجِبًّا لِلْمَسَاكِينِ، حَسَنَ الْأَخْلَاقِ، جَوَادًا، سَخِيًّا، مَنْ رَأَاهُ كَأَنَّهُ رَأَى بَعْضَ الصَّحَابَةِ، وَكَأَنَّمَا الثُّورُ يَخْرُجُ مِنْ وَجْهِهِ، كَثِيرَ الْعِبَادَةِ، يَقْرَأُ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ سُبْعًا مِنَ الْقُرْآنِ، وَلَا يُصَلِّي رَكَعَتَيِ السُّنَّةِ فِي الْغَالِبِ إِلَّا فِي بَيْتِهِ، اتَّبَاعًا لِلْسُّنَّةِ، وَكَانَ يَحْضُرُ مَجَالِسِي دَائِمًا فِي جَامِعِ «دِمَشْقَ» وَ«قَاسِيُونِ». وَقَالَ أَيْضًا: شَاهَدْتُ مِنَ الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ، وَأَخِيهِ الْمُؤَفَّقِ، وَنَسَبِيهِ الْعِمَادِ مَا تَرَوِيهِ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالْأَوْلِيَاءِ الْأَفْرَادِ، فَانْسَانِي حَالَهُمْ أَهْلِي وَأَوْطَانِي، ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِمْ عَلَى نِيَّةِ الْإِقَامَةِ، عَسَى أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ فِي دَارِ الْمَقَامَةِ.

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَانَ الشَّيْخُ مُؤَفَّقُ الدِّينِ إِمَامَ الْحَنَابِلَةِ بِالْجَامِعِ، وَكَانَ ثِقَةً، حُجَّةً، نَبِيلًا، غَزِيرَ الْفَضْلِ، كَامِلَ الْعَقْلِ، شَدِيدَ التَّثَبُّتِ، دَائِمَ الشُّكُوتِ، حَسَنَ السَّمْتِ، نَزْهًا، وَرِعًا، عَابِدًا عَلَى قَانُونِ السَّلَفِ، عَلَى وَجْهِ الثُّورِ، وَعَلَيْهِ الْوَقَارُ وَالْهَيْبَةُ، يَنْتَفِعُ الرَّجُلُ بِرُؤْيَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَسْمَعَ كَلَامَهُ، صَنَّفَ التَّصَانِيفَ الْمَلِيحَةَ فِي الْمَذْهَبِ وَالْخِلَافِ، وَقَصَدَهُ التَّلَامِيذَةُ وَالْأَصْحَابُ، وَسَارَ اسْمُهُ فِي الْبِلَادِ، وَاشْتَهَرَ ذِكْرُهُ، وَكَانَ حَسَنَ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ، وَلَهُ يَدٌ فِي عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ. وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ الْحَافِظُ^(١) فِي «مُعْجَمِهِ»: هُوَ إِمَامُ الْأَثَمَةِ، وَمُفْتِي

(١) هُوَ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورِ بْنِ الْحَاجِبِ الْأَمِينِيِّ الدَّمَشْقِيِّ، الْمُحَدِّثُ، صَاحِبُ «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ»، الَّذِي جَمَعَ فِيهِ شَيْوُخَهُ، تُوُفِيَ شَابًا سَنَةَ (٦٣٠ هـ). أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْذِرِيِّ (٣/٣٤٦)، وَالْعَبَرِ (٥/١٢١)، وَالشَّدَرَاتِ (٥/١٣٧). وَالتَّصُّ هُنَا فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ =

الأمّة، خَصَّهُ اللهُ بِالْفَضْلِ الْوَافِرِ، وَالْخَاطِرِ الْمَاطِرِ، وَالْعِلْمِ الْكَامِلِ، طَنَّتْ فِي ذِكْرِهِ الْأَمْصَارُ، وَطَنَّتْ بِمِثْلِهِ الْأَعْصَارُ، قَدْ أَخَذَ بِمَجَامِعِ الْحَقَائِقِ الثَّقَلِيَّةِ وَالْعَقْلِيَّةِ، فَأَمَّا الْحَدِيثُ، فَهُوَ سَابِقُ فُرْسَانِهِ، وَأَمَّا الْفِقْهُ فَهُوَ فَارِسُ مَيْدَانِهِ، أَعْرِفُ النَّاسَ بِالْفُتَيَاءِ، وَلَهُ الْمُؤَلَّفَاتُ الْغَزِيرَةُ، وَمَا أَظُنُّ الرَّمَانَ يَسْمَحُ بِمِثْلِهِ، مُتَوَاضِعٌ عِنْدَ الْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ، حَسَنَ الْإِعْتِقَادِ، ذُو أَنَاةٍ وَحَلَمٍ وَوَقَارٍ، وَكَانَ مَجْلِسُهُ عَامِرًا بِالْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ وَأَهْلِ الْخَيْرِ، وَصَارَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ يَقْصِدُهُ كُلُّ أَحَدٍ، وَكَانَ كَثِيرَ الْعِبَادَةِ، دَائِمَ التَّهَجُّدِ، لَمْ يَرِ مِثْلُهُ، وَلَمْ يَرِ مِثْلَ نَفْسِهِ.

وَقَالَ أَبُو شَامَةَ: كَانَ شَيْخُ الْحَنَابِلَةِ مُوَفَّقُ الدِّينِ إِمَامًا مِنْ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَلَمًا مِنْ أَعْلَامِ الدِّينِ فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، صَنَّفَ كُتُبًا حَسَنًا فِي الْفِقْهِ وَغَيْرِهِ، عَارِفًا بِمَعَانِي الْأَخْبَارِ وَالْآثَارِ، سَمِعْتُ عَلَيْهِ أَشْيَاءَ، وَكَانَ بَعْدَ مَوْتِ أَخِيهِ أَبِي عُمَرَ هُوَ الَّذِي يُؤْمُّ بِالْجَامِعِ الْمُظْفَرِيِّ، وَيَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذَا حَضَرَ، فَإِنْ لَمْ يَحْضُرْ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي عُمَرَ^(١) هُوَ الْخَطِيبُ وَالْإِمَامُ، وَأَمَّا بِمُخْرَابِ الْحَنَابِلَةِ بِجَامِعِ «دِمَشْقَ» فَيُصَلِّي فِيهِ الْمُوَفَّقُ إِذَا كَانَ حَاضِرًا فِي الْبَلَدِ، وَإِذَا مَضَى إِلَى الْجَبَلِ صَلَّى الْعِمَادُ أَخُو عَبْدِ الْغَنِيِّ، وَبَعْدَ مَوْتِ الْعِمَادِ، كَانَ

(٤٨٦) حَرْفًا بِحَرْفٍ مَا عَدَا قَوْلَهُ: «طَنَّتْ فِي ذِكْرِهِ»، فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ «بِذِكْرِهِ».

(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ، شَرَفُ الدِّينِ، الْخَطِيبُ (ت: ٦٤٣هـ)، ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَهُوَ ابْنُ أَخِيهِ.

يُصَلِّي فِيهِ أَبُو سُلَيْمَانَ بْنُ الْحَافِظِ عَبْدُ الْغَنِيِّ، مَا لَمْ يَحْضُرِ الْمُؤَفَّقُ، وَكَانَ بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ يَتَنَقَّلُ حِذَاءَ الْمِحْرَابِ، وَجَاءَهُ مَرَّةً الْمَلِكُ الْعَزِيزُ بْنُ الْعَادِلِ يَزُورُهُ، فَصَادَفَهُ يُصَلِّي، فَجَلَسَ بِالْقُرْبِ مِنْهُ إِلَى أَنْ فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ، ثُمَّ اجْتَمَعَ بِهِ، وَلَمْ يَتَجَوَّزْ فِي صَلَاتِهِ، وَكَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ يَمْضِي إِلَى بَيْتِهِ بِ«الرَّصِيفِ»، وَمَعَهُ مِنْ فُقَرَاءِ الْحَلَقَةِ مَنْ قَدَّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَيُقَدِّمُ لَهُمْ مَا تيسَّرَ يَأْكُلُونَهُ مَعَهُ.

وَمِنْ أَظْرَفِ مَا حُكِيَ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَجْعَلُ فِي عِمَامَتِهِ وَرَقَةً مَصْرُورَةً فِيهَا رَمْلٌ يَرْمُلُ بِهِ مَا يَكْتُبُهُ لِلنَّاسِ مِنَ الْفَتَاوَى وَالْإِجَازَاتِ وَغَيْرِهَا، فَاتَّفَقَ لَيْلَةً خُطِفَتْ عِمَامَتُهُ، فَقَالَ لِخَاطِفِهَا: يَا أَخِي خُذْ مِنَ الْعِمَامَةِ الْوَرَقَةَ الْمَصْرُورَةَ بِمَا فِيهَا وَرَدَّ الْعِمَامَةَ أَغْطِي بِهَا رَأْسِي، وَأَنْتَ فِي أَوْسَعِ الْحِلِّ مِمَّا فِي الْوَرَقَةِ، فَظَنَّ الْخَاطِفُ أَنَّهَا فِضَّةٌ وَرَأَاهَا ثَقِيلَةً، فَأَخَذَهَا وَرَدَّ الْعِمَامَةَ، وَكَانَتْ صَغِيرَةً عَتِيقَةً، فَرَأَى أَخَذَ الْوَرَقَةَ خَيْرًا مِنْهَا بِدَرَجَاتٍ، فَخَلَصَ الشَّيْخُ عِمَامَتَهُ بِهَذَا الْوَجْهِ اللَّطِيفِ. وَبَلَغَنِي مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنِ الْإِمَامِ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ تَيْمِيَّةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - أَنَّهُ قَالَ: مَا دَخَلَ «الشَّامُ» - بَعْدَ الْأَوْزَاعِيِّ - أَفْقَهُ مِنَ الشَّيْخِ الْمُؤَفَّقِ. وَقَدْ أَفْرَدَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ، سِيرَةَ الشَّيْخِ فِي جُزْئَيْنِ، وَكَذَلِكَ أَفْرَدَهَا الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ. قَالَ الضِّيَاءُ: كَانَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - إِمَامًا فِي الْقُرْآنِ وَتَفْسِيرِهِ، إِمَامًا فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ وَمُشْكَلَاتِهِ، إِمَامًا فِي الْفِقْهِ، بَلْ أَوْحَدَ زَمَانِهِ فِيهِ، إِمَامًا فِي عِلْمِ الْخِلَافِ، أَوْحَدَ زَمَانِهِ فِي الْفَرَائِضِ، إِمَامًا فِي أُصُولِ الْفِقْهِ، إِمَامًا فِي التَّحْوِ، إِمَامًا فِي الْحِسَابِ، إِمَامًا فِي التُّجُومِ السِّيَّارَةِ وَالْمَنَازِلِ، قَالَ:

وَلَمَّا قَدِمَ «بَغْدَادَ» قَالَ لَهُ الشَّيْخُ أَبُو الْفَتْحِ بْنُ الْمَنِيِّ: اسْكُنْ هُنَا؛ فَإِنَّ «بَغْدَادَ» مُفْتَقَرَةٌ إِلَيْكَ، وَأَنْتَ تَخْرُجُ مِنْ «بَغْدَادَ» وَلَا تَخْلُفُ فِيهَا مِثْلَكَ. وَكَانَ شَيْخُنَا الْعِمَادُ يُعَظِّمُ الشَّيْخَ الْمُؤَوَّقَ تَعْظِيمًا كَثِيرًا، وَيَدْعُو لَهُ، وَيَقْعُدُ بَيْنَ يَدَيْهِ، كَمَا يَقْعُدُ الْمُتَعَلِّمُ مِنَ الْعَالَمِ.

وَسَمِعْتُ الْإِمَامَ الْمُفْتِيَّ شَيْخَنَا أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ مَعَالِي بْنِ غَنِيْمَةَ^(١)، بِـ«بَغْدَادَ» يَقُولُ: مَا أَعْرِفُ أَحَدًا فِي زَمَانِي أَدْرَكَ دَرَجَةَ الْاجْتِهَادِ إِلَّا الْمُؤَوَّقَ.

وَسَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو بْنَ الصَّلَاحِ الْمُفْتِيَّ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ الشَّيْخِ الْمُؤَوَّقِ. وَقَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ^(٢) الْيُونَنِيُّ: مَا أَعْتَقِدُ أَنَّ شَخْصًا مِمَّنْ رَأَيْتُهُ حَصَلَ لَهُ مِنَ الْكَمَالِ فِي الْعُلُومِ وَالصِّفَاتِ الْحَمِيدَةِ الَّتِي يَحْصُلُ بِهَا الْكَمَالُ سِوَاهُ، فَإِنَّهُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - كَانَ كَامِلًا فِي صُورَتِهِ وَمَعْنَاهُ مِنَ الْحُسْنِ وَالْإِحْسَانِ، وَالْجِلْمِ وَالسُّودَدِ، وَالْعُلُومِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَالْأَخْلَاقِ الْجَمِيلَةِ، وَالْأُمُورِ الَّتِي مَا رَأَيْتُهَا كَمَلْتُ فِي غَيْرِهِ، وَقَدْ رَأَيْتُ مِنْ كَرَمِ أَخْلَاقِهِ، وَحُسْنِ عِشْرَتِهِ، وَوُفُورِ حِلْمِهِ، وَكَثْرَةِ عِلْمِهِ، وَغَزِيرِ فِطْنَتِهِ، وَكَمَالِ مُرُوءَتِهِ، وَكَثْرَةِ حَيَاتِهِ، وَدَوَامِ بَشَرِهِ، وَعُزُوفِ نَفْسِهِ عَنِ الدُّنْيَا وَأَهْلِهَا، وَالْمَنَاصِبِ وَأَرْبَابِهَا مَا قَدْ عَجَزَ

(١) مُحَمَّدُ بْنُ مَعَالِي بْنِ غَنِيْمَةَ الْبَغْدَادِيُّ الْمَأْمُونِيُّ الْمَعْرُوفُ بِـ«ابْنِ الْحَلَاوِيِّ» (ت: ٦١١هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٢) كَذَا فِي الْأَصُولِ، وَفِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» «أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيْسَى بْنِ أَبِي الرَّجَالِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْيُونَنِيُّ الْبَغْلَبِكِيُّ (ت: ٦٥٨هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ كَمَا سَيَأْتِي، وَفِي تَرْجَمَتِهِ قَالَ الْمُؤَلِّفُ: «وَتَفَقَّهَ بِالشَّيْخِ مُؤَوَّقِ الدِّينِ».

عَنْهُ كِبَارُ الْأَوْلِيَاءِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ^(١): «مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً أَفْضَلَ مِنْ أَنْ يُلْهِمَهُ ذِكْرَهُ» فَقَدْ ثَبَتَ بِهَذَا أَنَّ إِلَهَامَ الذِّكْرِ أَفْضَلُ مِنَ الْكَرَامَاتِ، وَأَفْضَلُ الذِّكْرِ مَا يَتَعَدَّى نَفْعُهُ إِلَى الْعِبَادِ، وَهُوَ تَعْلِيمُ الْعِلْمِ وَالسُّنَّةِ، وَأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَأَحْسَنُ مَا كَانَ جِبِلَّةً وَطَبْعًا، كَالْحِلْمِ، وَالكَرَمِ وَالْعَقْلِ، وَالْحَيَاءِ، وَكَانَ اللَّهُ قَدْ جَبَلَهُ عَلَى خُلُقٍ شَرِيفٍ، وَأَفْرَغَ عَلَيْهِ الْمَكَارِمَ إِفْرَاغًا، وَأَسْبَغَ عَلَيْهِ النِّعَمَ، وَلَطَفَ بِهِ فِي كُلِّ حَالٍ.

قَالَ [الضِّيَاءُ]^(٢): «وَكَانَ لَا يَكَادُ^(٣) يُنَاطِرُ أَحَدًا إِلَّا وَهُوَ يَتَبَسَّمُ، حَتَّى قَالَ بَعْضُ النَّاسِ: هَذَا الشَّيْخُ يَقْتُلُ خَصْمَهُ بِتَبَسُّمِهِ. قَالَ: ^(٤) وَأَقَامَ مَدَّةً يَعْمَلُ حَلَقَةً يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِجَامِعِ «دِمَشْق» يُنَاطِرُ فِيهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ تَرَكَ ذَلِكَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ، وَكَانَ يَشْتَغِلُ عَلَيْهِ النَّاسُ مِنْ بُكْرَةٍ إِلَى ارْتِفَاعِ النَّهَارِ،

- (١) الْحَدِيثُ ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِي فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِلَفْظٍ: «مَا مِنْ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إِلَّا وَلِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ صَدَقَةٌ يَمُنُّ بِهَا عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، وَمَا مِنْ اللَّهِ عَلَى عَبْدٍ بِأَفْضَلٍ مِنْ أَنْ يُلْهِمَهُ ذِكْرَهُ» وَقَالَ: رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، وَهُوَ ضَعِيفٌ عَلَى اصْطِلَاحِ الْمُنْدَرِيِّ فِي صَدْرِ كِتَابِهِ الْمَذْكُورِ؛ لِأَنَّهُ صَدَّرَ الْحَدِيثَ بِلَفْظَةِ «رَوَى» وَأَهْمَلِ الْكَلَامَ عَلَيْهِ فِي آخِرِهِ. عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ».
- (٢) زِيَادَةٌ مِنْ «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» وَهِيَ زِيَادَةٌ مُهِمَّةٌ جِدًّا، وَلَوْلَا هَذِهِ الزِّيَادَةُ لَكَانَ الْقَوْلُ رَاجِعًا إِلَى الشَّيْخِ الْيُونَنِيِّ السَّالِفِ الذِّكْرِ فِي كَلَامِ الْمُؤَلِّفِ.

(٣) سَاقَطَ مِنْ (ط).

- (٤) قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ عَنِ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ: «سَمِعْتُ الْفَقِيهَ أَحْمَدَ بْنَ فَهْدٍ الْعَلَنِيَّ يَقُولُ: نَاطَرَ الْمُؤَفَّقُ ابْنَ فَضْلَانَ - يَعْنِي يَخَيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيَّ - فَقَطَعَهُ. قُلْتُ: وَكَانَ ابْنُ فَضْلَانَ يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي الْمُنَاطَرَةِ».

ثُمَّ يُقْرَأُ عَلَيْهِ بَعْدَ الظُّهْرِ، إِمَّا مِنْ الْحَدِيثِ أَوْ مِنْ تَصَانِيفِهِ إِلَى الْمَغْرِبِ، وَرُبَّمَا قُرِئَ عَلَيْهِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَهُوَ يَتَعَشَّى، وَكَانَ لَا يَرَى لِأَحَدٍ ضَجْرًا، وَرُبَّمَا تَضَرَّرَ فِي نَفْسِهِ وَلَا يَقُولُ لِأَحَدٍ شَيْئًا.

(ذِكْرُ شَيْءٍ مِنْ كَرَامَاتِهِ):

قَالَ سِبْطُ ابْنِ الْجَوَزِيِّ: حَكَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَضْلِ الْأَعْنَاكِيِّ^(١) قَالَ: قُلْتُ فِي نَفْسِي: لَوْ كَانَ لِي قُدْرَةٌ لَبَنَيْتُ لِلْمَوْفِقِ مَدْرَسَةً، وَأَعْطَيْتُهُ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ دِرْهَمٍ. قَالَ: فَجِئْتُ بَعْدَ أَيَّامٍ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَنَظَرَ إِلَيَّ وَتَبَسَّمَ، وَقَالَ: إِذَا نَوَى الشَّخْصُ نِيَّةً كُتِبَ لَهُ أَجْرُهَا.

وَحَكَى أَبُو الْحَسَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَرَّائِحِيُّ قَالَ: كُنْتُ أَبْغِضُ الْحَنَابِلَةَ، لَمَّا شَنَّ عَلَيْهِمْ مِنْ سُوءِ الْإِعْتِقَادِ، فَمَرَضْتُ مَرَضًا شَنَّجَ أَعْضَائِي، وَأَقَمْتُ سَبْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا لَا أَتَحَرَّكُ، وَتَمَنَيْتُ الْمَوْتَ، فَلَمَّا كَانَ وَقْتُ الْعِشَاءِ جَاءَنِي الْمَوْفِقُ، وَقَرَأَ عَلَيَّ آيَاتٍ وَقَالَ^(٢): ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ وَمَسَحَ عَلَى ظَهْرِي فَأَحْسَسْتُ بِالْعَافِيَةِ، وَقَامَ: فَقُلْتُ: يَا جَارِيَّةُ، افْتَحِي لِي الْبَابَ، فَقَالَ: أَنَا أَرْوَحُ مِنْ حَيْثُ جِئْتُ، وَغَابَ عَنْ عَيْنِي، فَقُمْتُ مِنْ سَاعَتِي إِلَى بَيْتِ الْوُضُوءِ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ دَخَلْتُ الْجَامِعَ، فَصَلَّيْتُ

(١) فِي (ط): «الْأَعْنَاكِيُّ» تَحْرِيفٌ، وَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى «أَعْنَاكَ» بُلَيْدَةٌ مِنْ نَوَاحِي «حَوْرَانَ» مِنْ أَعْمَالِ «دِمَشْقٍ». كَمَا فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (١/ ٢٦٤)، وَفِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»: «الشَّرِيفُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ كَبَّاسٍ الْأَعْنَاكِيُّ».

(٢) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ، آيَةُ: ٨٢.

الفَجْرَ خَلْفَ الْمُوفَّقِ، وَصَافَحْتُهُ، فَعَصَرَ يَدَيَّ وَقَالَ: احْذَرُ أَنْ تَقُولَ شَيْئًا، فَقُلْتُ: أَقُولُ وَأَقُولُ.

وَقَالَ قَوَّامُ جَامِعِ «دِمَشْقَ»: كَانَ لَيْلَةً بَيِّنَتْ فِي الْجَامِعِ، فَتَفْتَحُ لَهُ الْأَبْوَابَ فَيَخْرُجُ وَيَعُودُ، فَتُغْلَقُ عَلَى حَالِهَا^(١).

وَحَدَّثَ الْعَفِيفُ كَتَائِبُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَهْدِي الْبَانِيَّاسِيِّ^(٢) - بَعْدَ مَوْتِ الشَّيْخِ الْمُوفَّقِ بِأَيَّامٍ - قَالَ: رَأَيْتُ الشَّيْخَ الْمُوفَّقَ عَلَى حَافَةِ النَّهْرِ يَتَوَضَّأُ، فَلَمَّا تَوَضَّأَ أَخَذَ قُبْقَابَهُ وَمَشَى عَلَى الْمَاءِ إِلَى الْجَانِبِ الْآخِرِ، ثُمَّ لَبَسَ الْقُبْقَابَ - وَصَعَدَ إِلَى الْمَدْرَسَةِ - يَغْنِي مَدْرَسَةَ أَخِيهِ أَبِي عُمَرَ، ثُمَّ حَلَفَ كَتَائِبُ بِاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُ، وَمَالِي فِي الْكَذِبِ حَاجَةٌ، وَذَلِكَ وَقْتُ الظُّهْرِ، فَقِيلَ لَهُ: هَلْ كَانَتْ رِجْلَاهُ تَغُوصُ فِي الْمَاءِ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا كَأَنَّهُ يَمْشِي عَلَى وَطَاءٍ رَحِمَهُ اللَّهُ. وَقَرَأْتُ بِخَطِّ الْحَافِظِ الذَّهَبِيِّ: سَمِعْتُ رَفِيقَنَا أَبَا طَاهِرٍ أَحْمَدَ الدَّرَيْبِيَّ^(٣),

(١) كَلَامٌ غَيْرُ مَقْبُولٍ بِحَالٍ.

(٢) عَالِمٌ، مُحَدِّثٌ (ت: ٦٣٤هـ) لَهُ أَخْبَارٌ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ النَّقْلَةِ (٣/ ٤٥٣)، وَ«تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» وَهُوَ حَنْبَلِيٌّ لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ، نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَابْنُهُ أَحْمَدُ بْنُ كَتَائِبٍ (ت: ٦٦١هـ) فِي صِلَةِ التَّكْمِلَةِ (٢٠٦)، وَهَذِهِ الْحِكَايَةُ شَيْءٌ لَا يُتَصَوَّرُ إِلَّا بِوَسْوَاسِ الشَّيْطَانِ وَتَسْوِيلِهِ. وَذَكَرَهَا الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَرْجَمَةِ كَتَائِبٍ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ».

(٣) أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، شِهَابُ الدِّينِ الْبَغْلِيُّ الدَّرَيْبِيُّ الْحَنْبَلِيُّ (ت: ٧٣٥هـ) لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ، نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

سَمِعْتُ الشَّيْخَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمٍ ^(١) - وَزُرْتُ مَعَهُ قَبْرَ الشَّيْخِ الْمُؤَفَّقِ - فَقَالَ: سَمِعْتُ الْفَقِيهَ مُحَمَّدًا الْيُونَنِيَّ ^(٢) شَيْخَنَا يَقُولُ: رَأَيْتُ الشَّيْخَ الْمُؤَفَّقَ يَمْشِي عَلَى الْمَاءِ ^(٣).

ذَكَرُ تَصَانِيقِهِ:

صَنَّفَ الشَّيْخُ الْمُؤَفَّقُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - التَّصَانِيفَ الْكَثِيرَةَ الْحَسَنَةَ فِي الْمَذْهَبِ، فُرُوعًا وَأُصُولًا، وَفِي الْحَدِيثِ، وَاللُّغَةِ، وَالرُّهْدِ، وَالرَّقَائِقِ. وَتَصَانِيقُهُ فِي أُصُولِ الدِّينِ فِي غَايَةِ الْحُسْنِ، أَكْثَرُهَا عَلَى طَرِيقَةِ أَيْمَةِ الْمُحَدِّثِينَ، مَشْحُونَةٌ بِالْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ، وَبِالْأَسَانِيدِ، كَمَا هِيَ طَرِيقَةُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَأَيْمَةِ الْحَدِيثِ، وَلَمْ يَكُنْ يَرَى الْخَوْضَ مَعَ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي دَقَائِقِ الْكَلَامِ، وَلَوْ كَانَ بِالرَّدِّ عَلَيْهِمْ، وَهَذِهِ طَرِيقَةُ أَحْمَدَ وَالْمُتَقَدِّمِينَ، وَكَانَ كَثِيرَ الْمُتَابَعَةِ لِلْمَنْقُولِ فِي بَابِ الْأُصُولِ وَغَيْرِهِ، لَا يَرَى إِطْلَاقَ مَا لَمْ يُؤَثَّرْ مِنَ الْعِبَارَاتِ، وَيَأْمُرُ بِالْإِفْرَارِ وَالْإِسْرَارِ لِمَا جَاءَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنَ الصِّفَاتِ، مِنْ غَيْرِ تَفْسِيرٍ وَلَا تَكْيِيفٍ، وَلَا تَمْثِيلٍ، وَلَا تَحْرِيفٍ، وَلَا تَأْوِيلٍ وَلَا تَعْطِيلٍ.

فَمِنْ تَصَانِيقِهِ فِي أُصُولِ الدِّينِ: «الْبُرْهَانُ فِي مَسْأَلَةِ الْقُرْآنِ» ^(٤) جُزْءٌ

(١) هُوَ كَسَابِقُهُ بَغْلِيٌّ، حَنْبَلِيٌّ، لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ (ت: ٧١٢هـ) نَسْتَذِرُكَ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(٢) هُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ الْيُونَنِيُّ السَّالِفُ الذَّكْرِ.

(٣) هِيَ فِرْزَةٌ كَسَابَقَتْهَا مِنْ وَسَاوِسِ الشَّيْطَانِ.

(٤) مَطْبُوعٌ سَنَةِ (١٤١٨هـ) فِي الرِّيَاضِ.

«جَوَابُ مَسْأَلَةٍ وَرَدَتْ مِنْ «صَرَحَد»^(١) فِي الْقُرْآنِ جُزْءُ «الْاِعْتِقَادُ» جُزْءُ^(٢) «مَسْأَلَةُ الْعُلُوِّ»^(٣) جُزْآنِ «ذُمُّ التَّأْوِيلِ» جُزْءُ^(٤) «كِتَابُ الْقَدَرِ» جُزْآنِ «فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ» جُزْآنِ، وَأُظْهِرُ: «مِنْهَاجُ الْقَاصِدِينَ فِي فَضْلِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ»^(٥) «رِسَالَةٌ» إِلَى الشَّيْخِ فَخْرِ الدِّينِ بْنِ تَيْمِيَّةَ فِي تَحْلِيدِ أَهْلِ الْبِدْعِ فِي النَّارِ^(٦) «مَسْأَلَةٌ» فِي تَحْرِيمِ النَّظَرِ فِي كُتُبِ أَهْلِ الْكَلَامِ.
وَمِنْ تَصَانِيفِهِ فِي الْحَدِيثِ: «مُخْتَصَرُ الْعِلَالِ» لِلْخَلَّالِ، مُجَلَّدٌ ضَخْمٌ «مَشِيحَةُ شَيْوُخِهِ» جُزْءٌ، وَأَجْزَاءٌ كَثِيرَةٌ خَرَجَهَا.

وَمِنْ تَصَانِيفِهِ فِي الْفِقْهِ «الْمُغْنِي فِي الْفِقْهِ» عَشْرُ مُجَلَّدَاتٍ^(٧)، «الْكَافِي فِي الْفِقْهِ» أَرْبَعُ مُجَلَّدَاتٍ، «الْمُقْنَعُ فِي الْفِقْهِ» مُجَلَّدٌ، «مُخْتَصَرُ الْهَدَايَةِ»

(١) صَرَحَدُ: مِنْ بِلَادِ «حَوْرَانَ» مِنْ أَعْمَالِ «دِمَشَق» مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٣/ ٤٥٥).

(٢) لَعَلَّهُ هُوَ «لُמְעָה الْاِعْتِقَادِ» فَإِنَّ الْمُؤَلَّفَ ابْنَ رَجَبٍ لَمْ يَذْكُرْ «لُמְעָה الْاِعْتِقَادِ» فِي مُؤَلَّفَاتِهِ، وَإِنْ كَانَ هَذَا لَيْسَ بِلَازِمٍ، وَطُبِعَ «لُמְעָה الْاِعْتِقَادِ» فِي الْمَطْبَعَةِ الْمُنِيرِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ سَنَةَ (١٣٧٢هـ) وَكَانَ قَدْ طُبِعَ قَبْلَ ذَلِكَ فِي مَجْمُوعِ سَنَةِ (١٣٤٠هـ) وَهُوَ رِسَالَةٌ مُوجَزَةٌ مُفِيدَةٌ عُلِقَ عَلَيْهَا ابْنُ الْعَمِّ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيْمِينَ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ - وَطُبِعَ سَنَةَ (١٤٠٥هـ).

(٣) مَطْبُوعٌ فِي مَطْبَعَةِ الْمَنَارِ فِي الْقَاهِرَةِ سَنَةَ (١٣٢٢هـ)، ثُمَّ أُعِيدَ طَبْعُهُ فِي دَوْلَةِ الْكُوَيْتِ سَنَةَ (١٤٠٦هـ)، وَطُبِعَ ثَالِثَةً سَنَةَ (١٤٠٩هـ) بِتَحْقِيقِ الدُّكْتُورِ أَحْمَدَ بْنِ عَطِيَّةِ الْغَامِدِيِّ.

(٤) طُبِعَ قَدِيمًا بِمِصْرَ سَنَةَ (١٣٢٩هـ) ضِمْنَ مَجْمُوعٍ فِي مَطْبَعَةِ كُرْدِسْتَانَ.

(٥) حَقَّقَهُ بَعْضُ طُلُبَةِ الدِّرَاسَاتِ الْعُلْيَا فِي الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ سَنَةَ (١٤١٢هـ) وَلَمْ يُطْبَعْ بَعْدُ.

(٦) ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ مُلَحَّصَهَا فِي تَرْجَمَةِ الْفَخْرِ الْآتِيَةِ. وَطُبِعَ عِدَّةَ طَبَعَاتٍ.

(٧) مِنْ أَعْظَمِ كُتُبِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَأَكْثَرِهَا فَايِدَةً، مَعْرُوفٌ مَشْهُورٌ.

مُجَلَّدٌ^(١) «الْعُمْدَةُ» مُجَلَّدٌ صَغِيرٌ «مَنَاسِكُ الْحَجِّ» جُزْءٌ «ذَمُّ الْوَسْوَاسِ»^(٢) جُزْءٌ، وَفَتَاوَى وَمَسَائِلُ مَنُورَةٌ، وَرَسَائِلُ شَتَّى كَثِيرَةٌ.
وَمِنْ تَصَانِيفِهِ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ: «الرَّوَضَةُ» مُجَلَّدٌ^(٣).
وَلَهُ فِي اللُّغَةِ وَالْأَنَسَابِ وَنَحْوِ ذَلِكَ «فُنْعَةُ الْأَرِيبِ فِي الْغَرِيبِ» مُجَلَّدٌ صَغِيرٌ^(٤)
«النَّبِيِّينَ فِي نَسَبِ الْقُرَشِيِّينَ»^(٥) مُجَلَّدٌ «الِاسْتِبْصَارُ فِي نَسَبِ الْأَنْصَارِ» مُجَلَّدٌ^(٦).
وَلَهُ فِي الْفَضَائِلِ وَالرُّهْدِ وَالرَّقَائِقِ وَنَحْوِ ذَلِكَ «كِتَابُ التَّوَائِينِ»^(٧)
جُزْآنِ «كِتَابُ الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ» جُزْآنِ^(٨) «كِتَابُ الرِّقَّةِ وَالْبُكَاءِ»^(٩) جُزْآنِ «فَضَائِلُ
عَاشُورَاءَ» جُزْءٌ «فَضَائِلُ الْعَشْرِ» جُزْءٌ.
وَأَنْتَفَعَ بِتَصَانِيفِهِ الْمُسْلِمُونَ عُمُومًا، وَأَهْلُ الْمَذْهَبِ خُصُوصًا، وَأَنْتَشَرَتْ

(١) اسْمُهُ «الْهَادِي» مَطْبُوعٌ.

(٢) طُبِعَ سَنَةَ (١٤١١ هـ).

(٣) «رَوْضَةُ النَّاطِرِ» مَشْهُورٌ جِدًّا. وَلَهُمْ عَلَيْهِ شُرُوحٌ. وَاخْتَصَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْفَتْحِ الْبَغْلِيُّ.

(٤) طُبِعَ بِتَحْقِيقِ الدُّكْتُورِ عَلِيِّ حُسَيْنِ الْبَوَّابِ سَنَةَ (١٩٨٦ م) (دَارُ أُمِّيَّة).

(٥) فِي (ط) «التَّدْيِينَ» خَطَأً طِبَاعِيًّا، وَالْكِتَابُ مَطْبُوعٌ بِتَحْقِيقِ مُحَمَّدٍ نَافِيسِ الدَّلِيمِيِّ سَنَةَ ١٤٠٢ هـ نَشَرَهُ الْمَجْمَعُ الْعِلْمِيُّ الْعِرَاقِيُّ.

(٦) طُبِعَ فِي دَارِ الْفِكْرِ فِي بَيْرُوتَ بِتَحْقِيقِ عَلِيِّ نُويْهَضَ سَنَةَ (١٣٩٢ هـ).

(٧) مَطْبُوعٌ بِدِمَشْقَ سَنَةَ (١٩٦٩ م).

(٨) مَطْبُوعٌ فِي الْقَاهِرَةِ سَنَةَ (١٣٨٧ هـ) وَفِي دِمَشْقَ سَنَةَ (١٤١١ هـ).

(٩) طُبِعَ مَرَّتَيْنِ.

وَاشْتَهَرَتْ بِحُسْنِ قَصْدِهِ وَإِخْلَاصِهِ فِي تَصْنِيفِهَا، وَلَا سِيَّمَا كِتَابُ «الْمُغْنِي» فَإِنَّهُ عَظُمَ النَّفْعُ بِهِ، وَأَكْثَرَ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ قَالَ الْحَافِظُ الضَّيَاءُ: رَأَيْتُ الْإِمَامَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ فِي النَّوْمِ وَالْقِيِّ عَلَى مَسْأَلَةٍ فِي الْفِقْهِ، فَقُلْتُ: هَذِهِ فِي الْخِرَقِيِّ، فَقَالَ: مَا قَصَّرَ صَاحِبُكُمْ الْمَوْفَقُ فِي شَرْحِ الْخِرَقِيِّ.

وَقَرَأْتُ بِحِطِّ الْحَافِظِ الذَّهَبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّيْخَ عَلَاءَ الدِّينِ الْمَقْدِسِيِّ - قُلْتُ وَقَدْ أَجَازَ لِي الْمَقْدِسِيُّ هَذَا - قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخَنَا أَبَا الْعَبَّاسِ بْنِ تَيْمِيَّةَ - قَالَ الذَّهَبِيُّ^(١): وَأَطْلُنِي سَمِعْتُ مِنْ شَيْخِنَا ابْنِ تَيْمِيَّةَ - يَقُولُ: قَالَ لِي الشَّيْخُ تَاجُ الدِّينِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْفَزَارِيُّ^(٢): كَانَ الشَّيْخُ عَزُّ الدِّينِ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ شَيْخَنَا يُرْسِلُنِي أَسْتَعِيرُ لَهُ «الْمُحَلَّى»^(٣) وَ«الْمُجَلِّي»، وَكِتَابُ «الْمُغْنِي» لِلشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ بْنِ قُدَامَةَ فِي جَوَدَتِهَا وَتَحْقِيقِ مَا فِيهَا. وَنُقِلَ عَنْ ابْنِ عَبْدِ السَّلَامِ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ: لَمْ تَطُبْ نَفْسِي بِالْفُتْيَا حَتَّى صَارَ عِنْدِي نُسْخَةُ «الْمُغْنِي»^(٤). وَقَدْ سَبَقَ قَوْلُ النَّاصِحِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ فِي مَدْحِ «الْمُغْنِي»

(١) فِي (ط): «الدُّبَيْتِيُّ» خَطَأً ظَاهِرٌ.

(٢) فِي (ط): «الْفَزَارِيُّ» وَإِنَّمَا هُوَ (الْفَزَارِيُّ) نِسْبَةً إِلَى «فَزَارَةَ» الْقَبِيلَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمَعْرُوفَةِ، وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَبَاعِ الْفَزَارِيُّ، تَاجُ الدِّينِ الْمِصْرِيُّ، ثُمَّ الدَّمَشَقِيُّ الشَّافِعِيُّ، مِنْ كِبَارِ أَئِمَّتِهِمْ، تَفَقَّهَ بِالشَّيْخِ عَزِّ الدِّينِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ الْمَذْكُورِ (ت: ٦٩٠هـ) أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ لِلْسُّبْكِيِّ (٥/٤١٣). وَابْنُهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت: ٧٢٩هـ) مِنْ كِبَارِ شُيُوْخِهِمْ أَيْضًا. وَهُوَ نَحْوِيٌّ مَشْهُورٌ لَهُ فِيهِ تَأْلِيفٌ.

(٣) هُمَا مِنْ تَأْلِيفِ الْعَلَامَةِ ابْنِ حَزْمِ الظَّاهِرِيِّ، وَ«الْمُحَلَّى» مَطْبُوعٌ مَشْهُورٌ.

(٤) جَاءَ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» لِلْحَافِظِ الذَّهَبِيِّ: «وَقَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ عَزِّ الدِّينِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ =

مَعَ أَنَّهُ قَدْ كَانَ يُسَامِي الشَّيْخَ فِي زَمَانِهِ . وَلِلشَّيْخِ يَحْيَى الصَّرَصَرِيُّ فِي مَدْحِ الشَّيْخِ وَكُتِبِهِ ، فِي جُمْلَةِ الْقَصِيدَةِ الطَّوِيلَةِ اللَّامِيَّةِ ^(١) :

وَفِي عَصْرِنَا كَانَ الْمُؤَفَّقُ حُجَّةً عَلَى فَقْهِهِ ثَبُتَ الْأُصُولُ مُحَوَّلِي
كَفَى الْخَلْقِ بِ«الْكَافِي» وَأَفْنَعَ طَالِبًا بِ«مُفْنَعٍ» فَقْهِ عَنْ كِتَابِ مُطَوَّلِ
وَأَغْنَى بِ«مُغْنِي» الْفَقْهِ مَنْ كَانَ بَاحِثًا وَ«عُمْدَتُهُ» مِنْ يَعْتَمِدُهَا يُحْصَلِ
و«رَوْضَتُهُ» ذَاتُ الْأُصُولِ كَرَوْضَةٍ أَمَاسَتْ بِهَا الْأَزْهَارُ أَنْفَاسَ شَمَالِ
تَدُلُّ عَلَى الْمَنْطُوقِ أَوْفَى دِلَالَةٍ وَتَحْمِلُ فِي الْمَفْهُومِ أَحْسَنَ مَحْمَلِ

وَلِلشَّيْخِ مُؤَفَّقِ الدِّينِ نَظْمٌ كَثِيرٌ حَسَنٌ ^(٢) ، وَقِيلَ : إِنَّ لَهُ قَصِيدَةً فِي عَوِيصِ اللُّغَةِ طَوِيلَةً ، وَلَهُ مُقَطَّعَاتٌ مِنَ الشَّعْرِ ، فَمِنْهَا قَوْلُهُ : ^(٣)

أَتَغْفُلُ يَا ابْنَ أَحْمَدَ وَالْمَنَايَا شَوَارِعُ تَخْتَرِمُنَاكَ عَنْ قَرِيبِ
أَعْرَكَ أَنَّ تَخَطَّطَكَ الرِّزَايَا فَكَمْ لِلْمَوْتِ مِنْ سَهْمٍ مُصِيبِ
كُؤُوسُ الْمَوْتِ دَائِرَةٌ عَلَيْنَا وَمَا لِلْمَرْءِ بُدٌّ مِنْ نَصِيبِ
إِلَى كَمْ تَجْعَلِ التَّسْوِيفَ دَأْبًا أَمَا يَكْفِيكَ إِنْذَارُ الْمَشِيبِ
أَمَا يَكْفِيكَ أَنَّكَ كُلُّ حِينٍ تَمُرُّ بِغَيْرِ خَلٍّ أَوْ حَيْبِ
كَأَنَّكَ قَدْ لَحِقْتَ بِهِمْ قَرِيبًا وَلَا يُغْنِيكَ إِفْرَاطُ النَّحِيبِ

= شَيْخُ الشَّافِعِيَّةِ أَنَّهُ سُئِلَ أَيُّمَا كَانَ أَعْلَمَ فَخَرُ الدِّينِ بْنُ عَسَاكِرِ أَمْ الشَّيْخُ الْمُؤَفَّقُ؟ فَغَضِبَ وَقَالَ : وَاللَّهِ مُؤَفَّقُ الدِّينِ كَانَ أَعْلَمَ بِمَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ مِنْ ابْنِ عَسَاكِرِ فَضْلًا عَنْ مَذْهَبِهِ .

(١) ديوانه (٤٥٨) .

(٢) أورد ابن الشعار في «عقود الجمان» نماذج من شعره لا يتسع المقام هنا لذكرها .

(٣) الأبيات في عقود الجمان لابن الشعار (١٦٤/٣) ، وهي في كثير من مصادر الترجمة .

قَالَ سِبْطُ ابْنِ الْجَوَازِيِّ : وَأَنْشَدَنِي الْمُؤَفَّقُ لِنَفْسِهِ : (١)

أَبْعَدَ بَيَاضِ الشَّعْرِ أَعْمُرُ مَسْكِنًا سِوَى الْقَبْرِ إِنِّي إِنْ فَعَلْتُ لَأَحْمَقُ
يُخَبِّرُنِي شَيْبِي بِأَنِّي مَيِّتٌ وَشَيْكًا وَيَنْعَانِي إِلَيَّ فَيَصْدُقُ
يُخَرِّقَ عُمْرِي كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ فَهَلْ مُسْتَطِيعٌ رَتَقَ (٢) مَا يَتَخَرَّقُ
كَأَنِّي بِجِسْمِي فَوْقَ نَعْشِي مُمَدَّدًا فَمِنْ سَاكِتٍ أَوْ مُعَوِّلٍ يَتَحَرَّقُ
إِذَا سَأَلُوا عَنِّي أَجَابُوا وَأَعْوَلُوا وَأَذْمَعُهُمْ تَنْهَلُ هَذَا الْمُؤَفَّقُ
وَعُيِّتُ فِي صَدْعٍ مِنَ الْأَرْضِ ضَيِّقٍ وَأُودِعْتُ لَحْدًا فَوْقَهُ الصَّخْرُ مُطْبِقُ
وَيَخْثُو عَلَيَّ التُّرْبُ أَوْثَقُ صَاحِبٍ وَيُسَلِّمُنِي لِلْقَبْرِ مَنْ هُوَ مُشْفِقُ
فَيَا رَبِّ كُنْ لِي مُؤَنِّسًا يَوْمَ وَخْشَتِي فَلِئَنِّي لِمَا أَنْزَلْتَهُ لِمَصَدَّقُ
وَمَا ضَرَّنِي إِنِّي إِلَى اللَّهِ صَائِرٌ وَمَنْ هُوَ مِنْ أَهْلِي أَبْرُ وَأَرْفَقُ
قَالَ أَبُو شَامَةَ : وَنَقَلْتُ مِنْ خَطِّهِ :

لَا تَجْلِسَنَّ بِيَابَ مَنْ يَأْبَى عَلَيْكَ دُخُولَ دَارِهِ
وَيَقُولُ حَاجَاتِي إِلَيْكَ هِ يَعُوقُهَا إِنْ لَمْ أَدَارِهِ

(١) الْأَبْيَاتُ فِي «عُقُودِ الْجُمَانِ لِابْنِ الشَّعَارِ (٣/ ١٦٤) . . . وَغَيْرِهِ وَفِيهَا زِيَادَةٌ وَنَقْصُ

أَبْيَاتٍ ، وَاخْتِلَافُ أَلْفَاظٍ ، فِي ذِكْرِهَا إِطَالَةٌ قَدْ لَا تُفِيدُ كَثِيرًا ، وَمِمَّا زَادَهُ مِنَ الْأَبْيَاتِ :

وَسَالُوا سَرِيرِي ثُمَّ سَارُوا فَأَسْرَعُوا وَتَوَدَّيْ أَنْ لَا تَعَجَّلُوا وَتَرْفَقُوا
مُقِرٌّ بِأَنِّي ذُو ذُنُوبٍ كَثِيرَةٍ أَسِيرُ الْخَطَايَا بِالْإِسَاءَةِ مُؤْتَقُ
وَمَا لِي سِوَى مَعْرُوفِ رَبِّي وَجُودِهِ وَمَا لِي إِلَّا فَضْلُهُ مُتَعَلِّقُ

(٢) فِي (ط) : «رَفَقَ» ، وَفِي «عُقُودِ الْجُمَانِ» : «رَفُوقٌ» وَيُرْشِحُ مَا اخْتَرَنَاهُ قَوْلُ الْآخِرِ :

* اتَّسَعَ الْخَرَقُ عَلَى الرَّاتِقِ *

وَاتَرَكُهُ وَأَقْصِدُ رَبِّهَا تَقْضَىٰ وَرَبُّ الدَّارِ كَارِهِ

تَفَقَّهَ عَلَى الشَّيْخِ مُوَقِّ الدِّينِ خَلَقَ كَثِيرٌ، مِنْهُمْ ابْنُ أَخِيهِ الشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عُمَرَ، وَالْمَرَاتِبِيُّ. وَسَمِعَ مِنْهُ الْحَدِيثَ خَلَاتِقٌ مِنَ الْأُئِمَّةِ وَالْحُفَاطِ وَغَيْرِهِمْ، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ الدَّبْيِيِّ، وَالضَّيَّاءُ، وَابْنُ خَلِيلٍ، وَالْمُنْدَرِيُّ^(١). وَحَدَّثَ بِـ «بَغْدَادَ» وَسَمِعَ مِنْهُ بِهَا رَفِيقُهُ أَبُو مَنْصُورٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ طَاهِرِ بْنِ ثَابِتِ الْخَيَّاطِ الْمُقَرِّيَّ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ^(٢).

تُوفِّيَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَوْمَ السَّبْتِ يَوْمَ عِيدِ الْفِطْرِ سَنَةَ عَشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ بِمَنْزِلِهِ بِـ «دِمَشْقَ» وَصُلِّيَ عَلَيْهِ مِنَ الْغَدِ، وَحُمِلَ إِلَى سَفْحِ قَاسِيُونَ، فَدُفِنَ بِهِ، وَكَانَ لَهُ جَمْعٌ عَظِيمٌ، اِمْتَدَّتْ النَّاسُ فِي طُرُقِ الْجَبَلِ فَمَلَأُوهَا^(٣).

قَالَ أَبُو الْمُظَفَّرِ سِبْطُ ابْنِ الْجَوَزِيِّ: حَكَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَمَّادِ الْكَاتِبِ الْبَغْدَادِيُّ^(٤) قَالَ: رَأَيْتُ لَيْلَةَ عِيدِ الْفِطْرِ كَأَنَّ مُصْحَفَ عُثْمَانَ قَدْ رُفِعَ مِنْ جَامِعِ «دِمَشْقَ» إِلَى السَّمَاءِ، فَلَحِقَنِي غَمٌّ شَدِيدٌ، فَتُوفِّيَ الْمُوَقِّ يَوْمَ الْعِيدِ.

(١) قَالَ الْمُنْدَرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ: «لَقِيتُهُ بِـ «دِمَشْقَ» وَسَمِعْتُ مِنْهُ» وَتَرَجَمْتُهُ فِي «التَّكْمِلَةِ» لِلْمُنْدَرِيِّ سَازِجَةً، بَارِدَةً، لَا تَتَنَاسَبُ مَعَ جَلَالِ الشَّيْخِ، وَفَضْلِ الْحَافِظِ الْمُنْدَرِيِّ؟! وَقَالَ ابْنُ خَلِيلٍ فِي مُعْجَمِهِ: «أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ قُدَّامَةَ الْفَقِيه، قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ بِـ «دِمَشْقَ» . . .». وَمِمَّنْ رَوَى عَنْهُ ابْنُ الْبُخَارِيِّ كَمَا جَاءَ فِي مَشِيخَتِهِ (٢/ ٣٧١)، وَالتَّجْنِيبُ الْحَرَانِيُّ كَمَا جَاءَ فِي «مَشِيخَتِهِ» الْكُبْرَى.

(٢) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٩٦هـ).

(٣) فِي (ط): «فَمَلَأُوهَا».

(٤) لَمْ أَفَظْ عَلَى أَخْبَارِهِ.

قَالَ: وَرَأَى أَحْمَدُ بْنُ سَعْدٍ - أَخُو مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ الْكَاتِبِ الْمَقْدِسِيِّ^(١)، وَكَانَ أَحْمَدُ هَذَا مِنَ الصَّالِحِينَ - قَالَ: رَأَيْتُ لَيْلَةَ الْعِيدِ مَلَائِكَةً يَنْزِلُونَ مِنَ السَّمَاءِ جُمْلَةً، وَقَائِلٌ يَقُولُ: انْزِلُوا بِالنُّوبَةِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: يَنْقُلُونَ رَوْحَ الْمُوقِقِ الطَّيِّبَةِ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ. قَالَ: وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيُّ: رَأَيْتُ كَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَاتَ، وَقُبِرَ بِ«قَاسِيُونَ» يَوْمَ عِيدِ الْفِطْرِ، قَالَ: وَكُنَّا بِ«جَبَلِ بَنِي هَلَالٍ»^(٢) فَرَأَيْنَا عَلَى «قَاسِيُونَ» لَيْلَةَ الْعِيدِ ضَوْءًا عَظِيمًا، فَظَنْنَا أَنَّ «دِمَشْقَ» قَدْ احْتَرَقَتْ، وَخَرَجَ أَهْلُ الْقَرْيَةِ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَوَصَلَ الْخَبْرُ بِوَفَاةِ الْمُوقِقِ يَوْمَ الْعِيدِ، وَدُفِنَ بِ«قَاسِيُونَ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

قَالَ سِبْطُ ابْنِ الْجَوَزِيِّ: وَكَانَ لَهُ أَوْلَادٌ: أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدٌ، وَأَبُو الْعِزِّ يَحْيَى، وَأَبُو الْمَجْدِ عِيسَى، مَاتُوا كُلُّهُمْ فِي حَيَاتِهِ، وَلَمْ أُدْرِكْ مِنْهُمْ غَيْرَ عِيسَى، وَكَانَ مِنَ الصَّالِحِينَ، وَلَهُ بَنَاتٌ. قَالَ: وَلَمْ يُعْقَبْ مِنْ وَلَدِ الْمُوقِقِ سِوَى عِيسَى، خَلَفَ وَلَدَيْنِ صَالِحِينَ وَمَاتَا، وَانْقَطَعَ عَقْبُهُ.

٣٠١ - قُلْتُ: أَمَّا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدٌ: فَوُلِدَ فِي رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَكَانَ شَابًّا، ظَرِيفًا، فَقِيهًا، تَفَقَّهَ عَلَى وَالِدِهِ، وَسَافَرَ إِلَى «بَغْدَادَ» وَاشْتَغَلَ بِالْخِلَافِ عَلَى الْفَخْرِ إِسْمَاعِيلَ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ، وَتَوَفَّى فِي جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ بِ«هَمْدَانَ» وَقَدْ كَمَلَ سِتًّا

(١) تَوَفَّى هُوَ وَأَخُوهُ مُحَمَّدٌ سَنَةَ (٦٥٠هـ)، ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ مُحَمَّدًا، وَأَسْتَدْرَكَ أَخَاهُ أَحْمَدَ فِي هَامِشٍ تَرْجَمْتَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(٢) جَاءَ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»: «رَأَيْنَا لَيْلَةَ الْأَحَدِ فِي قَرْيَتِنَا «مُرْدَكَ» وَهِيَ فِي جَبَلِ بَنِي هَلَالٍ».

وَعِشْرِينَ سَنَةً رَحِمَهُ اللَّهُ^(١).

٣٠٢- وَأَمَّا أَبُو الْمَجْدِ عَيْسَى: فَيُلَقَّبُ «مَجْدُ الدِّينِ» تَفَقُّهًا، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ الْكَثِيرَ بِـ«دِمَشْقَ» مِنْ جَمَاعَةٍ كَثِيرَةٍ مِنْ أَهْلِهَا، وَمِنْ الْوَارِدِينَ عَلَيْهَا، وَسَمِعَ بِـ«مِصْرَ» مِنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَاسِينَ، وَالْبُوصَيْرِيِّ، وَالْأَرْتَاحِيِّ، وَفَاطِمَةَ بِنْتِ سَعْدِ الْخَيْرِ، وَغَيْرِهِمْ، وَحَدَّثَ.

ذَكَرَهُ الْمُنْذِرِيُّ، وَقَالَ: وَلِيَ الْخَطَابَةَ وَالْإِمَامَةَ بِالْجَامِعِ الْمُظَفَّرِيِّ بِسَفْحِ «قَاسِيُونِ» قَالَ: وَاجْتَمَعَتْ مَعَهُ بِـ«دِمَشْقَ»، وَسَمِعْتُ مَعَهُ مِنْ وَالِدِهِ، وَتُوفِّيَ فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ فِي خَامِسِهِ، أَوْ سَادِسِهِ سَنَةَ خَمْسَ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى^(٢).

(١) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي اسْتِذْرَاكِتَنَا عَلَى وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٩٩هـ). وَخَلَفَ بِنْتًا اسْمُهَا صَفِيَّةُ (ت: ٦٨٢هـ) ذَاتَ عِلْمٍ وَفَضْلٍ، وَهِيَ زَوْجَةُ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي أَحْمَدَ بْنِ فَضْلِ الْوَاسِطِيِّ، الْإِمَامِ، الْعَالِمِ، الْحَنْبَلِيِّ (ت: ٦٩٢هـ) وَهِيَ أُمُّ أَوْلَادِهِ مُحَمَّدٍ، وَخَدِيجَةَ، وَزَيْنَبَ، وَحَبِيبَةَ، وَفَاطِمَةَ، وَآمِنَةَ، يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٣٤٢). أَخْبَارُ صَفِيَّةَ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٠٢). سَيَأْتِي اسْتِذْرَاكُهَا فِي مَوْضِعِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(٢) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي اسْتِذْرَاكِتَنَا عَلَى وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦١٥هـ). وَزَوْجَتُهُ أَسِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَحْمَدَ (ت: ٦٤٠هـ) أَخْتُ الْحَافِظِ الضَّيَاءِ، عَالِمَةٌ، فَاضِلَةٌ، لَهَا أَخْبَارٌ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٠٦)، وَغَيْرِهِ نَذَكُرُهَا فِي مَوْضِعِهَا مِنْ الاسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَلَهُ أَوْلَادٌ مِنْهُمْ: (أَحْمَدُ)، وَ(عَائِشَةُ)، وَ(عَبْدُ الرَّحْمَنِ)، وَ(مُحَمَّدُ). أَمَّا أَحْمَدُ فَهُوَ الْمَعْرُوفُ بِـ«السَّيْفِ» (ت: ٦٤٣هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ. وَأَمَّا عَائِشَةُ (ت: ٦٩٧هـ) فَسَيَأْتِي اسْتِذْرَاكُهَا فِي مَوْضِعِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَأَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَيْسَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى فَلَمْ أَجِدْ لَهُمَا الْآنَ أَخْبَارًا، لَهُمَا ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ =

وَمِمَّا رُئِيَ بِهِ الشَّيْخُ مُوَفَّقُ الدِّينِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - مَا قَالَهُ فِيهِ الشَّيْخُ
صَلَّاحُ الدِّينِ أَبُو عَيْسَى مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَلْفٍ بْنِ رَاجِحِ الْمَقْدِسِيِّ^(١)
فِي قَصِيدَةٍ لَهُ:

لَمْ يَبْقَ لِي بَعْدَ الْمُوَفَّقِ رَغْبَةٌ فِي الْعَيْشِ إِنَّ الْعَيْشَ سُمْ مُنْفَعٌ
صَدْرُ الزَّمَانِ وَعَيْنُهُ وَطِرَازُهُ رُكْنُ الْأَنَامِ الزَّاهِدُ الْمُتَوَرِّعُ

= الدَّمَشْقِيَّة (١٩٣، ٣٤٩، ٣٦٦، ٤٥٩، ٥٥٤) وَوَالِدَتُهُمْ آسِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَذْكُورَةِ.
وَلِمُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى: صَفِيَّةُ بِنْتُ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى (ت: ٦٨٢هـ) عِنْدَهَا عِلْمٌ، وَلَهَا
فَضْلٌ، وَرِوَايَةٌ، نَذَرُهَا فِي مَوْضِعِهَا مِنَ الْأَسْتِدْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.
(فَائِدَةٌ) زَوْجَةُ الشَّيْخِ أُمُّ أَوْلَادِهِ بِنْتُ عَمَّتِهِ مَرْيَمُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ،
وَلَدَتْ لَهُ أَوْلَادًا عَاشَ مِنْهُمْ حَتَّى كَبُرَ: أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدٌ، وَأَبُو الْمَجْدِ عَيْسَى، وَأَبُو الْعِزِّ
يَحْيَى، وَصَفِيَّةٌ، وَفَاطِمَةٌ... كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» وَقَالَ:
وَتَسَرَّيَ بِجَارِيَةٍ، ثُمَّ مَاتَتْ هِيَ وَزَوْجَتُهُ بَعْدَهَا، ثُمَّ تَسَرَّيَ بِجَارِيَةٍ وَجَاءَ مِنْهَا بِنْتُ ثُمَّ
مَاتَتْ الْبِنْتُ، وَرَوَّحَ الْجَارِيَةُ، ثُمَّ تَزَوَّجَ عَزِيَّةُ بِنْتُ إِسْمَاعِيلَ وَتُوَفِّيَتْ قَبْلَهُ.
أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - زَوْجَتُهُ أُمُّ أَوْلَادِهِ مَرْيَمُ، صَاحِبَةُ عِلْمٍ وَفَضْلٍ وَرِوَايَةٍ
تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهَا عَلَى الْمُؤَلَّفِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ ٦١٤هـ.

وَبِنْتَاهُ «زَيْنَبُ» وَ«صَفِيَّةُ» يَبْدُو أَنَّ إِحْدَاهُمَا: وَالِدَةُ أَحْمَدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ،
شَرَفِ الدِّينِ، أَبِي الْعَبَّاسِ الْمَقْدِسِيِّ (ت: ٦٨٧هـ) جَدُّهُ عَبْدُ اللَّهِ هُوَ أَخُو الْمُوَفَّقِ. وَالْأُخْرَى:
وَالِدَةُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ (ت: ٦٤٣هـ) جَدُّهُ الْحَافِظُ الْمَشْهُورُ عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنِ
عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَقْدِسِيِّ؛ ذَكَرَهُمَا الْمُؤَلَّفُ، وَذَكَرَ ذَلِكَ فِي تَرْجَمَتَيْهِمَا.

(١) مُوسَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفٍ (ت: ٦٤٣هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَالْقَصِيدَةُ عَنِ
الْمُؤَلَّفِ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

بَحْرُ الْعُلُومِ أَبُو الْفَضَائِلِ كُلُّهَا
كَانَ ابْنُ أَحْمَدَ فِي مَقَامِ مُحَمَّدٍ
فَيُبَيِّنُ مُشْكِلَهُ وَيُوضِّحُ سِرَّهُ
بِبَصِيرَةٍ يَجْلُو الظَّلَامَ ضِيَاؤُهَا
فَالْيَوْمَ قَدْ أَضْحَى الزَّمَانُ وَأَهْلُهُ
وَالْعِلْمُ قَدْ أَمْسَى كَأَنَّ بَوَاكِيًا
وَتَعَطَّلَتْ تِلْكَ الْمَجَالِسُ، وَانْقَضَتْ
هَيْهَاتَ بَعْدَكَ يَا مُوَفَّقُ يُرْتَجَى
لِلَّهِ دَرْكُكُمْ لِمَنْ شَخِصَكُمْ مِنْ يَدٍ
قَدْ كُنْتَ عَبْدًا طَائِعًا لَا تَنْثِي
كُمْ لَيْلَةً أَحْيَيْتَهَا وَعَمَّرْتَهَا
تَتْلُو كِتَابَ اللَّهِ فِي جُنْحِ الدُّجَى
لَوْ كَانَ يُمَكِّنُ مِنْ فِدَائِكَ رُخْصَةً

شَمَلُ الشَّرِيعَةِ بَعْدَهُ لَا يُجْمَعُ
إِنْ هَالَهُمْ أَمْرٌ إِلَيْهِ يَفْزَعُوا
وَيَذُبُّ عَنْ دِينِ الْإِلَهِ وَيَدْفَعُ
يُبْدِي الْعَجَائِبَ نُورُهَا يَتَشَعَّشَعُ
غَرَضًا لِكُلِّ بَلِيَّةٍ تَتَنَوَّعُ
تَبْكِي عَلَيْهِ وَحَبْلُهُ يَتَقَطَّعُ
تِلْكَ الْمَحَافِلُ لَيْتَهَا لَوْ تَرْجِعُ
لِلنَّاسِ خَيْرٌ أَوْ مَقَالٌ يُسْمَعُ
بَيِّضَاءَ فِي كُلِّ الْفَضَائِلِ تَرْتَعُ
عَنْ بَابِ رَبِّكَ فِي الْعِبَادَةِ تُوسِعُ
وَاللَّهُ يَنْظُرُ وَالْخَلَائِقُ هُجَّعُ
كَزْبُورٍ دَاوُدَ النَّبِيِّ تَرْجِعُ
لَفَدَتِكَ أَفْنِدَةٌ عَلَيْكَ تَقْطَعُ

(ذِكْرُ نُبْدَةٍ مِنْ فِتَاوِيهِ وَمَسَائِلِهِ مِنْ غَيْرِ كُتُبِهِ الْمَشْهُورَةِ):

قَرَأْتُ بِخَطِّ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، قَالَ الشَّيْخُ مُوَفَّقُ الدِّينِ فِي مَسْأَلَةٍ مَا إِذَا
اجْتَمَعَ جُنُبٌ وَحَائِضٌ، وَوَجَدَا مِنَ الْمَاءِ مَا يَكْفِي أَحَدَهُمَا، قَالَ: إِنْ كَانَتْ
الْمَرْأَةُ زَوْجَةً لِلرَّجُلِ، فَهِيَ أَحَقُّ؛ لِأَنَّهَا تُبَيِّحُ لَهُ الْوُطْءَ، وَهُوَ يَرْجِعُ إِلَى بَدَلٍ،
وَإِنْ كَانَتْ أَجْنَبِيَّةً مِنْهُ، فَهُوَ أَحَقُّ؛ لِأَنَّهُ يُسَبِّحُ الصَّلَاةَ، وَهِيَ تَرْجِعُ إِلَى التَّيْمُمِ.
وَسُئِلَ إِذَا أُعْتِقَتِ الْجَارِيَةُ هَلْ يَجِبُ عَلَيْهَا أَنْ تَسْتَبْرِيَ نَفْسَهَا بِحَيْضَةٍ،

أَمْ بِثَلَاثٍ؟ قَالَ: إِنْ كَانَتْ تَعْلَمُ أَنَّ سَيِّدَهَا لَمْ يَكُنْ يَطُوهَا لَمْ يَجِبْ عَلَيْهَا
الِاسْتِبْرَاءُ إِلَّا فِي صُورَةٍ وَاحِدَةٍ، وَهِيَ فِيمَا إِذَا اشْتَرَاهَا فَأَعْتَقَهَا، فَأَرَادَ أَنْ
يَتَزَوَّجَهَا يَجِبُ عَلَيْهَا الْإِسْتِبْرَاءُ بِحَيْضَةٍ. وَإِنْ كَانَتْ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ يَطُوهَا
وَجَبَ عَلَيْهَا اسْتِبْرَاءُ نَفْسِهَا بِحَيْضَةٍ، وَالْحَاقِهَا بِالْإِمَاءِ أُولَى مِنْ إلْحَاقِهَا
بِالْحَرَائِرِ؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ هُوَ الْإِسْتِبْرَاءُ، وَذَلِكَ حَاصِلٌ بِحَيْضَةٍ وَاحِدَةٍ،
وَلِأَنَّ الثَّلَاثَ إِمَّا عِدَّةٌ عَنْ نِكَاحٍ، أَوْ مَا يُشَبِّهُهُ وَهُوَ الْوَطْءُ بِالشُّبْهَةِ، وَكُلُّ
وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُتَنَفٍ هُنَا.

وَقَالَ فِيمَا إِذَا تَفَقَّتِ التَّصْرِيَةُ مِنْ غَيْرِ قَصْدِ الْبَائِعِ يُتَخَيَّرُ، كَمَا يُتَخَيَّرُ لَوْ
قَصَدَهَا، وَفِيمَا إِذَا رَدَّهَا الْمُشْتَرِي بَعِيْبٍ سِوَى التَّصْرِيَةِ يَجِبُ الصَّاعُ مِنَ
التَّمْرِ، قِيلَ لَهُ: هِيَ مِنْ ضَمَانِهِ، فَيَكُونُ اللَّبْنُ بِمَنْزِلَةِ الْخَرَاجِ؟ قَالَ: اللَّبْنُ
وَرَدَ عَلَيْهِ الْعَقْدُ، وَكَانَ مَوْجُودًا بِخِلَافِ غَيْرِهِ مِنَ الْمَنَافِعِ وَالْخَرَاجِ.

وَسُئِلَ: عَنِ الْجَارِيَةِ الْمُشْتَرَكَةِ بَيْنَ جَمَاعَةٍ هَلْ يَجُوزُ لِكُلِّ وَاحِدٍ
النَّظَرُ إِلَى عَوْرَتِهَا؟ فَقَالَ: لَا يَجُوزُ ذَلِكَ، وَخَالَفَ هَذَا مَا إِذَا كَانَ الْعَبْدُ
مُشْتَرَكًا بَيْنَ نِسَاءٍ يَجُوزُ لَهُنَّ النَّظَرُ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْمُجُوزَ لِلنَّظَرِ هَلْهُنَا هُوَ الْحَاجَةُ
إِلَى الْإِسْتِخْدَامِ، وَهُوَ مَوْجُودٌ فِي الْعَبْدِ الْمُشْتَرَكِ، وَالنَّظَرُ إِلَى عَوْرَةِ الْجَارِيَةِ
إِنَّمَا جَازَ لِتَمَكُّنِهِ مِنَ الْوَطْءِ، وَهُوَ هَلْهُنَا مُتَنَفٍ لِلْإِسْتِرَاكِ.

وَسُئِلَ: إِذَا كَانَ عَلَى أَعْضَاءِ وَضُوئِهِ كُلِّهَا جِرَاحَةٌ، أَيُجْزِيهِ أَنْ يَغْسَلَ
الصَّحِيحَ ثُمَّ يَتَيَمَّمُ لَهُمَا تَيَمُّمًا وَاحِدًا؟ قَالَ: لَا، بَلْ يَغْسِلُ الْعَضْوَةَ الْأَوَّلَ
وَيَتَيَمَّمُ لَهُ، وَكَذَلِكَ الثَّانِي وَالثَّالِثُ وَالرَّابِعُ، فَيَتَيَمَّمُ أَرْبَعَ تَيَمَّمَاتٍ.

وَقَالَ: فَيَمَنُ أَعْتَقَ أَبَاهُ فِي مَرَضٍ مَوْتَهُ الْأَقْيَسُ أَنَّهُ لَا يَرِثُ، وَالْمَذْهَبُ
الْإِرْثُ، وَقَالَ أَبُو الْخَطَّابِ: إِذَا أَقْرَفِي مَرَضٍ مَوْتَهُ بَعْتِقِ ابْنِ عَمِّهِ يَعْتِقُ وَلَا يَرِثُ.
وَمِمَّا نَقَلْتُهُ مِنْ خَطِّ السَّيْفِ بْنِ الْمَجْدِ مِنْ فَتَاوَى جَدِّهِ الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ
وَقَدْ سُئِلَ: عَنْ مُعَامَلَةٍ مَنْ فِي مَالِهِ حَرَامٌ؟ فَأَجَابَ: الْوَرَعُ اجْتِنَابُ
مُعَامَلَةٍ مَنْ فِي مَالِهِ حَرَامٌ، فَإِنَّ مَنْ اخْتَلَطَ الْحَرَامُ فِي مَالِهِ: صَارَ فِي مَالِهِ
شُبْهَةٌ بِقَدْرِ مَا فِيهِ مِنَ الْحَرَامِ، إِنْ كَثُرَ الْحَرَامُ كَثُرَتِ الشُّبْهَةُ، وَإِنْ قَلَّ قَلَّتْ،
وَذَكَرَ حَدِيثُ: «الْحَلَالُ بَيْنَ، وَالْحَرَامُ بَيْنَ»^(١)، وَأَمَّا فِي ظَاهِرِ الْحُكْمِ فَإِنَّهُ
يُبَاحُ مُعَامَلَةُ مَنْ لَمْ يَتَّعِنِ التَّحْرِيمُ فِي الثَّمَنِ الَّذِي يُؤْخَذُ مِنْهُ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ
أَنَّ مَا فِي يَدِ الْإِنْسَانِ مُلْكُهُ. وَقَدْ قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: بَعِ الْحَلَالَ مِمَّنْ شِئْتَ،
يَعْنِي إِذَا كَانَتْ بِضَاعَتُكَ حَلَالًا فَلَا حَرَجَ عَلَيْكَ فِي بَيْعِهَا مِمَّنْ شِئْتَ، وَلَكِنْ
الْوَرَعُ تَرْكُ مُعَامَلَةٍ مَنْ فِي مَالِهِ الشُّبْهَاتِ، فَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعْ مَا
يُرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يُرِيْبُكَ».

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١/١١٧) فِي (الْإِيمَانِ) بَابُ «مَنْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ»، وَفِي (الْبَيْوَعِ) بَابُ
«الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامُ بَيْنَ». وَمُسْلِمٌ رَقْم (١٥٩٩) فِي (الْمُسَاقَاةِ) بَابُ «أَخَذَ الْحَلَالَ،
وَتَرَكَ الشُّبْهَاتِ». وَابْنُ حِبَّانٍ فِي صَحِيحِهِ رَقْم (٧٢١)، وَأَبُو دَاوُدَ رَقْم (٣٣٢٩) فِي
(الْبَيْوَعِ) وَابْنُ مَاجَهَ فِي (الْفَتَنِ) رَقْم (٣٩٨٤) مِنْ حَدِيثِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ... عَنْ هَامِشٍ «الْمَنْهَجُ الْأَحْمَدُ».

(٢) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ رَقْم (٢٥١٨) فِي (صِفَةِ الْقِيَامَةِ) بَابُ رَقْم (٦٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْمُجْتَبَى»
(٨/٣٢٧، ٣٢٨) فِي (الْأَشْرِيَةِ) بَابُ «الْحَثُّ عَلَى تَرْكِ الشُّبْهَاتِ»، مِنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ
ابْنِ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٢/١٣، ٤، ٩٩) وَصَحَّحَهُ، =

وَسُئِلَ عَمَّا إِذَا تَعَيَّنَ ثَمَنُ خَمْرٍ أَوْ خِنْزِيرٍ مِنَ الْكَافِرِ، مَا الْحُكْمُ فِي أَخْذِهِ مِنْهُمْ، يَعْني بِعَقْدٍ وَنَحْوِهِ؟ وَكَانَ قَدْ أَجَابَ قَبْلَهُ ابْنُ الْمُتَّقَنَةِ الرَّحْبِيُّ الشَّافِعِيُّ^(١): لَا يَجُوزُ ذَلِكَ إِذَا تَعَيَّنَ. فَأَجَابَ: الشَّيْخُ مُوَفَّقُ الدِّينِ: الْأَوَّلَى تَرْكُهُ، وَيَجُوزُ أَخْذُهُ إِذَا كَانَ جَائِزًا فِي دِينِهِمْ؛ لِأَنَّا أَقَرَرْنَاهُمْ عَلَى مَا يَعْتَقِدُونَ مِنْ دِينِهِمْ.

وَسُئِلَ عَنْ خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ: ثَبَّتَ بِالنَّصِّ أَوْ بِالْقِيَاسِ؟ فَأَجَابَ ابْنُ الْمُتَّقَنَةِ: ثَبَّتَ بِإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ وَاتِّفَاقِهِمْ، فَكَتَبَ الشَّيْخُ الْمُوَفَّقُ: ثَبَّتَ بِنَصِّ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَخْبَارٍ كَثِيرَةٍ، ذَكَرَ بَعْضُهَا. وَسُئِلَ ابْنُ الْمُتَّقَنَةِ فِي بَعْضِ ذِكْرِ الْحَرْبِ تَكَرَّرَ «حَرْبُ عَوَانٍ» مَا الْعَوَانُ فِي اللَّغَةِ؟ فَأَجَابَ: «الْعَوَانُ» أَشَدُّ مَا يَكُونُ، فَضَرَبَ الشَّيْخُ عَلَى الْجَوَابِ، وَكَتَبَ: الْحَرْبُ الَّتِي تَقَدَّمَهَا حَرْبٌ أُخْرَى.

قَالَ السَّيْفُ: وَكَتَبَ ابْنُ الْجَوَازِيِّ عَنْ كَلَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ الْأَنْصَارِيِّ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ يَمِيلُ إِلَى التَّشْبِيهِ، فَلَا يَقْبَلُ قَوْلَهُ، فَأَلْحَقَ جَدِّي: حَاشَاهُ مِنَ التَّشْبِيهِ، وَلَا يَقْبَلُ قَوْلُ ابْنِ الْجَوَازِيِّ فِيهِ.

وَقَالَ فِي الْقَرْيَةِ الَّتِي فِيهَا أَرْبَعُونَ يَسْمَعُونَ النِّدَاءَ مِنَ الْمِصْرِ إِنَّهُمْ مُخَيَّرُونَ بَيْنَ إِقَامَةِ الْجُمُعَةِ بِهَا، وَبَيْنَ السَّعْيِ إِلَى الْمِصْرِ، قَالَ: وَهُوَ أَوَّلَى، لِلْخُرُوجِ

= وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَهُوَ كَمَا قَالَا، وَلِلْحَدِيثِ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَنْ هَامِشٍ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

(١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ (ت: ٥٧٧هـ). أَخْبَارُهُ فِي: خَرِيدَةِ الْقَصْرِ «قِسْمِ شُعَرَاءِ الشَّامِ» (٢/ ٢٤١)، وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ (٦/ ١٥٦).

مِنَ الْخِلَافِ، قَالَ: فَإِنْ كَانَتْ قَرْيَةٌ فِيهَا أَرْبَعُونَ، وَقَرْيَةٌ فِيهَا دُونَ الْأَرْبَعِينَ فَإِنْ مَضَى الْأَقْلُ إِلَى الْأَكْثَرِ فَأَقَامُوا عِنْدَهُمُ الْجُمُعَةَ جَازَ، وَبِالْعَكْسِ لَا يَجُوزُ، وَإِنْ جَاءَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْبَعِينَ إِمَامٌ مِنْ غَيْرِهِمْ فَأَقَامَ بِهِمُ الْجُمُعَةَ جَازَ؛ لِأَنَّهُ مِمَّنْ تَجِبُ عَلَيْهِ الْجُمُعَةُ، فَجَازَ أَنْ يَكُونَ إِمَامًا لِغَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْقَرْيَةِ.

وَنَقَلَ ابْنُ حَمْدَانَ الْحَرَّانِيُّ: ^(١) أَنَّ قَاضِي «حَرَّانَ» ^(٢) أَرْسَلَ سُؤَالَ إِلَى الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ فِي وَكَيْلِ الْغَائِبِ، إِذَا طَالَبَ بِدَيْنٍ مُوَكَّلِهِ، فَادَّعَى الْمَدِينُ، أَنَّ مُوَكَّلَهُ قَدِ اسْتَوْفَى دَيْنَهُ، فَهَلْ لِلْقَاضِي دَفْعُ الْوَكِيلِ وَمَنْعُهُ مِنَ الْاسْتِنْفَاءِ، حَتَّى يَخْلِفَ الْمُوَكَّلُ أَنَّهُ مَا اسْتَوْفَى وَلَا أَبْرَأَ؟

فَأَجَابَ الشَّيْخُ مُوَفَّقُ الدِّينِ: أَنَّ الْوَكِيلَ لَا يَتِمَكَّنُ مِنَ الْاسْتِنْفَاءِ مِنْ غَيْرِ يَمِينٍ مُوَكَّلِهِ، وَعَلَّلَ بِأَنَّ الْمُوَكَّلَ لَوْ كَانَ حَاضِرًا مَا اسْتَحَقَّ الْاسْتِنْفَاءَ بِغَيْرِ يَمِينٍ، وَالْوَكِيلُ قَائِمٌ مَقَامَهُ. وَذَكَرَ ابْنُ حَمْدَانَ: أَنَّ النَّاصِحَ بْنَ أَبِي الْفَهْمِ ^(٣) أَتَكَرَّ ذَلِكَ، وَقَالَ: لَا خِلَافَ فِي الْمَذْهَبِ أَنَّ الْوَكِيلَ لَا يَمْتَنِعُ مِنَ الْاسْتِنْفَاءِ بِذَلِكَ، وَأَخْرَجَ كَلَامَ الْقَاضِي وَابْنَ عَقِيلٍ فِي «الْمُجَرَّدِ» بِمَا يَقْتَضِي ذَلِكَ، وَذَكَرَ عَنْ بَعْضِ الشَّافِعِيَّةِ أَنَّهُ حَكَى فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ خِلَافًا بَيْنَهُمْ.

قَالَ النَّاصِحُ: وَقَدْ ذَكَرَ الْمُوَفَّقُ فِي «الْكَافِي»: أَنَّ الدَّعْوَى عَلَى

(١) فِي (ط): «الْحَرَّانِيُّ» خَطَأً طَبَاعَةً، وَابْنُ حَمْدَانَ هُوَ أَحْمَدُ بْنُ حَمْدَانَ بْنِ شَيْبِ الْهَرَّانِيِّ (ت: ٦٩٥ هـ) حَنْبَلِيٌّ ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٢) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَصْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْهَرَّانِيُّ (ت: ٦٢٧ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٣) هُوَ عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ عَبْدِ الْقَاهِرِ بْنِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ أَبِي الْفَهْمِ الْهَرَّانِيُّ نَاصِحُ الدِّينِ (ت: ٦٣٤ هـ) حَنْبَلِيٌّ ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

الْغَائِبِ لَا تُسْمَعُ إِلَّا بِبَيِّنَةٍ، وَدَعَوَى الْمَدِينِ الْإِبْرَاءُ وَالِاسْتِيفَاءُ هَهُنَا دَعَوَى
بِلَا بَيِّنَةٍ عَلَى غَائِبٍ، فَكَيْفَ تُسْمَعُ؟ ثُمَّ أَرْسَلَ هَذَا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ الْمُؤَفَّقِ .
فَأَجَابَ: أَمَّا الْمَسْأَلَةُ الَّتِي فِي الْوَكَالَةِ: فَإِنَّمَا أَفْتَيْتُ فِيهَا بِاجْتِهَادِي،
بِنَاءً عَلَى مَا ذَكَرْتُ مِنَ التَّعْلِيلِ، فَإِذَا ظَهَرَ قَوْلُ الْأَصْحَابِ وَغَيْرِهِمْ بِخِلَافَةِ
فَقَوْلِهِمْ أُولَى. وَالرُّجُوعُ إِلَى قَوْلِهِمْ مُتَعَيَّنٌ، لَكِنْ مَا ذَكَرَهُ بَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ
يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا مُخْتَلَفٌ فِيهَا، وَأَنَّهَا مِمَّا يَسُوعُ فِيهِ الْاجْتِهَادُ، وَأَمَّا قَوْلِي
وَقَوْلُ الْفُقَهَاءِ: لَا تُسْمَعُ الدَّعَوَى لَا يُفِيدُ شَيْئًا؛ إِذْ مَقْصُودُهَا الْقَضَاءُ عَلَى
الْمُدَّعَى عَلَيْهِ، فَإِذَا خَلَّتْ عَنْ بَيِّنَةٍ، وَلَمْ يَكُنِ الْمُدَّعَى عَلَيْهِ حَاضِرًا، لَمْ
تَفِذْ الدَّعَوَى شَيْئًا؛ إِذْ لَا يُمْكِنُ الْقَضَاءُ بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ^(١)، وَلَا إِقْرَارٍ، وَلَا تَكْوِيلٍ
وَلَا رَدٍّ يَمِينٍ، وَالدَّعَوَى هَهُنَا تُرَادُّ لِلْمَنْعِ مِنَ الْقَضَاءِ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ مُمَكِّنٌ
مَعَ الْغَيْبَةِ، وَسَمَاعِ الدَّعَوَى مُفِيدٌ.

وَمَنْ مَبَاحِثِهِ الْحَسَنَةِ: نَقَلْتُ مِنْ خَطِّ بَهَاءِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَقْدِسِيِّ:
سُئِلَ شَيْخُنَا مُؤَفَّقُ الدِّينِ عَنْ قَوْلِ الْخِرَقِيِّ: وَإِنْ أَقَرَّ الْمَحْجُورُ عَلَيْهِ بِمَا
يُوجِبُ حَدًّا، أَوْ قِصَاصًا، أَوْ طَلَّقَ زَوْجَتَهُ لَزَمَهُ ذَلِكَ، وَإِنْ أَقَرَّ بِدَيْنٍ لَمْ
يَلْزَمُهُ فِي حَالِ حَجْرِهِ. مَا الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا؟ فَقَالَ: الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا: أَنَّ الْإِقْرَارَ
بِالدِّينِ إِقْرَارٌ بِالْمَالِ، وَالْمَالُ مَحْجُورٌ عَلَيْهِ فِيهِ، فَلَوْ قَبِلْنَا إِقْرَارَهُ فِي الْمَالِ
أَدَّى ذَلِكَ إِلَى فَوَاتِ مَصْلَحَةِ الْحَجْرِ، وَهُوَ أَنَّهُ يُقَرَّرُ لِهَذَا بِدَيْنٍ؛ وَلِهَذَا
فَيَقُوتُ عَلَيْهِ مَالُهُ، فَلَا يَلْزَمُهُ الْإِقْرَارُ فِيهِ، وَأَمَّا الْإِقْرَارُ بِالْحَدِّ وَالْقِصَاصِ أَوْ

(١) في (ط): «بني» خطأ طباعية.

طَلَّاقِ الزَّوْجَةِ فَإِنَّهُ إِقْرَارُ بَشْيٍ لَمْ يُحْجَرَ عَلَيْهِ فِيهِ، فَلَزِمَهُ، كَمَا لَوْلَدِهِ أَنْ يُحْجَرَ عَلَيْهِ، وَأَيْضًا فَإِنَّهُ إِذَا لَزِمَهُ الْإِقْرَارُ فِي الْحَدِّ وَالْقِصَاصِ أَدَّى إِلَى فَوَاتِ حَقِّهِ، وَإِذَا لَزِمَهُ الْإِقْرَارُ فِي الْمَالِ أَدَّى إِلَى فَوَاتِ حُقُوقِ الْغُرَمَاءِ؛ فَلَزِمَهُ الْإِقْرَارُ عَلَى نَفْسِهِ، وَلَمْ يَلْزِمَهُ فِيمَا يَعُودُ إِلَى غَيْرِهِ. فَقِيلَ لَهُ: عَلَى هَذَا أَنَّ الْإِقْرَارَ بِالْحَدِّ أَيْضًا يُؤَدِّي إِلَى فَوَاتِ حُقُوقِ الْغُرَمَاءِ فِيمَا إِذَا كَانَ الْحَاكِمُ قَدْ أَخَذَهُ لِيَقْضِيَ دَيْنَهُ، عَلَى الرَّوَايَةِ الَّتِي تَقُولُ: إِنَّهُ إِذَا كَانَ ذَا صَنْعَةٍ، فَإِنَّ الْحَاكِمَ يُؤْجِرُهُ لِيَقْضِيَ بَقِيَّةَ دَيْنِهِ، وَمَعَ هَذَا فَقَدْ أَلْزَمْنَاهُ بِالْإِقْرَارِ. فَقَالَ: إِنَّمَا يَفُوتُ ضِمْنًا وَتَبَعًا، وَيَصِيرُ كَمَا نَقُولُ فِي الزَّوْجَةِ: إِنَّهَا إِذَا أَقْرَتَ بِالْحَدِّ أَوْ الْقِصَاصِ لَزِمَهَا، وَإِنْ فَاتَ حَقُّ الزَّوْجِ. فَقِيلَ لَهُ: فَمَا تَقُولُ فِي الْحَامِلِ إِذَا أَقْرَتَ بِمَا يُوجِبُ حَدًّا أَوْ قِصَاصًا، أَلَيْسَ إِنَّهُ يَنْتَظَرُ بِهَا حَتَّى تَلِدَ؟ فَقَالَ: هَلْهَذَا يُمَكِّنُ الْجَمْعَ بَيْنَ الْحَقَّيْنِ، بِخِلَافِ مَا نَحْنُ فِيهِ.

قُلْتُ: قَدْ يُقَالُ فِي صُورَةِ إِيْجَارِ الْمُفْلِسِ لَوْفَاءَ بَقِيَّةَ دَيْنِهِ كَانَ يُمَكِّنُ الْجَمْعَ بَيْنَ الْحَقَّيْنِ بِتَأْخِيرِ اسْتِيفَاءِ الْقِصَاصِ إِلَى أَنْ يُوفَّى الدَّيْنَ مِنْ كَسْبِهِ وَقَدْ يُجَابُ عَنْهُ بِأَنَّ الْحَامِلَ أُخِّرَتْ لِئَلَّا تَزْهَقَ بِالْإِسْتِيفَاءِ مِنْهَا نَفْسٌ مَعْصُومَةٌ، فَلَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَثْبُتَ الْحَدُّ أَوْ الْقِصَاصُ عَلَيْهَا بِالْإِقْرَارِ أَوْ الْبَيِّنَةِ، وَهَلْهَذَا لَوْ ثَبَتَ الْحَدُّ أَوْ الْقِصَاصُ بِبَيِّنَةٍ لَمْ يُؤَخَّرْ إِلَى أَنْ يُوفَّى بَقِيَّةَ الدَّيْنِ، فَكَذَا إِذَا ثَبَتَ بِالْإِقْرَارِ فَإِنَّ التُّهْمَةَ فِي مِثْلِ هَذَا مُنْتَفِيَةٌ.

وَمِنْ فِتَاوَاهِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِعِلْمِ الْحَدِيثِ نَقَلْتُهَا مِنْ خَطِّ الْحَافِظِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْبِرْزَالِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - سُئِلَ: هَلْ تَجُوزُ الرَّوَايَةُ مِنْ نُسخَةٍ غَيْرِ مُعَارِضَةٍ؟

فَأَجَابَ : إِذَا كَانَ الْكَاتِبُ مَعْرُوفًا بِصِحَّةِ الثَّقَلِ وَقِلَّةِ الْغَلَطِ جَازَتْ الرُّوَايَةُ .
 وَسُئِلَ : إِذَا لَمْ يَذْكُرِ الْقَارِئُ الْإِسْنَادَ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ ، وَذَكَرَهُ فِي آخِرِهِ ،
 وَقَالَ : أَخْبَرَكَ بِهِ فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ ، وَأَقَرَّ الشَّيْخُ بِذَلِكَ فَهَلْ يُجْزِيهِ ؟
 فَأَجَابَ : يَجُوزُ إِذَا قَالَ لَهُ ذَلِكَ عَقِيبَ قِرَاءَتِهِ عَلَيْهِ ، وَإِلَّا فَلَا .
 وَسُئِلَ : هَلْ يَصِحُّ السَّمَاعُ بِقِرَاءَةِ الصَّبِيِّ وَالْفَاسِقِ ؟
 فَأَجَابَ : إِنْ كَانَ لَهُ مُقَابِلٌ صَحَّ ، وَإِلَّا فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ رِوَايَتِهِ .
 وَسُئِلَ : هَلْ يَجُوزُ الْكِتَابَةُ وَالْمُطَالَعَةُ ، أَوِ الْإِغْفَاءُ يَسِيرًا ، فِي وَفْتِ السَّمَاعِ
 أَوْ يَجُوزُ لِلشَّيْخِ أَنْ يَكْتُبَ وَيَقْرَأُ عَنْ عَلَيْهِ ؟
 فَأَجَابَ : مَا رَأَيْنَا أَحَدًا يَخْتَرِزُ مِنْ هَذَا .
 وَسُئِلَ : إِذَا سَقَطَ مِنْ مَثْنِ الْحَدِيثِ حَرْفٌ ، أَوْ حَرْفٌ وَالْفَتْحُ ، هَلْ يَجُوزُ
 إِثْبَاتُهَا ؟ وَهَلْ يَجِبُ إِصْلَاحُ لَحْنٍ مِنْ جِهَةِ الْإِعْرَابِ ؟
 فَأَجَابَ : يَجُوزُ إِصْلَاحُهُ ، قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ : يُصْلَحُ اللَّحْنُ وَالْخَطَأُ
 وَالتَّحْرِيفُ فِي الْحَدِيثِ ^(١) .

(١) إِذَا كَانَ الْمُصْلِحُ مُتَمَكِّنًا مِنَ الْعِلْمِ جَدًّا ؛ لِذَلِكَ لَا يَصِحُّ قَبُولُ هَذَا الْكَلَامِ عَلَى إِطْلَاقِهِ ؛
 لِئَلَّا يَتَجَرَّأَ طَلَبَةُ الْعِلْمِ عَلَى الْإِصْلَاحِ دُونَ رَوِيَّةٍ فَيُسَيِّئُ مِنْ حَيْثُ أَرَادَ أَنْ يُحْسِنَ .
 يَسْتَدْرِكُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٢٠هـ) :

416 - أَحْمَدُ بْنُ ظَفَرٍ بْنِ عَوْنٍ الدِّينِ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ هُبَيْرَةَ ، حَفِيدُ الْوَزِيرِ ، تَقَدَّمَ
 اسْتِدْرَاكُ وَالِدِهِ ظَفَرٍ (ت : ٥٦٢هـ) . وَذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ جَدَّهُ الْوَزِيرَ عَوْنَ الدِّينِ يَحْيَى بْنَ
 هُبَيْرَةَ (ت : ٥٦٠هـ) فِي مَوْضِعِهِ ، وَذَكَرْنَا فِي هَامِشِ تَرْجَمَةِ الْوَزِيرِ مِنْ عَرَفْنَا مِنْ أَهْلِ
 بَيْتِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَأَحْمَدُ هَذَا كَانَ أَدِيبًا ، فَاصِلًا ، رَئِيسًا ، سَمِعَ أَبَا الْوَقْتِ ، وَابْنُ =

ناصِرٍ وَغَيْرُهُمَا، وَلَهُ شِعْرٌ جَيِّدٌ، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ. وَقَالَ الْمُنْدِرِيُّ: «وَحَدَّثَ، وَلَنَا مِنْهُ إِجَازَةٌ، كَتَبَ بِهَا إِلَيْنَا مِنْ «بَعْدَادَ»، وَكَانَ مِنَ الْأَعْيَانِ وَالْأَمْثَلِ، وَلَدَيْهِ فَضْلٌ غَزِيرٌ، وَلَهُ إِنْشَاءٌ وَنَظْمٌ جَيِّدٌ، وَتَوَلَّى وَلَايَاتٍ يُلقَّبُ «كَمَالُ الدَّوْلَةِ»، وَ«كَمَالُ الدِّينِ»، وَ«تَاجُ الدِّينِ»، أَثْنَى عَلَيْهِ ابْنُ الشَّعَّارِ فِي عُقُودِ الْجُمَانِ مِنْ شُعْرَاءِ هَذَا الزَّمَانِ (١/ ورقة: ١٠٩) وَرَفَعَ نَسَبَهُ إِلَى مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ وَقَالَ: «أَبُو الْعَبَّاسِ كَانَ أَمْثَلَ أُسْرَتِهِ أَدْبًا وَفَضْلًا، وَفَصَاحَةً وَتُبْلًا، شَاعِرًا، لَهُ حِطٌّ مِنْ عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ، وَأُتْدِبَ لِإِنْشَاءِ مَقَامَاتٍ، فَصَنَعَ مَقَامَاتٍ حَدَا فِيهَا حَدَوَ مَقَامَاتِ الْحَرِيرِيِّ، وَهِيَ تَسَعُ عَشْرَةَ مَقَامَةً وَخُبِرْتُ أَنَّهُ أَنْشَأَهَا فِي مُدَّةٍ تَسَعَةَ عَشَرَ يَوْمًا.». وَذَكَرَ مَنَاصِبَهُ وَحَيَاتَهُ وَوَفَاتَهُ وَمَدْفَنَهُ بِـ «بَابِ الْبَصْرَةِ» عِنْدَ جَدِّهِ، وَأُورِدَ نَمَازِجٌ مِنْ شِعْرِهِ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٩٥)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (٤/ ١٠١)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (١/ ١٨٦)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٧٥)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (٢٢/ ١٩٠).

417 - وَتَمَّامُ بْنُ عَبْدِ الْهَادِي بْنِ أَبِي الْبَرَكَاتِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ أَبِي الْفَرَجِ الْأَنْصَارِيِّ الشَّيْرَازِيُّ الْأَصْلُ الدَّمَشْقِيُّ الدَّارِ، نَزِلُ «مِصْرَ» مِنْ «آلِ ابْنِ الْحَنْبَلِيِّ» حُسَامُ الدِّينِ، سَمِعَ بِـ «الْإِسْكَندَرِيَّةِ» مِنَ الْحَافِظِ السَّلَفِيِّ قَالَ الْمُنْدِرِيُّ: «وَحَدَّثَ، وَوَعَطَّ، سَمِعْتُ مِنْهُ» أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ١١١).

418 - وَرَابِعَةُ بِنْتُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيِّ، أُمُّ مُحَمَّدٍ، زَوْجَةُ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ (ت: ٦٠٠ هـ) أُخْتُ الْمُوفَّقِ، وَأَبِي عُمَرَ وَعُبَيْدِ اللَّهِ آلِ قُدَامَةَ. كَانَتْ عَالِمَةً، فَاضِلَةً، مُحَدِّثَةً، قَالَ الْحَافِظُ الْمُنْدِرِيُّ: «وَحَدَّثَتْ، وَلَنَا مِنْهَا إِجَازَةٌ، كَتَبَتْ بِهَا إِلَيْنَا مِنْ «دِمَشْقَ» غَيْرَ مَرَّةٍ، وَكَانَتْ حَافِظَةً لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، تَعْلَمُ النِّسَاءَ، وَلَهَا اجْتِهَادٌ فِي فِعْلِ الْخَيْرِ». أَخْبَارُهَا فِي: التَّكْمِلَةِ (٣/ ١٠٩)، وَمَشِيخَةِ ابْنِ الْبَحَّارِيِّ (٣/ ١٩٠٣) (الشَّيخَةُ الرَّابِعَةُ)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٧٩).

419 - وَشَيْبَانُ بْنُ تَغْلِبَ بْنِ حَيْدَرَةَ بْنِ طِرَادِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ وَثَّابِ بْنِ شَيْبَانَ، أَبُو مُحَمَّدٍ =

= الشَّيْبَانِيُّ، المَقْدِسِيُّ، الصَّالِحِيُّ، المُوَدَّبُ، الحَنْبَلِيُّ، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٨١)، وَقَالَ ابْنُ الشَّعَارِ فِي عُقُودِ الْجَمَانِ (١٠١/٣) «مِنْ أَهْلِ دِمَشْقَ» كَانَ شَيْخًا، فَقِيهًا، أَدِيبًا، شَاعِرًا، رَقِيقَ الشَّعْرِ، طَيِّبَ الْغَزَلِ. . . وَأَنْشَدَ لَهُ:

مَنْ ذَا يُخَلِّصُنِي مِنْ شَادِنِ غَنَجٍ يُمِيتُ قَلْبِي أَحْيَانًا وَيُحْيِيهِ
حُلُو السَّمَائِلِ لَا أَبْغِي بِهِ بَدَلًا وَلَا أُطِيعُ عَذُولًا لَأَمْنِي فِيهِ
مَنْ كَانَ مُقْتَسِمًا نَارًا فَوَجَّتَهُ أَوْ كَانَ مُلْتَمِسًا دُرًّا فَمِنْ فِيهِ
دَعَى فُؤَادِي فَلَبَّاهُ لِشَفْوَتِهِ لِأَنَّهُ مَا رَأَى شَيْئًا يَضَاهِيهِ
فَحَسُنُ صَبْرِي فَإِنْ مِنْ تَذَكُّرِهِ وَحُسْنُهُ دَائِمٌ لَا شَيْءَ يُفْنِيهِ
أَمُوتُ مِمَّا تَلَاقي مُهْجَتِي كَمَدًا لَا أَسْتَطِيعُ مِنَ الْوَاشِئِنِ أُنْدِيهِ

وَأَنْشَدَ لَهُ مُقَطَّعَاتٍ أُخْرَى جَمِيلَةً تَجِدُهَا هُنَاكَ . وَابْنُهُ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَانَ (ت: ٦٨٥ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَأَخُوهُ مُحَمَّدٌ مُعْجَمُ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشَقِيَّةِ (١٧٦، ٥٢١)، وَحَفِيدُهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ (ت: ٧٤٣ هـ) تَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، أَخْبَارُ شَيْبَانَ فِي التَّكْمِلَةِ (١٠٢/٣) وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (١٦/٢٠٠).

420 - وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَشْقٍ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ (١١٠/٣) فَذَكَرَ اسْمَهُ وَوَفَاتَهُ وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا. وَ«أَلْ مَشَقَّ» أُسْرَةٌ حَنْبَلِيَّةٌ مَشْهُورَةٌ.

421 - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ تَرْيُكٍ بْنِ عَبْدِ الْمُحْسِنِ بْنِ تَرْيُكٍ، أَبُو الْقَاسِمِ الْأَزْجِي، مِنْ أُسْرَةٍ عِلْمِيَّةٍ، ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ مِنْهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ التَّرْيُكِيِّ (ت: ٥٥٥ هـ) فِي مَوْضِعِهِ. وَتَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُ عَمِّ الْمَذْكُورِ هُنَا عَبْدِ الْمُحْسِنِ بْنِ تَرْيُكٍ الْأَزْجِي (ت: ٥٧٥ هـ) وَذَكَرْنَا هُنَاكَ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، مِنْهُمْ وَالِدُهُ إِبْرَاهِيمَ (ت: ٩) وَأَخُوهُ يُونُسُ (ت: ٦٢٤ هـ) وَعَلِيُّ هَذَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٥٠٥) وَقَالَ: «سَمِعَ مِنْ عَمِّهِ عَبْدِ الْمُحْسِنِ» وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لابْنِ النَّجَّارِ (٣/٣)، وَالتَّكْمِلَةُ لِوَفَايَاتِ الثَّقَلَةِ (١١٠/٣).

422 - وَمُسَافِرُ بْنُ يَعْمَرَ بْنِ مُسَافِرٍ، أَبُو الْغَنَائِمِ الْمِصْرِيُّ، الْجَبَرِيُّ، الْمُتَزَلِّقِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، الْمُؤَدَّبُ، قَالَ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ: «وُلِدَ بِ «الْمُنَزَّلَقَةِ» قَرْيَةً مِنْ قُرَى جَنْزَةِ الْفِسْطَاطِ» أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٩٦/٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٥١٤). وَلَمْ يَذْكُرِ الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ ٦٢١ هـ أَحَدًا، وَفِيهَا:

423 - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، أَبُو الْعَبَّاسِ، الْقَادِسِيُّ، ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ، الضَّرِيرُ الْحَنْبَلِيُّ الْمُفْرِيُّ، وَالِدُ الْمُؤَرِّخِ الَّذِي ذَكَرَ عَلَى «الْمُنْتَظَمِ» مِنْ أَهْلِ «الْقَادِسِيَّةِ» بَيْنَ «سَامَرَاءَ» وَ«بَغْدَادَ» لِأَمِنْ قَادِسِيَّةِ «الْكُوفَةِ» الْمَشْهُورَةِ، أَخْبَارُهُ فِي: مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٩/٤)، وَتَكْمِلَةِ الْإِكْمَالِ (٥٢٩/٤)، وَذَيْلِ الرُّوضَتَيْنِ (١٤٣)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/١٣٠)، وَالْمُسْتَبْتِ (٤٩٢/٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٥٤)، وَالْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ (١٣/١٠٤)، وَالتَّوَضُّعِ (١١/٧)، وَالشَّدْرَاتِ (٤٩٢/٢). وَابْنُهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكُتَيْبِيُّ، صَاحِبُ «التَّارِيخِ» الَّذِي يُنْقَلُ عَنْهُ الْمُؤَلِّفُ (ت: ٦٣٢ هـ) تَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

424 - وَأَحْمَدُ بْنُ مُطِيعٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُطِيعٍ، أَبُو الْعَبَّاسِ الْبَاجِسَرَانِيُّ، صَحْبَ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ كِتَابَ «الْغُنْيَةِ» تَصْنِيفَهُ، أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/١١٦)، وَمُعْجَمِ الْأَبْرَفَوَيْي (وَرَقَّة: ٩)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٥٤).

425 - وَأُمَةُ الرَّحِيمِ بِنْتُ عَفِيفِ بْنِ الْمُبَارَكِ بْنِ حُسَيْنٍ، سَيِّدَةُ الْعُلَمَاءِ الْبَغْدَادِيَّةُ الْأَزْجِيَّةُ، قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «كَانَ أَبُوهَا حَنْبَلِيًّا نَاسِحًا، فَسَمِعَهَا مِنْ أَبِي الْوَقْتِ السَّجَرِيِّ، وَكَانَتْ صَالِحَةً خَيْرَةً، رَوَتْ «الْمِائَةَ الشَّرِيعِيَّةَ» وَأَجَازَتْ لِلْكَمَالِ الْفَوَيْرَةِ. . وَرَوَى عَنْهَا ابْنُ النَّجَّارِ. أَخْبَارُهَا فِي: التَّكْمِلَةِ (٣/١٢١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٥٧).

426 - وَوَالِدُهَا عَفِيفُ بْنُ الْمُبَارَكِ النَّاسِخِ، وَهُوَ سَبْطُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ، ذَكَرَهُ الْعُلَمَاءُ فِي الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ (٤/٢٠٩)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٦٧)، وَقَالَ: «وَنَفَقَ عَلَى جَدِّهِ وَغَيْرِهِ، وَسَمِعَ مِنْهُ، وَمِنْ ابْنِ عَمِّهِ، وَفِي التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْذِرِيِّ (٣/١٣١)

«سَمِعَ غَيْرَ وَاحِدٍ، وَحَدَّثَ» فِي تَرْجَمَةِ ابْنَتِهِ الْمَذْكُورَةِ، وَلَمْ يَذْكُرْ تَارِيخَ وَفَاتِهِ. وَرَأَيْتُ بِحَطِّهِ أَجْزَاءَ مِنْ كِتَابِ «الْمُغْنِي» لابْنِ قُدَّامَةَ.

427 - وَحَدِيثُ بِنْتِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ بْنِ الْبَلِّ، حَدَّثَتْ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ السَّجَرِيِّ بِالْإِجَازَةِ. تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُ وَالِدِهَا فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٦٩ هـ) وَذَكَرْتُ مَنْ عَرَفْتُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهَا فِي هَامِشِ تَرْجَمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ نَصْرِ بْنِ الْبَلِّ (ت: ٦١١ هـ). أَخْبَارُ حَدِيثِهَا فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ١٢٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٥٨)، وَالْوَضِيحِ (٥٥/ ٢).

428 - وَرَقِيَّةُ بِنْتُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ قُدَّامَةَ، أُخْتُ الشَّيْخِ الْمُوقِفِ وَأَخِيهِ أَبِي عُمَرَ، وَوَالِدَةُ الْحَافِظِ الضَّيَّاءِ، وَأَخِيهِ أَحْمَدَ الْبُخَارِيِّ، عَالِمَةٌ، فَاضِلَةٌ، لَهَا رِوَايَةٌ وَأَخْبَارٌ، وَمَعْرِفَةٌ بِمَوَالِيدِ الْمَقَادِسَةِ وَوَفَيَاتِهِمْ. أَخْبَارُهَا فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ١٢٤)، وَمَشِيخَةُ ابْنِ الْبُخَارِيِّ (٣/ ١٩١١) (الشَّيْخَةُ الْخَامِسَةُ) وَهِيَ جَدَّتُهُ، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٥٩).

429 - زَيْدُ بْنُ الْمُعَمَّرِ يَحْيَى بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو بَكْرٍ الْأَرْجِيُّ، ابْنُ عَمِّ الْوَزِيرِ ابْنِ يُوسُفَ (ت: ٥٩٣ هـ)، أَخُو أَحْمَدَ (ت: ٦٠٣ هـ) وَعَبْدِ الْمُنْعِمِ (ت: ٦٠٠ هـ)، مُحَدِّثٌ، كَثِيرُ الرِّوَايَةِ. ذَكَرَ ابْنُ نُفْطَةَ مَسْمُوعَاتَهُ ثُمَّ قَالَ: «وَسَمَاعُهُ صَحِيحٌ، كَثِيرٌ مِمَّنْ ذَكَرْنَا وَغَيْرِهِمْ، وَالْحَقَّ اسْمُهُ فِي «نُسَخَةِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّرِيِّ التَّمَارِ» فِي طَبَقَةٍ عَنْ ابْنِ الرَّاعُونِيِّ، وَفِي «جُزْءِ لُؤَيْنَ» عَلَى ابْنِ فُورَجَةَ، وَمَا أَعْلَمُ أَنَّهُ حَدَّثَ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ الْمُلْحَقِ الْبَيْتَةِ، وَلَا قَرَأَهُ عَلَيْهِ أَحَدٌ، وَلَكِنْ حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ الشَّرِّ وَحُبِّ الرِّوَايَةِ». وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: «كَتَبْتُ عَنْهُ مِنْ سَمَاعِهِ الصَّحِيحِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَكْشُطُ اسْمَ أَخِيهِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ مِنْ طَبَاقِ السَّمَاعِ، وَيَكْتُبُ اسْمَهُ مَوْضِعَهُ بِقَلَمٍ غَلِيظٍ، وَدَوَاةَ رَدِيَّةٍ، فَعَلَ ذَلِكَ عَلَى عِدَّةِ أَجْزَاءٍ مِنْ أَصُولِ أَخِيهِ أَحْمَدَ» أَخْبَارُ زَيْدٍ فِي: التَّقْيِيدِ (٢٧٥)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ١٢٩)، وَمُعْجَمِ الْأَبْرَفِ وَهِيَ (ورقة: ٤٨)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ

(٧٢/٢)، وسير أعلام النبلاء (١٧٦/٢٢)، وتاريخ الإسلام (٦٠)، وميزان الاعتدال (١٠٧/٢)، والمستفاد (١٢٠)، والتوضيح (٣٤٧/١)، ولسان الميزان (٥١٢/٢).

430 - وعبد الله بن أبي البركات بن هبة الله، أبو بكر المعروف بـ «السمين» سمع من علي بن عساكر، وعبد الحق اليوسفي. لا أدري ما صلته بـ «آل السمين» الذين منهم عبيد الله بن أحمد (ت: ٥٨٨هـ) الذي ذكره المؤلف في موضعه. أخبار عبد الله في التكملة لوفيات الثقلة (١٢٨/٣)، وتاريخ الإسلام (٦٣).

431 - عبد اللطيف بن معمر بن عسكر بن القاسم بن محمد الأزجي، المحرمي، المؤدب، سمع من أبيه، وأبي الوقت، وأحمد بن المقرّب وغيرهم. أخباره في: التكملة لوفيات الثقلة (١٣٢/٣)، ومعجم الأبرقوهي (ورقة: ٨٣)، وتاريخ الإسلام (٦٨)، وسير أعلام النبلاء (٢٤٧/٢٢)، والمختصر المحتاج إليه (٦٥/٣).

432 - وكان جدّه (عسكر) صاحباً للقاضي أبي سعد المحرمي (ت: ٥١٣هـ) الذي ذكره المؤلف في موضعه، ووكيلاً بين يديه، ونسبته (المحرمي) إلى أبي سعد المذكور، لا إلى المحلة المشهورة، وسبق ذكره في هامش ترجمة القاضي المذكور عن ذيل تاريخ بغداد لابن النجار (٢٥٩/٢).

433 - أمّا والده (أبو الحسن معمر) فذكره الحافظ المنذري، وقال: «سمع من أبي القاسم علي بن أحمد بن بيان، وحدث» ولم يذكر تاريخ وفاته.

434 - وعزّ النساء (أمة العزيز) بنت أحمد بن أحمد بن أحمد بن كرم البندنجي، أخت تميم (ت: ٥٧٩هـ) وأحمد (ت: ٦١٥هـ) اللذين ذكرهما المؤلف في موضعيهما. أخبارها في: التكملة لوفيات الثقلة (١٣٣/٣)، ومعجم الأبرقوهي (ورقة: ١١٠)، وتاريخ الإسلام (٧٠).

435 - ومحمد بن عبد الرشيد بن علي بن بئيمان الهمداني، المقرئ، سبط الحافظ

أبي العلاء الهمداني، أخباره في: التكملة للمُنذري (١١٧/٣)، وتاريخ الإسلام (٧٥).
436 - وأخوه علي بن عبد الرشيد، كلاهما توفيا في هذا العام في شهر صفر محمد في «أفسرا» في بلاد الرُّوم، وعلي في «تستر» من بلاد العجم. أخباره في: التكملة للمُنذري (١١٧/٣)، والمختصر المحتاج إليه (١٢٨/٣)، والشذرات (٩٥/٥)، قال الحافظ المُنذري - في ترجمة محمد -: «وأُمُّهُ أُمُّ الْعَلَاءِ فَاطِمَةُ ابْنَةُ الْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ» وقال - في ترجمة علي -: «وَهُوَ أَخُو مُحَمَّدٍ الْمُتَقَدِّمِ ذِكْرُهُ لِأَبَوَيْهِ» وفي ترجمة محمد في تاريخ الإسلام (٧٥) وأُمُّهُ عاتكة؟! والحافظ أبو العلاء الحسن بن أحمد (ت: ٥٦٩هـ) حنبلي ذكره المؤلف في موضعه، وله ابنتان، إحداهما (عاتكة، ت: ٦٠٩هـ) والأخرى (فاطمة، ت: ٦١٧هـ) تقدّم استدراكهما في موضعيهما.

- ولهما أخ ثالث هو عبد الحميد بن عبد الرشيد، (ت: ٦٣٧هـ) لا أظنه حنبلياً؛ لأنه أعاد بالمدرس «النظامية» وهي من مدارس الشافعية، وهذا يشككنا في أخويه المذكورين، ولم أجِدْ ما يدلُّ على أنهما شافعيان، فأبقيتهما على الأصل؛ لأنَّ أُمَّهُمَا، وجدَّهما حنبليان، ولا أدري هل هو شقيقهما فتكون أمُّه عاتكة أيضاً على ما ذكر؟!

437 - ويونس بن سعيد بن مسافر بن جميل، أبو محمد البغدادي، ذكره الحافظان المُنذري في التكملة (٣٥١/٣)، والذهبي في تاريخ الإسلام (٤١٩)، وقال: أخو يوسف ذكر المؤلف أخاه يوسف في وفيات سنة (٦٠١هـ) وابن أخيه محمد بن يوسف (ت: ٦٤٢هـ) سيأتي استدراكه في موضعه إن شاء الله تعالى.

ومما يغلب على الظن أن من الحنابلة في وفيات هذه السنة:

438 - أحمد بن علي بن أحمد، أبو العباس البرداني الضرير، وقد مرَّ كثير من البردانيين أسماؤهم بين (علي) و(أحمد) و(أبي علي)، فلعله منهم. أخباره في: التكملة للمُنذري (١٢١/٣)، وتاريخ الإسلام (٥٣)، ونكت الهميان (١١٤)، والوافي بالوفيات (١٨٨/٧).

وَسُئِلَ: إِذَا وُجِدَ فِي كِتَابِهِ اسْمًا مُصَحَّفًا أَوْ كَلِمَةً، وَهُوَ كَذَلِكَ فِي سَمَاعِ شَيْخِهِ، فَهَلْ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُعَيِّرَهُ فِي كِتَابِهِ عَلَى الصَّوَابِ؟
أَجَابَ: لَهُ تَغْيِيرُهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٣٠٣ - إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُظَفَّرِ ^(١) بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْبَرْزِيِّ، الْبَغْدَادِيُّ

439 - وَأَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي الْغَنَائِمِ أَحْمَدَ بْنِ صِرْمَا الْبَغْدَادِيُّ الْأَزْجِيُّ الْمُشْتَرِي. سَمِعَ مِنْ أَبِي الْفَضْلِ الْأَرْمَوِيِّ، وَابْنِ الطَّلَايَةِ، وَابْنِ نَاصِرٍ، وَعَبْدِ الْخَالِقِ الْيُوسُفِيِّ، وَسَعِيدِ بْنِ الْبَتَاءِ... وَغَيْرِهِمْ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّقْيِيدِ (١٨٥)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ النَّقْلَةِ (٣/١٢٤)، وَالْإِعْلَامِ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥٥)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٥٥)، وَالْعَبَرِ (٥/٩٤)، وَالْمُعِينِ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٩١)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (١/٢٢٦)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٨/٢٩١)، وَالتَّجْوُمِ الرَّاهِرَةِ (٦/٢٦٠)، وَالشَّدَرَاتِ (٥/٩٤).

(١) ٣٠٣ - أَبُو إِسْحَاقَ الْبَرْزِيُّ: (٥٤٦-٦٢٢هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٥٤)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٦٦)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدُّ» (١/٣٥١). وَيَرَاجَعُ: تَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ (١/٣٧٦)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ النَّقْلَةِ (٣/١٣٦)، وَتَارِيخُ إِزْبِيلَ (١/١٥٥)، وَعُقُودُ الْجُمَانِ (١/٢٦)، وَمُعْجَمُ الْأَبْرُقُوهِيّ (ورقة: ٢١)، وَالْمُسْتَبَةُ (١/٥٨)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٩٩)، وَالْعَبَرُ (٥/٨٩)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٢٦)، وَالْإِعْلَامِ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥٦)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٩٢)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (١/١٣٦)، وَالْبِدَايَةُ وَالنَّهَائَةُ (١٣/١٠٩)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٦/١٤٧)، وَالتَّوَضِيحُ (١/٤١٧)، وَالتَّبَصِيرُ (١/١٣٤)، وَلِسَانُ الْمِيزَانِ (١/١١١)، وَالتَّجْوُمُ الرَّاهِرَةُ (٦/٢٦٢)، وَتَارِيخُ ابْنِ الْفَرَاتِ (١٠/٦٠)، وَالشَّدَرَاتِ (٥/٩٩)، (٧/١٧٥).

(ابن البرنبي) من أسرة علمية شهيرة: فوالده: المظفر بن إبراهيم بن محمد بن علي (ت: ٦٠٧هـ) تقدم استدراكه. وعمه: ذاكر الله بن إبراهيم بن محمد بن علي (ت: ٦٠١هـ) تقدم استدراكه أيضا. وعمته: سث الأذب بنت إبراهيم بن محمد بن علي (ت: ؟). وأخوه: أبوبكر بن المظفر بن إبراهيم بن محمد (ت: ٦١٨هـ) تقدم استدراكه. وأخته: زاهدة بنت المظفر بن إبراهيم بن محمد (ت: ٢٠٥هـ).

وابنه: محمد بن إبراهيم بن المظفر بن إبراهيم (ت: ؟).

(فائدة): لم يطلع الحافظ ابن رجب - رحمه الله - عند كتابة ترجمته ابن البرنبي على «عقود الجمان من شعراء هذا الزمان» لابن الشعار، و«تاريخ إربل» لابن المستوفى، وفيهما فوائد عن المذكور تلقي الضوء على جوانب من سيرته حياته لا بأس بإيرادها، قال ابن الشعار: «إبراهيم بن المظفر بن إبراهيم بن محمد بن علي بن سليمان المعروف بـ«ابن البرنبي» أبو إسحق بن أبي منصور، الموصلي المولود، البغدادي المنشأ والأصل، رأيته شيخا، قصيرا، نقي الشبهة، ضعيف العينين، كانت ولادته في أيام التشرقي من سنة ست وأربعين وخمسائة، وتوفي بها في أول يوم من المحرم سنة اثنتين وعشرين وستمائة، ودفن غربيتها، ظاهر البلد، بمقبرة المعافى بن عمران - رضي الله عنه - إلى جانب الشيخ عمر بن محمد بن الخضر الملاء الموصلي، وكان إعطا، فقيها على مذهب أحمد - رضي الله عنه - وسمع الحديث الكثير على مشايخ «دار السلام» كأبي محمد بن الحشاش النحوي، وأبي الفرج بن الجوزي، وعبد المغيث بن زهير الحزبي، وغيرهم من شيوخ الحديث، واشتغل بفن الوعظ وبرع فيه، وكان يعظ الناس، نزل «الموصل» وسكنها واتصل بأبي القاسم علي بن مهاجر الموصلي وفوض إليه «دار الحديث» التي أنشأها بـ«باب سكة أبي نجیح» وانتفع بصحبته، واشتهر اسمه، وكان يُسمع الحديث بالدار المذكورة، ويُفتي على المذهب الحنبلي، وصنف مصنفات

كثيرة، وله أشعار ساقطة، شاهدته مراراً عدة، وحضرت مجلس وعظه، ولم يتفق لي
الرواية عنه، وأنشد له مقطوعتين.

وقال ابن المستوفي: «من أهل الحربية» ويعرف بـ «ابن البرني» حنبلي المذهب
من المغالين فيه، أقام بـ «الموصل» وبـ «دور» ولد بـ «بغداد» ونشأ بها، ورد «إربل»
بأخرة، وذلك - فيما بلغني - أنه شهد في كتاب شهادة وأرادوه على الرجوع عنها فأبى
أن يرجع عنها، فأخرجوه من «الموصل» فأتى «إربل» وعظ بها بالقلعة، وحضر
مجلس وعظه الفقير إلى الله تعالى أبو سعيد كوكبوري بن علي بن بكتكين، وأحسن
إليه، مُنعماً عليه، ثم سافر، وهو الآن مقيم بـ «سنجار» . . . وبني أبو القاسم علي ابن
المهاجر بن علي دار حديث بـ «الموصل» ورد أمرها إليه؛ لسمع فيها، فكان يسمع فيها
الحديث، لقيته، وسمعت عليه بـ «إربل» و«الموصل» وكان عنده بعض اللطف والدماثة.

وقال ابن المستوفي: «ولما عمل ابن مهاجر دار الحديث وسكنها ابن البرني
أماله عن مذهبه - وكان شافعيًا - فعمل فيه طاهر بن محمد بن قرين العنابي البغدادي
يخطب، ويشير إليه وإلى ابن البرني:

بالحرف والصوت القديم	م ومن يُسبِّهُ بالمثل
وبحرمة الجهة التي اخت	صت بموضع ذي الجلال
وبحق من منع الحسد	ين بكر بلا شرب الزلال
وبحق مولانا يزيد	لد أخي المناقب والمعال
وبكل مطوي الضم	ر على التبرص والمحال
وبمن ناك من التمش	عر والتعمق في الجدال
وبكل من أفنى جم	ع العمر في قيل وقال
وأراك أن الحق يؤ	خذ من حنابلة الرجال

الْحَرَبِيُّ، ثُمَّ الْمَوْصِلِيُّ، الْوَاعِظُ الْمُحَدِّثُ، أَبُو إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ، وَيُلَقَّبُ «بُرْهَانُ الدِّينِ».

وُلِدَ فِي ثَانِي عَشَرَ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ سِتٍّ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَكَانَتْ وَلَادَتُهُ بِـ«الْمَوْصِلِ» كَذَا ذَكَرَ الْمُنْدِرِيُّ، وَابْنُ السَّاعِي وَغَيْرُهُمَا.

وَقَالَ الْقَطِيعِيُّ: كَانَ مَوْلَدُهُ سَنَةِ سِتٍّ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ بِـ«الْحَرَبِيَّةِ». كَذَا قَالَ. وَقَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: انْتَقَلَ إِلَى «الْمَوْصِلِ» قَدِيمًا، وَهَذَا يُدَلُّ عَلَى أَنَّهُ وُلِدَ بِـ«بَغْدَادٍ» - وَهُوَ الْأَشْبَهُ - فَإِنَّ أَبَاهُ بَعْدَادِيٌّ، وَلَا يَعْرِفُ أَنَّهُ سُكَنَ «الْمَوْصِلِ» وَقَدْ رَوَى عَنْهُ الْقَطِيعِيُّ، وَقَالَ: قَالَ لِي: «الْبَرْنِيُّ»^(١) لَقَّبَ جَدِّي لِأُمِّي^(٢) وَأَمَّا

مِنْ كُلِّ مَنْ سَمِعَ الْحَدِيثَ
وَبِحُرْمَةِ الشَّيْخِ الْحَدِيدِ
لَا تَنْسَ خَادِمَكَ الْمُؤَدَّ
الْمُسْتَجِيرُ بِجُودِ عَدَدٍ
سَتْ وَكُلُّ مَخْفُوفِ السَّبَالِ
يَنْدِ مُزِيلِ أَغْطِيَةِ الضَّلَالِ
إِلَى بِالْذُعَاءِ عَلَى التَّوَالِي
لِ يَدَيْكَ مِنْ جَوْرِ الْعِيَالِ

وَطَاهِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ فُرَيْشٍ الْعَتَابِيُّ، شَاعِرٌ، ذَكَرَهُ ابْنُ السَّعَارِ فِي عُقُودِهِ الْجُمَانِ (١١٤/٣) (الْمَطْبُوع) فَقَالَ: «مِنْ أَهْلِ «الْعَتَابِينَ» وَهِيَ مَحَلَّةٌ مَشْهُورَةٌ غَرْبِيَّةٌ «بَغْدَادٌ» كَانَ يَتَفَقَّهُ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، وَكَانَ لَهُ طَبْعٌ يُطَاوَعُهُ فِيمَا يَزُورُهُ مِنْ صِنَاعَةِ الشُّعْرِ... وَرَأَيْتُ لَهُ - مِنْ جَمْعِهِ - كِتَابًا مَطْبُوعًا سَمَّاهُ: «غُنْيَةُ النَّدِيمِ...» فِي وَصْفِ الْخَمْرِ وَالْغِنَاءِ... وَنَظَمَ قَصِيدَةً مُزْدَوِجَةً فِي أَهْلِ «مِصْرٍ» أَوْدَعَهَا نِكْتًا طَرِيفَةً. وَذَكَرَ وَفَاتُهُ سَنَةَ (٦٠٩ هـ). وَأُورِدَ قَصِيدَتُهُ فِي أَهْلِ مِصْرٍ كَامِلَةً تَجِدُهَا هُنَاكَ.

(١) فِي (ط): «الْبَرْنَانِي».

(٢) جَدَّتُهُ أُمُّ أَبِيهِ قَطْرُ النَّدَى بِنْتُ أَبِي نِزَارِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَرْنِيِّ كَذَا ذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ نُقْطَةَ فِي تَكْمِلَةِ الْإِكْمَالِ (١/٣٧٧)، وَعَنْهُ فِي التَّوَضُّيْحِ (٤١٨)، وَلَا أَدْرِي كَيْفَ =

جَدِّي لِأَبِي : فَيَعْرِفُ بِـ «الْجَمْعِي» ، سَمِعَ أَبُو إِسْحَاقَ بِـ «بَغْدَادَ» مِنْ ابْنِ الْبَطِّي ،
وَأَبِي طَاهِرٍ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْمُعَمَّرِ الْحُسَيْنِيِّ ، وَأَبِي عَلِيٍّ بْنِ الرَّحْبِيِّ ، وَأَبِي
بَكْرٍ بْنِ النَّقُورِ ، وَنَصَرَ اللَّهُ الْفَرَّازَ ، وَشُهَدَاةً ، وَغَيْرِهِمْ ، وَتَفَقَّهَ بِهَا فِي الْمَذْهَبِ
- لَعَلَّهُ عَلَى ابْنِ الْمَنِيِّ - وَقَرَأَ الْوَعْظَ عَلَى ابْنِ الْجَوَازِيِّ ، وَوَلِيَ مَشِيخَةَ «دَارِ الْحَدِيثِ»
الَّتِي لَابَنٍ مُهَاجِرٍ بِـ «الْمَوْصِلِ» ، وَحَدَّثَ بِـ «الْمَوْصِلِ» وَ«سِنْجَارَ» وَوَعَظَ .
قَالَ النَّاصِحُ ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ : كَانَ وَاعِظًا فَاضِلًا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ ، لَمْ يَكُنْ
بِـ «الْمَوْصِلِ» أَعْرَفَ بِالْحَدِيثِ وَالْوَعْظِ مِنْهُ .

وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ : كَانَ فَاضِلًا ، مُتَدَيِّنًا ، وَلَنَا مِنْهُ إِجَازَةٌ .

وَقَالَ ابْنُ السَّاعِي : شَيْخٌ خَيْرٌ ، قَدِمَ «بَغْدَادَ» مِرَارًا ، وَأُنْشَدَنِي قِطْعًا مِنَ
الشَّعْرِ . أَنُشَدَنِي فِي التَّوَاضُّعِ إِمْلَاءً مِنْ حِفْظِهِ ^(١) :

كَمْ جَاهِلٍ مُتَوَاضِعٍ	سَتَرَ التَّوَاضُّعَ جَهْلُهُ
وَمُمَيِّزٍ فِي عِلْمِهِ	هَدَمَ التَّكَبُّرُ فَضْلَهُ
فَالْكِبَرُ عَيْبٌ لِلْفَتَى	أَبَدًا يُقْبَحُ فِعْلُهُ

قَالَ : وَأُنْشَدَنِي أَيْضًا :

مَا هَذِهِ الدُّنْيَا بِدَارٍ مَسْرَةٍ فَتَخَوَّفَنَ مَكْرًا لَهَا وَخِدَاعًا

= يَكُونُ مَنْسُوبًا إِلَى جَدِّهِ لِأُمِّهِ ، وَاللَّذِي يُنْسَبُ هَذِهِ النَّسَبَةُ ؟ ! وَيُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ جَدَّتُهُ أُمُّ أَبِيهِ
لَا جَدَّتَهُ هُوَ ، فَتَكُونُ الْمَذْكُورَةُ ، وَتَكُونُ النَّسَبَةُ لِحَقِّقَتُهُ ، وَلِحَقِّقَتِ أَبَاهُ مِنْ قَبْلُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .
(١) أَنُشَدَ لَهُ ابْنُ الشَّعَارِ فِي «عُقُودِ الْجَمَانِ» مَقْطُوعَتَيْنِ تَجِدُهُمَا هُنَاكَ .

بَيْنَا الْفَتَى فِيهَا يُسَرُّ بِنَفْسِهِ وَبِمَالِهِ يَسْتَمْتَعُ اسْتِمْتَاعًا
حَتَّى سَقَتْهُ مِنَ الْمَنِئَةِ شَرْبَةً لَا يَسْتَطِيعُ لِمَا عَرَاهُ دِفَاعًا
لَوْ كَانَ يَنْطِقُ قَالَ مِنْ تَحْتِ الثَّرَى فَلْيُحْسِنِ الْعَمَلَ الْفَتَى مَا اسْطَاعَا
وَقَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: سَمِعْتُ مِنْهُ بِ«الْمَوْصِلِ» فِي الْقَدَمَةِ الثَّانِيَةِ إِلَيْهَا، وَكَانَ
فِيهِ تَسَاهُلٌ فِي الرِّوَايَةِ، يُحَدِّثُ مِنْ غَيْرِ أُصُولٍ.

وَذَكَرَ ابْنُ الْقَطِيعِيِّ: أَنَّهُ رَوَى بِ«الْمَوْصِلِ» «اغْتِلَالُ الْقُلُوبِ» لِلْخَرَائِطِيِّ^(١)
عَنْ نَصْرِ اللَّهِ الْقَزَّازِ بِسَمَاعِهِ مِنْ ابْنِ الْعَلَّافِ، قَالَ: فَقُلْتُ: لَقَدْ حَرَصْنَا
بِ«بَغْدَادٍ» عَلَى أَنْ نَجِدَ لَهُ أَصْلَ سَمَاعٍ مِنْ ابْنِ الْعَلَّافِ فَلَمْ نَجِدْ، فَقَالَ:
عَبْدُ الْمُغِيثِ وَابْنُ شَافِعٍ ذَكَرَا لِي أَنَّ هَذَا الْكِتَابَ سَمَاعُهُ مِنْهُ، قَالَ: فَطَلَبْتُ
مِنْهُ مَنْ سَمِعَ ذَلِكَ مَعَهُ مِنْهُمَا؟ فَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ فِي الطَّبَقَةِ مَشْهُورٌ بِالطَّلَبِ، ثُمَّ
بَعْدَ أَيَّامٍ رَأَيْتُ ابْنَ الْقَزَّازِ فِي الْمَنَامِ، فَقَالَ لِي: اشْتَهَيْتُ أَنْ كُلَّ نُسْخَةٍ بِهَذَا
الْكِتَابِ تَرَوِي عَنِّي أُحْرِقُهَا.

قُلْتُ: الْمُتَأَخَّرُونَ يَتَسَاهَلُونَ فِي هَذَا الْبَابِ كَثِيرًا، وَيَسْمَعُونَ مِنْ غَيْرِ
أُصُولٍ، وَيَكْتَفُونَ بِقَوْلِ بَعْضِ النَّاسِ: إِنَّ هَذَا الْكِتَابَ سَمَاعُ فُلَانٍ، فَيَقْرَأُونَهُ
عَلَيْهِ، وَلَيْسَ هَذَا عِنْدَهُمْ مُنْكَرًا. وَقَدْ أَجَازَ ابْنُ الْبَرَنِيّ لِعَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ أَبِي الْجَيْشِ.

(١) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلِ السَّامُرِيِّ (ت: ٣٢٧هـ)، أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ
بَغْدَادَ (١٣٩/٢)، وَتَذَكِرَةِ الْحُقَاطِ (٨٣٢/٣)، وَكِتَابُهُ مَذْكُورٌ فِي كَشْفِ الطُّنُونِ
(١١٩/١) وَغَيْرِهِ.

وَتُوفِّيَ فِي غُرَّةِ مُحَرَّمِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ بـ «المَوْصِلِ» وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ الْمُعَافَى بْنِ عِمْرَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَقَالَ ابْنُ السَّاعِي: تُوُفِّيَ ثَانِي مُحَرَّمٍ .
٣٠٤ - مُحَمَّدُ بْنُ الْخَضِرِ ^(١) بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْخَضِرِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) ٣٠٤ - الْفَخْرُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ (٥٤٢-٦٢٢هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُحْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٥٤) وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢/٤٠٦)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٦٧)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُتَضَدِّ» (١/٣٥٢). وَزُرَّاجُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١/٣٧٢)، وَتَارِيخُ إِرْبِلَ (١/٩٦)، وَالتَّقْيِيدُ (٦٥)، وَذَيْلُ الرُّوَصَتَيْنِ (١٤٦)، وَالتَّكْمِيلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/١٣٨)، وَعُقُودُ الْجُمَانِ لِابْنِ الشَّعَارِ (٦/ وَرَقَةٌ: ٢٦٧)، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ (٣/١٣٧)، وَوَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ (٤/٣٨٦)، وَدَوَلُ الْإِسْلَامِ (٢/١٢٨)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٩١)، وَدَوَلُ الْإِسْلَامِ (٢/١٢٨)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٢٦)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥٦)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (١/٤٧)، وَالْعَبِيرُ (٥/٩٢)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الْبُلَاءِ (٢٢/٢٨٨)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٣٣)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٣/٣٧)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١٣/١٠٩)، وَالْعَسْجَدُ الْمَسْبُوكُ (٢/٤١٦)، وَالتَّجْوُمُ الرَّاهِرَةُ (٦/٤٦٢)، وَطَبَقَاتُ الْمُفَسِّرِينَ لِلشُّيُوطِيِّ (٣٢)، وَطَبَقَاتُ الْمُفَسِّرِينَ لِلدَّوْدِيِّ (٢/١٤٤)، وَالشَّدَرَاتُ (٥/١٠٢) (٧/١٧٩).

(أَلْ تَيْمِيَّةُ) مِنْ أَكْبَرِ الْأَسْرِ الْعِلْمِيَّةِ فِي بِلَادِ الشَّامِ، وَلَعَلَّ لَشُهْرَةِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ تَقِيِّ الدِّينِ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْحَلِيمِ أَثَرًا فِي اخْتِفَاءِ كَثِيرٍ مِنْ عُلَمَائِهِمْ فَهُوَ الْمَشْهُورُ بِـ «ابْنِ تَيْمِيَّةَ» عِنْدَ الْإِطْلَاقِ .

وَيُنْسَبُ (أَلْ تَيْمِيَّةُ) إِلَى «نَمِيرٍ» وَلَا أَذْرِي هَلْ هِيَ تُنْسَبُ إِلَى الْقَبِيلَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمَشْهُورَةِ، أَوْ تُنْسَبُ إِلَى جَدِّ اسْمُهُ «نَمِيرٍ»؟ وَالثَّانِيَةُ هِيَ الْأَقْرَبُ . وَيُنْسَبُ كَذَلِكَ كَثِيرٌ

تَيْمِيَّةَ الْحَرَّانِيَّ، الْفَقِيهَ، الْمُفَسِّرَ، الْخَطِيبَ، الْوَاعِظَ، فَخْرُ الدِّينِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ أَبِي الْقَاسِمِ، شَيْخُ «حَرَّانَ»، وَخَطِيبُهَا.

وُلِدَ فِي أَوَاخِرِ شَعْبَانَ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، بِـ«حَرَّانَ»، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى وَالِدِهِ وَلَهُ عَشْرُ سِنِينَ، وَكَانَ وَالِدُهُ زَاهِدًا، يُعَدُّ مِنَ الْأَبْدَالِ. وَشَرَعَ فِي الْإِسْتِعَالِ بِالْعِلْمِ مِنْ صِغَرِهِ، وَتَرَدَّدَ إِلَى أَبِي الْكَرَمِ فُتَيَّانَ ابْنِ مِيَّاحٍ^(١)، وَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِوَسٍّ^(٢)، وَغَيْرِهِمَا، ثُمَّ ارْتَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ» وَسَمِعَ بِهَا الْحَدِيثَ مِنَ الْمُبَارَكِ ابْنِ خُضَيْرٍ، وَأَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْبَطِّيِّ، وَسَعْدِ اللَّهِ ابْنِ الدَّجَاجِيِّ^(٣)، وَيَحْيَى بْنَ ثَابِتٍ بْنِ بُنْدَارٍ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ التَّقُورِ، وَأَبِي الْفَضْلِ بْنِ شَافِعٍ، وَعَلِيَّ بْنَ عَسَاكِرِ الْبَطَّائِحِيِّ، وَأَبِي الْحُسَيْنِ الْيُوسُفِيِّ، وَأَخِيهِ أَبِي نَصْرِ، وَأَبِي الْفَتْحِ بْنِ شَاتِيلَ، وَشُهَدَاةُ، وَغَيْرِهِمْ، وَسَمِعَ أَيْضًا بِـ«حَرَّانَ»

= مِنَ الْأَسْرِ الْحَرَّانِيَّةِ. وَفَخْرُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ الْخَضِرِ - الْمَذْكُورُ هُنَا - هُوَ عَمُّ مَجْدِ الدِّينِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ جَدِّ شَيْخِ الْإِسْلَامِ تَقِيِّ الدِّينِ. فَجَدُّ آلِ تَيْمِيَّةَ الْأَعْلَى هُوَ أَبُو الْقَاسِمِ الْخَضِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْخَضِرِ يَظْهَرُ أَنَّهُ هُوَ الْمُلَقَّبُ بِـ«ابْنِ تَيْمِيَّةَ» وَ«تَيْمِيَّةَ» هِيَ أُمُّهُ أَوْ جَدَّتُهُ عَلَى الرِّوَايَاتِ الْمَذْكُورَةِ فِي ذَلِكَ، وَيَظْهَرُ أَنَّهُ مِنَ الصُّلَحَاءِ الْعُبَادِ الرَّهَادِ، وَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْعُلَمَاءِ. وَلِلْفَخْرِ مِنَ الْأَوْلَادِ: عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ مُحَمَّدٍ (ت: ٦٣٩ هـ). وَعَبْدُ الْحَلِيمِ ابْنُ مُحَمَّدٍ (ت: ٦٠٣ هـ) ذَكَرَهُمَا الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعَيْهِمَا.

(١) الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٥٦٦ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٢) عَلِيُّ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَحْمَدَ (ت: ٥٥٩ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٣) فِي (ط): «الرَّجَاجِي» خَطَأً طِبَاعَةً.

مِنْ أَبِي النَّجِيبِ السَّهْرَوَرْدِيِّ، وَأَبِي الْفَتْحِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي^(١) الْوَفَاءِ، وَأَبِي
الْفَضْلِ حَامِدِ بْنِ أَبِي الْحَجَرِ. وَتَفَقَّهَ بِ«بَغْدَادَ» عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمُنِيِّ، وَأَبِي
الْعَبَّاسِ بْنِ بَكْرُوسٍ، وَبِ«حَرَّانَ» عَلَى أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْوَفَاءِ، وَحَامِدِ بْنِ أَبِي
الْحَجَرِ، وَأَخَذَ عَنْهُ التَّفْسِيرَ أَيْضًا، وَلَازَمَ أَبَا الْفَرَجِ بْنَ الْجَوَازِيِّ بِ«بَغْدَادَ»،
وَسَمِعَ مِنْهُ كَثِيرًا^(٢) مِنْ مُصَنَّفَاتِهِ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ كِتَابَهُ «زَادَ الْمَسِيرُ فِي التَّفْسِيرِ»
قِرَاءَةً بَحْثٍ وَفَهْمٍ، وَقَرَأَ الْأَدَبَ عَلَى أَبِي مُحَمَّدَ بْنِ الْخَشَّابِ، وَبَرَعَ فِي الْفِقْهِ
وَالتَّفْسِيرِ وَغَيْرِهِمَا، وَرَجَعَ إِلَى بَلَدِهِ، وَجَدَّ فِي الْأَشْتَغَالِ وَالْبَحْثِ، ثُمَّ أَخَذَ
فِي التَّدْرِيسِ وَالْوَعْظِ وَالتَّصْنِيفِ، وَشَرَعَ فِي إلقاءِ التَّفْسِيرِ بُكْرَةً كُلِّ يَوْمٍ
بِجَامِعِ «حَرَّانَ» فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ، وَوَاطَبَ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى قَرَأَ الْقُرْآنَ
الْكَرِيمَ خَمْسَ مَرَّاتٍ، انْتَهَى آخِرُهَا إِلَى سَنَةِ عَشْرِ وَسِتِّمِائَةٍ، فَكَانَ مَجْمُوعُ
ذَلِكَ فِي ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً، ذَكَرَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ «تَفْسِيرِهِ» الَّذِي صَنَفَهُ.
وَكَانَ الشَّيْخُ فَخْرُ الدِّينِ رَجُلًا صَالِحًا، يُذَكِّرُ لَهُ كَرَامَاتٍ وَخَوَارِقَ،
وَوَلِيَ الْخُطَابَةَ وَالْإِمَامَةَ بِجَامِعِ «حَرَّانَ» وَالتَّدْرِيسَ بِالْمَدْرَسَةِ الثَّوْرِيَّةِ بِهَا،
وَبَنَى هُوَ مَدْرَسَةً بِ«حَرَّانَ» أَيْضًا.

قَالَ النَّاصِحُ ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ: انْتَهَتْ إِلَيْهِ رِثَاسَةُ «حَرَّانَ» وَلَهُ خُطْبَةُ الْجُمُعَةِ،
وَإِمَامَةُ الْجَامِعِ، وَتَدْرِيسُ الْمَدْرَسَةِ الثَّوْرِيَّةِ، وَهُوَ وَاعِظُ الْبَلَدِ، وَلَهُ الْقُبُولُ مِنْ
عَوَامِ الْبَلَدِ، وَالْوَجَاهَةُ عِنْدَ مُلُوكِهَا، وَكَانَ فِي مُلَازِمَتِهِ التَّفْسِيرُ وَالْوَعْظُ مَعَ

(١) ساقط من (ط)، ويصححُه مَا بَعْدَهُ.

(٢) في (ط): «كثير».

الطَّرِيقَةُ الظَّاهِرَةُ الصَّلَاحِ .

وَذَكَرَهُ ابْنُ خَلَّكَانَ فِي «تَارِيخِهِ»^(١) وَقَالَ : ذَكَرَهُ مَحَاسِنُ بْنُ سَلَامَةَ
الْحَرَّانِيُّ^(٢) فِي «تَارِيخِ حَرَّانَ» ، وَابْنُ الْمُسْتَوْفَى فِي «تَارِيخِ إِرْبِلَ» فَقَالَ : لَهُ
الْقَبُولُ التَّامُّ عِنْدَ الْخَاصِّ وَالْعَامِّ ، وَكَانَ بَارِعًا فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ ، وَجَمِيعِ
الْعُلُومِ ، لَهُ فِيهَا يَدٌ بَيِّنَةٌ .

وَقَالَ ابْنُ نُقْطَةَ : شَيْخٌ ، ثِقَةٌ ، فَاضِلٌ ، صَحِيحُ السَّمَاعِ ، مُكْثِرٌ ، سَمِعْتُ
مِنْهُ بـ «حَرَّانَ» فِي الْمَرَّتَيْنِ .

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ : سَمِعْتُ مِنْهُ بـ «بَغْدَادَ» وَ«حَرَّانَ» وَكَانَ شَيْخًا فَاضِلًا ،
حَسَنَ الْأَخْلَاقِ ، مُتَوَدِّدًا ، صَدُوقًا ، مُتَدَيِّنًا .

وَقَالَ ابْنُ السَّاعِي : هُوَ مَوْصُوفٌ بِالْفَضْلِ وَالِدِّينِ .

وَقَالَ ابْنُ حَمْدَانَ الْفَقِيهَ : كَانَ شَيْخُ «حَرَّانَ» ، وَمُدْرَسُهَا ، وَخَطِيبُهَا
وَمُفَسِّرُهَا مُعَرِّى بِالْوَعْظِ وَالتَّفْسِيرِ ، مُوَظَّبًا عَلَيْهِمَا .

وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ : كَانَ عَارِفًا بِالتَّفْسِيرِ ، وَلَهُ خُطْبٌ مَشْهُورَةٌ ، وَشِعْرٌ ،

(١) «وفيات الأعيان» مذكور في تَخْرِيجِ التَّرْجَمَةِ .

(٢) كَذَا فِي الْأُصُولِ ، وَفِي بُعْيَةِ الطَّلَبِ فِي تَارِيخِ حَلَبَ لابْنِ الْعَدِيمِ (٣/ ١٢٩٤) : أَبُو الْمَحَاسَنِ
ابْنُ سَلَامَةَ . وَفِيهِ : «أَهْدَى إِلَيَّ الْخَطِيبُ سَيْفُ الدِّينِ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنُ مُحَمَّدٍ
الْحَرَّانِيُّ الْمَعْرُوفُ بـ «ابْنِ تَيْمِيَّةٍ» جُزْءًا بِخَطِّهِ فِيهِ تَارِيخٌ لِأَبِي الْمَحَاسَنِ بْنِ سَلَامَةَ بْنِ
خَلِيفَةِ الْحَرَّانِيِّ ، جَعَلَهُ تَكْمِلَةً لـ «تَارِيخِ حَرَّانَ» الَّذِي أَلْفَهُ حَمَادُ الْحَرَّانِيُّ ، وَذَكَرَ لِي أَنَّهُ
نَقَلَهُ مِنْ خَطِّ أَبِي الْمَحَاسَنِ الْمَذْكُورِ . وَأَكْثَرَ ابْنُ الشَّعَارِ فِي «عُقُودِ الْجُمَانِ» مِنَ النَّقْلِ
عَنْهُ ، وَسَمَّاهُ مَحَاسِنُ بْنُ سَلَامَةَ .

وَمُخْتَصَرٌ فِي الْفِقْهِ، وَكَانَ مُقَدِّمًا فِي بَلَدِهِ، وَتَوَلَّى الْخُطَابَةَ بِهَا، وَدَرَسَ بِهَا
وَوَعَّظَ، وَحَدَّثَ بِـ«بَغْدَادَ» «وَحَرَّانَ»، وَلَنَامَتْهُ إِجَازَةٌ، وَكَانَ الشَّيْخُ فَخْرُ الدِّينِ
قَدْ وَعَّظَ بِـ«بَغْدَادَ» فِي مُدَّةٍ اشْتَغَالَ بِهَا بِرِبَاطِ ابْنِ النَّعَالِ^(١)، ثُمَّ حَجَّ سَنَةَ
أَرْبَعٍ وَسِتِّمِائَةٍ، وَكَتَبَ مَعَهُ مُظَفَّرُ الدِّينِ صَاحِبُ «إِرْبِلَ» كِتَابًا إِلَى الْخَلِيفَةِ
النَّاصِرِ بِالْوَصِيَّةِ بِهِ، فَلَمَّا رَجَعَ مِنْ «مَكَّةَ» إِلَى «بَغْدَادَ» سَأَلَ الْجُلُوسَ بِـ«بَابِ
بَذَرٍ» فَأَجِيبَ إِلَى ذَلِكَ، وَتَقَدَّمَ إِلَى مُحْيِي الدِّينِ يُوسُفَ بْنِ الْجَوَازِيِّ بِالْحُضُورِ،
وَكَانَ يَعِظُ بِذَلِكَ الْمَكَانِ مَوْضِعَ أَبِيهِ، فَحَضَرَ، وَقَعَدَ عَلَى دَكَّةِ الْمُحْتَسِبِ بِـ«بَابِ
بَذَرٍ» وَحَضَرَ خَلْقٌ كَثِيرٌ، وَوَعَّظَ الشَّيْخُ فَخْرُ الدِّينِ، وَأَنْشَدَ فِي أَثْنَاءِ الْمَجْلِسِ:

وَإِبْنُ اللَّبُونِ إِذَا مَا لَزَّ فِي قَرْنٍ لَمْ يَسْتَطِعْ صَوْلَةَ الْبُزْلِ الْقَنَاعِيسِ^(٢)

وَقَالَ النَّاسُ: مَا قَصِدَ إِلَّا مُحْيِي الدِّينِ، لِأَنَّهُ كَانَ شَابًّا، وَإِبْنُ تَيْمِيَّةَ شَيْخٌ.
وَالشَّيْخُ فَخْرُ الدِّينِ تَصَانِيفٌ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا «التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ» فِي مُجَلَّدَاتٍ كَثِيرَةٍ،

(١) فِي (ط): «ابْنُ النَّعَالِ» وَالْمُثْبِتُ هُوَ الصَّحِيحُ، وَرِبَاطُ مُحَمَّدِ النَّعَالِ بِبَغْدَادَ مَشْهُورَةٌ،
وَهُوَ دَارٌ مِنْ دُورِ الْعِلْمِ، تُرَاجَعُ تَرْجَمَةُ مُحَمَّدِ النَّعَالِ (ت: ٦٠٩ هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ
فِي مَوْضِعِهِ.

(٢) قَائِلُهُ جَزِيرٌ، وَهُوَ فِي دِيَوَانِهِ (٢٨/١)، وَالْبَيِّنُ مَشْهُورٌ فِي كُتُبِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ وَالْأَدَبِ
يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي مُطَاوَلَةِ الْعَاجِزِ الضَّعِيفِ لِلْقَوِيِّ الْقَادِرِ، وَمِنْ أَحْسَنِ الظَّنِّ بِالشَّيْخِ
قَالَ: إِنَّمَا يَقْصِدُ إِنَّهُ لَنْ يَسْتَطِيعَ مُضَاهَاةَ الشَّيْخِ أَبِي الْفَرَجِ ابْنِ الْجَوَازِيِّ شَيْخَ الْوُعَاظِ،
وَ«بَابُ بَذَرٍ» كَانَ مِنْ مَحَالِّ وَعْظِهِ. كَمَا تَقَدَّمَ فِي تَرْجَمَتِهِ، وَهُوَ مِنْ أَشْرَفِ الْأَمَاكِينِ
الَّتِي يُوعَظُ بِهَا بِـ«بَغْدَادَ».

وَهُوَ تَفْسِيرٌ حَسَنٌ جِدًّا^(١)، وَمِنْهَا ثَلَاثُ مُصَنَّفَاتٍ فِي الْمَذْهَبِ، عَلَى طَرِيقَةِ «الْبَسِيطِ» وَ«الْوَسِيطِ» وَ«الْوَجِيزِ» لِلْغَزَالِيِّ، أَكْبَرُهَا «تَخْلِيصُ الْمَطْلَبِ فِي تَلْخِيصِ الْمَذْهَبِ» وَأَوْسَطُهَا «تَرْغِيبُ الْقَاصِدِ فِي تَقْرِيبِ الْمَقَاصِدِ» وَأَصْغَرُهَا «بُلْغَةُ السَّاعِبِ وَبُغْيَةُ الرَّاعِبِ»^(٢) وَلَهُ «شَرْحُ الْهِدَايَةِ» لِأَبِي الْخَطَّابِ وَلَمْ يَتِمَّهُ، وَلَهُ «دِيَوَانُ الْخُطَبِ الْجُمُعِيَّةِ» وَهُوَ مَشْهُورٌ، وَمُصَنَّفَاتٌ فِي الْوَعْظِ، وَ«الْمَوْضِحُ» فِي الْفَرَائِضِ، وَكَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ مُرَاسِلَاتٌ وَمُكَاتَبَاتٌ. وَأَرْسَلَ الشَّيْخُ الْفَخْرُ مَرَّةً يَسْأَلُ الشَّيْخَ الْمُؤَفَّقَ عَمَّا ذَكَرَهُ فِي كُتُبِهِ مِنْ مَسْأَلَةِ حَضَرِ جِهَاتِ ذَوِي الْأَرْحَامِ، وَمَا يَلْزَمُ قَوْلَ أَبِي الْخَطَّابِ مِنَ الْفَسَادِ. وَوَقَعَ بَيْنَ الشَّيْخَيْنِ أَيْضًا تَنَازُعٌ فِي مَسْأَلَةِ تَخْلِيدِ أَهْلِ الْبِدْعِ الْمَحْكُومِ بِكُفْرِهِمْ فِي النَّارِ، وَكَانَ الشَّيْخُ الْمُؤَفَّقُ لَا يُطْلَقُ عَلَيْهِمُ الْخُلُودُ، فَأَنكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ الْفَخْرُ وَقَالَ: إِنَّ كَلَامَ الْأَصْحَابِ مُخَالَفٌ لِذَلِكَ، وَأَرْسَلَ يَقُولُ لِلشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ: «انْظُرْ كَيْفَ تَسْتَدْرِكُ هَذِهِ الْهَفْوَةَ؟» فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ الشَّيْخُ مُوَفَّقِ الدِّينِ كِتَابًا، أَوَّلُهُ:

أَخُوهُ فِي اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ يُسَلِّمُ عَلَى أَخِيهِ الْإِمَامِ الْكَبِيرِ فَخْرِ الدِّينِ جَمَالِ الْإِسْلَامِ، نَاصِرِ السُّنَّةِ، أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِمَا أَكْرَمَ بِهِ أَوْلِيَاءَهُ، وَأَجْزَلَ مِنْ كُلِّ خَيْرٍ عَطَاءَهُ، وَبَلَغَهُ أَمَلُهُ وَرَجَاءُهُ، وَأَطَالَ فِي طَاعَةِ اللَّهِ بَقَاءَهُ إِلَى أَنْ قَالَ:

(١) وَأَلَّفَ ابْنُهُ عَبْدُ الْغَنِيِّ (ت: ٦٣٩ هـ) كِتَابًا فِي التَّفْسِيرِ سَمَّاهُ «الرَّائِدَ عَلَى تَفْسِيرِ الْوَالِدِ» يَأْتِي فِي تَرْجَمَتِهِ.

(٢) نَشَرَهُ الدُّكْتُورُ بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو زَيْدٍ، وَطُبِعَ فِي مَجْمَعِ الْفِقْهِ الْإِسْلَامِيِّ سَنَةَ (١٤١٧ هـ).

إِنِّي لَمْ أَهْ عَنْ الْقَوْلِ بِالتَّخْلِيدِ نَافِيًا لَهُ، وَلَا عِبْتُ الْقَوْلَ بِهِ مُتَّصِرًا لِضِدِّهِ، وَإِنَّمَا نَهَيْتُ عَنِ الْكَلَامِ فِيهَا مِنَ الْجَانِبَيْنِ إِبْثَاتًا أَوْ نَفْيًا؛ كَقَا لِلْفِتْنَةِ بِالْخِصَامِ فِيهَا، وَاتِّبَاعًا لِلْسُنَّةِ فِي السُّكُوتِ عَنْهَا، إِذْ كَانَتْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مِنْ جُمْلَةِ الْمُحَدَّثَاتِ، وَأَشْرَتْ عَلَيَّ مِنْ قَبْلِ نَصِيحَتِي بِالسُّكُوتِ عَمَّا سَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَحَابَتُهُ، وَالْأَئِمَّةُ الْمُفْتَدَى بِهِمْ مِنْ بَعْدِهِ. إِلَى أَنْ قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُهُ - وَفَقَّهَهُ اللَّهُ - «إِنِّي كُنْتُ مَسْأَلَةَ إِجْمَاعٍ، فَصِرْتُ مَسْأَلَةَ خِلَافٍ»، فَإِنِّي إِذَا كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَزْبِهِ، مُتَّبِعًا لِسُنَّةِ، مَا أَبَالِي مَنْ خَالَفَنِي، وَلَا مَنْ خَالَفَ فِيَّ، وَلَا أَسْتَوْحِشُ لِفِرَاقٍ مَنْ فَارَقَنِي، وَإِنِّي لَمُعْتَقِدٌ أَنَّ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ لَوْ خَالَفُوا السُّنَّةَ وَتَرَكَوْهَا، وَعَادَوْنِي مِنْ أَجْلِهَا، لَمَا أزدَدْتُ لَهَا إِلَّا لُزُومًا، وَلَا بِهَا إِلَّا اغْتِبَاطًا، إِنْ وَفَّقَنِي اللَّهُ لِذَلِكَ، فَإِنَّ الْأُمُورَ كُلَّهَا بِيَدَيْهِ، وَقُلُوبُ الْعِبَادِ بَيْنَ أَصْبُعَيْهِ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ مِمَّا لَا تَخْفَى» فَقَدْ صَدَقَ وَبَرَّ، مَا هِيَ - بِحَمْدِ اللَّهِ - عِنْدِي خَفِيَّةٌ، بَلْ هِيَ مُنْجَلِيَّةٌ مُضِيَّةٌ، وَلَكِنْ إِنْ ظَهَرَ عِنْدَهُ - بِسَعَادَتِهِ - تَصَوُّبُ الْكَلَامِ فِيهَا، تَقْلِيدًا لِلشَّيْخِ أَبِي الْفَرَجِ، وَابْنِ الرَّاغُونِيِّ فَقَدْ تَيَقَّنْتُ تَصَوُّبَ السُّكُوتِ عَنِ الْكَلَامِ فِيهَا، اتِّبَاعًا لِسَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَمَنْ هُوَ حُجَّةٌ عَلَى الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ، ثُمَّ لِخُلَفَائِهِ الرَّاشِدِينَ، وَسَائِرِ الصَّحَابَةِ وَالْأَئِمَّةِ الْمَرْضِيِّينَ، لَا أَبَالِي مَنْ لَامَنِي فِي اتِّبَاعِهِمْ، وَلَا مَنْ فَارَقَنِي فِي وَفَاقِهِمْ، فَأَنَا كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ: (١)

(١) البَيْتُ لِأَبِي الشَّيْخِ الْخُزَاعِيِّ فِي أَشْعَارِهِ الَّتِي جَمَعَهَا د/ عَبْدُ اللَّهِ الْجُبُورِيُّ وَنَشَرَهَا سَنَةَ

أَجِدُ الْمَلَامَةَ فِي هَوَاكَ لَدِيدَةً حُبًّا لِذِكْرِكَ فَلْيُلْمَنِي اللُّومُ
فَمَنْ وَافَقَنِي عَلَى مُتَابَعَتِهِمْ، وَأَجَانَنِي إِلَى مُرَافَقَتِهِمْ وَمُوَافَقَتِهِمْ فَهُوَ رَفِيقِي
وَحَبِيبِي وَصَدِيقِي، وَمَنْ خَالَفَنِي فِي ذَلِكَ فَلْيَذْهَبْ حَيْثُ شَاءَ، فَإِنَّ السُّبُلَ
كَثِيرَةٌ، وَلَكِنْ لَا حَظَرَةَ^(١) وَلَا خَظَرَةَ^(١) وَقَوْلُهُ - بِسَعَادَتِهِ -: «إِنَّ تَعَلُّقَهُ بِأَنْ
لَفَظَ (التَّخْلِيدَ) لَمْ تَرِدْ لَيْسَ بِشَيْءٍ».

فَأَقُولُ: لِكِنِّي عِنْدِي أَنَا هُوَ الشَّيْءُ الْكَبِيرُ، وَالْأَمْرُ الْجَلِيلُ الْخَطِيرُ،
فَأَنَا أَوَافِقُ أَتَمَّتِي فِي سَكُونَتِهِمْ، كُمُوَافَقَتِي لَهُمْ فِي كَلَامِهِمْ، أَقُولُ إِذَا قَالُوا،
وَأَسْكُتُ إِذَا سَكَتُوا، وَأَسِيرُ إِذَا سَارُوا، وَأَقِفُ إِذَا وَقَفُوا، وَأَحْتَذِي طَرِيقَهُمْ
فِي كُلِّ أَحْوَالِهِمْ جَهْدِي، وَلَا أَنْفِرِدُ عَنْهُمْ خِيفَةَ الضَّيْعَةِ إِنْ سِرْتُ وَحْدِي،
فَأَمَّا قَوْلُهُ: «إِنَّ كُتُبَ الْأَصْحَابِ الْقَدِيمَةِ وَالْحَدِيثَةِ فِيهَا الْقَوْلُ بِتَكْفِيرِ الْقَائِلِ
بِخَلْقِ الْقُرْآنِ»: فَهَذَا مُتَضَمِّنٌ أَنَّ قَوْلَ الْأَصْحَابِ هُوَ الْحُجَّةُ الْقَاطِعَةُ،
وَهَذَا عَجَبٌ، أَتَرَى لَوْ أَجْمَعَ الْأَصْحَابُ عَلَى مَسْأَلَةٍ فُرُوعِيَّةٍ، أَكَانَ ذَلِكَ
حُجَّةً يُقْتَنَعُ بِهَا، وَيُكَتَفَى بِذِكْرِهَا؟ فَإِنْ كَانَ فَخَرُ الدِّينِ يَرَى هَذَا فَمَا يَحْتَاجُ
فِي تَصْنِيفِهِ إِلَى ذِكْرِ دَلِيلٍ سِوَى قَوْلِ الْأَصْحَابِ، وَإِنْ كَانَ لَا يَرَى ذَلِكَ
حُجَّةً فِي الْفُرُوعِ، فَكَيْفَ جَعَلَهُ حُجَّةً فِي الْأُصُولِ؟ وَهَبْ أَنَا عَذَرْنَا الْعَامَّةَ
فِي تَقْلِيدِهِمُ الشَّيْخَ أَبَالَفَرَجَ وَغَيْرَهُ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ فِي دَلِيلٍ، فَكَيْفَ يُعَذَرُ مَنْ
هُوَ إِمَامٌ يُرْجَعُ إِلَيْهِ فِي أَنْوَاعِ الْعُلُومِ؟ ثُمَّ إِنْ سَلَّمْنَا مَا قَالَ، فَلَا شَكَّ أَنَّهُ
مَا طَلَعَ عَلَى جَمِيعِ تَصَانِيفِ الْأَصْحَابِ، ثُمَّ إِنْ ثَبَتَ أَنَّ جَمِيعَهُمْ اتَّفَقُوا

عَلَى تَكْفِيرِهِمْ، فَهُوَ مُعَارِضٌ بِقَوْلٍ مَنْ لَمْ يَكْفُرْهُمْ، فَإِنَّ الشَّافِعِيَّ وَأَصْحَابَهُ لَا يَرَوْنَ تَكْفِيرَهُمْ إِلَّا أَبَا حَامِدٍ^(١). فَبِمَ يَثْبُتُ التَّرْجِيحُ^(٢) ثُمَّ إِنْ اتَّفَقَ الْكُلُّ عَلَى تَكْفِيرِهِمْ، فَلَيْسَ التَّخْلِيدُ مِنْ لَوَازِمِهِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَطْلَقَ التَّكْفِيرَ فِي مَوَاضِعَ لَا تَخْلِيدَ فِيهَا، وَذَكَرَ حَدِيثَ^(٣) «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» وَغَيْرُهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ، وَقَالَ: قَالَ أَبُو نَصْرِ السَّجْزِيُّ^(٤): اخْتَلَفَ الْقَائِلُونَ بِتَكْفِيرِ الْقَائِلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: كُفْرٌ يَنْقُلُ عَنِ الْمِلَّةِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: كُفْرٌ لَا يَنْقُلُ عَنِ الْمِلَّةِ، ثُمَّ إِنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ الَّذِي هُوَ مِنْ^(٥) أَشَدِّ النَّاسِ عَلَى أَهْلِ الْبِدْعِ - قَدْ كَانَ يَقُولُ لِلْمُعْتَصِمِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَرَى طَاعَةَ الْخُلَفَاءِ الدَّاعِينَ إِلَى الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، وَصَلَاةِ الْجَمْعِ وَالْأَعْيَادِ خَلْفَهُمْ وَلَوْ سَمِعَ الْإِمَامَ أَحْمَدَ مَنْ يَقُولُ هَذَا الْقَوْلَ، الَّذِي لَمْ يَرِدْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا عَنْ أَحَدٍ قَبْلَهُ: لَا تُكْرَهُ أَشَدُّ الْإِنْكَارِ، فَقَدْ كَانَ يُنْكِرُ أَقْلٌ مِنْ هَذَا،

(١) هُوَ الْإِمَامُ الْغَزَالِيُّ (ت: ٥٠٥هـ).

(٢) فِي (ط): «الترجح».

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٢ / ١٣) فِي (الْفِتَنِ) بَابُ «قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ»: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَارًا» وَفِي (الْأَدَبِ) بَابُ «مَا يُنْهَى عَنِ السَّبَابِ وَاللَّعْنِ». وَمُسْلِمٌ رَقْم (٦٤) فِي (الْإِيمَانِ) بَابُ «قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ»: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ». وَالتِّرْمِذِيُّ رَقْم (٢٦٣٦) فِي (الْإِيمَانِ)، وَالتَّسَائِي فِي الْمُجْتَبَى (٧ / ١٢٢)، فِي (تَحْرِيمِ الدَّمِ) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ».

(٤) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ.

(٥) سَاقَطَ مِنْ (ط).

ثُمَّ إِنْ عَلِمْتُمْ أَنْتُمْ هَذَا، أَفِيَحِلُّ لِي وَلِمِثْلِي مِمَّنْ لَمْ يَعْلَمْ صِحَّةَ هَذَا الْقَوْلِ أَنْ يَقُولَ بِهِ؟ وَهَلْ فَرَضَ الْجَاهِلُ شَيْءٌ إِلَّا الشُّكُوتُ عَنْهُ؟ فَأَنَا مَا أَتَكَرْتُ هَذَا إِلَّا عَلَى الْجَاهِلِ بِهِ.

أَمَّا مَنْ قَدْ اطَّلَعَ عَلَى الْأَسْرَارِ، وَعَلِمَ مَا يَفْعَلُهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى جَلِيلِهِ فَمَا أَتَكَرْتُ عَلَيْهِ. وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَأْمُرَنِي أَنْ أَقُولَ بِمَقَالَتِي مَعَ جَهْلِي بِمَا قَدْ عَلِمَهُ، لَكِنْ إِذَا اعْتَقَدْتُمْ هَذَا، فَيَنْبَغِي أَنْ يَظْهَرَ عَلَيْكُمْ آثَارُ الْعَمَلِ بِهِ فِي تَرْكِ مُصَادَقَتِهِمْ، وَمُؤَادَّتِهِمْ وَزِيَارَتِهِمْ، وَأَنْ لَا تَعْتَقِدُوا صِحَّةَ وَلَا يَتِيهِمْ، وَلَا قَبُولَ كِتَابِ حَاكِمٍ مِنْ حُكَّامِهِمْ، وَلَا مِنْ وَلَاهٍ أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ قَاضِيَكُمْ إِنَّمَا وَلَايْتُهُ مِنْ قَبْلِ أَحَدِ دُعَاتِهِمْ.

وَأَمَّا قَوْلُكَ - بِسَعَادَتِكَ -: «أُنْظُرْ كَيْفَ تَتَلَفَى هَذِهِ الْهَفْوَةُ، وَتُرْزِلُ تَكْدِيرَ الصَّفْوَةِ» فَإِنْ قَنَعَ مِنِّي بِالشُّكُوتِ فَهُوَ مَذْهَبِي وَسَبِيلِي، وَعَلَيْهِ تَعَوُّلِي. وَقَدْ ذَكَرْتُ عَلَيْهِ دَلِيلِي، وَإِنْ لَمْ يَرْضَ مِنِّي إِلَّا أَنْ أَقُولَ مَا لَا أَعْلَمُ، وَأَسْأَلُكَ السَّبِيلَ الَّذِي غَيْرُهُ أَسَدٌ وَأَسْلَمٌ، وَأَخْلَعَ عِذَارِي فِي سُلُوكِ مَا فِيهِ عِثَارِي، وَيُسْخِطُ عَلَيَّ الْبَارِي، فَفِي هَذَا التَّلَافِي تَلَا فِي، وَتَكْدِيرُ صَافِي أَوْ صَافِي، لَا يَرْضَاهُ لِي الْأَخُ الْمُصَافِي، وَلَا مَنْ يُرِيدُ إِنْصَافِي، وَلَا مَنْ سَعَى فِي إِسْعَافِي، وَمَا أَتَابَعُهُ وَلَوْ أَنَّهُ بِشَرِّ الْحَافِي. إِلَى أَنْ قَالَ: وَاعْلَمْ أَيُّهَا الْأَخُ النَّاصِحُ أَنَّكَ قَادِمٌ عَلَى رَبِّكَ، وَمَسْئُولٌ عَنْ مَقَالَتِكَ هَذِهِ، فَانْظُرْ مِنَ السَّائِلِ، وَانْظُرْ مَا أَنْتَ لَهُ قَائِلٌ، فَأَعِدَّ لِلْمَسْأَلَةِ جَوَابًا، وَادَّرِعْ لِلْإِعْذَارِ جِلْبَابًا، وَلَا تَنْظُرْ أَنَّهُ يَقْنَعُ مِنْكَ فِي الْجَوَابِ بِتَقْلِيدِ بَعْضِ الْأَصْحَابِ، وَلَا يُخَلِّصَكَ الْإِعْذَارُ بَانَ

الْأَصْحَابَ اتَّقُوا عَلَى أَنَّهُمْ مِنْ جُمْلَةِ الْكُفَّارِ، وَلَا زِمَ هَذَا الْحُلُودِ فِي النَّارِ، فَإِنَّ هَذَا الْكَلَامَ مَذْخُولٌ، وَجَوَابٌ غَيْرُ مَقْبُولٍ. إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَنْتُمْ إِنْ كُنْتُمْ أَظْهَرُكُمْ اللَّهُ عَلَى غَيْبِهِ، وَبَرَّأكُمْ مِنَ الْجَهْلِ وَعَيْبِهِ، وَأَطْلَعَكُمْ عَلَى مَا هُوَ صَانِعٌ بِخَلْقِهِ، فَتَحْنُ قَوْمٌ ضَعَفَاءُ، قَدْ قِنَعْنَا بِقَوْلِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَسَلُّوكِ سَبِيلِهِ، وَلَمْ نَتَجَاسَرْ عَلَى أَنْ نَتَقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَلَا تَحْمِلُوا قُورَتَكُمْ عَلَى ضَعْفِنَا، وَلَا عَلِمَكُمْ عَلَى جَهْلِنَا، وَهِيَ رِسَالَةٌ طَوِيلَةٌ، لَخَصَتْ مِنْهَا هَذَا الْقَدْرُ.

أَخَذَ الْعِلْمَ عَنِ الشَّيْخِ فَخْرِ الدِّينِ جَمَاعَةً، مِنْهُمْ وَلَدَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْغَنِیِّ خَطِيبُ «حَرَّانَ» وَابْنُ عَمِّهِ الشَّيْخُ مَجْدُ الدِّينِ عَبْدِ السَّلَامِ^(١)، وَسَمِعَ مِنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ وَالْحُقَاطِ، مِنْهُمْ ابْنُ نُقْطَةَ، وَابْنُ التَّجَّارِ، وَسِبْطُ ابْنِ الْجَوَازِيِّ، وَابْنُ عَبْدِ الدَّائِمِ، وَرَوَى عَنْهُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ مَحْفُوظٍ الرَّسْعَنِیُّ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ حَمْدَانَ الْفَقِيهَ، وَالْأَبْرَقُوهِيُّ^(٢).

وَلَهُ شِعْرٌ كَثِيرٌ حَسَنٌ، قَرَأْتُ بِحَظِّ وَلَدِهِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْغَنِیِّ قَالَ: أَنُشْدَنِي الْوَالِدُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لِنَفْسِهِ: ^(٣)

أَنْتَ رِخْلَتِي وَأَتَانِي الْمَسِيرُ	وَزَادِي مِنَ الشُّسْكِ نَزْرٌ حَقِيرُ
وَقَلْبِي عَلَى جَمَرَاتِ الْأَسَى	مِنَ الْخَوْفِ مِنْ خَالِقِي مُسْتَطِيرُ
وَكَمْ زَلَّةٍ قَدْ تَقَحَّمْتُهَا	فَدَمْعِي لَهَا وَعَلَيْهَا غَزِيرُ

(١) هُوَ ابْنُ أَخِيهِ لَا ابْنَ عَمِّهِ؟! فَهُوَ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْخَضِرِ، وَالْمُتَرَجِّمُ مُحَمَّدُ بْنُ الْخَضِرِ.

(٢) تُسَخِّتِي مِنْ مُعْجَمِ الْأَبْرَقُوهِيِّ مَخْرُومَةُ الطَّرَفَيْنِ سَقَطَ مِنْهَا أَغْلَبُ أَسْمَاءِ الْمُحَمَّدِيِّينَ فِي أَوَّلِهَا.

(٣) عَنِ الْمُؤَلِّفِ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

مَضَى عُمْرِي وَانْقَضَتْ مُدَّتِي وَلَمْ يَبْقَ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا الْيَسِيرُ
كَأَنِّي بِكُمْ حَامِلِينَ السَّرِيرِ بِشَخْصِي وَنَاهِيكَ ذَاكَ السَّرِيرُ
تَقْلُوبُهُ شَرْجَعًا^(١) مُثْقَلًا عَلُومًا لِجَنْبَيْهِ مِنْهَا صَرِيرُ
إِلَى مَنْزِلٍ لَيْسَ فِي رَبْعِهِ أَنْيْسُ لِسَاكِنِهِ أَوْ نَصِيرُ
سِوَى عَمَلٍ صَالِحٍ بِالثَّقَى فَنِعَمَ الْأَنْيَسُ وَنِعَمَ الْخَفِيرُ

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: أَتَشَدَّنِي لِنَفْسِهِ بِ«بَغْدَادٍ»: (٢)

أَرَى خَلَوْتِي فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ تَوَوُّلٌ إِلَى نَقْصٍ وَتُقْضَى إِلَى ضَعْفٍ
وَمَا ذَاكَ مِنْ كَرِّ اللَّيَالِي وَمَرَّهَا وَلَكِنْ صُرُوفُ الدَّهْرِ صَرْفًا عَلَى صَرْفٍ
فِرَاقٌ وَهَجْرٌ وَاخْتِرَامٌ مَنِيَّةٍ وَكَيْدٌ حَسُودٍ لِلْعَدَاوَةِ لَا يُخْفِي
وَدَاءٌ دَخِيلٌ فِي الْفُؤَادِ مُقْلِقُ الضُّ لُوعٍ يَجِلُّ الْخَطْبُ فِيهِ عَنِ الْوَصْفِ
وَعِشْرَةُ أَبْنَاءِ الزَّمَانِ وَمَكْرُهُمْ وَوَاحِدَةٌ مِنْهَا لِهَدِّ الْقَوَى تَكْفِي
بُلِيْتُ بِهَا مِنْذُ ارْتَقَيْتُ ذُرَى الْعُلَى كَمَا الْبَدْرِ فِي الثُّقْصَانِ مِنْ لَيْلَةِ الثُّصْفِ
وَمَا بَرَحْتُ تَتَرَى إِلَيَّ أَنْ بُلِيْتُ مِنْ تَضَاعَيْفِهَا ضَعْفًا يَزِيدُ عَلَى ضَعْفٍ
وَأَصْبَحْتُ شَبَهَا بِالْهَلَالِ صَبِيحَةَ الشَّ لَاتَيْنِ أَخْفَاهُ الْمُحَاقُّ عَلَى الطَّرْفِ

تُوفِّي - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَوْمَ الْخَمِيسِ عَاشِرَ صَفَرٍ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةٍ
بِ«حَرَّانَ». كَذَا ذَكَرَهُ وَلَدُهُ عَبْدُ الْغَنِيِّ. وَقَالَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ: إِنَّهُ تُوفِّيَ
لَيْلَةَ حَادِي عَشَرَ صَفَرٍ. وَقَرَأْتُ بِحَظِّ وَلَدِهِ: لَمَّا مَاتَ الْوَالِدُ كَانَ فِي الصَّلَاةِ؛

(١) الشَّرْجَعُ: السَّرِيرُ يُحْمَلُ عَلَيْهِ الْمَيِّتُ.

(٢) عَنِ الْمُؤَلِّفِ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

لَأَنِّي ذَكَرْتُهُ بِصَلَاةِ الْعَصْرِ ، وَأَخَذْتُهُ إِلَى صَدْرِي ، فَكَبَّرَ وَجَعَلَ يُحَرِّكُ حَاجِبَهُ وَشَفَتَيْهِ بِالصَّلَاةِ حَتَّى شَخَصَ بَصَرُهُ ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

وَقَدْ ذَكَرَ وَلَدُهُ لَهُ مَنَامَاتٌ صَالِحَةٌ رُئِيتُ لَهُ بَعْدَ وَفَاتِهِ ، وَهِيَ كَثِيرَةٌ جِدًّا ، جَمَعَهَا فِي «جُزْءٍ» . مِنْهَا : أَنَّ رَجُلًا حَدَّثَهُ أَنَّهُ رَأَى وَالِدَهُ الشَّيْخَ فَخَرُّ الدِّينِ جَالِسًا عَلَى تَحْتِ عَالٍ ، وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ جَمِيلَةٌ ، فَقُلْتُ لَهُ : يَا سَيِّدِي مَا هَذَا ؟ فَقَرَأَ : ^(١) ﴿ مُتَّكِفِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ ﴾ وَرَأَاهُ آخِرُ فَقَالَ لَهُ : مَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ ؟ قَالَ : غَفَرَ لِي . وَرَأَى غَيْرُ وَاحِدٍ فِي مَنَامِهِ جَمَاعَةً مَعَهُمْ سُيُوفٌ وَسِلَاحٌ وَرَوَايَاتٌ ، فَسَأَلُوا عَنْ حَالِهِمْ ، فَقَالُوا : السُّلْطَانُ يَرْكَبُ وَنَحْنُ فِي انْتِظَارِهِ ، فَقِيلَ لَهُمْ : مَنْ السُّلْطَانُ ؟ قَالُوا : الشَّيْخُ الْفَخْرُ .

قَالَ : وَحَدَّثَنِي ابْنَةُ عَمِّ وَالِدِي - وَكَانَتْ صَالِحَةً - قَالَتْ : رَأَيْتُ بَعْدَ مَوْتِ الشَّيْخِ فِي مَنَامِي ، كَأَنِّي أَسْمَعُ صَوْتَ ضَجَّةٍ مِنَ السَّمَاءِ ، فَقُلْتُ لِمَنْ عِنْدِي : مَا هَذَا الصَّوْتُ وَالضَّجَّةُ ؟ قَالَ : هَذَا ضَجِيجُ الْمَلَائِكَةِ لِأَجْلِ انْقِطَاعِ التَّفْسِيرِ وَتَعْطُلِهِ بِالْجَامِعِ بَعْدَ وَفَاةِ الشَّيْخِ ، وَرَأَاهُ رَجُلٌ آخِرُ لَيْلَةٍ وَفَاتِهِ ، وَهُوَ عَلَى أَحْسَنِ حَالَةٍ ^(٢) ، فَقَالَ لَهُ : أَلَيْسَ قَدْ مِتَّ ؟ قَالَ : بَلَى ، وَلَكِنْ أَنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ فِي الْأَحْيَاءِ . وَرَأَاهُ آخِرُ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ حَسَنَةٌ جَمِيلَةٌ ، فَقَالَ لَهُ : أَمَا قَدْ مِتَّ ؟ قَالَ : بَلَى ، قَالَ : مَاذَا لَقِيتَ مِنْ رَبِّكَ ؟ قَالَ : وَقَفْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ : كَمْ

(١) سورة الإنسان، الآية : ١٣ .

(٢) الْحَالُ يُذَكَّرُ وَيُؤَنَّثُ ، وَالْأَكْثَرُ التَّذْكِيرُ ، وَمِنْ التَّأْنِيثِ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

* عَلَى حَالَةٍ لَوْ أَنَّ فِي الْقَوْمِ حَاتِمًا *

نَنْتَظِرُكَ؟ كَمْ نَنْتَظِرُكَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: أَنَا وَاللَّهِ مُشْتَاقٌّ، أَنَا وَاللَّهِ مُشْتَاقٌّ. قَالَ الرَّائِي: فَأَخَذَنِي شِبْهُ الطَّرَبِ. وَانْزَعَجَ مِنْ مَنَامِهِ حَتَّى عَلِمْتُ بِذَلِكَ زَوْجَتُهُ. وَرَأَى رَجُلٌ بَعْضَ الْمَوْتَى، فَسَأَلَهُ عَنْ حَالِهِ، وَعَنْ أَقَارِبِهِ؟ فَقَالَ: اللَّيْلَةَ يَنْزِلُ الْفَخْرُ عِنْدَهُمْ مِنْ عِنْدِ الْحَقِّ، وَكُلُّ لَيْلَةٍ جُمُعَةٍ يَنْزِلُ إِلَيْهِمْ، وَيَجْتَمِعُونَ إِلَيْهِ، وَذَكَرَ أَنَّهُ رَأَى هَذَا الْمَنَامَ مَرَارًا.

وَرَأَى رَجُلٌ الشَّيْخَ الْفَخْرَ فِي نَوْمِهِ، وَقَدْ صَعَدَ إِلَى مِنْبَرِ جَامِعِ «حَرَّانَ» وَمَعَهُ مُصْحَفٌ فَفَتَحَهُ وَوَقَفَ، وَالتَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَوْقَهُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقْرَأُ مِنْ ذَلِكَ الْمُصْحَفِ. وَرَأَى آخَرُ الشَّيْخَ الْفَخْرَ مَعَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَهُمَا يَتَسَايَرَانِ، وَكَانَ هَذَا الرَّائِي قَدْ رَأَى فِي حَيَاةِ الشَّيْخِ رَجُلًا مِنَ الصَّالِحِينَ يَقُولُ لَهُ فِي نَوْمِهِ: مُرَّ إِلَى الشَّيْخِ الْفَخْرِ، وَخُذْ لَكَ مِنْهُ عَهْدًا أَنْ يَشْفَعَ فَيْكَ غَدًا، فَإِنَّهُ قَدْ أُعْطِيَ الشَّفَاعَةَ فِي كَذَا وَكَذَا.

وَرَأَى آخَرُ الشَّيْخَ الْفَخْرَ فِي الْمَنَامِ، وَيَدُهُ فِي يَدِ رَجُلٍ آخَرَ، قَالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَى الْفَخْرِ، وَقُلْتُ لَهُ: يَا سَيِّدِي مَنْ هَذَا الَّذِي يَدُهُ فِي يَدِكَ؟ فَقَالَ: هَذَا الْمُؤَفَّقُ الدَّمَشْقِيُّ الْمَقْدِسِيُّ، فَقُلْتُ: وَإِلَى أَيْنَ تَرْوَحُونَ؟ قَالَ: نَرْوَحُ نَفْتِيهِمْ فِي قَضِيَّةٍ. قَالَ: فَدَخَلُوا مَسْجِدًا، فَرَأَيْتُ فِيهِ حَيَاةَ بَنِ قَيْسٍ^(١) وَابْنَاهُ فِي غَرْبِيِّ الْمَسْجِدِ، وَالشَّيْخُ الْفَخْرُ شَرْقِيَّ الْمِحْرَابِ، وَالشَّيْخُ الْمُؤَفَّقُ غَرْبِيَّةً، وَهُمَا فَوْقَ تَخْتٍ، وَعَلَيْهِمَا خُلْعَتَانِ مَا رَأَيْتُ أَحْسَنَ مِنْهُمَا قَطُّ، وَبَيْنَ أُيْدِيهِمَا

(١) الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٥٨١هـ) تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُهُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ. وَأَمَّا ابْنَاهُ؛ فَأَعْرِفُ ابْنَهُ عُمَرَ بْنَ حَيَاةٍ، وَلَا أَعْرِفُ الْآخَرَ.

شَيْءٌ مَطْرُوحٌ، ثُمَّ قَامَ الشَّيْخُ الْفَخْرُ يُفَرِّقُ مِنْهُ عَلَى الْحَاضِرِينَ، كَمَا يُفْعَلُ فِي الْمَلَاكِ، قَالَ الرَّائِي: فَقُلْتُ لِلشَّيْخِ الْفَخْرِ: يَا سَيِّدِي أَخْبِرْنِي الْمَوْتُ كَيْفَ هُوَ؟ قَالَ: وَاللَّهِ الْمَوْتُ وَقْتُ حُضُورِهِ صَعْبٌ شَدِيدٌ، وَبَعْدَ الْمَوْتِ كُلُّهُ هَيِّنٌ، ثُمَّ قَالَ لِي: الصَّلَاةُ يَا عَبْدَ اللَّهِ، مَا شَيْءٌ أَفْضَلُ مِنْهَا، فَمَنْ وَاظَبَ عَلَيْهَا وَحَافَظَ عَلَى السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مَا يَلْقَى إِلَّا الْخَيْرَ الْكَثِيرَ.

وَرَأَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ وَبَيْنَ يَدَيْهِ جَبْرِئِلُ، وَهُمَا جَالِسَانِ فِي مَوْضِعٍ بِـ«حَرَانَ» فَسَأَلَ الرَّائِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَا سَبَبُ حُضُورِكُمْ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؟ فَمَدَّ يَدَهُ وَأَشَارَ إِلَى نَحْوِ بَابِ دَارِ الشَّيْخِ الْفَخْرِ، وَقَالَ: الْفَخْرُ قَدْ مَاتَ. قَالَ: فَمَاتَ الشَّيْخُ الْفَخْرُ فِي الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى.

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي رَجُلٌ سَمَاهُ - وَكَانَ فِيهِ دِينٌ وَصَلَاحٌ - قَالَ: رَأَيْتُ فِي النَّوْمِ قَائِلًا يَقُولُ: الشَّيْخُ الْفَخْرُ كَانَ صَادِقًا مَعَ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: الشَّيْخُ الْفَخْرُ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ، قَالَ: وَبَعْدَ رَأْيْتُ كَأَنِّي دَخَلْتُ إِلَى الْجَامِعِ، فَإِذَا الشَّيْخُ عَلَى الْكُرْسِيِّ يَتَكَلَّمُ، وَهُوَ يَرُدُّ هَذِهِ الْأَبْيَاتِ: (١)

طُوبَى لِعَبْدٍ أَحَبَّ مَوْلَاهُ إِذَا خَلَا فِي الظَّلَامِ نَاجَاهُ
قَدْ كَشَفَ الْحُجُبَ عَنْ بَوَاطِينِهِ فَنُورُ مَوْلَاهُ قَدْ تَغَشَّاهُ
يَقُولُ يَا غَايَتِي وَيَا أَمَلِي مَا خَابَ عَبْدٌ تَكُونُ مَوْلَاهُ

وَكَانَ مِنْ عَادَتِهِ فِي مَجَالِسِهِ أَيَّامَ حَيَاتِهِ يُرَدِّدُهَا كَثِيرًا فِي كَلَامِهِ فِي الْوَعْظِ، قَالَ: فَطَرِبْتُ لِسَمَاعِ صَوْتِهِ فِي الْمَنَامِ.

(١) عَنِ الْمُؤَلِّفِ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

قَالَ: وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ - سَمَاهُ - عَنْ زَوْجَتِهِ: أَنَّهَا رَأَتْ سَنَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّهَا فِي مَوْضِعٍ فِيهِ رِيَاضٌ وَخُضْرَةٌ، وَقَوْمٌ يَبْنُونَ فِيهِ قَصْرًا عَالِيًا، وَبِقُرْبِهِ دُولَابٌ يَدُورُ، وَامْرَأَتَانِ قَائِمَتَانِ بِقُرْبِ الْقَصْرِ كَأَحْسَنِ مَا يَكُونُ مِنَ النِّسَاءِ، قَالَتْ: فَفَهِمْتُ أَنَّهُمَا مِنَ الْخُورِ الْعَيْنِ، فَسَأَلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ الَّذِي يُبْنَى؟ فَقِيلَ لَهَا: لِلْفَخْرِ الْفَقِيهِ، قَالَتْ: وَمَا رَأَيْتُ لَهُ بَابًا مَفْتُوحًا، ثُمَّ رَأَيْتُ لَيْلَةَ عَاشُورَاءَ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ قَبْلَ وَفَاةِ الشَّيْخِ بِشَهْرِ ذَلِكَ الْقَصْرِ قَدْ فُتِحَ لَهُ بَابٌ، وَالْخُورِيَّتَانِ عِنْدَ بَابِهِ. فَقَالَتْ: مَنْ يُرِيدُ يَجِيءُ إِلَى هَذَا الْقَصْرِ؟ قَالُوا: الْفَخْرُ صَاحِبُهُ.

قَالَ: وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ - وَذَكَرَ عَنْهُ دَيْنًا وَخَيْرًا - قَالَ: رَأَيْتُ الشَّيْخَ وَكَأَنَّهُ فِي مَسْجِدِهِ مُسْتَنَدًا إِلَى رُكْنٍ مُحَرَّابِهِ، وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ فِي عَقْدِ خَتْمَةٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّاسُ قُلْتُ لِلشَّيْخِ: بِاللهِ يَا سَيِّدِي، هَلْ رَأَيْتَ اللهَ؟ قَالَ: إِي وَاللهِ. فَقُلْتُ لَهُ: فَنَحْنُ أَئِشْ نَقُولُ فِينَا؟ قَالَ: أَنْتُمْ مِنْ أَصْحَابِنَا.

قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ الْبَقَّاشِ النَّجَّارُ^(١) - وَكَانَ يُلَازِمُ الشَّيْخَ لِسَمَاعِ الْحَدِيثِ - قَالَ: رَأَيْتُ الشَّيْخَ بَعْدَ مَوْتِهِ فِي الْمَنَامِ عَلَى كُرْسِيٍّ يَعْظُ، وَتَحْتَهُ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ كَثِيرٌ، فَسَمِعْتُهُ يُنْشِدُ^(٢):

تَجَلَّى الْحَبِيبُ لِأَحْبَابِهِ فَطُوبَى لِمَنْ كَانَ يُعْنَى بِهِ
فَلَمَّا تَجَلَّى لَهُمْ كَبَرُوا وَخَرُّوا سُجُودًا عَلَى بَابِهِ

(١) لَمْ أَقِفْ عَلَى تَرْجَمَتِهِ.

(٢) عَنِ الْمُؤَلِّفِ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

وَالْمَنَامَاتُ الصَّالِحَةُ لَهُ كَثِيرَةٌ، رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَذَكَرَ الْمُنْذِرِيُّ وَغَيْرُهُ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مَعْنَى «تَيْمِيَّةَ» فَذَكَرَ أَنَّ أَبَاهُ أَوْ جَدَّهُ حَجَّ عَلَى دَرْبِ «تَيْمَاءَ»^(١) فَرَأَى هُنَاكَ جُوزِيرِيَّةً قَدْ خَرَجَتْ مِنْ خِبَائِهَا، فَلَمَّا رَجَعَ وَجَدَ امْرَأَتَهُ قَدْ وَضَعَتْ جَارِيَةً فَلَمَّا رَأَاهَا قَالَ: يَا تَيْمِيَّةُ، كَأَنَّهُ يُشَبِّهُهَا بِتِلْكَ الْجُوزِيرِيَّةِ، فَلَقَّبَتْ بِذَلِكَ. قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: ذَكَرَ لَنَا أَنَّ جَدَّهُ مُحَمَّدًا كَانَتْ أُمُّهُ تُسَمِّي تَيْمِيَّةَ، وَكَانَتْ وَاعِظَةً.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيُّ (أَنَا) أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الدَّائِمِ (أَنَا) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ تَيْمِيَّةَ الْخَطِيبُ.

(ح) قَالَ الْأَنْصَارِيُّ (أَنَا) إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ كَامِلِ الْمَقْدِسِيِّ - حُضُورًا - (أَنَا) الْإِمَامُ مُوَفَّقُ الدِّينِ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيِّ قَالَا: (أَنَا) أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي بْنِ الْبَطِّي (أَنَا) أَبُو الْخَطَّابِ نَصْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبَطِّي.

(ح) قَالَ ابْنُ عَبْدِ الدَّائِمِ: وَأَنْبَأَنَاهُ عَلِيًّا خَطِيبُ الْمَوْصِلِ أَبُو الْفَضْلِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْقَاهِرِ - إِجَازَةً - (أَنَا) بْنُ الْبَطِّي، (أَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا الْبَيْعُ، (ثَنَا) الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَحَامِلِيِّ (ثَنَا) الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، (ثَنَا) يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ (ثَنَا) حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْخَطْمِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

(١) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/ ٧٨).

ابن يَزِيدَ الْخَطْمِيُّ قَالَ^(١) «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَدَّعَ الْجَيْشَ قَالَ: أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكُمْ وَأَمَانَتَكُمْ وَخَوَاتِيمَ أَعْمَالِكُمْ».

٣٠٥ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الزَّيْتُونِيِّ الْبَوَازِيجِيُّ^(٢) أَبُو مُحَمَّدٍ،^(٣) هَكَذَا نَسَبَهُ ابْنُ السَّاعِي وَغَيْرُهُ. وَقَالَ الْمُندَرِيُّ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْفَرَجِ الزَّيْتُونِيِّ الْبَوَازِيجِيُّ. سَمِعَ مِنَ الْحَافِظِ مَعْمَرُ بْنُ الْفَاخِرِ، وَيَحْيَى بْنُ ثَابِتٍ^(٤) بْنِ بُنْدَارٍ، وَأَبِي عَلِيٍّ بْنِ الرَّحْبِيِّ وَغَيْرِهِمْ، وَحَدَّثَ هَذَا مَا ذَكَرَهُ. وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ أَبِي الْجَيْشِ فِي ذِكْرِ «شَيْوْخِهِ بِالْإِجَازَةِ»: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ الزَّيْتُونِيِّ الْبَوَازِيجِيُّ، سَمِعَ «مَشِيخَةَ شَهْدَةٍ» عَلَيْهَا، وَكَذَا وَجَدْتُ اسْمَهُ فِي طَبَقَةِ سَمَاعِهِ «جُزْءِ ابْنِ عَرَفَةَ» عَلَى ابْنِ كُلَيْبٍ.

(١) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ رَقْمَ (٢٦٠١) فِي (الْجِهَادِ) بَابُ «فِي الدُّعَاءِ عِنْدَ الْوَدَاعِ»، وَابْنُ السُّنِّيِّ فِي عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ (١٦١) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيِّ الْخَطْمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ. عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

(٢) فِي (ط): «الْبَوَازِيجِيُّ» بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ فِي الْمَوَاضِعِ كُلِّهَا، وَهُوَ خَطَأٌ ظَاهِرٌ؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ مَنْسُوبٌ إِلَى «الْبَوَازِيجِ» بَعْدَ الزَّائِي يَاءٍ سَاكِنَةٍ وَجِيمٍ، بَلَدٌ قُرْبُ «تَكْرِيتٍ»... يُقَالُ لَهَا: «بَوَازِيجُ الْمَلِكِ» مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥٩٦/١).

(٣) ٣٠٥ - أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَوَازِيجِيُّ: (؟-٦٢٢هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦١)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢٠/٢) وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٧٧/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (٣٥٣/١). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (١٤٢/٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١١٢)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١١١/١٣)، وَالشُّذْرَاتُ (١٠٣/٥) (١٨١/٧).

(٤) فِي (ط): «ثَابِتٌ» خَطَأٌ طَبَاعَةً.

وَقَالَ ابْنُ السَّاعِي: كَانَ مُقِيمًا بِرِبَاطِ مَحْمُودِ النَّعَالِ، شَيْخٌ، خَيْرٌ، مُسِنٌّ، صَالِحٌ، صَاحِبُ سَنَدٍ^(١) وَرِوَايَةٍ، أَنشَدَنِي مِنْ حِفْظِهِ:
ضَيْقُ الْعُذْرِ فِي الضَّرَاعَةِ أَتَا لَوْ قَنَعْنَا بِقَسْمِنَا لَكَفَانَا
مَا لَنَا نَعْبُدُ الْعِبَادَ إِذَا كَا نَ إِلَى اللَّهِ فَقَرْنَا وَغَنَانَا
وَذَكَرَ الْحَافِظُ عُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ، فِي «مُعْجَمِهِ» فِي تَرْجَمَةِ الْحَافِظِ أَبِي الْقَاسِمِ
الصَّرِيفِيِّ^(٢)، مِنْ أَصْحَابِنَا: أَنَّهُ تَفَقَّهَ عَلَى الشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَحْمَدَ الْبَوَازِجِيِّ.

وَقَرَأْتُ بِخَطِّ النَّاصِحِ ابْنِ الْحَنْبَلِيِّ: السَّيِّدُ الْبَوَازِجِيُّ، كَانَ دَخَلَ «بَغْدَادَ»
قَبْلَ قُدُومِي إِلَيْهَا بِسَنَتَيْنِ. وَسَمِعَ دَرَسَ الشَّيْخِ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَتِّي، وَصَحْبَهُ،
وَوَدَّعَهُ وَكَانَ بِ«بَغْدَادَ» مُدَّةَ مَقَامِي بِ«بَغْدَادَ» وَسَافَرَ إِلَى «الْبَوَازِجِ» ثُمَّ عَادَ إِلَى
«بَغْدَادَ» وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا، وَكَانَ يُخَلُّ بِعَيْنِهِ، وَلَا يُخَلُّ بِدَيْنِهِ^(٣).
قُلْتُ: غَالِبُ ظَنِّي: أَنَّهُ^(٤) هَذَا.

(١) فِي (ط): «سُنَّةٌ» تَخْرِيفٌ ظَاهِرٌ.

(٢) الصَّرِيفِيُّ الَّذِي مِنَ الْأَصْحَابِ هُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْأَزْهَرِ (ت: ٦٤١ هـ) ذَكَرَهُ
الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ، لَكِنَّهُ «أَبُو سَحْلَقَ» لَا «أَبُو الْقَاسِمِ» وَلَا شَكَّ أَنَّهُ هُوَ الْمَقْصُودُ لَا
غَيْرُهُ؛ وَذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ فِي تَرْجَمَتِهِ أَنَّهُ تَفَقَّهَ عَلَى الْبَوَازِجِيِّ هَذَا، وَنَقَلَ فِي أَخْبَارِهِ عَنْ
«مُعْجَمِ ابْنِ الْحَاجِبِ».

(٣) لَمْ يَذْكُرْهُ صَالِحُ الدِّينِ الصَّفَدِيُّ فِي كِتَابِهِ «الشُّعُورُ بِالْعُورِ» وَلَا اسْتَدْرَكَهُ مُحَقِّقُهُ الدُّكْتُورُ
عَبْدُ الرَّزَّاقِ مَعَ مَا اسْتَدْرَكَ عَلَى الْكِتَابِ؟!

(٤) فِي (أ): «أَنَّ».

تُوفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الْبَوَازِجِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُرَّةَ رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرَيْنِ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ «بَابِ الْحَلْبَةِ» ^(١) رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

٣٠٦ - مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ^(٢) بْنِ مَكِّيٍّ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ وَرْخِزِ الْبَغْدَادِيِّ، الْفَقِيهُ الْمُعَدَّلُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ - وَفِي «تَارِيخِ ابْنِ السَّاعِي» أَبُو نَصْرِ - بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ وَالِدِهِ ^(٣). تَفَقَّهَ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَنِيِّ، وَأَفْتَى، وَنَاطَرَ، وَأَعَادَ الدَّرَسَ لِأُسْتَاذِ الدَّارِ ابْنِ الْجَوَازِيِّ، وَشَهِدَ عِنْدَ الزُّنْجَانِيِّ، وَرُتِّبَ مُشْرِفًا عَلَى وَكَلَاءِ الْخَلِيفَةِ النَّاصِرِ. وَكَانَ فَنِيهَا، فَاضِلًا، خَيْرًا، دَيِّتًا، ثِقَةً، خَبِيرًا بِالْمَذْهَبِ، ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ السَّاعِي، وَقَالَ: أَنَشَدَنِي الْمُعَدَّلُ مُحَمَّدُ بْنُ وَرْخِزٍ، أَنَشَدَنِي أَبُو الْفَضْلِ الْأَشْعَرِيُّ ^(٤) الْعَبْرَتِيَّ النَّحْوِيُّ:

(١) في (ط): «الحيلة».

(٢) ٣٠٦ - أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ وَرْخِزٍ (؟ - ٦٢٢ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦١)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢/٤٧٧)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٧٧) وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِ» (١/٣٥٣)، وَالشَّدَرَاتِ (٥/١٠٣) (٧/١٨١).

(٣) فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٨٨ هـ). وَذَكَرْنَا هُنَاكَ أُسْرَتَهُ «آلَ وَرْخِزٍ» فِي الْهَامِشِ.

440 - وَأَخُوهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ فِي مُعْجَمِ الدَّمِيَّاطِيِّ (١/ورقة: ٢٥٢) وَلَمْ يُذْكَرْ وَفَاتُهُ.

(٤) كَذَا فِي الْأُصُولِ كُلِّهَا: «الْأَشْعَرِيُّ» وَلَعَلَّهَا مُحَرَّفَةٌ عَنْ «الْأُسْعَدُ بْنُ» فَيَكُونُ: الْأُسْعَدُ ابْنُ الْعَبْرَتِيِّ النَّحْوِيِّ الْأَدِيبِ (ت: ٥٨٩ هـ) وَهُوَ نَحْوِيُّ بَغْدَادِيِّ مِنْ أَهْلِ «بَابِ الْأَزْجِ» مَحَلَّةِ الْحَنَابِلَةِ، أَخَذَ النَّحْوَ عَنْ ابْنِ الْحَشَّابِ، وَشَرَحَ كِتَابَ «الْلُّمَعِ» فِي عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ لِابْنِ جَنِّي عِنْدِي مِنْهُ نُسخَةٌ مُخْتَصَرٌ قَلِيلُ الْفَائِدَةِ، وَهُوَ أَدِيبٌ، شَاعِرٌ، رَوَى ابْنُ الدُّبَيْبِيِّ عَنْ

يَجْمَعُ الْمَرْءُ ثُمَّ يَتْرُكُ مَا يَجْ - مَعَ^(١) مِنْ كَسْبِهِ لِغَيْرِ شُكُورٍ
لَيْسَ يَحْظَى إِلَّا بِذِكْرِ جَمِيلٍ أَوْ يَعْلَمُ مِنْ بَعْدِهِ مَا تُؤَرِّ
تُوفِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ الْعِشْرِينَ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ،
وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ «بَابِ حَرْبٍ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

٣٠٧ - أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْمَكَارِمِ^(٢) بْنُ شُكْرِ بْنِ نِعْمَةَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي الْفَتْحِ
بْنِ حَسَنِ بْنِ قُدَّامَةَ بْنِ أَثُوبٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، الْمَقْدِسِيُّ، الْخَطِيبُ،
أَبُو الْعَبَّاسِ، خَطِيبُ قَرْيَةِ «مَرْدَا» مِنْ عَمَلٍ «نَابُلُس».

قَالَ الْحَافِظُ ضِيَاءُ الدِّينِ - وَمِنْ خَطِّهِ نَقَلْتُ - سَافَرَ إِلَى «بَغْدَادَ» فِي طَلَبِ
الْعِلْمِ وَاشْتَغَلَ، وَحَصَلَ فِي مُدَّةٍ يَسِيرَةٍ مَا لَمْ يُحْصَلْ غَيْرُهُ فِي مُدَّةٍ طَوِيلَةٍ،
وَسَمِعَ الْحَدِيثَ بِ«بَغْدَادَ» مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَاتِيلٍ، سَمِعْتُ عَلَيْهِ بِقَرْيَةِ «مَرْدَا»،

= أَبِي الْقَاسِمِ هَبَّةُ اللَّهِ ابْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْعَبْرَتِيِّ مِنْ شُغْرِهِ. وَسَيَأْتِي فِي تَرْجَمَةِ هَبَّةِ اللَّهِ
الْأَشْقَرِ (ت: ٦٣٤هـ) قَوْلُ الْمُؤَلِّفِ هُنَاكَ: «وَحَدَّثَ عَنِ الْأَسْعَدِ الْعَبْرَتِيِّ النَّحْوِيِّ
بِأَنْبَاءٍ» وَفِيهِ مَا يُرْجَحُ مَا قُلْنَا هُنَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) فِي (ط): «جَمْع».

(٢) ٣٠٧ - أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ أَبِي الْمَكَارِمِ الْمَقْدِسِيُّ (؟ - ٦٢٢هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦١)،
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١/ ١٨٩)، وَالْمَنْهَجِ الْأَخْمَدِ (٤/ ١٧٨)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ»
(١/ ٣٥٣). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ النَّقْلَةِ (٣/ ١٥٩)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٩٦)،
وَالشُّذَرَاتُ (٥/ ٩٩) (٧/ ١٧٥).

وَبَجَبِلٍ «قَاسِيُونَ». وَسَمِعْتُ شَيْخَنَا الْإِمَامَ عِمَادَ الدِّينِ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ - غَيْرَ مَرَّةٍ - يَغْبِطُهُ بِمَا هُوَ عَلَيْهِ مِنْ كَثْرَةِ الْخَيْرِ، فَإِنَّهُ يَقُومُ بِمَصَالِحِ عَدِيدَةٍ، مِنْهَا: إِقْرَاءُ الْقُرْآنِ، وَالْقِيَامُ بِالْخُطَابَةِ وَالْإِمَامَةِ، وَمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْمَسْجِدُ مِنْ سُرُجٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَافْتِقَادُ الْغُرَبَاءِ الْوَارِدِينَ بِمَا يُصْلِحُهُمْ، وَلَا يَتَنَاوَلُ مِنْ وَقْفِ الْمَسْجِدِ شَيْئًا، كَمَا بَلَغَنِي. ثُمَّ ذَكَرَ لَهُ كَرَامَاتٍ مِنْ تَكْثِيرِ الطَّعَامِ فِي وَفْتٍ احْتِيجَ فِيهِ إِلَى تَكْثِيرِهِ، وَمِنْ الْمُعَافَاةِ مِنَ الصَّرَعِ بِمَا كَتَبَهُ. قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: تُوُفِّيَ فِي شَعْبَانَ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةٍ بِ«مَرْدَا» رَحِمَهُ اللَّهُ.

٣٠٨ - أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ، ^(١) الْمَوْصِلِيُّ الْفَقِيهُ الزَّاهِدُ، أَبُو الْعَبَّاسِ، الْمَعْرُوفُ بِ«الْوَتَّارَةِ»، وَيُقَالُ: «ابْنُ الْوَتَّارَةِ» وَسَمَّى ابْنُ السَّاعِي جَدَّهُ مُحَمَّدًا. قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: سَمِعَ - عَلَى عُلُوِّ سَنَتِهِ - مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ.

وَقَالَ النَّاصِحُ ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ: كَانَ يَعْرِفُ أَكْثَرَ مَسَائِلَ «الْهِدَايَةِ» لِأَبِي الْخَطَّابِ، وَيَأْكُلُ مِنْ كَسْبِ يَدِهِ، وَلِبَاسُهُ الثَّوْبُ الْحَامُ، وَانْتَفَعَ بِهِ جَمَاعَةٌ، وَصَارَ لَهُ حُرْمَةٌ قَوِيَّةٌ بِ«الْمَوْصِلِ»، وَاحْتِرَامٌ مِنْ جَانِبِ صَاحِبِهَا وَمَنْ بَعْدَهُ.

(١) ٣٠٨ - ابْنُ الْوَتَّارَةِ الْمَوْصِلِيُّ (؟ - ٦٢٢ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦١)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (١/ ١٤٥)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ١٧٩)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/ ٣٥٤). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لِوَفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ١٦٣)، وَالشَّدَرَاتُ (٥/ ٩٩) (٧/ ١٨٥). وَهُوَ مُتَرْجِمٌ فِي «تَارِيخِ ابْنِ الْفَرَاتِ».

قَالَ ابْنُ السَّاعِي : شَيْخٌ، صَالِحٌ، كَثِيرُ الْعِبَادَةِ، يَعْتَقِدُ فِيهِ، وَيَتَبَرَّكُ بِهِ،
أَمَّارًا بِالْمَعْرُوفِ، نَهَاءً عَنِ الْمُنْكَرِ، بَلَغَنِي أَنَّهُ تُوفِّيَ بِـ«الْمَوْصِلِ» فِي يَوْمِ
الْأَرْبَعَاءِ رَابِعِ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةً.

وَقَالَ النَّاصِحُ وَالْمُنْذِرِيُّ : تُوفِّيَ فِي رَابِعِ عَشَرَ ذِي الْحِجَّةِ. وَقَرَأْتُ
بِحَظِّ ابْنِ الصَّيْرِفِيِّ : أَنَّهُ تُوفِّيَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ، وَهُوَ وَهْمٌ.

٣٠٩ - يَعِيشُ بْنُ رِيحَانَ ^(١) بْنِ مَالِكٍ، كَذَا نَسَبَهُ الدُّبَيْئِيُّ وَغَيْرُهُ، وَوَجَدْتُ
بِحَظِّهِ : يَعِيشُ بْنُ رِيحَانَ، وَقَالَ جَمَاعَةٌ : يَعِيشُ بْنُ مَالِكِ بْنِ رِيحَانَ. وَقَالَ
عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ أَبِي الْجَيْشِ : يَعِيشُ بْنُ مَالِكِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ رِيحَانَ، الْأَكْبَارِيُّ، ثُمَّ
الْبَغْدَادِيُّ، الْفَقِيهُ الرَّاهِدُ، أَبُو الْمَكَارِمِ - وَيُقَالُ : أَبُو الْبَقَاءِ - وَالْأَوَّلُ : أَشْهُرُ.

وُلِدَ سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ تَقْرِيبًا، وَسَمِعَ مِنْ أَبِي الْحَسَنِ
ابْنِ الدَّجَاجِيِّ كَثِيرًا مِنَ الْحَدِيثِ وَمِنْ كُتُبِ الْمَذْهَبِ، وَرَوَاهَا عَنْهُ، كَ«الْهِدَايَةِ»
لَأَبِي الْخَطَّابِ، وَ«الْإِنْصَارِ» ^(٢) لَابْنِ عَقِيلٍ.

وَسَمِعَ مِنْ صَدَقَةِ بْنِ الْحُسَيْنِ أَيْضًا، وَمِنْ أَبِي زُرْعَةَ الْمَقْدِسِيِّ، وَعَبْدِ الْحَقِّ

(١) ٣٠٩ - يَعِيشُ بْنُ رِيحَانَ (٥٤١ - ٦٢٢ هـ) :

أُخْبَارُهُ فِي : مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لَابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة : ٦٢)،
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٣/ ١٢٦)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ١٧٩)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ»
(١/ ٣٥٤). وَيُرَاجَعُ : التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ١٦٣)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ
(٣/ ٢٥٥)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٤٠)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/ ١٠٦) (٧/ ١٧٥).

(٢) اسْمُهُ كَامِلًا : «الْإِنْصَارُ لِأَهْلِ الْحَدِيثِ» تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي تَرْجَمَةِ أَبِي الْوَفَاءِ ابْنِ عَقِيلٍ
(ت : ٥١٣ هـ) (١/ ٣٤٥).

الْيُوسُفِيُّ، وَأَبِي حَامِدٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي الرَّبِيعِ الْغَرْنَاطِيِّ، وَأَبِي مُحَمَّدٍ نَاصِرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حُسَيْنِ الْخُوَيْيِّ^(١) وَشُهَدَاةَ الْكَاتِبَةِ، وَغَيْرِهِمْ. وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَكَانَ مَوْصُوفًا بِالْعِلْمِ وَالصَّلَاحِ.

وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ: كَانَ مِنْ فَضَلَاءِ الْفُقَهَاءِ، مُتَدَيِّنًا، مُعْتَزِلًا عَنِ النَّاسِ. وَلَنَا مِنْهُ إِجَازَةٌ. وَحَدَّثَ.

وَذَكَرَ ابْنُ حَمْدَانَ الْفَقِيهَ: أَنَّ أَبَا الْفَضْلِ حَامِدَ بْنَ أَبِي الْحَجَرِ لَمَّا وَلَّاهُ السُّلْطَانُ نُورُ الدِّينِ التَّدْرِيسَ وَالْخِطَابَةَ بِـ«حَرَّانَ»، كَتَبَ إِلَيْهِ يَعِيشُ هَذَا مِنْ «بَغْدَادَ» أَبْيَاتًا، وَهِيَ:

ظَعَنَ الَّذِينَ عَهَدَتْهُمْ وَلَتَظَعَنَّ كَمَنْ ظَعَنُ
يَا غَاسِلَنَّ ثِيَابَهُ اغْسِلْ هَوَاكَ مِنَ الدَّرَنِ
مَا صَحَّ ظَاهِرُ مُبْطِنٍ حَتَّى يُصَحِّحُ مَا بَطَنُ
وَلَرُبَّمَا احْتَلَبَتْ يَدَا كَ دَمًا وَتَحْسَبُهُ لَبَنُ

وَكَانَ ابْنُ أَبِي الْحَجَرِ يَتَوَسَّوَسُ فِي طَهَارَتِهِ وَغَسَلَ ثِيَابَهُ كَثِيرًا.

رَوَى عَنْهُ ابْنُ الدُّبَيْثِيِّ، وَيَحْيَى بْنُ الصَّيْرِفِيِّ الْفَقِيهَ، وَأَجَازَ لِعَبْدِ الصَّمَدِ

(١) فِي (ط): «الْخُورِي». وَإِنَّمَا هُوَ «الْخُوَيْيُّ» مَنَسُوبٌ إِلَى «خُوَيْيٍّ» قَالَ يَأْقُوتٌ فِي «مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ» (٢/٤٦٧): «بَلَدٌ مَشْهُورٌ مِنْ أَعْمَالِ أَذْرَبَيْجَانَ وَحِصْنُ كَثِيرِ الْخَيْرِ وَالْفَوَاكِهِ...» وَلَمْ أَقِفْ عَلَى تَرْجَمَةِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْمَذْكُورِ هُنَا وَيُؤَافِقُ التَّصْحِيحَ عَنِ الْأُصُولِ مَا جَاءَ فِي مَصْدَرِ الْمُؤَلَّفِ «التَّكْمِلَةُ» لِلْمُنْذِرِيِّ (٣/١٦٤).

ابن أبي الجيـش^(١).

وتُوفِّيَ لَيْلَةَ الْخَمِيسِ خَامِسَ عَشَرَ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ بِ«بَابِ حَرْبٍ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، كَذَا قَالَ الْمُنْذِرِيُّ وَغَيْرُهُ. وَذَكَرَ ابْنُ السَّاعِي: أَنَّهُ تُوفِّيَ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَقَالَ: وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ «جَامِعِ الْمَنْصُورِ».

٣١٠ - عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ^(٢) بْنُ عَلْوَانَ الزُّرْعِيُّ، ذَكَرَهُ نَاصِحُ الدِّينِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ. قَالَ: قَدِمَ مِنْ «زُرْعٍ»^(٣) فِي عَشْرِ السِّتِّينَ - يَغْنِي وَالْخَمْسِمِائَةَ - وَهُوَ

(١) قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «رَوَى عَنْهُ الدُّبَيْيُّ، وَالضَّيَاءُ، وَالْكَمَالُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ شَيْخُ الْمُسْتَنْصِرِيَّةِ وَآخَرُونَ».

(٢) ٣١٠ - عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ (؟-٦٢٢هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٢)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرَشِدِ (٣٠٩/٢) وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٨٠/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٥٤). وَيُرَاجَعُ: الشُّذَرَاتُ (١٠٣/٥) (١٨١/٧).

(٣) فِي (ط): «قَدِمَ ابْنُ زُرْعٍ» وَ«زُرْعٌ» بَلَدَةٌ مِنْ عَمَلِ «حَوْرَانَ» كَانَتْ تُسَمَّى «زَرًّا» كَذَا فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٣/١٥١)، يُنسَبُ إِلَيْهَا جَمَاعَةٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْحَنَابِلَةِ سَيَأْتِي بَعْضُهُمْ فِي الْأَصْلِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْإِسْتِذْرَاكِ فِي مُقَدِّمَةِ هَؤُلَاءِ الْإِمَامِ الْعَلَامَةِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَعْرُوفِ بِ«ابْنِ قَيْمٍ الْجَوْزِيَّةِ» (ت: ٧٥١هـ).

يُسْتَذْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٢٢هـ):

441 - إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي يَاسِرٍ، أَبُو اسْحَقَ الْقُطَيْبِيُّ، الْمَوَاقِيتِيُّ، الْحَيَّاطُ، الْأَزْجِيُّ، مِنْ أَهْلِ «قَطِيعَةِ الْعَجَمِ» بِ«بَابِ الْأَرْجِ». أَخْبَارُهُ فِي: التَّقْيِيدِ (١٩٣)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ النَّقْلَةِ (٣/١٥٦)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٩٧)، =

والمختصر المحتاج إليه (١/ ٢٣١) والعبر (٥/ ٨٩)، والشذارت (٥/ ٩٩).

442 - وأحمد بن عبد القادر بن أبي الجيش القطفي، والد الشيخ الإمام العلامة عبد الصمد (ت: ٦٧٦ هـ) الذي ذكره المؤلف في موضعه. أخبار أحمد في: التكملة لوفيات الثقلة (٣/ ١٥٥)، وتاريخ الإسلام (٩٣).

443 - وأحمد بن يونس بن حسن، أبو العباس المزدائي، ذكره الحافظ الذهبي في تاريخ الإسلام (٩٥) قال: «هاجر من «مردا» إلى «دمشق» بأولاده، وسمع من أبي المعالي بن صابر، وغيره، ونقل عن الحافظ الضياء قوله: كان ممن يضرب به المثل في الأمانة والخير، والمروءة والدين والعقل، والصلاح، تولى عمارة الجامع بـ«الجبيل» فأحسن فيها» وهو في المقصد الأرشد (١/ ٢١٠).

444 - وسعاده بنت عبد الرزاق الحيلي، ذكرها الحافظ المُنذري في التكملة (٣/ ١٥٠)، والحافظ الذهبي في تاريخ الإسلام (٣/ ١٥٠)، والدّها عبد الرزاق (ت: ٦٠٣ هـ) ذكره المؤلف في موضعه، وجدّها الشيخ عبد القادر (ت: ٥٦١ هـ)، الإمام المشهور.

445 - وعبد الحق بن الحسن بن سعد الله بن نصر الدجاجة، ذكر المؤلف جدّه سعد الله (ت: ٥٦٤ هـ)، وعمّه محمداً (ت: ٦٠١ هـ) في موضعيهما. وعبد الحق ذكره

ابن المستوفي في تاريخ إربل (١/ ٢٨٤) فقال: «هو أبو طالب عبد الحق... من بني الدجاجة الحنابلة» وأورد له قصيدتين من شعره ثم قال: «حدّثني أنّه سمع عليّ جدّه أبي الحسن سعد الله عدّة كتب، عن أبي الخطّاب الكلّوذاني». أخباره في التكملة لوفيات

الثقلة (٣/ ١٥٢)، وتاريخ الإسلام (١١٣)، والمشتبه (١/ ٣٣٥)، والتوضيح (٣/ ٤٩٨)، ومع أنّه شاعر لم يورده ابن الشعار في «عقود الجمّان» مع أنّه حرّص

على إيراد شعراء العراق وخاصّة أهل «الموصل» و«إربل» والواردين عليهما؟!

446 - وعبد الحق بن عبد الرحمن بن جامع بن غنيمة البغداديّ، الأرجي، البناء الميّداني. ذكره الحافظ المُنذري في التكملة (٣/ ١٤٤)، والدّه عبد الرحمن (ت: =

٥٨٢هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ .

447 - وَعَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ أَبِي الْفَضْلِ بْنُ أَبِي الْمَعَالِي الْمُحَوَّلِيُّ الْمَعْرُوفُ بِـ «ابْنِ غَرِيبَةَ» ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ (١٤٨/٣)، وَالْحَافِظُ ابْنُ نُقْطَةَ فِي تَكْمِلَةِ الْإِكْمَالِ (١٤٢/٤) قَالَ: «وَكَانَ يَسْكُنُ «الْمُحَوَّلَ» سَمِعْتُ مِنْهُ بِـ «بَغْدَادَ» أَحَادِيثَ . . . وَسَمَاعُهُ صَحِيحٌ» وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - قَرِيبُهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي الْمَعَالِي (ت: ٥٧٨) فِي مَوْضِعِهِ، وَلَعَلَّ هَذَا حَفِيدُهُ. وَيُرَاجَعُ: الْمُشْتَبَهُ (٢/٤٥٧)، وَالتَّوَضُّيْحُ (٦/٢٥٥)، وَالتَّبْصِيرُ (٣/٩٤٥).

448 - وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمُرَقَّعَاتِيُّ. ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ (١٥٢٣)، وَالْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١١٥)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ. وَتَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُ وَالِدِهِ أَحْمَدَ بْنِ الْمُبَارَكِ (ت: ٥٧٠هـ).

449 - وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ النَّفِيسِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ وَهْبَانَ السُّلَمِيُّ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١١٦)، وَالصَّفْدِيُّ فِي الْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (١٨/٥٦٤)، وَقَالَ: «يُعْرَفُ بِـ «شَمْسِ الْعَرَبِ» الشَّاعِرُ، الْمُحَدِّثُ، نَزِيلُ «دِمَشْقَ» أَخُو عَبْدِ الرَّحِيمِ» وَذَكَرَهُ ابْنُ الشَّعَّارِ فِي عُقُودِ الْجَمَانِ (٣/٣٥٨)، وَقَالَ: «كَانَ يُعَانِي نَوْعَ الْأَدَبِ، وَيُعَاطِي نَظْمَ الشُّعْرِ، وَكَانَ لَطِيفًا، مَطْبُوعًا، ذَا فَضْلٍ وَأَدَبٍ، وَمُرُوءَةٍ، وَسَمَاحَةٍ . . .» وَأُورِدَ نَمَازُجُ جَيِّدَةٍ مِنْ شِعْرِهِ، مِنْهُ:

هَاجَ وَجْدِي عِنْدَ تَغْرِيدِ الْحَمَامِ	فَصَبَا قَلْبِي إِلَى دَارِ السَّلَامِ
بَلَدَةٌ جَانِبُهَا لَا عَنُ قَلَى	وَالِهَا جَذَبَ الشُّوقُ زِمَامِي
شَاقِنِي بِالكَرْخِ مِنْ غَرْبِهَا	رَشَاءً مِنْ سُقْمِ جَفْنِيهِ سُقَامِي
مُحْطَفُ الْقَدِّ رَشِيقُ رَاشِقُ	بِسَهَامِ اللَّحْظِ أَبْنَاءَ الْغَرَامِ

قَالَ الصَّفْدِيُّ: «وَمَدَحَ جَمَاعَةً مِنْ مُلُوكِ بَنِي أُتُوبَ» ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ أَخَاهُ عَبْدَ الرَّحِيمِ (ت: ٦١٨هـ) فِي مَوْضِعِهِ، وَاسْتَذَرَكْنَا وَالدَّهْمَا النَّفِيسَ بْنَ هَبَةَ اللَّهِ (ت: ٥٩٩هـ) وَعَمَّهُ =

ابْنُ نَيْفٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً، وَنَزَلَ عِنْدَنَا فِي الْمَدْرَسَةِ، هُوَ وَرُفْقَةُ لَهُ، وَاشْتَغَلُوا عَلَى الْيَدِي، فَحَفِظُوا الْقُرْآنَ. وَسَمِعُوا دَرْسَهُ وَحَفِظُوا كِتَابَ «الْإِيضَاحِ» - يَعْنِي لِلشَّيْخِ أَبِي الْفَرَجِ جَدَّهُمْ - قَالَ: وَكَانَ هَذَا الْفَقِيهُ عَمْرُو يَحْفَظُ كَثِيرًا وَسَرِيعًا، تَلَقَّنَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ فِي دَرَسَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ، وَعَمِلَ الْفَرَائِضَ، فَأَسْرَعَ فِي مَعْرِفَتِهَا. وَرَحَلَ إِلَى «حِرَّانَ» وَأَقَامَ بِهَا مُدَّةً مَدِيدَةً يَشْتَغِلُ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى

أَسْعَدَ بْنَ هَبَةَ اللَّهِ (ت: ٦١٤هـ) فِي مَوْضِعَيْهِمَا وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

450 - وَعَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ مَعَالِي بْنِ عَنِيْمَةَ الْحَلَّاءِيِّ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ (٣/١٥٩)، وَالْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١١٦)، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ أَخَاهُ مُحَمَّدًا (ت: ٦١١هـ) فِي مَوْضِعِهِ كَمَا تَقَدَّمَ.

451 - وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ قُدَّامَةَ، مِنْ ذَوِي قَرَابَةِ (آلِ أَبِي عُمَرَ) الْمَقَادِسِيَّةِ، وَلِعَبْدِ الْمَلِكِ هَذَا أُسْرَةٌ عِلْمِيَّةٌ كَثِيرَةٌ عَدَدِ الْعُلَمَاءِ وَالْعَالِمَاتِ، لَهُمْ عِلَاقَةٌ مُصَاهَرَةً بِ(آلِ أَبِي عُمَرَ)، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ (٣/١٦٢)، وَالْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١١٨)، وَأَخُوهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ يُوسُفَ ابْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ قُدَّامَةَ، لَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشَقِيَّةِ (٥٤٠). وَابْنُهُ: عَبْدُ الرَّحِيمِ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ (ت: ٦٨٠هـ) نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَابْنَاهُ أَيْضًا: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ لُهُمَا ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشَقِيَّةِ (٣٧٥، ٥٣٩، ٦٣١). وَالْعِلْمُ فِي أَسْرَتِهِمْ كَثِيرٌ.

452 - وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ الْحَنْبَلِيُّ كَذَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٣٧).

453 - وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كُلَيْبِ الْحَرَّانِيِّ، مِنْ ذَوِي قَرَابَةِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ ابْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ كُلَيْبٍ (ت: ٥٩٦هـ) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ (٣/١٦١)، وَالْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٤١).

«دِمَشْقَ» ثُمَّ إِلَى «زُرْعَ» وَأَقَامَ بِهَا، يُفْتِي وَيَقِفُ عَلَى مَا يُنْدَبُ إِلَيْهِ مِنَ الْمِسَاحَةِ وَالْحُدُودِ، ثُمَّ أَضُرَّ فِي آخِرِ عُمُرِهِ. وَمَاتَ بِ«زُرْعَ» سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

٣١١ - مُظَفَّرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ^(١) بْنِ جَمَاعَةَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ شَامِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ نَاهِضِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الْعَيْلَانِيِّ - بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ - قَالَهُ الْمُنْذِرِيُّ - الْأَدِيبُ الشَّاعِرُ الْعَرُوضِيُّ، الضَّرِيرُ الْمَصْرِيُّ، أَبُو الْعَزِّ، وَيُلَقَّبُ «مُوقِقُ الدِّينِ» ^(٢).
وُلِدَ لِخَمْسِ لَيَالٍ بَقِينَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بِ«مِصْرَ». وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ السَّيِّئِيِّ ^(٣)، وَمَحْمُودِ بْنِ ^(٤) طَاهِرِ بْنِ ^(٤) أَحْمَدَ بْنِ الصَّابُونِيِّ وَأَبِي طَاهِرِ بْنِ يَاسِينَ، وَالْبُوصَيْرِيِّ،

(١) ٣١١ - مُوقِقُ الدِّينِ الْعَيْلَانِيُّ (٥٤٤ - ٦٢٣ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٢)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٣٢/٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٨١/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُتَضَدِّ» (٣٥٥/١). وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ (١٤٨/١٩)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَيْنِ (١٦٨/٣)، وَوَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ (٢١٣/٥)، وَمِرْآةُ الْجَنَانِ (٥٤/٤)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٧٤)، وَنَكَتُ الْهَمِيَّانِ (٢٩٠)، وَبُغْيَةُ الْوُعَاةِ (٢٨٩/٢)، وَحُسْنُ الْمُحَاضَرَةِ (٢٧١/١)، وَالشَّدَرَاتُ (١١٠/٥)، (١٩٤/٧). وَ(الْعَيْلَانِيُّ) لَعَلَّهُ مَسْنُوبٌ إِلَى «عَيْلَانَ» مِنْ قَيْسِ عَيْلَانَ كَمَا تَقَدَّمَ فِي نَسَبِ غَيْرِهِ. وَالْغَالِبُ فِي النِّسْبَةِ إِلَيْهَا: «الْقَيْسِيُّ» وَلَمْ أَجِدْ هَذِهِ النِّسْبَةَ فِي غَيْرِهِمَا مِنَ الْحَنَابِلَةِ.

(٢) لَمْ يَذْكُرْهُ ابْنُ الْفَوَاطِي فِي «مَجْمَعِ الْأَدَابِ» فِي «مُوقِقِ الدِّينِ».

(٣) فِي (أ)، (ب)، (ط): «السَّبْتِيُّ».

(٤) - (٤) مُعَلَّقَةٌ عَلَى الْهَامِشِ فِي (أ).

وغيرهم. ولقي جماعة من الأدباء، وقال الشعر الجيد، وبرع في علم العروض، وصنف فيه تصنيفاً مشهوراً^(١) دل على حذقه، ومدح جماعة كثيرة من الملوك والوزراء، وغيرهم، وحدث بتصنيفه، وشيء من شعره^(٢).

قال المُنذِرِيُّ: وسمعت منه، وكان بقیةً فضلاءً طبقتِهِ.

وذكر ابنُ خلکان أنه قال: دخلت مرةً على القاضي هبة الله بن سناء الملك الشاعر^(٣)، فقال لي: يا أديب، قد صغت نصف بيت، ولي أيام

(١) كشف الظنون (١/ ٨٧٧) «رسالة في العروض» قال المُنذِرِيُّ: «سمعتُ منه روايةً».

(٢) أورد ياقوت الحمويّ نماذج من جيد شعره في «معجم الأدباء» ومثله في «نكت الهميان» لصلاح الصفدي وغيرهما من مصادر ترجمته، وقال ياقوت: «وله ديوان شعر».

(٣) هبة الله بن جعفر بن سناء الملك بن أبي عبد الله محمد بن هبة الله السعديّ أبو القاسم (ت: ٦٠٨ هـ) شاعر مشهور، من أبرز شعراء وأدباء عصره طبع له ديوان في مجلد ضخم، ومعه مقدمة مستقلة عنه، في وزارة الثقافة بـ «مصر» سنة (١٣٨٨ هـ) بتحقيق محمد إبراهيم نصر، ومراجعة الدكتور حسين نصار. وجاء في مقدمة الديوان (٢١) أن الملك العادل كان في ليلة من الليالي جالساً فدخل عليه شاعر من الشعراء اسمه المظفر فقال له الكامل: أجزيا مظفر

* قد بلغ الشوق منتهاه *

* وما درى العاذلون ما هو *

* ولي حبيب رأى هواني *

* وما تغيرت من هواه *

قال مظفر:

قال الكامل:

قال مظفر:

واستمراً على ذلك، تجدها هناك، وأظن المظفر المذكور هو صاحبنا لقول المؤلف هنا: «ومدح جماعة كثيرة من الملوك والوزراء» فله اختلاط بهم إذاً، والله تعالى أعلم.

أَفَكَّرُ فِي تَمَامِهِ قُلْتُ : وَمَا هُوَ ؟ قَالَ :

* بَيَاضُ عَذَارِي مِنْ سَوَادِ عَذَارِهِ *

قُلْتُ : قَدْ حَصَلَ تَمَامُهُ :

* كَمَا جُلُّ نَارِي فِيهِ مِنْ جُلَّتَارِهِ *

فَاسْتَحْسَنَهُ وَعَمِلَ عَلَيْهِ . وَمِنْ نَظْمِهِ : الْأَبْيَاتُ الْمَشْهُورَةُ السَّائِرَةُ .

قَالُوا عَشِيقْتُ وَأَنْتَ أَغْمَى ظَنِّيًا كَحِيلِ الطَّرْفِ أَلْمَى

وَحَالَهُ مَا عَايَنْتَهَا فَنَقُولُ قَدْ شَغَفَتْكَ ^(١) وَهَمَّا

وَحَيَالُهُ بِكَ فِي الْمَنَا مِمَّا أَطَافَ وَلَا أَلَمَّا

مِنْ أَيْنَ أُرْسِلُ لِلْفُؤَا دِ وَأَنْتَ لَمْ تَنْظُرْهُ سَهْمًا

وَمَتَى رَأَيْتَ جَمَالَهُ حَتَّى كَسَاكَ هَوَاهُ سُقْمًا

وَالْعَيْنُ دَاهِيَةُ الْهَوَى وَبِهِ تَنَمُّ ^(٢) إِذَا تَنَمَّى

وَبِأَيِّ جَارِحَةٍ وَصَدُّ تَ لِيُوصِفِهِ نَثْرًا وَنَظْمًا

فَأَجَبْتُ إِيَّيْ مُوسَوِي الْعِشْقِ إِنْصَاتَا وَفَهَمَّا

أَهْوَى بِجَارِحَةِ السَّمَا عَ وَلَا أَرَى ذَاتِ الْمُسَمَّى

تُوفِّيَ فِي سَحَرِ يَوْمِ الْأَحَدِ تَاسِعِ الْمُحَرَّمِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةٍ بِـ «مِصْرَ» ،
وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ بِسَفْحِ الْمُقَطَّمِ ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

(١) فِي (ط) : «شَغَفَتْكَ دَهْمَى» .

(٢) كَذَا فِي الْأُصُولِ ، وَفِي «مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ» وَغَيْرِهِ : «يَنَمُّ إِذَا سَتَّيَّمَا» .

٣١٢- أحمد بن محمود^(١) بن ناصر البغدادي، الحريمي، الحذاء، أبو العباس ابن أبي البركات، وقد سبق ذكر والده^(٢).

وُلد سنة ثلاث وأربعين وخمسمائة تقديراً. وسمع بإفادته والده من أبي الفتح بن البطي، ويحيى بن ثابت^(٣) بن بُندار، وسعد الله بن الدجاجي، وأبي جعفر بن القاص، وغيرهم. وتفقه على والده أبي البركات، وحدث، وأجاز للمُنذري^(٤).

قال ابن الساعي: تُوُفِّيَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ حَادِي عَشْرِينَ جُمَادَى الْأُولَى سنة ثلاث وعشرين وستمائة، ودُفِنَ بِمَقْبَرَةِ «بَابِ حَرْبٍ». وَالَّذِي قَدَّمَهُ الْمُنْذِرِيُّ: أَنَّهُ تُوُفِّيَ لَيْلَةَ الرَّابِعِ عَشَرَ مِنَ الشَّهْرِ الْمَذْكُورِ.

أحمد بن ناصر^(٥) بن أحمد بن محمد بن ناصر الإسكافي، الفقيه، أبو العباس

(١) ٣١٢ - أبو العباس بن ناصر الحريمي (٥٤٣-٦٢٣هـ):

أخبره في: مختصر الذيل على طبقات الحنابلة لابن نصر الله (ورقة: ٦٢)، والمقصد الأزشد (١/١٨٧)، والمنهج الأحمد (٤/١٨٣)، ومختصره «الدرر المنضد» (١/٣٥٥). ويراجع: التكملة لوفيات الثقل (٣/١٧٤)، وتاريخ الإسلام (١٤٥)، والشذرات (٥/١٠٧) (٧/١٨٨).

(٢) تقدّم ذكر والده في وفيات سنة (٥٩٣هـ).

(٣) في (ط): «نابت»، خطأ طباعة.

(٤) قال في التكملة: «وحدث، ولنا منه إجازة كتب بها إلينا من «بغداد» في شهر ربيع الآخر سنة تسع عشرة وستمائة».

(٥) أبو العباس الإسكافي (؟-٦٢٣هـ):

هو نفسه السابق، وكرره المؤلف سهواً، وتبع المؤلف ابن نصر الله في «مختصره»=

ابن أبي البركات، الفقيه الحربي. قرأ طرفاً من الفقه على والده، وسمع الحديث من أبي الفتح بن البطي، ويحيى بن ثابت بن بNDAR، وسعد الله بن الدجاني، وغيرهم. كتب عنه ابن النجار، وقال: كان شيخاً حسناً، فهماً، متيقظاً. توفي يوم الأربعاء حادي عشرين جمادى الأولى سنة ثلاث وعشرين وستمائة، ودُفن بـ «باب حرب»، رحمه الله.

٣١٣ - أحمد بن عبد الواحد^(١) بن أحمد بن عبد الرحمن بن إسماعيل بن

= وابن مفلح في «المقصد» والعلمي في «المنهج»، و«مختصره»، وابن العماد في «الشذرات»، والمؤلف - رحمه الله - تبع فيه الحافظ الذهبي في «تاريخ الإسلام». (١) ٣١٣ - البخاري المقدسي والذ الفخر (٥٦٤ - ٦٢٣هـ):

أخبره في: مختصر الذيل على طبقات الحنابلة لابن نصر الله (ورقة: ٦٢)، والمقصد الأرشد (١/١٢٩)، والمنهج الأحمد (٤/١٨٤)، ومختصره «الدر المنضد» (١/٣٥٦). ويراجع: التكملة لوفيات الثقلة (٣/١٧٧)، وبغية الطلب في تاريخ حلب (٢/١٠١١)، وتاريخ الإسلام (١٤٣)، وسير أعلام النبلاء (٢٢/٢٥٥)، والعبر (٥/٩٣)، والإعلام بوفيات الأعلام (٢٥٦)، والمعين في طبقات محدثين (١٩٣)، والوافي بالوفيات (٧/١٥٩)، والقلائد الجوهريّة (٤١٤)، والشذرات (٥/١٠٧)، وهو أخو الحافظ ضياء الدين محمد (ت: ٦٤٣هـ) والذ فخر الدين علي بن أحمد (ت: ٦٩٧هـ) من أسرة مقدسية، دمشقية، علمية، كبيرة، مشهورة في بلاد «الشام» ترتبط مع أسرة (آل قدامة) (آل عبد الغني) بالمصاهرة، وإن كانت لا ترتبط معهما في الأصول فد (آل قدامة) أسرة عمرية عدوية قرشية، و(آل البخاري) أسرة سعدية أنصارية، و(آل عبد الغني) لم أتبين انتماءها بعد. وابن الإمام

مَنْصُورِ السَّعْدِيِّ، الْمَقْدِسِيِّ، ثُمَّ الدَّمَشْقِيِّ، الْمَعْرُوفِ بِ«بُخَارِيِّ» شَمْسُ الدِّينِ،
أَبُو الْعَبَّاسِ أَخُو الْحَافِظِ ضِيَاءِ الدِّينِ مُحَمَّدٍ، وَوَالِدُ الْفَخْرِ عَلِيٍّ، مُسْنِدُ وَقْتِهِ.
وُلِدَ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ شَوَّالِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ بِ«الْجَبَلِ»،
وَسَمِعَ بِ«دِمَشْقَ» مِنْ أَبِي الْمَعَالِي بْنِ صَابِرٍ، وَغَيْرِهِ. وَرَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ»
وَسَمِعَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ شَاتِلٍ وَابْنِ الْجَوَازِيِّ وَطَبَقَتِهِمْ. وَسَمِعَ بِ«نَيْسَابُورَ»
مِنْ عَبْدِ الْمُنْعِمِ الْفَرَاوِيِّ، وَسَمِعَ بِ«وَاسِطَ» مِنْ جَمَاعَةٍ^(١) وَتَفَقَّهَ، وَبَرَعَ،

= المحدث المشهور فخر الدين علي (ت: ٦٩٧ هـ) ذكره المؤلف في موضعه.
(١) قَالَ ابْنُ الْعَدِيمِ فِي تَارِيخِ حَلَبَ: «وَرَوَى عَنْهُ أَخُوهُ الْحَافِظُ ضِيَاءُ الدِّينِ . . . وَذَكَرَ لَهُ
تَرْجَمَةً فِي «جُزْءٍ» جَمَعَ فِيهِ أَخْبَارَ الْمَقَادِسَةِ وَدُخُولَهُمْ إِلَى «دِمَشْقَ» وَقَعَ لِي بِحَطِّهِ . . .
وَأَجَازَ لِي رِوَايَةَ ذَلِكَ، قَالَ: « . . . وَهُوَ مِمَّنْ يَشْتَغِلُ بِالْعِلْمِ مِنْ صِغَرِهِ إِلَى كِبَرِهِ، وَبَرَزَ
عَلَى أَقْرَانِهِ، وَدَخَلَ «خُرَاسَانَ» وَ«غَزَنَةَ» وَ«مَا وَرَاءَ النَّهْرِ» وَأَقَامَ مُدَّةً بِ«بُخَارَى» وَلَحِقَ
الرَّضِيِّ النَّيْسَابُورِيَّ، وَعَلَّقَ عَلَيْهِ الْخِلَافَ، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ قَدْ اشْتَغَلَ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ
الْمَتِّيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - سَمِعَ الْحَدِيثَ الْكَثِيرَ بِ«دِمَشْقَ» وَ«بَغْدَادَ» وَ«وَاسِطَ» وَ«هَمْدَانَ»
وَ«نَيْسَابُورَ»، وَ«هَرَاةَ»، وَ«بُخَارَى»، فَسَمِعَ بِ«دِمَشْقَ»، أَبَا الْمَعَالِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ صَابِرٍ، وَأَبَا الْفَتْحِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأُرْدِيِّ الْمَعْرُوفَ بِ«ابْنِ أَبِي الْعَجَّازِ»
وَأَبَا الْمَجْدِ الْفَضْلَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَانِيَّاسِيِّ، وَأَبَا طَالِبِ الْخَضِرِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ طَاوُوسٍ،
وَعَبْدَ الرَّزَاقِ النَّجَّارَ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ الْبَحْرَانِيَّ وَغَيْرَهُمْ، وَبِ«بَغْدَادَ» سَمِعَ أَبَا الْفَتْحِ
عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَاتِلٍ وَعَبْدَ الْمُغِيثِ بْنِ زُهَيْرٍ، وَأَبَا السَّعَادَاتِ نَصْرَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الْقَزَّازَ وَغَيْرَهُمْ وَبِ«نَيْسَابُورَ» أَبَا الْبَرَكَاتِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ الْفَرَاوِيَّ وَخَلَقًا كَثِيرًا يَطُولُ
ذِكْرُهُمْ، وَأَقَامَ فِي سَفَرِهِ نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِ عَشْرَةِ سَنَةٍ، وَرَجَعَ إِلَى وَطَنِهِ، وَوَجَدَ أَصْحَابَنَا
بِهِ رَاحَةً عَظِيمَةً مِنْ قَضَاءِ حَوَائِجِهِمْ عِنْدَ السَّلَاطِينِ وَالْحُكَّامِ وَالْوَلَاةِ، مَعَ عِفَّةٍ، وَدِينٍ، =

وَأَقَامَ بِـ«بُخَارَى» مُدَّةً يَشْتَغِلُ بِالْخِلَافِ عَلَى الرَّضِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ^(١)، وَلِهَذَا عُرِفَ بِالبُّخَارِيِّ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى «الشَّامِ» وَسَكَنَ «حِمَصَ» مُدَّةً، وَيُقَالُ: إِنَّهُ وَلِيَ بِهَا الْقَضَاءَ، كَمَا ذَكَرَهُ الْمُنْذِرِيُّ وَغَيْرُهُ، وَأَنْكَرَ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ الْعَدِيمِ ذَلِكَ^(٢).

قَالَ الذَّهَبِيُّ: وَكَانَ إِمَامًا، عَالِمًا، مُفْتِيًا، مُنَاطِرًا، ذَا سَمْتٍ وَوَقَارٍ، وَكَانَ كَثِيرَ الْمَحْفُوظِ، حُجَّةً، صَدُوقًا، كَثِيرَ الْإِحْتِمَالِ، تَامَ الْمُرُوءَةِ، لَمْ يَكُنْ فِي الْمَقَادِسَةِ أَفْصَحُ مِنْهُ، وَاتَّفَقَتِ الْأَلْسَنَةُ عَلَى شُكْرِهِ، وَشُهْرَتِهِ وَفَضْلِهِ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِ يُغْنِي عَنِ الْإِطْنَابِ فِي ذِكْرِهِ.

حَدَّثَ الْبُّخَارِيُّ بِـ«دِمَشْقَ» وَ«حِمَصَ» وَسَمِعَ مِنْهُ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ: عَبْدُ الرَّازِقِ الرَّسْعَنِيُّ. وَرَوَى عَنْهُ أَخُوهُ الضِّيَاءُ الْحَافِظُ، وَوَلَدُهُ الْفَخْرُ

= وَأَمَانَةٌ، وَقَلَّ مَنْ رَأَاهُ وَعَرَفَهُ إِلَّا أَحَبَّهُ مِنْ قَرِيبٍ أَوْ بَعِيدٍ، حَتَّى إِنِّي سَمِعْتُ بَعْضَ مَنْ يُخَالِفُنَا أَنَّهُ قَالَ لِشَخْصٍ: لِمَ لَا تَكُونُوا مِثْلَ الْبُّخَارِيِّ الَّذِي يَدْخُلُ حُبُّهُ الْقَلْبَ بِغَيْرِ اسْتِئْذَانٍ. وَذَكَرَ ابْنُ الْعَدِيمِ - عَنِ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ - أَسَانِيدَهُ وَبَعْضَ مَنَاقِبِهِ.

(١) لَمْ أَفِفْ عَلَى أَخْبَارِهِ، وَلَعَلَّهُ هُوَ الَّذِي عَنَاهُ صَدْرُ الْأَفْاضِلِ الْخُوَارَزْمِيُّ (ت: ٦١٧ هـ) بِقَوْلِهِ: «مَضَيْتُ إِلَى «بُخَارَى» طَالِبًا لِلْعِلْمِ، وَقَاصِدًا لِلْقِرَاءَةِ عَلَى الرَّضِيِّ، وَاسْتَظْهَرْتُ أَنَّهُ هُوَ الْإِمَامُ مُنْشِي النَّظَرِ رَضِي الدِّينِ النَّيْسَابُورِيُّ الَّذِي ذَكَرَهُ فِي كِتَابِهِ بِدَائِعِ الْمُلْحِ: وَرَقَّةَ (٦٠) يُرَاجَعُ: مُقَدِّمَةُ التَّخْمِيرِ شَرْحَ الْمُفْصَلِ فِي النَّحْوِ (١/ ٢٠، ٢١).

(٢) قَالَ فِي تَارِيخِ حَلَبَ، وَذَكَرَ الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْعَظِيمِ بْنُ عَبْدِ الْقَوِيِّ الْمُنْذِرِيُّ فِي كِتَابِهِ «التَّكْمِلَةَ» أَنَّهُ وَلِيَ الْقَضَاءَ بِـ«حِمَصَ» وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ وَإِنَّمَا وَلِيَ التَّخْدِيثَ بِـ«حِمَصَ» فِي أَيَّامِ الْمَلِكِ الْمُجَاهِدِ شِيرْكُوهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَحْضَرَهُ إِلَيْهَا لِلتَّخْدِيثِ، فَظَنَّ النَّاقِلُ أَنَّهُ وَلِيَ الْقَضَاءَ، وَكَانَ قَاضِي «حِمَصَ» صَالِحُ بْنُ أَبِي الشُّبْلِ، قَبْلَ وَصُولِ الْبُّخَارِيِّ إِلَى «حِمَصَ» وَاسْتَمَرَ فِي قَضَائِهَا إِلَى بَعْدِ وَفَاةِ الْبُّخَارِيِّ، وَوَفَاةِ شِيرْكُوهِ.

عَلَيْ، وَأَجَازَ لِلْمُنْذِرِيِّ. وَتُوفِّيَ لَيْلَةَ الْخَمِيسِ خَامِسَ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ، كَذَا قَالَ الْمُنْذِرِيُّ، وَقَالَ ابْنُ الْعَدِيمِ: تُوفِّيَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ خَامِسَ عَشَرَ مِنَ الشَّهْرِ الْمَذْكُورِ^(١)، وَدُفِنَ مِنَ الْعَدِ إِلَى جَانِبِ خَالِهِ الشَّيْخُ مُوَفَّقُ الدِّينِ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ (أَنَا) أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ ابْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ (ثَنَا) وَالِدِي أَبُو الْعَبَّاسِ مِنْ لَفْظِهِ بِـ «حِمَصَ» (أَنَا) أَبُو الْفَتْحِ ابْنُ شَاتِلٍ (أَنَا) أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ بَيَانَ (أَنَا) أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ بَشْرَانَ (ثَنَا) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ (ثَنَا) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ دَاوُدَ الْحَرَّانِيُّ (ثَنَا) حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ عُمَرَ: عِنْدَنَا رِجَالٌ بِـ «الْعِرَاقِ» يَقُولُونَ: إِنْ شَاءُوا عَمِلُوا، وَإِنْ شَاءُوا لَمْ يَعْمَلُوا، وَإِنْ شَاءُوا دَخَلُوا الْجَنَّةَ، وَإِنْ شَاءُوا دَخَلُوا النَّارَ، وَيَصْنَعُونَ مَا شَاءُوا، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: «أَخْبِرْهُمْ أَنِّي مِنْهُمْ بَرِيءٌ، وَهُمْ بُرَاءٌ مِنِّي، ثُمَّ قَالَ: جَاءَ جَبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ»^(٢).

(١) قَالَ ابْنُهُ فِي مُعْجَمِ شُيُوخِهِ (١/ ١٧٩): «وَهُوَ الْأَصَحُّ».

(٢) رَوَى الْجُمْلَةَ الْأَخِيرَةَ مِنْهُ: «أَخْبِرْهُمْ أَنِّي مِنْهُمْ بُرَاءٌ وَهُمْ بُرَاءٌ مِنِّي» مُسْلِمٌ فِي الْمُقَدِّمَةِ رَقْم: (٨) فِي (الْإِيمَانِ) بَابُ «بَيَانِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ وَوُجُوبِ الْإِيمَانِ بِإِثْبَاتِ قُدْرَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَبَيَانِ الدَّلِيلِ عَلَى التَّبَرِّيِّ مِمَّنْ لَا يُؤْمِنُ بِالْقَدَرِ»، مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنْ هَامِشٍ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٢٣ هـ):

454 - إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيِّ: ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ فِي =

وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦١٣هـ)، وَجَدَهُ الْحَافِظُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٠٠هـ) وَابْنُهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ لَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (١٦٢، ٤٩٤) وَلِإِبْرَاهِيمَ إِخْوَةٌ هُمْ: (أَحْمَدُ) وَ(عَبْدُ الرَّحْمَنِ) وَ(عَبْدُ الْغَنِيِّ). وَتُوفِّيَ إِبْرَاهِيمُ شَابًّا. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/١٨٩)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٤٥).

455 - وَخَدِجَةُ بِنْتُ حَسَّانَ بْنِ مَاجِدٍ، الصَّخْرَاوِيُّ أَبُوهَا، مِنْ أَهْلِ جَبَلِ «الصَّالِحِيَّةِ» رَوَتْ بِالْإِجَازَةِ عَنْ هَبَةِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْبُوقِي وَغَيْرِهِ، سَمِعَ مِنْهَا الشَّيْخُ الضِّيَاءُ، وَعُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ «كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٥١). وَيَرْجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/١٨٦).

456 - وَعَلِيُّ بْنُ النَّفِيسِ بْنِ بُورْنَدَازِ بْنِ الْحُسَّامِ الْبَغْدَادِيُّ، الْمَأْمُونِيُّ، أَحَدُ الْحَجَّابِ بِالْدِّيَّوَانِ بِ«بَغْدَادٍ» مُحَدَّثٌ، سَمِعَ مِنْ أَبِي الْوَقْتِ، وَالشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلِيِّ، وَأَبِي الْفَتْحِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْبَاقِيِّ، وَابْنِ الْمَادِحِ... وَغَيْرِهِمْ، وَحَدَّثَ، وَأَجَازَ لِلْمُنْذِرِيِّ وَغَيْرِهِ، لَهُ مَسْجِدٌ يُؤْمَرُ بِهِ فِي «الْمَأْمُونِيَّةِ». ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ ابْنَهُ عَبْدَ الْلطِيفِ (ت: ٦٤٧هـ) فِي مَوْضِعِهِ.

457 - وَابْنُهُ الْآخَرُ: النَّفِيسُ بْنُ عَلِيٍّ، ذَكَرَهُ الدَّمِطَاطِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (٢/١٧٨)، وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ، وَقَالَ: «أَخُو عَبْدِ الْلطِيفِ الْمُتَقَدِّمِ ذَكَرُهُ». أَخْبَارُ عَلِيٍّ فِي ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ التَّجَّارِ (٤/٢٤٧)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/١٦٢)، وَمُعْجَمُ الْأَبْرَقُوهِيِّ (ورقة: ١٠٠)، وَالْعَبَرِ (٥/٠٤)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٣/١٤٥)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٢٢/٢٩٧)، وَالشُّذَارَتِ (٥/١٠٩).

458 - وَعَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ صَدَقَةَ بْنِ عَلِيٍّ، أَبُو الْفَضْلِ الْحَرَّانِيُّ، ثُمَّ الدَّمَشْقِيُّ حَدَّثَ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ عَسَاكِرٍ، وَأَبِي الْفَهْمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الْعَجَّازِ. أَخْبَارُهُ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/١٧٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٥٩).

459 - وَالْمُبَارَكُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيٍّ بْنِ الْقَاسِمِ الْمُبَارَكِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي الْجُودِ،

وَمِنْ فَنَآوَى أَبِي الْعَبَّاسِ الْبُخَارِيِّ بِـ«حِمَصٍ»: سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ دَفَعَ إِلَى رَجُلٍ مِائَةَ قُرَاضًا، فَرَبِحَ سِتِّينَ، ثُمَّ أَخَذَ رَبُّ الْمَالِ مِنْهُ ثَمَانِينَ. ثُمَّ ثَمَانِينَ، ثُمَّ اتَّجَرَ الْمُضَارِبُ بِالْبَاقِي، فَصَارَ خَمْسَةَ عَشَرَ فَأَجَابَ: لَا يَجِبُ عَلَى الْمُضَارِبِ شَيْءٌ، بَلْ تَقَعُ الْخَمْسَةُ عَشَرَ الَّتِي بَقِيَتْ بَدَلًا عَنْ نَصِيْبِهِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمُضَارِبَ كَانَ يَسْتَحِقُّ خَمْسَةَ عَشَرَ، ضَرُورَةً أَنَّ الثَّلَاثِينَ مِنَ الَّذِي أَخَذَ هِيَ الرَّبْحُ، وَكَانَ الْمُضَارِبُ يَسْتَحِقُّ النِّصْفَ.

قُلْتُ: وَجْهٌ هَذَا: أَنَّ رَبَّ الْمَالِ أَخَذَ نِصْفَ رَأْسِ الْمَالِ وَنِصْفَ الرَّبْحِ اسْتَحَقَّ الْعَامِلُ مِمَّا أَخَذَهُ مِنَ الرَّبْحِ، نِصْفَهُ، وَهُوَ خَمْسَةَ عَشَرَ، وَهُوَ رُبْعُ الرَّبْحِ، وَبَقِيَ رَأْسُ الْمَالِ فِي يَدِ الْمُضَارِبِ خَمْسُونَ، وَالثَّلَاثُونَ الرَّائِدَةَ رِبْحًا، فَلَمَّا اتَّجَرَ فِيهِ الْعَامِلُ وَخَسِرَ: جَبَرَ رَأْسَ الْمَالِ الْبَاقِي فِي يَدِهِ بِرِبْحِهِ، وَلَمْ يَسْتَحِقَّ شَيْئًا مِنْ رِبْحِهِ، وَبَقِيَ لَهُ عَلَى رَبِّ الْمَالِ نَصِيْبُهُ مِمَّا أَخَذَهُ مِنَ الرَّبْحِ، وَهُوَ خَمْسَةَ عَشَرَ؛ إِذْ هِيَ نِصْفُ مَا أَخَذَهُ مِنَ الرَّبْحِ، فَيَسْتَحِقُّهَا

= أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغْدَادِيُّ، الْعَتَابِيُّ، الْوَرَّاقُ. تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُ أَخِيهِ أَحْمَدَ (ت: ٦١٣ هـ) قَالَ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ: وَهُمْ نُسَبَاءُ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ الطَّلَائِيَّةِ وَفِي «الْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ» أَنَّ ابْنَ الطَّلَائِيَّةِ كَانَ خَالَ أَبَيْهِمَا وَابْنُ الطَّلَائِيَّةِ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي غَالِبٍ الْحَرَبِيُّ (ت: ٥٤٨ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ. قَالَ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ: «وَكَانَ أَبُوهُ وَجَدَهُ أُمْنَاءَ الْقُضَاةِ بِمَحَلَّتِهِمْ». وَجَدَهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْمُبَارَكُ بْنُ عَلِيِّ الْعَتَابِيِّ، سَمِعَ غَيْرَ وَاحِدٍ، وَحَدَّثَ (ت: ٥٣١ هـ). وَلَمْ أَجْزِمْ بِأَنَّهُ حَنْبَلِيٌّ؛ لِذَا لَمْ أُسْتَدْرِكْهُ فِي مَوْضِعِهِ.

عَلَيْهِ، وَلَا يَنْجَبِرُ بِهَا هَذَا الْخُسْرَانُ؛ لِأَنَّ مَا أَخَذَهُ رَبُّ الْمَالِ انْفَسَخَتْ فِيهِ الْمُضَارَبَةُ، وَانْقَطَعَ حُكْمُهُ عَمَّا بَقِيَ فِي يَدِ الْعَامِلِ. وَظَاهِرُ مَا أَفْتَى بِهِ الْبُخَارِيُّ: يَقْتَضِي أَنَّ الْعَامِلَ أَخَذَ الْخَمْسَةَ عَشَرَ الْبَاقِيَةَ فِي يَدِهِ عَوْضًا عَنْ نَصِيبِهِ الَّذِي يَسْتَحِقُّهُ عَلَى رَبِّ الْمَالِ. وَذَكَرَ الشَّيْخُ مُوَفَّقُ الدِّينِ فِي تَطْيِيرِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ: أَنَّ الْعَامِلَ يَرُدُّ مَا فِي يَدِهِ إِلَى رَبِّ الْمَالِ، وَيُطَالِبُهُ بِحَقِّهِ مِمَّا أَخَذَهُ مِنَ الرَّبْحِ؛ لئَلَّا يَكُونَ مُسْتَوْفِيًا مِنْ تَحْتِ يَدِهِ مِنْ مَالٍ مَنْ لَهُ عَلَيْهِ الْحَقُّ.

٣١٤ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ^(١) بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ

(١) ٣١٤ - الْبَهَاءُ الْمَقْدِسِيُّ (٥٥٥ - ٦٢٤ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لابن نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٢)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٧٨/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٨٦/٤). وَيُرَاجَعُ: تَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٩٣)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (٢٩٦/٢٢)، وَالْعَبَرُ (٩٩/٥)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدَّثِينَ (١٩٣)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٢٨)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٨١/٢)، وَالنُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٦٦٩/٦)، وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٤٧٥)، وَشَذَرَاتُ الدَّهَبِ (١١٤/٥)، (٢٠٠/٧). وَأَخُوهُ: أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٌ، لَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشَقِيَّةِ (٣٥٥، ٤٨٩). وَلَهُ أَوْلَادٌ وَأَحْفَادٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَتُعْرَفُ أَسْرَتُهُمْ بِـ«آلِ الْمُحِبِّ». وَوَالِدُهُ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ (ت: ٥٧٤ هـ). وَابْنُهُ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (ت: ٦١٤ هـ). تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُهُمَا عَلَى الْمُؤَلَّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي مَوْضِعَيْهِمَا. وَابْنُهُ الْآخَرُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت: ٦٤٣ هـ) سَيَأْتِي اسْتِذْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. أَخْبَارُ الْحَافِظِ الْبَهَاءِ هُنَا مُقْتَضِبَةٌ كَمَا تَرَى، وَقَدْ فَصَّلَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي ذِكْرِ أَخْبَارِهِ وَنَقَلَ عَنْ خَطِّ السَّيْفِ بْنِ الْمَجْدِ، وَالْحَافِظِ الضِّيَاءِ، وَأَبِي الْفَتْحِ عُمَرَ بْنِ الْحَاجِبِ فِي نَقْلِهَا إِطَالَةً تَجِدُهَا هُنَاكَ.

ابن منصور المقدسي، الفقيه، الزاهد، بهاء الدين، أبو محمد ابن عم البخاري المذكور قبله.

وُلِدَ سَنَةَ سِتٍّ - وَيُقَالُ: سَنَةَ خَمْسٍ - وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةً. وَسَمِعَ بِ«دِمَشْقَ» مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الصَّقَرِ وَغَيْرِهِ^(١). وَرَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ» وَسَمِعَ بِهَا مِنْ شُهَدَاةٍ، وَعَبْدِ الْحَقِّ الْيُوسُفِيِّ، وَطَبَقَتَهُمَا^(٢)، وَسَمِعَ بِ«حَرَّانَ» مِنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْوَفَاءِ الْفَقِيهِ. وَيُقَالُ: إِنَّهُ تَفَقَّهَ بِ«بَغْدَادَ» عَلَى ابْنِ الْمُنِيِّ، وَتَفَقَّهَ بِ«دِمَشْقَ» عَلَى الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ، وَلَا زَمَهُ، وَعَلَّقَ عَنْهُ الْفِقْهَ، وَاللُّغَةَ، وَقَرَأَ الْعَرَبِيَّةَ، وَصَنَّفَ فِي الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ، وَالرِّقَاقِ.

فَمِنْ تَصَانِيفِهِ: «شَرْحُ الْعُمْدَةِ» لِلشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ فِي مُجَلَّدٍ، وَهُوَ شَرْحٌ مُخْتَصَرٌ، وَنَصٌّ فِي أَوَّلِهِ: أَنَّ الْمَاءَ لَا يَنْجَسُ حَتَّى يَتَغَيَّرَ مُطْلَقًا، وَيُقَالُ: إِنَّهُ شَرَحَ «الْمُقْنَعُ» أَيْضًا^(٣).

(١) مِنْهُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمِكْنَانِيُّ، وَالْقَاضِي كَمَالُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّهْرَزُورِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَرَكَةِ الصَّلْحِيِّ، وَأَبُو الْفَهْمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْعَجَائِزِ.

(٢) مِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ مَسْعُودِ الْهَاشِمِيِّ، وَأَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمْدِي، الْعَدْلُ، وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ النَّاعِمِ، وَأَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ سَلَامَةَ الْمَنْبِجِيِّ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شَيْرَوَيْهِ وَسَعْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَادِي، وَعَبْدُ الْمُحْسَنِ بْنُ التُّرَيْكِ، وَعَبْدُ الْمَغِيثِ بْنُ زُهَيْرِ الْحَرْبِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ نَسِيمِ الْعَيْشُونِيِّ، وَنَصْرُ اللَّهِ الْقَرَّازُ، وَأَبُو الْعِزِّ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَوَاهِبٍ، وَأَبُو النَّثَاءِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ الرَّيْثُونِيِّ، وَمَسْعُودُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ النَّادِرِ، وَالْمُبَارَكُ ابْنُ الْمُبَارَكِ بْنِ الْحَكِيمِ.

(٣) نَقَلَ الْحَافِظُ الدَّهْيِيُّ عَنِ الْحَافِظِ الضَّيَّاءِ قَوْلَهُ: «وَشَرَحَ كِتَابَ «الْمُقْنَعِ» وَكِتَابَ «الْعُمْدَةِ» =

وَقَالَ سِبْطُ ابْنِ الْجَوَازِيِّ: كَانَ يُؤْمُّ بِمَسْجِدِ الْحَنَابِلَةِ بِ«نَابُلُسَ»، ثُمَّ
انْتَقَلَ إِلَى «دِمَشْقَ» قَالَ: وَكَانَ صَالِحًا، وَرِعًا، زَاهِدًا، غَازِيًا، مُجَاهِدًا،
جَوَادًا، سَمَحًا.

وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ: كَانَ فِيهِ تَوَاضُعٌ، وَحُسْنُ خُلُقٍ، وَأَقْبَلَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ
عَلَى الْحَدِيثِ إِقْبَالًا كُلِّيًّا، وَكُتِبَ مِنْهُ الْكَثِيرُ، وَحَدَّثَ بِ«نَابُلُسَ» وَ«دِمَشْقَ»
تُوفِّيَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي سَابِعِ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، وَدُفِنَ
مِنْ يَوْمِهِ بِ«سَفْحِ قَاسِيُونِ»، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

قَرَأْتُ بِحِطِّ الشَّيْخِ بَهَاءِ الدِّينِ، قَالَ الْخِرَقِيُّ: وَإِذَا قَالَ لَهُ: يَا لُوطِي،
وَقَالَ: أَرَدْتُ أَنَّهُ مِنْ قَوْمِ لُوطٍ، فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: إِذَا قَذَفَ مَنْ كَانَ
مُشْرِكًا وَقَالَ: أَرَدْتُ أَنَّهُ زَنَى وَهُوَ مُشْرِكٌ، لَمْ يُلْتَفَتْ إِلَى قَوْلِهِ وَحَدَّ. سَأَلْتُ
مُؤَفِّقَ الدِّينِ عَنِ الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ: قَدْ قِيلَ فِي الْأَدِلَّةِ: إِنَّهَا عَلَى خِلَافِ
الظَّاهِرِ، وَأَنَّهُ لَا يُلْتَفَتُ إِلَى قَوْلِهِ كَالثَّانِيَةِ؛ لِأَنَّ قَوْمَ لُوطٍ قَدْ انْقَرَضُوا،
وَهَذَا بَعِيدٌ، وَإِنْ فُرِّقَ بَيْنَهُمَا، فَلَائَهُ إِذَا قَالَ: أَرَدْتُ أَنَّهُ زَنَى وَهُوَ مُشْرِكٌ،
فَقَدْ أَلْحَقَ بِهِ الْعَارَ فِي الْحَالِ بِقَوْلِهِ: يَا زَانِي، وَالزَّانَا عَارٌ فِي حَالَةِ الشُّرْكِ،
وَقَدْ وَصَفَهُ بِهِ وَهُوَ مُسْلِمٌ، فَلَا يُلْتَفَتُ إِلَى تَفْسِيرِهِ، وَيُحَدِّدُ، وَأَمَّا إِذَا قَالَ: يَا
لُوطِي، وَقَالَ: أَرَدْتُ أَنَّكَ مِنْ قَوْمِ لُوطٍ فَقَدْ نَفَى عَنْهُ الْعَارَ؛ لِأَنَّ كَوْنَهُ مِنْ
قَوْمِ لُوطٍ لَا عَارَ فِيهِ، وَقَدْ فَسَّرَ اللَّفْظَ بِمَا يَحْتَمِلُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٣١٥ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَصْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ^(١) بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْحَرَّانِيُّ، الْمُقْرِيءُ، الْفَقِيهُ، أَبُو بَكْرٍ، قَاضِي «حَرَّانَ».

رَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ» وَتَفَقَّهَ بِهَا، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ شُهَدَاةٍ، وَابْنُ شَاتِيلٍ وَطَبَقَتَهُمَا ^(٢)، وَرَحَلَ إِلَى «وَاسِطَ»، وَقَرَأَ بِهَا الْقُرْآنَ بِالرَّوَايَاتِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الْبَاقِلَانِيِّ، وَأَبِي طَالِبِ الْكِنَانِيِّ ^(٣) وَجَمَاعَةٍ آخَرِينَ ^(٤). وَصَنَّفَ كُتُبًا فِي الْقِرَاءَاتِ، مِنْهَا: «التَّذَكِيرُ» ^(٥) فِي قِرَاءَةِ السَّبْعَةِ، وَمِنْهَا «مُفْرَدَاتُ» فِي قِرَاءَةِ الْأَثَمَةِ،

(١) ٣١٥ - قَاضِي حَرَّانَ: (٦٤٩-٦٢٤هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٣)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/٦٤)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٨٧)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٥٧). وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْأَبْرَقُوهِ (ورقة: ٦٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٩٠)، وَالْعَبْرُ (٥/٩٨)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٢/١٧٥)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥٧)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٢٨)، وَغَايَةُ النَّهَايَةِ (١/٤٦٢)، وَالنُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٦/٢٦٩)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/١١٣) (٧/١٩٩). وَذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ ابْنَ حَفِيدِهِ عَبْدَ الْغَنِيِّ بْنِ يَعْحَى بْنِ مُحَمَّدٍ (ت: ٧٠٩هـ)، وَأَخُوهُ (ابْنُ حَفِيدِهِ) أَيْضًا: أَحْمَدُ (٧٠٦هـ) تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ. وَمِنْ أَحْفَادِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ (ت: ٧١٨هـ)، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَعْحَى بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَصْرِ (ت: ٧٣٤هـ) وَفِي أَوْلَادِهِ وَأَحْفَادِهِ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ سَيَمُرُ ذِكْرُهُمْ فِي اسْتِدْرَاكِتِنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(٢) مِنْهُمْ: عَبْدُ الْحَقِّ الْيُوسُفِيُّ، وَعَيْسَى بْنُ أَحْمَدَ الدُّوَشَابِيِّ، وَتَجَنَّى الْوَهْبَانِيَّةَ.

(٣) فِي (ط): «الْكِنَانِي».

(٤) مِنْهُمْ: «أَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلَانِيُّ»، وَابْنُ قُشَامٍ الْقَاضِي.

(٥) كَذَا فِي الْأَصُولِ وَ«الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» وَهِيَ مُحَرَّفَةٌ عَنِ «التَّذَكِيرَةِ» وَاسْمُهُ كَامِلًا: «تَذَكِيرَةُ»

وَأَفَرَأَ الْقُرْآنَ، وَحَدَّثَ بِـ«حَرَآنَ»^(١). رَوَى عَنْهُ الْأَبْرَقُوهِيُّ^(٢) وَجَمَاعَةٌ.

= أُولَى الْأَبْصَارِ فِي قِرَاءَةِ السَّبْعَةِ أَثَمَةِ الْأَمْصَارِ فِي دَارِ الْكُتُبِ الْمَصْرِِّيَّةِ رَقْم (٢٦٠٨١) نُسخةٌ مِنْهُ عَلَيْهَا خَطُّ الْمُؤَلِّفِ.

(١) سَمِعَ مِنْهُ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ، وَابْنُ الْحَاجِبِ، وَالْأَبْرَقُوهِيُّ وَقَالَ: «شَيْخُنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ، مِنْ أَهْلِ «حَرَآنَ»... وَأَفَرَأَ، وَحَدَّثَ، وَكَانَ مَحْمُودَ السِّيَرَةِ، صَحِيحَ السَّمَاعِ»، وَذَكَرَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ أَنَّهُ وَلِيَ الْقَضَاءَ بِبَلَدِهِ... وَحُمِدَتْ سِيرَتُهُ، وَفِي ذُرِّيَّتِهِ قُضَاءٌ وَفُضْلَاءٌ...»، وَسَبَّطَهُ أَبُو الْغَنَائِمِ بْنُ مَحَاسِنٍ.

(٢) فِي مُعْجَمِ الْأَبْرَقُوهِيِّ: «سُئِلَ عَنْ مَوْلَدِهِ فَقَالَ: فِي شَوَالِ سَنَةِ تِسْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ». يُسْتَذَرَكُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٢٤هـ):

460 - إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ النَّرْسِيِّ، أَبُو مَنْصُورٍ الدَّلَّالُ، رَوَى عَنْهُ ابْنُ التَّجَارِ، وَهُوَ مِنْ أُسْرَةٍ عِلْمِيَّةٍ كَبِيرَةٍ، مِنْ أَهْلِ الرُّوَايَةِ. أَخْبَارُهُ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٨٤).
461 - وَحَمَّادُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ صُدَيْقِ الْحَرَائِيِّ ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ (٢٠٩/٣)، وَقَالَ: «الشَّيْخُ الصَّالِحُ... الْحَنْبَلِيُّ». وَيُرَاجَعُ: بُعْيَةُ الطَّلَبِ (٢٧٠٩/٦) تَرْجَمَةُ حَافِلَةَ. ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ أَخَاهُ حَمْدُ بْنُ أَحْمَدَ... (ت: ٦٣٤هـ) فِي مَوْضِعِهِ. وَسَيَأْتِي اسْتِذْرَاكُ أَحْيَاهُمَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (ت: ٦٥٦هـ) فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

462 - وَصَفِيَّةُ بِنْتُ أَبِي طَاهِرٍ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ أَبِي الْبَقَاءِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْبُنْدَارِ الْحَرِيمِيِّ، أُمُّ الْخَيْرِ، مُحَدِّثَةٌ، مِنْ أُسْرَةٍ عِلْمِيَّةٍ مَشْهُورَةٍ بِالرُّوَايَةِ، رَوَى عَنْهَا الْأَبْرَقُوهِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (وَرَقَّة: ٥٤) «جُزْءُ الْبَانِيَّاسِيِّ» ذَكَرَهَا الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ وَقَالَ: «كَانَتْ صَالِحَةً، قَانِتَةً، عَابِدَةً». أَخْبَارُهَا فِي: التَّكْمِلَةِ (٢٠٠/٣) وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٢٦٥/٣).

463 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ يُوسُفَ الْمَقْدِسِيِّ أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (١٩٧/٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٩٠)، عَنِ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ.

464 - عَبْدُ الْبَرِّ بْنُ الْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْهَمْدَانِيِّ الْعَطَّارِ، أَبُو مُحَمَّدٍ، مُحَدِّثٌ، رَوَى عَنْهُ الرَّحَّالَةُ، وَسَمِعَ «تَارِيخَ الْبُخَارِيِّ» الصَّغِيرَ، ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ وَالِدَهُ أَبَا=

- العلاء (ت: ٥٦٩هـ) وَكَانَ مِنْ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ وَفُضِّلَ بِهِمْ وَذَكَرْنَا مَنْ عَرَفْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ فِي هَامِشِ تَرْجُمَتِهِ كَمَا سَبَقَ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّقْيِيدِ لِابْنِ نُفْطَةَ (٣٩١)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٦٣/٢٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٩٢)، وَالْعَبَرِ (٩٩/٥)، وَالْوَفَايَ بِالْوَفَايَاتِ (٢٩/١٨).
- 465 - وَعَلِيُّ بْنُ يُونُسَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عِمَادِ الدِّينِ، أَبُو الْحَسَنِ، أَخُو الْوَزِيرِ عَبْدِ اللَّهِ (ت: ٥٩٣هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُهُ فِي ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ التَّجَارِ (٣٣٥/٤)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَايَاتِ الثَّقَلَةِ (٢١٤/٣)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (١٢١/٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٠٢).
- 466 - وَأُخْتُهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ يُونُسَ: تُوفِيَتْ فِي هَذِهِ السَّنَةِ أَيْضًا، مُحَدَّثَةٌ رَوَتْ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ عَبْرَةَ بِالْإِجَارَةِ. أَخْبَارُهَا فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفَايَاتِ الثَّقَلَةِ (٢٠٥/٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٠٦).
- 467 - وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُعِينِ بْنِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْمُعِينِ بْنِ زُهَيْرِ الْحَرَبِيِّ، سَمِعَ مِنْ جَدِّهِ، وَمِنْ فَارِسِ الْحَقَّارِ، وَحَدَّثَ، وَمَاتَ كَهْلًا. وَجَدُّهُ: عَبْدُ الْمُعِينِ بْنِ زُهَيْرِ (ت: ٥٨٣هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَوَالِدُهُ عَبْدُ الْمُعِينِ بْنِ عَبْدِ الْمُعِينِ (ت: ٥٩٥هـ) سَبَقَ اسْتِدْرَاكُهُ، وَسَيَاتِي اسْتِدْرَاكُ ابْنِهِ: عَبْدُ الْمُعِينِ بْنِ مُحَمَّدٍ (ت: ٦٨٥هـ). أَخْبَارُ مُحَمَّدٍ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَايَاتِ الثَّقَلَةِ (٢١١/٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢١٠).
- 468 - وَيُوسُفُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ تَرْيَكٍ، أَبُو الْمَظْفَرِ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ (٢٠٥/٣)، وَالْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢١٣)، وَقَالَ: «مِنْ بَيْتِ الْحَدِيثِ». أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ: ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ مِنْهُمْ: الشَّرِيفُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ (ت: ٥٥٥هـ) وَوَالِدُ يُوسُفَ هَذَا: إِبْرَاهِيمُ بْنُ تَرْيَكٍ (ت: ؟) لَهُ ذِكْرٌ وَأَخْبَارٌ تَقَدَّمَ فِي تَرْجَمَةِ أَخِيهِ عَبْدِ الْمُحْسَنِ (ت: ٥٧٥هـ) كَمَا سَيَاتِي ذِكْرُ ابْنَةِ عَمِّهِ سِتِّ النَّعَمِ فِي وَفَايَاتِ سَنَةِ (٦٤٠هـ).

قَالَ ابْنُ حَمْدَانَ الْفَقِيه: سَمِعْتُ عَلَيْهِ أَشْيَاءَ، قَالَ: وَكَانَ مَشْهُورًا بِالدِّيَانَةِ وَالصِّيَانَةِ، مُسْتَوْحِدًا فِي فَنِّهِ، وَفِي فُنُونِ الْقِرَاءَةِ، وَجَوْدَةِ أَدَائِهَا. تُوفِّيَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ بـ «حَرَّانَ».

٣١٦ - عَبْدُ الْمُحْسَنِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ ^(١) بْنِ ظَافِرِ بْنِ رَافِعٍ، الْحُصَيْنِيُّ، الْحُصْرِيُّ، الْمِصْرِيُّ، الْفَقِيه، أَبُو مُحَمَّدٍ.

وُلِدَ فِي أَوَائِلِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بـ «مِصْرَ» وَسَمِعَ بِهَا مِنْ أَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَبَةِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيِّ، وَأَبِي رَوْحِ الْمُطَهَّرِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْحُبُوشَانِيِّ ^(٢) وَأَبِي نَزَارٍ رَيْبَعَةَ بْنِ الْحَسَنِ الْيَمَانِيِّ الْحَافِظِ، وَعَبْدِ الْمُجِيبِ

469 - وَيُوشَفُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ صَابِرِ بْنِ نَائِلِ الرَّبِيعِيِّ الْبَغْدَادِيِّ، الْمُفْرِيءُ، الْمُحَدِّثُ، أَبُو مُحَمَّدٍ، يُلقَّبُ: «الْكِرِيمُ» ذَكَرَهُ ابْنُ الْفُوطِيِّ فِي مَجْمَعِ الْأَدَابِ (٨٧/٤)، عَنْ ابْنِ النَّجَّارِ قَالَ: «كَانَ رَجُلًا صَالِحًا، تَفَقَّهَ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ... عَلَّقْتُ عَنْهُ شَيْئًا بَسِيرًا. وَكَانَ شَيْخًا، صَالِحًا، مُتَعَفِّقًا».

470 - وَيُوشَفُ بْنُ الْمُظَفَّرِ بْنِ شُجَاعٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْعَاقُولِيُّ، ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ الْأَرْجِيُّ، تَلَمِذُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ وَمُرِيدُهُ، سَمِعَ الْحَدِيثَ، وَحَدَّثَ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْذِرِيِّ (١٩٨/٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢١٤).

(١) ٣١٦ - ابْنُ رَافِعِ الْحُصَيْنِيِّ (٥٨٣-٦٢٥هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَةُ: ٦٣)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١٥٩/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٨٨/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (٣٥٧/١). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوَفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢٢٣/٣)، وَشَذَرَاتُ الدَّهَبِ (١١٧/٥)، (٢٠٥/٧).

(٢) فِي (ط): «الجبوشاني».

ابن زُهَيْرِ الْحَرْبِيِّ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْعُثْمَانِيِّ، وَجَمَاعَةٍ سِوَاهُمْ. وَرَحَلَ إِلَى «دِمَشْقَ» فَتَفَقَّهَ بِهَا عَلَى الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ الْمَقْدِسِيِّ، وَأَنْقَطَعَ إِلَيْهِ مُدَّةً، وَتَخَرَّجَ بِهِ، وَسَمِعَ مِنْهُ وَمِنْ أَبِي الْفُتُوحِ الْبَكْرِيِّ وَغَيْرِهِمَا. وَسَمِعَ بِـ«حَرَانَ» مِنَ الْحَافِظِ عَبْدِ الْقَادِرِ الرَّهَائَوِيِّ، وَحَدَّثَ بِـ«حِمَصَ» وَبِـ«مِصْرَ». وَكَتَبَ بِخَطِّهِ، وَحَصَلَ كُتُبًا، وَتَوَجَّهَ إِلَى الْحَجِّ، فَغَرِقَ فِي الْبَحْرِ، وَذَهَبَ جَمِيعَ مَا مَعَهُ، وَعَادَ إِلَى «مِصْرَ» مُجَرَّدًا مِنْ جَمِيعِ مَا كَانَ مَعَهُ.

وَلَمْ يَزَلْ عَلَى سَدَادٍ، وَأَمْرٍ جَمِيلٍ، إِلَى أَنْ تُوُفِيَ فِي ثَالِثِ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ بِـ«مِصْرَ» وَدُفِنَ مِنَ الْعَدَبِ بِـ«سَفْحِ الْمُقَطَّمِ» عَلَى شَفِيرِ الْخَنْدَقِ بِقُرْبِ كَافُورِ الْإِخْشِيدِيِّ^(١). ذَكَرَ ذَلِكَ كُلَّهُ الْمُنْذِرِيُّ، وَوَصَفَهُ بِأَنَّهُ رَفِيقٌ.

٣١٧ - قَالَ: وَفِي لَيْلَةِ ثَانِي عَشَرَ الشَّهْرِ الْمَذْكُورِ تُوُفِيَ: الْفَقِيهُ أَبُو الْفَضْلِ دَاوُدُ بْنُ رُسْتَمٍ^(٢) بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْحَرَائِيِّ الْحَنْبَلِيِّ بِـ«بَغْدَادَ» وَدُفِنَ

(١) فِي (ط): «الْإِخْشِيدِ».

(٢) ٣١٧ - دَاوُدُ بْنُ رُسْتَمٍ (؟-٦٢٥هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٣)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١/٣٨١)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٨٨)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدُّرُّ الْمُضَيَّدُ» (١/١٥٧). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ النَّقْلَةِ (٣/٢٢٤)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٢٧)، وَالشُّذَرَاتُ (٥/١١٧)، (٧/٢٠٥).

وَيُسْتَذَرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٢٥هـ):

471 - إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ شَيْفٍ، الْبَغْدَادِيُّ، الدَّارَقَزَنِيُّ، مِنْ =

مِنَ الْغَدِ بِمَقْبَرَةِ «بَابِ حَرْبٍ». سَمِعَ مِنْ نَصْرِ اللَّهِ الْقَرَازِ وَغَيْرِهِ وَحَدَّثَ، وَذَكَرَهُ

(آلِ شَيْفٍ) أُسْرَةُ مَشْهُورَةٌ تَحَدَّثَتْ عَنْهَا فِي هَامِشِ تَرْجَمَةِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ شَيْفٍ (ت :

٥٢٨هـ) الَّذِي يَظْهَرُ لِي أَنَّهُ جَدُّهُ. أَخْبَارُ إِبْرَاهِيمَ فِي : التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٣/ ٢٣٠).

472 - وَذَكَرَ الْحَافِظُ الدَّمِيَّاطِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (ورقة : ٣٢٣) شَيْفَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ، وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ يَظْهَرُ أَنَّهُ ابْنُ الْمَذْكُورِ هُنَا.

473 - وَالْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ مَوْهُوبِ الْجَوَالِقِيِّ، ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ جَدَّهُ الْإِمَامَ الْمَشْهُورَ أَبَا مَنْصُورٍ مَوْهُوبَ بْنَ أَحْمَدَ (ت : ٥٤٠هـ) وَذَكَرْنَا فِي هَامِشِ تَرْجَمَتِهِ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَوَالِدِهِ إِسْحَاقَ (ت : ٥٧٥هـ) تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ وَالْحَسَنُ الْمَذْكُورُ هُنَا مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ عَصْرِهِ لَهُ مَعْرِفَةٌ بِالْحَدِيثِ وَالْأَدَبِ، مِنْ أَهْلِ الدِّينِ وَالصَّلَاحِ، وَكَانَ يُؤْتَمُّ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْمُقْتَنِي بِأَمْرِ اللَّهِ، وَوَصَفَهُ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ بِأَنَّهُ : «مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالِدِّينِ، لَهُ سَمْتُ وَوَقَارٌ، وَسَمَاعُهُ صَحِيحٌ». وَتَفَرَّدَ بِسَمَاعِ بَعْضِ كُتُبِ الْحَدِيثِ وَ«دِيَوَانِ الْمُتَنَبِّي» وَرَوَى عَنْهُ عَنِ ابْنِ الدُّبَيْنِيِّ وَكَثِيرُ كِبَارِ عُلَمَاءِ عَصْرِهِ، وَإِعْفَالُ الْمُؤَلِّفِ لَهُ خَلَلٌ ظَاهِرٌ، قَالَ ابْنُ الْفَوَاطِي عَنِ ابْنِ الدُّبَيْنِيِّ : «كَانَ أَدِينًا، فَاصِلًا، كَتَبْنَا عَنْهُ، وَصَنَّفَ مَجْمُوعًا سَمَّاهُ «جَوَاهِرُ الْأَدَبِ». أَخْبَارُهُ فِي : التَّقْيِيدِ (٢٤٣)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٢٢٦)، وَمُعْجَمِ الْأَبْرُقُوهِيّ، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (٥/ ٥٩٨)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٢٦)، وَالْعَبَرِ (٥/ ١٣٠)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٢٢/ ٢٧٨)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (١/ ٧٧)، وَالْإِعْلَامِ بِوَفِيَّاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥٨)، وَالْمُعِينِ فِي طَبَقَاتِ الْمُخَدَّثِينَ (٩/ ١٢٦)، وَالنُّجُومِ الزَّاهِرَةِ (٦/ ٢٧١)، وَشَذَرَاتِ الدَّهَبِ (٥/ ١١٧).

474 - وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي عَطَّافٍ، أَبُو أَحْمَدَ الْمَقْدِسِيُّ الصَّالِحِيُّ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٣٣) : «وَكَانَ مِنْ فُقَهَاءِ الْحَنَابِلَةِ، وَأَعْيَانِهِمْ، رَوَى عَنْهُ الضِّيَاءُ مُحَمَّدٌ وَغَيْرُهُ». وَيُرَاجَعُ : التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٢٢٥). وَذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ أَخَاهُ سُلَيْمَانَ بْنَ أَحْمَدَ (ت : ٦٢٧هـ) فِي مَوْضِعِهِ.

ابْنُ النَّجَّارِ، وَأَنَّهُ نَاطَحَ السَّتِينِ.

٣١٨ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ ^(١) بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ التَّنَائِيَا البَغْدَادِيُّ،
الْوَاعِظُ، الْفَقِيهُ، الْمُعَدَّلُ، ثُمَّ الْحَاكِمُ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُقَالُ: أَبُو الْفَضْلِ، وَيُقَالُ:
أَبُو الْمَعَالِي. وَيُلَقَّبُ «مُوفَّقُ الدِّينِ».

سَمِعَ مِنْ عَبْدِ الْحَقِّ الْيُوسُفِيِّ، وَابْنِ شَاتِيلٍ، وَنَصْرِ اللَّهِ الْقَزَّازِ، وَابْنِ الْمُنِيِّ،
وَابْنِ الْجَوَازِيِّ، وَغَيْرِهِمْ، وَتَفَقَّهَ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمُنِيِّ، وَبَرَعَ، وَنَاطَرَ،
وَقَرَأَ الْوَعْظَ عَلَى أَبِي الْفَرَجِ بْنِ الْجَوَازِيِّ، وَصَحَبَهُ، وَوَعَّظَ بِ«بَابِ بَذْرِ»
تَحْتَ مَنْظَرَةِ الْخِلَافَةِ، مِنْ زَمَانِ الْخَلِيفَةِ النَّاصِرِ، مَعَ مُحْيِي الدِّينِ بْنِ الْجَوَازِيِّ.
قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَانَ حَسَنَ الْأَخْلَاقِ، فَاضِلًا.
وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ: كَانَ فَقِيهًا، فَاضِلًا، مُنَاطِرًا، وَلَهُ يَدٌ فِي الْوَعْظِ ^(٢).

(١) ٣١٨ - مُوفَّقُ الدِّينِ التَّنَائِيَا (؟-٦٢٦هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٣)،
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٩٨/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٨٩/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدُّرُّ الْمُتَضَدُّ»
(٣٥٨/١). وَيُرَاجَعُ: تَارِيخُ إِزْبِلَ (٣١٧/١)، وَالتَّكْمِلَةُ لِوَفَيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (٢٤٦/٣)،
وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (٦٢٠/٥)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٥١)، وَالْوَفَايِ بِالْوَفَايَاتِ (١٩٧/١٨)،
وَالشُّذَارَتْ (١١٩/٥) (٢٠٩/٧).

(٢) قَالَ ابْنُ الْمُسْتَوْفَى فِي تَارِيخِ إِزْبِلَ: «هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ التَّنَائِيَا
البَغْدَادِيُّ، وَجَدْتُ بِخَطِّهِ فِي جُزْءٍ سَمَّاهُ «سِيَرَةُ الْعَبْدِ الْمُقْبِلِ وَالْمَلِكِ الْغَازِي سُلْطَانَ
إِزْبِلَ» كَتَبَهَا فِي مُحَرَّمِ سَنَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةً، ذَكَرَ فِي أَثْنَائِهَا أَنَّهُ وَرَدَ «إِزْبِلَ» فِي
شَعْبَانَ سَنَةِ إِحْدَى وَثَمَانِينَ وَخَمِيسِمِائَةً. وَأُورِدَ لَهُ أَشْعَارًا تَجِدُهَا هُنَاكَ.

قُلْتُ: وَلَمَّا صُرِفَ الشَّيْخُ شَهَابُ الدِّينِ السَّهْرَوَرْدِيُّ صَاحِبُ «الْعَوَارِفِ»
عَنْ مَشِيخَةِ رِبَاطِ الزُّوزَنِيِّ بِمَدْرَسَةِ الْمَنْصُورِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّمِائَةٍ فِي خِلَافَةِ
النَّاصِرِ، جُعِلَ ابْنُ التَّانِرَايَا شَيْخًا لِلرِّبَاطِ الْمَذْكُورِ، وَيَنْظُرُ فِي أَوْقَافِهِ، وَلَمَّا
وَلِيَ قَاضِي الْقُضَاةِ أَبُو صَالِحٍ نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ فِي
خِلَافَةِ الظَّاهِرِ، شَهِدَ عِنْدَهُ، ثُمَّ اسْتَنَابَهُ فِي الْحُكْمِ بِحَرِيمِ دَارِ الْخِلَافَةِ.
وَقَدْ حَدَّثَ، وَسَمِعَ مِنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، مِنْهُمْ: ابْنُ النَّجَّارِ، وَأَجَازُ لِلْمُنْذِرِيِّ،
وَلِعَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ أَبِي الْجَيْشِ، قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ الصَّمَدِ: كَانَ أَصْلُهُ مِنَ الْعَجَمِ،
وَسَبَبُ هَذَا اللَّقَبِ أَنَّ بَعْضَ أَجْدَادِهِ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ بَيْتَنَا فِي التَّانِي رَايَا،
فَلَقَّبَ هَذَا اللَّقَبَ^(١).

تُوفِّيَ لَيْلَةَ الْاِثْنَيْنِ الْخَامِسِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةِ سِتٍّ وَعِشْرِينَ
وَسِتِّمِائَةٍ فَجْأَةً، وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بِ«بَابِ حَرْبٍ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.
٣١٩- وَفِي هَذِهِ السَّنَةِ فِي حَادِي عِشْرِينَ ذِي الْقَعْدَةِ تُوفِّيَ بَهَاءُ الدِّينِ
أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ نَجْمٍ^(٢) بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَنْبَلِيِّ الدَّمَشْقِيِّ، أَخُو الشَّهَابِ،

(١) ضَبَطَهُ الصَّفْدِيُّ بِقَوْلِهِ: «بِالْثَّاءِ الْمُثَنَّى، وَالْفِ وَتُونٍ وَرَاءَ ثُمَّ أَلِفٍ ثَانِيَةٍ، وَيَاءٌ آخِرُ الْحُرُوفِ،
وَأَلِفٍ مَمْدُودَةٍ».

(٢) ٣١٩- بَهَاءُ الدِّينِ بْنُ الْحَنْبَلِيِّ (٥٤٩-٦٢٦هـ).

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٦٣) وَالْمَقْصَدِ
الْأَرْشَدِ (١/١٨٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٩٠)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٥٨).
وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لِلْمُنْذِرِيِّ (٣/٢٥٣)، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (١٥٨)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ
(٢٤٥)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٨٣/٨) وَالشُّذْرَاتُ (٥/١١٩) (٧/٢١٠). مِنْ آلِ ابْنِ

وَالنَّاصِحِ، وَدُفِنَ بِـ«الْجَبَلِ» وَكَانَ أَكْبَرَ الْإِخْوَةِ^(١) فَكَانَ مَوْلَدُهُ سَنَةَ تِسْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. سَمِعَ مِنَ الْقَاضِي أَبِي الْفَضْلِ بْنِ الشَّهْرَزُورِيِّ، وَحَدَّثَ عَنِ الْحَيْصِ بَيْصَ^(٢) الشَّاعِرِ، وَأَجَازَ لِلْمُنْذِرِيِّ^(٣).

= (الْحَنْبَلِيُّ) الْأُسْرَةُ الدَّمَشْقِيَّةُ الشَّيْخُ الرَّازِي الْأَصْلُ، السَّعْدِيَّةُ الْأَنْصَارِيَّةُ، مِنْ أَكْبَرِ الْأَسْرِ الْعِلْمِيَّةِ فِي بِلَادِ الشَّامِ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ نَجْمَ بْنَ عَبْدِ الْوَهَّابِ (ت: ٥٨٦هـ) وَجَدَهُ عَبْدَ الْوَهَّابِ بْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ (ت: ٥٣٦هـ) وَأَبَا جَدِّهِ عَبْدَ الْوَاحِدِ بْنَ مُحَمَّدٍ (ت: ٤٨٦هـ) وَسَيِّئَاتِي اسْتَدْرَاكَ ابْنَهُ يُوسُفَ بْنَ أَحْمَدَ (ت: ٦٣٦هـ) وَإِنِّهِ أَيْضًا: نَصَرَ اللَّهَ بْنَ أَحْمَدَ (ت: ٦٤٣هـ)، وَحَفِيدَهُ نَجْمَ بْنَ يُوسُفَ بْنَ أَحْمَدَ (ت: ؟).

(١) ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ أَخُوهُ الشَّهَابَ عَبْدَ الْكَرِيمِ (ت: ٦١٩هـ) وَالنَّاصِحَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ (ت: ٦٣٤هـ). وَلَهُمْ أَخٌ رَابِعٌ هُوَ إِسْمَاعِيلُ، جَاءَ فِي عَقُودِ الْجَمَانِ (٣/ ٢٣٠) فِي تَرْجَمَةِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنِ نَجْمٍ: «أَنْشَدَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ نَجْمِ الْحَنْبَلِيِّ الدَّمَشْقِيِّ، قَالَ: أَنْشَدَنِي أَبُو الْفَرَجِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ لِنَفْسِهِ...». وَيُقِيدُ هَذَا النَّصُّ أَنَّ لَهُ ابْنَ أَخٍ أَيْضًا.

(٢) أَبُو الْفَوَارِسِ سَعْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدِ التَّمِيمِيِّ (ت: ٥٧٤هـ) شَاعِرٌ مُجِيدٌ، تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي تَرْجَمَةِ الْوَزِيرِ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ هُبَيْرَةَ (ت: ٥٦٠هـ).

(٣) قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: «وَلَنَا مِنْهُ إِجَازَةٌ كَتَبَ بِهَا إِلَيْنَا مِنْ «دِمَشْق» فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ مِنْ هَذِهِ السَّنَةِ» يَعْنِي سَنَةَ وَفَاتِهِ (٦٢٦هـ).

يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٢٦هـ):

475 - عُمَرُ بْنُ أَبِي الْفَرَجِ الْقَادِسِيِّ، ذَكَرَهُ ابْنُ نَاصِرٍ الدِّينِ فِي التَّوْضِيحِ (١٢/ ٧) وَقَالَ: (الْحَنْبَلِيُّ، الْفَقِيهُ).

476 - وَلِبَابُهُ بِنْتُ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحِ بْنِ شَافِعِ الْجَبَلِيِّ، أُمُّ الْفَضْلِ الْبَغْدَادِيَّةُ، مِنْ أُسْرَةِ عِلْمِيَّةٍ شَهِيرَةٍ، فَوَلَدَهَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ (ت: ٥٦٥هـ) وَجَدَهَا صَالِحُ بْنُ شَافِعٍ (ت: ٥٦٥هـ).

٣٢٠ - سَلَامَةُ بْنُ صَدَقَةَ^(١) بْنِ سَلَامَةَ بْنِ الصَّوْلِيِّ، الْحَرَّانِيُّ الْفَقِيه، الْفَرَضِيُّ أَبُو الْخَيْرِ، وَيُلَقَّبُ «مُوقِقَ الدِّينِ».

سَمِعَ بِ«بَعْدَادَ» مِنْ أَبِي السَّعَادَاتِ الْقَزَّازِ، وَغَيْرِهِ، وَتَفَقَّهَ بِهَا.
قَالَ ابْنُ حَمْدَانَ: كَانَ مِنْ أَهْلِ الْفَتَوَى، مَشْهُورًا بِعِلْمِ الْفَرَائِضِ، وَالْحِسَابِ

= ٥٤٣هـ) وَأَبُو جَدَّهَا شَافِعُ بْنُ صَالِحٍ (ت: ٤٨٠هـ) ذَكَرَهُمُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوَاضِعِهِمْ وَسَيَاتِي أَحْوَاهَا مُحَمَّدٌ فِي السَّنَةِ الْآتِيَةِ. أَخْبَارُهَا فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٢٤٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٦١).

477 - وَأُمَةُ اللَّهِ بِنْتُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْآبُنُوسِيِّ، شَرَفُ السَّاءِ الْبَعْدَادِيَّةُ، مُحَدَّثَةٌ، مِنْ أُسْرَةٍ عِلْمِيَّةٍ، تَفَرَّدَتْ بِرِوَايَةِ عِدَّةٍ كُتِبَ وَأَجْزَاءٌ مِنْ كُتُبِ الْحَدِيثِ، وَوَالِدُهَا (ت: ٥٤٢هـ) مُتَرْجِمٌ فِي الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١/١٢٢)، وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ. تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُهَا فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٢٣٩)، وَالْعَبَرِ (٥/١٠٦)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/٣٥٧)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٤٦)، وَمِرَاةِ الْجَنَانِ (٤/٥٩)، وَالتَّجْوِمِ الرَّاهِرَةِ (٦/٢٧٣)، وَالشُّذْرَاتِ (٥/١١٩).

(١) ٣٢٠ - سَلَامَةُ بْنُ الصَّوْلِيِّ الْحَرَّانِيُّ (?-٦٢٧هـ):

أَخْبَارُهُ فِي مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٣)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١/٤١٧)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٩٠)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِ» (١/٣٥٩). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٢٥٨)، وَمُعْجَمُ الْأَبْرَقُوهِيّ (ورقة: ٥١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٨٤)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/١٠٤) (٧/٢١٧)، وَجَاءَ فِي حَاشِيَةِ النُّسخَةِ تَعْلِيْقٌ لِأَحَدِهِمْ نَصُّهُ: «هُوَ مُوقِقُ الدِّينِ الْحَنْبَلِيُّ الْحَرَّانِيُّ، مَاتَ بِهَا فِي مُحَرَّمٍ، وَكَانَ مَشْهُورًا بِالْعِلْمِ وَالصَّلَاحِ، لَهُ لَطَائِفٌ».

أَقُولُ: - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - لَمْ يَرِدْ لَهُ ذِكْرٌ فِي «مَجْمَعِ الْأَدَابِ» لِابْنِ الْفَوَّطِيِّ فِي «مُوقِقِ الدِّينِ»؟!

وَالْجَبْرِ وَالْمُقَابَلَةِ، سَمِعْتُ عَلَيْهِ كَثِيرًا مِنْ «الطَّبَقَاتِ» لِابْنِ سَعْدٍ. وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ مَا صَنَّفَهُ فِي الْحِسَابِ وَالْجَبْرِ وَالْمُقَابَلَةِ، وَأَجُوبَتُهُ فِي الْفَتَوَى غَالِبًا «نَعَمْ» أَوْ «لَا». قُلْتُ: رَوَى عَنْهُ الْأَبْرَقُوهِيُّ، سَمِعَ مِنْهُ بِ«حَرَانَ».

وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ: لَنَا مِنْهُ إِجَازَةٌ، وَقَالَ: وَ«الصَّوْلِيُّ» - بِفَتْحِ الصَّادِ الْمُهْمَلَةِ - الْإِسْكَافُ، هَكَذَا يَقُولُ أَهْلُ بَلَدِهِ.

قُلْتُ: وَرَأَيْتُ عَلَى «مُقَدِّمَةِ الْفَرَائِضِ» مِنْ تَصْنِيفِهِ «ابْنَ الصَّوْلِيَّةِ»^(١) وَلَمْ يَضْبِطِ الصَّادَ بِشَيْءٍ، وَفِي هَذِهِ الْمُقَدِّمَةِ فَوَائِدٌ، مِنْهَا: أَنَّهُ قَالَ: تُنَزَّلُ الْعَمَّةُ أَبَا، وَعَمَّتُهُ عَمَّا، فَيَحْتَمِلُ عَمَّا لِأَبَوَيْنِ، وَيُحْتَمِلُ كُلُّ وَاحِدَةٍ بِمَنْزِلَةِ أَخِيهَا، وَهَذَا غَرِيبٌ، وَيَلْزَمُ مِنْ تَنْزِيلِ الْعَمَّةِ لِلْأُمِّ عَمَّا لِأُمِّ إِسْقَاطِهَا. تُوَفِّيَ فِي الْمُحَرَّمِ سَنَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةً بِ«حَرَانَ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى. ٣٢١ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَالِي^(٢) بْنُ أَحْمَدَ الرِّيَّانِيِّ، الْمُقْرِيءُ، الْفَقِيهُ، أَبُو بَكْرٍ.

(١) وَكَذَلِكَ هُوَ فِي «مُعْجَمِ الْأَبْرَقُوهِيِّ...» قَالَ: «الْفَقِيهُ، الْفَرَضِيُّ الْحَنْبَلِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الصَّوْلِيَّةِ».

(٢) ٣٢١ - أَبُو بَكْرٍ الرِّيَّانِيُّ (؟-٦٢٧هـ):

أَخْبَارُهُ فِي مُخْتَصَرِ الدَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٣)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٦٣/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٣٩/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (٣٤٣/١). وَيَرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١٢٦/٣)، وَنَقَلَ عَنْ ابْنِ نُفْطَةَ، وَتَكْمِيلُهُ الْإِحْكَامِ (٧٥٥/٢)، وَالتَّكْمِيلَةُ لِلْمُنْذِرِيِّ (٢٦٢/٣) وَالْمُسْتَبْتَبُ (٣٠٠/١)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٨٥)، وَالتَّوْضِيحُ (١٠٣/٤)، وَالشُّذْرَاتُ (١٢٤/٥).

تَفَقَّهَ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمُنِيِّ، وَغَيْرِهِ، وَسَمِعَ مِنْ ابْنِ الْمُنِيِّ، وَشَهِدَهُ، وَغَيْرِهِمَا، وَحَدَّثَ. قَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: سَمِعْتُ مِنْهُ أَحَادِيثَ، وَهُوَ شَيْخٌ حَسَنٌ. وَقَالَ ابْنُ التَّجَارِ: كَانَ صَالِحًا، حَسَنَ الطَّرِيقَةِ، وَشَهِدَ عِنْدَ الْقَضَاةِ. وَحَدَّثَ بِالْيَسِيرِ. تُوُفِّيَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ خَامِسِ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةٍ^(١) وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ بِمَقْبَرَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ. وَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى «الرِّيَّانِ» - بِفَتْحِ الرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ آخِرِ الْحُرُوفِ وَفَتْحِهَا، وَبَعْدَ الْأَلِفِ تُوْنٌ - مَحَلَّةٌ بِشَرْقِيٍّ «بَغْدَادَ» قَرِيبَ «بَابِ الْأَزَجِ».

٣٢٢ - وَفِي ثَانِي عَشَرَ جُمَادَى الْأُولَى مِنَ السَّنَةِ تُوُفِّيَ الْفَقِيهَ سُلَيْمَانَ بْنَ أَحْمَدَ^(٢) بْنِ أَبِي عَطَّافٍ الْمَقْدِسِيِّ، نَزِيلُ «حَرَانَ»، بِهَا تَفَقَّهَ، وَحَدَّثَ عَنْ

(١) فِي (ط): «سَبْعَ عَشْرَةَ» وَكَتَبَ النَّاشِرُ فِي الْهَامِشِ: «لَعَلَّه سَنَةٌ (٦٢٧هـ) عَلَى الْوَفَايَاتِ كَالَّذِي قَبْلَهُ وَفِي نُسخِهِ (٦١٧) فَلْيَحَرَّرْ. أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -: وَالَّذِي جَاءَ فِي مَصَادِرِ التَّرْجَمَةِ أَنَّهَا سَنَةٌ (٦٢٨هـ) وَكَذَلِكَ هُوَ فِي أَغْلَبِ أَصُولِ كِتَابِنَا، وَتَرْتِيبُ وَفَايَاتِ الْكِتَابِ يَقْتَضِي ذَلِكَ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ نَاصِرٍ الدِّينِ فِي «التَّوْضِيحِ». قُلْتُ: «وَجَدْتُ وَفَاتَهُ فِي جُمَادَى الْأُولَى سَنَةِ سَبْعَ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةٍ»، فَلَعَلَّ الْحَافِظَ وَقَفَ عَلَى نُسخَةِ الذَّبِيلِ هَذِهِ. وَهَذِهِ النُّسخَةُ أَوْ مَا نَقَلَ عَنْهَا هِيَ الَّتِي اعْتَمَدَهَا الْعُلَمَاءُ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ»؛ لِذَا أَوْرَدَهُ فِي وَفَايَاتِ سَنَةِ (٦١٧هـ).

(٢) ٣٢٢ - ابْنُ أَبِي عَطَّافٍ الْمَقْدِسِيُّ (٦٥٢-٦٢٧هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّبِيلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ (١٣٩/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (٣٥٩/١). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَايَاتِ النَّقْلَةِ (٢٦٣/٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٨٤)، وَالشُّذَرَاتُ (١٠٤/٥)، (٤١٩/٧)، وَذَكَرَهُ الْعُلَمَاءُ فِي الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ، فِي وَفَايَاتِ سَنَةِ (٦١٧هـ) فَقَدَّمَهُ عَلَى أَهْلِ طَبَقَتِهِ =

أَبِي الْفَتْحِ بْنِ أَبِي الْوَفَاءِ الْفَقِيهِ .

٣٢٣- مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ^(١) بْنِ صَالِحِ بْنِ شَافِعِ بْنِ صَالِحِ بْنِ حَاتِمِ الْجَيْلِيِّ ،

تَبَعًا لِلْمَوْلَفِ ابْنِ رَجَبٍ ظَنَّا مِنْهُ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ ابْنَ رَجَبٍ سَهَا فِي التَّرْجَمَةِ الَّتِي قَبْلَهُ فَقَالَ : تُوُفِّيَ سَنَةَ سَبْعِ عَشْرَةَ ، ثُمَّ قَالَ : وَفِي ثَانِي عَشَرَ جُمَادَى الْأُولَى مِنْ السَّنَةِ تُوُفِّيَ الْفَقِيهِ سُلَيْمَانٌ . . . » وَابْنُ رَجَبٍ ذَكَرَهُمَا فِي طَبَقَتَيْهِمَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا زَلَّةٌ قَلَمٌ مِنَ الْحَافِظِ فَقَطْ ، أَوْ مِنْ بَعْضِ نُسَاخِ كِتَابِهِ ، وَابْنُهُ : أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ (ت : ٦٩٩ هـ) سَيَاتِي فِي اسْتِذْرَاكِتَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ، وَسَبَقَ اسْتِذْرَاكُ أَخِيهِ - فِيمَا أَطُرُ - مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٢٥ هـ) ، وَفِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (١٦٣ ، ٤٦٠) ، إِبْرَاهِيمُ ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي عَطَافٍ الْمَقْدِسِيِّ ، وَأَخُوهُ عَيْسَى . لَا أَذْرِي مَا صَلَّتَهُمَا بِالْمَذْكُورَيْنِ ؟ (١) ٣٢٣ - فَخْرُ الدِّينِ بْنِ شَافِعٍ (٥٦٤-٦٢٧ هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة : ٦٣) ، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (٣٥٢ / ٢) ، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٩١ / ٤) ، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (٣٥٩ / ١) . وَبُرَاجِعُ : تَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ (٤٩٠ / ٢) ، وَذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ الدُّبَيْيِّ (١٥٧ / ١) ، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢٦٤ / ٣) ، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ (١٢١ / ٣) ، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٢١ / ١) ، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٣٠) ، وَالتَّجْوِزُ الرَّاهِرَةُ (٢٧٥ / ٦) ، وَالشُّذْرَاتُ (١٢٦ / ٥) ، (٢٢١ / ٧) ، مِنْ (آلِ شَافِعٍ) ، الْجَيْلِيِّنَ أُسْرَةً عِلْمِيَّةً بَغْدَادِيَّةً ، ذَكَرَ الْمَوْلَفُ أَبَاهُ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ (ت : ٥٦٥ هـ) . وَجَدُّهُ : صَالِحُ ابْنِ شَافِعٍ (ت : ٥٤٣ هـ) وَأَبَا جَدِّهِ شَافِعِ بْنِ صَالِحٍ (ت : ٤٨٠) وَسَبَقَ اسْتِذْرَاكُ أُخْتِهِ لُبَابَةً فِي السَّنَةِ الْمَاضِيَةِ .

وَيُسْتِذْرَكُ عَلَى الْمَوْلَفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - ابْنُهُ :

478 - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ (ت : ؟) ذَكَرَهُ ابْنُ الْفَوَاطِي فِي مَجْمَعِ الْأَدَابِ (١١٣ / ٤) ، وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ قَالَ : «كَمَالُ الدِّينِ ، أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ»

ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ، الْمُحَدِّثُ، الْمُعَدَّلُ، أَبُو الْمَعَالِي بْنِ أَبِي الْفَضْلِ بْنِ أَبِي الْمَعَالِي، وَيُلَقَّبُ «فَخْرُ الدِّينِ» وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ آبَائِهِ.

وُلِدَ بِـ«بَغْدَادَ» لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ سَادِسَ عَشْرِينَ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةِ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. وَتَوَفَّى وَالِدُهُ، وَلَهُ سَنَةٌ وَشُهُورٌ، فَتَوَلَّاهُ خَالُهُ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ مَسْقٍ^(١)، وَأَسْمَعَهُ الْكَثِيرَ مِنْ خَلْقٍ، مِنْهُمْ: يَحْيَى بْنُ يَوْسُفَ السَّقْلَاطُونِيُّ، وَعَبْدُ الْحَقِّ الْيُوسُفِيُّ، وَصَالِحُ بْنُ الرَّخْلَةِ، وَأَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ بَكْرُوسٍ، الْفَقِيهَ، وَأَبُو الْفَتْحِ بْنُ الشَّرِيكِ وَشُهَدَاةٌ، وَغَيْرُهُمْ. وَقَرَأَ الْقُرْآنَ بِالرَّوَايَاتِ، وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَقَرَأَ الْحَدِيثَ الْكَثِيرَ بِنَفْسِهِ عَلَى أَصْحَابِ ابْنِ بَيَانَ^(٢)، وَابْنِ نَبْهَانَ، وَأَبِي طَالِبِ الْيُوسُفِيِّ وَطَبَقَتِهِمْ.

قَالَ ابْنُ التَّجَارِ: كَانَ طَيِّبَ النَّغْمَةِ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ، مُوَظِّبًا

= ابْنِ صَالِحِ بْنِ شَافِعِ الْجَبَلِيِّ، الْبَغْدَادِيُّ، الْفَقِيهَ، الْمُحَدِّثُ، مِنْ بَيْتِ الْعَدَالَةِ، وَالْعِلْمِ، وَالتَّحْدِيثِ، سَمِعَ مَشَايِخَ وَقْتِهِ

- وَالشَّيْءُ بِالشَّيْءِ يُذَكَّرُ، وَمِمَّنْ يُسْتَذَرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فَيَمُنُّ يُنْسَبُ (الْجَبَلِيُّ) وَإِنْ كَانَ لَيْسَ مِنْ هَذِهِ الْأُسْرَةِ وَعَاصِرَ الْمُتَرَجِّمِ:

479 - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نُعْمَانَ الْجَبَلِيُّ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ ثِقَطَةَ، وَقَالَ: «الْجَبَلِيُّ الْحَنْبَلِيُّ حَدَّثَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْمَادِحِ، سَمِعْتُ مِنْهُ أَحَادِيثَ». أَخْبَارُهُ فِي تَكْمِلَةِ الْإِكْمَالِ (٢/ ٤٩٣)، وَالتَّبَصُّيرِ (١/ ٢٩٦) وَلَمْ يَذْكُرْ أَوْفَاتَهُ.

(١) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ بْنِ مُحَمَّدٍ (ت: ٦٠٥ هـ) اسْتَذَرَكْتُهُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٢) فِي (ط): «بَنَان».

عَلَى قِرَاءَةِ الْحَدِيثِ بِمَسْجِدِهِ بِ«دَرْبِ الْمَطْبَخِ»، وَبِحَلَقَتِهِ بِجَامِعِ الْقَصْرِ،
وَيُفِيدُ النَّاسَ إِلَى آخِرِ عُمُرِهِ، وَكَانَ مُتَدَيِّنًا، صَالِحًا، حَسَنَ الطَّرِيقَةِ، جَمِيلَ
السَّيْرِ، سَاكِنًا، وَقَوْرًا، صَدُوقًا، أَمِينًا، كَتَبْتُ عَنْهُ، وَنِعْمَ الرَّجُلُ كَانَ.
وَلَقَدْ اصْطَحَبْنَا مَدَّةً فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ فَمَا رَأَيْتُ مِنْهُ إِلَّا خَيْرًا.
وَقَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: هُوَ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ، مُكْتَبَرٌ حَسَنُ السَّمْتِ.
وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ: كَانَ فَاضِلًا، مَرْضِيَّ السَّيْرِ.

قَالَ ابْنُ السَّاعِي: كَانَ ثِقَةً صَالِحًا، خَيْرًا، كَثِيرَ السُّكُونِ، حَسَنَ السَّمْتِ،
جَمِيلَ الطَّرِيقَةِ مِنْ بَيْتِ الْعَدَالَةِ وَالرَّوَايَةِ، وَلِيَّ كِتَابَةِ «بَابِ طِرَادٍ» وَالْحَزَنِ
بِالدِّيَّانِ، وَعَيْنَ لِلدُّخُولِ عَلَى وَلِيِّ الْعَهْدِ أَبِي نَصْرِ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ الْخَلِيفَةُ
الظَّاهِرُ، وَكَتَبَ عَنْهُ ابْنُ السَّاعِي، وَأَجَازَ لِلْمُنْذِرِيِّ. رَوَى عَنْهُ عَبْدُ الصَّمَدِ
ابْنُ أَبِي الْجَيْشِ.

قَالَ ابْنُ التَّجَارِ: وَتُوفِّيَ يَوْمَ الْأَحَدِ رَابِعِ رَجَبِ سَنَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ
وَسِتِّمِائَةَ، وَصُلِّيَ عَلَيْهِ مِنَ الْغَدِ بِ«النَّظَامِيَّةِ» وَكَانَ الْجَمْعُ مُتَوَافِرًا جَدًّا،
وَحُمِلَ إِلَى «بَابِ حَرْبٍ» فَدُفِنَ عِنْدَ آبَائِهِ بِدَكَّةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
قُرِيَ عَلَى أَبِي الرَّبِيعِ عَلِيٍّ^(١) بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ
ابْنِ أَبِي الْجَيْشِ وَأَنَا أَسْمَعُ، سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَسَبْعِمِائَةَ بِ«بَغْدَادٍ» - أَخْبَرَكَ
وَالِدُكَ أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ: (ثَنَا) أَبُو الْمَعَالِي مُحَمَّدُ بْنُ

(١) فِي (أ) وَ(ط): «مُحَمَّدٌ» خَطَأً ظَاهِرٌ.

أَحْمَدُ بْنُ شَافِعٍ (أَنَا) أَبُو الْفَرَجِ بْنُ كُلَيْبٍ (أَنَا) صَاعِدُ بْنُ سَيَّارِ الْهَرَوِيِّ (أَنَا) أَبُو عَامِرٍ الْأَزْدِيُّ وَأَبُو الْمُظَفَّرِ الْبَغَاوَرْدَانِيُّ قَالَا: (أَنَا) الْجَرَّاحِيُّ (أَنَا) الْمَحْبُوبِيُّ، (ثَنَا) التِّرْمِذِيُّ (ثَنَا) أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، (ثَنَا) إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (ثَنَا) سَعِيدُ الْجَرِيرِيُّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَايَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ قَالَ: سَمِعَنِي أَبِي وَأَنَا أَقُولُ فِي الصَّلَاةِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، قَالَ: أَيُّ نَبِيِّ مُحَدَّثٍ، إِيَّاكَ وَالْحَدَّثُ، قَالَ: وَلَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَبْغَضَ إِلَيْهِ الْحَدَّثُ فِي الْإِسْلَامِ - يَعْنِي مِنْهُ - قَالَ: وَصَلَيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَمَعَ عُمَرَ، وَمَعَ عُثْمَانَ فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقُولُهَا، فَلَا تَقُلْهَا إِذَا صَلَّيْتَ، وَقُلْ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(١).

أَخْبَرَنَا - عَلِيًّا - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيُّ بِـ«دِمَشْقَ» (أَنَا) يَحْيَى بْنُ أَبِي مَنْصُورٍ بْنِ الصَّرَفِيِّ الْخَرَّائِيُّ الْفَقِيهُ حُضُورًا (أَنَا) عَبْدُ الْقَادِرِ الرُّهَافِيُّ الْحَافِظُ (أَنَا) نَصْرُ بْنُ سَيَّارِ الْهَرَوِيِّ (أَنَا) الْأَزْدِيُّ فَذَكَرَهُ.

٣٢٤ - أَحْمَدُ بْنُ فَهْدٍ^(٢) بِنِ الْحُسَيْنِ بْنِ فَهْدٍ،^(٣) الْعَلِّيُّ، الْفَقِيهُ، أَبُو الْعَبَّاسِ

(١) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ رَقْمَ (٢٤٤)، فِي (الصَّلَاةِ)، بَابُ «مَا جَاءَ فِي تَرْكِ الْجَهْرِ بِـ«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»»، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْمَجْتَبَى (٢/ ١٣٥)، فِي (الافتتاح)، بَابُ «تَرْكِ الْجَهْرِ بِـ«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»»، وَابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغْفَلِ مَجْهُولٌ، فَالْإِسْنَادُ ضَعِيفٌ. عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

(٢) فِي (ط): «أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ» تَحْرِيفٌ.

(٣) ٣٢٤ - ابْنُ فَهْدٍ الْعَلِّيُّ (؟ - ٦٢٧ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لابن نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٤)،
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١/١٥٥)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٩٢)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُتَضَدِّ»
(١/٣٥٩). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٢٦٧)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٧٩)،
وَالطَّبَقَاتُ السَّنِيَّةُ (٢/٧)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/١٢٣) (٧/٢١٦).

وَذَكَرَ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِي أَنَّهُ حَنَفِيٌّ مَعَ أَنَّ فِي نُسَخَةٍ مِنْ كِتَابِهِ «الْحَنْبَلِيُّ» كَمَا أَشَارَ
الْمُحَقِّقُ فِي الْهَامِشِ وَقَالَ: «وَيَبْدُو أَنَّ الْإِخْتِلَافَ قَدِيمٌ، فَقَدْ ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُونَ الْحَفِيَّةُ
وَالْحَنَابِلَةُ كَمَا تَرَى...» وَلَا أَدْرِي مَاذَا يَقْصُدُ بِالْقَدَمِ أَيَقْصُدُ أَنَّهُ قَبْلَ الْمُنْدَرِيِّ، مَثَلًا،
وَكَيْفَ يَصِحُّ ذَلِكَ، وَالْقُرْشِيُّ (ت: ٧٧٥هـ)، وَالتَّمِيمِيُّ (ت: ١٠٠٥هـ) مُتَأَخِّرَانِ
عَنِ الْمُنْدَرِيِّ، فَلَعَلَّهُمَا نَقَلَا عَنْهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ مُؤَلِّفًا قَدِيمًا فِي طَبَقَاتِ الْأَخْتِافِ حَتَّى يَصِحَّ
لَهُ ذَلِكَ، وَفِي كِتَابِهِ بِنُسَخَتَيْهِ الْقِرَاتَانِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ إِحْدَاهُمَا مَحْرُفَةٌ عَنِ الْأُخْرَى، وَفِي
الْحَنَابِلَةِ عَدَدٌ مِنَ الْعَلِيِّينَ مِمَّنْ هُمْ فِي عَصْرِ الْمَذْكُورِ أَوْ قَرِيبٍ مِنْ عَصْرِهِ، مِنْهُمْ طَلْحَةُ
الْعَلِيُّ (ت: ٥٩٣هـ)، وَإِسْحَاقُ الْعَلِيُّ (ت: ٦٣٤هـ)، وَعَبْدُ الْحَمِيدِ الْعَلِيُّ (ت:
٦٩٣هـ)، وَعَبْدُ الرَّحِيمِ الْعَلِيُّ (ت: ٦٨٥هـ)... وَغَيْرُهُمْ، وَهَذَا يُرْجَحُ كَوْنُ
الْمَذْكُورِ حَنْبَلِيًّا. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ. وَذَكَرَ الْحُسَيْنِيُّ فِي صِلَةِ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٨)،
وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٤١هـ)، عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ فَهْدٍ الْعَلِيُّ، وَهُوَ ابْنُ الْمَذْكُورِ، نَذَرَهُ
فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الْاسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَصَرَّحَ الْحُسَيْنِيُّ بِنِسْبَتِهِ: «الْحَنْبَلِيُّ».

يُسْتَذْرَكُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٢٧هـ):

480 - مُحَمَّدُ بْنُ عَطَاءِ اللَّهِ بْنِ خَلْفِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ غُنَيْ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، الْكِلَابِيُّ، الْبَدَوِيُّ،
الرَّاهِدُ، نَزِلُ سَفْحِ جَبَلٍ «قَاسِيُونَ» سَمِعَ مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَدَقَةَ، وَيَحْيَى الثَّقَفِيِّ،
وَأَحْمَدَ بْنِ الْمَوَازِينِيِّ، وَلَارَمَ أَبَا الْخَيْرِ سَلَامَةَ الْحَدَّادِ، وَأَكْثَرَ عَنْهُ وَصَارَ يُنُوبُ فِي
مِخْرَابِ الْحَنَابِلَةِ، وَكَانَ مَعْدُودًا مِنَ الْعُبَادِ الْأَخْيَارِ، الْمُسَابِقِينَ إِلَى الطَّاعَاتِ، وَكَانَ

= يُكْرَرُ عَلَى «مُخْتَصَرِ الْخِرَفِيِّ»، أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٢٦١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٩٦).

481 - وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْفُوطِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، الْمُقْرِيءُ، شَيْخُ صَالِحٍ، خَيْرٌ، مَشْهُورٌ بِالإِمَانَةِ وَالِدِّينِ كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ، وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ ابْنَهُ عَبْدَ الْقَاهِرِ بْنَ مُحَمَّدٍ (ت: ٦٥٦هـ) وَأُسْرَتُهُمْ مَعْرُوفَةٌ بِالْعِلْمِ مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ أَحْمَدَ (ت: ٧٢٣هـ)، الْمُؤَلَّفُ الْمَشْهُورُ صَاحِبُ مَجْمَعِ الْأَدَابِ، وَغَيْرِهِ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ أَيْضًا. أَخْبَارُ مُحَمَّدٍ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٢٦٩)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٩٥)، وَالْمُسْتَبْتَبِ (٢/٥٢٥)، وَالتَّوَضُّيْحِ (٧/١٩٤)، وَطَبَقَاتِ الثُّحَاةِ وَاللُّغَوِيِّينَ لِابْنِ قَاضِي شُهَيْمَةَ (وَرَقَّة: ٤٦٥).

482 - وَمُحَمَّدُ بْنُ النَّفِيسِ بْنِ مُنْجِبٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، الْعَدْلُ، الْعَالِمُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ «ابْنُ الرَّزَّازِ» قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «تَفَقَّهَ عَلَى مَذْهَبِ أَحْمَدَ، عَلَى أَبِي إِسْحَاقَ بْنِ الصَّقَّالِ... وَكَانَ ثِقَةً، نَبِيلاً». أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٢٦٥)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٩٧).

483 - وَمُحَمَّدُ بْنُ مُقْبِلِ بْنِ قَاسِمِ الْيَاسِرِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - أَخَاهُ عُثْمَانَ بْنَ مُقْبِلٍ (ت: ٦١٦هـ) فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُ مُحَمَّدٍ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٢٦٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٩٧).

484 - وَهَبَةُ اللَّهِ بْنُ وَجِيهِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، أَبُو الْبَرَكَاتِ، ابْنُ السَّقَطِيِّ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٩٩)، وَقَالَ: شَيْخٌ، حَسَنٌ، سَمِعَ ابْنَ الْبَطِّيَّ، وَمُحَمَّدَ بْنَ مَسْعُودَ بْنِ السَّدَنكِ، وَعَنْهُ ابْنُ النَّجَّارِ. ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ جَدَّهُ هَبَةَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ (ت: ٥٠٩هـ) وَاسْتَدْرَكَتْ وَالِدَةُ وَجِيهِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ (ت: ٥٦٧هـ). أَخْبَارُ هَبَةَ اللَّهِ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٩٩).

سَمِعَ مِنْ أَبِي شَاكِرِ السَّقْلَاطُونِيِّ، وَعَبْدِ الْحَقِّ الْيُوسُفِيِّ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَامِعِ الْفَقِيهِ، وَشُهَدَاةَ، وَتَفَقَّهَ عَلَى ابْنِ الْمُنِيِّ، وَكَانَ حَسَنَ الْكَلَامِ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، وَفِيهِ صَلاَحٌ وَدَيَانَةٌ، وَلَهُ مَسْجِدٌ بِ«الرِّيَّانِ» يُصَلِّي فِيهِ، وَيُقْرَأُ النَّاسُ، وَكَانَ زَيْهُ زَيِّ الْعَوَامِّ فِي مَلْبَسِهِ، وَحَدَّثَ، وَسَمِعَ مِنْهُ جَمَاعَةٌ. تُوفِّيَ لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ ثَانِي عَشَرَ شَعْبَانَ سَنَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةً، وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ بِمَقْبَرَةِ «الرِّيَّانِ» خَلْفَ مَسْجِدِهِ.

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: وَأَظَنُّهُ نَاطِحَ السَّبْعِينَ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

٣٢٥ - عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ زَاكِي^(١) بْنُ جُمَيْعِ الْحَرَائِيِّ، الْفَقِيهُ، نَاصِحُ الدِّينِ، أَبُو مُحَمَّدٍ نَزِيلُ «دِمَشَقٍ». سَمِعَ بِ«حَرَآنَ» مِنْ عَبْدِ الْقَادِرِ الرَّهَّائِيِّ مُتَأَخِّرًا. قَالَ ابْنُ حَمْدَانَ: كَانَ فَاضِلًا فِي الْأَصْلَيْنِ وَالْخِلَافِ، فِي الْفُرُوعِ وَالْعَرَبِيَّةِ، وَالنِّظْمِ وَالنَّثْرِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ. رَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ» وَقَرَأَتْ عَلَيْهِ «الْجَدَلَ الْكَبِيرَ» لِابْنِ الْمُنِيِّ، وَبَعْضَ «تَعْلِيْقَتِهِ» وَ«مُنْتَهَى السُّؤْلِ» وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَكَانَ كَثِيرَ الْمُرُوءَةِ وَالْأَدَبِ، حَسَنَ الصُّحْبَةِ. وَقُلْتُ فِي مَرَثِيَّتِهِ أَيْبَاتًا، مِنْهَا: (٢)
عَلَا مَنْزِلًا عَالٍ مِنَ الْمَجْدِ وَالتَّهَيُّ فَاُضْحَى وَلَا يَزُقَى لَهُ مُورِدَ الشُّرْبِ

(١) ٣٢٥ - ابْنُ زَاكِي الْحَرَائِيِّ (٤-٦٢٨هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْخَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٤)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (١٣٧/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَخْمَدِ (١٩٣/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدُّرُّ الْمُضَيَّدُ» (٣٦٠/١). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لِوَقَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢٩٢/٣)، وَالْقَلَانِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٤٧٥) وَالشُّذَرَاتُ (١٢٨/٥) (٢٢٥/٧).

(٢) عَنِ الْمُؤَلِّفِ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَخْمَدِ».

وَسَادَ لِسَادَاتِ الزَّمَانِ بِسُؤْدَدٍ يَدُومُ دَوَامَ الدَّهْرِ فِي الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ
وَذَكَرَ الْمُنْذِرِيُّ: أَنَّهُ حَدَّثَ بِشَيْءٍ مِنْ شِعْرِهِ، قَالَ: وَ«جُمَيْعٌ» بِضَمِّ الْجِيمِ
وَفَتْحِ الْمِيمِ.

وَتُوفِّيَ فِي خَامِسِ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ بـ «دِمَشْقُ»
وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ بِسَفْحِ قَاسِيُونِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

٣٢٦ - سُلَيْمَانُ بْنُ عَمَرَ^(١) بْنِ الْمُشَبِّكِ الْحَرَّانِيُّ، الْفَقِيهُ، الْأُصُولِيُّ، أَبُو الرَّبِيعِ،
وَيُلَقَّبُ «كَمَالُ الدِّينِ». قَالَ ابْنُ حَمْدَانَ: كَانَ رَجُلًا صَالِحًا، وَرِعًا، فَاضِلًا فِي
الْأَصْلَيْنِ وَالْخِلَافِ، وَالْمَذْهَبِ، وَلَهُ تَصَانِيفٌ كَثِيرَةٌ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ، مِنْهَا
«عِبَادَاتٌ»، وَ«مُخْتَصَرُ الْهِدَايَةِ» وَ«الْوِفَاقُ وَالْخِلَافُ بَيْنَ الْأَيْمَةِ الْأَرْبَعَةِ»
و«مَسَائِلُ خِلَافٍ» وَ«أُصُولُ فِقْهِ»، وَغَيْرُ ذَلِكَ.

قُلْتُ: رَأَيْتُ لَهُ كِتَابَ «الرَّاجِحُ» فِي أُصُولِ الْفِقْهِ، قَالَ: وَمِنْهَا: «اعْتِقَادُ
أَهْلِ حَرَّانَ»، وَ«نَفْيُ الْآفَاتِ عَنْ آيَاتِ الصِّفَاتِ»، وَ«صَرْفُ الْإِلْتِبَاسِ عَنْ بَدْعَةِ
قِرَاءَةِ الْأَخْمَاسِ» وَغَيْرِ ذَلِكَ.

قَالَ: وَعُدَّتُهُ فِي مَرَضِهِ، وَلَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا، مَاتَ زَمَنَ اشْتِغَالِي، وَنَدِمْتُ
عَلَى مَا فَاتَنِي مِنْهُ.

(١) ٣٢٦ - أَبُو الرَّبِيعِ بْنُ الْمُشَبِّكِ (؟ - بَعْدَ ٦٢٠ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٤)،
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١/٥٢٩)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٩٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ
الْمُنْضَدِّ» (١/٣٦١).

تُوفِّي بَعْدَ الْعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ يَغْنِي بِـ «حَرَآن» .
قُلْتُ : أَطْنَهُ مَاتَ فِي أَوَّلِ هَذِهِ الْعِشْرِ ^(١) . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) في (ط) : «هَذَا الشَّهْرُ» وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ شَهْرٌ ؟ ! .

يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٢٨هـ) :

485 - أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنُونَ التَّرْسِيُّ، أَبُو نُصَيْرِ الْبَغْدَادِيِّ . مِنْ أُسْرَةِ عِلْمِيَّةٍ شَهِيرَةٍ، قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ : «وَهُوَ مِنْ بَيْتِ الْحَدِيثِ وَالْعَدَالَةِ» . أَخْبَارُهُ فِي : التَّقْيِيدِ (١٣٩)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢٨٦/٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٠٢)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٣٠٧/٢٢)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (١٨٠/١)، وَالتَّجْوِمِ الرَّاهِرَةِ (٢٧٧/٦)، وَالشُّذَرَاتِ (١٣٦/٥) .

486 - وَحَمْرُهُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَمْرَةَ الطَّبَّالُ الْأَرْجِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، مِنْ أُسْرَةِ عِلْمِيَّةٍ مَشْهُورَةٍ، جَدُّهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَمْرَةَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ الْحُسَيْنِ (ت : ٦٠٧هـ) تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهُ، وَسَيَأْتِي اسْتِدْرَاكُ وَالِدِهِ فِي السَّنَةِ التَّالِيَةِ . أَخْبَارُهُ فِي : التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢٩٢/٣)، وَقَالَ : «حَدَّثَ هُوَ وَأَبُوهُ، وَجَدُّهُ وَكَانَ أَبُوهُ مُتَقَدِّمًا عَلَى الطَّبَّالَيْنِ بِدَارِ الْخِلَافَةِ الْمُعَظَّمَةِ فِي أَوْقَاتِ الصَّلَاةِ» .

487 - عَائِشَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلِيِّ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهَا عَبْدَ الرَّزَّاقِ (ت : ٦٠٣هـ) وَجَدَّهَا عَبْدَ الْقَادِرِ (ت : ٥٦١هـ) . أَخْبَارُهَا فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢٨٤/٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣١٦) .

488 - عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ بَكْرَانَ، أَبُو الْفَضْلِ الدَّاهِرِيُّ، الْحَقَّافُ الْخَزَّازُ، مُحَدِّثٌ، كَبِيرٌ، مَشْهُورٌ، تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُ وَالِدِهِ (ت : ٥٧٥هـ) . أَخْبَارُهُ فِي : مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٤٩٦/٢)، وَالتَّقْيِيدِ (٣٥٣)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢٨٣/٣)، وَالْعَبَرِ (١١٢/٥)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (١٢١/٢٢)، وَغَايَةِ النَّهَايَةِ (٣٨٧/١)، وَالتَّجْوِمِ الرَّاهِرَةِ (٢٧٧/٦)، وَبُغْيَةِ الْوُعَاةِ (٩٦/٢)، وَالشُّذَرَاتِ (١٢٨/٥)، وَالدَّاهِرِيَّةِ =

- ٣٢٧ - خَلَفَ بَنُ مُحَمَّدٍ ^(١) الْكَتَرِيُّ، الْبَغْدَادِيُّ، الْمُقْرِيءُ، أَبُو الذُّخْرِ .
وُلِدَ بِـ «كَتَرٍ» مِنْ قُرَى «بَغْدَادٍ» سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَحَفِظَ
بِهَا الْقُرْآنَ، وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ ثُمَّ سَافَرَ إِلَى «الْمَوْصِلِ» وَاسْتَوْطَنَهَا، وَسَمِعَ
بِهَا مِنَ الْخَطِيبِ أَبِي الْفَضْلِ الطُّوسِيِّ، وَيَحْيَى الثَّقَفِيِّ، وَغَيْرِهِمَا .
وَحَدَّثَ، وَأَفْرَأَ الْقُرْآنَ، وَكَتَبَ عَنْهُ النَّاسُ، وَكَانَ مُتَدَيِّنًا، صَالِحًا، حَسَنَ
الطَّرِيقَةِ . تُوُفِّيَ فِي مُحَرَّمٍ سَنَةِ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةٍ بِـ «الْمَوْصِلِ»، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .
- ٣٢٨ - يُوسُفُ بْنُ فَضْلِ اللَّهِ ^(٢) بْنِ يَحْيَى السَّكَاكِينِيِّ الْحَرَّانِيِّ، الْأَدِيبُ الزَاهِدُ،

= الْمَنْسُوبُ إِلَيْهَا قَرْيَةٌ مِنْ سَوَادِ بَغْدَادَ . قَالَ يَاقُوتُ : «وَهُوَ حَيٌّ فِي وَقْتِنَاهَذَا سَنَةَ ٦٢٠ هـ» .

(١) ٣٢٧ - أَبُو الذُّخْرِ الْكَتَرِيُّ (؟ - ٦٢٩ هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة : ٦٤) ،
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْضِيِّ (٣٧٧ / ١) ، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٩٣ / ٤) ، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ»
(١ / ٣٦٠) . وَيُرَاجَعُ : مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥٤٨ / ٤) ، وَشَذَرَاتُ الذَّهَبِ (١٢٣ / ٥) (٢١٧ / ٧) ،
وَنَسْبَتُهُ إِلَى «كَتَرٍ» وَهِيَ قَرْيَةٌ كَبِيرَةٌ مِنْ «بَغْدَادٍ» مِنْ نَوَاحِي «دُجَيْلٍ» بِالْكَسْرِ وَشَدِيدُ ثَائِنِهِ .

(٢) ٣٢٨ - أَبُو الْمُظَفَّرِ السَّكَاكِينِيُّ (؟ - ٦٢٤ هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ لَابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة : ٦٤) ، وَالْمَقْصَدِ
الْأَرْضِيِّ (١٤٣ / ٣) ، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٩٤ / ٤) ، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (٣٦١ / ١) .
وَيُرَاجَعُ : عُقُودُ الْجُمَانِ لِابْنِ الشَّعَّارِ (٢٤٤ / ١٠) ، وَأَنَا أَنْقُلُ لَكَ مَا قَالَهُ ابْنُ الشَّعَّارِ فِي
عُقُودِ الْجُمَانِ ، فَكُلُّ مَا فِيهِ مُفِيدٌ قَالَ : « . . . ذَكَرَهُ مَحَاسِنُ بْنُ سَلَامَةَ الْحَرَّانِيُّ فِي تَارِيخِهِ
[تَارِيخِ حَرَّانَ] وَقَالَ : كَانَتْ وَفَاةُ يُوسُفَ السَّكَاكِينِيِّ بِـ «حَرَّانٍ» ثَامِنَ عَشْرِ الْمُحَرَّمِ سَنَةِ
أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةٍ ، وَدُفِنَ بِمَنْزِلِهِ ، وَوَقَفَ دَارُهُ فِي مَجَلَّةِ الْجَلَاعِطَةِ دَارًا لِلْحَدِيثِ ،
وَوَقَفَ كُتُبُهُ عَلَيْهَا ، وَكَانَ يَعْرِفُ شَيْئًا مِنَ النُّحْوِ وَاللُّغَةِ ، وَالْفِقْهِ ، وَالْفَرَائِضِ ، وَالْقِرَاءَاتِ ، =

وَعَلِمَ التَّجَوُّيدَ وَالتَّصْرِيفَ وَشِعْرَ، وَيُقْرِئُ النَّحْوَ، قَرَأَ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ «حَرَّانَ» وَغَيْرِهَا، النَّحْوَ، وَالتَّجَوُّيدَ، وَالْوَقْفَ وَالْإِبْتِدَاءَ، وَاجْتَمَعَ بِ«بَغْدَادَ» بِأَبِي الْبَقَاءِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْحُسَيْنِ الْعُكْبَرِيِّ النَّحْوِيِّ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنَ النَّحْوِ وَالْعَرَبِيَّةِ، وَكَانَ يَعْمَلُ السَّكَاكِينِ وَالْمَغَازِلَ وَغَيْرَهَا بِيَدِهِ، وَيَأْكُلُ مِنْهَا، وَحَجَّ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ، وَكَانَ رَجُلًا عَاقِلًا، يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، وَجَوَّدَ الْقُرْآنَ عَلَى الشَّيْخِ أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَبَّانَ الْحَرَّانِيِّ، الْإِمَامَ، الْمُقْرِئَ، وَسَمِعَ عَلَيْهِ تَجْوِيدَ الشَّيْخِ أَبِي الْكَرَمِ فَيْتَانَ بْنِ مِيثَاحِ ابْنِ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْحَرَّانِيِّ، وَكَانَ شَيْخُهُ فِي التَّصَوُّفِ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ، صَاحِبِ الشَّيْخِ عَيْنِقِ بْنِ عَلِيٍّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَسَمِعَ الْحَدِيثَ الْكَثِيرَ بِ«دِمَشْقَ» وَ«بَغْدَادَ» وَ«حَرَّانَ» وَبَنَى الْمَسْجِدَ الَّذِي كَانَ يُعْرِفُ بِهِ عِنْدَ دَارِهِ، وَاشْتَرَى لَهُ مَلَكًا وَأَرَادَ أَنْ يَرِيدَ فِيهِ فَأَذْرَكَهُ الْمَوْتُ، وَلَمْ يَشْتَرِ بِمَالِهِ لَكِنْ بِجَاهِهِ وَوَسَاطَتِهِ، فَكَانَ يُقْرِئُ قَوْمًا مِنْ أَوْلَادِ الْأُمَرَاءِ، وَسَمِعَ فِيمَا سَمِعَ بِ«حَرَّانَ» عَلَى أَبِي الثَّنَاءِ حَمَّادِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ الْحَرَّانِيِّ، وَالْحَافِظِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّهَافِيِّ، وَأَبِي زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنِ أَبِي الْفَتْحِ ابْنِ عُمَرَ الطَّبَّاحِ، وَانْتَقَلَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْقَادِرِ إِلَى جِوَارِ يَوْسُفَ السَّكَاكِينِيِّ وَبَنَى إِلَى جَانِبِ مَسْجِدِهِ دَارًا، وَسَكَنَهَا حَتَّى مَاتَ، وَكَانَ يُسْمِعُ النَّاسَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ يَوْسُفَ، ثُمَّ أَوْرَدَ لَهُ قَصِيدَةً لَأَمِيَّةَ عَدَدُ أَبْيَاتِهَا مَائَتَانِ وَأَرْبَعَةَ عَشَرَ بَيْتًا يَزِي فِيهَا الشَّيْخُ الْفَقِيهُ، الْإِمَامُ مُوَفَّقُ الدِّينِ أَبَا مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُدَّامَةَ الْمَقْدِسِيِّ، رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، شَيْخَ الْحَنَابِلَةِ فِي وَقْتِهِ بِ«دِمَشْقَ» وَذَكَرَ فِيهَا مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ ﷺ، وَذَكَرَ فِيهَا فَصَائِلَ الشَّيْخِ الْمُوَفَّقِ الْمَقْدِسِيِّ، وَبَعَثَ بِهَا إِلَى دِمَشْقَ إِلَى الْفَقِيهِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ زَاكِي بْنِ جَمِيعِ الْحَرَّانِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - هَذَا آخِرُ كَلَامِ مُحَاسِنِ. أَنَشَدَنِي الشَّيْخُ الْمُفِيدُ أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ مَكِّيٍّ بْنِ سَرْجَاءٍ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئِ الْقَلَانِسِيُّ الْحَلَبِيُّ بِهَا، يَوْمَ الْجُمُعَةِ الْعِشْرِينَ مِنَ الْمُحَرَّمِ، سَنَةِ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةَ قَالَ: أَنَشَدَنِي الشَّيْخُ الصَّالِحُ

الرَّاهِدُ، أَبُو الْمُظَفَّرِ، وَأَبُو الْحَجَّاجِ، سَمِعَ عَلَى الرَّهَاوِيِّ بِـ «حَرَّانَ» بَعْدَ السِّتْمَاءَةِ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَمْدَانَ فَقَالَ: كَانَ إِمَامَ الْبَلَدِ فِي وَقْتِهِ فِي النَّحْوِ وَاللُّغَةِ وَالتَّصْرِيفِ، وَالْقِرَاءَاتِ. وَلَهُ تَصْنِيفٌ كَبِيرٌ فِي الرَّهْدِ وَالْوَرَعِ، وَلَهُ النَّظْمُ الْكَثِيرُ الْحَسَنُ. وَتُوفِّيَ بِـ «حَرَّانَ» وَدُفِنَ بِدَارِهِ الَّتِي جَعَلَهَا دَارَ حَدِيثٍ، وَوَقَفَ بِهَا خِزَانَتُهُ وَكُتِبَتْهُ. وَلَمْ تُؤَرَّخْ وَفَاتُهُ، ثُمَّ رَأَيْتُهُ قَدْ سَمِعَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ نَظْمِهِ فِي صَفَرِ سَنَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَسِتِّمَاءَةَ بِـ «حَرَّانَ» وَمِنْهُ قَوْلُهُ:

أَفَقِيَ يَا ذَا التُّهَى وَأَبْعِ الْوِفَاقَا	فَقَدْ وَاللَّهِ أَفْلَحَ مَنْ أَفَاقَا
وَنَفْسِكَ أَيُّهَا الْمَغْرُورُ صُنْهَا	عَنِ الدُّنْيَا وَبُتَّ لَهَا طَلَاَقَا
وَلَا تَرْكَنْ إِلَيْهَا فَهِيَ سِجْنٌ	سَفِينَةٌ مَنْ رَجَا مِنْهَا إِبَاقَا
وَلَا تَفْرَحْ بِزُخْرُفِهَا، فَإِنِّي	رَأَيْتُ تَمَامَ مَا تُعْطَى مُحَاقَا
وَلَكِنْ مَنْ تَلَقَّعَ ثَوْبَ زُهْدٍ	يَفُكُّ بِزُهِدِهِ عَنْهُ الْوِثَاقَا
إِذَا مَا سَاعَةٌ لِلْحَشْرِ قَامَتْ	وَلَمْ يَرِ عِنْدَ صُبْحَتِهَا فُوقَا

= أَبُو الْمُظَفَّرِ يُوسُفُ بْنُ فَضْلِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْحَرَّانِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - لِنَفْسِهِ فِي صَفَرِ سَنَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَسِتِّمَاءَةَ، بِـ «حَرَّانَ» هَذِهِ الْقَصِيدَةَ فِي الرَّهْدِ، وَيَمْدَحُ النَّبِيَّ ﷺ . . . وَأُورِدَ الْقَصِيدَةُ الْمَوْجُودَةُ هُنَا ثُمَّ قَالَ: وَقَالَ أَيْضًا يَرِثِي الشَّيْخَ الْمُؤَفَّقَ أَبَا مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ قُدَّامَةَ الْمَقْدِسِيِّ، الْفَقِيهَ، الْحَنْبَلِيَّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - مِنْ قَصِيدَةٍ طَوِيلَةٍ أَوَّلُهَا:

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْقَدِيمِ الْأَوَّلِ	مَا أَطَّ رَحْلُ مُسَافِرٍ مُتَحَوِّلِ
يَقْرَأُ إِلَى أُمِّ الْقُرَى سَنَنْ الْقُرَى	سَنَ الْقُرَى بِتَوَاضِعٍ وَتَدَلُّلِ

وَأُورِدَ مِنْهَا أَحَدَ عَشَرَ بَيْتًا وَقَالَ: «وَهِيَ طَوِيلَةٌ».

وَبُرِّزَتِ الْجَحِيمُ لَهَا زَفِيرٌ وَتُنْصَبُ لِلْعَصَاةِ وَقَدْ أَتَوْهَا
وَمَا وَافُوا بِصَالِحِهِ رَهَاقَا فَكُنْ حَذِرًا وَقِيَتْ حُلُولَ دَارِ
يَكُونُ شَرَابُ سَاكِنِهَا غَسَاقَا وَجَاهِدْ كَيْ تَصِيرَ إِلَى نَعِيمِ
مُقِيمٍ لَا تَخَافُ لَهُ فِرَاقَا بِدَارِ شُرْبِ سَاكِنِهَا رَحِيقُ
يُعَاطَى الْكَأْسُ مُثْرَعَةً دِهَاقَا مِنَ التَّسْنِيمِ^(١) وَالْوِلْدَانُ تَسْعَى
بِهَا أَبَدًا صَبُوحًا وَاعْتِبَاقَا وَعِنْدَهُمْ حِسَانٌ قَاصِرَاتُ
صَفَا وَدُ الْحِسَانِ لَهُمْ وَرَاقَا وَأَنْهَارُ بِهَا عَسَلٌ مُصَفَّى
وَمِنْ لَبَنٍ زَهَا الرَّائِي وَشَاقَا وَمِنْ خَمِرٍ تَلْدُ لِشَارِبِيهَا
وَلَا تَغْتَالُ عَقْلًا إِذْ تُسَاقَى وَمَاءٌ^(٢) لَا يَرَى فِيهَا أُجُونُ
إِذَا مَا اسْتَاقَهُ السَّاقِي وَذَاقَا وَأَفْنَانُ الْقُطُوفِ بِهَا دَوَانِ^(٣)
وَتَعْتَنُقُ الْغُصُونُ بِهَا اعْتِنَاقَا وَفِيهَا مَا تَشْتَهِي^(٤) النَّفْسُ حَتْمَا
لِمَنْ لَمْ يَنْوَ فِي الدُّنْيَا نِفَاقَا وَلَمْ يَأْتِ الْخَطَايَا مُسْتَحِلًّا
وَلَا دَانِي فَوَاحِشَهَا شِقَاقَا وَأَعْظَمُ مَنَّةٍ لِلَّهِ فِيهَا
عَلَى الْعَبْدِ التَّحِيَّةِ حِينَ لَا قَى

(١) في (ط): «مِنَ التَّسْلِيمِ» تَحْرِيفٌ ظَاهِرٌ. وَيَشْهَدُ لِلتَّصْحِيحِ ﴿وَمَزَاجُهُم مِّن تَسْنِيمٍ﴾.

(٢) في (ط): «وَمَا لَا». وَيَشْهَدُ لِلتَّصْحِيحِ قَوْلُ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ:

فَأَوْرَدَهَا مَاءً كَأَنَّ جِمَامَهُ مِنَ الْأَجْنِ حِنَاءٌ مَعًا وَصَيَّبَ

وَالْمَاءُ الْأَجْنُ: الْمُتَغَيَّرُ الطَّعْمِ وَاللَّوْنِ.

(٣) في «عُقُودِ الْجَمَانِ»: «رَوَانٍ» تَحْرِيفٌ أَيْضًا، وَيَشْهَدُ لِلتَّصْحِيحِ ﴿قُطُوفُهَا دَائِنَةٌ﴾.

(٤) كَذَا فِي الْأُصُولِ؟ وَلَعَلَّ صَوَابَهَا: «تَشَهَّى». وَأَصْلُهُ «تَشَهَّى» فَحَذَفَ إِحْدَى التَّاءَيْنِ.

سَلَامٌ يَا عِبَادِي نِلْتُمُوهُ
فَخَرُّوا ثُمَّ كَادَ الْعَقْلُ مِنْهُمْ
وَكَيْفَ الْقَلْبُ لَا يَنْشَقُّ مِنِّي
وَحَوْلَ الْقَوْمِ أَشْجَارٌ وَرَوْضٌ
وَحُورٌ مِنْ بُطُونِ الْغَيْبِ تَبْدُو
يُلَاعِبُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُرُورًا
فَمَنْ رَامَ الْخُلُودَ بِدَارِ عَذْنٍ
وَيُلْزِمُ نَفْسَهُ سَهْرَ اللَّيَالِي
فَلَا وَاللَّهِ مَا نَالَ الْمَعَالِي
وَيُنْشِدُ مُسْتَظِلًّا فِي فَنَاهُ
بَلَى وَاللَّهِ مَنْ جَدَّ اجْتِهَادًا
وَحَجَّ الْبَيْتَ عَامًا بَعْدَ عَامٍ
وَلَمْ يَرْكَنْ إِلَى الدُّنْيَا غُرُورًا
وَلَا يُلْوِي عَلَى أَهْلِ وَمَالٍ
فَطَوْرًا يَقْطَعُ الْبَيْدَاءَ شَامًا
وَفَارَقَ زَهْرَةَ الدُّنْيَا مُطِيعًا
وَعَانَى مِنَ أَلِيمِ الشَّوْقِ وَجَدًا
وَرَفَاقَ مَنْ يُرَافِقُهُ بِرَفَقٍ
جَدِيرًا أَنْ يَصِيرَ إِلَى سُرُورٍ
جَزَاءٌ مِنْ مَلِيكَكُمْ وَفَاقًا
وَقَدْ لَاقُوهُ يَنْطَلِقُ انْطِلَاقًا
عَلَى هَذَا بَغْصَتِهِ انْشِقَاقًا
مِنَ الْمُرْجَانِ تَصْطَفِقُ اصْطِفَاقًا
فَتَعْتَلِقُ الْقُلُوبَ بِهَا اعْتِلَاقًا
بُودٌ مَا أَتَوْا فِيهِ مَذَاقًا
يُشَمِّرُ فِي تَطَلُّبِ ذَاكَ سَاقًا
وَيَكْلَفُ فِي الْعِبَادَةِ مَا أَطَاقًا
أَخُو دَعَا يَمُدُّ لَهُ رُوقًا
أَيْدِرِي الرَّبْعَ أَيَّ دَمٍ أَرَاقًا
وَسَابِقَ فِي رِضَى الْمَوْلَى سَبَاقًا
وَأَعْمَلَ نَحْوَهُ عَيْسًا دِقَاقًا
وَقَطَّعَ مِنْ عَلَائِقِهَا الرِّبَاقًا
وَحَنَّ إِلَى فِرَاقِهِمَا وَتَاقًا
وَطَوْرًا سَالِكًا فِيهَا عِرَاقًا
وَأَقْبَلَ نَحْوَ أَخْرَاهُ اشْتِيَاقًا
وَكَابَدَ مِنْ تَلْهَبِهِ احْتِرَاقًا
وَلَا يَشْكُو إِلَى أَحَدٍ رِفَاقًا
يَلْدُ بِهِ وَيَرْتَفِقُ ارْتِفَاقًا

فَيَا طُوبَى لِمَنْ أَصْغَى لَوْعْظِي وَزَايَلَ غِيَّهُ ثُمَّ اسْتَفَاقَا
وَذَكَرَ بَاقِي الْقَصِيدَةَ، وَهِيَ طَوِيلَةٌ، رَوَاهَا عَنْهُ الْمُحَدِّثُ أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ
مَكِّي بْنِ سَرَحَاءَ الْحَلَبِيِّ الْقَلَانِسِيِّ. وَلَهُ مَرْتَبَةٌ فِي الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ الْمُقَدِّسِيِّ،
رَوَاهَا عَنْهُ الْحَافِظُ الضَّيَاءُ إِجَازَةً.

٣٢٩ - يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ^(١) بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَعْقُوبَ الْبَغْدَادِيِّ الْقُطَيْبِيِّ الْفَقِيهَ
الْمُعَدَّلَ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُقَالُ: أَبُو زَكَرِيَّا، ابْنُ أَبِي سَعِيدٍ، ابْنُ أَبِي الْحَسَنِ،
الْمَعْرُوفُ بِـ«ابْنِ غَالِيَةَ» بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ.

ذَكَرَ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ ابْنِ الْبَطِّي، وَسَمِعَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَنِيِّ، وَتَفَقَّهَ
عَلَيْهِ، وَحَصَلَ طَرَفًا صَالِحًا مِنَ الْفِقْهِ، وَنَظَرَ فِي عِلْمِ الْحِسَابِ وَغَيْرِهِ،
وَشَهِدَ عِنْدَ الْحُكَّامِ. وَوَلِيَ خَبَرِيَّةَ «بَابِ الثُّبُوتِ» ثُمَّ عَزَلَ، وَنَابَ فِي نَظَرِ
الْمَارِسَتَانِ، وَكَتَبَ عَنْهُ ابْنُ السَّاعِي، وَسَمِعَ مِنْهُ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ أَبِي الْجِيْشِ
أَبْيَاتًا لِلْقَيْرَوَانِيِّ، بِسَمَاعِهِ مِنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَبِيدَةَ النَّحْوِيِّ ^(٢)،

(١) ٣٢٩ - أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ غَالِيَةَ (٥٤٤-٦٢٩هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْخَنَابِلَةِ لابن نصر الله (ورقة: ٦٤)، وَالْمُقَصِّدِ
الْأَرْشَدِ (٣/٩٥)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٩٧)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٦٢).
(٢) الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَرَكَةَ بْنِ عَبِيدَةَ النَّحْوِيُّ، الْمُقَرِّيُّ، الْبَغْدَادِيُّ، الْكَرْخِيُّ،
و«عَبِيدَةَ» بِفَتْحِ الْعَيْنِ (ت: ٥٨٢هـ). يُرَاجَعُ: إنباء الرواة (١/٣١٦)، وَبُغْيَةُ الرَّوَّاحِ
(١/٥١١)، وَتَقْيِيدُ (عَبِيدَةَ) فِي تَكْمِيلَةِ الْإِكْمَالِ (٢/١٠٢)، وَلَهُ أَخٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ
اسْمُهُ عَلِيُّ بْنُ عَلِيٍّ، لَكِنَّ هَذَا الْأَخِيرَ لَمْ يَشْهَرْ بِ«النَّحْوِيِّ».

وَقَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: هُوَ خَالِي، وَلَمْ يُورِّخْ وَفَاتَهُ. وَبَقِيَ إِلَى حُدُودِ الْعِشْرِينَ
وَالسِّتِّمَاءَةِ، أَوْ بَعْدَهَا.

وَفِي وَفَيَاتِ الْمُنْذِرِيِّ: وَفِي جُمَادَى الْأُولَى - يَعْنِي سَنَةَ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ - ^(١)
تُوفِّيَ الشَّيْخُ أَبُو يَحْيَى زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى الْقُطَيْبِيُّ بِـ «بَغْدَادٍ» وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةٍ مَعْرُوفٍ،
وَمَوْلَدُهُ سَنَةَ أَرْبَعٍ - أَوْ خَمْسٍ - وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. سَمِعَ مِنْ يَحْيَى بْنِ مَوْهُوبِ
ابْنِ السَّدَنكِ ^(٢)، وَحَدَّثَ، كَذَا سَمَاهُ. وَفِي اسْمِهِ تَخْيِيطٌ فِي النُّسخَةِ فَيَحْرُرُ ذَلِكَ.
٣٣٠ - مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ ^(٣) بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ شُجَاعٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ بْنِ الْبَغْدَادِيِّ

- (١) ذَكَرَهُ الْمُنْذِرِيُّ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٢٦٣)، فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٢٧هـ)
وَلَيْسَ فِي النُّسخَةِ تَخْيِيطٌ، وَأَخْبَارُهُ هُنَاكَ مُقْتَضِبَةٌ، نَقَلَهَا عَنْهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ
الْإِسْلَامِ (٢٨٣)، فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٢٧) أَيْضًا وَهِيَ: أَكْثَرُ اخْتِصَارًا، وَيُظْهَرُ أَنَّهُ غَيْرُ
الْمُتَرَجِّمِ هُنَا. فَلَعَلَّهُ مِنْ ذَوِي قَرَابَتِهِ، وَقَدْ يَكُونُ ابْنُهُ. وَيُرَاجَعُ: شَذَرَاتُ الذَّهَبِ (٥/ ٢١٥).
(٢) فِي (ط): «أُنْسَدِيكَ» تَحْرِيفٌ ظَاهِرٌ.
(٣) ٣٣٠ - ابْنُ نُقْطَةَ الْحَافِظِ (٥٧٩-٦٢٩هـ):

أَخْبَارُهُ فِي مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٤)،
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/ ٤٤٧)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ١٩٨)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضِدُ»
(١/ ٣٦٢). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٣٠٠)، وَتَارِيخُ إِرْبِلَ (١/ ٢٤٨)،
وَوَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ (٤/ ٣٩٢)، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ (٥/ ٤٠٧)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٧١)،
وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٢/ ٣٤٧)، وَالْعِبَرُ (٥/ ١١٧)، وَتَذَكُّرَةُ الْحُقَاطِ (٤/ ١٤١٢)
وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥٩)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٣١)، وَالْمُعِينُ
فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٩٤)، وَالْمُسْتَبَةُ (٢/ ٦٧١)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٣/ ٢٦٧)،

الحافظُ، أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ، المَعْرُوفُ بِـ«ابْنِ نُقْطَةَ»، وَيُلَقَّبُ «مُعِينِ الدِّينِ»، وَ«مُحِبِّ الدِّينِ» أَيْضًا.

وُلِدَ فِي عَاشِرِ رَجَبِ سَنَةِ تِسْعٍ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. وَسَمِعَ بِـ«بَغْدَادَ» مِنْ يَحْيَى بْنِ بُوشٍ، وَعَبْدُ الوَهَّابِ بْنِ سُكَيْنَةَ، وَعُمَرُ بْنُ طَبْرَزْدَ، وَابْنُ الْأَخْضَرِ الحَافِظِ، وَأَحْمَدُ بْنُ الحَسَنِ العَاقُولِيَّ، وَخَلَقَ.

وَرَحَلَ إِلَى البُلْدَانِ، فَسَمِعَ بِـ«وَاسِطَ» مِنْ أَبِي الفَتْحِ بْنِ المَنْدَائِي، وَبِـ«إِرْبِلَ» مِنْ عَبْدِ اللَّطِيفِ بْنِ أَبِي التَّجِيبِ السَّهْرُورِيِّ، وَبِـ«أَصْبَهَانَ» مِنْ عَفِيفَةَ الفَارْقَانِيَّةِ، وَزَاهِرِ بْنِ أَحْمَدَ التَّقْفِي^(١) وَالْمُؤَيَّدِ بْنِ الإِخْوَةِ، وَأَبِي الفَخْرِ بْنِ رَوْحٍ، وَجَمَاعَةٍ، وَبِـ«خُرَاسَانَ» مِنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ المُنْعِمِ الفَرَاوِيِّ، وَالْمُؤَيَّدِ

= وَمِرَاةُ الجِنَانِ (٤/٦٨)، وَالبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١٣/١٣٣)، وَتَوْضِيحُ المُشْتَبِهِ (٩/٢٤٩)، وَالتَّجْوِيزُ الرَّاهِرَةُ (٦/٢٧٩)، وَشَذَرَاتُ الذَّهَبِ (٥/٧/٢٣٤).

489 - ابْنُهُ لَيْثٌ: وَيُسَمَّى عَبْدُ الغَنِيِّ، مُحَدَّثٌ رَوَى عَنْهُ الحَافِظُ الدِّمِيَاطِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (٢/١٤٦) قَالَ: «لَيْثُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الغَنِيِّ، أَبُو مُوسَى بْنُ الحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ نُقْطَةَ البَغْدَادِيِّ وَاسْمُهُ عَبْدُ الغَنِيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُوسَى عَبْدُ الغَنِيِّ بْنُ أَبِي بَكْرٍ المَدْعُوعِيُّ بِقَرَاءَتِي عَلَيْهِ...» وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ وَكَانَ عَبْدُ الغَنِيِّ لَيْثٌ يُحَدِّثُ عَنْ وَالِدِهِ بِمُصَنَّفَاتِهِ فَقَدْ جَاءَ فِي مَجْمَعِ الآدَابِ (١/٤٦٤) أَنَّهُ سَمِعَ كِتَابَ «التَّقْيِيدِ...» مِنْ وَالِدِهِ وَحَدَّثَ بِهِ، وَلِلَّيْثِ شُهْرَةٌ وَأَخْبَارٌ. وَلَقَبُهُ «مُحِبُّ الدِّينِ» كَمَا فِي مَجْمَعِ الآدَابِ (٥/٢٢) وَسَمَّاهُ عَبْدُ الغَنِيِّ.

- وَابْنِ نُقْطَةَ أَخٌ: هُوَ أَبُو مَنْصُورِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ (ت: ٥٩٧هـ) تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ.

(١) سَاقِطٌ مِنْ (ط).

الطُّوسِيّ، وَزَيْنَبُ الشَّعْرِيَّةُ^(١)، وَجَمَاعَةٌ، وَبِـ«دِمَشْقَ» مِنْ أَبِي الْيَمَنِ الْكِنْدِيِّ،
وَأَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْحَرَسْتَانِيِّ، وَدَاوُدُ بْنُ مُلَاعِبٍ،^(٢) وَغَيْرِهِمْ^(١)، وَبِـ«مِصْرَ» مِنْ
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْفَخْرِ الْكَاتِبِ، وَعَبْدُ الْقَوِيِّ بْنِ الْحُبَابِ، وَطَائِفَةٌ
مِنْ أَصْحَابِ السَّلَفِيِّ وَغَيْرِهِ، وَسَمِعَ بِـ«الْإِسْكَنْدَرِيَّةِ» مِنْ ابْنِ عِمَادٍ الْحَرَانِيِّ،
وَجَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ السَّلَفِيِّ، وَسَمِعَ بِـ«مَكَّةَ» مِنْ يَحْيَى بْنِ يَاقُوتَ، وَبِـ«حَرَّانَ»
مِنْ الْحَافِظِ عَبْدِ الْقَادِرِ، وَبِـ«حَلَبَ» مِنَ الْإِفْتِخَارِ الْهَاشِمِيِّ، وَبِـ«الْمَوْصِلِ» مِنْ
جَمَاعَةٍ، وَبِـ«دَمَهُوَرٍ»، وَ«دُنَيْسِرٍ»^(٣)، وَبِلَادٍ أُخَرَ. وَعُنِيَ بِهَذَا الشَّانِ عِنَايَةً تَامَةً،
وَبَرَعَ فِيهِ، وَكَتَبَ الْكَثِيرَ، وَحَصَلَ الْأُصُولُ، وَجَمَعَ، وَصَنَّفَ تَصَانِيفَ مُفِيدَةً.

ذَكَرَهُ عُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ الْحَافِظُ فِي «مُعْجَمِهِ» فَقَالَ: شَيْخُنَا هَذَا أَحَدُ
الْحُقَاطِ الْمَوْجُودِينَ فِي هَذَا الزَّمَانِ، طَافَ الْبِلَادَ، وَسَمِعَ الْكَثِيرَ، وَصَنَّفَ
كُتُبًا حَسَنَةً فِي مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ، وَالْأَنْسَابِ، وَكَانَ إِمَامًا، زَاهِدًا، وَرِعًا،
ثِقَةً، ثَبَتًا، حَسَنَ الْقِرَاءَةِ، مَلِيحَ الْخَطِّ، كَثِيرَ الْفَوَائِدِ، مُتَحَرِّيًا فِي الرَّوَايَةِ،
حُجَّةً فِيمَا يَقُولُهُ، وَيُصَنِّفُهُ، وَيَنْقُلُهُ، وَيَجْمَعُهُ، حَسَنَ النُّقْلِ، مَلِيحَ الْخَطِّ
وَالضُّبْطِ، ذَا سَمْتٍ وَوَقَارٍ وَعَفَافٍ، حَسَنَ السِّيَرَةِ، جَمِيلَ الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ،

(١) فِي (ط): «الْمَسْعَرِيَّةُ» وَفِي (د): «السَّعْرِيَّةُ» وَإِنَّمَا هِيَ: زَيْنَبُ الشَّعْرِيَّةُ، مُحَدَّثَةٌ مَشْهُورَةٌ
(ت: ٦١٥ هـ) لَهَا ذِكْرٌ وَأَخْبَارٌ.

(٢) سَاقَطَ مِنْ (د).

(٣) فِي (ط): «دَنِيرَ» خَطًّا طِبَاعَةً.

سَخِيَّ النَّفْسِ مَعَ الْقِلَّةِ، قَانِعًا بِالْيَسِيرِ، كَثِيرَ الرَّغْبَةِ إِلَى الْخَيْرَاتِ. سَأَلْتُ ابْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ - يَعْنِي الْحَافِظَ الضَّيَّاءَ - عَنْهُ فَقَالَ: حَافِظٌ، دَيِّنٌ، ثِقَةٌ، صَاحِبُ مُرُوءَةٍ، كَرِيمُ النَّفْسِ، كَثِيرُ الْفَائِدَةِ، مَشْهُورٌ بِالثَّقَةِ، حُلُوُ الْمَنْطِقِ. وَسَأَلْتُ الْبِرْزَالِيَّ عَنْهُ فَقَالَ: ثِقَةٌ، دَيِّنٌ، مُفِيدٌ. انْتَهَى مَا ذَكَرَهُ.

وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ: رَفِيقُنَا الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ نُقْطَةَ، سَمِعْتُ مِنْهُ وَسَمِعَ مِنِّي بِ«جِيزَةِ فُسْطَاطٍ مِصْرَ» وَغَيْرِهَا. وَكَانَ أَحَدَ الْمَشْهُورِينَ بِكَثْرَةِ الطَّلَبِ وَالْكِتَابَةِ وَالرَّحْلَةِ، وَصَنَّفَ تَصَانِيفَ مُفِيدَةً.

وَقَالَ ابْنُ خُلِّكَانَ: دَخَلَ «خُرَاسَانَ» وَ«بِلَادَ الْجَبَلِ»، وَ«الْجَزِيرَةَ»، وَ«الشَّامَ»، وَ«مِصْرَ»، وَلَقِيَ الْمَشَايِخَ، وَأَخَذَ عَنْهُمْ، وَكَتَبَ الْكَثِيرَ، وَعَلَّقَ التَّعَالِيْقَ النَّافِعَةَ، وَذَيَّلَ عَلَى «الْإِكْمَالِ» لِابْنِ مَأْكُولٍ فِي مُجَلَّدَيْنِ^(١)، وَلَهُ كِتَابٌ آخَرٌ لَطِيفٌ فِي «الْأَنْسَابِ»، وَلَهُ كِتَابٌ: «التَّفْهِيمُ بِمَعْرِفَةِ رِوَاةِ السُّنَنِ وَالْمَسَانِيدِ»^(٢) وَلَهُ غَيْرُ ذَلِكَ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: الْحَافِظُ، الْإِمَامُ، الْمُتَقِنُ، مُحَدِّثُ «الْعِرَاقِ» أَبُو بَكْرٍ بْنُ نُقْطَةَ - وَذَكَرَ تَرْجَمَتَهُ، إِلَى أَنْ قَالَ: - وَكِتَابُهُ «الْمُسْتَدْرَكُ عَلَى إِكْمَالِ بْنِ مَأْكُولٍ» يُنْبِئُ بِإِمَامَتِهِ وَحِفْظِهِ، وَكَانَ مُتَقِنًا، مُحَقِّقًا، لَهُ سَمْتُ

(١) طُبِعَ فِي مَرْكَزِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ بِجَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى بِاسْمِ «تَكْمِلَةِ الْإِكْمَالِ» بِتَحْقِيقِ الدُّكْتُورِ عَبْدِ الْقَيُّومِ عَبْدِ رَبِّ النَّبِيِّ مِنْ سَنَةِ ١٤٠٨ - ١٤١٨ هـ فِي سِتِّ مَجْلَدَاتٍ.

(٢) طُبِعَ فِي الْهِنْدِ (دَائِرَةُ الْمَعَارِفِ) سَنَةَ ١٤٠٣ هـ، ثُمَّ أُعِيدَ صَقُّهُ بِبَيْرُوتِ سَنَةِ ١٤٠٧ هـ فِي «دَارِ الْحَدِيثِ» وَ«دَارِ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ» سَنَةِ ١٤٠٨ هـ.

وَوَقَارٌ، وَفِيهِ دِينَ وَقَنَاعَةٌ، قَفَى أَثَرَ وَالِدِهِ فِي الرُّهْدِ وَالتَّقَشُّفِ، لَمْ أَلْقَ أَحَدًا يَرْوِي لِي عَنْهُ. قَالَ: وَرَوَى عَنْهُ الْمُنْذِرِيُّ، وَالسَّيْفُ بْنُ الْمَجْدِ، وَعَبْدُ الْكَرِيمِ ابْنُ مَنْصُورِ الْأَثَرِيِّ، وَأَبُو الْفَرَجِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، وَعِزُّ الدِّينِ الْفَارُوقِيُّ، وَابْنُهُ اللَّيْثُ بْنُ نُقْطَةَ. وَذَكَرَ غَيْرَهُمْ.

وَذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ عَنِ ابْنِ الْأَنْمَاطِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ نِسْبَتِهِ فَقَالَ: جَارِيَةُ رَبَّتْ جَدَّتِي أُمُّ أَبِي، اسْمُهَا «نُقْطَةُ» عُرِفْنَا بِاسْمِهَا، وَقَدْ أَجَازَ لِفَاطِمَةَ بِنْتُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ، وَتَأَخَّرَتْ وَفَاتُهَا.

تُوفِّيَ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي سَنِّ الْكُهُولَةِ، بُكْرَةَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ثَانِي عَشَرَ صَفَرَ سَنَةِ تِسْعٍ وَعَشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ بـ «بَغْدَادَ» وَدُفِنَ عِنْدَ قَبْرِ أَبِيهِ.

٣٣١ - وَأَبُوهُ الزَّاهِدُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْغَنِيِّ ^(١) كَانَ مِنْ أَكْبَارِ الزُّهَادِ الْمَشْهُورِينَ بِالصَّلَاحِ وَالْإِيثَارِ، وَلَهُ أَتْبَاعٌ وَمُرِيدُونَ، وَبَنَتْ لَهُ أُمُّ الْخَلِيفَةِ النَّاصِرِ مَسْجِدًا حَسَنًا بـ «تَلِّ الزَّيْنَبِيَّةِ» بـ «بَغْدَادَ» فَانْقَطَعَ ^(٢) فِيهِ، وَكَانَ يَقْصِدُهُ النَّاسُ فَيَتَكَلَّمُ عَلَيْهِمْ، وَزَوْجَتُهُ بِجَارِيَةٍ مِنْ خَوَاصِّهَا، وَجَهَّزَتْهَا بِخَمْسَةِ عَشَرَ آلَافِ دِينَارٍ، فَمَا حَالَ الْحَوْلُ وَعِنْدَهُمْ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ، بَلْ جَمِيعُ ذَلِكَ تَصَدَّقَ بِهِ، كَانَ يَتَصَدَّقُ فِي كُلِّ يَوْمٍ بِأَلْفِ دِينَارٍ، وَأَصْحَابُهُ صِيَامٌ لَا يَدْخِرُ لَهُمْ عِشَاءً. وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ عِنْدَهُ مِنْ جَهَازِ زَوْجَتِهِ إِلَّا هَاوُنٌ، فَوَقَفَ سَائِلُ يُلْخِ فِي الطَّلَبِ،

(١) ٣٣١ - أبو محمد عبد الغني (؟ - ٥٨٣ هـ):

أُشْرْنَا إِلَى تَرْجَمَتِهِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٨٣) فِيمَا سَبَقَ.

(٢) تَأَخَّرَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ فِي (ط) إِلَى السَّطْرِ الثَّانِي بَعْدَ كَلِمَةِ «خَوَاصِّهَا».

وَيَصِفُ فَقْرَهُ وَحَاجَتَهُ، وَأَنَّهُ مُنْذُ كَذَا لَمْ يَجِدْ شَيْئًا، فَأَخْرَجَ إِلَيْهِ الْهَؤُونَ، وَقَالَ: خُذْ هَذَا كُلِّهِ فِي ثَلَاثِينَ يَوْمًا، وَلَا تُشْنَعْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَكَانَ قَدْ سَمِعَ مِنْ عُمَرَ بْنِ التَّبَّانِ، وَمُظَفَّرِ بْنِ أَبِي نَصْرِ الْبَوَّابِ، وَغَيْرِهِمَا. وَتُوُفِّيَ فِي رَابِعِ جُمَادَى^(١) الْآخِرَةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَدُفِنَ فِي مَوْضِعٍ مُجَاوِرٍ لِمَسْجِدِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

أَنْبَأَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ (أَنَا) أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ الْخَطِيبُ (أَنَا) أَبُو بَكْرٍ بْنُ نُقْطَةَ الْحَافِظُ سَنَةَ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةٍ بِ«بَغْدَاد» (أَنَا) أَبُو بَكْرٍ بْنُ رِيْدَةَ (أَنَا) الطَّبْرَانِيُّ (أَنَا) أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فَيْلٍ أَنْوَبَةَ^(٢) (ثَنَا) الْحَسَنُ بْنُ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ^(٣) قَالَ: ^(٤) «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ، وَلَا يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ».

٣٣٢ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ^(٥) بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سُرُورٍ الْمَقْدِسِيُّ،

(١) في (ط): «جماد».

(٢) كَذَا فِي الْأُصُولِ كُلِّهَا وَلَعَلَّهَا مُحَرَّفَةٌ عَنْ «ثَنَا أَبُو تَوْبَةَ» فَقَدْ ذَكَرَ الْمُتَرَجِّمُونَ لِأَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ يَرْوِي عَنْ أَبِي تَوْبَةَ الرَّبِيعِ بْنِ نَافِعٍ.

(٣) بَعْدَهَا فِي (د): «رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ».

(٤) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ رَقْم: (١٧٢٣٥) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ الْمَازِنِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ عَنْ هَامِشٍ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

(٥) ٣٣٢ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ (٥٨١ - ٦٢٩ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٤) وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/ ٤٠)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٢٠٠)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِّ» =

ثُمَّ الدَّمَشَقِيُّ، الْحَافِظُ ابْنُ الْحَافِظِ، أَبُو مُوسَى بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ، وَيُلَقَّبُ «جَمَالَ الدِّينِ». وَوُلِدَ فِي شَوَّالِ سَنَةِ إِحْدَى وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ.

وَسَمِعَ بِ«دِمَشَقٍ» مِنْ جَمَاعَةٍ، مِنْهُمْ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْخَرَقِيِّ، وَإِسْمَاعِيلُ الْجَنْزَوِيُّ، وَالْخُشَوْعِيُّ، وَرَحَلَ بِهِ أَخُوهُ الْحَافِظُ عِزُّ الدِّينِ مُحَمَّدٌ - الْمُتَقَدِّمُ ذِكْرُهُ - فَسَمِعَ بِ«بَغْدَادٍ» مِنْ ابْنِ كُلَيْبٍ، وَابْنِ الْمَعْطُوشِ^(١) وَبِ«أَصْبَهَانَ»

= (١/٣٦٣). وَيُرَاجَعُ: تَارِيخُ دُنَيْسِرَ (١٠٥)، وَمِرْآةُ الزَّمَانِ (٨/٦٧٥)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٣١٩)، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (١٦١)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٤٥)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٢/٣١٧)، وَالْعَبْرُ (٥/١١٤)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٣١)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٦٠)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٩٤)، وَتَذْكِرَةُ الْحَفَاطِ (٤/١٤٠٨)، وَمِرْآةُ الْجَنَانِ (٤/٦٨)، وَالْوَفَاءُ بِالْوَفَيَّاتِ (١٧/٢٩٣)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١٣/١٣٣)، وَذَيْلُ التَّفْقِيدِ (٢/٣٩)، وَالْمُقَفَّى الْكَبِيرُ (٤/٤٢١)، وَالتَّجْوِيزُ الرَّاهِرَةُ (٦/٢٧٩)، وَطَبَقَاتُ الْحَفَاطِ (٤٩٨)، وَالْدَّارِسُ (١/٤٧)، وَتَارِيخُ الصَّالِحِيَّةِ «الْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ» (١/١٥٦)، وَشَذَرَاتُ الدَّهَبِ (٥/١٣١)، (٧/٢٣٠).
ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدُهُ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ (ت: ٦٠٠هـ) وَأَخَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ (ت: ٦١٣هـ) كَمَا ذَكَرَ أَحَاهُمَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (ت: ٦٤٢هـ). وَأَوْلَادُهُ: مُحَمَّدٌ (أَحْمَدُ) لَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشَقِيَّةِ (١٨٥)، وَحَسَنٌ (ت: ٦٥٩هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ وَ(عَبْدُ الرَّحْمَنِ) لَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشَقِيَّةِ (٣٦٣) وَ(عَبْدُ الْغَنِيِّ) لَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشَقِيَّةِ (٣٨١)، وَ(مُحَمَّدُ ت: ٦٤٣هـ)، لَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشَقِيَّةِ (٥٣٧)، وَسَيَاتِي اسْتِدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَلَهُمْ أَوْلَادٌ وَأَحْفَادٌ.

(١) فِي (ط): «الْمَعْطُوسُ» خَطَأً طِبَاعَةً.

مِنْ مَسْعُودِ الْحَمَّالِ، وَخَلِيلِ الرَّارَانِيِّ^(١) وَأَبِي الْمَكَارِمِ^(٢) وَخَلَقَ كَثِيرٌ، وَبِ«مِصْرَ»
مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَرْتَاحِيِّ، وَفَاطِمَةَ بِنْتِ سَعْدِ الْخَيْرِ، ثُمَّ ارْتَحَلَ ثَانِيًا إِلَى «الْعِرَاقِ»
فَسَمِعَ مِنْ ابْنِ الْجَوَازِيِّ، وَأَبِي الْفَتْحِ الْمُنْدَائِيِّ، وَطَبَقْتَهُمَا بِ«بَغْدَادَ» وَ«وَاسِطَ»،
وَمِنْ مَنْصُورِ الْفُرَاوِيِّ، وَالْمُؤَيَّدِ الطُّوسِيِّ، وَغَيْرِهِمَا بِ«نَيْسَابُورَ» وَسَمِعَ بِ«الْمَوْصِلِ»،
وَ«إِزْبِلَ»، وَبِ«الْحَرَمَيْنِ»، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ الْكَثِيرَ، وَجَمَعَ، وَصَنَّفَ، وَأَفَادَ، وَقَرَأَ
الْقُرْآنَ عَلَى عَمِّهِ الشَّيْخِ الْعِمَادِ، وَالْفَقْهَ عَلَى الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ، وَالْعَرَبِيَّةَ عَلَى
أَبِي الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيِّ^(٣).

قَالَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ: اشْتَغَلَ بِالْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ، وَصَارَ عُلَمَاءَ فِي وَقْتِهِ،
وَرَحَلَ ثَانِيًا، وَمَشَى عَلَى رِجْلَيْهِ كَثِيرًا، وَصَارَ قُدُوءَ، وَانْتَفَعَ النَّاسُ بِمُجَالِسِهِ
الَّتِي لَمْ يُسْبِقْ إِلَيْهَا مِثْلُهَا.

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ: سَمِعْتُ الضِّيَاءَ يَصِفُ مَا قَاسَى أَبُو مُوسَى مِنْ
الشَّدَائِدِ، وَالْجُوعِ، وَالْعَرَى فِي رِحْلَتِهِ إِلَى «نَيْسَابُورَ»، وَ«أَصْبَهَانَ».
وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْزَالِيُّ: حَافِظٌ، دَيِّنٌ، مُتَمَيِّزٌ. وَقَالَ الضِّيَاءُ عَنْهُ أَيْضًا:
حَافِظٌ، مُتَقِنٌ، دَيِّنٌ، ثِقَّةٌ، كَانَتْ قِرَاءَتُهُ سَرِيعَةً صَحِيحَةً مَلِيحَةً.
وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ الْحَافِظُ: لَمْ يَكُنْ فِي عَصْرِهِ مِثْلُهُ فِي الْحِفْظِ،

(١) فِي (ط): «الدَّارَانِي». وَالرَّارَانِي بِالرَّاءِ نَيْنِ الْمَفْتُوحَتَيْنِ. التَّوْضِيحُ (٨٦/٤). وَذَكَرَ خَلِيلًا.

(٢) فِي (ط): «الْمَكَامِ» خَطَأُ طِبَاعَةٍ.

(٣) جَمَعَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ مَسْمُوعَاتِهِ فِي «جُزْءٍ» مَوْجُودٍ فِي الظَّاهِرِيَّةِ بِخَطِّهِ مَجْمُوعٍ رَقْمِ

وَالْمَعْرِفَةَ وَالْأَمَانَةَ، وَكَانَ كَثِيرَ الْفَضْلِ، وَافِرَ الْعَقْلِ، مُتَوَاضِعًا، مَهِينًا، وَقُورًا، جَوَادًا، سَخِيًّا، لَهُ الْقَبُولُ التَّامُّ، مَعَ الْعِبَادَةِ وَالْوَرَعِ وَالْمُجَاهَدَةِ ^(١) كَأَنَّ كَلَامَهُ الضِّيَاءُ ^(٢)، وَكَانَ قَدْ عَوَّدَ النَّاسَ شَيْئًا لَمْ يَرَوْهُ مِنْ غَيْرِهِ، وَذَلِكَ: أَنَّ كُلَّ مَنْ احتَاجَ إِلَى قَرْضِ شَيْءٍ يَمْضِي إِلَيْهِ، فَيَحْتَالُ لَهُ حَتَّى يَحْصُلَ لَهُ مَا يَطْلُبُ، حَتَّى صَارَ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ دِيُونٌ، وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَا يَرْجِعُ يُوفِيهِ.

قَالَ ابْنُ الْحَاجِبِ: وَلَوْ اشْتَغَلَ حَقَّ الْاشْتِغَالِ مَا سَبَقَهُ أَحَدٌ، وَلَكِنَّهُ تَارِكٌ، وَقَالَ غَيْرُهُ ^(٣): عَقَدَ أَبُو مُوسَى مَجْلِسَ التَّذْكِيرِ، وَرَغَّبَ النَّاسَ فِي حُضُورِهِ، وَكَانَ جَمَّ الْفَوَائِدِ، يُطَرِّزُ مَجْلِسَهُ بِالْبُكَاءِ ^(٤) وَالْخُشُوعِ، وَإِظْهَارِ الْجَزَعِ. وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ: الْحَافِظُ أَبُو مُوسَى، حَدَّثَ بِـ«دِمَشْقٍ» وَ«مِصْرَ» وَغَيْرِهِمَا، اجْتَمَعَتْ بِهِ لَمَّا قَدِمَ «مِصْرَ» لِلْغَزَاةِ بِـ«تَغْرِ دِمْيَاطَ».

قَالَ الذَّهَبِيُّ: وَرَوَى عَنْهُ الضِّيَاءُ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، وَابْنُ الْبُخَارِيِّ ^(٥) وَجَمَاعَةٌ كَثِيرُونَ، وَآخَرُ مَنْ رَوَى عَنْهُ إِجَازَةً: الْقَاضِي تَقِيُّ الدِّينِ سُلَيْمَانُ ^(٦)، وَمَعَ هَذَا فَقَدْ غَمَزَهُ النَّاصِحُ بْنُ الْحَنْبَلِيِّ، وَأَبُو الْمُظَفَّرِ سِبْطُ بْنُ الْجَوَازِيِّ

(١) - (١) سَاقَطَ مِنْ (د).

(٢) فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ وَقُرِئَتْ بِحَظِّ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامٍ فِي تَرْجَمَتِهِ الْجَمَالِ أَبِي مُوسَى قَالَ: وَعَقَدَ مَجْلِسَ التَّذْكِيرِ

(٣) فِي (د): «بِالسَّخَاءِ».

(٤) مَشِيخَةُ ابْنِ الْبُخَارِيِّ (١٥٣٣/٣) الشَّيْخُ الثَّالِثُ وَالْأَرْبَعُونَ.

(٥) سُلَيْمَانُ بْنُ حَمْرَةَ بْنِ أَحْمَدَ الْمَقْدِسِيِّ (ت: ٧١٥هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

بِالْمِيلِ إِلَى السَّلَاطِينِ^(١)، وَالْإِنْقِطَاعِ إِلَى الْمَلِكِ الصَّالِحِ .
وَالْعَجَبُ: أَنَّ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ كَانَا مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ مَيْلًا إِلَى الْمُلُوكِ،
وَالْتَوَصُّلِ إِلَيْهِمْ، وَإِلَى بَرِّهِمْ بِالْوَعْظِ وَغَيْرِهِ، وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ الْقَائِلِ^(٢):
لَا تَنَّهُ عَنْ خُلُقِي وَتَأْتِي مِثْلَهُ عَارٌ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمٌ
وَلَقَدْ كَانَ أَبُو مُوسَى أَتَقَى اللَّهَ وَأَوْرَعَ، وَأَعْلَمَ مِنْهُمَا وَأَكْثَرَ عِبَادَةً، وَأَنْفَعَ لِلنَّاسِ،
وَبَنَى الْمَلِكُ الْأَشْرَفُ «دَارَ الْحَدِيثِ» بِ«السَّفْحِ عَلَى اسْمِهِ، وَجَعَلَهُ شَيْخَهَا،
وَقَرَّرَ لَهُ مَعْلُومًا، فَمَاتَ أَبُو مُوسَى قَبْلَ كَمَالِهَا.

تُوفِّيَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَوْمَ الْجُمُعَةِ، خَامِسَ رَمَضَانَ سَنَةِ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ
وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ بِسَفْحِ «قَاسِيُون» رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَرَأَهُ بَعْضُهُمْ فِي النَّوْمِ، فَقَالَ لَهُ: مَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ؟ قَالَ: أَسْكَنَنِي
عَلَى بَرَكَةِ رِضْوَانٍ. وَرَأَهُ آخَرٌ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: لَقِيتُ خَيْرًا، فَقَالَ لَهُ: كَيْفَ
النَّاسُ؟ قَالَ: يَتَفَاوَتُونَ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ. وَرَأَهُ آخَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ لَهُ:
أَوْصِيكَ بِالدُّعَاءِ الَّذِي حَقَّقْتُكَ إِيَّاهُ فَاحْفَظْهُ، فَقَالَ لَهُ: مَا بَقِيتُ أَحْفَظُهُ،
فَقَالَ لَهُ: هُوَ مَكْتُوبٌ فِي الْوَرَقَةِ الَّتِي كَتَبْتُهَا لَكَ، فَمَا نَفَعَنِي اللَّهُ^(٣) إِلَّا بِهِ،
وَكَانَ الدُّعَاءُ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ» الْحَدِيثُ.

(١) نَصُّ كَلَامِ السَّبْطِ: «وَكَانَ الْجَمَالُ بْنُ الْحَافِظِ أَحْوَالُهُ مُسْتَقِيمَةً حَتَّى خَالَطَ الصَّالِحَ
إِسْمَاعِيلَ وَأَبْنَاءَ الدُّنْيَا فَتَغَيَّرَتْ أَحْوَالُهُ...».

(٢) هُوَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدَّؤْلَبِيُّ. كَمَا فِي دِيْوَانِهِ (١٣٠) وَيُنْسَبُ إِلَيْهِ غَيْرُهُ.

(٣) بَعْدَهَا فِي (د): «تَعَالَى».

وَرَثَاهُ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ نِعْمَةَ^(١) بِقَصِيدَةٍ، يَقُولُ فِيهَا:

(١) تُوُفِّيَ سَنَةَ (٦٣٨هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ. وَالْأَبْيَاتُ عَنِ الْمُؤَلِّفِ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ»، وَأَنْشَدَهَا الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» قَالَ: وَأَنْشَدَنِي فِي رِثَائِهِ لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ نِعْمَةَ الْمَقْدِسِيِّ، وَهُوَ أَخُو يُوسُفَ الْمَذْكُورِ، وَتُوُفِّيَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ سَنَةَ (٦٥٦هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ. وَهَذِهِ الْأَبْيَاتُ:

هَذَا الْمَصَابُ قَدِيمًا الْمَحْدُورُ	قَدْ شَاطَ مِنْهُ أَضْلَعُ وَصُدُورُ
وَتَقَلَّبَتْ مِنْهُ الْقُلُوبُ حَرَارَةً	وَالدَّمَعُ مِنْهُ سَاجِمٌ مَوْفُورُ
حَمْدًا فَكَمْ بَلَوَى بِفَقْدِ أَحَبَّةٍ	كَادَتْ لِفَقْدِهِمُ السَّمَاءُ تَمُورُ
كَأَنَّا نُجُومًا يَهْتَدِي السَّارِي بِهِمْ	بَلْ هُمْ عَلَى مَرِّ الزَّمَانِ بُدُورُ
فَقَدَتْ جَمَالَ الدِّينِ سِنَّهُ أَحْمَدُ	وَمَسَاجِدُ وَمَجَالِسُ وَصُدُورُ
مَنْ ذَا يَقُومُ بِوَعْظِهِ فِي قَلْبِ مَنْ	عَطَى عَلَيْهِ عَقْلَةً وَعُرُورُ
حَتَّى تَكُنْ قُلُوبُهُمْ مِنْ بَعْدِمَا	حَاكِي قَسَاوَتِهَا صَفَا وَصُحُورُ
مَنْ لِلْحَدِيثِ وَأَهْلِهِ يَا خَيْرَ مَنْ	قَرَأَ الْأَحَادِيثَ الَّتِي هِيَ نُورُ
مَنْ لِلْيَتَامَى وَالْأَرَامِلِ مَنْ لِدِي الْ	حَاجَاتِ إِنْ ضَاقَتْ عَلَيْهِ أُمُورُ
أَمَّا الْقُبُورُ فَلَا تَزَالُ أُنَيْسَةُ	بِمَكَانِ قَبْرِكَ وَالذَّبَابُ قُبُورُ
جَلَّتْ صَنَائِعُهُ فَعَمَّ مُصَابُهُ	فَالنَّاسُ فِيهِ كُلُّهُمْ مَاجُورُ

يُسْتَذَرُكَ عَلَى الْمُؤَلِّفِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٢٩هـ):

490 - أَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي الْبَرَكَاتِ الْأَرْجَئِي، الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الطَّبَّالِ» أَبُو الْعَبَّاسِ، وَالِدُ حَمْزَةَ الَّذِي تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُهُ فِي الْعَامِ الْمَاضِي، وَسَيَأْتِي حَفِيدُهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ شَيْخُ الْمُسْتَنْصِرِيَّةِ (ت: ٧٠٨هـ) فِي اسْتِذْرَاكِنا، عَنِ الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢٥٦/١)، وَغَيْرِهِ. أَخْبَارُ أَحْمَدَ فِي: التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٣/ ٣٢٠)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٣٥)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٦/ ٢٥١).

- 491 - وَأَكْمَلُ بْنُ مَسْعُودٍ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَمَّارِ الْهَاشِمِيِّ، مِنْ أُسْرَةٍ عِلْمِيَّةٍ، ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ مِنْهُمْ: أَحْمَدَ بْنَ مَسْعُودٍ (ت: ٥٧٥هـ) وَذَكَرْتُهُ فِي الْإِسْتِذْرَاكِ، وَغَيْرُهُمَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَأَكْمَلُ الْمَذْكُورُ هُنَا. لَهُ أَخْبَارٌ فِي: التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٣/ ٢٩٩)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٤٠).
- 492 - وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْعَلَّامَةِ أَبِي الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْجَوَازِيِّ، جَدُّهُ الْعَلَّامَةُ ابْنُ الْجَوَازِيِّ الْوَاعِظُ (ت: ٥٩٧هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَوَالِدُهُ عَلِيُّ (ت: ٦٣٠هـ) ذَكَرَهُ ابْنُ مُفْلِحٍ فِي «الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ»، وَيُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ، رَحِمَهُ اللَّهُ:
- 493 - ابْنُهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عِرْثُ الدِّينِ، أَبُو بَكْرٍ، ذَكَرَهُ ابْنُ الْفُوطِيِّ فِي مَجْمَعِ الْأَدَابِ (١/ ٣٠١)، وَقَالَ: «الْبَغْدَادِيُّ الْكَاتِبُ الْفَقِيهُ». وَسَيَأْتِي ابْنُهُ الْآخَرُ: عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ (ت: ٦٧٥هـ) فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الْإِسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَبَقِيَّةُ أَهْلِ بَيْتِهِمْ فِي هَامِشِ تَرْجَمَةِ جَدِّهِ الْحَافِظِ أَبِي الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.
- 494 - وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَامِدِ بْنِ مُفَرَّجِ بْنِ غِيَاثِ الْأَنْصَارِيِّ الْأَزْتَاحِيِّ، مِنْ أُسْرَةٍ مِصْرِيَّةٍ، حَلَبِيَّةِ الْأَصْلِ، حَنْبَلِيَّةٍ، مَشْهُورَةٌ، ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدٍ (ت: ٦٠١هـ) وَحَامِدُ بْنُ أَحْمَدَ (ت: ٦١٢)، وَأَحْمَدُ بْنُ حَامِدٍ (ت: ٦٥٩هـ) وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ هَذَا، وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ (٣/ ٣٠٠).
- 495 - وَعُمَرُ بْنُ كَرَمِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عُمَرَ الدِّينَوْرِيِّ الْبَغْدَادِيِّ، الْحَمَّامِيُّ، جَدُّهُ لِأُمِّهِ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّائِنِيِّ (ت: ٥٥٦هـ) تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ، وَصَفَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ عُمَرَ بِأَنَّهُ كَانَ شَيْخًا، مُبَارَكًا، صَحِيحَ السَّمَاعِ وَالْإِجَازَةِ وَوَصَفَهُ الْأَبْرُقُوهِيُّ فِي مُعْجَمِهِ وَرَقَةً (١١٦) بِأَنَّهُ: «كَانَ مِنْ أَهْلِ الْعِبَادَةِ وَالْعَفَافِ، مُتَقَطِّعًا عَنِ النَّاسِ، خَاشِعًا عِنْدَ قِرَاءَةِ الْحَدِيثِ» وَقَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: «سَمِعْتُ مِنْهُ، وَسَمَاعُهُ صَحِيحٌ، وَهُوَ شَيْخٌ صَالِحٌ»، وَرَوَى عَنْ جَمَاعَةٍ كَبِيرَةٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَرَوَى عَنْهُ خُلُقٌ، وَرَوَى «صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ» وَ«الدَّارِمِيِّ» وَ«عَبْدَ» وَ«جَامِعَ التِّرْمِذِيِّ» وَأَجْزَاءَ كَثِيرَةٍ تَفَرَّدَ بِهَا عَنْ أَبِي الْوَقْتِ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّقْيِيدِ (٣٩٩)، وَمُعْجَمِ الْأَبْرُقُوهِيِّ (وَرَقَّة: ١١٦)، وَالتَّكْمِلَةِ =

لَهْفِي عَلَى مَيِّتٍ مَاتَ السُّرُورُ بِهِ لَوْ كَانَ حَيًّا لِأَحْيَا الدِّينَ وَالسُّنَنَّا
لَوْ كُنْتُ أُعْطِيَ بِهِ الدُّنْيَا مُعَاوِضَةً إِذَا لَمَّا كَانَتْ الدُّنْيَا لَهُ ثَمَنًا
يَا سَيِّدِي وَمَكَانَ الرُّوحِ مِنْ جَسَدِي هَلَّا دَنَا الْمَوْتُ مِنِّي حِينَ مِنْكَ دَنَا
٢٣٣ - عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَحْمَدَ ^(١) بنِ عُمَرَ بْنِ سَالِمِ بْنِ بَاقَا، أَبُو بَكْرٍ الْبَغْدَادِيُّ
الْبَزَّارُ، الْمُعَدَّلُ، وَيُلَقَّبُ «صَفِيَّ الدِّينِ» .
وُلِدَ فِي رَمَضَانَ سَنَةِ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ بِ«بَغْدَادٍ» . وَقَرَأَ الْقُرْآنَ،

= لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٣١٣)، وَذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ لابنِ الْجَّارِ (٥/١٥٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ
(٣٦٣)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٢٢/٣٢٥)، وَالْعَبَرِ (٥/١١٦)، وَتَذَكُّرَةِ الْحَفَاطِ
(٤/٤١٤)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/١٠٣)، وَذَيْلِ التَّقْيِيدِ (٢/٢٤٩)، وَالتَّجُومِ
الرَّاهِرَةِ (٦/٢٧٩)، وَشَذَرَاتِ الذَّهَبِ (٥/١٣٢) . وَسَيَأْتِي اسْتِذْرَاكُ قَرِيبِهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ كَرَمٍ (ت: ٦٥٤هـ) فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .
(١) ٣٣٣ - صَفِيُّ الدِّينِ بْنُ بَاقَا (٥٥٥ - ٦٣٠هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لابنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٦٥)،
وَالْمَقْصَدِ الْأَرَشَدِ (٢/١١٩)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٠٣)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِ»
(١/٣٥٣) . وَيُرَاجَعُ: التَّقْيِيدُ لابنِ نُقْطَةَ (٣٦٥)، وَتَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ
الثَّقَلَةِ (٣/٣٤٩)، وَمُعْجَمُ الْأَبْرَقُوهِيِّ (ورقة: ٧٧)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٩٠)، وَسِيرُ
أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٢٢/٣٥١)، وَتَذَكُّرَةُ الْحَفَاطِ (٤/١٤٥٦)، وَالْعَبَرُ (٥/١١٩)، وَالْإِعْلَامُ
بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٦٠)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٣٢)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ
الْمُحَدَّثِينَ (١٩٥)، وَذَيْلُ التَّقْيِيدِ (٢/١٢٤)، وَالشُّذَارَتْ (٥/١٣٥)، (٧/٢٣٩) .
تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٠٤هـ) .

وَسَمِعَ مِنْ أَبِي زُرْعَةَ، وَيَحْيَى بْنِ ثَابِتٍ^(١)، وَابْنِ بُنْدَارٍ، وَابْنِ بَكْرِ بْنِ التَّقْوَرِ، وَعَلِيِّ بْنِ عَسَاكِرِ الْبَطَائِحِيِّ، وَعَبْدَ الْحَقِّ الْيُوسُفِيِّ، وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي سَعْدِ الْخَبَّازِ، وَابْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ بَكْرٍ وَسِ الْفَقِيهِ، وَأَخِيهِ أَبِي الْحَسَنِ وَغَيْرِهِمْ. وَقَرَأَ طَرَفًا مِنَ الْفِقْهِ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمُنِيِّ، وَاسْتَوْطَنَ «مِصْرَ» إِلَى أَنْ مَاتَ، وَشَهِدَ بِهَا عِنْدَ الْقَضَاةِ^(٢). حَدَّثَ بِالْكَثِيرِ إِلَى لَيْلَةٍ وَفَاتِهِ^(٣)، وَكَانَ كَثِيرَ التَّلَاوَةِ لِلْقُرْآنِ.

قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَانَ شَيْخًا جَلِيلًا، صَدُوقًا، أَمِينًا، حَسَنَ الْأَخْلَاقِ مُتَوَاضِعًا^(٤)، سَمِعَ مِنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنَ الْحُقَّاطِ وَغَيْرِهِمْ، مِنْهُمْ ابْنُ نُفْطَةَ، وَابْنُ النَّجَّارِ، وَالْمُنْذِرِيُّ وَغَيْرُهُمْ، وَحَدَّثَ عَنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ^(٥).

وَتُوفِّيَ سَحَرَ تَاسِعَ عَشَرَ رَمَضَانَ سَنَةِ ثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةٍ بِ«الْقَاهِرَةِ» وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ بِ«سَفْحِ الْمُقَطَّمِ»^(٦)، وَقَدْ سَمِعْنَا كَثِيرًا مِنْ رِوَايَتِهِ وَحَدِيثِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى. ٣٣٤ - وَفِي جُمَادَى الْأُولَى^(٧) مِنَ السَّنَةِ الْمَذْكُورَةِ تُوُفِّيَ الْقَاضِي أَبُو الْمَعَالِي

(١) في (ط): «نابت».

(٢) في «تاريخ الإسلام»: «وَشَهِدَ عِنْدَ قَاضِي الْقَضَاةِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ دِرْبَاسٍ وَغَيْرِهِ».

(٣) قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: «وَقُرِئَ عَلَيْهِ الْحَدِيثُ فِي لَيْلَةٍ وَفَاتِهِ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ نِصْفِ اللَّيْلِ، وَفَارَقَهُمْ، وَتُوفِّيَ فِي أَوَاخِرِ اللَّيْلَةِ».

(٤) وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: «قَرَأْتُ عَلَيْهِ «سُنَنَ ابْنِ مَاجَةَ» وَكَتَبْتُهَا بِخَطِّي عَنْهُ».

(٥) ذَكَرَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» أَسْمَاءَ مَجْمُوعَةٍ مِنَ الْفُضَلَاءِ الَّذِينَ رَوَوْا عَنْهُ، أَوْ حَدَّثُوا عَنْهُ تَجِدُهُمْ هُنَاكَ.

(٦) زَادَ الْمُنْذِرِيُّ: «بِثَرْبَةِ الْفَقِيهِ رَسُلَانَ».

(٧) في (ط): «الأول» خطأً طِبَاعَةً.

أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى^(١) بْنُ قَايِدٍ^(٢) الْأَوَانِيُّ الْحَنْبَلِيُّ^(٣). وَلَاهُ الْقَاضِي أَبُو صَالِحٍ الْجَنْبَلِيُّ قَضَاءً «دُجَيْلٌ»^(٤)، وَلَهُ نَظْمٌ حَدَّثَ بِبَعْضِهِ. تُوفِّيَ بـ «أَوَانَا».

٣٣٥- وَكَانَ ابْنُ عَمَّةٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمَعَالِي بْنِ قَايِدٍ^(٥) الْأَوَانِيُّ^(٦) زَاهِدًا قُدْوَةً، ذَا كَرَامَاتٍ^(٧). حَكَى عَنْهُ الشَّيْخُ شَهَابُ الدِّينِ السَّهْرَوَرْدِيُّ وَغَيْرُهُ حِكَايَاتٍ. قَالَ النَّاصِحُ ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ: زُرْتُهُ أَنَا وَرَفِيقِي لِي، فَقَدَّمَ لَنَا

(١) في «تَكْمِلَةِ الْمُنْذِرِيِّ»: «أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ، وَكَتَّاهُ «أَبَا الْمَعَالِي».

(٢) في (ط): «فائد» لَعَلَّهُ خَطَأً طِبَاعَةً.

(٣) ٣٣٤- ابْنُ قَايِدٍ الْأَوَانِيُّ (؟- ٦٣٠هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَة: ٦٥)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢٠٨/١)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٢٠٢/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْضَدِ» (٣٦٥/١). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَيْنِ (٣/٣٤١)، وَتَوْضِيحُ الْمُشْتَبِهِ (٢٧٩/١)، وَالشُّذْرَاتُ (١٣٦/٥) (٦٣٩/٧). وَ«ابْنُ قَايِدٍ» بِالْقَافِ الْمَفْتُوحَةِ، وَبَعْدَ الْأَلِفِ يَاءٌ آخِرُ الْحُرُوفِ، وَدَالٌ مُهْمَلَةٌ. وَ«الْأَوَانِيُّ» بِالْفَتْحِ، وَالتَّوْنُ قَبْلَ يَاءِ النَّسَبِ، مَنْسُوبٌ إِلَى «أَوَانَا» بَلِيدَةٌ، كَثِيرَةُ الْبَسَاتِينِ وَالشَّجَرِ، نَزْهَةٌ، مِنْ نَوَاحِي «دُجَيْلٍ بَغْدَادَ» بَيْنَهَا وَبَيْنَ «بَغْدَادَ» عَشْرَةُ فَرَاسِخَ، مِنْ جِهَةِ «تَكْرِيتٍ». يُرَاجَعُ: الْأَنْسَابُ (١/٢٧٩)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١/٣٢٦).

(٤) في (ط): «جَيْلٍ» خَطَأً طِبَاعَةً.

(٥) في (ط): «فائد» كَمَا سَبَقَ.

(٦) في «تَكْمِلَةِ الْمُنْذِرِيِّ» أَيْضًا: «... الْأَوَانِيُّ بِهَا، وَكَانَ قَاضِيَهَا، وَدُفِنَ بِهَا». فَهَلْ هُوَ قَاضِي «أَوَانَا» أَوْ قَاضِي «دُجَيْلٍ»؟ أَقُولُ- وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ-: تَقَدَّمَ كَلَامُ يَاقُوتِ الْحَمَوِيِّ أَنَّ «أَوَانَا» مِنْ نَوَاحِي «دُجَيْلٍ» فَلَعَلَّهُ قَاضِي النَّاحِيَةِ كُلِّهَا.

(٧) ابْنُ عَمَّةٍ هَذَا سَبَقَ اسْتِذْرَاكُهُ فِي وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٥٨٤هـ). وَبَقِيَّةُ التَّرْجَمَةِ لِابْنِ عَمَّةٍ هَذَا.

العشاء وعنده جماعة كثيرة، ولم يكن إلا خبز وخل وبقل، فتحدث على الطعام ثم قال: ضاف يعيسى بن مريم أقواماً فقدم لهم خبزاً وخللاً، وقال: «لو كنتم متكلفاً لأحد شيئاً لتكلفتم لكم» قال: فعرفت أنه قد عرف حالي. ودخل عليه رجل من الملاحدة في رباطه وهو جالس وحده، وهو في يوم الخميس الخامس والعشرين من رمضان، فقتله فتكا، رضي الله عنه، ودفن برباطه، ثم قتل قاتله وأحرق^(١).

(١) جاء في سير أعلام النبلاء (١٩٥/٢١): «قدم «أوانا» وأعظم باطني فنال من الصحابة فحمل هذا في محقة، وصاح به يا كلب انزل، ورجمته العامة فهرّب. وحدث [سناناً] (كذا؟!) [سناناً] بما تم عليه، فندب له اثنين فأتياه وتعبدا معه أشهراً، ثم قتلاه، وقتلا خادمه وهربا في البساتين، فنكرهما فلاح فقتلهما بمرّة، ثم ندّم لمارأهما بزي الفقراء، ثم ثيّن أنهما اللذان قتل الشئخ بصفتيهما فأحرقا». وسنان: هو ابن سلمان بن راشد الدين كبير الإسماعيلية.

يُسْتَذْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَايَاتِ سَنَةِ (٦٣٠ هـ):

496 - أسماء بنت إبراهيم بن سفيان بن منده، من بيت علم كبير، ذكرته في هامش ترجمة جدّه الأعلى (محمد بن يحيى بن منده ت: ٣٠١ هـ) في طبقات الحنابلة (٢/٣٨٥) والذهبا (إبراهيم ت: ٥٨٤ هـ) تقدّم استذراكه في موضعه. أخبارها في تاريخ الإسلام (٣٨٣).

497 - واختها: حميراء بنت إبراهيم: ذات علم ورواية، توفيت في العام نفسه.

498 - واختهما: شريفة بنت إبراهيم. ذكرهما الحافظ الذهبي في تاريخ الإسلام (٣٨٧، ٣٨٨).

499 - وأختهن تقيّة بنت إبراهيم، ذكرها ابن الصائغ في تكملة إكمال الإكمال =

٣٣٦ - الحُسَيْنُ بْنُ الْمُبَارَكِ ^(١) بن مُحَمَّدٍ بنِ يَحْيَى بنِ مُسْلِمٍ بنِ مُوسَى بنِ عِمْرَانَ

(٥٠)، وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهَا. وَأَخُوهُنَّ: مَحْمُودٌ (ت: ٦٣٢ هـ) سَيِّئَاتِي اسْتِدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ
إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

500 - وَرِضْوَانُ بْنُ عَبْدِ الْحَقِّ بنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ، أَبُو النَّعِيمِ الْأَنْصَارِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، كَذَا
قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٨٧).

501 - وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامَةَ بنِ نَصْرِ بنِ مَقْدَامٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَقْدِسِيُّ، الصَّالِحِيُّ.
أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٣٣٠)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٨٩).

502 - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَخْفُوظٍ بنِ أَبِي بَكْرٍ بنِ أَبِي غَالِبٍ بنِ الْبَرَنِ، أَبُو بَكْرٍ الْبَغْدَادِيُّ
الْحَنْبَلِيُّ، الْمُفْرِيُّ، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ
(٣/ ٣٤٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٨٩)، وَالتَّوَضُّعِ (١/ ٣٩٥).

503 - وَيُونُسُ بْنُ سَعِيدٍ بنِ مُسَافِرٍ بنِ جَمِيلٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ، الْمُفْرِيُّ، الْقَطَّانُ،
قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ نُقْطَةَ: «سَمِعْتُ مِنْهُ، وَسَمَاعُهُ صَحِيحٌ، وَكَانَ حَسَنَ التَّلَاوَةِ لِلْقُرْآنِ»
تَقَدَّمَ ذَكَرَ أَخِيهِ يُوسُفَ (ت: ٦٠٠ هـ) فِي الْاسْتِدْرَاكِ عَلَى وَفَيَاتِهَا.

- وَيُذَكَّرُ هُنَا: عَلِيُّ بْنُ الْإِمَامِ أَبِي الْفَرَجِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنِ الْجَوَازِيِّ، تَرْجَمَ لَهُ
الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي تَرْجَمَةِ وَالِدِهِ وَهَذَا مَحَلُّهُ. وَأَفْرَدَهُ ابْنُ مُفْلِحٍ فِي الْمَقْصَدِ
الْأَرْشَدِ (٢/ ٢٣٣) بِالتَّرْجَمَةِ. وَلَهُ أَخْبَارٌ فِي: ذَيْلِ التَّقْيِيدِ (٢/ ٣٧)، وَمِرَاةِ الزَّمَانِ
(٨/ ٦٧٨)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٣٥٠)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٩٤)، وَسِيرِ
أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٢/ ٣٥٢)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/ ١٢٧)، وَالْعَبَرِ (٥/ ١٢٠)،
وَالْبِدَايَةِ وَالتَّهَايَةِ (١٣/ ١٣٦)، وَالشُّذْرَاتِ (٥/ ١٣٧).

(١) ٣٣٦ - سِرَاجُ الدِّينِ الزَّيْنَبِيِّ (٥٤٦ - ٦٣١ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (٦٥)، وَالْمَقْصَدِ
الْأَرْشَدِ (١/ ٣٤٧)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٢٠٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُتَصَدِّ» (١/ ٣٦٥).
وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٣٦١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٦٠)، وَسِيرِ أَعْلَامِ =

النبلاء (٣٥٧/٢٢)، ودُوِلَ الإسلام (١٠٣/٢)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٣٣)،
وَالْعَبْرُ (١٢٤/٥)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٤٤/٢)، وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (٣٠/١٣)، وَذَيْلُ
التَّقْيِيدِ (٥١٧/١)، وَالتَّجْوُمُ الرَّاهِرَةُ (٢٨٦/٦)، وَالْقَلَانِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٤٢٩/٢)،
٣٤٠، وَالشَّدْرَاتُ (١٤٤/٥) (٢٥٢/٦) وهو مُتَرْجِمٌ فِي الْجَوَاهِرِ الْمُضِيَّةِ
(١٢٣/١)، وَالطَّبَقَاتُ السَّنِيَّةُ (١٥٦/٣)، وَ(الرَّبِيدِيُّ) نِسْبَةُ إِلَى «رَبِيدٍ» فِي بِلَادِ
الْيَمَنِ، مَشْهُورَةٌ. قَالَ الْمُنْدَرِي (الرَّبِيدِيُّ) هُوَ جَدُّهُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، مِنْ
أَهْلِ «رَبِيدٍ» الْمَعْرُوفَةِ فِي «الْيَمَنِ» قَدِمَ «بَغْدَادَ» وَسَكَنَهَا إِلَى أَنْ تُوَفِّيَ بِهَا، وَعَقِبَهُ بِهَا.
أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ: - جَدُّهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْمُسْلِمِ، لَهُ أَوْلَادٌ مِنْ
أَهْلِ الْعِلْمِ، مِنْهُمْ: الْمُبَارَكُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَلَدُ صَاحِبِنَا الْحُسَيْنِ هَذَا، وَأَخِيهِ الْحَسَنِ
(ت: ٦٢٩هـ)، وَأَخِيهِمَا يَحْيَى بْنُ الْمُبَارَكِ (ت: ٦٠٦هـ). وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ،
وَالِدُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ (ت: ٦٢٠هـ) وَعَائِشَةُ بِنْتُ إِسْمَاعِيلَ (ت: ٦١٤هـ)
وَهَاجِرُ بِنْتُ إِسْمَاعِيلَ (ت: ٦٢٢هـ). وَعُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَالِدُ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ
(ت: ٦٠٨هـ) وَهُمْ جَمِيعًا عَلَى الْمَذْهَبِ الْحَنَفِيِّ مَا عَدَا صَاحِبِنَا الْحُسَيْنَ، وَلَهُمْ
أَوْلَادٌ وَأَخْفَادٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَكَانَ أَخُوهُ الْحَسَنُ حَنْبَلِيَّ الْمَذْهَبِ مِثْلَهُ، ثُمَّ تَحَوَّلَ
شَافِعِيًّا، ثُمَّ اسْتَقَرَّ حَنَفِيًّا.

عَلَّقَ الشَّيْخُ زَاهِدُ الْكُوْتَرِيُّ فِي هَامِشِ ذَيْلِ تَذَكُّرَةِ الْحَفَاطِ (٢٥٨) عَلَى وَصْفِ
الرَّبِيدِيِّ الْمَذْكُورِ بِـ «الْحَنْبَلِيِّ» بِقَوْلِهِ: قَالَ الْحَافِظُ الشَّمْسُ بْنُ طُوْلُونَ الْحَنَفِيُّ فِي
«الْفَهْرِسْتِ الْأَوْسَطِ» عِنْدَ ذِكْرِ أَسَانِيدِهِ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»: «الْحَنْبَلِيُّ - عَلَى الْأَصَحِّ -
كَمَا يُؤْخَذُ مِنْ تَرْجَمَتِهِ فِي «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» لِابْنِ رَجَبٍ، لَا الْحَنَفِيُّ كَمَا تَوَهَّمَهُ الشَّمْسُ
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّخَاوِيُّ. وَهُوَ مَعْدُورٌ فَإِنَّهُمَا أَخَوَانِ، الْحُسَيْنُ هَذَا، وَالْآخَرُ
الْحَسَنُ، وَمُتَقَارِبَانِ فِي الْمَوْلِدِ وَالْوَفَاةِ، وَسَمِعَا «الصَّحِيحَ» عَلَى شَيْخٍ وَاحِدٍ، وَقَدْ مَا
«دِمَشْقُ» لِلْحَجِّ. . . وَغَايَةُ مَا عَمِلَهُ ابْنُ رَجَبٍ أَنْ تَرْجَمَهُ فِي «ذَيْلِهِ» مِنْ غَيْرِ نَصٍّ خَاصٍّ

بِمَذْهَبِهِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ يُعَدُّ حَنْبَلِيًّا، وَلَكِنْ قَدْ يَتَرَجَّمُ فِي كِتَابِهِ بَعْضَ مَنْ لَهُ أَذْنَى صِلَةٍ بِالْحَنْبَلِيَّةِ؛ كَأَن يُرَافِقَهُمْ فِي الطَّلَبِ، أَوْ يَدْرُسُ فِي مَدَارِسِهِمْ أَوْ يَأْخُذَ مِنْهُمْ، إِمَّا وَهْمًا، أَوْ مُتَسَاهِلًا، كَمَا يَقَعُ مِثْلُ ذَلِكَ لِلتَّاجِ السُّبْكِيِّ فِي «طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ الْكُبْرَى» وَلَيْسَ بِجَيِّدٍ، وَقَدْ اغْتَرَّ الْمُصَنِّفُ وَابْنُ طُولُونٍ بِظَاهِرِ صَنِيعِ ابْنِ رَجَبٍ حَتَّى وَهَمَ الثَّانِي الْحَافِظُ السَّخَاوِيُّ الشَّافِعِيُّ الْمُتَفَرِّغُ لِلْحَدِيثِ وَفُتُونِهِ.

وَفِي كَلَامِ الْكَوْتَرِيِّ هَذَا جَهْلٌ وَتَخْلِيْطٌ ظَاهِرٌ، فَابْنُ رَجَبٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لَمْ يَنْصُ عَلَى مَذْهَبِهِ؛ لِأَنَّهُ كُلُّ مَنْ فِي كِتَابِهِ حَنْبَلِيٌّ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى نَصِّ إِذَا، وَقَوْلُهُ: «وَالظَّاهِرُ» كَلَامٌ يَدُلُّ عَلَى بِلَادَةِ فَهْمٍ؛ لِأَنَّهُ يَسْتَظْهَرُ فِي أَمْرِ مُتَبَيِّنٍ، وَالْأَمْرُ الْمُتَبَيِّنُ لَا يَسْتَظْهَرُ إِلَّا بِلَيْدُ فَهْمٍ. وَوَصَفَ السَّخَاوِيُّ بِأَنَّهُ مُتَفَرِّغٌ لِلْحَدِيثِ وَأَهْلِيهِ، وَالسَّخَاوِيُّ جَدِيرٌ بِالْمَدْحِ وَالنِّثَاءِ، لَكِنَّهُ مَدَحَهُ؛ لِأَنَّهُ يُوَافِقُ هَوَى فِي نَفْسِهِ، وَإِلَّا فَلَا إِمَامَ الْبُخَارِيِّ وَهُوَ مَنْ هُوَ فِي حِفْظِ الْحَدِيثِ وَأَهْلِيهِ لَمْ يَسْلَمْ مِنْ أَذَى الْكَوْتَرِيِّ، ثُمَّ إِنَّهُ وَصَفَ ابْنَ طُولُونٍ بِـ«الْحَافِظِ» فَهُوَ عِنْدَهُ كَالسَّخَاوِيِّ، فَلِمَ لَمْ يَأْخُذْ بِقَوْلِهِ مَعَ أَنَّهُ حَنَفِيٌّ مِثْلُهُ؟! قَالَ الدُّكْتُورُ مُصْطَفَى جَوَادٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي هَامِشِ «الْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ» (٢/ ٤٥): «وَفِي حَاشِيَةِ الصَّفْحَةِ (٢٥٨) مِنْ ذَيْلِ «تَذَكُّرَةِ الْحُقَافِ» كَلَامٌ عَلَى تَعْيِينِ مَذْهَبِهِ مَنِئِي عَلَى الْهَوَى» وَوَصَفَ الْكَوْتَرِيُّ الْحَافِظَ ابْنَ رَجَبٍ بِأَنَّهُ وَاهِمٌ أَوْ مُتَسَاهِلٌ جَنَائَةً عَلَى الْحَافِظِ، وَجَهْلٌ مِنَ الْكَوْتَرِيِّ بِمَصَادِرِ تَرْجَمَةِ الرَّبِيدِيِّ، فَالْحَافِظُ الْمُنْدَرِي، وَالْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ، وَالصَّلَاحُ الصَّفْدِيُّ... وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ عَلَى الْحَافِظِ ابْنِ رَجَبٍ نَسَبُوهُ «الْحَنْبَلِيَّ» فَهَلْ هَلْؤَلَاءِ وَاهِمُونَ أَوْ مُتَسَاهِلُونَ، وَالْكَوْتَرِيُّ أَدْرَى بِهِ مِنْهُمْ؟! وَالْمُنْدَرِيُّ مِنَ أَقْدَمِ مَنْ تَرَجَّمَ لَهُ، وَهُوَ الْمُحَدِّثُ الثَّقَةُ يَقُولُ: «الرَّبْعِيُّ، الرَّبِيدِيُّ الْأَصْلُ، الْبَغْدَادِيُّ الْمَوْلِدُ وَالْدَّارُ الْحَنْبَلِيُّ...». وَقَوْلُ الْكَوْتَرِيِّ: «وَلَكِنْ قَدْ يَتَرَجَّمُ فِي كِتَابِهِ بَعْضَ مَنْ لَهُ أَذْنَى شُبْهَةٍ بِالْحَنْبَلِيَّةِ...». أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ -: لَوْ كَانَ يَمْلِكُ الدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ لَسَاقَ الْأَمْثِلَةَ، وَلَوْ بِصُورَةٍ سَرِيعَةٍ؛ لَكِنَّ الْإِتْقَادَ سَهْلًا،

الرَّبِيعِيُّ^(١) الزَّيْدِيُّ الْأَصْلُ، الْبَغْدَادِيُّ، الْبَابَصْرِيُّ، الشَّيْخُ، سِرَاجُ الدِّينِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ.

وُلِدَ سَنَةَ سِتٍّ - أَوْ سَبْعٍ - وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةً، وَقِيلَ: سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ بِالرُّوَايَاتِ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ جَدِّهِ، وَ^(٢) أَبِي الْوَقْتِ، وَأَبِي الْفَتْوحِ الطَّائِي، وَأَبِي حَامِدِ الْغَرْنَاطِيِّ، وَأَبِي زُرْعَةَ وَغَيْرِهِمْ. وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَأَفْتَى وَدَرَسَ بِمَدْرَسَةِ الْوَزِيرِ أَبِي الْمُظَفَّرِ بْنِ هُبَيْرَةَ. وَكَانَتْ لَهُ مَعْرِفَةٌ حَسَنَةً بِالْأَدَبِ، وَخُرِجَتْ لَهُ «مَشِيخَةٌ» وَصَنَّفَ تَصَانِيفَ، مِنْهَا: كِتَابُ «الْبُلْغَةِ» فِي الْفِقْهِ، وَلَهُ نَظْمٌ فِي اللُّغَةِ وَالْقِرَاءَاتِ. وَكَانَ فَقِيهًا، فَاضِلًا، دَيِّنًا، خَيْرًا، حَسَنَ الْأَخْلَاقِ، مُتَوَاضِعًا. قَرَأَ عَلَيْهِ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ أَبِي الْجَيْشِ الْقُرْآنَ بِكِتَابِ «السَّبْعَةِ» لِأَبِي الْخَطَّابِ الصُّوفِيِّ^(٣). وَحَدَّثَ بِ«بَغْدَادٍ» وَ«دِمَشْقٍ»، وَ«حَلَبٍ» وَغَيْرِهَا مِنَ الْبِلَادِ، وَحَدَّثَ، وَسَمِعَ مِنْهُ أُمَمٌ، وَرَوَى عَنْهُ خُلُقٌ كَثِيرٌ

= وَإِطْلَاقَ الْكَلَامِ لَا يُكَلِّفُ، وَإِثْبَاتُهُ صَعْبُ الْمَنَالِ.

(١) الرَّبِيعِيُّ نِسْبَةً إِلَى «رَبِيعَةِ الْفَرَسِ» الْقَبِيلَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمَعْرُوفَةِ لِذَا يُقَالُ فِي نَسَبِهِ: «الْفَرَسِيُّ» وَلَا أَذْرِي إِلَى أَيِّ قَبَائِلِ رَبِيعَةٍ يُنْسَبُ؟! فَ«رَبِيعَةُ» شُعْبٌ كَ «مُضَرٍّ» كَمَا يُنْسَبُ (الْبَابَصْرِيُّ) نِسْبَةً إِلَى «بَابِ الْبَصْرَةِ» حَيٌّ مِنْ أَحْيَاءِ «بَغْدَادٍ» أَغْلَبَ سُكَّانَهُ مِنَ الْهَنْبَالَةِ، وَهَذِهِ ثَانِيَةٌ.

(٢) فِي (ط): «جَدُّهُ أَبِي الْوَقْتِ» بِسُقُوطِ الْوَاوِ.

(٣) هُوَ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو الْخَطَّابِ الصُّوفِيُّ، الْبَغْدَادِيُّ (ت: ٤٧٦ هـ) عَالِمٌ بِالْقِرَاءَاتِ، مُؤَلِّفٌ فِيهَا، مِنْ مُؤَلَّفَاتِهِ «فَصِيْدَةٌ» فِي عَدَدِ الْآيِ، وَ«فَصِيْدَةٌ» فِي السُّنَنِ كَذَا قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي غَايَةِ النَّهَايَةِ (١/ ٨٥)، وَلَمْ يَذْكُرْ كِتَابَهُ فِي «السَّبْعَةِ» فَهَلِ «السُّنَةُ» فِي كِتَابِهِ مُحَرَّفَةٌ عَنْ «السَّبْعَةِ»؟! هُوَ الظَّاهِرُ، فَالْكِتَابُ فِي الْقِرَاءَاتِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

مِنَ الْحُقَافِ وَغَيْرِهِمْ، مِنْهُمْ الدُّبَيْيُّ، وَالضَّيَّاءُ. وَآخِرُ مَنْ حَدَّثَ عَنْهُ: أَبُو الْعَبَّاسِ الْحَجَّارُ الصَّالِحِيُّ^(١). سَمِعَ مِنْهُ «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» وَغَيْرُهُ.

(١) هُوَ مُسْنِدُ الدُّنْيَا شِهَابُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بْنِ نِعْمَةَ بْنِ حَسَنِ الصَّالِحِيِّ الْحَجَّارِ (ت: ٧٣٠هـ) قَالَ فِي الشُّذْرَاتِ (٨/ ١٦٢): «انْفَرَدَ بِالرَّوَايَةِ عَنِ الْحُسَيْنِ الرَّيْدِيِّ، وَبَيْنَ سَمَاعِهِ لـ «الصَّحِيحِ» وَمَوْتِهِ مِائَةُ سَنَةٍ». أَخْبَارُهُ فِي: مِنْ ذُبُولِ الْعَبْرِ (١٦٤)، وَمُعْجَمِ الشُّيُوخِ لِلذَّهَبِيِّ (١/ ١١٨)، وَالذَّرَرِ الْكَامِنَةِ (١/ ١٤٢)، وَالْقَلَائِدِ الْجَوْهَرِيَّةِ (٤١٢). يُسْتَذَرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٣١هـ):

504 - أَمِنَهُ بَنْتُ أَبِي عُمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ قُدَّامَةَ، أُمُّ أَحْمَدَ الْمُقَدِّسِيَّةِ، أُخْتُ الشُّيُخِ شَمْسِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُمَرَ، عِنْدَهَا عِلْمٌ، وَلَهَا رِوَايَةٌ.

505 - وَأُخْتُهَا خَدِيجَةُ مَاتَتْ فِي الْعَامِ نَفْسِهِ، أَخْبَارُهُمَا فِي التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٣/ ٣٧١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٥٦).

506 - وَخَدِيجَةُ بَنْتُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ الْحَرَّانِيِّ، وَالِدُهَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ (ت: ٥٦٠هـ)، ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٦٣٠هـ): لَا أَعْلَمُ مَتَى تُوفِّيَتْ، إِنَّمَا كَتَبْتُهَا عَلَى التَّحْمِينِ هُنَا^{١٩}.

507 - وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ شُنَيْفٍ، أَبُو الْفَرَجِ الدَّارَقُزِّيُّ، مِنْ «آلِ شُنَيْفٍ» الْأُسْرَةِ الْحَنْبَلِيَّةِ، الْبَغْدَادِيَّةِ، الدَّارَقُزِّيَّةِ، سَبَقَ الْحَدِيثُ عَنْهَا فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ الْوَاحِدِ ابْنِ شُنَيْفٍ (ت: ٥٢٨هـ) وَهُوَ جَدُّهُ. أَخْبَارُ عَبْدِ الْوَاحِدِ هَذَا فِي التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٣/ ٣٦٨)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٧٣).

وَلَمْ يَذْكُرِ الْمُؤَلَّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٣٢هـ) أَحَدًا، وَفِيهَا:

508 - حَمْرَةُ بِنْتُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ أَبِي عُمَرَ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ قُدَّامَةَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، الْمُقَدِّسِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، وَالِدُ الْقَاضِي تَقِيِّ الدِّينِ سُلَيْمَانَ، سَمِعَ الْكَثِيرَ، وَلَمْ يُحَدِّثْ؛ لِأَنَّهُ مَاتَ قَبْلَ أَوَانِ الرِّوَايَةِ فِي حَيَاةِ وَالِدِهِ، وَسَيَاتِي - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - اسْتِذْرَاكَ وَالِدِهِ =

أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ (ت: ٦٣٣هـ)، وَأَوْلَادُهُ؛ دَاوُدُ (ت: ٧٠١هـ) وَسَلِيمَانُ (ت: ٧١٥هـ) وَمُحَمَّدُ (ت: ٦٩٨هـ) وَأَحْمَدُ (ت: ؟) وَعَبْدُ اللَّهِ (ت: ؟) وَالِدُ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (ت: ٧١٦هـ) الْآتِي اسْتَدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ، وَأَخِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت: ؟) وَهُمَا فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٣٦١، ٣٩٤). وَلَهُمْ أَوْلَادٌ وَأَحْفَادٌ سَيَأْتِي ذِكْرُهُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. أَخْبَارُ حَمْزَةَ فِي: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٩٨).

509 - وَزُهْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلِيِّ، وَالِدُهَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (ت: ٦٠١هـ) تَقَدَّمَ فِي اسْتَدْرَاكِهَا وَجَدَّهَا الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَادِرِ مَشْهُورٌ جَدًّا (ت: ٥٦١هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُهَا فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفَاتِ النَّقْلَةِ (٣/٣٩٠)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٠٠). 510 - وَزُهْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْقَادِرِ الرَّهَائِي. رَوَتْ عَنْ أَبِيهَا، وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ أَبَاهَا عَبْدَ الْقَادِرِ (ت: ٦١٢هـ) فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُهَا فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَاتِ النَّقْلَةِ (٣/٤٠٠)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٠٠)، وَفِي «التَّكْمِلَةِ»: «زَهْرَاء».

511 - وَمُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْمُصْلِحِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْأَصْبَهَانِيِّ الْحَنْبَلِيِّ، كَذَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٢٨) قَالَ: «الْمُحَدَّثُ الْوَاعِظُ، أَبُو الْمَاجِدِ، . . . سَمِعَ مِنْ جَدِّ أَبِيهِ الْمُصْلِحِ جَمِيعَ «الْحَلِيَّةِ» . . . وَ«صَحِيحِ مُسْلِمٍ». وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ أَبَا جَدِّهِ أَحْمَدَ بْنَ الْمُصْلِحِ مُحَمَّدِ (ت: ٥٩٠هـ) فِي مَوْضِعِهِ.

512 - وَمُحَمَّدُ بْنُ عِمَادِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْلَى، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، الْجَزَرِيُّ، الْحَرَانِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، التَّاجِرُ، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ، وَمِثْلُهُ قَالَ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ وَغَيْرُهُمَا. مُحَدَّثٌ، ثِقَةٌ، كَثِيرُ الْمَحْفُوظِ، عَالِمٌ، فَقِيهٌ، صَالِحٌ، خَالَهُ حَمَادُ ابْنُ هَبَةَ اللَّهِ الْحَرَانِيِّ (ت: ٥٩٨هـ) مُؤَرِّخُ «حَرَانَ» ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُ ابْنِ عِمَادٍ فِي: ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ لابْنِ الدُّبَيْثِيِّ (٢/١٦٢)، وَالتَّكْمِلَةِ لِلْمُنْذِرِيِّ (٣/٣٨٣)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٢/٢٧٩)، وَالْعَبَرِ (٥/١٣٠)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (١/١٠٥)، وَتَذَكُّرَةِ الْحَفَظِ (٤/١٤٥٨)، وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (٤/٢٢٩)، وَذَيْلِ

تُوفِّي فِي ثَالِثِ عَشْرِينَ صَفَرٍ سَنَةِ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ جَامِعِ الْمَنْصُورِ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

٣٣٧ - نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ^(١) بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ بْنِ جَنْكِي دَوْسْت

التَّقِيْدُ (٢٠٤/١)، وَالْعَسَجِدُ الْمَسْبُوكُ (٤٨/٢)، وَالْمُقَفَّى الْكَبِيرُ (٤٠٢/٦)،
وَالْتُجُومُ الزَّاهِرَةُ (٢٩٢/٦)، وَالشَّدْرَاتِ (١٥٥/٥) اسْتَذْرَكَهُ ابْنُ حُمَيْدٍ النَّجْدِيُّ فِي
هَامِشٍ نُسَخْتِهِ مِنْ «الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» (ورقة: ١٦٧) عَنِ السُّلْطَانِ ابْنِ رَسُولٍ
فِي «تَارِيخِهِ» وَهُوَ فِي تَارِيخِ ابْنِ رَسُولٍ «نُزْهَةُ الْعُيُون...» (٢/ ورقة: ٤٥٥).

513 - وَمَحْمُودُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُفْيَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ الْحَافِظِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ
مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ مَنَدَةَ. مِنْ أُسْرَةٍ عِلْمِيَّةٍ شَهِيرَةٍ، تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا فِي تَرْجَمَةِ جَدِّهِ الْأَعْلَى
(مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: ت: ٣٠١هـ) فِي «الطَّبَقَاتِ»، وَمَحْمُودُ الْمَذْكُورُ هُنَا مُحَدَّثٌ لَهُ مُسْمُوعَاتٌ
مَشْهُورَةٌ، قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: هُوَ آخِرُ مَنْ رَوَى الْحَدِيثَ - فِيمَا أَعْلَمَ - مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَكَانَ
يُلَقَّبُ «جَمَالَ الدِّينِ». أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (٤٠٠/٣)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ
(٣٨٢/٢٢)، وَتَذَكُّرَةِ الْحُقَاطِ (١٤٥٨/٤)، وَدَوَلِ الْإِسْلَامِ (١٣٧/٢)، وَالْعَبَرِ
(١٣١/٥)، وَذَيْلِ التَّقْيِيدِ (٢٧٣/٢)، وَالتُّجُومِ الزَّاهِرَةِ (٢٩٢/٦)، وَالشَّدْرَاتِ (١٥٥/٥).

(١) ٣٣٧ - الْقَاضِي أَبُو صَالِحٍ الْحَيْلِيُّ (٥٦٤-٦٣٣هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٦٥)،
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْضِدِ (٥٦/٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٧٣/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِ»
(٣٦٥/١). وَيَرَاجِعُ: مُعْجَمُ الْأَبْرُقُوهِيّ (١٣٢)، وَمَنْشِخَةُ النَّجِيبِ الْحَرَانِيِّ (الكُبْرَى)
(ورقة: ١٢٢)، وَتَارِيخُ الْخُلَفَاءِ لِابْنِ السَّاعِي (١٢٤)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَيْنِ
(٤١٩/٣)، وَالْحَوَادِثُ الْجَامِعَةُ (١١٥)، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ (١٨٣/٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ
(١٧٣)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٣٩٦/٢٢)، وَالْعَبَرِ (١٣٦/٥)، وَدَوَلِ الْإِسْلَامِ
(١٠٣/٢)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٢١١/٣)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٦٢)=

وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٣٥)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٩٧)، وَتَذَكُّرَةُ الْحَفَاطِ (١٤٢٣/٤)، وَمِرَاةُ الْجَنَانِ (٨٥/٤) وَتَارِيخُ الْخَمِيسِ (٤١٥/٢) وَالْقَلَائِدُ لِلتَّادِفِيِّ (٤٥) وَبَهْجَةُ الْأَسْرَارِ (١١٥)، وَالْعَسْجَدُ الْمَسْبُوكُ (٤٧٣/٢)، وَذَيْلُ التَّقْيِيدِ (٢٩٣/٢)، وَالتَّجْوُمُ الرَّاهِرَةُ (٢٩٦/٦)، وَالشَّذَرَاتُ (١٦١/٥) (٢٨١/٧).

أَبُوهُ: الْفَقِيهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (ت: ٦٠٣هـ)، وَجَدُّهُ: الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَادِرِ (ت: ٥٦١هـ).
وَابْنُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ (ت: ٦٥٦هـ) وَابْنُهُ الْآخَرُ: يَحْيَى بْنُ نَصْرِ (ت: ؟) ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ مُحَمَّدًا فِي مَوْضِعِهِ، كَمَا ذَكَرَ أَخَاهُ يَحْيَى فِي آخِرِ تَرْجَمَتِهِ، عَنْ مُعْجَمِ الْحَافِظِ الدَّمِيَّاطِيِّ (١/ وَرَقَةٌ ٢٠٣) وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ، لَا هُوَ وَلَا الدَّمِيَّاطِيُّ، وَذَكَرَ الْحَافِظُ الدَّمِيَّاطِيُّ أَخْتَاهُمَا: «زَيْنَبُ» فِي الْمُعْجَمِ (١/ وَرَقَةٌ ٢٠٦)، وَشَهِدَهُ. وَقَالَ - عَنْ زَيْنَبَ -: أَخْتُ مَشَايِخِنَا شَهِدَهُ، وَمُحَمَّدٌ، وَيَحْيَى. وَحَفِيدُهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرِ (ت: ٧٠٧هـ). وَحَفِيدُهُ الْآخَرُ: عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرِ، قُطِبُ الدِّينِ، أَبُو الْوَفَاءِ (ت: ٦٩٤هـ) نَذَّرَهُمَا فِي مَوْضِعَيْهِمَا مِنَ الْإِسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

514 - وَذَكَرَ ابْنُ الْفَوَاطِي فِي مَجْمَعِ الْأَدَابِ (٩٨/٥) مُحْيِي الدِّينِ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَامِدِ الْبَغْدَادِيِّ يُعْرَفُ بِـ«ابْنِ الشَّقَاقِ» الْمُفْرِيءِ، الْوَاعِظِ، وَيُعْرَفُ بِـ«ابْنِ أُخْتِ أَبِي صَالِحٍ» نَصْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ، وَقَالَ: كَانَ مِنْ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ وَالْأَفَاضِلِ، وَكَانَ مُتَشَدِّدًا فِي السُّنَّةِ، يُلْعَنُ أَهْلَ الْبِدْعَةِ ظَاهِرًا وَعَلَى مِنْبَرِ الْوَعِظِ، لَا تَأْخُذُهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَأَنِّمْ، وَلَهُ أَصْحَابٌ يَتَرَدَّدُونَ إِلَى مَجْلِسِهِ، وَجَرَتْ لَهُ بِهَذَا التَّعَصُّبِ نَكْتٌ أَوْجَبَتْ أَنْ يُنْعَ عَنِ الْجُلُوسِ، خَوْفَ الْفِتْنَةِ مِنَ الْعَوَامِ، ثُمَّ أُذِنَ لَهُ فِي ذَلِكَ بِتَقْدِيمِ مِنَ الْمُسْتَنْصِرِ بِاللَّهِ، وَلَمَّا جَلَسَ ذَكَرَ قَصِيدَتَهُ وَهِيَ تَبَيَّنَتْ عَلَى مِائَةِ وَعِشْرِينَ، وَأَوَّلُهَا:

أَوْحَشْنَا أَصْحَابَنَا فِي الْمَجْلِسِ فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ إِذْ لَمْ نَجْلِسِ

وفيهما:

فَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كَبْتِ الْعِدَى وَدَحْضِ أَهْلِ الرَّفْضِ وَالتَّمَجِّسِ
مَا يَدْخُلُ الْبِدْعِيُّ فِي مَجْلِسِنَا إِلَّا شَيْبُهُ السَّارِقِ الْمُخْتَلِسِ
(فَائِدَةٌ): يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْعُمَيْمِيِّ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -:
كَانَ الْقَاضِي أَبُو صَالِحٍ نَصَرَ الْمُتَرْجِمَ هُنَا أَوَّلَ مَنْ ادَّعَى نَسَبَ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ إِلَى «بَنِي
الْحَسَنِ» وَقَدْ أورد عنه ابنُ الفُوطِيِّ في «مَجْمَعِ الْأَدَابِ» فِي تَرْجَمَةِ جَدِّهِ الْمَذْكُورِ قَوْلَهُ:

نَحْنُ مِنْ أَوْلَادِ خَيْرِ الْحَسَنِيِّينَ مَنْ بِهِ أَصْلَحُ بَيْنِ الْفِتْنَتَيْنِ
يُشَبِّهُ الْمُخْتَارَ فِي أَعْلَاهُ وَإِنْ كَانَ أَذْنَاهُ شَبِيهًا بِالْحُسَيْنِ
سِرُّ كِتْمَانِ أَبِيْنَا أَصْلَهُ إِنَّهُ قَالَ بِأَنَّ الْفَقْرَ زَيْنِي
وَرَوَى ابْنُ السَّاعِيِّ فِي «تَارِيخِ الْخُلَفَاءِ» فِي خِلَافَةِ الْمُسْتَنْصِرِ الْعَبَّاسِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -
قَالَ: «وَفِي أَوَائِلِ أَيَّامِ خِلَافَتِهِ عَزَلَ الْقَاضِي أَبُو صَالِحٍ نَصَرَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ
الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلِيِّ مِنْ مَنْصِبِ الْقَضَاءِ، وَبَعْدَ سِنِينَ شَاعَ أَنَّ أَبَا صَالِحٍ نَصَرَ هَذَا
ادَّعَى النِّسَبَ إِلَى الْإِمَامِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ - وَأَنَّهُ نَسَبَ
جَدَّهُ الشَّيْخَ عَبْدِ الْقَادِرِ إِلَيْهِ، فَقَالَ: هُوَ عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى
جَنَكَادُوسْتِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمَخْضِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُشْتَبِي بْنِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ سِبْطِ النَّبِيِّ
ﷺ، وَقَدْ عَارَضَهُ فِي ذَلِكَ التَّقِيبُ الْأَتَقِيُّ بْنُ الْأَعْرَجِ، وَالسَّيِّدُ طَاهِرُ بْنُ طَبَّاطَبَا، وَجَمَاعَةٌ
مِنَ الْهَاشِمِيِّينَ، مَا بَيْنَ عَبَّاسِيٍّ، وَفَاطِمِيٍّ، وَجَعْفَرِيٍّ، وَطَلَبُوا مِنْهُ الْبَيِّنَةَ الشَّرْعِيَّةَ عَلَى
ذَلِكَ، فَأَعْجَزَتِ الْبَيِّنَةُ أَبَا صَالِحٍ نَصْرًا، وَلَمْ يُثْبِتْ مَا ادَّعَاهُ، وَاعْتَرَلَ بَعْدَ ذَلِكَ النَّاسُ فَكَانَ
لَا يَخْرُجُ إِلَّا إِلَى سُوقٍ، وَلَا إِلَى زِيَارَةِ أَحَدٍ، حَيَاءً مِنَ النَّاسِ، وَقَالَ فِيهِ ابْنُ الْمُظَفَّرِ:

إِذَا كَانَ الْأَعَاجِمُ مِنْ قُرَيْشٍ فَمَا فَضَّلَ الْعَبِيدَ عَلَى الْمَوَالِي
مَتَى صَارَ ابْنُ «جَنَكَا» هَاشِمِيًّا أَمِنْ «بَشْتِير» حَيْدَرَةُ الرِّجَالِ
أَمِ الشَّرَفِ الْمُؤَلَّقُ مِنْ عَلِيٍّ بِهِرْمَزٍ نَالَ عِقْدَ الْإِتِّصَالِ
وَقَدْ أَطْلَقَ خَطَّهُ قَبْلَ ذَلِكَ فِي كَثِيرٍ مِنْ كُتُبِهِ بِأَنَّ جَدَّهُ الشَّيْخَ عَبْدِ الْقَادِرِ مِنْ «آلِ بَشْتِير» بَيَاءُ

الجِيلِيُّ الْأَصْلُ، الْبَغْدَادِيُّ، الْفَقِيه، الْمُنَظِّرُ، الْمُحَدِّثُ، الزَّاهِدُ، الْوَاعِظُ، قَاضِي الْقَضَاةِ، شَيْخُ الْوَقْتِ، عِمَادُ الدِّينِ، أَبُو صَالِحٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ. وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ أَبِيهِ وَجَدِّهِ.

وُلِدَ فِي سَحَرٍ رَابِعِ عَشْرِي رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. وَفَرَأَ الْقُرْآنَ فِي صِبَاهُ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ وَالِدِهِ، وَعَمَّهُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، وَأَبِي

= تَحْتِيَّةَ بَعْدَ الثَّاءِ، بَطْنٌ مِنَ الْهَرَامِزَةِ بِـ«كَيْلَانَ» وَحَكَاهُ آخَرُونَ بِنَاءٍ مَوْحَدَةٍ. وَيُقَالُ: إِنَّهُ كَتَبَ كِتَابًا إِلَى الشَّرِيفِ ابْنِ مَيْمُونٍ نَقِيبِ «مَكَّةَ» يَطْلُبُ مِنْهُ أَنْ يُدْخِلَهُمْ فِي «مُشَجَّرِهِ» مَعَ بَنِي الْحَسَنِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَكَتَبَ لَهُ فِي الْجَوَابِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ: أَمَّا أَنْتَ فَعَرَفْنَاكَ قَاضِيًا، وَأَمَّا أَبُوكَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فَهُوَ رَجُلٌ فَقِيهٌ صَالِحٌ، وَأَمَّا جَدُّكَ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَادِرِ فَهُوَ شَيْخٌ صُوفِيٌّ، تَقِيٌّ، يُتَبَرَّكُ بِهِ، وَيُطْلَبُ صَالِحُ دُعَائِهِ، وَنَسَبُهُ بِشَيْخِي كَمَا أَنْتَ أَطْلَقْتَ فِي بَعْضِ كُتُبِكَ، يَنْتَهِي إِلَى بَطْنٍ مِنَ الْهَرَامِزَةِ بِـ«فَارِسَ» فَاتَّقِ اللَّهَ وَدَعِ الْهَاشِمِيَّةَ لِأَهْلِهَا، وَالسَّلَامُ. اهـ.

وَلَا زَالَتْ دَعْوَى أَبِي صَالِحٍ مَكْتُومَةً؛ لِأَنَّ الشَّيْخَ عَبْدَ الْقَادِرِ لَمْ يَقُلْ بِهَا الشَّيْخُ، وَلَمْ يَقُلْ بِهَا أَيْضًا أَحَدٌ مِنْ أَوْلَادِهِ، وَأَبُو صَالِحٍ هُوَ أَوَّلُ قَائِلٍ بِهَا، وَقَدْ كَانَ عَمُّهُ عَبْدُ السَّلَامِ يُزَمُّ بِبُغْضِ عَلِيٍّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَإِلَى ذَلِكَ أَشَارَ الْمُهَذَّبُ بِقَوْلِهِ فِيهِ كَمَا سَبَقَ [تَارِيخُ الْخُلَفَاءِ: ١٢١]:

زَمَلِينَا يَنْبِي عَلِيًّا وَيَهْوِي آلَ حَرْبٍ حَفِذَا عَلَيْهِ وَضَعْنَا

إِلَى آخِرِ مَا ذَكَرَ ابْنُ السَّاعِيِّ. [يَنْبِي: يَذُمُّ. وَيَنْبِي: يَمْدَحُ].

وَفِي تَرْجَمَةِ فَضْلِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخُو الشَّيْخِ نَصَرِ اللَّهِ الْمُتَرْجِمَ هُنَا فِي مُعْجَمِ الْحَافِظِ الدِّمِيَّاطِيِّ (١٣٣/٢)، رَفَعَ نَسَبَهُ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا أَمْلَأَهُ عَلِيٌّ مِنْ لَفْظِهِ وَحِفْظِهِ، وَلَيْسَ بِمُتَّصِلٍ...؟!».

هَاشِمٌ عَيْسَى بْنُ أَحْمَدَ الدُّوشَابِيِّ^(١)، وَسَعِيدُ بْنُ صَافِي الْجَمَالِيِّ^(٢)، وَالْأَسْعَدُ
ابْنُ يَلْدَرِكَ، وَأَحْمَدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الْمَرْقَعَانِيِّ^(٣)، وَعَبْدُ الْحَقِّ بْنُ عَبْدِ الْخَالِقِ،
وَمُسْلِمُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ النَّحَّاسِ، وَعَبْدُ الْمُحْسِنِ بْنُ تَرْيَكٍ، وَشُهَدَاةٌ، وَغَيْرُهُمْ.
وَأَجَازَ لَهُ أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، وَالسَّلَفِيُّ، وَأَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.
وَأَشْتَغَلَ بِالْفِقْهِ عَلَى وَالِدِهِ، وَعَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَنِيِّ، وَقَرَأَ الْخِلَافَ وَعِلْمَ
النَّظَرِ عَلَى الْفَخْرِ التُّوقَانِيِّ^(٤) الشَّافِعِيِّ، وَبَرَعَ فِي الْفِقْهِ، وَنَاطَرَ، وَتَكَلَّمَ فِي
الْمَسَائِلِ الْخِلَافِيَّةِ، وَأَجَادَ الْكَلَامَ، وَكَانَ ذَا لِسَنٍ وَفَصَاحَةٍ، وَجَوْدَةٍ عِبَارَةٍ،
وَأَفْتَى، وَتَوَلَّى مَدْرَسَةَ جَدِّهِ، فَكَانَ يُدْرَسُ وَيَعِظُ بِهَا، وَعَقَدَ مَجَالِسَ الْإِمْلَاءِ
لِلْحَدِيثِ، وَكَانَ يُمْلِي الْحَدِيثَ مِنْ حِفْظِهِ وَالنَّاسُ يَكْتُبُونَ، وَأَمْلَى فِي
مَجْلِسِ حُكْمِهِ. وَكَانَ عَظِيمَ الْقَدْرِ، بَعِيدَ الصِّيتِ، مُعَظَّمًا عِنْدَ الْخَاصَّةِ
وَالْعَامَّةِ، مُلَازِمًا طَرِيقَ الثُّسُكِ وَالْعِبَادَةِ، مَعَ حُسْنِ سَمْتٍ، وَكَيْسٍ، وَتَوَاضُعٍ،
وَلُطْفٍ، وَبِشْرِ، وَطِيبِ مُلَاقَاةٍ، وَكَانَ مُحِبًّا لِلْعِلْمِ، مُكْرِمًا لِأَهْلِهِ، وَلَمْ يَزَلْ
عَلَى طَرِيقَةٍ حَسَنَةٍ، وَسِيرَةٍ رَضِيَّةٍ، وَكَانَ أَثَرِيًّا، سُنِّيًّا، مُتَمَسِّكًا بِالْحَدِيثِ،
عَارِفًا بِهِ. وَقَدْ وَقَعَ مَرَّةً بَيْنَهُ وَبَيْنَ طَائِفَةٍ مِنَ الْأَصْحَابِ - كَأَبِي الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيِّ

(١) فِي (ط)، وَ(أ)، وَ(ب): «الدُّوشَانِي».

(٢) فِي (ط): «الْحَمَالِي» وَإِنَّمَا هُوَ «الْجَمَالِي» بِالْجِيمِ، أَبُو شُجَاعٍ الْحَاجِبُ (ت: ٥٧٠هـ)
وَالِدُهُ صَافِي (ت: ٥٤٥هـ) مَوْلَى ابْنِ جَزْدَةَ تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهُمَا فِي مَوْضِعَيْهِمَا.

(٣) فِي (ط): «الْمَرْقَعَانِي».

(٤) فِي (ط): «التُّوقَانِي».

وَمُحْيِي الدِّينِ بْنِ الْجَوَازِيِّ^(١) - مُنَازَعَةٌ فِي حَدِيثٍ مِنْ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ، وَتَبَّتْ هُوَ عَلَى إِفْرَارِهِ وَإِمْرَارِهِ كَمَا جَاءَ، مِنْ غَيْرِ تَأْوِيلٍ، وَلَا إنْكَارٍ، وَانْتَشَرَ الْكَلَامُ فِي ذَلِكَ، حَتَّى خَرَجَ الْأَمْرُ مِنْ جِهَةِ الْخِلَافَةِ بِالسُّكُوتِ مِنَ الْجِهَتَيْنِ، حَسْمًا لِلْفِتْنَةِ. وَلَمَّا تُوَفِّيَ الْخَلِيفَةُ النَّاصِرُ، وَوَلِيَ ابْنُهُ الظَّاهِرُ^(٢) - وَكَانَ مِنْ خِيَارِ الْخُلَفَاءِ، وَأَحْسَنِهِمْ سِيرَةً، وَأَظْهَرِهِمْ صِيَانَةً وَصَلَاحًا وَعَدْلًا - أَزَالَ الْمُكُوسَ، وَرَدَّ الْمَظَالِمَ، وَاجْتَهَدَ فِي تَنْفِيزِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ عَلَى وَجْهِهَا، حَتَّى قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ^(٣): لَوْ قَالَ الْقَائِلُ: مَا وَلِيَ بَعْدَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِثْلَهُ لَكَانَ هَذَا الْقَائِلُ صَادِقًا.

وَكَانَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَخْتَارُ لِكُلِّ وَلَايَةٍ أَصْلَحَ مَنْ يَجِدُهُ. فَقَلَّدَ أَبَا صَالِحٍ هَذَا قَضَاءَ الْقُضَاةِ بِجَمِيعِ مَمْلَكَتِهِ^(٤)، وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَمْ يَقْبَلْ إِلَّا بِشَرْطٍ: أَنْ

(١) في (ط): «مُحْيِي الدِّينِ بْنِ عَرَبِيٍّ» خَطَأً شَنِيعٌ فَأَيْنَ ابْنُ عَرَبِيٍّ مِنَ الصُّحْبَةِ!؟

(٢) هُوَ الْخَلِيفَةُ أَبُو نَصْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، بُوعَ بِالْخِلَافَةِ بَعْدَ وَفَاةِ أَبِيهِ سَنَةَ ٦٢٢ هـ وَتُوَفِّيَ فِي رَجَبِ سَنَةِ ٦٢٣ هـ. أَخْبَارُهُ فِي: الْفَخْرِيِّ (٣٢٩)، وَمَآثِرِ الْإِنَافَةِ (٧٤/٢)، وَالْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ (١٣/١٠٧)، وَمِرَاةِ الزَّمَانِ (٨/٦٤٢)، وَتَارِيخِ الْخُلَفَاءِ لِلشُّيُوطِيِّ (٤٩٠).

(٣) الْكَامِلُ فِي التَّارِيخِ (١٢/٤٤١).

(٤) شَهِدَ عِنْدَ قَاضِي الْقُضَاةِ أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الدَّمَاعَانِيِّ، وَذَلِكَ سَنَةَ ٦٠٣ هـ كَمَا ذَكَرَ ابْنُ الْفُوطِيِّ فِي «مَجْمَعِ الْأَدَابِ»، ثُمَّ وَلِيَ قَضَاءَ الْقُضَاةِ بِمَدِينَةِ السَّلَامِ «بَغْدَادَ» فِي ثَامِنِ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ ٦٢٢ هـ، بَعْدَ عَزْلِ مُحْيِي الدِّينِ بْنِ فَضْلَانَ، وَعُزِلَ عَنْ الْقَضَاءِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ ٦٢٣ هـ عَنِ ابْنِ الْفُوطِيِّ أَيْضًا، وَفِي مُعْجَمِ الْأَبْرَفُوهِيّ (وَرَقَّة: ١٣٣) «ثُمَّ وَلَاهُ الظَّاهِرُ بِأَمْرِ اللَّهِ قَضَاءَ الْقُضَاةِ بـ» «بَغْدَادَ» فِي يَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ لِثَمَانٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ مِنْ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَسِتَّمِائَةَ، وَقُرِئَ عَهْدُهُ فِي جَوَامِعِ =

يُورَثَ ذَوِي الْأَرْحَامِ، فَقَالَ لَهُ: أَعْطِ كُلَّ ذِي حَقِّ حَقَّهُ، وَاتَّقِ اللَّهَ، وَلَا تَتَّقِ أَحَدًا سِوَاهُ. وَأَمَرَهُ أَنْ يُوصَلَ إِلَى كُلِّ مَنْ ثَبَتَ لَهُ حَقٌّ بِطَرِيقِ شَرْعِيٍّ حَقَّهُ، مِنْ غَيْرِ مُرَاجَعَةٍ، وَأَرْسَلَ إِلَيْهِ بِعَشْرَةِ آلَافٍ دِينَارٍ يُؤْفِي بِهَا دُيُونَ مَنْ بِسِجْنِهِ مِنَ الْمَدْيُونِينَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ وَفَاءً. وَلَمَّا خُلِعَ عَلَيْهِ، وَقُرِئَ عَهْدُهُ بِجَامِعِ قَصْرِ الْخِلَافَةِ أُرْسِلَ إِلَى الْخَلِيفَةِ وَرَقَّةَ يَشْكُرُ فِيهَا لِلْخَلِيفَةِ، وَيَقُولُ: الْعَبْدُ يَرْجُو مِنَ اللَّهِ تَعَالَى الْعَوْنَ عَلَى الْقِيَامِ بِأَعْبَاءِ تَكَالُفِهِ، فَقَدْ أَوْمَأَ إِلَى ذَلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ^(١): «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ؛ فَإِنَّكَ إِنْ أُوتِيَتْهَا مِنْ غَيْرِ

= «بَعْدَادَ» الثَّلَاثَةِ، وَخُلِعَ عَلَيْهِ السَّوَادُ، إِلَى أَنْ انْصَرَفَ فِي الثَّلَاثِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ مِنْ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ فِي أَثْنَاءِ خِلَافَةِ الْمُسْتَنْصِرِ بِاللَّهِ. وَقَدْ امْتَدَحَهُ الْأَدِيبُ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ هَبَةَ بْنِ أَبِي الْحَدِيدِ مُؤَلَّفُ «شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ» فِي أَيَّامٍ وَلَا يَتَبَعُ بِقَصِيدَةٍ أَوَّلُهَا:

أَبَا صَالِحٍ مَا أَدْعِي لَكَ سُودًا	فَيَطْعَنُ فِي دَعْوَايَ حَيٍّ مِنَ النَّاسِ
فَلَوْ أَجْمَعُوا فِي الدِّينِ إِجْمَاعُهُمْ عَلَى	كَمَالِكَ أَعْمُوا مِنْ شُكُوكٍ وَوَسْوَاسِ
وَقَارُ أَبِي بَكْرٍ وَأَحْكَامُ حَيْدَرٍ	وَصِدْقُ أَبِي ذَرٍّ وَفُتْيَا ابْنِ عَبَّاسِ
أَلَا لَا تَقُلْ كَانَ ابْنُ مَعْرُوفَ قَبْلَهُ	وَقَامَ شُرَيْحٌ أَوْ إِيَّاسٌ بِقِسْطَاسِ
فَإِنَّهُمْ كَانُوا هِضَابًا مَنِيعَةً	وَكَا الْعِلْمَ الْمَشْهُورَ وَالْجَبَلَ الرَّاسِي

وَهِيَ طَوِيلَةٌ، ذَكَرَهَا ابْنُ الشَّعَّارِ فِي «عُقُودِ الْجُمَانِ» فِي تَرْجَمَةِ ابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ تَجِدُهَا هُنَاكَ فَاطْلُبْهَا إِنْ شِئْتَ.

- (١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٣/ ١١٠) فِي (الْأَحْكَامِ)، بَابُ «مَنْ لَمْ يَسْأَلِ الْإِمَارَةَ أَعَانَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا»، وَ«بَابُ مَنْ سَأَلَ الْإِمَارَةَ وَكُلَّ إِلَيْهَا»، وَفِي (الْإِيمَانِ وَالنُّذُورِ) فِي فَاتِحَتِهِ. وَمُسْلِمٌ رَقْم (١٦٥٢)، فِي (الْإِمَارَةِ) بَابُ «النَّهْيُ عَنِ طَلَبِ الْإِمَارَةِ»، وَأَبُو دَاوُدَ رَقْم (٢٩٢٩) فِي =

مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا» وَيَسِمُ هَذَا الْإِنْعَامُ بِأَنْ يَجْرِيَ عَلَى اللَّفْظِ الْأَشْرَفِ :
 قَلَدْتُ نَصْرَ بْنَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلِيِّ مَا يَقْوَى عَلَيْهِ ؛ لِيَصِحَّ الْعَمَلُ
 وَالْحُكْمُ شَرْعًا . ثُمَّ رَدَّ إِلَيْهِ النَّظَرَ فِي جَمِيعِ الْوُقُوفِ الْعَامَّةِ ، وَوُقُوفِ الْمَدَارِسِ
 الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَفِيَّةِ وَجَامِعِي السُّلْطَانِ وَابْنِ الْمُطَّلِبِ ، فَكَانَ يُؤَلِّي وَيَعَزِّلُ فِي
 جَمِيعِ الْمَدَارِسِ ، حَتَّى «النِّظَامِيَّةِ» . وَلَمَّا تُوُفِّيَ الظَّاهِرُ أَقْرَهُ ابْنُهُ الْمُسْتَنْصِرُ
 مُدِيدَةً ، وَاسْتَدْعَاهُ عِنْدَ الْمُبَايَعَةِ ؛ لِيُثَبِّتَ لَهُ وَكَالَةً ، وَكَلَّهَا لِشَخْصٍ ^(١) فَلَمْ
 يَحْكَمْ فِيهَا حَتَّى قَالَ لَهُ : وَلَيْتَنِي مَا وَلَّيْتَنِي وَالِدُكَ ؟ فَصَرَّحَ لَهُ بِالتَّوَلِّيَةِ . وَكَانَ
 - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي أَيَّامٍ وَلَا يَتِيهِ - يُؤَدِّنُ بَابِهِ فِي مَجْلِسِ الْحُكْمِ وَيُصَلِّي جَمَاعَةً ،

= (الْخَرَجُ وَالْإِمَارَةُ) ، وَالتَّرْمِذِيُّ رَقْم (١٥٢٩) ، فِي (التَّذْوِيرِ) ، وَالسَّائِي فِي الْمُجْتَبَى
 (٢٢٥/٨) فِي (آدَابِ الْقَضَاءِ) ، وَأَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٦٢/٥ ، ٦٣) مِنْ حَدِيثِ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - . عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ» .

(١) النَّصُّ أَكْثَرُ وَضُوحًا فِي عُقُودِ الْجُمَانِ لِابْنِ الشَّعَارِ (١/ ورقة : ١٥١) فِي تَرْجَمَةِ الْوَزِيرِ
 ابْنِ النَّاقِدِ قَالَ : «فَبَقِيَ عَلَى ذَلِكَ إِلَى أَنْ تُوُفِّيَ الظَّاهِرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَبُويعَ وَلَدُهُ الْإِمَامُ
 الْمُسْتَنْصِرُ بِاللَّهِ - أَعَزَّ اللَّهُ أَنْصَارَ دَوْلَتِهِ - فَقَرَّبَهُ وَأَذْنَاهُ ، وَفَضَّلَهُ عَلَى مَنْ سِوَاهُ ، وَأَحْضَرَهُ
 يَوْمَ الْمُبَايَعَةِ ، وَأَحْضَرَ قَاضِي الْقَضَاةِ أَبَا صَالِحٍ نَصْرَ بْنَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، وَقَالَ لَهُ أُسْتَاذُ
 الدَّارِ الْعَزِيزَةِ أَبُو نَصْرِ الْمُبَارَكُ بْنُ الضَّحَّاكِ - وَكَانَا قَائِمَيْنِ بَيْنَ الشُّبَّاكِ الشَّرِيفِ - وَهُوَ
 الَّذِي قَامَ بِأَمْرِ الْبَيْعَةِ . . . فَقَالَ لَهُ : إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ وَكَّلَ أَبَا الْأَزْهَرِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ
 ابْنَ النَّاقِدِ فِي كُلِّ مَا يَتَجَدَّدُ مِنْ بَيْعٍ ، وَإِفْرَارٍ ، وَعِنَقٍ ، وَابْتِياعٍ ، فَقَالَ قَاضِي الْقَضَاةِ :
 أَهْلَكَذَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ قَدْ وَلَّيْتُكَ مَا وَلَّاكَ وَالِدِي ، فَتَزَلَّ وَأُثِّبَتِ الْوَكَالَةُ
 الشَّرِيفَةُ لَهُ بِالْعِلْمِ ، وَأَشْهَدُ عَلَيْهِ بِبُوتِهَا عِنْدَ سَائِرِ الْمُعَدِّلِينَ . . . » .

وَيَخْرُجُ إِلَى الْجَامِعِ رَاجِلًا^(١)، وَيَلْبَسُ الْقُطْنَ، وَكَانَ مُتَحَرِّيًا فِي الْقَضَاءِ، قَوِيَّ النَّفْسِ فِي الْحَقِّ، عَدِيمَ الْمُحَابَاةِ وَالتَّكَلُّفِ، حَتَّى إِذَا كَانَ يُمْكِنُ الشُّهُودَ مِنَ الْكِتَابَةِ مِنْ دَوَاتِهِ، وَسَارَ سِيرَةَ السَّلَفِ^(٢)، وَلَمَّا عَزَلَهُ الْمُسْتَنْصِرُ أَشَدَّ

(١) وَفِي «مُعْجَم الْأَبْرَفُوهِ» ، تَبَمَّةٌ لِذَلِكَ قَالَ : « . . . مَعَ التَّوَاضُعِ النَّامِ حَتَّى أَنَّهُ يُخْرَجُ إِلَى الْجُمُعَةِ مَاشِيًا ، وَإِذَا رَكِبَ لَا يُمْكِنُ أَحَدًا مِنَ الصَّبَاحِ بَيْنَ يَدَيْهِ » وَقَوْلُهُ هُنَا : « وَكَانَ يَلْبَسُ الْقُطْنَ » يَبْدُو أَنَّ كَثِيرًا مِنْ أَهْلِ زَمَانِهِ مِنْ أَهْلِ الثَّرْوَةِ وَالْجِدَّةِ ، أَوِ الْجَاهِ وَالسُّلْطَانِ ، أَوْ أَهْلِ الْوِلَايَاتِ كَالْوُزَرَاءِ ، وَالْكَتَّابِ ، وَالْقُضَاةِ ، وَأَرْبَابِ الدَّوْلَةِ يَلْبَسُونَ الثِّيَابَ وَالْخَلَعَ مِنَ الْحَرِيرِ ، أَوِ الْمُسَدَّى بِالْحَرِيرِ ، لَعَلَّهُمْ يَسْتَجِيزُونَ لِبَسِّهِ عَلَى رَأْيٍ فِي ذَلِكَ .

(٢) فِي «مُعْجَم الْأَبْرَفُوهِ» : « وَكَانَ صَحِيحَ السَّمَاعِ ، ثِقَةً ، كَثِيرَ التَّحَرِّيِّ فِي الرَّوَايَةِ ، مُحَقِّقًا لِمَا يُؤَدِّيهِ ، عَالِمًا ، غَزِيرَ الْفَضْلِ ، لَهُ فِي الْمَذْهَبِ الْبَيْدِ الطُّوْلَى ، وَفِي الْحَدِيثِ مَعْرِفَةٌ حَسَنَةٌ ، وَكَانَ حَسَنَ الْمُنَاطَرَةِ ، مَلِيحَ الْكَلَامِ فِي فَنِّ الْخِلَافِ » .

وَنَقَلَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ عَنِ الْحَافِظِ ابْنِ التَّجَارِ قَوْلَهُ : « رَوَى الْكَثِيرُ ، وَكَانَ ثِقَةً ، مُتَحَرِّيًا ، لَهُ فِي الْمَذْهَبِ الْبَيْدِ الطُّوْلَى ، وَكَانَ لَطِيفًا ، مُتَوَاضِعًا ، مَرَّاحًا ، كَيْسًا ، وَكَانَ مِقْدَامًا ، رَجُلًا مِنَ الرِّجَالِ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : كُنْتُ فِي دَارِ الْوَزِيرِ الْقَمِيِّ ، وَهُنَاكَ جَمَاعَةٌ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ ذُو هَيْبَةٍ ، فَقَامُوا لَهُ ، وَخَدَمُوهُ ، فَقُمْتُ ، وَظَنَنْتُهُ بَعْضَ الْفُقَهَاءِ ، فَقِيلَ : هَذَا ابْنُ كَرَمِ الْيَهُودِيِّ ، عَامِلُ دَارِ الضَّرْبِ ، فَقُلْتُ لَهُ : تَعَالَى إِلَيَّ هُنَا فَجَاءَ ، وَوَقَفَ بَيْنَ يَدَيَّ ، فَقُلْتُ لَهُ : وَبِلَكَ تَوَهَّمْتُكَ فَقِيهَاً ، فَقُمْتُ إِكْرَامًا لِذَلِكَ ، وَلَسْتُ - وَبِلَكَ - عِنْدِي بِهَذِهِ الصِّفَةِ ، ثُمَّ كَرَّرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، وَهُوَ قَائِمٌ يَقُولُ : اللَّهُ يُحْفَظُكَ ، اللَّهُ يُبْقِيكَ ، ثُمَّ قُلْتُ : أَحْسَأُ هُنَاكَ بَعِيدًا عَنَّا ، فَذَهَبَ » .

قَالَ : وَحَدَّثَنِي أَنَّهُ رُسِمَ لَهُ بِرِزْقٍ مِنَ الْخَلِيفَةِ ، وَأَنَّهُ زَارَ يَوْمَئِذٍ قَبْرَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فَقِيلَ لِي دَفْعَ رَسْمِكَ إِلَيَّ ابْنُ تَوْمَانَ النَّصْرَانِيَّ فَاْمُضْ فَخُذْهُ ، فَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَا أَمْضِي ، وَلَا أَطْلُبُهُ ، فَبَقِيَ ذَلِكَ عِنْدَهُ إِلَى أَنْ قُتِلَ - لَعَنَهُ اللَّهُ - فِي السَّنَةِ الْأُخْرَى ، وَأَخَذَ الذَّهَبَ مِنْ =

عَنْدَ عَزْلِهِ :

حَمِدْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا قَضَى لِي بِالْخَلَاصِ مِنَ الْقَضَاءِ
وَلِلْمُسْتَنْصِرِ^(١) الْمَنْصُورِ أَشْكُرُ وَأَدْعُو فَوْقَ مُعْتَادِ الدُّعَاءِ
وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِنَا دُعِيَ بِـ «قَاضِي الْقَضَاءِ» قَبْلَهُ، وَلَا اسْتَقَلَّ مِنْهُمْ
بِوَلَايَةِ قَضَاءِ الْقَضَاءِ بِمَضَرٍ غَيْرَهُ. وَأَقَامَ بَعْدَ عَزْلِهِ بِمَدْرَسَتِهِمْ يُدَرِّسُ وَيُفْتِي،
وَيَحْضُرُ الْمَجَالِسَ الْكِبَارَ وَالْمَحَافِلَ. ثُمَّ فَوَّضَ إِلَيْهِ الْمُسْتَنْصِرُ رِبَاطًا بَنَاهُ
بِـ «دَيْرِ الرُّومِ»^(٢) وَجَعَلَهُ شَيْخًا بِهِ. وَكَانَ يُعَظِّمُهُ وَيُجِلُّهُ، وَيَبْعَثُ إِلَيْهِ أَمْوَالًا
جَزِيلَةً لِيُفَرِّقَهَا. وَقَدْ صَنَّفَ فِي الْفِقْهِ كِتَابًا سَمَّاهُ «إِرْشَادَ الْمُتَبَدِّئِينَ» وَأَمْلَى
«مَجَالِسَ فِي الْحَدِيثِ» وَخَرَجَ لِنَفْسِهِ «أَرْبَعِينَ حَدِيثًا»^(٣). أَتْنَى عَلَيْهِ الْحَافِظُ
الضِّيَاءُ، وَوَصَفَهُ بِالْخَيْرِ^(٤)، وَتَفَقَّهَ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ، وَانْتَفَعُوا بِهِ. وَفِيهِ يَقُولُ

= دَارِهِ فَتَقَدَّ إِلَيَّ .

- (١) فِي (ط) : «وَلِلْمُسْتَنْصِرِ» خَطَأً طَبَاعَةً .
- (٢) «الْحَوَادِثُ الْجَامِعَةُ»، وَانْظُرْ هَامِشَ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ فِيهِ فَوَائِدُ .
- (٣) فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» : «جَمَعَ لِنَفْسِهِ «أَرْبَعِينَ حَدِيثًا» سَمِعْنَاهَا مِنَ الْأَبْرَقُوهِيِّ، وَدَرَسَ بِمَدْرَسَةِ جَدِّهِ، وَبِـ «الشَّاطِئِيَّةِ» وَتَكَلَّمَ فِي الْوَعْظِ، وَأَلَّفَ فِي التَّصَوُّفِ . . .» .
- (٤) جَاءَ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» سُئِلَ الضِّيَاءُ عَنْهُ فَقَالَ : فَقِيهٌ، خَيْرٌ، كَرِيمُ النَّفْسِ، وَنَالَتُهُ مِحْنَةٌ، فَإِنَّ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ صَامُوا بِـ «بَغْدَادَ» رَمَضَانَ بِشَهَادَةِ اثْنَيْنِ، ثُمَّ ثَانِي لَيْلَةٍ رُقِبَ الْهَلَالُ فَلَمْ يُرَ، وَلَا حَ خَطَأُ الشُّهُودِ، وَأَفْطَرَ قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي صَالِحٍ، فَأَمْسَكُوا سَنَةً مِنْ أَعْيَانِهِمْ فَأَعْتَرَفُوا، فَعَزُّوا بِالذُّرَّةِ، وَحَبَسُوا، ثُمَّ أَخَذَ الَّذِينَ شَهِدُوا فَحَبَسُوا، وَضُرِبَ كُلُّ وَاحِدٍ خَمْسِينَ، ثُمَّ إِنَّ قَاضِي «الْمُحَوَّلِ» أَفْطَرَ بَعْدَ الثَّلَاثِينَ عَلَى حِسَابِ مَا شَهِدُوا، فَضُرِبَ وَطِيفَ بِهِ، وَاحْتَمَى أَبُو صَالِحٍ بِـ «الرُّصَافَةِ» فِي بَيْتِ حَاتِكٍ، وَاجْتَمَعَ عِنْدَهُ =

الصَّرْصَرِيُّ فِي قَصِيدَتِهِ اللَّامِيَّةِ الَّتِي مَدَحَ فِيهَا الْإِمَامَ أَحْمَدَ وَأَصْحَابَهُ^(١) :
وَفِي عَصْرِنَا قَدْ كَانَ فِي الْفِقْهِ قُدْوَةٌ أَبُو صَالِحٍ نَصْرٌ لِكُلِّ مُؤَمِّلٍ
وَسَمِعَ مِنْهُ الْحَدِيثَ خَلَقَ كَثِيرٌ، رَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ: عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ
أَبِي الْجَيْشِ، وَالتَّجِيبُ الْحَرَّانِيُّ^(٢)، وَالْكَمَالُ الْبَرَّارُ.

تُوفِّيَ سَحَرِ يَوْمِ الْأَحَدِ سَادِسَ عَشَرَ شَوَّالٍ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةٍ،
وَصُلِّيَ عَلَيْهِ بِـ«جَامِعِ الْقَصْرِ»، وَحَضَرَهُ خَلَقٌ كَثِيرٌ مِنَ الْوَلَاةِ وَالْأَعْيَانِ وَالْعَوَامِّ،
وَارْزَدَحُمُوا عَلَى حَمْلِهِ، وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ حَوْلَ سَرِيرِهِ، وَكَانَ يَوْمًا
مَشْهُودًا، وَدُفِنَ بِدَكَّةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الرَّبِيعِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ أَحْمَدَ الْبَغْدَادِيُّ بِهَا سَنَةَ
إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ (أَنَا) وَالِدِي أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ الصَّمَدِ غَيْرَ مَرَّةٍ (أَنَا) أَبُو صَالِحٍ
نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَ: (أَنَا) أَبُو الْخَيْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الطَّالْقَانِيُّ (أَنَا)
أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْفَرَاوِيُّ (أَنَا) عَبْدُ الْغَافِرِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَارِسِيُّ (أَنَا) أَبُو أَحْمَدَ
الْجَلُودِيُّ، (أَنَا) إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُفْيَانَ (ثَنَا) مُسْلِمٌ، (ثَنَا) مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ،
(ثَنَا) اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمرَ - رَضِيَ اللَّهُ

= خَلَقٌ مِنْ «بَابِ الْأَرْجِ» فَمِنْهُمْ مِنَ الدُّخُولِ إِلَيْهِ، ثُمَّ أُطْلِقَ بَعْدَ انْسِلَاخِ شَوَّالٍ.

(١) ديوان الصَّرْصَرِيِّ (٤٥٨).

(٢) فِي «مَشِيخَةِ الْحَرَّانِيِّ الْكُبْرَى»: «أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو صَالِحٍ نَصْرُ بْنُ شَيْخِنَا الْحَافِظُ أَبِي
بَكْرٍ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنِ الْإِمَامِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ... قِرَاءَةً عَلَيْهِمَا وَأَنَا
أَسْمَعُ، فِي شَهْرِ سَنَةِ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ بِ«بَغْدَادٍ» قَالَا...».

عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ^(١): «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ، وَأَكْثِرْنَ الْاسْتِغْفَارَ،

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ رَقْم (٧٩) فِي (الْإِيمَانِ) بَابُ «بَيَانِ نَقْصَانِ الْإِيمَانِ بِنَقْصَانِ الطَّاعَاتِ» مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ رَقْم (٣٠٤) وَرَقْم (١٤٦٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. عَنْ هَامِشٍ «الْمَنْهَجُ الْأَحْمَدُ». يُسْتَذْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٣٣هـ):

515 - أَسِيَّةُ بِنْتُ الشَّهَابِ مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفٍ بْنِ رَاجِحٍ، زَوْجَةُ الْحَافِظِ الضَّيَاءِ (ت: ٦٤٣هـ) ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهَا فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ ٦١٨هـ. وَزَوْجُهَا مُشْهُورٌ (ت: ٦٤٣هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُهَا فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٤٠٤) وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٤٢).

516 - وَأَمْنَةُ بِنْتُ الْحَافِظِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْأَخْضَرِ، وَتَلَقَّبَ: أُمَّةُ الرَّحِيمِ، رَوَتْ عَنْ شُهَدَاةٍ، وَعَبْدَ الْحَقِّ الْيُوسُفِيُّ، رَوَى عَنْهَا أَخُوهَا عَلِيُّ، وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهَا عَبْدَ الْعَزِيزِ (ت: ٦١١هـ) فِي مَوْضِعِهِ.

517 - وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِي عُمَرَ بْنِ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيِّ، جَمَالُ الدِّينِ، أَبُو حَمْرَةَ، وَأَبُو طَاهِرٍ، الْمَقْدِسِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ. تَقَدَّمَ ذِكْرُ وَلَدِهِ حَمْرَةَ فِي الْإِسْتِذْرَاكِ عَلَى السَّنَةِ السَّابِقَةِ، وَلَدُهُ مُحَمَّدٌ (ت: ؟) عَمُّ الْقَاضِي تَقِيِّ سُلَيْمَانَ. وَحَفِيدُهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (ت: ٧٤٢هـ) سَيِّئَاتِي اسْتِذْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ. وَابْنُهُ الْآخَرُ: عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ (ت: ؟)، لَهُ ذِكْرٌ فِي السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٢٨٢، ٤٤٨)، وَوَالِدُهُ عُمَرُ بْنُ الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ (ت: ؟) لَمْ يَشْتَهَرْ بِعِلْمٍ، أَخْبَارُ أَحْمَدَ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٤٠٦)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٣٩)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٣٤)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٦٢)، وَالْعَبْرَ (٥/ ١٣٣)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٧/ ٢٦٤).

518 - وَمُحَمَّدُ بْنُ رَجَبٍ بْنِ عَلِيٍّ، أَبُو بَكْرِ الْحَارِثِيُّ، الْفَقِيهُ، الْحَنْبَلِيُّ، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٦٦) وَقَالَ: «مِنْ أَهْلِ قَرْيَةِ «الْحَارِثِيَّةِ» مِنْ أَعْمَالِ «نَهْرِ عَيْسَى» سَكَنَ «بَغْدَادَ» وَتَفَقَّهَ، وَسَمِعَ مِنْ عَبْدِ الْحَقِّ الْيُوسُفِيِّ، وَأَبِي الْعِزِّ بْنِ مَوَاهِبِ

فَإِنِّي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

وَأَخْبَرَنَا بِهِ عَلِيًّا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيُّ بِ«دِمَشْقَ» غَيْرَ مَرَّةٍ . (أَنَا) الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ (ثَنَا) الْمُؤَيَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ (أَنَا) الْفَرَاوِيُّ . وَقَرَأْتُ عَلَى أَبِي الْمَعَالِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الشَّيْبَانِيِّ بِ«بَغْدَادَ» أَخْبَرَكَمُ أَبُو الْفَرَجِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّطِيفِ الْبَرَّازُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ ، وَأَنْتَ تَسْمَعُ قَالَ : أَشَدُّنَا الْقَاضِي أَبُو صَالِحٍ فِي عَقَبِ مَجْلِسِ أَمْلَاهُ عَلَيْنَا لِنَفْسِهِ :

إِعْبُدِ اللَّهَ رَاجِيًا رَحْمَةً مِنْهُ هُوَ وَلَا تَخْشَ غَيْرَ رَبِّ السَّمَاءِ
مَا أَتَاكَ الرَّسُولُ خُذْهُ وَدَعْ مَا قَدْ نَهَى عَنْهُ تَحْظَ بِالْعُلَيَّاءِ
وَاتَّقَ اللَّهَ مُخْلِصًا دَائِمًا نَفْسَ بَحْ مِنْ الْأَغْنِيَاءِ وَالْعُلَمَاءِ

٣٣٨ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَجْمٍ ^(١) بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ

الْحُرَّاسَانِيُّ . رَوَى عَنْهُ ابْنُ النَّجَّارِ ، وَقَالَ : كَانَ مُتَقِظًا ، حَسَنَ الطَّرِيقَةِ ، مُتَدَيِّنًا .
519 - وَمَرِيَمُ بِنْتُ خَلْفِ بْنِ رَاجِحٍ الْمَقْدِسِيِّ ، أُمُّ أَحْمَدَ ، عَمَّةُ أَسِيَةِ السَّالِفَةِ الذَّكْرِ
رَوَتْ بِالْإِجَازَةِ عَنِ الْحَافِظِ أَبِي مُوسَى الْمَدِينِيِّ ، وَكُتِبَ عَنْهَا ابْنُ الْحَاجِبِ . أَخْبَارُهَا
فِي : التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٤٠٥) ، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٧١) .

(١) ٣٣٨ - النَّاصِحُ ابْنُ الْحَبِيبِيِّ : (٥٥٤ - ٦٣٤ هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة : ٦٥) ،
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١١٣/ ٢) ، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٢٠٩/ ٤) ، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدِ»
(٣٦٧/ ١) . وَيُرَاجَعُ : مِرَاةُ الزَّمَانِ (٨/ ٧٠٠) وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٤٢٩) ،
وَعُقُودُ الْجُمَانِ (٣/ ٢٣٠) الْمَطْبُوعُ ، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (١٦٤) وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ
(١٩٦) ، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٦/ ٢٣) ، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُخْتَارُ إِلَيْهِ (٣/ ٢٠) ، وَالْإِشَارَةُ
إِلَى وَفَيَّاتِ الْأَعْيَانِ (٣٣٥) ، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٩٧) ، وَتَذَكُّرَةُ الْحَقَّائِظِ =

ابن علي بن أحمد الأنصاري، الحزرجي السعدي، العبادي، الشيرازي

= (١٤١٩/٤)، والعبير (١٣٨/٥) والوافي بالوفيات (٢٩١/١٨)، والبداية والنهاية (١٤٦/١٣)، ومزاة الجنان (٨٦/٤)، وذيل التقييد (١٠٣/٢)، والعسجد المسبوك (٤٧٩/٢)، والمقفى الكبير للمقرئ (٨٠/٤)، والتجويد الزاهرة (٢٩٨/٦)، والدارس في تاريخ المدارس (٦٢/٢)، والفلايد الجوهرية (٢٤٠)، والشذرات (١٦٤/٥)، (٧٨٨/٧).

ابن الحنبلي هذا من أسرة (آل الحنبلي) وهي من أكبر الأسر العلمية في بلاد «الشام» وهم أقدم من (المقادسة) في (دمشق)، أسرة دمشقية، شيرازية الأصل، أنصارية، سعدية، عبادية الأزومة، فالمترجم هنا سليل علم وفضل، فوالده نجم (ت: ٥٨٦هـ) وجده عبد الوهاب (ت: ٥٣٦هـ) وأبو جده عبد الواحد (ت: ٤٨٦هـ) ذكرهم المؤلف في مواضعهم، وإخوة المذكور أحمد (ت: ٤٨٦هـ) وعبد الكريم (ت: ٦١٩هـ) وإسماعيل (ت: ؟) ولهم من الأولاد والأحفاد من أهل العلم أعداد كبيرة جدًا، ذكورا وإناثا، وللمترجم عبد الرحمن: عبد الله بن عبد الرحمن (ت: ٦٨٤هـ)، وعبد القادر بن عبد الرحمن (ت: ؟)، لهما ذكر في معجم السماعات الدمشقية (٣٨٣)، وسأتي استدراك عبد الله في موضعه إن شاء الله تعالى، ويحيى بن عبد الرحمن (ت: ٣٩٧هـ)، ذكره المؤلف في موضعه، وأختهم العالمة أمة اللطيف (ت: ٦٥٣هـ)، وأختها: أمة الآخر (ت: ٦٩٥هـ) نستدركهما في موضعيهما إن شاء الله تعالى. وهناك سيئ العيب بنت محمد بن عبد الكافي. جدّها لأُمّها ناصح الدين ابن الحنبلي هذا، وهي أيضا من (آل الحنبلي). فجدها عبد الكافي بن عبد الوهاب (ت: بعد ٥٨٠هـ) وهو أخو نجم بن عبد الوهاب، والد عبد الرحمن هذا. ولهم أولاد وأحفاد نذكرهم في تراجمهم إن شاء الله تعالى. قال ابن الشعار: «من أشهر بيت بدمشق» في العلم وأكبره «وتوفي ابن الشعار سنة ٦٥٤هـ) وكثر العلماء في هذا البيت بعده كثرة ظاهرة.

الأصل، الدمشقي، الفقيه، الواعظ، ناصح الدين، أبو الفرج بن أبي العلاء ابن أبي البركات بن أبي الفرج، المعروف بـ «ابن الحنبلي».

وُلِدَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ سَابِعَ عَشَرَ شَوَّالِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ^(١) بـ «دمشق». وَسَمِعَ بِهَا مِنْ وَالِدِهِ، وَالْقَاضِي أَبِي الْفَضْلِ مُحَمَّدِ بْنِ الشَّهْرَزُورِيِّ، وَأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ نَجَا الْوَاعِظِ، وَأَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعِرَاقِيِّ، وَجَمَاعَةٍ. وَشَرَعَ فِي الْإِسْتِغَالِ، وَرَحَلَ إِلَى الْبِلَادِ، فَأَقَامَ بِـ «بَغْدَادَ» مُدَّةً، وَسَمِعَ بِهَا مِنْ أَبِي شَاكِرِ السَّقْلَاطُونِيِّ، وَعَبْدِ الْحَقِّ الْيُوسُفِيِّ، وَمُسْلِمَ بْنِ ثَابِتِ الْوَكِيلِ، وَعَيْسَى الدُّوشَابِيِّ^(٢)، وَشُهَدَاةَ الْكَاتِبَةِ، وَتُجَنِّي الْوَهْبَانِيَّةِ، وَنِعْمَةَ بِنْتَ الْقَاضِي أَبِي خَازِمٍ^(٣) بْنِ الْفَرَاءِ وَغَيْرِهِمْ، فَمَنْ دُونَهُمْ فِي الطَّبَقَةِ، كَلَّاحِ بْنِ كَارِهِ، وَابْنِ الْجَوَازِيِّ، وَعَبْدُ الْمُغِيثِ الْحَرْبِيُّ^(٤). وَسَمِعَ بِـ «أَصْبَهَانَ» مِنَ الْحَافِظِ أَبِي مُوسَى الْمَدِينِيِّ، وَهُوَ آخِرُ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ فِي مَرَضٍ مَوْتِهِ، وَمِنْ أَبِي الْعَبَّاسِ التُّرْكِيِّ^(٥). وَسَمِعَ بِـ «هَمْدَانَ» مِنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنِ الْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ وَغَيْرِهِ، وَسَمِعَ بِـ «مَكَّةَ» وَغَيْرِهَا، وَسَمِعَ

(١) فِي «عُقُودِ الْجُمَانِ»: «كَانَتْ وَلَدَتْهُ - فِيمَا أَخْبَرَنِي - سَابِعَ عَشَرَ شَوَّالِ سَنَةِ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ».

(٢) فِي الْأُصُولِ: (الدوشاني) وَتَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مَرَارًا.

(٣) فِي (ط): «خازم».

(٤) فِي (د): «الحر» وَتَرَكَ بَعْدَهَا فَرَاغًا.

(٥) فِي (أ) وَ(ب): «التُّرْكِي» وَمَا أُتْبِئُهُ هُوَ الصَّوَابُ وَهُوَ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي مَنْصُورٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَنَالِ التُّرْكِيِّ.

بـ «الموصل» من الشيخ أبي أحمد الحداد الزاهد شيناً من تصانيفه. ودخل بلاداً كثيرة، واجتمع بفضلها وصالحيتها، وفأوضهم، وأخذ عنهم، وقدم «مصر» مرتين. وأقام بـ «بغداد» مدة يشتغل على أبي الفتح بن المني. وقرأ على أبي البقاء العكبري «الفصيح» لثعلب من حفظه، وبعض «التصريف» لابن جني، وأخذ عن الكمال السنجاري^(١)، والبهجة الضرير^(٢)، النحويين، واشتغل بالوعظ، وبرع فيه، ووعظ من أوائل عمره، وحصل له القبول التام.

(١) كذا في الأصول كلها: «السنجاري» ولعل صوابها «الأنباري» فيكون المقصود كمال الدين عبد الرحمن بن محمد، أبو البركات، العالم النحوي، اللغوي، المتميز (ت: ٥٧٧هـ) صاحب «الإنصاف في مسائل الخلاف» في النحو، و«نزهة الألبا» و«أسرار العربية» وغيرها من المؤلفات الكثيرة النافعة. أخباره في: إنباه الرواه (١٧١/٢)، والوافي بالوفيات (٢٤٧/١٨)، وبغية الوعاه (٨٦/٢)، والشذرات (٢٥٨/٤).

(٢) محمد بن أحمد بن هبة الله بن تغلب، أبو عبد الله الفرزاني المقرئ، الضرير المعروف بـ «البهجة» (ت: ٦٠٣هـ) أخباره في: معجم البلدان (٢٦٠/٤)، وإنباه الرواه (٥٣/٣)، والتكملة لوفيات الثقل (١٠٠/٢)، والوافي بالوفيات (٧٨/٢)، ونكت الهميان (٢٣٧/١)، وبغية الوعاه (٤٨/١)، وهو شاعر له ترجمة وأشعار في عقود الجمان لابن الشعار (٦/ ورقة: ٢٥٥، ٢٥٦) وتحرفت نسبته في بعض مصادره إلى «القزويني» وفي «البغية» إلى الفرزاري، ونسبته إلى «فرزانيا» بكسر أوله، وسكون ثانيه، وراء، بعد الألف ثون مكسورة، وياء آخر الحروف، قرينة من قرى «نهر الملك» من نواحي «بغداد» معجم البلدان (٢٩٦/٤)، وإما تحرفت إلى الفرزاري؛ لأنه يقال في نسبته الفرزاني، ولقبه «البهجة» في نزهة الألباب في الألقاب (١٣٥/١) للحافظ ابن حجر.

وَقَدْ وَعَظَ بِكَثِيرٍ مِنَ الْبِلَادِ الَّتِي دَخَلَهَا، كـ «مِصْرَ»، وَ «حَلَبَ»، وَ «إِزْبِلَ»
وَ «الْمَدِينَةَ النَّبَوِيَّةَ»، وَ «بَيْتَ الْمُقَدَّسِ»، وَكَانَ لَهُ حُرْمَةٌ عِنْدَ الْمُلُوكِ وَالسَّلَاطِينِ،
خُصُوصًا مُلُوكَ الشَّامِ بَنِي أُيُوتُبَ .

وَقَدِمَ «بُعْدَادَ» حَاجًّا سَنَةَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَأَكْرَمَهُ الْخَلِيفَةُ النَّاصِرُ،
وَأَظْفَهُ وَعَظَّ بِهَا هَذِهِ السَّنَةَ، وَحَضَرَ فَتْحَ «بَيْتِ الْمُقَدَّسِ» مَعَ السُّلْطَانِ صَلَاحِ
الدِّينِ^(١) . قَالَ : وَاجْتَمَعَتْ بِالسُّلْطَانِ فِي «الْقُدْسِ» بَعْدَ الْفَتْحِ بَسْتَنَيْنِ،
وَسَأَلَنِي عَنْ مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي الْخِضَابِ بِالسَّوَادِ؟ فَقُلْتُ : مَكْرُوهٌ .
وَسَأَلَنِي عَنِ الْكُفَّارِ إِذَا اسْتَوْلَوْا عَلَى أَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ؟ فَذَكَرْتُ الْمَذْهَبَ
فِي ذَلِكَ، فَأَعْتَرَضَنِي بَعْضُ الْفُقَهَاءِ الْحَاضِرِينَ، وَجَرَى بَيْنِي وَبَيْنَهُ مُجَادَلَةٌ،
فَأَكْثَرَ مِنَ الصِّيَاحِ، فَصَاحَ السُّلْطَانُ عَلَيْهِ : اسْكُتْ، صَنِحَةً مُزْعَجَةً، فَسَكَتَ
وَسَكَنَّا لِحُطَّةً، ثُمَّ قَالَ لِي : تَمَّ كَلَامُكَ فَذَكَرْتُ، ثُمَّ سَكَتُ، فَحَكَى السُّلْطَانُ
قَالَ : كَانَ الْمُجِيرُ^(٢) الْفَقِيهَ يُتَكَلَّمُ مَعَ الْجَمَالِ الْحَنْفِيِّ، فَكَانَ الْجَمَالُ يُتَقَبَّقُ،
وَالْمُجِيرُ^(٢) يُحَقِّقُ . ثُمَّ سَأَلَنِي بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ مَذْهَبِ أَحْمَدَ فِي الشَّبَابَةِ؟ ثُمَّ
قَالَ : مَعَكُمْ غَيْرُ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ؟ وَبَسَطَنِي فِي الْكَلَامِ، حَتَّى ذَكَرْتُ لَهُ
حُسْنَ أَصْوَاتِ أَهْلِ «أَصْبَهَانَ» وَذَكَرَ الطُّوَالَ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَقَالَ كَانُوا

(١) يَالَهَا مِنْ مَنَقَبَةٍ لَهُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - نَسَأَلُ اللَّهَ الْكَرِيمَ، رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يُكْرِِمَنَا بِشُهُودِ
فَتْحِ الْبَيْتِ الْمُقَدَّسِ مِنْ يَدِ الْعِصَابَةِ الْغَاصِبَةِ مِنْ حَفْدَةِ الْقِرْدَةِ وَالْخَنَازِيرِ الَّذِينَ بَغَوْا وَطَعَوْا
وَتَكَبَّرُوا، وَلَكِنَّا - بِحَوْلِ اللَّهِ - فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ، وَعَلَيْهِمْ مُتَّصِرُونَ، وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ .

(٢) فِي (ط) : «الْمَجْبِر» فِيهِمَا . وَهِيَ مُخْتَصَرٌ «مُجِيرِ الدِّينِ» .

يُسَمَّوْنَ «مُقْبِلِي» وَتَوَقَّفَ فَقُلْتُ: الطَّعْنُ؟ فَقَالَ: الطَّعْنُ. فَكَأَنَّ بَعْضَ الْحَاضِرِينَ نَفَسَ عَلَيَّ سُؤَالَ السُّلْطَانِ لِي، وَإِقْبَالَهُ عَلَيَّ كَلَامِي، فَقَالَ: مَنْ أَرْبَعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ مِنْ نَسْلِ رَأَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقُلْتُ: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَأَبُوهُ أَبُو قُحَافَةَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. ثُمَّ قَالَ السُّلْطَانُ: هَاتُوا شَيْئًا، فَمَدُّوا لَهُ سُمَاطًا مُخْتَصِرًا جَدًّا، بَعْدَ عِشَاءِ الْآخِرَةِ بِسَاعَتَيْنِ، فَأَكَلْنَا مَعَهُ، فَقَالَ لِي بَعْضُ أَصْحَابِهِ: هَذَا مِنْ أَجْلِكَ، فَإِنَّ لَهُ أَكْثَرَ مِنْ شَهْرٍ مَا أَكَلَ بِاللَّيْلِ، ثُمَّ أَخَذَ يَثْنِي عَلَيَّ وَالِدِي، وَيَقُولُ: مَا أَوْلَدَ إِلَّا بَعْدَ الْأَرْبَعِينَ. قَالَ: وَكَانَ عَارِفًا بِسِيرَةِ وَالِدِي. وَدَرَسَ النَّاصِحُ بَعْدَهُ مَدَارِسَ، مِنْهَا «مَدْرَسَةُ جَدِّهِ شَرَفِ الْإِسْلَامِ»^(١)، وَدَرَسَ بِ«الْمِسْمَارِيَّةِ»^(٢) مَعَ أَبِي الْمَعَالِي أَسْعَدَ بْنِ الْمُنْجَى^(٣)، ثُمَّ اسْتَقَلَّ بِهَا وَحْدَهُ، وَعُزِّلَ ابْنُ الْمُنْجَى، ثُمَّ فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ اسْتَقَرَّ بَنُو الْمُنْجَى بِالْتَّدْرِيسِ بِهَا؛ بِحُكْمِ أَنْ نَظَرَهَا لَهُمْ، ثُمَّ بَنَتْ لَهُ الصَّاحِبَةُ رِبْعَةً خَاتُونَ^(٤) مَدْرَسَةً بِالْجَبَلِ وَهِيَ الْمَعْرُوفَةُ بِ«الصَّاحِبِيَّةِ».

(١) الدَّارِسُ فِي تَارِيخِ الْمَدَارِسِ (٢/ ٥٠).

(٢) الدَّارِسُ (١/ ١٤) (٢/ ٨٤)، وَوَاقِفُهَا الْحَسَنُ بْنُ مِسْمَارِ الْهَلَالِيِّ (ت: ٥٤٦هـ) نَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُهُ.

(٣) الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٦٠٦هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ كَمَا تَقَدَّمَ.

(٤) هِيَ رِبْعَةٌ بَنَتْ أُيُوبُ، أَخْتُ صَاحِبِ الدِّينِ يُوسُفَ بْنِ أُيُوبَ، زَوْجَةُ الْأَمِيرِ الْكَبِيرِ سَعْدِ الدِّينِ بْنِ مَعِينِ الدِّينِ أَنْرَ، تُوُفِّيَتْ سَنَةَ (٦٤٣هـ)، وَبَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا سَعْدِ الدِّينِ زَوْجَهَا أَخُوهَا مِنَ الْمَلِكِ مُظَفَّرِ الدِّينِ صَاحِبِ «إِزْبِلَ» فَأَقَامَتْ عِنْدَهُ بِ«إِزْبِلَ» أَزِيدٌ مِنْ أَرْبَعِينَ سَنَةً حَتَّى مَاتَ، ثُمَّ قَدِمَتْ «دِمَشْقُ» وَكَانَ فِي خِدْمَتِهَا أُمَةُ اللَّطِيفِ بِنْتُ النَّاصِحِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ فَأَحَبَّهَا، وَحَصَلَ لَهَا مِنْ مَحَبَّتِهَا أَمْوَالٌ عَظِيمَةٌ، وَأَشَارَتْ عَلَيْهَا بِنَاءِ «الْمَدْرَسَةِ»

فَدَرَسَ بِهَا سَنَةً ثَمَانٍ وَعَشْرِينَ، وَكَانَ يَوْمًا مَشْهُودًا، وَحَضَرَتِ الْوَاقِفَةُ مِنْ وَرَاءِ سِتْرِ. وَانْتَهَتْ إِلَيْهِ رِئَاسَةُ الْمَذْهَبِ بَعْدَ الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ، وَكَانَ يُسَامِيهِ فِي حَيَاتِهِ. قَالَ نَاصِحُ الدِّينِ: وَكُنْتُ قَدِمْتُ مِنْ «إِرْبِلَ» سَنَةً وَفَاةَ الشَّيْخِ الْمُوَفَّقِ، فَقَالَ لِي: قَدْ سُرِرْتُ بِقُدُومِكَ مَخَافَةَ أَنْ أَمُوتَ وَأَنْتَ غَائِبٌ، فَيَقَعُ وَهْنٌ فِي الْمَذْهَبِ، وَخُلْفٌ بَيْنَ أَصْحَابِنَا.

وَقَدْ وَقَعَ مَرَّاتٍ بَيْنَ النَّاصِحِ وَالشَّيْخِ الْمُوَفَّقِ اخْتِلَافٌ فِي فَتَوَى فِي السَّمَاعِ الْمُحَدَّثِ، أَجَابَ فِيهَا الشَّيْخُ الْمُوَفَّقُ بِإِنْكَارِهِ، فَكَتَبَ النَّاصِحُ بَعْدَهُ مَا مَضْمُونُهُ: الْغِنَاءُ كَالشَّعْرِ، فِيهِ مَذْمُومٌ وَمَمْدُوحٌ، فَمَا قُصِدَ بِهِ تَرْوِيجُ الثُّقُوسِ، وَتَفْرِيجُ الْهُمُومِ، وَتَفْرِيجُ الْقُلُوبِ لِسَمَاعِ مَوْعِظَةٍ، وَتَحْرِيكُ لِتَذَكُّرَةِ فَلَا بَأْسَ بِهِ، وَهُوَ حَسَنٌ، وَذَكَرَ أَحَادِيثَ فِي تَغْنِي جُوزِيَّاتِ الْأَنْصَارِ، وَفِي الْغِنَاءِ فِي الْأَعْرَاسِ، وَأَحَادِيثَ فِي الْحُدَاءِ. وَأَمَّا الشَّبَابَةُ فَقَدْ سَمِعَهَا جَمَاعَةٌ مِمَّنْ لَا يَحْسُنُ الْقَدْحُ فِيهِمْ مِنْ مَشَايِخِ الصُّوفِيَّةِ وَأَهْلِ الْعِلْمِ، وَامْتَنَعَ مِنْ حُضُورِهَا الْأَكْثَرُ. وَأَمَّا كَوْنُهَا أَشَدَّ تَحْرِيمًا وَأَعْظَمُ إِثْمًا مِنْ سَائِرِ الْمَلَاهِي فَهَذَا قَوْلٌ لَا يُوَافِقُ عَلَيْهِ، وَكَيْفَ يَجْعَلُ الْمُخْتَلَفُ فِيهِ كَالْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ؟ وَكَوْنُ النَّبِيِّ ﷺ

الصَّاحِبَةُ بِ«سَفْحِ قَاسِيُون» فَبَنَّتْهَا وَوَقَفَتْهَا عَلَى النَّاصِحِ وَالْحَنَابِلَةِ، كَذَا فِي الدَّارِسِ (٢/ ٦٢، ٦٣)، وَذَكَرَ عَنِ ابْنِ شَدَّادٍ أَنَّ النَّاصِحَ أَوَّلَ مَنْ دَرَسَ بِهَا. وَنَقَلَ عَنِ الْأَسَدِيِّ [ابْنِ قَاضِي شُهَبَةَ] إِنَّهُ فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَعَشْرِينَ وَسِتِّمِائَةٍ دَرَسَ بِ«الصَّاحِبَةِ» النَّاصِحُ بْنُ الْحَنْبَلِيِّ فِي شَهْرِ رَجَبٍ، وَكَانَ يَوْمًا مَشْهُودًا، وَحَضَرَتِ الْوَاقِفَةُ وَرَاءَ السِّتْرِ.

سَدَّ أذُنِيهِ مِنْهَا مُشْتَرِكُ الدَّلَالَةِ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَنْهَ ابْنَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنْ سَمَاعِهَا وَأَعْجَبُ مِنْ اسْتِدْلَالِ الْفَقِيهِ الْمُؤَوَّقِ لِذَلِكَ قَوْلُهُ : وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ سَدُّ أذُنِيهِ لِغَيْرِهَا مِنَ الْمَلَاهِي فَيُشْعِرُ ذَلِكَ بِجَوَازِ سَمَاعِ الْمَلَاهِي ، ثُمَّ قَدْ بَالَعَ فِي تَحْرِيمِ ذَلِكَ ، وَضَمَّ فَاعِلُهُ إِلَى حُكْمِ الْكُفْرِ بِاللَّهِ تَعَالَى ، وَأَوْهَمَ بِمَا ذَكَرَ مِنَ الْآيَاتِ أَنَّ هَذَا السَّمَاعَ يُخْرِجُ عَنِ الْإِسْلَامِ ، وَهَذَا مِنَ الْغُلُوِّ ، فَكَانَ غُلُوُّهُ فِي الْجَوَابِ أَشَدَّ خَطَرًا مِنْ غُلُوِّ الْمَذْكُورِينَ فِي السُّؤَالِ ، وَأَمَّا اجْتِمَاعُ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فِي مَجْلِسٍ فَلَمْ يُذَكَّرْ فِي السُّؤَالِ ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ إِذَا كَانَ فِي غَيْرِ مَعْرُوفٍ ، فَإِنْ كَانَ فِي صَلَاةٍ جُمُعَةٍ أَوْ جَمَاعَةٍ ، أَوْ سَمَاعٍ مُوَظَّعَةٍ ، أَوْ التِّقَاءِ فِي مَجْلِسٍ حُكْمٌ فَذَلِكَ غَيْرُ مُنْكَرٍ ، وَهُوَ الْعَادَةُ الْجَارِيَةُ فِي الْمَوَاسِمِ عِنْدَ هَذَا الْفَقِيهِ الْمُفْتِي وَجَمَاعَتِهِ ، وَمَجَالِسِ التَّذْكِيرِ فِي سَائِرِ بِلَادِ الْإِسْلَامِ .

فَلَمَّا عَادَ جَوَابُهُ إِلَى الشَّيْخِ الْمُؤَوَّقِ كَتَبَ فِي ظَهْرِهَا بِخَطِّهِ مَا مَضْمُونُهُ : كُنْتُ أَتَحَيَّلُ فِي النَّاصِحِ أَنَّهُ يَكُونُ إِمَامًا بَارِعًا ، وَأَفْرَحُ بِهِ لِلْمَذْهَبِ ؛ لِمَا فَضَّلَهُ اللَّهُ بِهِ مِنْ شَرَفِ بَيْتِهِ ، وَإِعْرَاقِ نَسَبِهِ فِي الْإِمَامَةِ ، وَمَا آتَاهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ بَسْطِ اللِّسَانِ ، وَجَرَاءَةِ الْجَنَانِ ، وَحَدَّةِ الْخَاطِرِ ، وَسُرْعَةِ الْجَوَابِ ، وَكَثْرَةِ الصَّوَابِ ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَكُونُ فِي الْفَتَوَى مُبَرِّزًا عَلَى أَبِيهِ وَغَيْرِهِ ، إِلَى أَنْ رَأَيْتُ لَهُ فِتَاوَى غَيْرُهُ فِيهَا أَسَدُ جَوَابًا ، وَأَكْثَرُ صَوَابًا ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ ابْتُلِيَ بِذَلِكَ لِمَحَبَّتِهِ تَخِطُّهُ النَّاسُ ، وَاتِّبَاعِهِ عُيُوبَهُمْ ، وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَعْقِبَ اللَّهُ الْعَبْدَ بِجِنْسِ ذَنْبِهِ ، إِلَى أَنْ قَالَ : وَالْناصِحُ قَدْ شَغَلَ كَثِيرًا مِنْ زَمَانِهِ بِالرَّدِّ عَلَى النَّاسِ فِي تَصَانِيفِهِمْ ، وَكَشَفَ مَا اسْتَتَرَ مِنْ خَطَايَاهُمْ وَمَحَبَّةِ بَيَانِ سَقَطَاتِهِمْ ، وَلَا يَبْلُغُ

العَبْدُ حَقِيقَةُ الْإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ لِلنَّاسِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، أَفْتَرَاهُ يُحِبُّ لِنَفْسِهِ
بَعْدَ مَوْتِهِ مَنْ يَنْتَصِبُ لِكَشْفِ سَقَطَاتِهِ، وَعَيْبِ تَصَانِفِهِ، وَإِظْهَارِ أَخْطَائِهِ؟
وَكَمَا لَا يُحِبُّ ذَلِكَ لِنَفْسِهِ يَنْبَغِي أَنْ لَا يُحِبَّهُ لِغَيْرِهِ، سَيِّمًا لِلْأُمَّةِ الْمُتَقَدِّمِينَ،
وَالْعُلَمَاءِ الْمُبَرِّزِينَ. وَقَدْ أَرَانَا اللَّهُ تَعَالَى آيَةً فِي ذَهَابِهِ عَنِ الصَّوَابِ فِي أَشْيَاءٍ
تَظْهَرُ لِمَنْ هُوَ دُونُهُ، فَمِنْ ذَلِكَ فِي فُتْيَاهُ هَذِهِ خَطَأٌ فِي وَجْهِهِ كَثِيرَةٌ.

مِنْهَا: أَنَّهُ إِنَّمَا أُذِنَ لَهُ بِقَرِينَةِ الْحَالِ فِي جَوَابِ السُّؤَالِ، فَعُدُّوْهُ إِلَى
الرَّدِّ عَلَى مَنْ قَبْلَهُ تُصَرِّفُ فِي الْكِتَابَةِ فِي وَرَقَةٍ غَيْرِهِ، بِمَا لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ فِيهِ،
وَذَلِكَ حَرَامٌ.

وَمِنْهَا: أَنَّ قَرِينَةَ أَحْوَالِهِ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ إِنَّمَا أَذِنُوا فِي الْجَوَابِ بِمَا
يُؤَافِقُ^(١) الْمُفْتِيَ قَبْلَهُ، فَالْكِتَابَةُ بِخِلَافِ ذَلِكَ غَيْرُ مَاذُونٍ فِيهَا، وَلِذَلِكَ
أَحْوَجَ إِلَى قَطْعِ وَرَقَتِهِمْ، وَذَهَابِ فُتْيَاهُ مِنْهَا.

وَمِنْهَا: أَنَّهُمْ سَأَلُوا عَنِ السَّمَاعِ الْجَامِعِ لِهَذِهِ الْخِصَالِ الْمَذْكُورَةِ،
عَلَى وَجْهِ يَتَّخِذُ دِينًا وَقُرْبَةً؟ فَلَمْ يُجِبْ عَنْ ذَلِكَ، وَعَدَلَ إِلَى ذِكْرِ بَعْضِ
الْخِصَالِ الْمَذْكُورَةِ مُفْرَدَةً، عَلَى غَيْرِ الصِّفَةِ الْمَذْكُورَةِ، وَلَيْسَ يَلْزَمُ مِنَ
الْجَوَابِ عَنْ بَعْضِ شَيْءٍ الْجَوَابُ عَنْ مَجْمُوعِهِ، وَلَا مِنْ بَيَانِ حُكْمِهِ عَلَى
صِفَةٍ بَيَانِ حُكْمِهِ عَلَى غَيْرِهَا، فَنَاصِحُ الدِّينِ سُئِلَ عَنِ السَّمَاعِ الْجَامِعِ لِهَذِهِ
الْقَبَائِحِ مُتَّخِذًا دِينًا وَقُرْبَةً، فَأَجَابَ: بِأَنَّ رَجُلًا قَدْ حَدَا لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَجَارِيَةٍ
قَدْ نَدَبَتْ أَبَاهَا، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ بِمَا لَيْسَ فِيهِ جَوَابٌ أَصْلًا.

(١) فِي (و): «وَأَفَقَ».

وَمِنْهَا: أَنَّهُ قَسَمَ الْغِنَاءَ إِلَى قِسْمَيْنِ: مَمْدُوحٌ وَمَذْمُومٌ، ثُمَّ رَقَّاهُ إِلَى رُتَبَةِ الْمَنْدُوبَاتِ وَالْعِبَادَاتِ، فَجَاوَزَ فِيهِ حُدَاءَ الشُّعْرِ، وَلَمْ يَقُلْ ذَلِكَ سِوَى هَذِهِ الطَّائِفَةِ الْمَسْئُولِ عَنْهَا، الَّذِينَ سَلَكَوا مَسَلَّكَ الْجَاهِلِيَّةِ فِي جَعْلِهِ لَهُمْ صَلَاةً وَدِينًا، وَحَاشَى نَاصِحِ الدِّينِ مِنْ اتِّبَاعِهِمْ.

وَمِنْهَا: أَنَّ قِسْمَتَهُ غَيْرُ حَاصِرَةٍ، فَإِنَّ ثُمَّ قِسْمًا آخَرَ، غَيْرُ مَمْدُوحٍ وَلَا مَذْمُومٍ، وَهُوَ الْمُبَاحُ الَّذِي لَمْ يَتَرَجَّحْ أَحَدٌ طَرَفِيهِ عَلَى الْآخَرِ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ شَرَعَ مُسْتَدِلًّا عَلَى مَدْحِ الْغِنَاءِ بِذِكْرِ الْحُدَاءِ، شُرُوعَ مَنْ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحُدَاءِ وَالْغِنَاءِ، وَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ قَوْلِ الشُّعْرِ عَلَى أَيِّ صِفَةٍ كَانَ. وَمَنْ هَذِهِ حَالُهُ لَا يَصْلُحُ لِلْفُتْيَا؛ فَإِنَّ الْمُفْتِيَّ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِاللِّسَانِ، لِسَانَ الْعَرَبِ وَلُغَتِهِمْ مِمَّا يُفْتَى فِيهِ، وَظَاهِرُ حَالِهِ أَنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ، لَكِنْ ضَاقَتْ عَلَيْهِ مَمَادِحُ الْغِنَاءِ، فَعَدَلَ إِلَى مَا يُقَارِبُهُ، كَمَا قِيلَ: «الْأَقْرَعُ يُفْتَخِرُ بِجُمَّةِ ابْنِ عَمِّهِ»^(١) و«ابْنُ الْحَمْقَاءِ يَذْكُرُ خَالَتَهُ إِذَا عِيبَ بِأُمِّهِ»^(٢). لَكِنَّهُ إِنْ كَانَ - بِسَعَادَتِهِ - قَدْ عَلِمَ بِذَلِكَ، ثُمَّ قَصَدَ التَّمْوِيَّةَ عَلَى مَنْ اسْتَرَشَدَهُ، وَتَعَمِيمَةً مَنْ قَصَدَهُ وَقَلَّدَهُ فَهُوَ حَرَامٌ، وَإِنْ لَمْ يَقْصِدْ ذَلِكَ، لَكِنْ كَانَ عَنْ غَفْلَةٍ مِنْهُ فَهُوَ نَوْعٌ تَعَقُّلٍ، وَذَلِكَ عَجِيبٌ مِنْ مِثْلِهِ.

وَأَمَّا اسْتِدْلَالُهُ بِحَدِيثِ الْجَوَارِي اللَّاتِي نَدَبْنَ آبَاءَهُنَّ، فَمَا فِيهِ ذِكْرُ الْغِنَاءِ، فَإِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْخَصَ لَهُنَّ فِي ذَلِكَ، فَلَيْسَ لَهُ فِيهِ مَا يُوجِبُ الْمَدْحَ فِي حَقِّ عُقَلَاءِ الرِّجَالِ الْمُتَوَسِّمِينَ بِالذِّينِ وَالْعِبَادَةِ، كَمَا رَوَى أَنَّهُ

(١) هُمَا مَثَلَانِ بِلَا إِشْكَالٍ، فَيُظْهَرُ أَنَّهُمَا مِنْ أَمْثَالِ الْعَوَامِّ فِي بِلَادِ الشَّامِ آنَ ذَاكَ.

أَرْخَصَ لِعَائِشَةَ فِي اللَّعِبِ بِالْبَنَاتِ ^(١) وَذَلِكَ لَا يُوجِبُ مَدْحَ لَعِبِ الرِّجَالِ الْعُقَلَاءِ بِاللُّعْبِ، وَاجْتِمَاعِهِمْ عَلَيْهِ، وَمَنْ رَأَى ذَلِكَ، فَعَلَى سِيَاقِ قَوْلِهِ، كُلُّ مَا رُخِّصَ فِيهِ لِلصَّبِيَّانِ، وَالْجَوَيْرِيَّاتِ ^(٢) الصَّغَارِ فَهُوَ مَمْدُوحٌ فِي حَقِّ كُلِّ أَحَدٍ، كَاللُّعِبِ فِي الطَّرَقَاتِ، وَلَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ، وَلَا غَيْرُهُ، يُنْكِرُونَ عَلَى الصَّبِيَّانِ لَعِبَهُمْ، وَلَا فَعَالَهُمُ الَّتِي تُسْتَقْبَحُ مِنْ غَيْرِهِمْ مِثْلُ الْمُصَافَعَةِ، وَالْمُفَاقَسَةِ بِالْبَيْضِ الْأَحْمَرِ، وَالْعَدْوِ فِي الطَّرَقَاتِ، وَحَمَلِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَأَشْيَاءَ، لَوْ فَعَلَهَا الْمُمَيِّزُ الْبَالِغُ، لَرُدَّتْ شَهَادَتُهُ، وَسَقَطَتْ عَدَالَتُهُ.

فَإِنْ قَالُوا: نَحْنُ إِنَّمَا نَحْتَجُّ بِسْمَاعِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْجَوَيْرِيَّاتِ، فَنَحْنُ نَسْمَعُهُ كَمَا سَمِعَهُنَّ.

قُلْنَا: أَخْطَأْتُمْ فِي النَّظَرِ، وَجَهَلْتُمْ الْفَرْقَ بَيْنَ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَفِعْلِكُمْ؛ فَإِنَّ الْمَنْقُولَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ السَّمَاعُ لَهُ، وَأَنْتُمْ تَفْعَلُونَ الْاسْتِمَاعَ؛ وَالسَّمَاعُ غَيْرُ الْاسْتِمَاعِ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَلَيْسَ الْعَجَبُ مِنْ جَاهِلٍ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ الْفِعْلَيْنِ، وَلَكِنْ مِنْ إِمَامٍ نَصَبَ نَفْسَهُ لِلْفُتْيَا، وَعُدَّ أَنَّهُ هَادٍ لِلْمُسْلِمِينَ، وَمُرْشِدٌ لَهُمْ، وَهُوَ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ، حَتَّى جَعَلَ يَعْجَبُ مِنْ قَوْلِنَا: «لَا يَجِبُ سَدُّ الْأُذُنَيْنِ مِنَ الْأَصْوَاتِ الْمُحَرَّمَاتِ» وَقَالَ «هَذَا يُؤْهِمُ إِبَاحَةَ الْاسْتِمَاعِ إِلَى الْمَلَاهِي»، وَمَا ظَنَنْتُ أَنَّهُ يَنْتَهِي إِلَى هَذِهِ الدَّرَجَةِ، بَلْ مَا ظَنَنْتُ أَنَّ الْجُهَالَ يَخْفَى عَلَيْهِمْ هَذَا؛ فَإِذَا بِهِ قَدْ خَفِيَ عَلَى أَحَدِ الْمُدَرِّسِينَ الْمُفْتِينَ

(١) الْمَقْصُودُ الدُّمَى الَّتِي يَلْعَبُ بِهَا الصَّبِيَّانُ.

(٢) فِي (ط): «الْجَوْبُورَت» خَطَأً طَبَاعَةً.

الْمُتَصَدِّرِينَ، حَتَّى عَدَّهُ عَجَبًا، وَأَعْجَبُ مِمَّا عَجِبَ مِنْهُ إِمَامٌ مُدَرِّسٌ مُفْتٍ،
لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ السَّمَاعِ وَالِاسْتِمَاعِ، وَلَا بَيْنَ الْغِنَاءِ وَالْحُدَاءِ، وَلَا بَيْنَ حُكْمِ
الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ!!

وَأَمَّا خَبَرُ عَائِشَةَ فِي زَفَافِ الْمَرْأَةِ، فَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، فَلَمْ
يُصَحِّحْهُ، ثُمَّ لَوْ صَحَّ فَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْغِنَاءِ، إِنَّمَا فِيهِ قَوْلُ الشَّعْرِ، وَلَوْ ثَبَتَ
أَنَّهُ غِنَاءٌ، فَلَا يَلْزَمُ مِنَ الرُّخْصَةِ فِيهِ فِي الْعُرْسِ الَّذِي أَمَرَ فِيهِ بِالذَّفِّ وَالصَّوْتِ
الرُّخْصَةِ فِيهِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يَفْعَلُهُ هَؤُلَاءِ.

وَمَنْ الْعَجَبِ اسْتِدْلَالُ الْفَقِيهِ عَلَى إِبَاحَةِ الشَّبَابَةِ بِأَنَّهُ قَدْ سَمِعَهَا مِنْ
الصُّوفِيَّةِ، وَمَا مِنْ قِيْحَةٍ مِنَ الْقَبَائِحِ، وَلَا بِدْعَةٍ مِنَ الْبِدَعِ، إِلَّا قَدْ سَمِعَهَا
مَشَايخُ وَشَبَابٌ أَيْضًا، وَقَدْ عَلِمَ النَّاصِحُ أَنْوَاعَ الْأَدِلَّةِ، فَهَلْ وَجَدَ فِيهَا فَعْلَ
الْمَشَايخِ مِنَ الصُّوفِيَّةِ؟ وَإِنْ كَانَ هَذَا دَلِيلًا فَلْيَضْمُهُ إِلَى أَدِلَّةِ الشَّرْعِ الْمَذْكُورَةِ،
لِيَكُونَ دَلِيلًا آخَرُ، يُغَرَّبُ بِهِ عَلَى مَنْ قَبْلَهُ، وَيَكُونُ هَذَا الدَّلِيلُ مَنْسُوبًا
إِلَيْهِ، مَعْرُوفًا بِهِ، وَلَكِنْ لَا يَنْسِبُهُ إِلَى مَذْهَبِ أَحْمَدَ؛ فَإِنَّ أَحْمَدَ وَغَيْرَهُ مِنْ
الْأَئِمَّةِ بَرِيئُونَ مِنْ هَذَا.

وَلِلنَّاصِحِ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - تَصَانِيفُ عِدَّةٌ، مِنْهَا: كِتَابُ «أَسْبَابِ
الْحَدِيثِ» فِي مُجَلَّدَاتٍ عِدَّةٍ، وَكِتَابُ «الاسْتِسْعَادِ بِمَنْ لَقِيتُ مِنْ صَالِحِي
الْعِبَادِ فِي الْبِلَادِ» وَقَدْ وَقَفْتُ عَلَيْهِ بِخَطِّهِ، وَنَقَلْتُ مِنْهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ
كَثِيرًا^(١)، وَكِتَابُ «الْأَنْجَادِ فِي الْجِهَادِ» صَنَّفَهُ بِ«حَلَبَ» وَقَالَ: لَمَّا فَرَعْتُ

(١) جَمَعَ الدُّكْتُورُ إِحْسَانُ عَبَّاسُ التُّصُوصِ النَّبِيُّ أَوْرَدَهَا الْمُؤَلِّفُ فِي هَذَا الْكِتَابِ وَأَصَافَ =

مِنْ تَصْنِيفِهِ، رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنِّي جَالِسٌ، وَإِذَا بِالنَّبِيِّ ﷺ قَدْ مَرَّ بِي، وَبَيْنِي وَبَيْنَهُ قَدْرَ ذِرَاعٍ، فَقَالَ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، فَرَدَدْتُ السَّلَامَ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظْتُ اسْتَبَشَرْتُ، وَقُلْتُ: أُرِيدُ السَّلَامَ عَلَيْهِ عِنْدَ حُجْرَتِهِ، شُكْرًا لَهُ، قَالَ: فَحَجْتُ ذَلِكَ الْعَامَ، قَالَ: وَكَانَ أَبُو الْيُمْنِ الْكِنْدِيُّ، قَدْ أَخَذَ عَلَى ابْنِ نُبَاتَةَ فِي خُطْبِهِ^(١) كَلِمَاتٌ مِنْ جِهَةِ اللُّغَةِ، وَفِي قَوْلِهِ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي اخْتَارَ الْبَقَاءَ لِنَفْسِهِ وَارْتَضَاهُ» قَالَ: وَكُنْتُ نَظَرْتُ فِي «خُطْبِ ابْنِ نُبَاتَةَ»، فَأَخَذْتُ عَلَيْهِ مَوَاضِعَ كَثِيرَةً مِنْ حَيْثُ الْمَعَانِي، وَاعْتَذَرْتُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ: «وَاخْتَارَ الْبَقَاءَ

= إِلَيْهَا نَصَّيْنِ مِنْ «بُغْيَةِ الطَّلَبِ فِي تَارِيخِ حَلَبَ» لابْنِ الْعَدِيمِ، وَطَبَعَهَا فِي كِتَابِ «شَذَرَاتٍ مِنْ كُتُبٍ مَفْقُودَةٍ فِي التَّارِيخِ» فِي دَارِ الْغَرْبِ الْإِسْلَامِيِّ بِ«بَيْرُوتٍ» سَنَةَ (١٤٠٨هـ). وَقَدْ خَرَجَ مُحَقِّقُ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» عَنْ كِتَابِ «الاسْتِسْعَادِ...» وَإِنَّمَا رَجَعَ إِلَى جَمْعِ الدُّكْتُورِ هَذَا، وَمِنْ النَّاحِيَةِ الْعِلْمِيَّةِ لَا يَصِحُّ التَّخْرِيجُ مِنْهَا وَهِيَ نَفْسُهَا التُّصَوُّصُ الْمَوْجُودَةُ فِي «الدَّلِيلِ» وَعَنْهُ بَلَفْظُهَا - غَالِبًا - فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» وَلَمْ يَرِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا. وَالنَّصِّينِ الْمَنْقُولَيْنِ عَنْ «بُغْيَةِ الطَّلَبِ» لِعَالِمَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْحَنَابِلَةِ، وَمَعَ طَبْعِ «بُغْيَةِ الطَّلَبِ» فَقَدْتُ فَايِدَتَهُمَا أَيْضًا. أَقُولُ: إِنَّ تَخْرِيجَهُ مِنْ جَمْعِ الدُّكْتُورِ إِحْسَانٌ كَأَنَّهُ خَرَجَ مِنَ الْكِتَابِ نَفْسِهِ فَعَادَ كَمَا بَدَأَ

رَأَى الْأَمْرَ يُفْضِي إِلَى أَوَّلٍ فَصَيَّرَ آخِرَهُ أَوَّلًا

(١) هُوَ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِقِيُّ (ت: ٣٧٤هـ) كَانَ خَطِيبَ «حَلَبَ» أَيَّامَ سَيْفِ الدَّوْلَةِ، وَاجْتَمَعَ بِأَبِي الطَّيِّبِ الْمُتَنَبِّي فِي بَلَاطِهِ، وَكَانَ يَحُثُّ عَلَى الْجِهَادِ فِي خُطْبِهِ، وَهِيَ خُطْبٌ بَلِيغَةٌ جَمَعَهَا فِي «دِيْوَانٍ» مَشْهُورٍ طُبِعَ فِي الْقَاهِرَةِ سَنَةَ (١٢٨٦هـ)، ١٢٩٢هـ، ١٣٠٩هـ) وَبَيْرُوتَ سَنَةَ (١٣١١هـ) وَشَرَحَهَا غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْهُمْ زَيْدُ بْنُ الْحَسَنِ الْكِنْدِيُّ (ت: ٦١٣هـ) وَأَبُو الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيُّ (ت: ٦١٦هـ) وَغَيْرُهُمَا.

لِنَفْسِهِ» وَحَمَلْتُهُ عَلَى مَحْمَلٍ يَصِحُّ، ثُمَّ قَرَأْتُ هَذَا الْكِتَابَ عَلَى الْكِنْدِيِّ بِحَضْرَةِ جَمَاعَةٍ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ، وَصَارَ يَقُولُ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ: مَا أَرَادَ هَذَا فَأَقُولُ: يَسْمَعُ سَيِّدُنَا الشَّيْخُ تَمَامَ الْفَصْلِ، فَإِنْ أَرَادَ كَذَا، فَبَاطِلٌ بِكَذَا، قَالَ: وَكَانَ مَجْلِسًا مَشْهُودًا.

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِهِ»: لِلنَّاصِحِ «خُطْبٌ» وَ«مَقَامَاتٌ»، وَكِتَابُ «تَارِيخِ الْوَعَظِ» وَأَشْيَاءُ فِي الْوَعْظِ^(١)، قَالَ: وَكَانَ حُلُولَ الْكَلَامِ، جَيِّدَ الْإِيرَادِ، شَهْمًا، مَهِيئًا، صَارِمًا، وَكَانَ رَئِيسَ الْمَذْهَبِ فِي زَمَانِهِ بِ«دِمَشْقَ».

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَانَ فَقِيهًا، فَاضِلًا، أَدِيبًا، حَسَنَ الْأَخْلَاقِ. وَقَالَ أَبُو شَامَةَ: كَانَ وَاعِظًا، مُتَوَاضِعًا، مُتَفَنِّنًا، لَهُ تَصَانِيفُ، وَلَهُ يُنِيتِ الْمَدْرَسَةُ الَّتِي بِ«الْجَبَلِ» لِلْحَنَابِلَةِ، يَعْنِي مَدْرَسَةَ «الصَّاحِبِيَّةِ».

قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: قَدِمَ - يَعْنِي النَّاصِحُ - «مِصْرَ» مَرَّتَيْنِ، وَوَعَّظَ بِهَا، وَحَدَّثَ، وَحَصَلَ لَهُ بِهَا قَبُولٌ، وَحَدَّثَ بِ«دِمَشْقَ» وَ«بَغْدَادَ» وَغَيْرِهِمَا وَوَعَّظَ، وَدَرَسَ، وَكَانَ فَاضِلًا، وَلَهُ مُصَنَّفَاتٌ وَهُوَ مِنْ بَيْتِ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ، وَحَدَّثَ هُوَ

(١) وَمِنْ مَوْلَفَاتِ النَّاصِحِ: «أَفْسِسَةُ الْمُصْطَفَى مُحَمَّدٌ ﷺ» لَهُ فِي الْأَزْهَرِ نُسَخَتَانِ إِحْدَاهُمَا قَدِيمَةٌ نُسَخَتْ سَنَةَ (٧١٦هـ) وَالْأُخْرَى حَدِيثُهُ مَنْقُولَةٌ عَنْ سَابِقَتِهَا فَلَا قِيَمَةَ لَهَا مَعَ وُجُودِ أَصْلِهَا، وَطُبِعَ فِي مِصْرَ سَنَةَ (١٣٩٣هـ) وَأُعِيدَ نَشْرُهُ فِي دَارِ الْكُتُبِ الْحَدِيثِيَّةِ سَنَةَ (١٤٠٣هـ) ثُمَّ فِي الْمَكْتَبَةِ الْعَصْرِيَّةِ بِصَيْدَا وَبَيْرُوتَ سَنَةَ (١٤١٥هـ).

وَمِنْ مَوْلَفَاتِهِ: «اسْتِخْرَاجُ الْجِدَالِ فِي الْقُرْآنِ» طُبِعَ سَنَةَ (١٤٠٠هـ). بِتَحْقِيقِ الدُّكْتُورِ زَاهِرِ الْأَلْمَعِيِّ.

وَأَبُوهُ وَجَدَهُ، وَجَدَ أَبِيهِ وَجَدَ جَدَّهُ^(١) لَقِيْتُهُ بِ«دِمَشْقَ» وَسَمِعْتُ مِنْهُ.
 قُلْتُ: سَمِعَ مِنْهُ خَالِدُ النَّابُلُسِيِّ، وَابْنُ النَّجَّارِ الْحَافِظُ، وَكَتَبَ عَنْهُ
 عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ أَبِي الْجَيْشِ بِ«بَغْدَادَ» أَنَا شَيْدَ، وَسَمِعَ مِنْهُ بِ«دِمَشْقَ» خَلَقُ
 كَثِيرٌ، وَخَرَجَ لَهُ الزَّكِيُّ الْبِرْزَالِيُّ، وَرَوَى عَنْهُ.
 تُوُفِّيَ يَوْمَ السَّبْتِ ثَالِثَ الْمُحَرَّمِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةَ بِ«دِمَشْقَ»
 وَدُفِنَ مِنْ يَوْمِهِ بِتَرْبَتِهِمْ بِسَفْحِ «قَاسِيُونَ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.
 أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَغْلِيُّ^(٢) وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: (ثَنَا) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
 مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْعِزِّ بْنِ شَرَفِ الْأَنْصَارِيِّ (أَنَا) نَاصِحُ الدِّينِ أَبُو الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 ابْنُ نَجْمِ الْأَنْصَارِيِّ (أَنَا) الْحَافِظُ أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَدِينِيُّ
 بِ«أَصْبَهَانَ» (أَنَا) يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ مَنَدَةَ الْحَافِظُ (أَنَا) أَبُو بَكْرٍ بْنُ
 رِيْدَةَ^(٣) (أَنَا) الطَّبْرَانِيُّ.

(ح) قَالَ الْمَدِينِيُّ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَدَّادُ (أَنَا) الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ
 (ثَنَا) حَبِيبُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ: (ثَنَا) أَبُو مُسْلِمٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكَجِّيُّ (أَنَا)
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ (ثَنَا) حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ «أَنَّ الرُّبَيْعَ بِنْتَ النَّضْرِ

(١) لَا أَعْلَمُ أَنَّ جَدَّ جَدِّهِ كَانَ مُخَدِّثًا؟.

(٢) الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٧٦١هـ)، وَهُوَ شَيْخُ الْمُؤَلِّفِ ابْنِ رَجَبٍ، وَشَيْخُ أَبِيهِ أَيْضًا كَمَا فِي
 الْمُتَنَقَّى مِنْ مُعْجَمِهِ رَقْم (٢١٠). وَلَهُ أَخْبَارٌ فِي: الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١/٢٨٦)،
 وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٥/١١٤)، وَالسُّحُبِ الْوَابِلَةِ (١/٣٤١).

(٣) فِي (ط): «رِيْدَةُ».

لَطَمَتْ جَارِيَةً فَكَسَرَتْ نَيْتَهَا، فَعَرَضُوا عَلَيْهِمُ الْأَرْضَ فَأَبَوْا، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَهُمُ بِالْقِصَاصِ، فَجَاءَ أَخُوهَا أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُكْسَرُ سِنُّ الرَّبِيعِ؟! لَا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا لَا تُكْسَرُ سِنُّهَا، فَقَالَ: يَا أَنَسُ، كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ، فَعَفَا الْقَوْمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ»^(١). أَخْبَرَنَا عَلِيًّا أَبُو الْفَتْحِ الْمِصْرِيُّ - بِهَا - (أَنَا) أَبُو الْفَرَجِ الْحَرَانِيُّ (أَنَا) أَبُو طَاهِرٍ بْنُ الْمَغْطُوشِ (أَخْبَرَنَا) أَبُو الْغَنَائِمِ بْنُ الْمُهْتَدِي (أَنَا) أَبُو إِسْحَاقَ الْبَرْمَكِيُّ الْفَقِيهُ (أَنَا) الْكَجِّيُّ فَذَكَرَهُ.

٣٣٩ - حَمْدُ بْنُ أَحْمَدَ^(٢) بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ بَرَكَةَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ صَدِيقِ بْنِ صَرْوَفٍ

(١) رواه البُخَارِيُّ (١٢/١٩٧) فِي (الدِّيَّاتِ) بَابُ «السَّنِ بِالسَّنِّ» وَفِي (الصُّلَحِ) بَابُ «الصُّلَحِ فِي الدِّينِ»، وَفِي «تَفْسِيرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾»، وَمُسْلِمٌ رَقْمَ (١٦٣٥) فِي (الدِّيَّاتِ) بَابُ «الْقِصَاصِ مِنَ السَّنِّ»، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْمُجْتَبَى (٨/٢٨) فِي (الْقَسَامَةِ) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ هَامِشٍ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

(٢) ٣٣٩ - ابْنُ صُدَيْقٍ الْحَرَانِيُّ (٥٥٣-٦٣٤هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الدَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ١٦٥)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١/٣٥٨)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢١٧)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدُّرُّ الْمُضَيَّدُ» (١/٣٦٨). وَيُرَاجَعُ: تَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ لِابْنِ نُفْطَةَ (٣/٥٧٤)، وَمُعْجَمُ الْأَبْرَفُوهِيّ (ورقة: ٢٤)، وَتَارِيخُ إِرْبِلَ (١/٢٩٢)، وَبُعْيَةُ الطَّلَبِ (٢/٢٩٢٢)، وَالتَّكْمِلَةُ لِيَوْفَيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (٣/٤٣٤)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٨٥)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٣٥)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٦٢)، وَالْعَبَرُ (٥/١٣٧)، وَالْمُسْتَبْهَ (١/٣١٤)، وَتَذَكُّرَةُ الْحَفَاطِ (٤/١٤١٩) وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (١٣/١٥٩)، وَالشَّدْرَاتُ (٥/١٦٣) (٧/٢٨٦)، =

الْحَرَّانِيُّ، الْفَقِيهُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَيُلَقَّبُ «مُوقِّعُ الدِّينِ».

وُلِدَ سَنَةَ ثَلَاثٍ أَوْ أَرْبَعَ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بـ «حَرَّانَ». وَسَمِعَ بِهَا مِنْ أَبِي يَاسِرٍ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ أَبِي حَبَّةَ^(١)، وَأَبِي الْفَتْحِ بْنِ أَبِي الْوَفَاءِ الْفَقِيهِ. وَرَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ» فَسَمِعَ بِهَا مِنْ عَبْدِ الْحَقِّ^(٢) الْيُوسُفِيِّ، وَابْنِ شَاتِيلٍ، وَعَبْدِ الْمُغِيثِ الْحَرْبِيِّ، وَشَافِعِ بْنِ صَالِحِ الْجِيلِيِّ وَغَيْرِهِمْ. وَتَفَقَّهَ بـ «بَغْدَادَ» عَلَى ابْنِ الْمُنَيِّ، وَأَبِي الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيِّ، وَابْنِ الْجَوَازِيِّ، وَلَا زَمَهُ وَأَخَذَ عَنْهُ كَثِيرًا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى «حَرَّانَ» وَأَعَادَ بـ «الْمَدْرَسَةَ» بِهَا مَدَّةً، وَحَدَّثَ بـ «حَرَّانَ» وَ«دِمَشْقَ». سَمِعَ مِنْهُ بـ «حَرَّانَ» الْمُنْذِرِيُّ، وَالْأَبْرُقُوهِيُّ، وَابْنُ حَمْدَانَ، وَقَالَ: كَانَ شَيْخًا صَالِحًا مِنْ قَوْمِ صَالِحِينَ.

وَتُوفِيَ فِي سَادِسَ عَشَرَ صَفَرٍ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةَ بـ «دِمَشْقَ» وَدُفِنَ بِسَفْحِ جَبَلِ «قَاسِيُون» رَحِمَهُ اللَّهُ.

قَالَ ابْنُ نُقْطَةَ، وَالْمُنْذِرِيُّ: وَ«صَدِيقُ» بَضَمُ الصَّادِ، وَفَتْحُ الدَّالِ الْخَفِيفَةِ الْمُهِمْلَتَيْنِ زَادَ الْمُنْذِرِيُّ: وَ«صَرُوفُ» بَفَتْحِ الصَّادِ الْمُهِمْلَةِ، وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ الْمُهِمْلَةِ وَضَمِّهَا، وَبَعْدَهَا وَאוּ سَاكِنَةٌ وَقَاءٌ.

= وَتَحَرَّفَ فِي بَعْضِ مَصَادِرِهِ إِلَى «أَحْمَدَ». وَأَخُوهُ: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ حَمْدٍ (ت: ٦٥٦ هـ) وَيُسَمَّى «ثَابِتًا»، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدِّمِشْقِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (٤٨/٢)، نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَأَخُوهُمَا: حَمَادُ بْنُ أَحْمَدَ (ت: ٦٢٤ هـ) تَقَدَّمَ فِي اسْتِذْرَاكِتَنَا.

(١) فِي (ط): «حِيَه» تَصْحِيفٌ.

(٢) فِي (ط): «الْحَقُّ» خَطَأُ طَبَاعَةٍ.

٣٤٠ - أَحْمَدُ بْنُ أَكْمَلَ^(١) بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَسْعُودِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مَطَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَاشِمِيِّ الْعَبَّاسِيِّ، الْبَغْدَادِيُّ، الْخَطِيبُ^(٢)، الْمُعَدَّلُ، أَبُو الْعَبَّاسِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ .

وُلِدَ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ سَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ . وَسَمِعَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ شَاتِيلٍ ، وَأَبِي الْعَلَاءِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ عَقِيلٍ ، وَوَفَاءَ بْنِ أَسْعَدَ ، وَعَبْدَ الْغَنِيِّ ابْنَ أَبِي الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيَّ ، وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ ، وَكَانَ لَهُ فَضْلٌ وَتَمَيُّزٌ ، وَوَلِيَ خُطَابَةَ جَامِعِ السُّلْطَانِ ، وَنَظَرَ دِيْوَانَ التَّرِكَاتِ ، ثُمَّ صُرِفَ عَنِ الْخُطَابَةِ ، وَرُتِّبَ نَازِرًا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ ، ثُمَّ صُرِفَ ، وَبَقِيَ عَلَى نَظَرِهِ بِدِيْوَانِ التَّرِكَاتِ مُدَّةَ خِلَافَةِ النَّاصِرِ إِلَى أَنْ وَلِيَ الظَّاهِرَ فَصَرَفَهُ . وَذَكَرَ ابْنُ الْقَادِسِيِّ فِي «تَارِيخِهِ» : أَنَّ الْفَقِيهَ الْإِمَامَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ الْحَلَاوِيِّ سَأَلَ مِنَ الْخَلِيفَةِ النَّاصِرِ الْإِجَازَةَ لِجَمَاعَةٍ مِنَ الْحَنَابِلَةِ فَبَرَزَ مَرْسُومُ الْخَلِيفَةِ بِإِجَابَتِهِ إِلَى سُؤَالِهِ ، مَا عَدَا ابْنَ الْخَيَّاطِ فَإِنَّهُ يُسَعَى بِالنَّاسِ ، وَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْخَيْرِ ، وَمَا أَشْبَهَ هَذَا

(١) ٣٤٠ - أَبُو الْعَبَّاسِ الْهَاشِمِيُّ (٥٧٠ - ٦٣٤ هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة : ٦٧) وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١/ ٧٨) ، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٢١٨) ، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُتَضَدُّ» (١/ ٣٦٨) . وَرُجِعَ : التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٤٣٦) ، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٧٨) ، وَالْوَفَائِي بِالْوَفَيَّاتِ (٦/ ٢٥٦) ، وَالشُّذَارَتْ (٥/ ١٦٧) (٧/ ٢٩١) . تَقَدَّمَ ذِكْرُ وَالِدِهِ فِي وَفَيَّاتِ سَنَةِ (٦١٧ هـ) وَذَكَرْنَا هُنَاكَ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَاسْتَدْرَكْنَاهُمْ فِي مَوَاضِعِهِمْ .

(٢) كُتِبَ بَعْدَهَا فِي الْهَامِشِ فِي (د) : «الْفَقِيه» .

الكَلَامَ. قَالَ: وَابْنُ الْحَيَّاطِ^(١): هُوَ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ الْعَبَّاسِيُّ الشَّاهِدُ، وَهُوَ عَامِلٌ عَلَى التَّرِكَاتِ الْحَشَرِيَّةِ. سَمِعَ مِنْهُ ابْنُ السَّاعِي وَغَيْرُهُ.

وَتُوفِّيَ فِي ثَامِنِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، وَدُفِنَ عِنْدَ أَبِيهِ بِمَقْبَرَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَقَدْ حَدَّثَ هُوَ وَأَبُوهُ وَجَدُّهُ وَعَمُّهُ أَفْضَلُ.

٣٤١ - عَبْدُ الْقَادِرِ بْنِ عَبْدِ الْقَاهِرِ^(٢) بْنُ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدِ بْنِ سَلَامَةَ ابْنِ أَبِي الْفَهْمِ الْحَرَّانِيِّ، الْفَقِيهُ، الرَّاهِدُ، نَاصِحُ الدِّينِ، أَبُو الْفَرَجِ، شَيْخُ «حَرَّانٍ» وَمُقْتَنِيهَا، ابْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي الْفَرَجِ. وَلِدَ فِي رَجَبِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةٍ

(١) لَمْ أَقِفْ عَلَى أَخْبَارِهِ وَهُوَ حَنْبَلِيٌّ كَمَا يُفْهَمُ مِنْ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ. فَلَعَلَّهُ يَقْصُدُ الْمُتَرْجِمَ.

(٢) ٣٤١ - أَبُو الْفَرَجِ بْنُ أَبِي الْفَهْمِ (٥٦٤ - ٦٣٤ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٥)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١٥٩/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٢١٩/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدُّ» (٣٥٨/١). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٤٣٧/٣)، وَمُعْجَمُ الْأَبْرُقُوهِيّ (ورقة: ٧٨)، وَالْعَبْرُ (١٣٩/٥) وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٠٠) وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٦٢)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٣٣٦) وَالتَّجْوُزُ الرَّاهِرَةُ (٢٩٨/٦)، وَشَذَرَاتُ الذَّهَبِ (١٦٧/٥) (٢٩٢/٧) وَلَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشَقِيَّةِ (٣٨٣).

و(آلُ أَبِي الْفَهْمِ) أُسْرَةٌ مَشْهُورَةٌ بِـ«حَرَّانٍ» فَقَدْ تَقَدَّمَ فِي تَرْجَمَةِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْقَادِرِ الرَّهَّائِيِّ (ت: ٦١١ هـ) أَنَّهُ مَوْلَى «آلِ أَبِي الْفَهْمِ» الْحَرَّانِينَ وَذَكَرَ ابْنُ الْمُسْتَوْفَى فِي تَارِيخِ إِزْبِلَ (٤١/١) أَبَا الْمَجْدِ أَسْعَدَ بْنَ أَبِي الْفَهْمِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْفَهْمِ الْكِنَانِيِّ الْحَرَّانِيِّ، حَاكِمُ «السُّوَيْدَاءِ» وَرَدَّ «إِزْبِلَ» فِي خَامِسِ عَشَرَ رَبِيعِ الْأَوَّلِ مِنْ سَنَةِ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةٍ رَسُولًا... وَمِمَّا يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ أَنَّهُ حَنْبَلِيٌّ؛ لِغَلْبَةِ الْمَذْهَبِ عَلَى أَهْلِ بَلَدِهِ وَأُسْرَتِهِ. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

بـ «حَرَّانَ». وَسَمِعَ بِهَا مِنْ أَبِي حَفْصِ بْنِ طَبْرَزْدٍ، وَغَيْرِهِ، وَسَمِعَ بـ «دِمَشْقَ» مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَدَقَةَ الْحَرَّانِيِّ، وَيَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْخِرَقِيِّ، وَالْحُشُوعِيِّ وَغَيْرِهِمْ. وَسَمِعَ بـ «بَغْدَادَ» مِنْ يَحْيَى بْنِ بُوشٍ وَابْنِ كُلَيْبٍ، وَابْنِ الْجَوَازِيِّ، وَغَيْرِهِمْ. وَقَرَأَ بِنَفْسِهِ الْكَثِيرَ عَلَى الْحَافِظِ عَبْدِ الْقَادِرِ الرَّهَائِيِّ وَغَيْرِهِ، وَأَجَازَ لَهُ ابْنُ شَاتِيلٍ، وَنَصَرُ اللَّهِ الْقَرَّازُ، وَطَائِفَةٌ. وَأَخَذَ الْعِلْمَ بـ «حَرَّانَ» عَنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ عَبْدِ دُوسٍ وَغَيْرِهِ، وَرَأَيْتُ قِرَاءَتَهُ لِلرَّوْضَةِ عَلَى مُصَنَّفِهَا الشَّيْخِ الْمُؤَفَّقِ. وَأَقْرَأَ وَحَدَّثَ.

قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: لَقِيتُهُ فِي الدَّفْعَةِ الثَّانِيَةِ بـ «حَرَّانَ» وَسَمِعْتُ مِنْهُ. وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ حَمْدَانَ: قَرَأْتُ عَلَيْهِ «الْخِرَقِيَّ» وَ«الْهِدَايَةَ»، وَبَعْضَ «الْعُمْدَةِ» وَسَمِعْتُ عَلَيْهِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً مِنْهَا «جَامِعُ الْمَسَانِيدِ» لِابْنِ الْجَوَازِيِّ، وَكَانَ قَلِيلَ الْكَلَامِ فِيمَا لَا يَغْنِيهِ، وَكَثِيرَ الدِّيَانَةِ وَالتَّحَرُّزِ فِيمَا يَغْنِيهِ، شَرِيفَ النَّفْسِ، مَهِيْبًا، مَعْرُوفًا بِالْفَتْوَى فِي مَذْهَبِ أَحْمَدَ، وَصَنَّفَ «مَنْسَكًا» وَسَطًا جَيِّدًا، وَكُتِبَ «الْمَذْهَبُ الْمُنْضَدُ فِي مَذْهَبِ أَحْمَدَ» ضَاعَ مِنْهُ فِي طَرِيقِ «مَكَّةَ» وَحَفِظَ «الرَّوْضَةَ» وَ«الْهِدَايَةَ» وَغَيْرُهُمَا. قُلْتُ: «الرَّوْضَةُ» هَذِهِ هِيَ الْفِقْهِيَّةُ^(١)، لَا الْأُصُولِيَّةُ.

قَالَ: وَذَكَرَ لِي أَنَّهُ يُكْرَرُ أَكْثَرُ اللَّيَالِي عَلَى أَكْثَرِ «الْهِدَايَةِ» وَكَانَ مُقِيمًا بِمَسْجِدِهِ بـ «حَرَّانَ» سِنِينَ كَثِيرَةً، وَلَمْ يَتَزَوَّجْ. وَطُلِبَ لِلْقَضَاءِ فَأَبَى، وَدَرَسَ

(١) الرَّوْضَةُ الْفِقْهِيَّةُ؟ لَمْ أَعْرِفْهَا.

فِي آخِرِ عُمُرِهِ بِحُضُورِي عِنْدَهُ فِي «مَدْرَسَةِ بَنِي الْعَطَّارِ» الَّتِي عُمِرَتْ لِأَجْلِهِ .
فَلَمَّا نُهِبَتْ «حَرَانَ» سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ عُوقِبَ فِي مَسْجِدِهِ ، حَتَّى أُخِذَتْ
وَدِيعَةٌ كَانَتْ عِنْدَهُ مَعَ مَا أُخِذَ لَهُ .

وَتُوفِّيَ بَعْدَ ذَلِكَ بِقَلِيلٍ ، حَدَّثَ وَأَجَازَ لِأَبِي نَصْرِ الشَّيرَازِيِّ الْمِزِّي^(١) .
قَالَ الْمُنْذِرِيُّ : تُوُفِّيَ فِي الْحَادِي عَشَرَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ
وَسِتِّمِائَةَ بـ «حَرَانَ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

وَسَبَقَ فِي تَرْجَمَةِ الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ الْمَقْدِسِيِّ تَرَاجُعُهُمَا فِي مَسْأَلَةٍ
فِي الْوَكَالَةِ ، وَقَدْ تَنَازَعَ هُوَ وَالشَّيْخُ مَجْدُ الدِّينِ بْنِ تَيْمِيَّةَ فِي مَسْأَلَةٍ أُخْرَى ،
وَهِيَ مَا إِذَا اسْتَأْجَرَ دَارًا ، فَدَخَلَ أَوَّلَ مُدَّةِ الْإِجَارَةِ ، وَطَالَبَ الْمُسْتَأْجِرُ
الْمُؤْجَرَ بِتَسْلِيمِ الْعَيْنِ الْمُؤْجَرَةِ بَعْدَ دُخُولِ الْمُدَّةِ ، فَقَالَ الْمُؤْجَرُ : لَا ،
أَسْلَمْتُهَا إِلَّا فِي غَدٍ ، فَلَمْ يَصْبِرِ الْمُسْتَأْجِرُ ، وَأَشْهَدَ عَلَيْهِ بِفَسْحِ الْعَقْدِ لِذَلِكَ .
فَأَفْتَى النَّاصِحُ أَنَّ الْمُسْتَأْجَرَ يُبْتِئُ لَهُ خِيَارُ الْفَسْخِ بِمَجَرَّدِ امْتِنَاعِ الْمُؤْجَرَ مِنْ
التَّسْلِيمِ ، وَتَسْقُطُ الْأَجْرَةُ مِنْ ذِمَّتِهِ . وَأَفْتَى الشَّيْخُ مَجْدُ الدِّينِ بِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ
فَسْخُوحُهُ حَتَّى تَمُضِيَ مُدَّةٌ يَتِمَكَّنُ الْمُؤْجَرُ مِنَ التَّحْوِيلِ فِيهَا ؛ لِأَنَّ التَّسْلِيمَ يَجِبُ
عَلَى مَا جَرَتْ بِهِ الْعَادَةُ ، كَالتَّسْلِيمِ فِي الْبَيْعِ ، وَأَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ فِي الْمَذْهَبِ
فِيهَا نَقْلٌ خَاصٌّ . فَكَتَبَ النَّاصِحُ وَرَقَةً ، وَتَمَسَّكَ مِنْ كَلَامِ الْأَصْحَابِ
بِعُمُومَاتٍ بَارِدَةٍ ، وَعَضَّدَهَا بِمَبَاحِثٍ جَامِدَةٍ ، وَمَا أَفْتَى بِهِ أَبُو الْبَرَكَاتِ أَفْقَهُ ،
وَيَشْهَدُ لَهُ مَا ذَكَرَهُ الْأَصْحَابُ فِي تَسْلِيمِ الْأَعْيَانِ الْمَبِيعَةِ ، وَفِي تَسْلِيمِ الْمَرْأَةِ

(١) قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ : «رَأَيْتُ شَيْخَنَا ابْنَ تَيْمِيَّةَ يُبَالِغُ فِي تَعْظِيمِ شَأْنِهِ وَمَعْرِفَتِهِ بِالْمَذْهَبِ» .

فِي النِّكَاحِ ، لَكِنْ قَدْ يُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا بِأَنْ مُضِيَ جُزْءٌ مِنْ أَوْقَاتِ مُدَّةِ الْإِجَارَةِ لَا يَتَلَفَى . فَإِنَّ الْمَعْقُودَ عَلَيْهِ فِيهَا هُوَ مَنَافِعُ الزَّمَنِ الْمُعَيَّنِ ، فَلَا يَتَسَامَحُ بِتَفْوِيتِ شَيْءٍ مِنْهُ ، بِخِلَافِ الْعَقْدِ عَلَى الْعَيْنِ ، أَوْ عَلَى مَنَافِعِهَا الْمُطْلَقَةِ . وَقَدْ يُجَابُ عَنْ هَذَا الْفَرْقِ بِأَنْ تَفْوِيتَ الْمَنَافِعِ الْمَمْلُوكَةِ الْمُسْتَحَقَّةِ حَاصِلٌ فِي مُدَّةِ التَّأْخِيرِ فِي الصُّورِ كُلِّهَا ، فَلَا فَرْقَ .

وَقَدْ أَخَذَ عَنِ النَّاصِحِ ابْنِ أَبِي الْفَهْمِ ، ابْنُ تَمِيمٍ ، وَنَقَلَ عَنْهُ فِي «مُخْتَصَرِهِ» فَوَائِدَ عَدِيدَةً ، وَإِذَا قَالَ «قَالَ شَيْخُنَا أَبُو الْفَرَجِ» فَإِيَّاهُ يَعْنِي ، وَقَدْ تَوَهَّمَ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّهُ يَعْنِي أَبَا الْفَرَجِ الشَّيْرَازِيَّ ، وَهِيَ هَفْوَةٌ عَظِيمَةٌ^(١) لِتَقَدُّمِ زَمَنِ الشَّيْرَازِيِّ^(٢) .

٣٤٢ - يُونُسُ بْنُ أَحْمَدَ^(٣) بنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْبَغْدَادِيِّ ، الْحَلَاوِيُّ ، الْفَقِيهُ ، أَبُو الْمُظَفَّرِ بْنِ الْخَلَّالِ . سَمِعَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ شَاتِيْلٍ^(٤) وَحَدَّثَ ، وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ ، وَكَانَ فَقِيهًا صَالِحًا ، فَاضِلًا ، مُقَرَّبًا ، مُتَدَيِّنًا ، حَسَنَ الطَّرِيقَةِ . تُوُفِّيَ لَيْلَةَ الْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةٍ ، وَدُفِنَ بِـ «بَابِ أَبْرِز» وَقَدْ بَلَغَ السِّتِينَ ، أَوْ جَاوَزَهَا - رَحِمَهُ اللَّهُ - أَجَازَ لِابْنِ الشَّيْرَازِيِّ .

(١) - سَاقِطٌ مِنْ أَغْلَبِ الْأُصُولِ مُعْلَقٌ فِي هَامِشِ (أ) .

(٢) - ٣٤٢ - أَبُو الْمُظَفَّرِ بْنِ الْخَلَّالِ (؟ - ٦٣٤ هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة : ٦٨) وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٣/ ١٢٨) ، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٢٢١) وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُتَضَدُّ» (١/ ٣٦٩) . وَيُرَاجَعُ : التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ النَّقْلَةِ (٣/ ٤٣٩) ، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٢٧) .

(٣) وَرَوَى عَنْهُ بِالْإِجَازَةِ الْفَخْرُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَسَاكِرٍ ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ سُلَيْمَانَ ، وَسَعْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ ، وَعَيْسَى الْمُطْعَمُ وَجَمَاعَةٌ .

٣٤٣ - إِسْحَقُ بْنُ أَحْمَدَ ^(١) بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ غَانِمِ الْعَلَيْيِّ، الزَّاهِدُ، الْقُدْوَةُ، أَبُو الْفَضْلِ، وَيُقَالُ: أَبُو مُحَمَّدٍ، ابْنُ عَمِّ طَلْحَةَ بْنِ الْمُظَفَّرِ، الَّذِي سَبَقَ ذِكْرُهُ ^(٢). سَمِعَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ شَاتِيْلٍ، وَقَرَأَ بِنَفْسِهِ عَلَى ابْنِ كَلَيْبٍ، وَابْنِ الْأَخْضَرِ. وَكَانَ قُدْوَةً، صَالِحًا، زَاهِدًا، فَقِيهًا، عَالِمًا، أَمَّارًا بِالْمَعْرُوفِ، نَهَاءً عَنِ الْمُنْكَرِ، لَا يَخَافُ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ، وَلَا تَأْخُذُهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ، أَنْكَرَ عَلَى الْخَلِيفَةِ النَّاصِرِ فَمَنْ دُونَهُ، وَوَجَّهَ الْخَلِيفَةَ النَّاصِرَ وَصَدَعَهُ بِالْحَقِّ. قَالَ نَاصِحُ الدِّينِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ - وَقَرَأْتُهُ بِخَطِّهِ -: «هُوَ الْيَوْمَ شَيْخُ «الْعِرَاقِ»، وَالْقَائِمُ بِالْإِنْكَارِ عَلَى الْفُقَهَاءِ وَالْفُقَرَاءِ وَغَيْرِهِمْ فِيمَا تَرَخَّصُوا فِيهِ». وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ: قِيلَ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي زَمَانِهِ أَكْثَرَ إِنْكَارًا لِلْمُنْكَرِ مِنْهُ، وَحُبَسَ عَلَى ذَلِكَ مُدَّةً.

قُلْتُ: وَلَهُ رَسَائِلُ كَثِيرَةٌ إِلَى الْأَعْيَانِ بِالْإِنْكَارِ عَلَيْهِمْ، وَالتُّصْحِ لَهُمْ، وَرَأَيْتُ بِخَطِّهِ كِتَابًا أَرْسَلَهُ إِلَى الْخَلِيفَةِ بـ «بَغْدَادَ» وَأَرْسَلَ أَيْضًا إِلَى الشَّيْخِ عَلِيِّ ابْنِ إِدْرِيسَ الزَّاهِدِ ^(٣) - صَاحِبِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ - رِسَالَةً طَوِيلَةً، تَتَضَمَّنُ

(١) ٣٤٣ - إِسْحَقُ الْعَلَيْيُّ (٢-٦٣٤هـ):

أخبره في: مُخْتَصَرُ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٨)، وَالْمَقْصِدُ الْأَرْشَدُ (١/٢٤٦)، وَالْمَنْهَجُ الْأَحْمَدُ (٤/٢٢١)، وَمُخْتَصَرُ «الدَّرِّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٦٩). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (٣/٤٤١)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٣/١٠، ١٣٩)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٨١)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/١٦٣) (٧/٢٨٥).

(٢) فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٩٣هـ).

(٣) عَلِيُّ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ الرَّوْحَانِيِّ، الْبَغْضَوِيِّ، الزَّاهِدُ (ت: =

إِنْكَارَ الرَّفْصِ وَالسَّمَاعِ وَالْمُبَالَغَةِ فِي ذَلِكَ، وَلَهُ فِي مَعْنَى ذَلِكَ عِدَّةُ رَسَائِلَ إِلَى غَيْرِ وَاحِدٍ، وَأَرْسَلَ رِسَالَةً طَوِيلَةً إِلَى الشَّيْخِ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ الْجَوَازِيِّ بِالْإِنْكَارِ عَلَيْهِ فِيمَا يَقَعُ فِي كَلَامِهِ مِنَ الْمَيْلِ إِلَى أَهْلِ التَّأْوِيلِ يَقُولُ فِيهَا: مِنْ عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ غَانِمِ الْعُلَيْيِّ، إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْجَوَازِيِّ - حَمَانًا لِلَّهِ وَإِيَّاهُ مِنَ الْإِسْتِكْبَارِ عَنْ قُبُولِ النَّصَائِحِ، وَوَقَفْنَا وَإِيَّاهُ لِاتِّبَاعِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَبَصَرْنَا بِالسُّنَّةِ السَّيِّئَةِ، وَلَا حَرَمْنَا الْاهْتِدَاءَ بِاللَّفْظَاتِ النَّبَوِيَّةِ، وَأَعَاذْنَا مِنَ الْإِبْتِدَاعِ فِي الشَّرِيعَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ. فَلَا حَاجَةَ إِلَى ذَلِكَ، فَقَدْ تَرَكْنَا عَلَى بَيْضَاءِ نَفْيَةٍ، وَأَكْمَلَ اللَّهُ لَنَا الدِّينَ، وَأَغْنَانَا عَنْ آرَاءِ الْمُتَنَطِّعِينَ، فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ مُقْنِعٌ لِكُلِّ مَنْ رَغِبَ أَوْ رَهَبَ، وَرَزَقَنَا اللَّهُ الْإِعْتِقَادَ السَّلِيمَ، وَلَا حَرَمْنَا التَّوْفِيقَ، فَإِذَا حُرِّمَ الْعَبْدُ لَمْ يَنْفَعِ التَّعْلِيمُ، وَعَرَفْنَا أَقْدَارَ نُفُوسِنَا، وَهَدَانَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ - وَبَعْدَ حَمْدِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَالصَّلَاةُ عَلَى رَسُولِهِ، فَلَا يَخْفَى أَنَّ «الدِّينَ النَّصِيحَةَ» خُصُوصًا لِلْمَوْلَى الْكَرِيمِ، وَالرَّبِّ الرَّحِيمِ، فَكَمْ قَدْ زَلَّ قَلَمٌ، وَعَثَرَ قَدَمٌ، وَزَلَّ قَلَمٌ، وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا، قَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ: ^(١) ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ﴾.

وَأَنْتَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَمَا يَزَالُ يَبْلُغُ عَنْكَ، وَيُسْمَعُ مِنْكَ، وَيُشَاهَدُ

= ٦١٩ هـ) حَبْلِي، تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ.

(١) سورة الحج.

فِي كُتُبِكَ الْمَسْمُوعَةِ عَلَيْكَ، تَذَكَّرُ كَثِيرًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكَ مِنَ الْعُلَمَاءِ بِالْخَطَا،
اعْتِقَادًا مِنْكَ أَنَّكَ تَصَدِّعُ بِالْحَقِّ مِنْ غَيْرِ مُحَابَاةٍ، وَلَا بُدَّ مِنَ الْجَرَيَانِ فِي
مَيْدَانِ النَّصْحِ، إِمَّا لِنَتَنَفَّعَ إِنْ هَذَاكَ اللَّهُ، وَإِمَّا لِتَرْكِيْبِ حُجَّةِ اللَّهِ عَلَيْكَ، وَيَحْذَرُ
النَّاسُ قَوْلَكَ الْفَاسِدَ، وَلَا يَغُرُّكَ كَثْرَةُ اطَّلَاعِكَ عَلَى الْعُلُومِ «فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى
مِنْ سَامِعٍ» وَ«رُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ لَا فِقْهَ لَهُ»، وَ«رُبَّ بَحْرٍ كَدِرٍ وَنَهْرٍ صَافٍ»،
فَلَسْتُ بِأَعْلَمَ مِنَ الرَّسُولِ، حَيْثُ قَالَ لَهُ الْإِمَامُ عُمَرُ أَتُصَلِّي عَلَى ابْنِ أَبِي؟
أَنْزَلَ الْقُرْآنَ^(١): ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ﴾ وَلَوْ كَانَ لَا يُنْكِرُ مَنْ قَلَّ عِلْمُهُ
عَلَى مَنْ كَثُرَ عِلْمُهُ إِذَا لَتَعَطَّلَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَصِرْنَا كَيْنِي إِسْرَائِيلَ حَيْثُ
قَالَ تَعَالَى: ^(٢) ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ﴾ بَلْ يُنْكِرُ الْمَفْضُولُ
عَلَى الْفَاضِلِ، وَيُنْكِرُ الْفَاجِرُ عَلَى الْوَلِيِّ، عَلَى تَقْدِيرِ مَعْرِفَةِ الْوَلِيِّ، وَإِلَّا
فَأَيْنَ الْعَنْقَاءَ لِيُطْلَبَ؟ وَأَيْنَ السَّمْنَدُ^(٣)، لِيُجْلَبَ؟ إِلَى أَنْ قَالَ: وَاعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ
كَثُرَ النُّكَيْرُ عَلَيْكَ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْفُضَلَاءِ، وَالْأَخْيَارِ فِي الْآفَاقِ بِمَقَالَتِكَ الْفَاسِدَةِ
فِي الصِّفَاتِ، وَقَدْ أَبَانُوا وَهَاءَ مَقَالَتِكَ، وَحَكُوا عَنْكَ أَنَّكَ أَبَيْتَ النَّصِيحَةَ،
فَعِنْدَكَ مِنَ الْأَقْوَالِ الَّتِي لَا تَلِيْقُ بِالسُّنَّةِ مَا يَضِيقُ الْوَقْتُ عَنْ ذِكْرِهَا، فَذَكَّرَ

(١) سورة التوبة، الآية: ٨٤.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٧٩.

(٣) قَالَ الرَّبِيدِيُّ: السَّمْنَدُ: كَسَفَزَجَلْ، أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: طَائِرٌ بِالْهِنْدِ
لَا يَخْتَرِقُ بِالنَّارِ، وَيُقَالُ فِيهِ أَيْضًا: السَّمْنَدُ بِالْبَاءِ، عَنْ كُرَاعٍ... تَاجُ الْعُرُوسِ
(سَمْنَدُ). وَيُرَاجَع: لِسَانُ الْعَرَبِ، وَالْحَيَوَان (٦/ ٤٣٤).

عَنْكَ أَتَكَ ذَكَرْتَ فِي الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ، الْكَرَامِ الْكَاتِبِينَ، فَصَلًّا زَعَمْتَ أَنَّهُ مَوَاعِظُ، وَهُوَ تَشْفِيقٌ وَتَفْهِيمٌ، وَتَكَلُّفٌ بِشَعٍ، خَلَا أَحَادِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَلَامَ السَّلَفِ الصَّالِحِ الَّذِي لَا يُخَالِفُ سُنَّةَ، فَعَمِدَتْ وَجَعَلَتْهَا مُنَاطَرَةً مَعَهُمْ، فَمَنْ أَذِنَ لَكَ فِي ذَلِكَ؟ وَهُمْ مُسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا، وَلَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَةِ اللَّهِ، وَقَدْ قَرَنَ شَهَادَتَهُ بِشَهَادَتِهِمْ قَبْلَ أُولَى الْعِلْمِ، وَمَا عَلَيْنَا كَانَ الْآدَمِيُّ أَفْضَلُ مِنْهُمْ أَمْ لَا. فَتِلْكَ مَسْأَلَةٌ أُخْرَى.

فَشَرَعْتَ تَقُولُ: إِذَا ثَارَتْ نَارُ الْحَسَدِ فَمَنْ يُطْفِئُهَا؟ وَفِي الْغِيْبَةِ مَا فِيهَا، مَعَ كَلَامِ غَثٍّ. أَلَيْسَ مِنَّا فُلَانٌ؟ وَمِنَّا الْأَنْبِيَاءُ وَالْأَوْلِيَاءُ، مَنْ فَعَلَ هَذَا مِنَ السَّلَفِ قَبْلَكَ؟ وَلَوْ قَالَ لَكَ قَائِلٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ: أَلَيْسَ مِنْكُمْ فِرْعَوْنٌ وَهَامَانَ؟ أَلَيْسَ مِنْكُمْ مَنْ ادَّعَى الرُّبُوبِيَّةَ؟ فَعَمَّنْ أَخَذَتْ هَذِهِ الْأَقْوَالِ الْمُحَدَّثَةَ، وَالْعِبَارَاتِ الْمُرَوِّقَةَ، الَّتِي لَا طَائِلَ تَحْتَهَا وَقَدْ شَغَلَتْ بِهَا النَّاسَ عَنِ الْإِسْتِغَالِ بِالْعِلْمِ النَّافِعِ، أَحَدُهُمْ قَدْ أَنْسَى الْقُرْآنَ، وَهُوَ يُعِيدُ فَضْلَ الْمَلَائِكَةِ وَمُنَاطَرَتِهِمْ، وَيَتَكَلَّمُ بِهِ فِي الْآفَاقِ، فَأَيْنَ الْوَعْظُ وَالتَّذْكِيرُ مِنْ هَذِهِ الْأَقْوَالِ الشَّنِيعَةِ الْبَشْعَةِ؟

ثُمَّ تَعَرَّضْتَ لِصِفَاتِ الْخَالِقِ تَعَالَى، كَأَنَّهَا صَدَرَتْ لَا مِنْ صَدْرِ سَكَنَ فِيهِ احْتِسَامُ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، وَلَا أَمْلَاهَا قَلْبٌ مَلِيٌّ بِالْهَيْبَةِ وَالتَّعْظِيمِ، بَلْ مِنْ وَاقِعَاتِ النُّفُوسِ الْبَهْرَجِيَّةِ الرُّيُوفِ، وَزَعَمْتَ أَنَّ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْأَخْيَارِ تَلَقَّوْهَا وَمَا فِيهِمْ، وَحَاشَاهُمْ مِنْ ذَلِكَ، بَلْ كَفُّوا عَنِ الثَّرَثَةِ وَالتَّشْدُقِ، لَا عَجْزًا - بِحَمْدِ اللَّهِ - عَنِ الْجِدَالِ وَالْخِصَامِ، وَلَا جَهْلًا بِطُرُقِ الْكَلَامِ، وَإِنَّمَا

أَمْسَكُوا عَنِ الْخَوْضِ فِي ذَلِكَ عَنْ عِلْمٍ وَدِرَايَةٍ، لَا عَنْ جَهْلٍ وَعِمَايَةٍ .
وَالْعَجَبُ مِمَّنْ يَنْتَحِلُ مَذْهَبَ السَّلَفِ وَلَا يَرَى الْخَوْضَ فِي الْكَلَامِ،
ثُمَّ يَقْدِمُ عَلَى تَفْسِيرِ مَا لَمْ يَرَهُ أَوَّلًا، وَيَقُولُ: إِذَا قُلْنَا كَذَا أَدَّى إِلَى كَذَا،
وَيَقْيِسُ مَا ثَبَتَ مِنْ صِفَاتِ الْخَالِقِ عَلَى مَا لَمْ يَثْبُتْ عِنْدَهُ، فَهَذَا الَّذِي نَهَيْتَ
عَنْهُ، وَكَيْفَ تَنْقُضُ عَهْدَكَ وَقَوْلَكَ بِقَوْلِ فُلَانٍ وَفُلَانٍ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ؟ فَلَا
تُسَمِّتُ بِنَا الْمُبْتَدِعَةِ فَيَقُولُونَ: تَنْسِبُونَنَا إِلَى الْبِدْعِ وَأَنْتُمْ أَكْثَرُ بِدْعًا مِنَّا، أَفَلَا
تَنْظُرُونَ إِلَى قَوْلِ مَنْ اعْتَقَدْتُمْ سَلَامَةَ عَقْدِهِ، وَتَثْبُتُونَ مَعْرِفَتَهُ وَفَضْلَهُ؟! كَيْفَ
أَقُولُ مَا لَمْ يَقُلْ، فَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ تَتَّبِعَ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي آرَائِهِمْ، وَتَخَوْضَ مَعَ
الْخَائِضِينَ فِيمَا خَاضُوا فِيهِ، ثُمَّ تُنْكِرُ عَلَيْهِمْ؟ هَذَا مِنَ الْعَجَبِ الْعَجِيبِ؟!
وَلَوْ أَنَّ مَخْلُوقًا وَصَفَ مَخْلُوقًا مِثْلَهُ بِصِفَاتٍ مِنْ غَيْرِ رُؤْيَةٍ وَلَا خَبَرٍ صَادِقٍ
لَكَانَ كَاذِبًا فِي إِخْبَارِهِ، فَكَيْفَ تَصِفُونَ اللَّهَ سَبْحَانَهُ بِشَيْءٍ مَا وَقَفْتُمْ عَلَى
صِحَّتِهِ، بَلْ بِالظُّنُونِ وَالْوَاقِعَاتِ، وَتَنْفُونَ الصِّفَاتِ الَّتِي رَضِيَهَا لِنَفْسِهِ،
وَأَخْبَرَبَهَا رَسُولُهُ بِنَقْلِ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ، يِيْحْتَمَلُ، وَيِيْحْتَمَلُ؟!

ثُمَّ لَكَ فِي الْكِتَابِ الَّذِي أَسَمَيْتَهُ «الْكَشْفُ لِمُشْكِلِ الصَّحِيحِينَ» مَقَالَاتٌ
عَجِيبَةٌ، تَارَةً تَحْكِيهَا عَنِ الْخَطَّابِيِّ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ، أَطْلَعَ هَؤُلَاءِ عَلَى
الْغَيْبِ؟ وَأَنْتُمْ تَقُولُونَ: لَا يَجُوزُ التَّقْلِيدُ فِي هَذَا، ثُمَّ ذَكَرَهُ فُلَانٌ، ذَكَرَهُ ابْنُ
عَقِيلٍ، فَتَرِيدُ الدَّلِيلَ مِنَ الذَّاكِرِ أَيْضًا، فَهُوَ مُجَرَّدُ دَعْوَى، وَلَيْسَ الْكَلَامُ فِي
اللَّهِ وَصِفَاتِهِ بِالْهَيِّنِ لِيُلْقَى إِلَى مَجَارِي الظُّنُونِ. إِلَى أَنْ قَالَ: إِذَا أَرَدْتَ كَانَ
ابْنُ عَقِيلٍ الْعَالِمَ، وَإِذَا أَرَدْتَ صَارَ لَا يَفْهَمُ، أَوْ هَيْتَ مَقَالَتَهُ لِمَا أَرَدْتَ .

ثُمَّ قَالَ: وَذَكَرْتَ الْكَلَامَ الْمُحَدَّثَ عَلَى الْحَدِيثِ، ثُمَّ قُلْتَ: وَالَّذِي يَقَعُ لِي، فَبِهَذَا تُقَدِّمُ عَلَى اللَّهِ وَتَقُولُ: قَالَ عُلَمَاؤُنَا، وَالَّذِي يَقَعُ لِي، تَتَكَلَّمُونَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِوَاقِعَاتِكُمْ تَخْبِرُونَ عَنْ صِفَاتِهِ؟! ثُمَّ مَا كَفَاكَ حَتَّى قُلْتَ: هَذَا مِنْ تَحْرِيفِ بَعْضِ الرُّوَاةِ، تَحْكُمَا مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ، وَمَا رَوَيْتَ عَنْ ثِقَةٍ آخَرٍ أَنَّهُ قَالَ: قَدْ غَيَّرَهُ الرَّاوي، فَلَا يَنْبَغِي بِالرُّوَاةِ الْعُدُولِ أَنَّهُمْ حَرَّفُوا، وَلَوْ جَوَزْتُمْ لَهُمُ الرُّوَايَةَ بِالْمَعْنَى، فَهُمْ أَقْرَبُ إِلَى الْإِصَابَةِ مِنْكُمْ، وَأَهْلُ الْبِدْعِ إِذَا كَلَّمَا رَوَيْتُمْ حَدِيثًا يَنْفَرُونَ مِنْهُ يَقُولُونَ: يَحْتَمِلُ أَنَّهُ مِنْ تَغْيِيرِ بَعْضِ الرُّوَاةِ، فَإِذَا كَانَ الْمَذْكُورُ فِي الصَّحِيحِ الْمَنْقُولُ مِنْ تَحْرِيفِ بَعْضِ الرُّوَاةِ، فَقَوْلُكُمْ وَرَأْيُكُمْ فِي هَذَا يَحْتَمِلُ أَنَّهُ مِنْ رَأْيِ بَعْضِ الْغَوَاةِ. وَتَقُولُ: قَدْ انْزَعَجَ الْخَطَّابِيُّ لِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ. فَمَا الَّذِي أَرْعَجَهُ دُونَ غَيْرِهِ؟! وَتَرَكَ تَنِي شَيْئًا ثُمَّ تَنْقُضُهُ، وَتَقُولُ: قَدْ قَالَ فَلَانٌ وَفُلَانٌ، وَتَنْسِبُ ذَلِكَ إِلَى إِمَامِنَا أَحْمَدَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَمَذْهَبُهُ مَعْرُوفٌ فِي السُّكُوتِ عَنْ مِثْلِ هَذَا، وَلَا يُفَسِّرُهُ، بَلْ صَحَّحَ الْحَدِيثَ، وَمَنَعَ مِنْ تَأْوِيلِهِ. وَكَثِيرٌ مِمَّنْ أَخَذَ عَنْكَ الْعِلْمَ إِذَا رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ عِلِمَ بِمَا فِي عَيْبَتِهِ مِنَ الْعَيْبِ، وَذَمَّ مَقَالَتَكَ وَأَبْطَلَهَا، وَقَدْ سَمِعْنَا عَنْكَ ذَلِكَ بِنَاءً عَلَى الْوَاقِعَاتِ وَالْخَوَاطِرِ. وَتَدَّعِي أَنَّ الْأَصْحَابَ خَلَطُوا فِي الصِّفَاتِ، فَقَدْ قَبَّحْتَ أَكْثَرَ مِنْهُمْ، وَمَا وَسِعَتْكَ الشُّنَّةُ، فَاتَّقِ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ - وَلَا تَتَكَلَّمُ فِيهِ بِرَأْيِكَ؛ فَهَذَا خَبْرٌ غَيْبٍ، لَا يُسْمَعُ إِلَّا مِنَ الرَّسُولِ الْمَعْصُومِ، فَقَدْ نُصِبْتُمْ حَرْبًا لِلْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، وَالَّذِينَ نَقَلُوهَا نَقَلُوهَا شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ.

ثُمَّ لَكَ قَصِيدَةٌ مَسْمُوعَةٌ عَلَيْكَ فِي سَائِرِ الْأَفَاقِ، اعْتَقَدَهَا قَوْمٌ، وَمَاتُوا بِخِلَافِ اعْتِقَادِكَ الْآنَ فِيمَا يَبْلُغُ عَنْكَ، وَسَمِعَ مِنْكَ، مِنْهَا^(١):

وَلَوْ رَأَيْتَ النَّارَ هَبَّتْ فَعَدَّتْ تُحْرِقُ أَهْلَ الْبَغْيِ وَالْعِنَادِ
وَكَلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا حَطَمَتْ وَأَهْلَكَتُهُ وَهِيَ فِي ازْدِيَادِ
فَيَضَعُ الْعَجَبَّارُ فِيهَا قَدَمًا جَلَّتْ عَنِ التَّشْبِيهِ بِالْأَجْسَادِ
فَتُزَوِّي مِنْ هَيْبَةٍ وَتَمْتَلِي فَلَوْ سَمِعْتَ صَوْتَهَا يُنَادِي
حَسْبِيَ حَسْبِي قَدْ كَفَانِي مَا أَرَى مِنْ هَيْبَةٍ أَذْهَبَتْ اشْتِدَادِ
فَاحْذَرْ مَقَالَ مُبْتَدِعٍ فِي قَوْلِهِ يَرُومُ تَأْوِيلًا بِكُلِّ وَادِي
فَكَيْفَ هَذِهِ الْأَقْوَالِ: وَمَا مَعْنَاهَا؟ فَإِنَّا نَخَافُ أَنْ تُحْدِثَ لَنَا قَوْلًا ثَالِثًا،
فَيَذْهَبُ الِاعْتِقَادُ الْأَوَّلُ بَاطِلًا، لَقَدْ أَذَيْتَ عِبَادَ اللَّهِ وَأَضَلَلْتَهُمْ، وَصَارَ شُغْلُكَ
نَقْلَ الْأَقْوَالِ فَحَسْبُ، وَابْنُ عَقِيلٍ - سَامَحَهُ اللَّهُ - قَدْ حُكِيَ عَنْهُ: أَنَّهُ تَابَ
بِمَخْضَرٍ مِنْ عُلَمَاءٍ وَقْتِهِ مِنْ مِثْلِ هَذِهِ الْأَقْوَالِ بِمَدِينَةِ السَّلَامِ - عَمَرَهَا اللَّهُ
بِالْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ - فَهُوَ بَرِيءٌ - عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ - مِمَّا يُوجَدُ بِخَطِّهِ، أَوْ
يُنْسَبُ إِلَيْهِ مِنَ التَّأْوِيلَاتِ وَالْأَقْوَالِ الْمُخَالَفَةِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

وَأَنَا وَافِدُهُ النَّاسِ وَالْعُلَمَاءِ وَالْحُقَاطِ إِلَيْكَ، فَإِنَّمَا أَنْ تَنْتَهِيَ عَنْ هَذِهِ
الْمَقَالَاتِ، وَتَتُوبَ التَّوْبَةَ النَّصُوحَ، كَمَا تَابَ غَيْرُكَ، وَإِلَّا كَشَفُوا لِلنَّاسِ

(١) يُرَاجَعُ فِي تَرْجَمَتِهِ مَقْطُوعَةٌ أَوَّلُهَا:

وَبَاكِيًا فِي إِثْرِ كُلِّ حَادِي

يَا نَادِبًا أَطْلَالَ كُلَّ نَادِي

هَلْ هَذِهِ الْأَبْيَاتِ مِنَ الْقَصِيدَةِ نَفْسُهَا؟!

أَمْرَكَ، وَسَيَّرُوا ذَلِكَ فِي الْبِلَادِ وَبَيَّنُّوا وَجْهَ الْأَقْوَالِ الْغَثَّةِ، وَهَذَا أَمْرٌ تُشَوَّرُ فِيهِ، وَقُضِيَ بِلَيْلٍ، وَالْأَرْضُ لَا تَخْلُو مِنْ قَائِمٍ لِلَّهِ بِحُجَّةٍ، وَالْجَرْحُ لَا شَكَّ مُقَدَّمٌ عَلَى التَّعْدِيلِ، وَاللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ، وَقَدْ أَعْدَرَ مَنْ أَنْذَرَ.

وَإِذَا تَأَوَّلْتَ الصِّفَاتَ عَلَى اللَّغَةِ، وَسَوَّغْتَ لِنَفْسِكَ، وَأَبَيْتَ النَّصِيحَةَ، فَلَيْسَ هُوَ مَذْهَبُ الْإِمَامِ الْكَبِيرِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ قَدَسَ اللَّهُ رُوحَهُ، فَلَا يُمَكِّنُكَ الْإِنْتِسَابُ إِلَيْهِ بِهَذَا، فَاخْتَرِ لِنَفْسِكَ مَذْهَبًا، إِنْ مَكُنْتَ مِنْ ذَلِكَ، وَمَا زَالَ أَصْحَابُنَا يَجْهَرُونَ بِصَرِيحِ الْحَقِّ فِي كُلِّ وَقْتٍ وَلَوْ ضَرَبُوا بِالسُّيُوفِ، لَا يَخَافُونَ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً، وَلَا يُبَالُونَ بِشِنَاعَةِ مُشَنِّعٍ، وَلَا كَذِبَ كَاذِبٍ، وَلَهُمْ مِنَ الْإِسْمِ الْعَذْبِ الْهَنِيِّ، وَتَرَكُهُمُ الدُّنْيَا وَإِعْرَاضُهُمْ عَنْهَا اشْتِغَالًا بِالْآخِرَةِ مَا هُوَ مَعْلُومٌ مَعْرُوفٌ.

وَلَقَدْ سَوَّدَتْ وَجُوهُنَا بِمَقَالَتِكَ الْفَاسِدَةِ، وَانْفِرَادِكَ بِنَفْسِكَ، كَأَنَّكَ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَابِرَةِ، وَلَا كَرَامَةَ لَكَ وَلَا نِعْمَةً^(١)، وَلَا نُمَكِّنُكَ مِنَ الْجَهْرِ بِمُخَالَفَةِ السُّنَّةِ، وَلَوْ اسْتُقْبِلَ مِنَ الرَّأْيِ مَا اسْتُدْبِرَ لَمْ يُحَكَّ عَنْكَ كَلَامٌ فِي السَّهْلِ، وَلَا فِي الْجَبَلِ، وَلَكِنْ قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلْ، بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّةُ رَسُولِهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ^(٢) ﴿فَإِنْ لَنْزَعْنَهُ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾

(١) الْعَرَبُ تَقُولُ لِمَنْ طُلِبَ مِنْهُ فِعْلُ شَيْءٍ فَاسْتَجَابَ: «أَفَعَلُهُ وَكَرَامَةً وَنِعْمَةً عَيْنٍ» وَتَقُولُ خِلَافَ ذَلِكَ: «لَا أَفَعَلُهُ وَلَا كَرَامَةً وَلَا نِعْمَةً عَيْنٍ» وَلِهَذَا الْقَوْلُ عِبَارَاتٌ أُخْرَى مُفَصَّلَةٌ فِي كُتُبِ اللَّغَةِ.

(٢) سُورَةُ النَّسَاءِ، الْآيَةُ: ٥٩.

وَلَمْ يَقُلْ: إِلَى ابْنِ الْجَوَازِيِّ.

وَتَرَى كُلَّ مَنْ أَنْكَرَ عَلَيْكَ نَسَبَهُ إِلَى الْجَهْلِ، فَفَضَّلَ اللَّهُ أُوتَيْتَهُ وَحَدَكَ؟! وَإِذَا جَهِلْتَ النَّاسَ فَمَنْ يَشْهَدُ لَكَ أَنَّكَ عَالِمٌ؟ وَمَنْ أَجْهَلُ مِنْكَ، حَيْثُ لَا تُصْغِي إِلَى نَصِيحَةِ نَاصِحٍ؟ وَقُولُ: مَنْ كَانَ فُلَانٌ، وَمَنْ كَانَ فُلَانٌ؟ مِنَ الْأَيْمَةِ الَّذِينَ وَصَلَ الْعِلْمُ إِلَيْكَ عَنْهُمْ، مَنْ أَنْتَ إِذَا؟ فَلَقَدْ اسْتَرَّاحَ مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ، وَأَحْجَمَ عَنِ الْخَوْضِ فِيمَا لَا يَعْلَمُ، لِيَلَّا يَنْدَمَ.

فَإْتَبِهِ يَا مُسْكِينُ قَبْلَ الْمَمَاتِ، وَحَسِّنِ الْقَوْلَ وَالْعَمَلَ، فَقَدْ قَرَّبَ الْأَجَلَ. اللَّهُ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ. وَلِلشَّيْخِ إِسْحَاقَ أَجْزَاءُ مَجْمُوعَةٍ، وَأَرْبَعِينَ حَدِيثِيَّةً، وَغَيْرُ ذَلِكَ، وَحَدَّثَ، وَسَمِعَ مِنْهُ جَمَاعَةٌ. وَذَكَرَ ابْنُ الدَّوَالِبِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ. وَتُوفِّيَ فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، أَطْنَهُ بِـ«الْعَلْثِ». رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٣٤٤ - هَبَّةُ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ ^(١) بْنِ أَحْمَدَ الْبَغْدَادِيِّ، الْمُقْرِيءُ، أَبُو الْقَاسِمِ الْمَعْرُوفُ بِـ«الْأَشْقَرِ»، قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدِ الرَّزَّازِ وَغَيْرِهِ.

(١) ٣٤٤ - أَبُو الْقَاسِمِ الْأَشْقَرُ (؟ - ٦٣٤ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الذَّلِيلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٦٨)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرَشِدِ (٧٤/٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٢١٦/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (٣٦٨/١). وَيُرَاجَعُ: تَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٢٥)، وَالشُّذْرَاتُ (١٦٩/٥) (٢٩٥/٧). وَحَفِيدُهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَبَّةَ اللَّهِ (ت: ٦٩٣ هـ) سَيَّأَتِي اسْتِدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

قَالَ ابْنُ السَّاعِي: كَانَ شَيْخًا فَاضِلًا، حَسَنَ التَّلَاوَةِ لِلْقُرْآنِ، مُجِيدًا لَأَدَائِهِ، عَالِمًا بِوُجُوهِ الْقِرَاءَاتِ وَطُرُقِهَا، وَتَعْلِيلِهَا وَإِعْرَابِهَا، يُشَارُ إِلَيْهِ بِمَعْرِفَةِ عُلُومِ الْقُرْآنِ، بَصِيرًا بِالنَّحْوِ، وَاللُّغَةِ، وَالْعَرَبِيَّةِ. سَمِعَ شَيْئًا مِنَ الْحَدِيثِ، وَكَانَ يُؤْمُّ بِالْخَلِيفَةِ الظَّاهِرِ، وَرَتَّبَهُ إِمَامًا بِ«بَابِ بَدْرِ» فِي صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ، وَأُذِنَ لِلنَّاسِ فِي الدُّخُولِ لِلصَّلَاةِ، وَأَمَّ بِ«مَسْجِدِ ابْنِ حَمْدِي» وَغَيْرِهِ، وَرَتَّبَهُ الظَّاهِرُ مُشْرِفًا عَلَى دِيْوَانِ التَّرِكَاتِ. وَقَرَأَ عَلَيْهِ الْخَلِيفَةُ الظَّاهِرُ، وَالْوَزِيرُ ابْنُ النَّاقِدِ^(١)، فَلَمَّا وَلِيَ الظَّاهِرُ الْخِلَافَةَ، أَكْرَمَهُ وَأَجَلَّهُ، وَأَعْطَاهُ بَغْلَةً أَبْيَهَ النَّاصِرُ فَرَكِبَهَا، وَلَمَّا وَلِيَ ابْنُ النَّاقِدِ الْوِزَارَةَ دَخَلَ عَلَيْهِ، فَتَهَضَّ لَهُ، وَأَجْلَسَهُ إِلَى جَانِبِهِ، وَقَالَ: هَذَا شَيْخِي، قَرَأْتُ الْقُرْآنَ عَلَيْهِ. وَكَانَ يَدْخُلُ إِلَى الْمُسْتَنْصِرِ، فَيُقْرِئُهُ الْقُرْآنَ، وَكَانَ لَا يَقْبَلُ الْأَرْضَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: لَا يَنْبَغِي ذَلِكَ إِلَّا لِلَّهِ تَعَالَى^(٢)، فَحُجِبَ عَنِ الدُّخُولِ إِلَيْهِ، وَكَانَ يَقُولُ: قَرَأَ عَلَيَّ الْقُرْآنَ أَرْبَابَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ إِسْحَاقُ

(١) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي الْأَزْهَرِ بْنِ النَّاقِدِ، نَصِيرُ الدِّينِ الْوَزِيرُ (ت: ٦٤٢هـ)، بَقِيَ فِي وَزَارَتِهِ عَلَى جَلَالَتِهِ وَمَهَابَتِهِ حَتَّى عَجَزَ عَنِ الْقِيَامِ وَالْحَرَكَةِ حَتَّى تُوُفِيَ. وَمِنْ مَنَاقِبِهِ أَنَّهُ وَجَدَ فِي خِزَانَتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ صُنْدُوقٌ مَمْلُوءٌ ذَهَبًا وَرُقْعَةً مَكْتُوبٌ فِيهَا بِحَطِّهِ: «هَذَا مِنْ فَوَاضِلِ أَنْعُمِ مَوْلَانَا وَصَدَقَاتِهِ، وَهُوَ مِنْ اسْتِحْقَاقِ بَيْتِ الْمَالِ» فَأَمَرَ بِحَمْلِهِ إِلَى دَارِ الشَّرِيفَاتِ فَذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ بِهِ مِائَةُ أَلْفٍ دِينَارٍ. أَخْبَارُهُ فِي: مِرَاةِ الزَّمَانِ (٧٤٧/٨)، وَعُقُودِ الْجَمَانِ لابْنِ الشُّعَارِ (١/ ورقة: ١٥٠)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٣/ ١٠٨)، وَالْوَافِي بِالْوَقَايِتِ (٣/ ٢٥٤)، وَالْعَسْجَدِ الْمَسْبُوكِ (٥٢٧) . . . وَغَيْرُهَا.

(٢) يَعْني السُّجُودَ لَا تَقْبِيلَ الْأَرْضِ.

العلثي، والشيخ عثمان القصر^(١)، وأمثالهما، والخليفة، والوزير، وصاحب المخزن، وكان لأم الخليفة الناصر فيه عقيدة، فمرض فجاءته تَعُوذُهُ، وحدث عن الأسعد العبرتي النحوي^(٢) بأبيات.

سمع منه ابن التجار، وابن الساعي وغيرهما. وأجاز لعبد الصمد بن أبي الجيش. وتوفي في صفر سنة أربع وثلاثين وستمائة، وقد قارب الثمانين، رحمه الله تعالى.

٣٤٥ - مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ^(٣) بْنِ عُمَرَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَلْفِ الْبَغْدَادِيِّ، الْقَطِيعِيُّ

(١) في «المنهج الأحمد» وغيره: «القَصِيرُ»، وفي مُعْجَمِ الْأَلْقَابِ (٤ / ٢١٦) (عُثْمَانُ الْقَصِيرِيُّ) كله خطأ، والصحيح أنه «عُثْمَانُ الْقَصْرُ» كما هو مُثَبَّتٌ. وسيأتي تعليل ذلك في ترجمته الآتي استدراكها في وفیات سنة (٦٣٦هـ).

(٢) تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ.

(٣) ٣٤٥ - أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَطِيعِيُّ (٥٤٦ - ٦٣٤هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لابن نصر الله (ورقة: ٦٨)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢ / ٣٥٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤ / ٢٢٨)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١ / ٣٦٩). وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لابن الدُّبَيْيِّ (١ / ٥٧)، وَالْكَفَى لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَيْنِ (٣ / ٤٤٢)، وَتَارِيخُ إِرْبِلَ (١ / ١٣٤)، وَالتَّقْفِيدُ لابن نُفْطَةَ (٥٨)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤ / ٤٢٨)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢١١)، وَسِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٣ / ٨)، وَتَذَكُّرَةُ الْحُفَاطِ (٤ / ١٤١٩)، وَدَوَّلُ الْإِسْلَامِ (٢ / ١٣٨)، وَالْعَبْرُ (٥ / ١٣٩)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٦٢)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٢٢٦)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُخْتَارُ إِلَيْهِ (١ / ١٩)، وَالْوَفَاءُ بِالْوَفَيَاتِ (٢ / ١٣٠)، وَمِرْآةُ الْجَنَانِ (٤ / ٨٦)، وَذَيْلُ التَّقْفِيدِ (١ / ٦٩)، وَلِسَانُ الْمِيزَانِ (٥ / ٦٤)، وَالتَّجْوُمُ الرَّاهِرَةُ (٦ / ٢٩٨)، وَالشَّدْرَاتُ =

الأزجي، المؤرخ، أبو الحسن بن أبي العباس. وقد سبق ذكر أبيه^(١). وُلِدَ فِي رَجَبِ سَنَةِ سِتٍّ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. وَبَكَرَ بِهِ وَالِدُهُ، وَأَسْمَعَهُ مِنْ أَبِي الْحَسَنِ ابْنِ الْخَلِّ الْفَقِيهِ^(٢)، وَأَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَكِّيِّ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ الزَّاغُونِيِّ، وَنَصْرٍ بْنِ نَصْرِ الْعُكْبَرِيِّ، وَسَلْمَانَ بْنِ حَامِدِ الشَّحَامِ، وَتَفَرَّدَ فِي وَقْتِهِ بِالرَّوَايَةِ عَنْ هَؤُلَاءِ، وَأَسْمَعَهُ أَيْضًا مِنْ أَبِي الْوَقْتِ «صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ» وَهُوَ آخِرُ مَنْ حَدَّثَ بِهِ «بَغْدَاد» كَامِلًا عَنْهُ سَمَاعًا، وَمِنْ جَمَاعَةِ آخَرِينَ، ثُمَّ طَلَبَ هُوَ بِنَفْسِهِ، وَسَمِعَ مِنْ جَمَاعَةٍ بَعْدَ هَؤُلَاءِ، وَقَرَأَ عَلَى الشُّيُوخِ، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ، وَرَحَلَ، وَسَمِعَ بـ «الموصل» مِنْ خَطِيبِهَا أَبِي الْفَضْلِ وَغَيْرِهِ، وَأَقَامَ بِهَا مُدَّةً، وَسَمِعَ بـ «دمشق» مِنْ مُحَمَّدٍ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي الصَّفْرِ، وَأَبِي الْمَعَالِي ابْنِ صَابِرٍ وَغَيْرِهِمَا، وَسَمِعَ بـ «حران» مِنْ حَامِدِ بْنِ أَبِي الْحَجَرِ وَغَيْرِهِ. ثُمَّ رَجَعَ إِلَى «بَغْدَاد» وَلَا زَمَ أَبَا الْفَرَجِ بْنِ الْجَوْزِيِّ مُدَّةً، وَأَخَذَ عَنْهُ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ كَثِيرًا مِنْ تَصَانِيفِهِ وَمَرْوِيَّاتِهِ، وَجَمَعَ «تَارِيخًا» فِي نَحْوِ خَمْسَةِ أَسْفَارٍ، ذَيَّلَ بِهِ عَلَى تَارِيخِ أَبِي سَعْدِ بْنِ السَّمْعَانِيِّ سَمَاءُ «دُرَّةُ الْإِكْلِيلِ فِي تِمَّةِ التَّذْيِيلِ»^(٣) رَأَيْتُ أَكْثَرَهُ بِخَطِّهِ، وَقَدْ نَقَلْتُ مِنْهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ كَثِيرًا، وَفِيهِ فَوَائِدُ جَمَّةٌ، مَعَ أَوْهَامٍ وَأَغْلَاطٍ. وَقَدْ بَالَعَ ابْنُ النَّجَّارِ فِي الْحَطِّ عَلَى «تَارِيخِهِ» هَذَا، مَعَ

= (٥/١٦٢) (٧/٢٨٤، ٢٩٤)، وَتَارِيخُ عُلَمَاءِ الْمُسْتَنْصِرِيَّةِ (١/٣٢٤).

(١) فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٦٣هـ).

(٢) فَقِيهُ شَافِعِيٍّ مَشْهُورٌ، اسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ (ت: ٥٥٢هـ).

(٣) لِأَنَّ كِتَابَ ابْنِ السَّمْعَانِيِّ ذَيَّلَ عَلَى تَارِيخِ «بَغْدَاد» لِلْحَافِظِ الْخَطِيبِ.

أَنَّهُ أَخَذَهُ عَنْهُ، وَاسْتَفَادَهُ مِنْهُ، وَنَقَلَ مِنْهُ فِي «تَارِيخِهِ» أَشْيَاءَ كَثِيرَةً، بَلْ نَقَلَهُ كُلَّهُ، وَقَالَ: لَمْ يَكُنْ مُحَقِّقًا فِيمَا يَنْقُلُهُ وَيَقُولُهُ، وَكَانَ لُحْنَةً، قَلِيلَ الْمَعْرِفَةِ بِأَسْمَاءِ الرِّجَالِ. وَكَانَ قَدْ اسْتَنَابَهُ يُونُسُ بْنُ الْجَوْزِيِّ فِي الْحِسْبَةِ بِ«بَابِ الْأَزْجِ» وَ«سُوقِ الْعَجَمِ»، وَمَا وَالَاهُمَا، سِوَى «الْحَرِيمِ»^(١)، فَأَقَامَ عَلَى ذَلِكَ مُدَّةً يَسِيرَةً ثُمَّ غَزَلَ. وَشَهِدَ عِنْدَ الْقُضَاةِ مُدَّةً، وَاسْتُخْدِمَ فِي عِدَّةِ خِدَمٍ؛ الْمَخْزَنِ وَغَيْرِهِ. وَنَظَرَ فِي «الْمَارِسْتَانِ التُّشِّيِّ»^(٢)، ثُمَّ غَزَلَ عَنِ الشَّهَادَةِ، وَأَسَنَّ، وَانْقَطَعَ فِي مَنْزِلِهِ إِلَى حَيْنٍ وَفَاتِهِ. وَكَانَ يَخْضِبُ بِالسَّوَادِ، ثُمَّ تَرَكَ الْخِضَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِمُدَّةٍ. قُلْتُ: وَقَدْ ذَكَرَ فِي «تَارِيخِهِ» أَنَّهُ قَرَأَ شَيْئًا مِنَ الْمَذْهَبِ عَلَى الْقَاضِي أَبِي يَعْلَى بْنِ الْقَاضِي أَبِي خَازِمٍ، وَحَضَرَ دَرْسَهُ، وَأَنَّهُ تَكَلَّمَ فِي بَعْضِ مَسَائِلِ الْخِلَافِ مَعَ الْفُقَهَاءِ. قَالَ: وَحَمَلَنِي وَالِدِي إِلَى أَبِي النَّجِيبِ السَّهْرَوَرْدِيِّ بِ«جَامِعِ الْمَدِينَةِ» فِي يَوْمٍ جُمُعَةٍ، وَأَنَا طِفْلٌ، فَاسْتَدَلَ أَبُو النَّجِيبِ فِي مَسْأَلَةٍ بَيْعِ الرُّطْبِ بِالتَّمْرِ، وَذَكَرْتُ عَلَى دَلِيلِهِ عِدَّةَ أَسْئَلَةٍ عَلَّمَنِي وَالِدِي إِثَّاها قَبْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا أَنْهَيْتُ الْكَلَامَ خَلَعَ قَمِيصَهُ بِالْجَامِعِ فَأَلْبَسَنِي إِثَّاهُ وَقَالَ: هَذِهِ خِرْقَةُ التَّصَوُّفِ، وَأَجَازَلِي، وَكُتِبَ بِخَطِّهِ بِذَلِكَ. وَلَمَّا عَمَرَ الْمُسْتَنْصِرُ مَدْرَسَتَهُ الْمَعْرُوفَةَ بِهِ جَعَلَ الْقَطِيعِي شَيْخَ دَارِ الْحَدِيثِ بِهَا^(٣)، وَكَانَ ابْنُ النَّجَّارِ بِهَا

(١) هِيَ مِنْ مَحَالِّ «بَغْدَادَ» وَهُوَ حَرِيمَانُ؛ حَرِيمُ دَارِ الْخِلَافَةِ، وَالْحَرِيمُ الطَّاهِرِيُّ.

(٢) فِي (ط): «التُّشِّي». وَ«تُشُّ» سَبَقَ التَّعْرِيفُ بِهِ.

(٣) يُرَاجَعُ الْمَدْرَسَةُ الْمُسْتَنْصِرِيَّةُ (١/ ٣٢٤).

مُعِينًا لِلطَّلَبَةِ. وَهَذَا مِنْ جُمْلَةِ الْأَسْبَابِ الَّتِي أَوْجَبَتْ تَحَامُلَهُ عَلَيْهِ. وَقَدْ وَصَفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْحُقَاطِ وَغَيْرِهِمْ بِ«الْحَافِظِ».

وَأَتْنَى عُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ عَلَى «تَارِيخِهِ» فَقَالَ: وَقَفْتُ عَلَى تَرَاجِمٍ مِنْ بَعْضِهِ، فَرَأَيْتُهُ قَدْ أَحْكَمَهَا، وَاسْتَوْفَى فِي كُلِّ تَرْجَمَةٍ مَا لَمْ يَعْمَلْهُ أَحَدٌ فِي زَمَانِهِ، يَدُلُّ عَلَى حِفْظِهِ وَإِتْقَانِهِ، وَمَعْرِفَتِهِ بِهَذَا الشَّانِ^(١). وَحَدَّثَ بِالكَثِيرِ بِ«بَغْدَادَ» وَ«الْمَوْصِلِ» وَرَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ كَثِيرُونَ، مِنْهُمْ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ الْوَاسِطِيُّ، وَالْفَارُوقِيُّ^(٢)، وَالْأَبَرَقُوهِيُّ، وَالْقَرَفِيُّ.

قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: تُوُفِّيَ لَيْلَةَ السَّبْتِ لِأَرْبَعِ خَلَوْنَ مِنْ رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةٍ. وَصُلِّيَ عَلَيْهِ مِنَ الْغَدِ بَعْدَ مَوَاضِعَ، وَدُفِنَ بِ«بَابِ حَرْبٍ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

قُرِيَءَ عَلَى جَدِّي أَبِي أَحْمَدَ رَجَبِ بْنِ الْحَسَنِ^(٣) غَيْرَ مَرَّةٍ بِ«بَغْدَادَ» - وَأَنَا حَاضِرٌ - فِي الثَّلَاثَةِ وَالرَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ أَخْبَرَكُمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَرَّارِ - سَنَةَ سِتٍّ وَثَمَانِينَ وَسِتِّمِائَةٍ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْقَطِيعِيُّ. (ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيُّ بِ«دِمَشَقَ» (أَنَا) عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الزَّجَّاجِ، (أَنَا) الْقَطِيعِيُّ. (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْحَمَوِيِّ، (أَنَا) أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ

(١) هَذَا يَدُلُّ عَلَى تَحَامُلِ ابْنِ النَّجَّارِ عَلَيْهِ، رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى.

(٢) فِي (ط): «الْفَارُونِي».

(٣) لَمْ يَتَرَجِّمْ لَهُ الْمُؤَلِّفُ، وَهُوَ فِي مَعْجَمِ شَيْخِ أَبِيهِ «الْمُنْتَقَى» رَقْم (١٩).

بَلْبَانَ، (أَنَا) الْقَطِيعِيُّ، (أَنَا) أَبُو الْوَقْتِ عَبْدُ الْأَوَّلِ بْنِ عَيْسَى، (أَنَا) أَبُو الْحَسَنِ الدَّأُودِيُّ، (أَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ السَّرْحَسِيُّ، (أَنَا) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْفَرَبْرِيُّ، (ثَنَا) الْبُخَارِيُّ، (ثَنَا) الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، (ثَنَا) يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ^(١): سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». وَأَنْشَدَ لِنَفْسِهِ فِي «تَارِيخِهِ»:

أَهْدَيْتُ قَلْبِي إِلَيْكُمْ خُذُوهُ وَقَتَلِي حَرَامٌ فَلَا تَقْرُبُوهُ
وَهَا هُوَ ذَا عِنْدَكُمْ وَاقِفْ يَرُومُ الْوِصَالِ فَلَا تَحْرِمُوهُ

و[قَالَ] أَيْضًا - كَتَبَ بِهَا إِلَى أَبِي الْمُظَفَّرِ بْنِ مُهَاجِرٍ فَقِيهِ «الْمَوْصِلِ» -:

فِي كُلِّ يَوْمٍ نَقْلَةٌ وَرَحِيلُ وَشَوْقٌ لِقَلْبِي مُزْعِجٌ وَمُرِيلُ
يَعِزُّ عَلَيْنَا أَنْ يَعِزَّ وَصُولُنَا إِلَى بَلَدٍ فِيهِ الْحَبِيبُ نَزِيلُ

٣٤٦ - مَكِّيُّ بْنُ عُمَرَ^(٢) بِنِ نِعْمَةَ بْنِ يُونُسَ بْنِ سَيْفِ بْنِ عَسَاكِرِ بْنِ عَسْكَرِ بْنِ شَيْبِ بْنِ صَالِحٍ، الرُّوْبِيَّيُّ الْمَقْدِسِيُّ الْأَصْلُ، الْمِصْرِيُّ، الْفَقِيهُ، الزَّاهِدُ،

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ رَقْم (١٠٩)، بَابُ «إِثْمُ مَنْ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ» مِنْ حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

(٢) ٣٤٦ - مَكِّيُّ الرُّوْبِيَّيُّ (٥٤٨ - ٦٣٤ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّبْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٦٨)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٣/ ٤٠)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٢٣٠)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/ ٣٧٠). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٤٥٠)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/ ١٦٩) (٧/ ٢٩٦). وَقَرَيْتُهُ: حَرَمِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوْبِيَّيُّ (ت: ٦٣٩ هـ) سَيِّئَاتِي اسْتِذْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

أَبُو الْخَيْرِ بْنِ أَبِي حَفْصٍ .

وُلِدَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةِ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بِـ«مِصْرَ» . وَسَمِعَ مِنْ وَالِدِهِ أَبِي حَفْصٍ ، وَمِنْ أَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ بَرِّيِّ النَّحْوِيِّ ، وَأَبِي الْفَتْحِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الصَّابُونِيِّ ، وَأَبِي إِبْرَاهِيمَ الْقَاسِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَقْدِسِيِّ ، وَهَبَةَ اللَّهِ^(١) الْبُوصِيرِيَّ ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَرْتَاحِيَّ ، وَجَمَاعَةَ كَثِيرَةٍ مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ وَالْقَادِمِينَ عَلَيْهَا . وَسَمِعَ بِـ«مَكَّةَ» مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْهَرَوِيِّ الْحَنْبَلِيِّ^(٢) ، وَأَبِي الْحَسَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي تَمَّامِ الدَّبَّاسِ ، وَأَبِي زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنِ عُمَرَ بْنِ بَهْلِيْقَا ، وَيُونُسَ بْنَ يَحْيَى الْهَاشِمِيَّ ، وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ بِـ«مِصْرَ» . قَالَ الْمُنْذِرِيُّ : اشتهر بمعرفة المذهب ، وَجَمَعَ مَجَامِيعَ فِي الْفِقْهِ وَغَيْرِهِ ، وَانْتَفَعَ بِهِ جَمَاعَةٌ ، وَحَدَّثَ ، وَأَمَّ بِالْمَسْجِدِ الْمَعْرُوفِ بِهِ بِـ«دَرْبِ الْبَقَالَيْنِ» بِـ«مِصْرَ» سَمِعْتُ مِنْهُ ، وَكَانَ يَنْبِي وَيَأْكُلُ مِنْ كَسْبِ يَدِهِ . قُلْتُ : وَهُوَ الَّذِي جَمَعَ سِيرَةَ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ كَمَا ذَكَرَهُ الضَّيَاءُ فِي تَرْجَمَتِهِ . وَتُوفِّيَ فِي الْعِشْرِينَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةَ بِـ«مِصْرَ» وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ إِلَى جَانِبِ وَالِدِهِ بِـ«شَفِيرِ الْخَنْدَقِ» بِسَفْحِ «الْمُقَطَّمِ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

وَالرُّؤُوبَتِيُّ بِضَمِّ الرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ ، وَسُكُونِ الْوَاوِ ، بَعْدَهَا بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ

(١) فِي (ط) : «هَبَةُ الْبُوصِيرِي» .

(٢) كَذَا فِي الْأُصُولِ ، وَإِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ ، كَذَا فِي سِلْسِلَةِ نَسَبِهِ فِي تَرْجَمَتِهِ السَّالِفَةِ الذَّكْرُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٩١ هـ) .

مَفْتُوحَةٌ مُحَقَّقَةٌ، وَتَاءُ تَأْنِيثٍ، وَكَانَ يَذْكُرُ أَنَّهُ مَنَسُوبٌ^(١) إِلَى «رُوبَةَ» وَيَذْكُرُ نَسَبًا مُتَّصِلًا بِهِ، وَيَقُولُ: هُوَ صَحَابِيٌّ. قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: وَلَسْتُ أَعْرِفُ «رُوبَةَ» هَذَا، وَلَا رَأَيْتُ مَنْ ذَكَرَهُ. وَكَانَ بَعْضُ شُيُوخِنَا يَقُولُ: إِنَّ «رُوبَةَ» بَلَدٌ بِ«الشَّامِ». وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَعْلَمُ. وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ أَخِيهِ أَبِي الطَّاهِرِ إِسْمَاعِيلَ الْأَدِيبِ^(٢).

٣٤٧ - وَأَبُوهُمَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ^(٣) الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الْبَنَاءِ»، كَانَ رَجُلًا صَالِحًا، مُقَرَّبًا، أَقْرَأَ الْقُرْآنَ سِنِينَ كَثِيرَةً بِ«مِصْرَ» وَكَانَ صَابِرًا عَلَى تَعْلِيمِ الطَّلَبَةِ لَيْلًا وَنَهَارًا، مَعَ عُلُوِّ سِنِّهِ. وَحَدَّثَ عَنْ أَبِي الْفَتْحِ الْكَرْوَخِيِّ. وَتُوفِّيَ فِي ثَامِنِ شَوَّالِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ بِ«مِصْرَ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

٣٤٨ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ^(٤) بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَغْدَادِيِّ، الْأَزْجِيُّ،

(١) فِي (ط) وَالْأَصُولُ: «مَنَسُوبًا».

(٢) فِي وَفَيَاتِ (٦٠٦ هـ).

(٣) ٣٤٧ - أَبُو حَفْصٍ بْنُ الْبَنَاءِ (؟ - ٥٨٤ هـ):

تَقَدَّمَ فِي اسْتِذْرَاكِنَا عَلَى وَفَيَاتِهَا.

(٤) ٣٤٨ - وَلَدُ الْفَخْرِ غُلَامِ بْنِ الْمَنِيِّ (٥٨٤ - ٦٣٤ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٦٨)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢/ ٢٤)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٢٣٢)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/ ٣٧١). وَيُرَاجَعُ: الْحَوَادِثُ الْجَامِعَةُ (٣١)، وَعُقُودُ الْجُمَانِ لِابْنِ الشَّعَّارِ (٣/ ١٨٩)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٤٥)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٩٣)، وَلِسَانُ الْمِيرَانِ (٣/ ٢٦٠)، وَالشُّذَرَاتُ (٥/ ١٦٧) (٧/ ٢٩٣). ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ وَالِدَهُ إِسْمَاعِيلَ (ت: ٦١٠ هـ) فِي مَوْضِعِهِ.

ذَكَرَهُ ابْنُ الشَّعَّارِ فِي «عُقُودِ الْجُمَانِ» وَنَسَبَهُ: «الشَّيْبَانِيُّ» وَقَالَ: «شَابُّ أَبِيصُ =

الواعظ، شمس الدين، أبو طالب بن أبي محمد، المعروف والدُّه بـ «الفخر»
«غلام ابن المني»، وقد سبق ذكره. سمع أبو طالب هذا من ابن كليب
وغيره، وتفقه في المذهب، واشتغل بالوعظ ووعظ بـ «بغداد» و«مصر»
وحدث، وله نظم. قال المُنذِرِيُّ: سمعت منه شيئاً من شعره.

اللُّون، رُبْعَة، حفظ القرآن الكريم على أبي شجاع بن المقرُون، وتفقه على أبيه على
مذهب الإمام أحمد بن حنبل - رضي الله عنه - وسمع الحديث الكثير على شيوخ منهم
أبو الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي، وأبو حفص عمر بن محمد بن طبرزد،
وأبو الفتح محمد بن أحمد المندائي وغيرهم. لقيته بـ «إربل» سنة خمس وعشرين
وسمائه. وأخبرني أنه ولد يوم السبت تاسع عشر من جمادى الآخرة سنة أربع وثمانين
وخمسمائة بـ «بغداد» . . . وهو فقيه، منظر، عالم بالتفسير، جيد المناظرة، واعظ،
حسن الكلام في الوعظ، جاري المنطق. وذكر لي أنه قال ثلاثة عشر ألف بيت من
الشعر، وخبرني جماعة من أهل الفضل أنه يتهم في أشعاره، ويسرق أقاويل الناس،
والله أعلم بصحة ذلك. وجرث له حادثة بـ «بغداد» في أيام المستنصر بالله - خلد الله
ملكه - فأودع السجن

وفي «الحوادث الجامعة» قال مؤلفه في حوادث سنة سبع وعشرين وسمائه:
«وفيهما نقل عبد الله بن إسماعيل صاحب ابن المني الواعظ ما افتضى أنه أحضر إلى دار
الوزارة وضرب مائة عصا، وقطع لسانه، وحمل إلى «المارستان العصدي» وحبس في
حجرة المجانين، وأفرج عنه بعد ثلاثة أشهر». ولم يذكر لاهو ولا ابن الشعار سبب ذلك.
وفي «لسان الميزان» قال الحافظ ابن حجر: «كان فقيهاً، حنبلياً قدم «القاهرة»
فوعظ في «الجامع الأزهر». ذكره ابن التَّجَّار في «المشبخة المُنذِرِيَّة» وقال: طوَّف
البلاد، وما أقام ببلدة إلا وأزعج منها لسوء سيرته. ذكر لي أنه سمع «جزء ابن عرفة»
من ابن كليب»

وَتُوفِّيَ فِي ثَانِي عَشْرِينَ مِنْ شَعْبَانَ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةَ بـ «بَغْدَاد»
وَهُوَ فِي سِنِّ الْكُهُولَةِ .

٣٤٩ - عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ^(١) بْنِ عُثْمَانَ الْمَقْدِسِيِّ ، الْفَقِيهِ ، عَزُّ الدِّينِ أَبُو مُحَمَّدٍ .

(١) ٣٤٩ - عَزُّ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ (؟ - ٦٣٤ هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة : ٦٨) ،
وَالْمَقْصَدِ الْأَرَشِدِ (٢ / ١٦٠) ، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤ / ٢٣٢) ، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ»
(١ / ٣٧١) . وَيُرَاجَعُ : التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣ / ٤٦٠) ، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٩٨) ،
وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٢٥٧) ، وَالشُّذْرَاتُ (٥ / ١٦٨) (٧ / ٢٩٣) .

وَلَقَبُهُ «عَزُّ الدِّينِ» لَمْ يَرِدْ فِي «مَجْمَعِ الْأَدَابِ» لِابْنِ الْفَوَاطِي؟ ! وَقَدْ اقْتَضَبَ
الْمُؤَلِّفُ أَخْبَارَهُ ، وَقَدْ نَقَلَهَا عَنْ الْحَافِظِ الْمُنْذِرِيِّ فِي «التَّكْمِلَةِ» وَتَرَكَ قَوْلَهُ : «اجْتَمَعَتْ
بِهِ فِي الشَّامِ» وَفَصَّلَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي أَخْبَارِهِ فَقَالَ : «مِنْ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ ، تَفَقَّهَ عَلَى
الشَّيْخِ الْمُؤَقِّقِ ، وَرَحَلَ إِلَى «أَصْبَهَانَ» وَسَمِعَ مِنْ أَبِي الْفَخْرِ أَسْعَدَ بْنِ سَعِيدٍ وَغَيْرِهِ .
وَرَوَى عَنْهُ الْمَجْدُ بْنُ الْحُلَوَانِيَّةِ ، وَالشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ بْنُ أَبِي عُمَرَ ، وَأَجَارَ لِلشَّيْخِ
عَلِيِّ بْنِ هِرُونَ ، وَلِلشَّهَابِ مُحَمَّدَ بْنَ مُشَرِّفٍ ، وَلِلشَّرَفِ إِبْرَاهِيمَ بْنَ الْمُخَرَّمِيِّ وَغَيْرِهِ .
قَرَأْتُ بِحِطِّ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ : . . . الْفَقِيهِ ، الْإِمَامُ ، الْعَالِمُ ، أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ
عَبْدِ الْمَلِكِ . . . وَكَانَ إِمَامًا ، عَالِمًا ، فَطِنًا ، ذَكِيًّا ، وَقَدْ أَلْقَى الدَّرْسَ مُدَّةً بِمَدْرَسَةِ
شَيْخِنَا أَبِي عُمَرَ ، وَكَانَ دَيِّنًا ، خَيْرًا ، وَدُفِنَ بِتُرْبَةِ خَالِ أُمِّهِ الشَّيْخِ الْمُؤَقِّقِ» .

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - : تَقَدَّمَ ذِكْرُ وَالِدِهِ فِي اسْتِذْرَاكِنَا عَلَى وَفَيَاتِ سَنَةِ
(٦٠٠ هـ) . وَإِخْوَانُهُ «مُحَمَّدٌ» وَ«عَبْدُ اللَّهِ» وَ«أَحْمَدُ» لَهُمْ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ
الدمشقيَّةِ (١٨٧ ، ٣٧٩ ، ٣٩٨ ، ٥٣٩) . وَسَيَأْتِي اسْتِذْرَاكُ بَعْضِهِمْ .

يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٣٤ هـ) :

520 - حَدِيثُهُ بَنْتُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَرَّانِيِّ . ذَكَرَهَا =

الحافظ المُنْذِرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ (٣/ ٤٦١)، وَالْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٨٦).
وَوَالِدُهَا: مُحَمَّدٌ (ت: ٥٦٠هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

521 - وَسُرْخَابُ بْنُ دُرَيْرٍ بْنِ سُرْخَابِ بْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ، الشَّرِيفُ، أَبُو الْمَنَاقِبِ الْحُسَيْنِيُّ الدِّينَوْرِيُّ، الصُّوفِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، نَزِيلُ «دِمَشْقَ» كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٨٨)، وَالْمُنْذِرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ (٣/ ٤٣٢).

522 - وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الشَّيْخِ أَبِي الْبَقَاءِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعُكْبَرِيُّ، سَمِعَ أَكْثَرَ مُؤَلَّفَاتِ وَالِدِهِ، وَسَمِعَ ابْنَ كُلَيْبٍ، وَمَاتَ كَهْلًا. ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ وَالِدَهُ أَبَا الْبَقَاءِ (ت: ٦١٦هـ)، وَسَيَاتِي اسْتِذْرَاكَ أَنَّهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت بَعْدَ: ٦٥٦هـ). أَخْبَارُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٤٤١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٩٨).

523 - وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ نَصْرِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ سَلَامَةَ بْنِ مَعَالِي، أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَرَانِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، الصَّفَّارُ، الْعَدْلُ، الْمَعْرُوفُ بِـ«ابْنِ الرَّبْعِ» كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٠٠)، وَالْمُنْذِرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٤٦٢).

524 - عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ. أَخْبَارُهُ فِي: الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٢٣٠)، وَالذُّرُّ الْمُنْصَدِ (١/ ٣٧٠) قَالَ: «عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ». وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٤٤٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٠١).

525 - وَعَبْدُ الْمُنْعَمِ بْنُ جَمَاعَةَ بْنِ نَاصِرٍ، صَائِنُ الدِّينِ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَمَزِيُّ، الْمَقْدِسِيُّ ثُمَّ الْمِصْرِيُّ، الشَّارِعِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، شَيْخٌ، صَالِحٌ، خَيْرٌ، صَحَبَ الْمَشَائِخَ. أَخْبَارُهُ فِي: مُعْجَمِ الْأَبْرَفُوهِيّ (ورقة: ٨٨)، وَنَصَّ عَلَى أَنَّهُ «حَنْبَلِيٌّ». وَيُرَاجَعُ: تَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٠٢)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٤٤٤)، وَتَكْمِلَةُ إِكْمَالِ الْإِكْمَالِ (٩٤).

526 - وَعُمَرُ بْنُ أَبِي الْبَرَكَاتِ عُبيدُ اللَّهِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ، أَبُو حَفْصٍ الْمَعْرُوفُ بِـ«ابْنِ السَّمِينِ». مِنْ «آلِ السَّمِينِ». يُرَاجَعُ: وَفَيَاتُ سَنَةِ (٥٨٨هـ)، وَوَفَيَاتُ سَنَةِ (٦١٣هـ) مِنَ اسْتِذْرَاكَ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٤٣٩)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٠٨).

سَمِعَ مِنْ أَسْعَدَ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ رَوْحٍ، وَعُمَرَ بْنِ طَبْرَزْدٍ، وَغَيْرِهِمَا، وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَدَرَسَ بِمَدْرَسَةِ الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ مُدَّةً، وَحَدَّثَ. تُوفِّيَ فِي حَادِي عَشَرَ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةٍ.

٣٥٠ - عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ^(١) بْنِ مُسْلِمَ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْجَوْدِ ^(٢)، الْفَارِسِيُّ، الرَّاهِدُ، أَبُو بَكْرٍ. وَاسْمُ أَبِيهِ: الْمُبَارَكُ بْنُ أَخِي الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمَ

527 - وَكَتَابُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَهْدِي بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيٍّ، أَبُو أَحْمَدَ الْبَانِيَّاسِيُّ ثُمَّ الصَّالِحِيُّ، مِنْ أَهْلِ «جَبَلِ الصَّالِحِيَّةِ» حَدَّثَ عَنْ أَبِي الْمَعَالِي بْنِ صَابِرٍ، وَأَبِي نَصْرِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ، وَكَانَ رَجُلًا خَيْرًا، دَيِّنًا. رَوَى عَنْهُ الرَّكِّيُّ الْبِرْزَالِيُّ، وَالضُّبَاءِيُّ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، وَالْمَجْدُ بْنُ الْحُلَوَانِيَّةِ، وَالشَّمْسُ بْنُ الْكَمَالِ، وَالْعِزُّ أَحْمَدُ بْنُ الْعِمَادِ وَغَيْرِهِمْ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٤٥٣/٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٠٩). وَابْنُهُ أَحْمَدُ ابْنُ كِتَابٍ (ت: ٦٦١ هـ) نَذَرَهُ فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الْاسْتِدْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

528 - وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَرَانِيُّ الْعَطَّارُ، سَمِعَ مِنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْوَفَاءِ. أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢١٤)، وَالْمُقَفِّيَّ الْكَبِيرِ (٧١٣/٥)، وَسَيَأْتِي اسْتِدْرَاكُ أَخِيهِ مَعَالِي (ت: ٦٤٠ هـ) فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(١) ٣٥٠ - ابْنُ أَبِي الْجَوْدِ الْفَارِسِيُّ (٥٦٣ - ٦٣٥ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٦٨)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١٦١/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٢٣٢/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (٣٧٢/١). وَبُرَاجِعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٤٦٧/٣)، وَالتَّوْضِيحُ (٥٣٣/٢)، وَالشَّدَرَاتُ (١٧١/٥) (٣٠٠/٧).

529 - حَطَّابُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُسْلِمَ الْحَوْرِيِّ ابْنِ عَمِّ الْمَذْكُورِ. ذَكَرَهُ ابْنُ نَاصِرٍ الدِّينِ فِي التَّوْضِيحِ (٥٣٣/٢، ١٠/٧) عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ الْفَرَضِيِّ، وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ.

(٢) فِي (ط): «الْجَوَاد».

الزَّاهِدِ الْمُتَقَدِّمِ ذِكْرُهُ^(١).

وُلِدَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ^(٢) بِـ «الْفَارِسِيَّةِ» قَرْيَةً عَلَى «نَهْرِ عَيْسَى».

(١) فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٩٤هـ).

(٢) فِي «التَّكْمَلَةِ» لِلْمُنْذِرِيِّ: «ثَلَاثٌ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةً».

يُسْتَذَرُّ عَلَى الْمُؤَلِّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٣٥هـ):

530 - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الْمَقْدِسِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، الْمُقْرِي أَبُو مُحَمَّدٍ، وَالِدُ السَّيْفِ بْنِ الرَّضِيِّ، قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «شَيْخٌ صَالِحٌ، تَالٍ لِكِتَابِ اللَّهِ، كَثِيرُ الْخَيْرِ وَالْعِبَادَةِ، يُلَقَّنُ بِـ «الْجَبَلِ» احْتِسَابًا لِلَّهِ تَعَالَى مِنْ نَحْوِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، خَتَمَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ خَلْقَ كَثِيرٍ». لَهُ أُنْبَاءٌ وَحَفَدَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَبَيَّتْ مَشْهُورٌ بِالْعِلْمِ وَالْفَضْلِ، مِنْهُمْ السَّيْفُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت: ٦٩٢هـ)، وَأَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ (ت: ٦٥٦هـ)، وَإِخْوَتُهُمْ أَحْمَدُ، مَجْدُ الدِّينِ، أَبُو الْعَبَّاسِ (ت: ؟)، وَإِبْرَاهِيمُ (ت: ؟)، وَعَيْسَى (ت: ؟)، وَمُحَمَّدٌ (ت: ؟) وَالِدُ أَبِي بَكْرٍ (ت: ٧٣٨هـ) وَأَخْتُهُمْ تَقِيَّةُ (ت: ؟) وَأَخْتُهُمُ الْأُخْرَى خَدِيجَةُ (ت: ٧٠١هـ). أَمَّا حَفَدَتُهُ فَنَذَكَّرُهُمْ فِي تَرَاجِمِ آبَائِهِمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَرَوَّجَتْهُ: عَائِشَةُ بِنْتُ خَلْفِ بْنِ رَاجِحٍ أَخْتُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ بْنِ رَاجِحٍ (ت: ٦١٨هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي: التَّكْمَلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٤٦٦)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٤٥)، وَالْإِشَارَةِ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٣٧)، وَالْعَبَرِ (٥/١٤٤)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (١٨/٢٣٩)، وَالتَّجْوِمِ الزَّاهِرَةِ (٦/٣٠١)، وَالشُّذْرَاتِ (٥/١٧١).

وَبَعْدَ سَنَةِ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ وَسِمِّائَةً:

531 - سَالِمُ بْنُ نَافِعِ بْنِ رِضْوَانَ التَّجْدِيِّ. ذَكَرَهُ ابْنُ نَاصِرٍ الدِّينِ فِي التَّوَضِيحِ فَقَالَ: «وَمِمَّنْ يُنسَبُ إِلَى «تَجْدٍ» الْفَقِيه، وَلِيَّ الدِّينِ سَالِمٌ... التَّجْدِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، سَمِعَ بِـ «الْبَصْرَةِ» مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ ثَابِتِ الطَّنِييِّ، الضَّرِيرِ فِي سَنَةِ =

وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ الْبَرْدَانِيِّ، وَابْنِ بُوشٍ، وَغَيْرِهِمَا، وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَحَدَّثَ. سَمِعَ مِنْهُ ابْنُ النَّجَّارِ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ ابْنُ أَبِي الْجَيْشِ وَغَيْرُهُمَا، وَوَصَفَاهُ بِالصَّلَاحِ وَالذِّيَانَةِ.

قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَانَ شَيْخًا، صَالِحًا، وَرِعًا، مُتَدَيِّنًا، مُنْقَطِعًا عَنِ النَّاسِ فِي قَرْبَيْهِ يَقْصِدُهُ النَّاسُ لِرِيزَارَتِهِ وَالتَّبَرُّكِ بِهِ، وَحَوْلَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْفُقَرَاءِ، وَيُضَيَّفُ مَنْ يَمُرُّ بِهِ.

وَتُوفِّيَ يَوْمَ الْخَمِيسِ لِتِسْعِ خَلُونَ مِنْ صَفَرِ سَنَةِ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، وَدُفِنَ مِنْ يَوْمِهِ عِنْدَ عَمِّهِ بِ«الْفَارِسِيَّةِ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

٣٥١ - عَثْمَانُ بْنُ نَصْرِ بْنِ مَنْصُورٍ^(١) بْنِ هِلَالِ الْبَغْدَادِيِّ، الْمَسْعُودِيُّ، الْفَقِيهُ، الْوَاعِظُ، أَبُو الْفُتُوحِ. وَيُقَالُ: أَبُو الْفَرَجِ، وَيُقَالُ: أَبُو عَمْرٍو، وَيُلَقَّبُ «ضِيَاءَ الدِّينِ» الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الْوَتَّارِ». وَلِدَ سَنَةَ خَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ تَقْرِيْبًا. وَسَمِعَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمُبَيِّ، وَعَيْسَى الدَّوْشَابِيِّ^(٢)، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ

= خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةٍ.

(١) ٣٥١ - ابْنُ الْوَتَّارِ الْمَسْعُودِيُّ (٥٥٠-٦٣٦هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٦٩)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/٢٠٤)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٣٣)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/١٧٢). وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥/١٤٨)، وَذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ النَّجَّارِ (٢/٢٤٣)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٥٠٧)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٩٥)، وَالتُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٦/٣١٤)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/١٨٠) (٧/٣١٥).

(٢) فِي (ط): «الروشابي» خَطَأً طِبَاعَةً.

عَبْدُ الرَّزَّاقِ السُّلَمِيُّ، وَمُسْلِمُ بْنُ ثَابِتِ الْوَكِيلِ، وَشَهْدَةُ الْكَاتِبَةِ، وَخَدِيجَةُ النَّهْرَوَانِيَّةُ وَغَيْرِهِمْ. وَتَفَقَّهَ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمُنِيِّ، وَوَعَظَ، وَشَهِدَ عِنْدَ قَاضِي الْقَضَاةِ أَبِي صَالِحٍ نَصْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَدَرَسَ، وَأَفْتَى، وَكَانَ فَقِيهًا، فَاضِلًا، إِمَامًا، عَالِمًا، حَسَنَ الْأَخْلَاقِ. وَحَدَّثَ، وَأَجَازَ لِلْمُنْذِرِيِّ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ ابْنُ أَبِي الْجَيْشِ، وَلِسُلَيْمَانَ بْنِ حَمْرَةَ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الدَّائِمِ، وَالْقَاسِمِ ابْنِ مُظَفَّرِ بْنِ عَسَاكِرٍ، وَأَحْمَدَ بْنِ أَبِي طَالِبِ الْحَجَّارِ. وَتُوفِّيَ فِي سَابِعِ عَشْرِينَ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةِ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّ مِائَةٍ، وَدُفِنَ بِ«بَابِ حَرْبٍ» وَقَدْ نَاهَزَ السَّبْعِينَ. وَالْمَسْعُودِيُّ^(١) نِسْبَةً إِلَى «الْمَسْعُودَةِ»

(١) في (ط): «المسعودي» خطأ طباعة.

يُسْتَذَرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٣٦ هـ):

532 - إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْكَرَمِ بْنِ عَلِيٍّ، أَبُو إِسْحَاقَ، الْبَغْدَادِيُّ، الْخَيَّاطُ الصُّوفِيُّ، سَبَطُ يَحْيَى بْنِ بُوشٍ. سَمِعَ مِنْ جَدِّهِ، وَمِنْ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ كُلَيْبٍ. وَجَدَّهُ يَحْيَى سَبَقَ اسْتِذْرَاكُهُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٩٣ هـ). أَخْبَارُ إِبْرَاهِيمَ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٥٠٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٨٠).

533 - وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حَامِدِ بْنِ قُنْبَرٍ - بِضَمِّ الْقَافِ وَالْبَاءِ - بْنِ هِنْدِيٍّ، أَبُو إِسْحَاقَ، الْبَغْدَادِيُّ، التَّهَرُّقَلِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، كَذَا قَالَ الْحَافِظَانِ الْمُنْذِرِيُّ وَالذَّهَبِيُّ. يَرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٥١٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٨١)، وَالْمُسْتَبْتَةُ (٢/٥٣٥)، وَالتَّوَضِيحُ (٧/٢٥٠). وَنِسْبَتُهُ إِلَى «نَهْرِ الْقَلَّابِينَ» مَحَلَّةٌ بِ«بَغْدَادَ». مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥/٣٧٢).

534 - وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ الْإِمَامِ أَبِي مَنْصُورٍ مَوْهُوبِ بْنِ أَحْمَدَ الْجَوَالِيقِيِّ، جَدُّهُ صَاحِبُ «الْمُعَرَّبِ» الْإِمَامُ الْمَشْهُورُ (ت: ٥٤٠ هـ)، ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَوَالِدُهُ إِسْحَاقُ (ت: ٥٧٥ هـ) تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُهُ. أَخْبَارُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي: التَّكْمِلَةِ =

مَحَلَّةٍ شَرْقِيٍّ «بَغْدَادَ» مِنْ نَوَاحِي «الْمَأْمُونِيَّةِ».

٣٥٢ - تَقِيُّ الدِّينِ بْنِ طَرْخَانَ ^(١) بْنِ أَبِي الْحَسَنِ السُّلَمِيِّ، الدَّمَشَقِيُّ الصَّالِحِيُّ

لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٥١٧)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٩١).

535 - وَعَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْبَرَكَاتِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ رِزْقِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ التَّمِيمِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ. قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «شَيْخٌ، صَالِحٌ، مُعَمَّرٌ، مِنْ بَيْتِ مَشِيخَةٍ وَعِلْمٍ. أَقُولُ: جَدُّهُ الْأَعْلَى رِزْقُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ (ت: ٤٨٨هـ) مِنْ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ، ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَذَكَرَ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ. أَخْبَارُ عَبْدِ الْقَادِرِ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٥١٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٩٣).

536 - وَعُثْمَانُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ أَبُو عَمْرٍو الْبَغْدَادِيُّ، الْمِطْرُزُ، الرَّاهِدُ، شَيْخٌ رِبَاطِ رَئِيسِ الرُّؤَسَاءِ بِالْقَصْرِ؛ لِذَا يُلَقَّبُ «عُثْمَانُ الْقَصْرِ» وَقَدْ أَخْطَأَ مَنْ قَالَ: عُثْمَانُ الْقَصِيرُ أَوْ الْقَصِيرِيُّ؟! صَحِبَ عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ نُفْطَةَ الرَّاهِدُ، وَسَمِعَ مِنْ ذَاكِرِ بْنِ كَامِلٍ، وَعُمَرَ بْنِ أَبِي بَكْرِ التَّنَّانِ، وَعَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ كُلَيْبٍ. وَلِلنَّاسِ فِيهِ اعْتِقَادٌ. أَخْبَارُهُ فِي: ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ النَّجَّارِ (٢/٢٠٦)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٥٠٧)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٩٥)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٣٩).

537 - وَيَاسَمِينُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ أَبِي خَازِمٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ ابْنِ الْفَرَاءِ، أُمَةُ الرَّحِيمِ، سِبْطَةُ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ شَاتِيلٍ. أَخْبَارُهَا فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٥١٥)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣١١)، وَوَالِدُهَا ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٧٨هـ) وَجَدَّهَا لِأُمِّهَا أَبُو الْفَتْحِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَاتِيلٍ (ت: ٥٨٠هـ) تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُهُ.

(١) ٣٥٢ - تَقِيُّ الدِّينِ بْنِ طَرْخَانَ (٥٦١ - ٦٣٧هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٦٩)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٣٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُضَيَّدُ» (١/٣٧٣). وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (١٦٨)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٥٢٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٤٥)، =

الْحَنْبَلِيُّ . وَلِدَ بِ«الْجَبَلِ» سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ^(١) . وَسَمِعَ مِنْ أَبِي
الْمَعَالِيِّ بْنِ صَابِرٍ ، وَيَحْيَى السَّلْفِيِّ ، وَابْنِ صَدَقَةَ وَغَيْرِهِمْ . وَسَمِعَ بِ«مَكَّةَ» وَ«الْمَدِينَةَ»
وَ«الْيَمَنَ» ، وَحَدَّثَ .

وَتُوفِّيَ فِي تَاسِعِ مُحَرَّمِ سَنَةِ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةَ بِ«الْجَبَلِ» رَحِمَهُ اللَّهُ .

= وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٤٠) ، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٢٦٤) ، وَالْعَسَجَدُ
الْمَسْبُوكُ (٢/٤٩٥) ، وَالْجُزْءُ الرَّاهِرَةُ (٦/٣١٧) ، وَالشُّذْرَاتُ (٥/١٨٦) (٧/٣٢٥) .
وَفِي الْمَصَادِرِ «مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ» . وَفِي «التَّكْمِلَةِ» لِلْمُنْذِرِيِّ :
«ابْنُ الشَّيْخِ الْأَجَلِّ أَبِي الْخَيْرِ طَرْخَانَ» فَهَلْ كَانَ وَالِدُهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ؟! وَفِي «تَارِيخِ
الْإِسْلَامِ» لِلْحَافِظِ الدَّهَبِيِّ : «وَسَمِعَ وَلَدَهُ أَبَا بَكْرٍ» . وَاشْتَهَرَ وَلَدُهُ الْآخَرُ أَحْمَدُ بْنُ
مُحَمَّدٍ (ت : ٦٧٦ هـ) سَيَاتِي اسْتَدْرَاكُهُمَا فِي مَوْضِعَيْهِمَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . وَوَلَدَهُ :
أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ (ت : ٦٧٩ هـ) . كَمَا اشْتَهَرَ مِنْ أَحْفَادِهِ : أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ
(ت : ٧٣٦ هـ) وَأَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ (ت : ٧٨٩ هـ) وَعَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ
ابْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ (ت : ٧٧٠ هـ) . وَمِنْ هَذَا الْبَيْتِ أَبُو بَكْرٍ ٥ ر بِنُ الْحَسَنِ بْنِ
طَرْخَانَ (ت : ٦٩٤ هـ) سَيَاتِي اسْتَدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . وَأَخْتُهُ بَيْهَتْ
بِنْتُ طَرْخَانَ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ (ت : ٦١٨ هـ) تَقَدَّمَ اسْتَدْرَاكُهَا فِي مَوْضِعِهَا .
قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ : «وَخَرَجَ لَهُ الشَّيْخُ الضِّيَاءُ «أَرْبَعِينَ حَدِيثًا» وَخَرَجَ هُوَ لِنَفْسِهِ
«مَشِيخَةً» كَبِيرَةً ، وَكَانَ شَيْخًا ، فَاضِلًا ، فَقِيهًا ، حَسَنَ الطَّرِيقَةِ ، مُتَوَدِّدًا إِلَى النَّاسِ .
رَوَى عَنْهُ الضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ وَالْمَجْدُ بْنُ الْحَلَوَانِيَّةِ ، وَالْفَخْرُ بْنُ الْبُخَارِيِّ ، وَأَبُو عَلِيٍّ بْنُ
الْخَلَّالِ ، وَالْعِزُّ أَحْمَدُ بْنُ الْعِمَادِ ، وَالشَّرَفُ أَحْمَدُ بْنُ عَسَاكِرٍ ، وَابْنُ عَمِّهِ الْفَخْرُ
إِسْمَاعِيلُ ، وَالتَّقِيُّ أَحْمَدُ بْنُ مُؤَمِّنٍ ، وَالشَّمْسُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْوَاسِطِيِّ ، وَجَمَاعَةٌ»
(١) فِي (ط) : «وَخَسِمِائَةَ» خَطَأً طِبَاعَةً .

٣٥٣ - عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ دُلْفٍ ^(١) بن أَبِي طَالِبٍ بن دُلْفٍ بن أَبِي الْقَاسِمِ الْبَغْدَادِيُّ

(١) ٣٥٣ - عَفِيفُ الدِّينِ بنُ دُلْفٍ النَّاسِخُ (٥٥١-٦٣٧هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٦٩)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١٢٩/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٢٣٤/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُتَصَدِّ» (٣٧٣/١). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٥٢٦/٣)، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ (٤٥٠١)، وَالْحَوَادِثُ الْجَامِعَةُ (١٦٣)، وَمُعْجَمُ الْأَبْرَفُوهِيّ (ورقة: ٨٤)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٣٣)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٤٤/٢٣)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٤٠)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٦٤)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٥٠/٣)، وَالْعَبَرُ (١٥٧/٥)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٩٩)، وَمَعْرِفَةُ الْقُرَاءِ الْكِبَارِ (٦٢٦/٢)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٤٨٠/١٨)، وَذَيْلُ التَّقْيِيدِ (١٢٦/٢)، وَغَايَةُ النِّهَايَةِ (٣٩٣/١)، وَالتَّجْوُمُ الرَّاهِرَةُ (٣١٧/٦)، وَالشَّدْرَاتُ (١٨٤/٥) (٣٢٢/٧)، وَتَارِيخُ عُلَمَاءِ الْمُسْتَنْصَرِيَّةِ (٦٩/٢) فَمَا بَعْدَهَا. وَابْنُهُ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ (ت: ٦٤٠هـ)، سَبَّأَتِي فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الْاسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

538 - وَابْنُهُ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ «مُحِبُّ الدِّينِ» (ت؟) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدِّمِيَاطِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (٢/ وَرَقَة: ١٢١)، وَابْنُ الْفَوَاطِي فِي مَجْمَعِ الْأَدَابِ (٢٥/٥) وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ. قَالَ ابْنُ الْفَوَاطِي: «وَنَشَأَ مُحِبُّ الدِّينِ فِي خِدْمَةِ وَالِدِهِ، وَحَفِظَ الْقُرْآنَ الْمَجِيدَ، وَقَرَأَ بِالرَّوَايَاتِ عَلَى الْمَشَايخِ، وَسَمِعَ أَبَاهُ وَغَيْرَهُ، وَحَجَّ مِنْ جُمْلَةٍ مِنْ حَجَّ وَاعْتَمَرَ عَنِ الْمُسْتَنْصَرِ بِاللَّهِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ، وَأُنْعِمَ عَلَيْهِ بِخَمْسِمَائِهِ دِينَارٍ وَخُلْعَةٍ نَفِيسَةٍ، وَرُتَّبَ نَاطِرًا بِدِيَوَانِ الْأَوْقَافِ الْعَامَّةِ سَنَةَ ثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةً».

539 - وَذَكَرَ ابْنُ الْفَوَاطِي فِي مَجْمَعِ الْأَدَابِ (٢٧٢/٤) فَيَمُنُّ يُلَقَّبُ «كَمَالَ الدِّينِ» يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ دُلْفٍ الْبَغْدَادِيِّ الْمُعَدَّلُ أَنْشَدَ عَنْهُ أَبْيَاتًا لِأَبِي الْفَتْحِ الْبُسْتِي، وَلَمْ يَذْكُرْ شَيْئًا مِنْ أَحْبَابِهِ، وَلَا ذَكَرَ وَفَاتَهُ، فَهَلْ هُوَ ابْنُ أَخِ الْمَذْكُورِ هُنَا؟ وَمِنْ ثَمَّ هَلْ هُوَ مُسْتَدْرَكٌ عَلَى الْمُؤَلِّفِ؟! أَظُنُّ ذَلِكَ.

المُقْرِئُ، النَّاسِخُ الْخَازِنُ، أَبُو مُحَمَّدٍ. وَيُقَالُ: أَبُو الْفَضْلِ. وَيُلَقَّبُ «عَفِيفَ الدِّينِ». وَلِدَ سَنَةَ إِحْدَى - أَوْ اثْنَتَيْنِ - وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةَ. وَقَرَأَ الْقُرْآنَ بِالرُّوَايَاتِ الْكَثِيرَةِ عَلَى أَبِي الْحَارِثِ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ الْعَكْبَرِيِّ الْعَسْكَرِيِّ وَأَبِي جَعْفَرِ بْنِ الْقَاصِّ^(١) وَأَبِي الْحَسَنِ الْبَطَائِحِيِّ، وَصَاحِبَهُ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ كَثِيرًا، وَعَلَى جَمَاعَةٍ آخَرِينَ. وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي عَلِيِّ الرَّحْبِيِّ، وَالْأَسْعَدِ بْنِ يَلْدَرَكٍ، وَلَا حَقَّ بْنِ كَارِهِ، وَشُهَدَاةَ، وَخَدِيجَةَ النَّهْرَوَانِيَّةَ، وَابْنَ شَاتِيلٍ، وَالْقَزَازِ، وَابْنَ كُلَيْبٍ. وَقَرَأَ بِنَفْسِهِ الْكَثِيرَ عَلَى مَنْ بَعْدَهُمْ، وَسَمِعَ النَّاسُ بِقِرَائَتِهِ، وَكَتَبَ الْكَثِيرَ بِخَطِّهِ الْحَسَنِ لِنَفْسِهِ وَلِلنَّاسِ تَوْرِيْقًا^(٢). وَوَلِيَ نَظَرَ خِزَانَةِ الْكُتُبِ بِمَسْجِدِ الشَّرِيفِ الزَّيْدِيِّ، ثُمَّ خِزَانَةَ كُتُبِ الثَّرْبَةِ السَّلْجُوقِيَّةِ، ثُمَّ صُرِفَ عَنْهَا، ثُمَّ أُعِيدَ إِلَيْهَا. وَشَهِدَ عِنْدَ الزَّنْجَانِيِّ فِي وِلَايَتِهِ زَمَنَ النَّاصِرِ، وَكَانَ الْخَلِيفَةُ النَّاصِرُ لَمَّا أَذِنَ لَوْلَدِهِ الظَّاهِرِ بِرِوَايَةِ «مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» عَنْهُ

(١) فِي (ط): «الْقَاصِينَ».

(٢) قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «رَوَى عَنْهُ الرَّشِيدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ وَغَيْرِهِ، وَبِالْإِجَازَةِ أَبُو الْمَعَالِي الْأَبْرَقُوهُيُّ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ سُلَيْمَانَ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَالْقَاضِي تَقِيُّ الدِّينِ سُلَيْمَانُ وَجَمَاعَةٌ. وَمِنْ مَسْمُوعَاتِهِ كِتَابُ «الْمَوْطَأِ» مِنْ طَرِيقِ الْقَعْنَبِيِّ، سَمِعَهُ مِنْ شُهَدَاةَ، وَ«جُزْءُ الْغُرَبَاءِ» لِلْأَجْرِيِّ، سَمِعَهُ مِنْ أَبِي الْحُسَيْنِ عَبْدِ الْحَقِّ. وَسَمِعْتُ «مَجَالِسَ» أَبِي جَعْفَرِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ، سَمِعَهَا مِنْ شُهَدَاةَ، وَ«مُحَاسَبَةُ النَّفْسِ» لِابْنِ أَبِي الدُّنْيَا عَنْهَا، وَغَيْرَ ذَلِكَ. أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ -: رَوَى عَنْهُ رَشِيدُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ السَّلَامِيُّ الْحَنْبَلِيُّ (ت: ٧٠٧هـ) «مَشِيخَةُ شُهَدَاةَ» وَ«إِعْرَابُ الْقُرْآنِ» لِأَبِي إِسْحَاقَ الرَّجَّاجِ وَ«إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ» لِابْنِ السَّكِّيتِ وَ«مَصَارِعَ الْعُشَّاقِ» لِابْنِ السَّرَّاجِ.

بِالْإِجَازَةِ. وَأَذِنَ لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ مِنَ الْحَنَابِلَةِ بِالذُّخُولِ إِلَيْهِ لِلِسَّمَاعِ كَانَ عَبْدُ الْعَزِيزِ هَذَا مِنْهُمْ، فَحَصَلَ لَهُ بِهِ أُنْسٌ، فَلَمَّا أَفْضَتْ إِلَيْهِ الْخِلَافَةُ وَلَأَهُ النَّظَرُ فِي دِيْوَانِ التَّرِكَاتِ الْحَشَرِيَّةِ، فَسَارَ فِيهَا أَحْسَنَ سِيرَةٍ، وَرُدَّتْ تَرَكَاتٌ كَثِيرَةٌ عَلَى النَّاسِ كَانَ قَدْ اسْتَوْلَى عَلَيْهَا بِمُسَاعَدَةِ الْخَلِيفَةِ الظَّاهِرِ عَلَى ذَلِكَ. وَمِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ: تَرْكَةُ رَجُلٍ مِنْ «هَمْدَانَ» مَاتَ بِ«بَغْدَادَ»، فَتَصَرَّفَ دِيْوَانُ التَّرِكَاتِ فِي مِيرَاثِهِ، بِنَاءً عَلَى أَنَّهُ لَا وَارِثَ لَهُ، ثُمَّ بَعْدَ سَنَةٍ أُتْبِتَ ابْنُ عَمِّهِ نَسَبُهُ وَاسْتَحْقَاقُهُ لِلتَّرِكََةِ عِنْدَ الْحَاكِمِ، فَأَنْتَهَى الْحَالُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي وَلَايَتِهِ إِلَى الظَّاهِرِ، فَتَقَدَّمَ بِتَسْلِيمِ التَّرِكََةِ إِلَيْهِ بِمُوجِبِ الشَّرْعِ، وَأَنْ لَا يُرَاجَعَ فِيمَا هَذَا سَبِيلُهُ، مَعَ ثُبُوتِهِ شَرْعًا، وَكَانَتِ التَّرِكََةُ أُلُوفًا مِنَ الْعَيْنِ، وَبَقِيَ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ عَلَى هَذَا مُدِيدَةً، ثُمَّ سَأَلَ أَنْ يُقِيمَ بِرِبَاطِ الْحَرِيمِ مُنْقَطِعًا بِهِ إِلَى الْعِبَادَةِ، وَأَنْ يَكُونَ وَلَدُهُ الْأَصْغَرُ عُمَرُ عِوَضَهُ فِي دِيْوَانِ التَّرِكَاتِ، فَأُجِيبَ إِلَى ذَلِكَ، وَرُتِّبَ الشَّيْخُ شَيْخًا بِالرِّبَاطِ الْمَذْكُورِ، فَأَقَامَ بِهِ إِلَى حِينِ وَفَاتِهِ. وَرُتِّبَ وَلَدُهُ فِي الدِّيْوَانِ، فَسَارَ بِسِيرَةِ أَبِيهِ فِيهِ.

قَرَأْتُ بِخَطِّ النَّاصِحِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ: الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ إِمَامٌ فِي الْقِرَاءَةِ، وَفِي عِلْمِ الْحَدِيثِ. سَمِعَ الْكَثِيرَ، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ الْكَثِيرَ، وَهُوَ يَصُومُ الدَّهْرَ. لَقِيتُهُ بِ«بَغْدَادَ» فِي الْمَرَّتَيْنِ.

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَانَ كَثِيرَ الْعِبَادَةِ، دَائِمَ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مِنْذُ كَانَ شَابًّا، وَإِلَى حِينِ وَفَاتِهِ، وَكَانَ مُسَارِعًا إِلَى قَضَاءِ حَوَائِجِ النَّاسِ، وَالسَّعْيِ بِنَفْسِهِ إِلَى دَوْرِ الْأَكَابِرِ فِي الشَّفَاعَاتِ، وَفَكَ الْعُنَاةَ، وَإِطْلَاقِ

الْمُعْتَقَلِينَ، وَدَفَعَ الْمُؤْنَ وَالتَّنْقِيلَ مِنْ جِهَةِ الْعُمَالِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ مَعَ الْقَرِيبِ
وَالْبَعِيدِ وَالْغَرِيبِ بِصَدْرٍ مُنْشَرِّحٍ، وَقَلْبٍ طَيِّبٍ. وَكَانَ مُحِبًّا لَا يَصَالِ الْخَيْرَ
إِلَى النَّاسِ، وَدَفَعَ الضَّرَرَ عَنْهُمْ، كَثِيرَ الصَّدَقَةِ وَالْمَعْرُوفِ، وَالْمُوَاسَاةِ بِمَالِهِ
حَالَ فَقْرِهِ وَقِلَّةِ ذَاتِ يَدِهِ، وَبَعْدَ يَسَارِهِ وَسَعَةِ ذَاتِ يَدِهِ، وَكَانَ عَلَى قَانُونٍ
وَاحِدٍ فِي مَلْبَسِهِ لَمْ يُعَيِّرْهُ، وَفِي أَخْلَاقِهِ وَتَوَاضُعِهِ لِلنَّاسِ، كَتَبَتْ عَنْهُ. وَكَانَ
ثِقَةً، صَدُوقًا، نَبِيلًا، غَزِيرَ الْفَضْلِ، أَحْسَنَ النَّاسِ تِلَاوَةًَ لِلْقُرْآنِ، وَأَطْيَبَهُمْ
نِعْمَةً، وَكَذَلِكَ فِي قِرَاءَةِ الْحَدِيثِ^(١).

وَقَالَ ابْنُ السَّاعِي: كَانَ شَيْخًا صَالِحًا، عَابِدًا، مَشْكُورَ السَّيِّرَةِ،
مَحْمُودَ الطَّرِيقَةِ، لَمْ يَزَلْ مُوَظَّبًا عَلَى الْخَيْرِ وَالْعِبَادَةِ وَالتَّلَاوَةِ، وَكَانَ يَسْرُدُ
الصَّوْمَ، وَيُدِينُ الْقِيَامَ بِاللَّيْلِ، قَلَّ أَنْ تَمْضِيَ عَلَيْهِ لَيْلَةٌ إِلَّا وَخَتَمَ فِيهَا الْقُرْآنَ
فِي الصَّلَاةِ، وَكَانَ لَهُ حُرْمَةٌ عِنْدَ الدَّوْلَةِ، خُصُوصًا عِنْدَ الْمُسْتَنْصِرِ، وَكَانَ
لَا يَمَلُّ مِنَ الشَّفَاعَةِ، وَقَضَاءِ حَوَائِجِ النَّاسِ، حَتَّى لَوْ قِيلَ: إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ بِ«بَغْدَادَ»
مِنْ غِنًى وَلَا فَقِيرٍ إِلَّا قَضَاهُ حَاجَةً لَكَانَ حَقًّا، وَفَوَّضَ إِلَيْهِ الْمُسْتَنْصِرُ^(٢) أَمْرَ
خِزَانَةِ الْكُتُبِ بِمَدْرَسَتِهِ.

وَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَاتِ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ أَبِي الْجَيْشِ، وَسَمِعَ مِنْهُ الْحَدِيثَ،
وَكَتَبَ عَنْهُ ابْنُ النَّجَّارِ، وَابْنُ الْحَاجِبِ.
وَقَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: كَانَ ثِقَةً، صَالِحًا.

(١) رَوَى الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ عَنْ ابْنِ النَّجَّارِ قَوْلَهُ فِيهِ: «لَمْ تَرَ الْعُيُونُ مِثْلَهُ».

(٢) فِي (ط): «الْمُسْتَنْصِرُ» خَطَأً طَبَاعَةً.

وَقَالَ الضَّيَاءُ أَيْضًا: كَانَ خَيْرًا، دَيِّنًا، لَهُ مُرُوءَةٌ، مِنْ أَهْلِ الْقُرْآنِ .
 قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: تُوُفِّيَ لَيْلَةَ الْاِثْنَيْنِ السَّادِسَ وَالْعِشْرِينَ مِنْ صَفَرِ سَنَةِ
 سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، وَحُمِلَ لَيْلًا إِلَى تَرْبَةِ مَعْرُوفِ الْكَرْخِيِّ، فَدُفِنَ إِلَى
 جَانِبِهِ، تَحْتَ الْقُبَّةِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْلَمَ بِهِ أَحَدٌ. وَقَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: تُوُفِّيَ لَيْلَةَ
 الْاِثْنَيْنِ الْعِشْرِينَ مِنْ صَفَرٍ. وَقَالَ غَيْرُهُ: لَيْلَةَ تَاسِعِ عَشَرَ. وَرِثَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ،
 مِنْهُمْ الْأَسْعَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكَاتِبُ^(١)، بِقَصِيدَةٍ، أَوَّلُهَا:

مَا قَضَى الْحُزْنَ بِالْمَدَامِغِ دَيْنًا حِينَ حَازَ الْمُصَابُ رِزْءًا وَحَيْنًا
 عَدِمَ الدِّينُ مَنْ فَتَى دُفْلَ قَلْبٍ مَا وَسَمْعًا لِلْمَكْرُمَاتِ وَعَيْنًا
 ٣٥٤ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ طَلْحَةَ^(٢) بْنِ الْحَسَنِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ حَسَّانَ، الْبَصْرِيُّ

(١) أَسْعَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، أَبُو الْمَجْدِ النَّشَاطِيُّ، الْكَاتِبُ، الْإِزْبِيلِيُّ (ت: ٦٥٦هـ) كَاتِبُ الْإِنْشَاءِ لِصَاحِبِ «إِزْبِلٍ» نَفَّذَهُ صَاحِبُهَا رَسُولًا إِلَى الْخَلِيفَةِ الْإِمَامِ الْمُسْتَنْصِرِ بِاللَّهِ، ثُمَّ مَدَحَ الْمُسْتَنْصِرَ بِمَدَائِحِ مَشْهُورَةٍ، وَكَانَ كَثِيرَ الْهَجَاءِ وَالذَّمِّ لِأَرْبَابِ الدَّوْلَةِ، قَالَ ابْنُ الشَّعَّارِ: وَتَثَرَهُ دُونَ شِعْرِهِ، اخْتَفَى أَيَّامَ التَّنَارِبِ «بَغْدَادًا» وَسَلِمَ، وَمَاتَ فِي الْعَامِ نَفْسِهِ سَنَةَ ٦٥٦هـ. أَخْبَارُهُ فِي: ذَيْلِ مِرَاةِ الزَّمَانِ (١/ ١١١)، وَعُقُودِ الْجُمَانِ (١/ ورقة: ١٦٢)، وَالْحَوَادِثِ الْجَامِعَةِ (٣٥٠)، وَفَوَاتِ الْوَفَيَّاتِ (١/ ١٦٥)، وَالْوَفَافِي بِالْوَفَيَّاتِ (٩/ ٣٥)، وَالْمَنْهَلِ الصَّافِي (٢/ ٣٦٨)، وَالذَّلِيلِ الشَّافِي (١/ ١١).
 (٢) ٣٥٤ - أَمِينُ الدِّينِ الْمُضَرِّي (٥٧٣-٦٣٨هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّلِيلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٧٠)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١/ ١٧٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٢٣٦)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُتَضَدِّ» (١/ ٣٧٤). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لِوَفَيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٥٥٤)، وَالْوَفَافِي بِالْوَفَيَّاتِ (٨/ ٤٦)، وَالشَّدَرَاتُ (٥/ ٢٠٢) (٧/ ٣٤٨).

الأصل، البَغْدَادِيُّ الْمُضَرِّي، الْفَقِيهُ الْمُحَدِّثُ، الْمُعَدَّلُ، أَبُو بَكْرٍ، وَقَدْ يُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَيْضًا، وَيُلَقَّبُ «أَمِينُ الدِّينِ».

وُلِدَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ تَقْدِيرًا. وَطَلَبَ الْحَدِيثَ قَبْلَ التَّسْعِينَ

يُسْتَذَرُكَ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٣٧هـ):

540 - صَالِحُ بْنُ شَافِعٍ بْنِ صَالِحِ بْنِ شَافِعٍ، أَبُو الْمَعَالِي الْجِيلِيُّ، ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ، مِنْ بَيْتِ الْفَقْهِ وَالْحَدِيثِ، بَيْنَهُمْ مَشْهُورٌ جِدًّا. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٥٣٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٢٩).

541 - يَحْيَى بْنُ الْمُبَارَكِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْمُبَارَكِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بُنْدَارِ الْمُخَرَّمِيِّ، الرَّئِيسُ، عُرِيَ الدِّينَ الْبَغْدَادِيَّ، جَدُّهُ الْأَعْلَى الْمُبَارَكُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ (ت: ٥١٣هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَذَكَرْتُ فِي هَامِشٍ تَرْجَمَتَهُ مَنْ عَرَفْتُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ فَلْيُرَاجِعْ مَنْ شَاءَ ذَلِكَ هُنَاكَ. أَخْبَارُ يَحْيَى فِي: مَجْمَعِ الْأَدَابِ (١/ ٣٦)، وَالْحَوَادِثِ الْجَامِعَةِ (١٦٧)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٥٦). وَابْنُهُ أَبُو سَعْدٍ الْمُبَارَكُ بْنُ يَحْيَى فَخْرُ الدِّينِ (ت: ٦٦٤هـ). وَابْنُهُ الْآخَرُ: عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى (ت: ٦٤٦هـ). وَأَخُوهُمَا: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى (ت: ؟). نَذَرُهُمْ فِي مَوَاضِعِهِمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

542 - وَيُوسُفُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَجْمٍ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْحَنْبَلِيِّ، مِنْ «آلِ الْحَنْبَلِيِّ» الْأُسْرَةِ الْمَعْرُوفَةِ فِي بِلَادِ الشَّامِ. وَالِدُهُ أَحْمَدُ (ت: ٦٢٦هـ)، وَجَدُّهُ نَجْمٌ، وَأَبُو جَدِّهِ، وَجَدُّ جَدِّهِ ذَكَرَهُمُ الْمُؤَلَّفُ جَمِيعًا فِي مَوَاضِعِهِمْ. أَخْبَارُ يُوسُفَ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٥٣٧)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٥٦).

543 - وَابْنُهُ: نَجْمٌ بْنُ يُوسُفَ بْنِ نَجْمٍ، أَبُو الْعَلَاءِ، وَأَبُو النَّثَاءِ بْنُ أَبِي الْحَجَّاجِ الْأَنْصَارِيِّ الشَّيْرَازِيُّ الْأَصْلُ وَالْمُخْتَدِ، الدَّمَشْقِيُّ الدَّارِ وَالْمَوْلِدِ الْحَنْبَلِيُّ، ابْنُ عَمِّ مُظَفَّرِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ نَجْمِ الْمُتَقَدِّمِ ذَكَرَهُ. كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّمِياطِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (٢/ ورقة: ١٧٤) وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ. وَالصَّحِيحُ أَنَّ مُظَفَّرًا ابْنَ عَمِّ أَبِيهِ.

وَحَمْسِمَاءَ، فَسَمِعَ الْكَثِيرَ مِنْ ابْنِ كَلْبٍ، وَذَاكِرِ بْنِ كَامِلٍ، وَيَحْيَى بْنِ بُوشٍ،
وَأَبِي الْفَرَجِ بْنِ الْجَوَازِيِّ، وَابْنِ الْمَعْطُوشِ^(١)، وَابْنِ سُكَيْنَةَ، وَابْنِ الْأَخْضَرِ،
وَخَلَقَ كَثِيرٌ مِنْ هَذِهِ الطَّبَقَةِ، وَجَدَّ وَاجْتَهَدَ فِي الطَّلَبِ، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ كَثِيرًا.
وَنَفَقَهُ فِي الْمَذْهَبِ وَتَكَلَّمَ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ وَحَصَلَ طَرَفًا صَالِحًا مِنَ الْأَدَبِ،
وَصَحِبَ مُحِبِّي الدِّينِ بْنِ الْجَوَازِيِّ، وَاخْتَصَّ بِهِ، وَصَارَ حَاجِبًا لَهُ أَيَّامَ حِسْبَتِهِ،
وَسَافَرَ مَعَهُ لَمَّا نَفَذَ فِي الرِّسَالِ إِلَى «الشَّامِ» وَ«مِصْرَ» وَ«بِلَادِ الرُّومِ» وَ«بِلَادِ
فَارِسَ» وَشَهِدَ عِنْدَ ابْنِ اللَّمْعَانِيِّ^(٢). وَلَهُ مَجْمُوعَاتٌ وَتَخَارِيجُ فِي الْحَدِيثِ،
وَجَمَعَ الْأَحَادِيثَ «السُّبَاعِيَّاتِ» وَ«الثَّمَانِيَّاتِ» الَّتِي وَقَعَتْ لَهُ، وَ«مُعْجَمًا» لِشَيْوَحِهِ،
وَحَدَّثَ بِقِطْعَةٍ مِنْ مَسْمُوعَاتِهِ بِ«بَغْدَادَ» وَغَيْرِهَا. ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ النَّجَّارِ،
وَقَالَ: سَمِعْتُ مِنْهُ. وَهُوَ فَاضِلٌ، عَالِمٌ، ثِقَةٌ، صَدُوقٌ، مُتَدَيِّنٌ، أَمِينٌ، نَزْهٌ،
حَسَنُ الطَّرِيقَةِ، جَمِيلُ السَّيْرِ، طَاهِرُ السَّرِيرَةِ، سَلِيمُ الْجَانِبِ، مُسَارِعٌ إِلَى
فِعْلِ الْخَيْرِ، مَحْبُوبٌ إِلَى النَّاسِ، ثُمَّ رَوَى عَنْهُ حَدِيثًا عَنْ ابْنِ بُوشٍ.
وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ: قَدِمَ «مِصْرَ»، وَحَدَّثَ بِهَا، سَمِعْتُ مِنْهُ حَدِيثًا وَاحِدًا
بِظَاهِرِ «السُّوَيْدَاءِ» قَرَأَتْهُ عَلَيْهِ مِنْ حِفْظِي.

وَأَخْبَرَنِي أَبُو الرَّبِيعِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْبَغْدَادِيُّ - سَمَاعًا بِهَا - أَخْبَرَنِي
أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْجَيْشِ، قَالَ: أَخْرَجَ شَيْخُنَا الْفَقِيهَ،
الْإِمَامَ، الْعَدْلَ، أَمِينُ الدِّينِ، أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ طَلْحَةَ لِنَفْسِهِ «أَرْبَعِينَ

(١) فِي (ط): «الْمَعْطُوشِ».

(٢) فِي (ط): «الْلَمْعَانِيِّ».

حَدِيثًا»، وَقَرَأْتُهَا عَلَيْهِ. وَسَمِعَ مِنْهُ بِ«بَغْدَادَ» مَنْصُورَ بْنَ سَلِيمِ الْإِسْكَندَرِيِّ
الْحَافِظَ وَغَيْرَهُ. وَأَجَازَ لِلْبَهَاءِ الْقَاسِمِ بْنِ مُظَفَّرِ بْنِ عَسَاكِرٍ.
وَتُوفِّيَ لَيْلَةَ الْأَحَدِ ثَالِثِ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةَ،
وُدْفِنَ مِنَ الْغَدِ بِمَقْبَرَةِ «بَابِ حَرْبٍ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.
٣٥٥ - يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْمُنْعِمِ ^(١) بْنِ نِعْمَةَ بْنِ سُلْطَانَ بْنِ سُورٍ بْنِ رَافِعِ بْنِ حَسَنِ

(١) ٣٥٥ - تَقِيُّ الدِّينِ النَّابُلُسِيُّ (٥٨٦-٦٣٨هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٦٩)،
وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (١٧٣/٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَخْمَدِ (٢٣٧/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدُّرُّ
الْمُنْصَدِ» (٣٧٤/١). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِيلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٥٦٤/٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ
(٣٧٨)، وَالشُّذْرَاتُ (٢٠٢/٥) (٣٥٤/٧).

وَمِنْ أَبْنَائِهِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ (ت: ٩) لَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ
(٤٠٦، ٣٦٤). وَمُحَمَّدٌ عَفِيفُ الدِّينِ، وَأَسْرَتُهُ تُعْرَفُ بِ«ابْنِ الْعَفِيفِ» وَهُوَ وَالِدُ عَبْدِ اللَّهِ
(ت: ٧٣٧هـ)، وَيَعْقُوبُ (ت: ٧٣٤هـ). وَأَخُو الْمُسْتَدْرَكِ هُنَا: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
عَبْدِ الْمُنْعِمِ (ت: ٦٥٦هـ)، وَابْنُهُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت: ٧٠٢هـ) ذَكَرَهُمَا
الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعَيْهِمَا.

(تَنْبِيْهُ): يُذَكِّرُ هُنَا: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَلْفِ الْمَقْدِسِيِّ، مِنْ آلِ رَاجِحٍ أُسْرَةُ
عِلْمِيَّةٍ مَقْدِسِيَّةٍ الْأَصْلِ، دِمَشْقِيَّةٍ حَنْبَلِيَّةٍ لَكِنَّ الْمَذْكُورَ هُنَا تَحَوَّلَ إِلَى مَذْهَبِ
الشَّافِعِيِّ فَعِدَادُهُ مِنْهُمْ. يُرَاجَعُ: طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ لِلْإِسْنَوِيِّ (٤٤٨/١)، وَطَبَقَاتِ
الشَّافِعِيَّةِ لِابْنِ قَاضِي شُهْبَةَ (٣٠٤/٢).

وَيُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٣٨هـ):

544 - عَفِيفُهُ بَنْتُ أَبِي مَنْصُورٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْفَرَجِ الدَّقَاقِ، أُمُّ سَارَةَ الْبَغْدَادِيَّةِ،
وَالِدُهَا ابْنُ أُخْتِ الْحَافِظِ مُحَمَّدِ بْنِ نَاصِرِ السَّلَامِيِّ تُوفِّيَ وَالِدُهَا سَنَةَ (٥٧٥هـ) سَبَقَ =

ابن جعفر، المقدسي النابلسي، الفقيه، المحدث، أبو عبد الله، ويُلقَّب «تقي الدين».
 وُلِدَ سَنَةَ سِتٍّ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةَ - تَقْدِيرًا - بِ«بَيْتِ الْمَقْدِسِ».
 وَسَمِعَ بِ«دِمَشَقٍ» مِنْ عُمَرَ بْنِ طَبْرَزْدٍ، وَأَبِي الْيُمْنِ الْكِنْدِيِّ، وَأَبِي الْقَاسِمِ
 ابْنِ الْحَرَسْتَانِيِّ، وَسِتِّ الْكُتُبَةِ بِنْتِ بْنِ الطَّرَاحِ، وَجَمَاعَةٍ آخَرِينَ، وَتَفَقَّهَ.

= اسْتِذْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ هُوَ وَإِخْوَتُهُ الثَّلَاثَةُ؛ مُحَمَّدٌ أَيْضًا أَبُو الْمَعَالِي (ت: ٥٦٤هـ)
 وَعَبْدُ اللَّهِ (ت: ؟) وَيُوسُفُ (ت: ؟) وَعَفِيفُهُ هَذِهِ ذَكَرَهَا الْحَافِظُ الْمُنْدَرِي فِي التَّكْمِلَةِ
 لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٥٤٩)، وَالذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٧١).

545 - وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ قُدَّامَةَ. أَبُو يُوسُفَ الْجَمَاعِنِيُّ
 مِنْ (آلِ عَبْدِ الْمَلِكِ) بْنِ قُدَّامَةَ أُسْرَةَ عِلْمِيَّةٍ مِنْ أَتْنَاءِ عَمِّ (آلِ أَبِي عُمَرَ) وَأَخُوهُ الْمُوفَّقُ وَعُبَيْدُ اللَّهِ.
 وَأَبُو الْمُتَرَجِّمِ هُنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ يُوسُفَ أَخُو عَبْدِ الْهَادِي بْنِ يُوسُفَ جَدُّ «آلِ عَبْدِ الْهَادِي»
 الْأُسْرَةَ الْعِلْمِيَّةَ الْحَنْبَلِيَّةَ الْمَشْهُورَةَ أَيْضًا، فَهُمْ جَمِيعًا يَزْجَعُونَ إِلَى أَصْلٍ وَاحِدٍ مِنْ (آلِ)
 قُدَّامَةَ بْنِ مِقْدَامٍ بْنِ نَصْرِ، وَهِيَ أُسْرَةُ عُمَرِيَّةٌ مِنْ (آلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).
 وَالظَّاهِرُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ الْمَذْكُورَ هُنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ
 يُوسُفَ (ت: ٦٢٢هـ) الْمَذْكُورُ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٥٣٩) وَذَكَرَ إِخْوَتَهُ:
 «أَحْمَدُ» وَ«عَبْدُ الْعَزِيزِ» وَ«عَبْدُ اللَّهِ»؛ لِأَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ يُوسُفَ مِنْ أَوَائِلِ الْمُهَاجِرِينَ
 إِلَى الصَّالِحِيَّةِ، وَقَدْ سَبَقَ اسْتِذْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُ مُحَمَّدٍ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٨٣).
 وَأَخْتُهُ: سَعِيدَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمَلِكِ (ت: ٦٤٠هـ) سَيَأْتِي اسْتِذْرَاكُهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.
 وَمِمَّا يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ أَنَّهُ مِنَ الْحَنْبَلَةِ:

546 - مُظَفَّرُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُخْتَارِ، الْعَدْلُ، الرَّئِيسُ،
 أَبُو نَصْرِ، الْبَغْدَادِيُّ، الْأَرْجِيُّ، الدَّقَاقُ، الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ السَّنْبِي» ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ
 فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٨٦)، وَقَالَ: «مِنْ بَيْتِ حَدِيثٍ وَعَدَالَةٍ» وَكَثِيرٌ مِنْ «آلِ السَّنْبِي»
 مِنَ الْحَنْبَلَةِ، وَ«بَابُ الْأَرْجِ» مَحَلَّتُهُمْ.

قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: تَرَفَّقْنَا فِي السَّمَاعِ كَثِيرًا، وَوَلِيَ الْإِمَامَةَ بِالْجَامِعِ الْغُرَبِيِّ بِمَدِينَةِ «نَابُلُس» وَحَدَّثَ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيِّ، وَكَانَ عَلَى طَرِيقَةٍ حَسَنَةٍ.

تُوفِّيَ فِي عَاشِرِ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةٍ بِمَدِينَةِ «نَابُلُس».

٣٥٦ - عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ مُحَمَّدٍ ^(١) بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ تَيْمِيَّةَ الْحَرَّانِيِّ،

(١) ٣٥٦ - سَيَفُ الدِّينِ بْنِ تَيْمِيَّةَ (٥٨١ - ٦٣٩ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٦٩)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرَشِدِ (٢/ ١٨٤)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٢٣٧)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/ ٣٧٥). وَيُرَاجَعُ: عُقُودُ الْجُمَانِ (٤/ ورقة: ١٤)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوَفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٥٧٠)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤٠٤)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٢٣/ ٧٩)، وَالْعَبْرُ (٥/ ١٦١)، وَالشُّذَرَاتُ (٥/ ٢٠٤) (٧/ ٣٤٨).

مِنْ «آلِ تَيْمِيَّةَ» الْحَرَّانِيِّينَ أُسْرَةُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ تَقِيِّ الدِّينِ الْإِمَامِ الْمَشْهُورِ، فَوَالِدُ الْمُتَرْجِمِ هُنَا «مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ، فَخْرُ الدِّينِ» هُوَ أَخُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ وَالِدِ الْمَجْدِ، فَالْمُتَرْجِمُ إِذَا هُوَ ابْنُ عَمِّ الشَّيْخِ مَجْدِ الدِّينِ جَدِّ شَيْخِ الْإِسْلَامِ وَالْمُتَرْجِمِ هُنَا «عَبْدُ الْغَنِيِّ» جَدُّ أُسْرَةٍ كَبِيرَةٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ. فَلَهُ مِنَ الْوَلَدِ: «عَبْدُ اللَّطِيفِ»، وَ«عَبْدُ الْقَاهِرِ»، وَ«عَلِيٌّ»، وَ«أَبُو الْقَاسِمِ»، وَ«مُحَمَّدٌ». وَمِنْ أَخْفَادِهِ: «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ»، وَ«عَبْدُ الْقَاهِرِ ابْنُ عَلِيٍّ»، وَ«جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّطِيفِ»، وَ«عَبْدُ الْأَحَدِ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ»، وَ«عَبْدُ الْمُحْسَنِ ابْنُ مُحَمَّدٍ»، وَ«إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ». وَمِنْ أَبْنَاءِ أَخْفَادِهِ: «عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ عَلِيٍّ» وَكُلُّ هَؤُلَاءِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ نَذَرُكُمْ فِي مَوَاضِعِهِمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

قَالَ ابْنُ الشَّعَارِ: «... أَبُو مُحَمَّدٍ الْخَطِيبُ بْنُ الْخَطِيبِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَرَّانِيُّ، قَاضِي «حَرَّانَ» وَخَطِيبُهَا وَمُفْتِيهَا وَعَالِمُهَا وَفَقِيهُهَا عَلَى الْمَذْهَبِ الْأَحْمَدِيِّ، لَهُ وَلَا سَلَا فِيهِ مَكَانَةٌ عِنْدَ أَهْلِ بَلَدِهِ وَجَاهٌ طَوِيلٌ، سَمِعَ الْحَدِيثَ كَثِيرًا، وَقَالَ الشَّعْرُ =

الحسن، وتوفي بـ «حران» بكرة الأحد سابع عشر المحرم سنة تسع وثلاثين وستمائة، وكان مولده في صفر سنة إحدى وثمانين وخمسمائة.

وقال ابن الشعار: أنشدني القاضي الإمام [م] أبو القاسم عمر بن أحمد بن أبي جرادة الحنفي - أيده الله تعالى - من لفظه سنة أربعين وستمائة، قال: أنشدني القاضي، الخطيب، أبو محمد عبد الغني بن محمد بن تيمية لنفسه في الملك الناصر صلاح الدين أبي المطهر يوسف بن محمد بن غازي بن يوسف، سلطان «حلب» - خلد الله ملكه - وقد فتح مدينة «حران» من أيدي الخوارزمية - خذلهم الله تعالى - سنة ثمان وثلاثين وستمائة، وقد كبراء الحرانيين عليه مهتين له - وهو منهم - فخلع عليهم، وأحسن إليهم، وأورد بين يديه في القلعة فصلاً في الهناء:

قَدْ شَفَا اللَّهُ غُلَّةَ الْأَكْبَادِ	بِإِلْوَغِ الْمُنَى وَنَيْلِ الْمُرَادِ
وَبَدَّدَى الزَّمَانُ غَضًّا جَدِيدًا	حَيْثُ وَقَى سَوَالِفَ الْمِينَادِ
وَبَلَّغَنَا الْمُنَى وَغَايَةَ مَا كُنْ	لَا نَرْجِيهِ مِنْ ضُرُوبِ الْأَيَادِ
أَخْصَبَتْ أَرْضَنَا بِكُلِّ مَرَامٍ	وَأَضَاءَتْ لَنَا بُرُوقُ الْعَوَادِ
وَحَبَّانَا بِجُودِهِ كُلُّ نَوْءٍ	وَأَتَانَا بِسَيْلِهِ كُلُّ وَادِ

ثُمَّ قَالَ:

فَكَتَّهَى السُّرُورُ فَالْوَقْتُ مَضَى	قَوْلُ الْحَوَاشِي مُحَبَّرُ الْأَبْرَادِ
إِنْ تَعِشْ إِنْ تَعِشْ فَعِشْ أَلْفَ عَامٍ	كُلُّ عَامٍ عِيدٌ مِنَ الْأَعْيَادِ
أَنْتَ سِبْطُ السُّلْطَانِ حَقًّا وَمَا الـ	سِبْطُ إِلَّا طَبَائِعِ الْأَسَادِ
فَتَوَلَّ الْبِلَادَ وَانْهَضْ بِعِزِّ الـ	جَدِّ فَالْسَّعْدُ فِي نَمَا وَازْدِيَادِ
وَابْسُطِ الْعَدْلَ وَاعْتَمِدْ هِمَمَ الـ	أَخْيَارِ وَالصَّالِحِينَ وَالرُّهَادِ
وَاعْتَنِمْ مِنْهُمْ الدُّعَاءَ فَمَا نَصَـ	رُكَ إِلَّا بِهِمَّةِ الْعُبَادِ
وَتَحَقَّقْ أَنَّ الرَّعِيَّةَ فِي حَرًّا	نَ قَدْ أَخْلَصُوكَ مَخْصَ الْوِدَادِ

خَطِيبُ «حَرَّانَ» وَابْنُ خَطِيبِهَا، سَيْفُ الدِّينِ أَبُو مُحَمَّدٍ، ابْنُ الشَّيْخِ فَخْرِ الدِّينِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ. وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ وَالِدِهِ.

وُلِدَ فِي ثَانِي صَفَرِ سَنَةِ إِحْدَى وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ بِ«حَرَّانَ». وَسَمِعَ بِهَا مِنْ وَالِدِهِ، وَعَبْدِ الْقَادِرِ الرُّهَاقِيِّ، وَعَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ أَبِي حَبَّةَ، وَحَمَّادِ الْحَرَّانِيِّ، وَغَيْرِهِمْ، وَأَخَذَ الْعِلْمَ بِهَا عَنْ وَالِدِهِ. وَرَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ» سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسِتِّمِائَةٍ، فَسَمِعَ بِهَا مِنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سُكَيْنَةَ وَضِيَاءِ بْنِ الْحُرَيْفِ، وَعُمَرَ بْنِ طَبْرَزْدِ، وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مِينَا، وَعَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ سُلْطَانَ، وَيَحْيَى بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَوَّانِيِّ، وَأَبِي الْفَرَجِ مُحَمَّدِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ الْوَكِيلِ، وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْحَافِظِ، وَمُسْمَارِ بْنِ الْعُوَيْسِ^(١)، وَسَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَطَّافٍ، وَأَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْعَاقُولِيِّ، وَغَيْرِهِمْ. وَطَلَبَ، وَقَرَأَ بِنَفْسِهِ، وَأَخَذَ الْفِقْهَ عَنِ الْفَخْرِ إِسْمَاعِيلَ غُلَامَ ابْنِ الْمَنِيِّ وَغَيْرِهِ. وَرَجَعَ إِلَى «حَرَّانَ»، وَقَامَ مَقَامَ أَبِيهِ فِي وَطَائِفِهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ، وَكَانَ يَخْطُبُ وَيُعْظُ وَيُدْرِّسُ، وَيُلْقِي التَّفْسِيرَ فِي الْجَامِعِ عَلَى كُرْسِيِّ.

قَالَ ابْنُ حَمْدَانَ: الشَّيْخُ، الْإِمَامُ، الْعَالِمُ، الْفَاضِلُ، سَيْفُ الدِّينِ، قَامَ مَقَامَ وَالِدِهِ فِي التَّفْسِيرِ، وَالْفَتْوَى، وَالْوَعْظِ، وَالْخُطَابَةِ، وَكَانَ خَطِيبًا فَصِيحًا، رَئِيسًا، ثَابِتًا، رَزِيزَ الْعَقْلِ. وَلَهُ تَصْنِيفُ «الزَّائِدُ عَلَى تَفْسِيرِ الْوَالِدِ» وَ«إِهْدَاءُ الْقُرْبِ إِلَى سَاكِنِي الثَّرْبِ». قَالَ: وَلَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ، وَلَا قَرَأْتُ عَلَيْهِ شَيْئًا، وَسَمِعْتُ

= فَتَوَخَّ الإِحْسَانَ جَهْدَكَ فِيهِمْ وَأَلْغَ قَوْلَ الْحُسَادِ وَالْأُضْدَادِ
وَأُشْدَدَ لَهُ قَصِيدَةُ أُخْرَى فِي مَدْحِ السُّلْطَانِ الْمُتَقَدِّمِ ذِكْرَهُ، وَقَدْ خَلَعَ عَلَيْهِ. تَجَدَّهَا هُنَاكَ.
(١) فِي (ط): «الْفُوَيْسُ»؟! وَمُسْمَارُ الْمَذْكُورُ (ت: ٦١٩ هـ) حَنْبَلِيٌّ تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ.

بِقِرَاءَتِهِ عَلَى وَالِدِهِ كَثِيرًا.

وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ: لَقِيتُهُ بِ«حَرَّانَ» وَغَيْرَهَا، وَعَلَّقْتُ عَنْهُ بِ«نَهْرِ الْجَوْزِ» بِالْقُرْبِ مِنْ شَاطِئِ الْفُرَاتِ شَيْئًا. وَأَجَازَ لِلْقَاضِي أَبِي الْفَضْلِ سُلَيْمَانَ بْنِ حَمْزَةَ الْمَقْدِسِيَّ.

وَتُوفِّيَ فِي سَابِعِ عَشَرَ الْمُحَرَّمِ سَنَةِ تِسْعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةَ بِ«حَرَّانَ».

٣٥٧ - أَحْمَدُ بْنُ مَخْفُوظٍ ^(١) بْنِ مُهَيَّا بْنِ شُكْرِ بْنِ الصَّافِيُونِيِّ ^(٢) الرُّصَافِيُّ، الْبَغْدَادِيُّ، الْفَقِيهَ، الْمُحَدِّثَ، أَبُو الْعَبَّاسِ.

سَمِعَ الْكَثِيرَ، وَعُنِيَ بِالسَّمَاعِ، وَكَتَبَ الطَّبَاقَ بِحَطِّهِ، وَهُوَ حَسَنٌ. وَتَفَقَّهَ عَلَى الْقَاضِي أَبِي صَالِحٍ نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَكَانَ خَيْرًا، صَالِحًا، مُتَعَبِّدًا، مِنْ خِيَارِ الطَّلَبَةِ.

تُوفِّيَ يَوْمَ الْأَحَدِ تَاسِعِ عَشْرِينَ صَفَرِ سَنَةِ تِسْعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ بِ«مَقْبَرَةِ مَعْرُوفِ الْكَرْخِيِّ» رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى.

٣٥٨ - سُلَيْمَانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ^(٣) بْنِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ رَحْمَةِ الْإِسْعَزْدِيِّ، الْمُحَدِّثُ

(١) ٣٥٧ - ابْنُ الصَّافِيُونِيِّ (؟ - ٦٣٩ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٩)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٣٨)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُقْصَدُ» (١/٣٧٦)، وَلَمْ يَذْكُرْهُ ابْنُ مُفْلِحٍ فِي «الْمَقْصَدِ الْأَرَشِدِ» وَهُوَ فِي الشُّذْرَاتِ (٧/٣٥٠).

(٢) فِي (ط): «الصَّابُونِيُّ».

(٣) ٣٥٨ - أَبُو الرَّبِيعِ الْإِسْعَزْدِيُّ (٥٦٧ - ٦٣٩ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٩)، =

الخطيب، أبو الربيع. وُلِدَ سَنَةَ سَبْعٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ بِـ «إِسْعَرْدَ»^(١).
وَرَحَلَ، وَسَمِعَ بِـ «دِمَشْقَ» مِنَ الْحُشُوعِيِّ، وَابْنِ طَبَرْزَدٍ، وَجَمَاعَةٍ كَثِيرَةٍ،
وَبِـ «مِصْرَ» مِنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَاسِينَ، وَهَبَةَ اللَّهِ الْبُوصِيرِيِّ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ
الْأَزْطَاحِيِّ، وَخَلَقَ كَثِيرٌ، وَبِـ «الْإِسْكَندَرِيَّةَ» مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
عَلَّاسٍ، وَأَنْقَطَعَ إِلَى الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيِّ مُدَّةً، وَتَخَرَّجَ بِهِ، وَسَمِعَ
مِنْهُ الْكَثِيرَ، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ كَثِيرًا، وَكَانَ كَثِيرَ الْإِفَادَةِ، حَسَنَ السِّيَرَةِ.
وَسُئِلَ عَنْهُ الْحَافِظُ الضَّيَاءُ، فَقَالَ: خَيْرٌ، دَيِّنٌ، ثِقَةٌ، وَأَقَامَ بِـ «بَيْتِ لَهْيَا»^(٢)

= وَالْمَقْصِدُ الْأَرْشَدُ (٤٠٧/١)، وَالْمَنْهَجُ الْأَحْمَدُ (٢٣٩/٤)، وَمُخْتَصَرُهُ «الدَّرُّ
الْمُنْصَدِ» (٣٧٦/١). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٥٧٦/٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ
(٤٠٠)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (٧٩/٢٣) (لَمْ يُتْرَجَمْ لَهُ)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ
(٣٤٢)، وَالْإِعْلَامُ بَوْفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٦٥)، وَالْعَبْرُ (١٦٠/٥)، وَالْمُسْتَبَةُ (٢٦/١)،
وَالْتَوْضِيحُ (٢٢٣/١)، وَالتَّجْوُمُ الزَّاهِرَةُ (٣٤٤/٦)، وَالشَّدْرَاتُ (٢٠٤/٥)
(٣٥٢/٧). وَلَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٣٢٦).

وَالْإِسْعَرْدِيُّ: مَسْنُوبٌ إِلَى «إِسْعَرْدَ» مَدِينَةٍ مِنْ أَعْمَالِ أَرْمِينِيَّةٍ. وَهِيَ بِكَسْرِ
الْهَمْزَةِ، وَسُكُونِ السَّيْنِ، وَكَسْرِ الْعَيْنِ الْمُهِمْلَتَيْنِ، وَسُكُونِ الرَّاءِ، تَلِيهَا دَالٌ مُهِمْلَةٌ.
وَفِي (ط): «الْأَسْعَرْدِيُّ» حَيْثُ ذُكِرَتْ. وَابْنَتُهُ: زَيْنَبُ، مُحَدَّثَةٌ مَشْهُورَةٌ (ت: ٧٠٥ هـ)
نَسْتَدْرِكُهَا فِي مَوْضِعِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(١) فِي «تَوْضِيحِ الْمُسْتَبَةِ» عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَاجِبِ الْأَمِينِيِّ فِي «مُعْجَمِهِ»: «سَأَلْتُهُ عَنْ مَوْلِدِهِ
فَقَالَ: سَنَةَ تِسْعٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ تَقْرِيْبًا. وَسَأَلْتُهُ عَنْ «رَحْمَةِ» مَا هُوَ؟ فَقَالَ: اسْمُ
جَدَّتِي، وَبِهَا كَانَ جَدِّي يُعْرَفُ، وَنَسَبْتُ إِلَيْهَا».

(٢) بَيْتُ لَهْيَا: مِنْ قُرَى غُوْطَةِ دِمَشْقَ. مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥٢٢/١)، وَكِتَابُ غُوْطَةِ دِمَشْقَ (١٦٤).

وَتَوَلَّى الْخُطَابَةَ وَالْإِمَامَةَ بِجَامِعِهِ، وَيُقَالُ: إِنَّهُمْ كَانُوا يُؤْذُونَهُ، فَيَكْشُطُونَ الدَّالَ مِنَ الْإِسْعَرْدِيِّ، وَيُعْجَمُونَ السَّيْنَ فَيَصِيرُ الْأَشْعَرِيُّ، فَيَغْضَبُ لِذَلِكَ^(١).

قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: اجْتَمَعَتْ بِهِ، وَلَمْ يَتَّفِقْ لِي السَّمَاعُ مِنْهُ، وَأَفَادَنَا إِجَارَةُ جَمَاعَةٍ^(٢) مِنْ شُيُوخِ الْمِصْرِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ. شَكَرَ اللَّهُ سَعْيَهُ وَجَزَاهُ خَيْرًا.

وَتُوفِّيَ فِي ثَانِي عَشْرِينَ رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ تِسْعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتَّمِائَةٍ بِ«بَيْتِ لَهْيَا» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَ«رَحْمَةً» اسْمُ أُمِّ جَدِّهِ، وَبِهَا عُرِفَ جَدُّهُ.

٣٥٩ - إِسْمَاعِيلُ بْنُ ظَفَرٍ^(٣) بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُفَرَّحٍ بْنِ مَنْصُورِ ابْنِ ثَعْلَبِ بْنِ عُثَيْبَةَ^(٤) بْنِ ثَابِتِ بْنِ بَكَّارِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرَفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْمُنْذِرِ ابْنِ الثُّعْمَانِ بْنِ الْمُنْذِرِ، الْمُنْذِرِيُّ، النَّابُلُسِيُّ الْأَصْلُ، الدَّمَشْقِيُّ الْمَوْلِدُ،

(١) لَأَنَّهُ كَانَ سُنِّيًّا، حَنْبَلِيًّا، سَلَفِيَّ الْمُعْتَقِدِ.

(٢) فِي (ط): «وَجَمَاعَةٌ».

(٣) ٣٥٩ - إِسْمَاعِيلُ بْنُ ظَفَرٍ (٥٧٤ - ٦٣٩ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنْبَالَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٩)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١/ ٢٦٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٢٣٩)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُتَضَدِّ» (١/ ٣٧٦). وَبِرَاجِعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٥٨٦)، وَذَيْلُ الرِّوَضَتَيْنِ (١٧١)، وَبُغْيَةُ الطَّلَبِ لِابْنِ الْعَدِيمِ (١٦٥٧)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٩٤)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٣/ ٨١)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٤٢)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٦٥)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٩٩)، وَذَيْلُ التَّقْيِيدِ (١/ ٤٦٤)، وَالتَّجْوُمُ الرَّاهِرَةُ (٦/ ٣٤٤)، وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٣٩٣، ٣٩٠)، وَالشَّدَرَاتُ (٥/ ٢٠٣) (٧/ ٣٥١).

(٤) فِي (ط): «عُثَيْبَةُ» وَفِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»: «ثَانِيهِ نُؤُنْ».

المُحَدَّث، أَبُو الطَّاهِرِ .

وُلِدَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بـ «دِمَشْقَ» . وَارْتَحَلَ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ إِلَى الْأَمْصَارِ ، فَسَمِعَ بـ «مَكَّةَ» مِنْ ابْنِ الْحَضَرِيِّ . وَبـ «مِصْرَ» مِنْ الْبُوصَيْرِيِّ ، وَالْأَزْطَاحِيِّ ، وَالْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ ، وَجَمَاعَةٍ . وَبـ «بَغْدَادَ» مِنْ ابْنِ كُتَيْبٍ ، وَالْمُبَارَكِ بْنِ الْمَغْطُوشِ ، وَابْنِ الْجَوْزِيِّ ، وَابْنِ الْأَخْضَرِ وَجَمَاعَةٍ . وَبـ «إِصْبَهَانَ» مِنْ أَبِي الْمَكَارِمِ اللَّبَّانِ ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكَرَّانِيِّ ، وَأَبِي جَعْفَرٍ الصَّنَدَلَانِيِّ ، وَجَمَاعَةٍ . وَبـ «خُرَاسَانَ» مِنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ الْفَرَاوِيِّ ، وَالْمُؤَيَّدِ الطُّوسِيِّ ، وَزَيْنَبِ الشَّعْرِيَّةِ ، وَجَمَاعَةٍ . وَبـ «نَيْسَابُورَ» مِنْ أَبِي سَعْدِ الصَّفَّارِ ، وَمَنْصُورِ الْفَرَاوِيِّ ، وَالْمُؤَيَّدِ الطُّوسِيِّ . وَسَمِعَ بـ «حَرَّانَ» مِنَ الْحَافِظِ عَبْدِ الْقَادِرِ الرَّهَائِيِّ ، وَانْقَطَعَ إِلَيْهِ مُدَّةً ، وَكَتَبَ الْكَثِيرَ بِخَطِّهِ ، وَحَدَّثَ بِالْكَثِيرِ .

قَالَ الْمُنْذِرِيُّ : سَمِعْتُهُ بـ «حَرَّانَ» وَ«دِمَشْقَ» . وَكَتَبَ عَنْهُ ابْنُ النَّجَّارِ بـ «بَغْدَادَ» وَقَالَ : كَانَ شَيْخًا صَالِحًا .

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ : كَانَ عَبْدًا صَالِحًا ، صَاحِبَ كَرَامَاتٍ ، ذَا مَرْوَةٍ ، مَعَ فَقْرٍ مُدْقِعٍ ، سَهْلَ الْعَارِيَّةِ ، وَصَحِيحَ الْأُصُولِ ، وَحَدَّثَ . وَرَوَى عَنْهُ الْحُقَافُ : الضِّيَاءُ ، وَالْمُنْذِرِيُّ ، وَالْبَزْزَالِيُّ ، وَالْقَاضِي سُلَيْمَانُ بْنُ حَمْزَةَ^(١) .

(١) قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ : «قُلْتُ : رَوَى عَنْهُ هُوَ [الضِّيَاءُ] وَالزَّكِّيَّانِ الْبَزْزَالِيُّ وَالْمُنْذِرِيُّ ، وَالْمَجْدُ بْنُ الْحُلَوَانِيَّةِ ، وَالْعِمَادُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمَاسِحِ ، وَالْحُسَامُ عَبْدُ الْحَمِيدِ الْيُونَنِيُّ ، وَالبَدْرُ حَسَنُ بْنُ الْخَلَّالِ ، وَالْعِمَادُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ الطَّبَّالِ ، وَالتَّجَمُّ مُوسَى الشَّقْرَاوِيُّ ، وَالشَّمْسُ مُحَمَّدُ بْنُ الْوَاسِطِيِّ ، وَالْعِرُّ أَحْمَدُ بْنُ الْعِمَادِ ، وَالْفَخْرُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَسَاكِرٍ ، وَالْقَاضِي تَقِيُّ الدِّينِ سُلَيْمَانُ ، وَبِالْحُضُورِ الْعِمَادُ مُحَمَّدُ بْنُ الْبَالِسِيِّ» .

تُوِّفِيَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي رَابِعِ شَوَّالِ سَنَةِ تِسْعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، بِسَفْحِ «قَاسِيُون» وَدُفِنَ مِنْ يَوْمِهِ .

أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْحَمَوِيِّ ^(١) - بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ - ، (أَنَا) أَبُو الْفَرَجِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَحْفُوظٍ الْأَزْدِيُّ ، (أَنَا) أَبُو الطَّاهِرِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ ظَفَرٍ ، (أَنَا) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي زَيْدٍ الْكَرَّانِيُّ ، (أَنَا) أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّيْرَفِيِّ ، (أَنَا) أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَاذَانَ ، (أَنَا) أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ فُورَكَ الْقَبَّابُ ، (أَنَا) أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الْعَسْكَرِيُّ ، (ثَنَا) عَبَادُ بْنُ الْوَلِيدِ ، (ثَنَا) مُطَهَّرُ بْنُ الْهَيْثَمِ بْنِ الْحَجَّاجِ الطَّائِي ، (ثَنَا) عَلْقَمَةُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ الضَّبْعِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ ^(٢) : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَكِلُ طَهُورَهُ

(١) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي الْجُزْءِ الثَّانِي (٢٠٩) .

(٢) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ رَقْمَ (٣٦٢) فِي (الطَّهَارَةِ) بَابُ «تَعْطِيَةِ الْإِنَاءِ» ، وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ .

انظر : مِصْبَاحُ الرِّجَالَةِ لِلْبُصَيْرِيِّ رَقْمَ (١٥١) . عَنْ هَامِشٍ «الْمَنْهَجُ الْأَحْمَدُ» .

يُسْتَذْرَكُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ (٦٣٩ هـ) :

547 - حَرَمِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ نَعْمَةَ . الصَّالِحُ ، أَبُو الْحَرَمِ الرُّؤَبِيُّ ، الْمِصْرِيُّ ، قَرِيبُ مَكِّيِّ بْنِ عُمَرَ (ت : ٦٣٤ هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ . وَحَرَمِيٌّ هَذَا لَهُ أَخْبَارٌ فِي : التَّكْمِلَةِ (٣/ ٥٧٤) ، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٩٧) ، وَالْمَقْفَى الْكَبِيرِ (٣/ ٢٦٥) .

548 - وَعَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مَاضِي بْنِ وَحِيشِ بْنِ عَلِيٍّ ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَقْدِسِيُّ الْحَنْبَلِيُّ ، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٠١) ، وَوَصَفَهُ بِأَنَّهُ «كَانَ مِنْ أَهْلِ الدِّينِ وَالصَّلَاحِ» . قَالَ رَوَى عَنْهُ الْمَجْدُ بْنُ الْحَلَوَانِيِّ ، وَأَبُو عَلِيٍّ بْنُ الْخَلَّالِ ، =

وَالْعِمَادُ عَبْدُ الْحَافِظِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَاسِطِيُّ وَغَيْرُهُمْ». وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لِلْمُنْذِرِيِّ (٣/ ٥٨١)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٤٢)، وَالتَّجْوُمُ الرَّاهِرَةُ (٦/ ٣٤٤)، وَوَصَفَةُ الْمُنْذِرِيِّ بِ«الْحَنْبَلِيِّ وَقَالَ: «وَكَانَ الْجَمْعُ فِي جَنَازَتِهِ كَثِيرًا».

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - : لَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٣٥٣)، وَذَكَرَ أَوْلَادُهُ «عَبْدَ الرَّحْمَنِ»، وَ«عَبْدَ الرَّحِيمِ»، وَ«عَبْدَ الْحَافِظِ»، وَ«عَبْدَ الْخَالِقِ»، وَ«عَبْدَ السَّائِرِ»، وَ«عَبْدَ الْقَادِرِ»، وَ«عِيسَى»، وَ«يَحْيَى»، وَ«أَبُوبَكْرٍ»، وَ«مُوسَى»، وَ«عَبْدُ الدَّائِمِ»، ذَكَرُوا فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٢٤٤، ٣٥١، ٣٥٣، ٣٦٢، ٣٧٤، ٣٧٧، ٣٨٣، ٤٥٩، ٦١٤، ٦٣١). ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ مِنْهُمْ عَبْدَ السَّائِرِ (ت: ٦٧٦ هـ) وَعِيسَى (ت: ٦٨٦ هـ)، وَاسْتَدْرَكَ ابْنَهُ عَبْدَ الرَّحِيمِ (ت: ٦٧٧ هـ) وَحَفِيدَهُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْحَافِظِ (ت: ٧١٣ هـ)، وَذَكَرَ الْحَافِظُ الدَّمِطَاطِيُّ: عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الْحَمِيدِ ابْنَ مُحَمَّدٍ (ت: ٦٥٥ هـ) فَلَعَلَّهُ أَخُوهُمْ أَيْضًا. وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ سَمِيَهُ عَبْدَ الْحَمِيدِ بْنَ مَرْيَ بْنَ نَائِمِ الْمَقْدِسِيِّ (ت: ٦٢٠ هـ) فِي مَوْضِعِهِ.

وَلَمْ يَذْكُرِ الْمُؤَلَّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٤٠ هـ) أَحَدًا، وَفِيهَا:

549 - أَسِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَقْدِسِيِّ، أُمُّ أَحْمَدَ، أُخْتُ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ، وَهِيَ وَالِدَةُ السَّيْفِ أَحْمَدَ بْنِ الْمَجْدِ بْنِ الشَّيْخِ الْمُؤَقِّي بْنِ قُدَامَةَ، وَأُخْتِهِ عَائِشَةُ بِنْتُ الْمَجْدِ الْمُحَدَّثَةِ الْمَشْهُورَةِ. أَخْبَارُ أَسِيَّةَ فِي: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٣١)، وَالْعَبَرِ (٥/ ١٦٤).

550 - أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ دُلْفِ بْنِ أَبِي طَالِبِ الْبَغْدَادِيِّ ضِيَاءُ الدِّينِ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٣٧ هـ). أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْذِرِيِّ (٣/ ٦٠٧)، وَتَارِيخِ عُلَمَاءِ الْمُسْتَنْصَرِيَّةِ (٢/ ٧٠-٧٧).

551 - وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، الشَّيْخُ، زَيْنُ الدِّينِ أَبُو الْعَبَّاسِ، الْمَقْدِسِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، الشُّرُوطِيُّ، النَّاسِخُ، الْمُحَدَّثُ. قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «كَانَ مَلِيحَ الْخَطِّ، فَاضِلًا، فَفِيهَا، سُئِلَ عَنْهُ الضِّيَاءُ فَقَالَ: مَا عَرَفْنَا مِنْهُ إِلَّا الْخَيْرَ». أَخْبَارُهُ فِي:

= تَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤٢٥)، وَالْعَبَرِ (١٦٤/٥)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٤٢)،
وَشَذَرَاتِ الذَّهَبِ (٢٠٧/٥)، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي سِيرِ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (٨٥/٢٣).

552 - وَبَاتِكِينُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّؤُومِيُّ، النَّاصِرِيُّ، مَنْسُوبٌ إِلَى الْحَلِيفَةِ النَّاصِرِ لِإِدِينِ
اللَّهِ، الْأَمِيرِ، أَبُو الْمُظَفَّرِ. أَنْشَأَ مَدْرَسَةً لِلْحَنَابِلَةِ بِـ«الْبَصْرَةِ». أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ إِرْبِلَ
(٤٠٨/١)، وَالْجَامِعِ الْمُخْتَصَرِ لِابْنِ السَّاعِي (٧٥)، وَوَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (١٧٢/٣)،
وَالْوَفَايِ بِالْوَفَيَاتِ (٦٦/١٠)، وَالْعَسَجِدِ الْمَسْبُوكِ (٥١٣/٢).

553 - وَبَذْرَانُ بْنُ شِبْلٍ بْنِ طَرْخَانَ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَقْدِسِيُّ الْحَنْبَلِيُّ، الشَّيْخُ، الصَّالِحُ،
وَالِدُ عَبْدِ الْحَافِظِ (ت: ٦٩٨هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. قُتِلَ بِذْرَانُ فِي
«نَابُلُس» مَعَ جُمْلَةٍ مِّنْ قُتِلَ فِيهَا لَمَّا دَخَلَهَا الْإِفْرَنْجُ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ
الثَّقَلَةِ (٣/٦١٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٣٢).

554 - وَخَالِصَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُجِيبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُهَيْرٍ بْنِ زُهَيْرِ الْحَرَبِيِّ، جَدُّهَا عَبْدِ اللَّهِ
أَخُو الشَّيْخِ عَبْدِ الْمُعِثِّ بْنِ زُهَيْرٍ (ت: ٥٨٣هـ) وَلَمْ يَشْتَهَرْ جَدُّهَا بِالْعِلْمِ، وَاشْتَهَرَ
أَبُوهَا عَبْدُ الْمُجِيبِ (ت: ٦٠٤هـ) ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ أَخَا جَدُّهَا عَبْدِ الْمُعِثِّ فِي مَوْضِعِهِ،
وَتَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُ وَالِدِهَا فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُهَا فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٦٠٠).

555 - وَذَاكِرُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ أَبِي حَبَّةَ الدَّقَّاقُ، أَبُو الْبَدْرِ. أَخْبَارُهُ فِي:
تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٣٤)، أَخُو الشَّيْخِ عَبْدِ الْوَهَّابِ (ت: ٥٨٨هـ) الْمُتَقَدِّمِ اسْتِذْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ.

556 - وَسَعِيدَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ قُدَامَةَ، أُمُّ أَحْمَدَ الْمَقْدِسِيَّةِ، أُخْتُ مُحَمَّدٍ
السَّالِفِ الذَّكْرِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٣٨هـ). أَخْبَارُهَا فِي: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٣٤)، وَالْعَبَرِ
(١٦٥/٥). جَدُّهَا (ت: ٥٨٨هـ).

557 - وَشِيرِينُ الْهِنْدِيَّةِ، مَوْلَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ تَمِيمٍ الْبَنْدَنِيجِي، مَوْلَاهَا مُحَمَّدُ بْنُ تَمِيمٍ
(ت: ٦٤٣هـ)، سَيَّأَتِي فِي اسْتِذْرَاكِنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَوَالِدُهُ تَمِيمُ بْنُ أَحْمَدَ (ت:
٥٩٧هـ) وَأَخُوهُ أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ (ت: ٦١٥هـ) ذَكَرَهُمَا الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعَيْهِمَا.

وَلَا صَدَقَتَهُ الَّتِي يَتَصَدَّقُ بِهَا إِلَى أَحَدٍ، يَكُونُ هُوَ الَّذِي يَتَوَلَّاهَا بِنَفْسِهِ». ٣٦٠ - عُمَرُ بْنُ أَسْعَدَ^(١) بن المنجى بن بركات بن المؤمل، التنوخي، المقرئ،

= أَخْبَارُهَا فِي: مُعْجَمُ الْأَبْرُقُوهِيّ (ورقة: ٥٣)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٦١٤)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤٣٦).

558 - عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَرْدَاوِيُّ الطَّيَّانُ، الصَّالِحِيُّ. سُئِلَ عَنْهُ الْحَافِظُ الضَّيَاءُ فَقَالَ: ثِقَّةٌ، أَمِينٌ. أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٣٨)، وَالْعَبَرِ (٥/١٦٥).

559 - وَعَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ ذَاكِرٍ بْنِ كَامِلٍ، أَبُو بَكْرٍ الْحَقَّافُ، الْأَعْرَجُ. وَالِدُهُ مِنْ كِبَارِ الْمُحَدِّثِينَ (ت: ٥٩١هـ) وَعَمُّهُ الْمُبَارَكُ بْنُ كَامِلٍ (ت: ٥٤٣هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُ عَبْدِ الْقَادِرِ فِي: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٤١).

560 - وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ ذِيَالٍ الْمَقْدِسِيُّ، تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكَ أَبِيهِ ذِيَالٍ (ت: ٦١٤هـ) عَنِ الْمُقْصَدِ الْأَرُشَدِ (١/٣٨٩). أَخْبَارُ عَبْدِ الْمَلِكِ فِي: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٤٣).

561 - وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ، أَبُو الْحَسَنِ الْيُوسُفِيُّ الْبَغْدَادِيُّ. مِنْ بَيْتِ «آلِ يُوسُفَ» الْمَشْهُورِ. تَقَدَّمَ ذِكْرُ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٦١٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٤٩).

562 - وَمَعَالِي بْنُ أَبِي الْخَيْرِ سَلَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَدَقَةَ، أَبُو الْفَضْلِ الْحَرَّانِيُّ، الْعَطَّارُ، الْحَنْبَلِيُّ، الْعَدْلُ، التَّاجِرُ، الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ سُوَيْطَةَ». أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٦٠٧)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٥١)، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» وَتَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكَ أَخِيهِ مُحَمَّدٍ (ت: ٦٣٤هـ).

563 - وَهَبُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ شُنَيْفٍ بْنِ نَجْمٍ، الدَّلَّالُ، مِنْ «آلِ شُنَيْفٍ» الدَّارَقَزِينِ، أَسْرَةُ حَنْبَلِيَّةٍ مَشْهُورَةٍ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٦٠٠).

= ٣٦٠ (١) - شَمْسُ الدِّينِ بْنِ الْمُنَجِّي (٥٥٧ - ٦٤١هـ):

الْحَرَّانِيُّ الْمَوْلِدِ، الدَّمَشْقِيُّ الدَّارِ، الْقَاضِي، شَمْسُ الدِّينِ، أَبُو الْفُتُوحِ، وَأَبُو الْخَطَّابِ
ابْنِ الْقَاضِي وَجِيهِ الدِّينِ أَبِي الْمَعَالِي، وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ وَالِدِهِ.
وُلِدَ بـ «حَرَّانَ» - إِذْ أَبُوهُ قَاضِيهَا فِي الدَّوْلَةِ التُّورِيَّةِ - سَنَةَ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ
وَخَمْسِمِائَةٍ، وَنَشَأَ بِهَا، وَتَفَقَّهَ عَلَى وَالِدِهِ، وَسَمِعَ مِنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ أَبِي
حَبَّةٍ. وَقَدِمَ «دِمَشْقَ» وَسَمِعَ بِهَا مِنَ الْقَاضِيَيْنِ أَبِي سَعْدِ بْنِ أَبِي عَصْرُونَ،
وَأَبِي الْفَضْلِ بْنِ الشَّهْرَزُورِيِّ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَدَقَةَ، وَأَبِي الْمَعَالِي بْنِ
صَابِرٍ، وَرَحَلَ إِلَى «الْعِرَاقِ» وَ«خُرَاسَانَ»، وَسَمِعَ بـ «بَغْدَادَ» مِنْ ابْنِ بُوشٍ،

= أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٩)،
وَالْمُقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/٢٩٦)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٤١)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ
الْمُقْصَدِ» (١/٣٧٩). وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (١٧٣)، وَصِلَةُ التَّكْمِيلَةِ لِلْحُسَيْنِيِّ
(وَرَقَّة: ٣)، وَالْعَبْرُ (٥/١٧٠)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٤٣)، وَالْإِعْلَامُ
بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٦٦)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٣/٨٠)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٩٠)،
وَتَذْكِرَةُ الْحُقَاطِ (٤/١٤٣٥)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٢٢/٤٣٠)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ
(١٣/١٦٣)، وَالتُّجُومُ الزَّاهِرَةُ (٦/٣٤٩)، وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٣٧٠)، وَالشَّدَرَاتُ
(٥/٢١٠) (٧/٣٦٤). «آلِ الْمُنَجَّى» أُسْرَةٌ عِلْمِيَّةٌ شَهِيرَةٌ فِي بِلَادِ الشَّامِ تَنْوَحِيَّةُ
الْأَرْؤْمَةِ، مَعْرِيتُهُ الْأَصْلُ، ثُمَّ دِمَشْقِيَّةٌ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ أَسْعَدَ (ت: ٦٠٦ هـ) وَقَالَ:
وَيُسَمَّى مُحَمَّدًا، وَاسْتَدْرَكْنَا عَنْهُ عَبْدَ الْوَهَّابِ (ت: ٦١٥ هـ) فِي مَوْضِعِهِ. وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ
أَخَاهُ عُثْمَانَ بَعْدَ هَذِهِ التَّرْجَمَةِ، وَعَمَرُ هُوَ الْأَكْبَرُ، وَالدُّرِّيَّةُ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْ نَسْلِ أَخِيهِ
الْمَذْكُورِ. أَمَّا هُوَ فَلَا أَعْلَمُ لَهُ وَلَدًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَّا ابْنُهُ أَحْمَدُ (ت: ٦٦٦ هـ) وَبِنْتَا
عَالِمَةٌ فَاضِلَةٌ اسْمُهَا أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ سِتُّ الْوُزَرَاءِ وَزِيرُهُ (ت: ٧١٦ هـ) مُحَدَّثَةٌ مَشْهُورَةٌ
نَذَكُرُهُمَا فِي مَوْضِعَيْهِمَا مِنَ الْاسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَابْنِ سَكِينَةَ، وَاشْتَغَلَ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمَعْرُوفِ بِـ«الْمُجَبَّرِ»
الشَّافِعِيِّ، فِي عِلْمِ الْخِلَافِ وَالنَّظَرِ، وَأَفْتَى، وَدَرَسَ، وَكَانَ عَارِفًا بِالْقَضَاءِ،
بَصِيرًا بِالشُّرُوطِ وَالْحُكُومَاتِ، وَالْمَسَائِلِ الْغَامِضَاتِ، صَدْرًا، نَبِيلًا، وَوَلِيَّ
الْقَضَاءِ بِـ«حَرَانَ» قَدِيمًا، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى «دِمَشَقَ» وَاسْتَوَظَنَهَا، وَدَرَسَ بِهَا
بِـ«الْمِسْمَارِيَّةِ». وَتَوَلَّى خِدْمًا دِيَوَانِيَّةً فِي الدَّوْلَةِ الْمُعْظَمِيَّةِ، وَحَدَّثَ، رَوَى
عَنْهُ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبِرْزَالِيُّ، وَمَجْدُ الدِّينِ بْنُ الْعَدِيمِ، وَسَعْدُ الْخَيْرِ النَّابُلُسِيُّ،
وَالْحَسَنُ بْنُ الْخَلَّالِ، وَوَزِيرَةُ ابْنَتُهُ، وَهِيَ خَاتِمَةٌ مَنِ رَوَى عَنْهُ بِالسَّمَاعِ^(١).

وَأَجَازَ لَابْنِ الشَّيْرَازِيِّ. وَرَأَيْتُ نُسخَةَ «الْمُسْتَوْعَبِ» وَقَدْ قَرَأَهَا عُمَرُ
ابْنُ الْمُنَجِّجِ عَلَى وَالِدِهِ قِرَاءَةً بِحِثِّ، وَعَلَيْهَا حَوَاشٍ عُلِّقَتْ عَنْهُ بِحَظِّهِ. مِنْهَا:
أَنَّهُ ذَكَرَ عَنْ وَالِدِهِ أَنَّهُ قَالَ: مُرَادُ الْأَصْحَابِ بِقَوْلِهِمْ: يُؤَجَّلُ الْعَيْنُ سَنَةً السَّنَةُ
الشَّمْسِيَّةُ، لَا الْهِلَالِيَّةُ؛ لِأَنَّ الشَّمْسَ تَجْمَعُ الْفُصُولَ الْأَرْبَعَ الَّتِي تَخْتَلِفُ فِيهَا
الْفُصُولُ، وَتَتَغَيَّرُ فِيهَا الْأَمْزِجَةُ، فَيَحْصُلُ فِيهَا مَقْصُودُ الْاِخْتِبَارِ، دُونَ الْهِلَالِيَّةِ.
وَهَذَا غَرِيبٌ. وَلِعُمَرُ مُصَنِّفُ فِي الْمَذْهَبِ سَمَاءُ «الْمُعْتَمَدُ وَالْمُعَوَّلُ» فِي مُجَلَّدٍ.
تُوفِّيَ فِي سَابِعِ عَشَرَ رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةَ. وَدُفِنَ
بِسَفْحِ «قَاسِيُون» رَحِمَهُ اللَّهُ، كَذَا قَالَ أَبُو شَامَةَ. وَقَالَ الشَّرِيفُ^(٢): فِي ثَامِنِ عَشَرَ.
٣٦١ - وَتُوفِّيَ بَعْدَهُ فِي مُسْتَهْلٍ ذِي الْحِجَّةِ مِنَ السَّنَةِ: أَخُوهُ عَزُّ الدِّينِ

(١) مَوْلَدُهَا سَنَةُ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ أَوْ أَوَائِلَ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ كَذَا قَالَ
الْحَافِظُ الْبِرْزَالِيُّ فِي الْمُقْتَفَى (٢/ ورقة: ٢٤٨). وَتُوفِّيَتْ سَنَةَ (٧١٦هـ).

(٢) هُوَ الشَّرِيفُ الْحُسَيْنِيُّ مُؤَلِّفُ «صِلَةِ التَّكْمِلَةِ».

أَبُو الْفَتْحِ، وَأَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَسْعَدَ^(١)، وَكَانَ فَفِيهَا، فَاضِلًا، مُعَدَّلًا،
 دَرَسَ بِـ «الْمُسَمَارِيَّةِ» عَنْ أَخِيهِ نِيَابَةً، وَكَانَ تَاجِرًا ذَا مَالٍ وَثَرْوَةٍ^(٢). سَمِعَ
 بِـ «بَغْدَادَ» مِنْ ابْنِ بُوشٍ، وَابْنِ سُكَيْنَةَ، وَبِـ «مِصْرَ» مِنَ الْبُوصَيْرِيِّ، وَيُوسُفَ
 ابْنِ الطُّفَيْلِ، وَحَدَّثَ. سَمِعَ مِنْهُ ابْنُ الْحَاجِبِ الْحَافِظُ، وَابْنُ الْحُلَوَانِيَّةِ،
 وَوَالِدَاهُ: وَجِيهُ الدِّينِ مُحَمَّدٌ، وَزَيْنُ الدِّينِ الْمُنْجَى، وَالْحَسَنُ بْنُ الْخَلَّالِ،
 وَأَجَازُ لِسْلَيْمَانَ بْنِ حَمْرَةَ الْقَاضِي.
 وَكَانَ مَوْلَدُهُ فِي مُحَرَّمِ سَنَةِ سَبْعٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةٍ.

(١) ٣٦١ - عَزُّ الدِّينِ بْنِ الْمُنْجَى (٥٦٧-٦٤١هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٧٠)،
 وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٤٥)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُتَضَدُّ» (١/٣٨٠). وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ
 الرُّؤُوسَيْنِ (١٧٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٨٤)، وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (١٩/٤٦٧)، وَالذَّارِسُ
 (٢/٩١)، وَالْبِدَايَةُ وَالنَّهَائَةُ (١٣/١٦٣)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/٢١١) (٧/٣٦٦). وَلَهُ
 ذِكْرٌ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٣/٨٩).
 وَاشْتَهَرَ لَهُ ثَلَاثَةُ أَوْلَادٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَهُمْ:

- صَدْرُ الدِّينِ، أَبُو الْبَرَكَاتِ أَسْعَدُ بْنُ عُثْمَانَ (ت: ٦٥٧هـ). وَزَيْنُ الدِّينِ،
 أَبُو الْبَرَكَاتِ الْمُنْجَى بْنُ عُثْمَانَ (ت: ٦٩٥هـ). وَجِيهُ الدِّينِ أَبُو الْمَعَالِي مُحَمَّدُ بْنُ
 عُثْمَانَ (ت: ٧٠١هـ). ذَكَرَهُمُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوَاضِعِهِمْ، وَلَهُمْ أَوْلَادٌ وَأَحْفَادٌ نَذَرُهُمْ
 فِي تَرَاجِمِ آبَائِهِمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(٢) لَهُ وَفَّقَ مَشْهُورُ نَشْرِهِ صَلَاحُ الدِّينِ الْمُنْجِدِ بِالْمَعْهَدِ الْقَرْنِيِّ بِدِمَشْقَ سَنَةِ (١٣٦٨هـ).

- ٣٦٢ - وَفِي جُمَادَى الْآخِرَةِ مِنَ السَّنَةِ تُوفِّي أَبُو الْوَفَاءِ عَبْدُ الْمَلِكِ ^(١) بْنُ عَبْدِ الْحَقِّ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ، وَدُفِنَ بِ«الْجَبَلِ» أَيْضًا. وَكَانَ مَوْلَدُهُ سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ.
- سَمِعَ بِ«الْإِسْكَندَرِيَّةِ» مِنَ السَّلَفِيِّ، وَ«بِمَكَّةَ» مِنَ الْمُبَارَكِ بْنِ الطَّبَّاحِ، وَبِ«دِمَشْقَ» مِنْ أَبِي الْحُسَيْنِ بْنِ الْمَوَازِينِيِّ، وَحَدَّثَ.
- ٣٦٣ - وَفِي سَابِعِ عَشَرَ شَعْبَانَ مِنَ السَّنَةِ تُوفِّي الْأَمِيرُ أَبُو مَنْصُورٍ مُهْلَهْلُ ^(٢)

(١) ٣٦٢ - عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْحَنْبَلِيِّ (٥٥٥ - ٦٤١ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٧٠)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١/ ١٦١)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٢٤٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/ ٣٧٩). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٣/ ٦٢٢)، وَصِلَتُهَا لِلْحُسَيْنِيِّ (ورقة: ٥)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٨٣)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٤٣)، وَالْإِعْلَامُ بَوْفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٦٦)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٢٣/ ٩٤)، وَالْعَبْرُ (٥/ ١٦٩)، وَتَذْكِرَةُ الْحُفَاطِ (٤/ ١٤٣٥)، وَالتُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٦/ ٣٤٩)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/ ٢١٢) (٧/ ٣٦٧).

مِنْ «آلِ الْحَنْبَلِيِّ» الْأُسْرَةِ الْمَعْرُوفَةِ سَبَقَ ذِكْرُهَا مَرَارًا، وَالَّذِي «عَبْدُ الْحَقِّ» ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي تَرْجَمَةِ أَخِيهِ «نَجْمِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ» (ت: ٥٨٦ هـ) وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ، وَيُظْهَرُ أَنَّ ابْنَهُ عَبْدَ الْوَهَّابِ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمَذْكُورَ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدِّمَشْقِيَّةِ (٤١١)، وَسَيَأْتِي حَفِيدُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ (ت: ٦٩٣ هـ) فِي مَوْضِعِهِ مِنْ اسْتِذْرَاكِنَا عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(٢) ٤٦٣ - مُهْلَهْلُ بْنُ بَدْرَانَ (٥٦٧ - ٦٤١ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٧٠)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٢٤٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/ ٣٨٠). وَيُرَاجَعُ: =

ابن الأَمِيرِ مَجْدِ الْمُلْكِ أَبِي الضِّيَاءِ بَدْرَانَ بْنِ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعِ بْنِ
يَزِيدَ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سَلَامَةَ بْنِ طَارِقِ بْنِ ثَعْلَبِ بْنِ طَارِقِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتِ الْحَسَّانِيِّ، الْجَيْتِيِّ، الثَّابُلُسِيِّ الْأَصْلِ،
الْمِصْرِيِّ، الْحَنْبَلِيِّ، وَدُفِنَ بِسَفْحِ «الْمُقَطَّمِ». سَمِعَ مِنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَاسِينَ،
وَالْبُوصَيْرِيِّ، وَالْأَزْهَرِيِّ، وَأَبِي الْحَسَنِ ابْنِ نَجَّاءٍ، وَالْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ،
وَلَا زَمَهُ كَثِيرًا، وَخَلَقَ كَثِيرًا، وَكَتَبَ بِحُطَّاهُ، وَقَرَأَ بِلَفْظِهِ، وَحَدَّثَ.

قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: سَمِعْتُ مِنْهُ، وَسَأَلْتُهُ عَنْ مَوْلَدِهِ؟ فَذَكَرَ مَا يَدُلُّ - تَقْدِيرًا -
أَنَّهُ سَنَةُ سَبْعٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةٍ بِ«مِصْرٍ».

٢٦٤ - وَفِي الْعِشْرِينَ مِنْ شَعْبَانَ مِنْ هَذِهِ السَّنَةِ تُوفِّيَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْحَقِّ
ابْنُ خَلْفٍ ^(١) بِنِ عَبْدِ الْحَقِّ الدَّمَشَقِيِّ الْحَنْبَلِيِّ، وَيُلَقَّبُ بِ«الضِّيَاءِ».

= التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَيْنِ لِلْمُنْذِرِيِّ (٣/٦٢٧)، وَصِلَتْهَا لِلْحُسَيْنِيِّ (ورقة: ٦)، وَمُعْجَمُ
الدَّمِيَّاطِيِّ (٢/١٧٧)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/٢١٢) (٧/٣٦٧). وَرَفَعَ الْحَافِظُ الدَّمِيَّاطِيُّ
نَسَبَهُ كَمَا هُوَ هُنَا، وَزَادَ مِنْ بَعْدِ «حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ» إِلَى ابْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ، وَذَكَرَ وَفَاتَهُ
بِ«فِسْطَاطِ مِصْرٍ». قَالَ: «وَجَيْتٌ» بِكَسْرِ الْجِيمِ، وَسُكُونِ الْبَاءِ آخِرَ الْحُرُوفِ، وَآخِرُهُ
تَاءٌ، ثَالِثَةُ الْحُرُوفِ، قَرِيْبَةٌ مِنْ قُرْبَى «ثَابُلُسٍ»... . وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/٢٢٧).
وَابْنُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ مُهَلِّهِلٍ (ت: ٦٧٤هـ) نَذَرَهُ فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الْاسْتِدْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.
(١) ٣٦٤ - عَبْدُ الْحَقِّ بْنُ خَلْفٍ (٥٤٧-٦٤١هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٧٠)،
وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (٢/١٣٠)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٤٥)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ
الْمُنْضَدِّ» (١/٢٨٠). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَيْنِ لِلْمُنْذِرِيِّ (٣/٣٢٨)،
وَصِلَتْهَا لِلْحُسَيْنِيِّ (ورقة: ٧)، وَالْعَبَرُ (٥/١٦٨)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ =

سَمِعَ الْكَثِيرَ بِـ«دِمَشْقَ» مِنْ أَبِي الْمَعَالِي بْنِ صَابِرٍ، وَأَبِي الْفَهْمِ بْنِ أَبِي الْعَجَائِزِ، وَابْنِ صَدَقَةَ، وَيَحْيَى الثَّقَفِيِّ، وَالْجَرَوِيِّ، وَخَلْقٍ، وَبِـ«حَرَّانَ» مِنْ ابْنِ أَبِي الْوَفَاءِ، وَحَدَّثَ. وَكَانَ مَشْهُورًا بِالْخَيْرِ وَالصَّلَاحِ، وَعَجَزَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ عَنِ التَّصَرُّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ^(١).

(٢٠٠)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٧٨)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَغْيَانِ (٣٤٣)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (١٨/٥٩)، وَالتَّجْوِزُ الرَّاهِرَةُ (٦/٣٤٩)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/٢١١) (٧/٣٦٦). وَلَهُ وَلَدٌ اسْمُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَقِّ، وَلِمُحَمَّدٍ مِنَ الْوَلَدِ: سُلَيْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْحَقِّ بْنِ خَلْفٍ (ت: ٦٩٤ هـ)، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْحَقِّ بْنِ خَلْفٍ (ت: ٧٠٠ هـ)، وَبَنَاتُهُ: أَسْمَاءُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْحَقِّ بْنِ خَلْفٍ (ت: ٧٠٣ هـ)، وَأُمَيْمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ (ت: ٦٩٥ هـ)، وَابْنُ حَفِيدِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَلَهُ سِبْطٌ هُوَ: يَعْقُوبُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ . . .

(١) وَلِعَبْدِ الْحَقِّ «مَشِيخَةٌ» خَرَجَهَا لَهُ الْإِمَامُ، الْعَالِمُ، زَكِي الدِّينِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ أَبِي يَدَاسٍ الْبِرْزَالِيُّ (ت: ٦٣٦ هـ)، وَسَمِعَتْ هَذِهِ «الْمَشِيخَةَ» عَلَى صَاحِبِهَا، وَعَلَى مُخَرِّجِهَا أَيْضًا عِدَّةَ سَمَاعَاتٍ لِمَجْمُوعَةٍ مِنْ مُحَدِّثِي الْعَصْرِ وَفُقَهَائِهِ فِي بِلَادِ «الشَّامِ» وَكُتِبَتْ خُطُوطُهُمْ وَسَمَاعَاتُهُمْ وَإِجَازَاتُهُمْ عَلَيْهَا، وَمِنْ أَهَمِّهِمْ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْلِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ عَمَّارٍ بْنِ هَامِلٍ الْحَرَّانِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ أَبِي الْفَضْلِ الْبَغْلِيُّ، وَمُظَفَّرُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ نَجْمِ الْحَنْبَلِيِّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ تَاصِحِ الدِّينِ الْحَنْبَلِيُّ، وَغَيْرُهُمْ كَثِيرٌ. وَأَغْلَبَ هَؤُلَاءِ حَنَابِلَةُ مَشَاهِيرُ، مُتَرَجِمُونَ فِي ذَيْلِ الطَّبَقَاتِ، وَاسْمُ هَذِهِ الْمَشِيخَةِ: «سُلُوكُ طَرِيقِ السَّلَفِ فِي ذِكْرِ مَشَائِخِ الشَّيْخِ الْمُعَمَّرِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْحَقِّ بْنِ خَلْفٍ» نُسخته في المَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ بِـ«دِمَشْقَ» رقم (١٧) (مَجْمُوع ١-٢٠)، وَلَمْ يَذْكُرْهَا الْكِتَابِيُّ فِي «فَهْرِسِ الْفَهَارِسِ».

٣٦٥ - إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْأَزْهَرِ ^(١) بْنِ أَحْمَدَ ^(٢) بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّرِيفِيِّ،
الْفَقِيهِ، الْمُحَدِّثُ، الْحَافِظُ أَبُو إِسْحَاقَ، وَيُلَقَّبُ تَقِيَّ الدِّينِ، نَزِيلُ «دِمَشْقَ».
وُلِدَ لَيْلَةَ حَادِي عَشَرَ مُحَرَّمِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ - وَقِيلَ سَنَةِ إِحْدَى - وَثَمَانَيْنِ
وَحَمْسِمِائَةٍ بِ«صَرِيفِينَ» مِنْ قُرَى «بَغْدَادَ». وَقَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى وَالِدِهِ، وَعَلَى
أَبِي الْفَضْلِ عَوْضِ الصَّرِيفِيِّ. وَدَخَلَ «بَغْدَادَ» وَسَمِعَ بِهَا مِنْ ابْنِ الْأَخْضَرِ،
وَأَبْنِ طَبْرَزْدٍ، وَحَنْبَلٍ، وَطَبَقَتِهِمْ. وَرَحَلَ إِلَى الْأَفْطَارِ، وَسَمِعَ بِ«أَصْبَهَانَ»
مِنْ عَلِيِّ بْنِ مَنْصُورِ الثَّقَفِيِّ، وَبِ«نَيْسَابُورَ» مِنَ الْمُؤَيَّدِ الطُّوسِيِّ، وَبِ«مَرَوْ»
مِنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ السَّمْعَانِيِّ، وَبِ«هَرَاةَ» مِنْ أَبِي رَوْحِ الْهَرَوِيِّ، وَبِ«بُوشَنجَ»
مِنْ سُهَيْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبُوشَنجِيِّ. وَسَمِعَ بِ«الْكِرَجِ» وَ«الدِّيْنُورِ»، وَ«نَهَاوَنْدَ»،

(١) في (ط): «ابن الأزهرى».

(٢) ٣٦٥ - ابنُ الْأَزْهَرِ الصَّرِيفِيِّ (٥٨١ - ٦٤١ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٧٠)،
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/٢٣٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٤٢)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْضَدُ»
(١/٣٧٩). وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (١٧٣)، وَتَارِيخُ إِرْبِلَ (١/٤٠٥)، وَصِلَةُ
التَّكْمِلَةِ لِلْحُسَيْنِيِّ (وَرَقَّة: ٤)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٧١)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ
(٣٤٣)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٦٦)، وَالْعَبَرُ (٥/١٦٧)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ
(٢٣/٨٩)، وَتَذَكُّرَةُ الْحُقَاطِ (٤/١٤٣٣)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (٢٠٠)،
وَالْوَفَا فِي الْوَفَيَاتِ (٦/١٤١)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١٣/١٦٣)، وَتَارِيخُ الْخُلَفَاءِ (٤٧٦)،
وَذَيْلُ التَّقْيِيدِ (١/٨٦)، وَطَبَقَاتُ الْحُقَاطِ (٥٠٠)، وَالتَّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٦/٣٤٩)،
وَالشُّدْرَاتُ (٥/٢٠٩) (٧/٢٦٣). وَابْنُهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ت: ٦٨٣ هـ)
نَذَرَهُ فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الْاسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

و«تُسْتَر» و«طَبَس»^(١). وَسَمِعَ بِ«الْمَوْصِل» مِنْ عَبْدِ الْمُحْسَنِ الطُّوسِيِّ، وَبِ«دِمَشَق» مِنْ الْكِنْدِيِّ، وَابْنِ الْحَرَسْتَانِيِّ، وَبِ«بَيْتِ الْمَقْدِس» مِنَ الْأَوْقِيِّ، وَبِبَلَدِ «الْخَلِيل» مِنَ الدَّرْبَنْدِيِّ^(٢). وَسَمِعَ بِ«حَرَّان» مِنَ الرُّهَاوِيِّ الْحَافِظِ، وَصَحْبَهُ وَتَخَرَّجَ بِهِ، وَسَمِعَ بِبُلْدَانٍ أُخَرَ. وَتَفَقَّهَ بِ«بَغْدَاد» عَلَى الشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الْبَوَازِيحِيِّ^(٣). وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُهُ، وَجَالَسَ أَبَا الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيَّ. وَقَرَأَ الْأَدَبَ عَلَى هَبَّةِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الدُّورِيِّ^(٤) الْكَوَّازِ، مِنْ أَصْحَابِ الْحَسَنِ ابْنِ عَبْدِةِ النَّحْوِيِّ^(٥).

قَالَ عُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ الْحَافِظُ: كَانَ أَحَدَ حُقَاطِ الْحَدِيثِ، وَأَوْعِيَةَ الْعِلْمِ، إِمَامًا، فَاضِلًا، دَيِّنًا، صَدُوقًا، خَيْرًا، ثَبَتًا، ثِقَةً، حُجَّةً، وَاسِعَ الرِّوَايَةِ، ذَا سَمْتٍ وَوَقَارٍ وَعَفَافٍ، حَسَنَ السَّيَرَةِ، جَمِيلَ الظَّاهِرِ، سَخِيَّ النَّفْسِ، مَعَ الْقِلَّةِ، كَثِيرَ الرَّغْبَةِ فِي فِعْلِ الْخَيْرَاتِ، سَافَرَ الْكَثِيرَ، وَاعْتَرَبَ، وَجَالَ فِي الْأَفَاقِ مِنْ «الْعِرَاقِ» وَ«خُرَاسَانَ» وَ«الْجَزِيرَةِ» وَ«الشَّامِ» وَكَتَبَ الْكَثِيرَ، وَأَقْرَأَ، وَأَفَادَ، كَثِيرُ التَّوَاضُعِ، سَلِيمُ الْبَاطِنِ، وَكَانَ يَرْجِعُ إِلَى ثِقَةٍ وَزُهْدٍ، وَوَرَعٍ. وَكَانَ شَيْخًا لِدَارِ حَدِيثِ «مَنْبِج» ثُمَّ تَرَكَهَا، وَاسْتَوَظَنَ مَدِينَةَ «حَلَب»

(١) فِي (ط): «طَبِس»، وَ«طَبَس» فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٤/ ٢٣).

(٢) مَسْنُوبٌ إِلَى «دَرْبَنْد»، جَاءَ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٢/ ٥١١): «وَهُوَ بَابُ الْأَبْوَاب».

(٣) فِي (ط): «الْبَوَازِيحِيُّ» وَقَدْ تَبَهَّنَا عَلَى ذَلِكَ فِي تَرْجَمَتِهِ.

(٤) فِي (ط): «الدُّودِي» خَطَأً طِبَاعَةً.

(٥) كَذَا فِي الْأُصُولِ، وَلَعَلَّهُ: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَرَكَةَ بْنِ عَيْبَدَةَ - يَفْتَحُ الْعَيْنَ - أَبُو مُحَمَّدٍ النَّحْوِيُّ، الْفَرَضِيُّ (ت: ٥٨٢هـ) تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ.

وَوَلِيَّ بِهَا دَارَ الْحَدِيثِ الَّتِي لِلصَّاحِبِ ابْنِ شَدَّادٍ، وَكَانَ يُحَدِّثُ بِهَا وَيَتَكَلَّمُ عَلَى الْأَحَادِيثِ وَفَقْهَهَا وَمَعَانِيَهَا.

سَأَلْتُ ابْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ - يَعْنِي الْحَافِظَ الضَّيَّاءَ - عَنْهُ فَقَالَ: إِمَامٌ، حَافِظٌ، ثِقَةٌ، أَمِينٌ، دَيِّنٌ، حَسَنُ الصُّحْبَةِ، وَلَهُ مَعْرِفَةٌ بِالْفِقْهِ. وَسَأَلْتُ الْبَرْزَالِيَّ عَنْهُ فَقَالَ: حَافِظٌ، دَيِّنٌ، ثِقَةٌ. انْتَهَى.

وَنَقَلَ الدَّهَبِيُّ عَنِ الْمُنْذِرِيِّ، وَلَمْ أَجِدْ فِي «الْوَفَيَاتِ» ذِكْرَ الصَّرِيفِيِّ بِالْكُلَيْتَةِ وَأَنَّهُ قَالَ عَنْهُ: كَانَ ثِقَةً، حَافِظًا، صَالِحًا، لَهُ جُمُوعٌ^(١) حَسَنَةٌ لَمْ يُيَمِّمْهَا، وَلَكِنْ هَذَا قَالَهُ الشَّرِيفُ الْحُسَيْنِيُّ فِي «ذَيْلِهِ»^(٢) عَلَى كِتَابِ الْمُنْذِرِيِّ،

(١) فِي الصَّلَةِ لِلْحُسَيْنِيِّ: «جَمَعَ جُمُوعًا كَثِيرَةً... وَلَمْ...».

(٢) فِي الصَّلَةِ لِلْحُسَيْنِيِّ: «الكَثِير».

يُسْتَذَرُّ عَلَى الْمُؤَلِّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٤١هـ):

564 - عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي الْمُظَفَّرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْبَلِّ الدُّورِيِّ، الْوَاعِظَةُ بِنْتُ الْوَاعِظِ، أُمُّ الْحَكَمِ، ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ وَالِدَهَا فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦١١هـ). أَخْبَارُهَا فِي: صَلَةِ التَّكْمِلَةِ لِلْحُسَيْنِيِّ وَرَقَّةَ (٤) وَالْعَبَرِ (٥/١٦٨)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٧٧)، وَمِرَاةِ الْجَنَانِ (٤/١٠٤).

565 - وَعَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ فَهْدٍ الْعَلَشِيُّ. ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ وَالِدَهُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٢٧هـ). أَمَّا هُوَ فَذَكَرَهُ الْحُسَيْنِيُّ فِي صَلَةِ التَّكْمِلَةِ (ورقة: ٨)، وَنَصَّ عَلَى أَنَّهُ حَنْبَلِيٌّ، وَيَرَاجِعُ: تَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ لِابْنِ نُقْطَةَ (٤/٣٤٢)، وَتَبْصِيرُ الْمُتَّبِعِ (٣/١٠١٩)، وَتَوْضِيحُ الْمُشْتَبِهِ (٦/٣١٨).

566 - وَعُثْمَانُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّرَصِرِيُّ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الدَّرَرِ الْكَامِنَةِ (٣/١٨٦) فِي تَرْجَمَةِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَطَّافِ الْحَنْبَلِيِّ (ت: ٧٢٣هـ) الْآتِي فِي اسْتِذْرَاكِتَنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، قَالَ جَدُّهُ لَأُمِّهِ عُثْمَانُ. وَذَكَرَ وَفَاتَهُ وَقَالَ: «وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ»

وَزَادَ: كَتَبَ بِخَطِّهِ كَثِيرًا، وَكَانَ مِنَ الْعَارِفِينَ بِهَذَا الشَّانِ.

وَقَالَ أَبُو شَامَةَ: كَانَ عَالِمًا بِالْحَدِيثِ، دَيِّتًا، مُتَوَاضِعًا.

وَقَرَأْتُ بِخَطِّ نَاصِحِ الدِّينِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ سَبَبَ وَلَايَةِ الصَّرِيفِيِّ «دَارِ الْحَدِيثِ» بِـ «حَلَبَ» قَالَ: كَانَ الْقَاضِي بِهِاءَ الدِّينِ بْنِ شَدَّادٍ لَهُ عُلوٌّ فِي إِعْلَاءِ مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ، فَرَأَى فِي مَنَامِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَسَأَلْتُهُ: أَيُّ الْمَذَاهِبِ خَيْرٌ؟ ثُمَّ كَتَمَ جَوَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ النَّاصِحُ: الظَّاهِرُ أَنَّهُ أَشَارَ إِلَى مَذْهَبِ أَحْمَدَ؛ لِأَنَّهُ تَعَصَّبَهُ عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ مَا تَغَيَّرَ، وَمَالَ إِلَى الْحَنَابِلَةِ، وَأَجْلَسَ التَّقِيَّ إِبْرَاهِيمَ الْحَافِظَ الصَّرِيفِيَّ فِي «دَارِ الْحَدِيثِ» وَقَالَ: نَدِمْتُ إِذْ وَسَمْتُهَا بِالشَّافِعِيَّةِ. قَالَ: وَلَوْ كَانَ الْجَوَابُ «مَذْهَبَ الشَّافِعِيِّ» لَأَظْهَرَ؛ لِأَنَّهُ كَانَ دَاعِيَةً إِلَيْهِ، مُبَالِغًا فِي تَعْظِيمِهِ، وَإِظْهَارِهِ عِنْدَ الْمُلُوكِ، وَالْمُلُوكُ عَلَى مَذْهَبِهِ.

وَقَدْ وَقَفْتُ عَلَى جُزْءٍ صَغِيرٍ لِلْحَافِظِ الصَّرِيفِيِّ اسْتَدْرَكَهُ عَلَى الْحَافِظِ ضِيَاءَ الدِّينِ فِي الْجُزْءِ الَّذِي اسْتَدْرَكَهُ فِيهِ عَلَى الْحَافِظِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ عَسَاكِرٍ، فِي كِتَابِ «ذِكْرِ الْمَشَايخِ الثُّبُلِ» فَاعْتَذَرَ الصَّرِيفِيُّ عَنِ ابْنِ عَسَاكِرٍ، وَاسْتَدْرَكَ

= الشَّيْخَ عَبْدِ الْقَادِرِ، وَعُمَرَ وَأَغْلَبَ أَهْلَ «صَرْصَر» مِنَ الْحَنَابِلَةِ.

567 - وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُثْمَانَ الْمَقْدِسِيُّ، شَرَفُ الدِّينِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّالِحِيُّ، أَخُو أَحْمَدَ وَسَعِيدَةَ السَّالِفَيْنِ فِي وَفَيَاتِ (٦٤٠ هـ). أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٩٨) وَوَصَفُهُ بِـ «الْحَنْبَلِيِّ».

568 - وَنَصْرُ بْنُ رِضْوَانَ بْنِ ثَرْوَانَ الْفِرْدَوْسِيُّ الدَّارِيُّ، الْمُقْرِيءُ، الصَّالِحُ، الْمُلقَّبُ بِالْجَامِعِ بِحَلْفَةِ الْحَنَابِلَةِ. أَخْبَارُهُ فِي: صِلَةِ التَّكْمِلَةِ لِلْحُسَيْنِيِّ (وَرَقَّة: ٧)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٠٣).

عَلَى الصَّيَّاءِ أَسْمَاءَ فَاتَتْ ابْنَ عَسَاكِرٍ لَمْ يَسْتَدِرْكُهَا، وَقَدْ نَبَّهَ الْحَافِظُ أَبُو الْحَجَّاجِ الْمِزِّيُّ عَلَى أَوْهَامٍ كَثِيرَةٍ فِيهَا لِلصَّرِيفِيِّ، بَلْ يَبَيِّنُ أَنَّ غَالِبَ مَا اسْتَدْرَكَهُ وَهُمْ مِنْهُ.
 قَالَ أَبُو شَامَةَ: تُوَفِّيَ الْحَافِظُ الصَّرِيفِيُّ فِي خَامِسَ عَشَرَ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَسُتْمَاءَةَ. وَحَضَرْتُ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ بِجَامِعِ «دِمَشْقَ» وَشَيَعَتُهُ إِلَى مُصَلًّى «بَابِ الْفَرَادِيسِ» وَدُفِنَ بِسَفْحِ «قَاسِيُونِ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.
 ٣٦٦ - عَلِيُّ بْنُ الْأَنْجَبِ ^(١) بْنِ مَا شَاءَ اللَّهُ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيِّ، الْحُسَيْنِيُّ، الْبَغْدَادِيُّ، الْمَأْمُونِيُّ، الْفَقِيهَ، الْمُقْرِئَ، الْجَصَّاصَ، أَبُو الْحَسَنِ.
 وُلِدَ أَوَّلَ سَنَةِ سِتٍّ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ. قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى ابْنِ الْبَاقِلَانِيِّ الْوَاسِطِيِّ بِهَا ^(٢)، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ ابْنِ شَاتِلَ، وَشُهَدَاةَ، وَابْنِ بُوشَ، وَابْنِ كُلَيْبَ، وَغَيْرِهِمْ،

(١) ٣٦٦ - ابْنُ مَا شَاءَ اللَّهُ (٥٦٦ - ٦٤٢ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ وَرَقَةَ (٧٠)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢/ ٢١٥)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٢٤٦)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمَنْصَدِ» (١/ ٣٨١).
 وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ النَّجَّارِ (٣/ ٢٠٨)، وَصِلَةُ التَّكْمِلَةِ (ورقة: ١٥)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٣١)، وَالْمُسْتَبْهَ (٢/ ٦٢٤)، وَالشُّدْرَاتُ (٥/ ٢١٦)، (٧/ ٣٧٤).
 (٢) قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: «حَفِظَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ وَجَوَّدَ قِرَاءَتَهُ، وَتَفَقَّهَ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ الْمَنِيِّ، وَتَكَلَّمَ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، وَقَرَأَ الْأَدَبَ، وَكَتَبَ خَطًّا حَسَنًا، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ شَاتِلَ فَمَنْ بَعْدَهُ، وَذَكَرَ لَنَا أَنَّهُ سَمِعَ مِنَ الْكَاتِبَةِ شُهَدَاةَ، وَمِنْ عَبْدِ الْحَقِّ بْنِ يُوسُفَ، وَسَافَرَ إِلَى «وَاسِطَ» وَقَرَأَ بِهَا الْقُرْآنَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْبَاقِلَانِيِّ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ نَعُوبَا وَغَيْرِهِ، عَلَّقْنَا عَنْهُ شَيْئًا يَسِيرًا مِنَ الْحَدِيثِ وَالْأَنَاسِيدِ. وَهُوَ فَاضِلٌ، كَثِيرُ الْمَحْفُوظِ، دِمْتُ الْأَخْلَاقِ، مَلِيحُ الْمُحَاوَرَةِ لَطِيفُ الطَّبْعِ، ظَرِيفٌ».

وَتَفَقَّهَ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَنِيِّ، وَتَكَلَّمَ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، وَنَاطَرَ، وَحَدَّثَ.
وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ النَّجَّارِ، وَأَجَازَ لِسُلَيْمَانَ بْنِ حَمْرَةَ، وَأَبِي نَصْرِ بْنِ الشَّيْرَازِيِّ،
وَالْقَاسِمِ بْنِ عَسَاكِرٍ.

وَتُوفِيَ فِي سَادِسَ عَشَرَ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةَ.
٣٦٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ^(١) بْنِ سَعِيدِ بْنِ مُسَافِرِ بْنِ جَمِيلِ الْبَغْدَادِيِّ، الْأَزْجِيُّ
الْأَدِيبُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ.

وُلِدَ فِي سَابِعِ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ. وَسَمِعَ

(١) ٣٦٧ - ابْنُ جَمِيلِ الْأَزْجِيُّ (٥٧٣ - ٦٤٢ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٧٠)،
وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (٥٣٩/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٢٤٦/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِّ»
(٣٨١/١). وَيُرَاجَعُ: صِلَةُ التَّكْمِلَةِ (ورقة: ١٦)، تَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٤١)، وَالشَّدَرَاتُ
(٢١٦/٥) (٣٧٥/٧)، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٠١ هـ)، وَاسْتَدْرَكَنَا
عَمَّهُ يُوسُفَ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٢١ هـ).

وَسُتْدْرَكَ عَلَى الْمُؤَلَّفِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٤٢ هـ):

569 - مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ حَامِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خُلَيْفِ السَّاحِلِيِّ الْحَنْبَلِيِّ، كَذَا قَالَ
ابْنُ الصَّابُونِيِّ فِي تَكْمِلَةِ إِكْمَالِ الْإِكْمَالِ (١٢٣) وَقَالَ: «كَانَ رَجُلًا صَالِحًا، رَأْيَتْهُ،
وَسَمِعْتُ مِنْهُ يَسْفَحُ جَبَلَ قَاسِيُونَ ظَاهِرَ «دِمَشْقَ» بِإِفَادَةِ الْحَافِظِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ
عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمُقَدِّسِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ. وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٤١)
وَقَالَ: «وَالِدُ شَيْخِنَا نَصْرِ اللَّهِ» وَنَقَلَ أَخْبَارَهُ عَنِ الْحَافِظِ الضَّيَّاءِ أَيْضًا. وَسَيَأْتِي اسْتِدْرَاكُ
وَلَدِهِ نَصْرِ اللَّهِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٩٥ هـ). وَغَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ.

بِإِفَادَةِ وَالِدِهِ الْمُحَدَّثِ ، وَأَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ عَقِيلٍ ،
وَأَبِي الْفَتْحِ بْنِ شَاتِيلٍ ، وَنَصْرِ اللَّهِ الْقَزَّازِ ، وَابْنِ كُلَيْبٍ ، وَأَبِي الْغَنَائِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنَ جَامِعِ بْنِ غَنِيْمَةَ الْفَقِيْهِ . وَكَانَ لَدَيْهِ فَضْلٌ وَأَدَبٌ ، وَلَهُ تَصَانِيفٌ ، وَحَدَّثَ .
وَسَمِعَ مِنْهُ الْمُحِبُّ الْمَقْدِسِيُّ ، وَعَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الدَّائِمِ .
وَتُوفِّيَ فِي ثَالِثِ رَجَبِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةَ بـ (بَغْدَادَ) وَأَبُوهُ
سَمِعَ الْكَثِيرَ مِنْ ابْنِ الْبَطِّي وَطَبَقَتِهِ ، وَعُنِيَ بِالطَّلَبِ . وَقَرَأَ بِنَفْسِهِ . وَكَتَبَ بِخَطِّهِ
إِلَى حِينٍ وَفَاتِهِ . وَحَدَّثَ (١) .

٣٦٨ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ (٢) بْنُ عَلِيٍّ بْنِ سُورٍ الْمَقْدِسِيُّ ،

(١) بعدها في (ط) : «وتوفي» .

(٢) ٣٦٨ - أَبُو سُلَيْمَانَ بْنُ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ (٥٨٣ - ٦٤٢ هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة : ٧٠) ،
وَالْمُقْصِدِ الْأَرْشَدِ (١٠٣/٢) ، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٤٧) ، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُضْطَدُّ»
(١/٣٨٢) . وَيزَاجِعُ : مِرَاةَ الزَّمَانِ (٨/٥٢٢) ، فِي تَرْجَمَةِ وَالِدِهِ ، وَذَيْلُ الرُّوَضَتَيْنِ
(١٧٦) ، وَصِلَةُ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة : ٢٣) ، وَالْعَبْرُ (٥/١٧٦) ، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٧٤) ،
وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (١٨/١٥٩) ، وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٤٧٧) ، وَالشُّدْرَاتُ (٥/٢١٩)
(٧/٣٨١) ، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٢٤٧ ، ٣٦٣) . تَقَدَّمَ ذِكْرُ وَالِدِهِ
الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ (ت : ٦٠٠ هـ) ، وَأَخِيهِ مُحَمَّدٍ (ت : ٦١٣ هـ) ، وَأَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ (ت :
٦٢٩ هـ) . وَأَمَّا ابْنُهُ : سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ (ت : ؟) فَلَهُ ذِكْرٌ فِي
مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٣٢٧) ، وَابْنُهُ الْآخَرُ : حَسَنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت : ٦٥٩ هـ) ،
ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ . كَمَا ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ حَفِيدَهُ : أَحْمَدُ بْنُ حَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
(ت : ٧١٠ هـ) . وَالْعِلْمُ فِي بَيْتِهِمْ كَثِيرٌ كَمَا أَشْرَفْنَا فِي تَرْجَمَةِ أَبِيهِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ .

الْفَقِيه، الرَّاهِدُ، مُحْيِي الدِّينِ، أَبُو سُلَيْمَانَ بْنِ الْحَافِظِ أَبِي مُحَمَّدٍ .
 وَلِدَ سَنَةَ ثَلَاثٍ - أَوْ أَرْبَعٍ - وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةَ فِي شَوَّالٍ . وَسَمِعَ
 بِـ«دِمَشْقَ» مِنَ الْخُشُوعِيِّ وَغَيْرِهِ، وَرَحَلَ، وَسَمِعَ بِـ«مِصْرَ» مِنَ الْبُوصَيْرِيِّ
 وَالْأُرْتَاخِيِّ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ يَاسِينَ، وَغَيْرِهِمَا، وَسَمِعَ بِـ«بَغْدَادَ» مِنَ ابْنِ
 الْجَوْزِيِّ وَطَبَقَتِهِ . وَتَفَقَّهَ عَلَى الشَّيْخِ الْمُؤَفَّقِ حَتَّى بَرَعَ فِي الْفِقْهِ، وَكَانَ يَوْمُ
 مَعَهُ فِي جَامِعِ بَنِي أُمَيَّةَ بِسُحْرَابِ الْحَنَابِلَةِ، وَأَفْتَى وَدَرَسَ الْفِقْهَ . وَكَانَ إِمَامًا
 عَالِمًا، فَاضِلًا، وَرِعًا، حَسَنَ السَّمْتِ، دَائِمَ الْبِشْرِ، كَرِيمَ النَّفْسِ، مُشْتَغَلًا
 بِنَفْسِهِ، وَبِإِلْقَاءِ الدَّرُوسِ الْمُفِيدَةِ عَلَى أَصْحَابِهِ، وَطَلَبَتِهِ . وَسُئِلَ عَنْهُ الْحَافِظُ
 الضَّبَاءُ؟ فَقَالَ: فَاضِلٌ، خَيْرٌ، دَيِّنٌ، كَثِيرُ التَّلَاوَةِ .
 وَقَالَ أَبُو شَامَةَ: كَانَ مِنْ أَيْمَةِ الْحَنَابِلَةِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى . وَكَانَ مِنْ
 الصَّالِحِينَ، وَحَدَّثَ، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ النَّجَّارِ .
 وَتَوُفِّيَ فِي تَاسِعِ عَشْرِي صَفَرِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةَ . وَدُفِنَ
 بِسَفْحِ «قَاسِيُون»^(١) رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .
 أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيُّ (أَنَا) أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ
 بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ (أَنَا) أَبُو سُلَيْمَانَ بْنُ الْحَافِظِ .
 (ح) وَأَخْبَرَنَا عَلِيًّا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ - بِـ«مِصْرَ» - (أَنَا)
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَلَاقٍ؛ قَالَا: (أَنَا) أَبُو الْقَاسِمِ الْبُوصَيْرِيُّ (أَنَا)

(١) في (ط) و(أ): «قَاسِيُون» .

مُرْشِدُ بْنُ يَحْيَى الْمَدِينِيُّ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حِمَصَةَ (أَنَا) حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكِنَانِيُّ الْحَافِظُ (أَنَا) عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الطَّبِيبُ (ثَنَا) يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرٍ (ثَنِي) اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ يَحْيَى الْمَعَاوِرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١): «يَصَاحُ بِرَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُسْرَلُهُ تِسْعَةٌ وَتَسْعُونَ سِجْلًا...» وَذَكَرَ حَدِيثَ الْبِطَاقَةِ بِطَوِيلِهِ.

٣٦٩ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ^(٢) بَنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سُرُورٍ:

(١) قِطْعَةٌ مِنْ حَدِيثٍ رَوَاهُ بِهِذَا اللَّفْظِ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (١/٥٢٩)، وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ رَقْمَ (٢٦٤١) وَأَوَّلُهُ عِنْدَهُ: «إِنَّ اللَّهَ سَيَخْلُصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي...» وَرَوَاهُ أَيْضًا ابْنُ مَاجَه، وَابْنُ حِبَّانَ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَانْظُرْ: جَامِعُ الْأُصُولِ (١٠/٤٥٨-٤٥٩). عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ».

(٢) ٣٦٩ - تَقِيُّ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ (٥٩١-٦٤٣هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٧٠)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (١/١٧٤)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٤٨)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٨٢). وَيُرَاجَعُ: مِرَاةُ الزَّمَانِ (٨/٧٧٠)، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (١٧٦)، وَصِلَةُ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٢٧)، وَالْعَبَرُ (٥/١٧٤)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٥٤)، وَسِيرُ أَغْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٣/٢١٢)، وَمِرَاةُ الْجَنَانِ (٤/١٠٨)، وَالْوَافِي بِالرُّوَقِيَّاتِ (٨/٥٥)، وَالتَّجْوُومُ الرَّاهِرَةُ (٦/٣٥٤)، وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٤٧٠)، وَالشُّدْرَاتُ (٥/٢١٧) (٧/٣٧٧). وَهُوَ حَفِيدُ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ (ت: ٦٠٠هـ)، وَابْنُ أَخِي سَابِقِهِ، وَوَالِدُ: مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ (ت: ٦١٣هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ. وَأَوَّلَادُهُ: «مُحَمَّدٌ»، وَ«عَبْدُ اللَّهِ»، وَ«عَبْدُ الرَّحْمَنِ»، لَهُمْ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّاشَقِيَّةِ (٥٠٥، ٥٠٦، ٣٥٩، =

المقدسي، الفقيه، الإمام، تقي الدين، أبو العباس بن الحافظ عز الدين أبي الفتح ابن الحافظ الكبير أبي محمد.

وُلِدَ فِي صَفَرِ سَنَةِ إِحْدَى وَتِسْعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. وَسَمِعَ بِ«دِمَشْقَ» مِنْ أَبِي طَاهِرِ الْخُشُوعِيِّ، وَحَنْبَلِ الرُّصَافِيِّ، وَعُمَرَ بْنِ طَبَرَزْدٍ، وَالْكِنْدِيِّ، وَغَيْرِهِمْ. وَرَحَلَ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ، وَسَمِعَ بِ«أَصْبَهَانَ» مِنْ أَسْعَدِ بْنِ رَوْحٍ، وَالْمُؤَيَّدِ ابْنِ الْأُخُوَّةِ، وَعَفِيفَةَ الْفَارِقَانِيَّةِ، وَخَلَّى. وَبِ«بَغْدَادَ» مِنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُوصِلِيِّ، وَغَيْرِهِ. وَقَرَأَ الْحَدِيثَ بِنَفْسِهِ كَثِيرًا، وَإِلَى آخِرِ عُمُرِهِ. وَتَفَقَّهَ عَلَى الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ - وَهُوَ جَدُّهُ لَأُمِّهِ - حَتَّى بَرَعَ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ حَفِظَ كِتَابَ «الْكَافِي» لَهُ، وَبِ«بَغْدَادَ» عَلَى الْفَخْرِ إِسْمَاعِيلَ، وَانْتَهَتْ إِلَيْهِ مَشِيخَةُ الْمَذْهَبِ بِ«الْجَبَلِ». قَالَ أَبُو شَامَةَ: كَانَ مِنْ أَيْمَةِ الْحَنَابِلَةِ.

وَقَالَ الشَّرِيفُ الْحُسَيْنِيُّ: كَانَ أَحَدَ الْمَشَايِخِ الْمَشْهُورِينَ^(١) بِالْفَقْهِ وَالْحَدِيثِ. وَقَالَ ابْنُ الْحَاجِبِ: سَأَلْتُ عَنْهُ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، فَقَالَ: حَصَلَ مَا لَمْ يُحْصَلْهُ غَيْرُهُ، وَحَدَّثَ، وَرَوَى عَنْهُ سُلَيْمَانُ بْنُ حَمْزَةَ الْقَاضِي، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُشَرَفٍ وَغَيْرِهِمَا، وَأَجَازَ لِابْنِ الشَّيْرَازِيِّ^(٢).

= (٣٩٢). وَابْنُهُ: حَبِيبُهُ (ت: ٧٠٣هـ) أَخْبَارُهَا فِي الْمُتَقَاتِ لِلْبَزْزَالِيِّ (٢ رَقَّة: ٧٨)، وَمُعْجَمُ الدَّهَبِيِّ (٢/٢١٨) وَهِيَ زَوْجَةُ الشَّيْخِ شَمْسُ الدِّينِ بْنُ أَبِي عَمَرَ (ت: ٦٨٢هـ)، صَاحِبُ «الشَّرْحِ الْكَبِيرِ»، نَذَرُهَا فِي مَوْضِعِهَا مِنَ الْإِسْتِدْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(١) فِي (ط): «الْمَشْهُورِينَ» خَطَأً طِبَاعَةً.

(٢) قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «وَكَانَ فَصِيحًا، مَهْنَبًا، وَقُورًا، مَلِيحَ الشَّكْلِ، حَسَنَ الْأَخْلَاقِ، وَافِرَ الْحُرْمَةِ، مُعْظَمًا عِنْدَ الدَّوْلَةِ كَثِيرَ الْإِثَارِ، كَبِيرَ الْمِقْدَارِ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، (أَنَا) =

تُوُفِّيَ فِي ثَامِنَ عَشَرَ شَهْرَ رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةَ،
وَدُفِنَ بِـ«سَفْحِ قَاسِيُونِ»، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

٣٧٠ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ ^(١) بْنِ الْوَلِيدِ الْبَغْدَادِيُّ، الْحَرِيمِيُّ،

= أَبُو الْفِدَاءِ بْنُ الْحَبَّازِ أَنَّ الْخُوارَزْمِيَّةَ نَزَلَتْ حَوْلَ «دِمَشْقَ» وَخَافَ النَّاسُ، فَأَمَرَ الشَّيْخُ
التَّقِيُّ بِتَدْرِيبِ الطَّرِيقِ فِي الْجَبَلِ، وَتَخْصِيلِ الْعُدَدِ، وَجَمَعَ الرِّجَالُ وَالْإِحْتِرَازَ، ثُمَّ
رَكِبَ الْخَنَازِ يَعْني مُقَدِّمِينَ [كذا] الْخُوارَزْمِيَّةَ، وَوَصَلُوا إِلَى «الْمَيْطُورِ» فَخَرَجَ التَّقِيُّ
وَالنَّاسُ بِالْعُدَدِ، فَإِذَا رَسُولٌ جَاءَ يُبَشِّرُ بِالْأَمَانِ وَأَنَّهُمْ لَا يَدْخُلُونَ الْجَبَلَ إِلَّا بِأَمْرِ الشَّيْخِ،
فَمَضَى الشَّيْخُ وَالْجَمَاعَةُ حَوْلَهُ بِالْعُدَدِ إِلَى أَنْ وَصَلَ إِلَى تِلْكَ الْخُوارِزِيِّ شَرْفِي الْجَبَلِ
وَالْخَنَازِ عَلَى خِيُولِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْا الشَّيْخَ نَزَلُوا عَنِ الْخَيْلِ وَالتَّقَوُّوا الشَّيْخَ، وَرَحَبُوا
بِهِ، وَقَبَّلُوا يَدَهُ، ثُمَّ قَالُوا: طَيِّبُوا قُلُوبَكُمْ فَإِنْ أَذْنُكُمْ لَنَا فِي الْعُبُورِ وَإِلَّا رَجَعْنَا. فَأَذِنَ لَهُمْ
وَلَمْ يَدْخُلُوا فِي وَسْطِ الشُّوقِ، بَلْ فِي سَفْحِ الْجَبَلِ إِلَى «الْعَقَبَةِ»، ثُمَّ إِلَى «الْمِرَّةِ» وَلَمْ
يَتَأَذَّ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْجَبَلِ سِوَى حَسَنِ، غُلَامِ الشَّرَفِ بْنِ الْمُعْتَمِدِ، قَاتَلَهُمْ فَقَتَلُوهُ، ثُمَّ
نُصِبَتْ أَعْلَامُهُمْ عَلَى أَمَاكِنِ مُرْتَفَعَةٍ أَمَانًا مِنْهُمْ، وَوَقُوا بِالْأَمَانِ.

(١) ٣٧٠ - أَبُو مَنْصُورِ بْنِ الْوَلِيدِ: (٥٨٩-٦٤٣هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٧٠)،
وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٢٤٩/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (٣٨٢/١). وَرِجَالُ: تَكْمِلَةُ
الْإِكْمَالِ (٣٨/٢)، وَصِلَةُ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٢٨)، وَتَارِيخُ إِزْبِلِ (٤٠٥/١)، وَالْمُعِينُ
فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (٢٠١)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٣/٢١٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٧٢)،
وَتَذْكِرَةُ الْحَفَاطِ (١٤٣٢/٤)، وَالْمُسْتَبْهَ (١٥١/١)، وَالتَّوَضُّيخُ (٢٩٦/٢)، وَالتَّبْصِيرُ
(٢٥١/١)، وَالشُّذْرَاتُ (٢١٩/٥) (٣٨٠/٧)، وَتَارِيخُ عُلَمَاءِ الْمُسْتَنْصِرِيَّةِ (٣٣١/١).

لَمْ يَذْكُرِ الْمُؤَلِّفُ تَارِيخَ مَوْلِدِهِ، وَفِي «تَارِيخِ إِزْبِلِ»: «وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ وُلِدَ بِبَغْدَادَ»
فِي شَهْرِ رَجَبٍ مِنْ سَنَةِ تِسْعٍ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، وَكَانَ قَدْ قَالَ: وَرَدَ «إِزْبِلِ» فِي =

الحافظ، المحدث، أبو منصور بن أبي الفضل، أحد من عني بالحديث. سمع الكثير بـ «بغداد» من خلق منهم: الحافظ أبو محمد بن الأخضر، وعبد العزيز بن مينا، ورخل، وسمع بـ «حران» من الحافظ عبد القادر الزهاوي، وغيره. وبـ «حلب» من الشريف أبي هاشم الافتخار وغيره. وبـ «دمشق» من أبي اليمن الكندي في جماعة. قال ابن نقطة: سمع بـ «الشام»؛ وبلاد «الجزيرة» وقرأ الكثير، وله معرفة حسنة. قال لي أبو بكر تميم^(١) بن البندنجي وغيره: إن اسمه الذي سمي به «جزيرة» تصغير «جزرة» بالجينم والزاي.

وقال الشريف أبو العباس الحسيني: كان حافظاً، مفيداً، أسمع الناس الكثير بقراءته، وكان مشهوراً بسرعة القراءة وجودتها، وجمع، وحدث. قلت: وأجاز لسليمان بن حمزة الحاكم، وأبي بكر بن أحمد بن عبد الدائم، وعيسى المطعم، وغيرهم من المتأخرين، وله تخارج كثيرة، وفوائد وأجزاء^(٢) وله رسالة إلى السامري صاحب «المستوعب» ينكر عليه فيها

= مُحَرَّم سَنَةِ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، وَنَزَلَ بِـ «دَارِ الْحَدِيثِ» بِهَا، وَهُوَ حَافِظٌ، مُكِبٌّ عَلَى كِتَابَةِ الْحَدِيثِ، يَقْرَأُ حَسَنًا، أَخَذَ عَنْ مُعْظَمِ رِجَالِ «بَغْدَادَ» وَأَقَامَ عِدَّةَ سِنِينَ بِـ «حِرَّانَ».

(١) كَذَا فِي الْأُصُولِ، وَ«الْمَنْهَجُ الْأَحْمَدِيُّ»، وَفِي «التَّوْضِيحِ»، وَ«تَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ» لِابْنِ نُقْطَةَ - وَالنَّصُّ لَهُ - عِبَارَتُهُ: «قَالَ لِي تَمِيمٌ» فَتَكُونُ صِحَّةُ الْعِبَارَةِ هُنَا هَكَذَا: «قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَالَ لِي تَمِيمٌ...» فَأَبُو بَكْرٍ هُوَ ابْنُ نُقْطَةَ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ (ت: ٦٢٩هـ)، وَتَمِيمٌ هُوَ ابْنُ أَحْمَدَ الْبَنْدَنْجِيِّ (ت: ٥٩٧هـ) وَهُمَا حَبَلِيَّانِ، ذَكَرَهُمَا الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعَيْهِمَا.

(٢) فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»، وَلَهُ مُصَنَّفَاتٌ، وَتَارِيخٌ مُفِيدٌ.

تَأْوِيلُهُ لِبَعْضِ الصِّفَاتِ، وَقَوْلُهُ: إِنَّ أَخْبَارَ الْآحَادِ لَا تَثْبُتُ بِهَا الصِّفَاتِ. وَرَأَيْتُ لِأَبِي الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيِّ مُصَنَّفًا فِي الرَّدِّ عَلَيْهِ فِي إِثْبَاتِ الْحَرَكَةِ لِلَّهِ، وَأَنَّهُ نَسَبَ ذَلِكَ إِلَى أَحْمَدَ، وَلَكِنَّ الرُّوَايَاتِ عَنْ أَحْمَدَ بِذَلِكَ ضَعِيفَةٌ.

وَذَكَرَ ابْنُ السَّاعِي وَغَيْرُهُ: أَنَّ الْمُسْتَنْصِرَ بِاللَّهِ لَمَّا بَنَى مَدْرَسَتَهُ الْمَعْرُوفَةَ رَتَّبَ بَدَارِ الْحَدِيثِ بِهَا شَيْخَيْنِ، يَشْتَغِلَانِ بِعِلْمِ الْحَدِيثِ، أَحَدُهُمَا: أَبُو مَنْصُورِ بْنِ الْوَلِيدِ الْحَنْبَلِيُّ هَذَا، وَالْآخَرُ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ النَّجَّارِ الشَّافِعِيُّ، صَاحِبُ «التَّارِيخِ». تُوُفِّيَ فِي ثَالِثِ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةٍ بِ«بَغْدَادَ» وَدُفِنَ خَلْفَ بَشْرِ الْحَافِي، بِمَقْبَرَةِ «بَابِ حَرْبٍ»، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

٣٧١ - مَحَاسِنُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ^(١) بْنِ عَلِيٍّ بْنِ نَجَا التَّنُوخِيِّ الْحَمَوِيِّ، ثُمَّ

الصَّالِحِيُّ الْفَقِيه، الْإِمَامُ، ضِيَاءُ الدِّينِ، أَبُو إِبْرَاهِيمَ.

سَمِعَ بِ«دِمَشْقَ» مِنَ الْحُشُوعِيِّ، وَتَفَقَّهَ عَلَى الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ حَتَّى بَرَعَ وَأَفْتَى، وَكَانَ فَقِيهًا، عَارِفًا بِالْمَذْهَبِ، قَلِيلَ التَّعَصُّبِ، زَاهِدًا، مَا نَافَسَ فِي مَنْصِبِ قَطْ وَلَا دُنْيَا، وَلَا أَكَلَ مِنْ وَقْفٍ، بَلْ كَانَ يَتَّقُوْتُ مِنْ شَكَارَةٍ ^(٢) تُزْرَعُ لَهُ بِ«حَوْرَانَ». وَمَا أَذَى مُسْلِمًا قَطْ، وَلَا دَخَلَ حَمَامًا، وَلَا تَنَعَّمَ فِي

(١) ٣٧١ - مَحَاسِنُ بْنُ نَجَا (٢-٦٤٣هـ):

أَخْبَار فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٧١)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢٣/٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٢٥٠/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُضَيَّدُ» (٣٨٣/١). وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (١٧٧)، وَصِلَةُ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٢٩)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٢٢)، وَالْدَّارِسُ (٩٩/٢)، وَالشَّدَرَاتُ (٢٢٣/٥) (٣٨٧/٧).

(٢) الشَّكَارَةُ: ضَرْبٌ مِنَ الْمَزَارَعَةِ، تَكُونُ لَهُ الْأَرْضُ، وَيَزْرَعُهَا غَيْرُهُ بِجُزْءٍ مِنَ الْخَارِجِ مِنْهَا.

مَلْبَسٍ وَلَا مَأْكَلٍ، وَلَا زَادَ عَلَى ثَوْبٍ وَعِمَامَةٍ فِي طُولِ عُمْرِهِ، وَكَانَ عَلَى خَيْرِ كَثِيرٍ، قَلَّ مَنْ يُمَائِلُهُ فِي عِبَادَتِهِ وَاجْتِهَادِهِ وَسُلُوكِ طَرِيقَتِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ. قَرَأَ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ، وَحَدَّثَ.

وَتُوَفِّيَ لَيْلَةَ الرَّابِعِ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةَ بِجَبَلٍ «قَاسِيُونَ» وَدُفِنَ بِهِ. وَمِمَّنْ قَرَأَ عَلَيْهِ: صَاحِبُ «الْمُهَمِّ»^(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْحَرْبِيُّ «كُتَيْلَةُ» وَقَالَ: ذَكَرَ لِي أَنَّ مَنْ أَكْثَرَ مِنْ تَحْرِيكِ إِصْبَعِهِ الْمُسَبِّحَةِ فِي تَشْهُدِهِ، كَانَ ذَلِكَ عَبْتًا يُبْطِلُ صَلَاتَهُ. قَالَ: وَقَوْلُ مَنْ قَالَ مِنْ أَصْحَابِنَا: «يُشِيرُ بِهَا مَرَارًا» يَغْنِي عِنْدَ الشَّهَادَتَيْنِ فَقَطْ.

٣٧٢ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ^(٢) بْنِ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيِّ الْأَصْلِي، الصَّالِحِي،

(١) فِي (ط): «الْمُبْهَم»، وَكَذَا جَاءَ ذِكْرُهُ فِي تَرْجَمَةِ مَجْدِ الدِّينِ بْنِ تَيْمِيَّةَ (ت: ٦٥٢ هـ)، وَهُوَ هَكَذَا «الْمُهَم» كَمَا جَاءَ فِي تَرْجَمَتِهِ فِي مَوْضِعِهِمَا فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٨١ هـ).

(٢) ٣٧٢ - شَرَفُ الدِّينِ بْنِ قُدَامَةَ (٥٨٧ - ٦٤٣ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٧١) وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/ ٥٤)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٢٥٠)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْتَصِدُ» (١/ ٣٨٣). وَتُرَاجَعُ: ذَيْلُ الرُّؤُوسَتَيْنِ (١٧٧)، وَصِلَةُ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٣١)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٧١) وَالْعَبْرُ (٥/ ١٧٦)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٤٥)، وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٤٧٨) وَالشَّذَرَاتُ (٥/ ٢١٨)، (٧/ ٣٧٩). وَالِدُهُ: أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنِ قُدَامَةَ، الْإِمَامُ الرَّاهِدُ (ت: ٦٠٧ هـ). وَأَخُوهُ الشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَاضِي الْمَشْهُورُ صَاحِبُ «الشَّرْحِ الْكَبِيرِ» (ت: ٦٨٢ هـ) ذَكَرَهُمَا الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعَيْهِمَا. وَاشْتَهَرَ مِنْ أَوْلَادِهِ: إِبْرَاهِيمُ (ت: ٦٦٦ هـ)، وَحَسَنُ (ت: ٦٩٥ هـ) وَالِدُ شَرَفِ الدِّينِ ابْنِ قَاضِي الْجَبَلِ، وَعُمَرُ (ت: ؟)، وَأَحْمَدُ (ت: ؟)، وَمُحَمَّدُ (ت: ؟) وَالِدُ عَبْدِ اللَّهِ =

الْحَطِيبُ، شَرَفُ الدِّينِ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ.
وُلِدَ فِي أَوَاخِرِ رَمَضَانَ سَنَةِ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ بِ«دِمَشْقَ». وَسَمِعَ
بِهَا مَنْ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَدَقَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ
الْخَرَقِيِّ، وَالْجَزَوِيِّ، وَغَيْرِهِمْ. وَسَمِعَ بِ«بَغْدَادَ» مِنْ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ الْجَوَازِيِّ،
وَأَبْنِ الْمَغْطُوشِ، وَأَبْنِ سَكِينَةَ، وَطَبَقَتِهِمْ. وَبِ«مِصْرَ» مِنَ الْبُوصَيْرِيِّ، وَالْأَرْزَاقِيِّ،
وَفَاطِمَةَ بِنْتِ سَعْدِ الْخَيْرِ، وَغَيْرِهِمْ. وَتَفَقَّهَ عَلَى وَالِدِهِ، وَعَمِّهِ الشَّيْخِ مُوَفَّقِ
الدِّينِ، وَحَدَّثَ، وَخَرَّجَ لَهُ الْحَافِظُ الضَّيَاءُ «جُزْءًا» عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ شُيُوخِهِ
وَحَطَبَ بِجَامِعِ الْجَبَلِ مُدَّةً، وَكَانَ شَيْخًا، حَسَنًا، يُشَارُ إِلَيْهِ بِالْعِلْمِ وَالدِّينِ،
وَالْوَرَعِ، وَالزُّهْدِ، وَحُسْنِ الطَّرِيقَةِ، وَقِلَّةِ الْكَلَامِ.
قَالَ الْحَافِظُ الضَّيَاءُ عَنْهُ: كَانَ فَقِيهًا، فَاضِلًا، دَيِّنًا، ثِقَةً، وَكَتَبَ عَنْهُ
مَعَ تَقَدُّمِهِ. تُوُفِّيَ لَيْلَةَ الثَّانِي وَالْعِشْرِينَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ
وَسِتِّمِائَةٍ بِسَفْحِ «قَاسِيُونِ» وَدُفِنَ بِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.
٢٧٣ - وَفِي هَذَا الشَّهْرِ أَيْضًا ^(١) تُوُفِّيَ صَاحِبُ الدِّينِ أَبُو عَيْسَى مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ ^(٢)

= ابْنُ مُحَمَّدٍ (ت: ٦٨٩هـ)، وَزَيْنَبُ (ت: ٧٤٦هـ)، وَلَهُمْ أَوْلَادٌ وَأَحْفَادٌ، وَلَهُ بِنْتُ
ابْنِهَا مُحَمَّدُ ابْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْمَجْدَلِيِّ الشَّافِعِيِّ...

(١) فِي صِلَةِ التَّكْمِلَةِ فِي «٢٩ جُمَادَى الْآخِرَةِ».

(٢) ٣٧٣ - صَاحِبُ الدِّينِ بْنُ خَلْفٍ (٥٨٣ - ٦٤٣هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٧١)،
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٣/ ١٠)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٢٥١)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ»

(١/ ٣٨٤). وَيُرَاجَعُ: صِلَةُ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٣٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٢٧)، وَسِيرُ =

ابن خَلَفِ بْنِ رَاجِحٍ، المَقْدِسِيُّ. كَانَ إِمَامًا، عَالِمًا، فَاضِلًا، زَاهِدًا. سَمِعَ يَوْسُفَ بْنَ مَعَالِي الكِنَانِيَّ، وَمَحْمُودَ بْنَ عَبْدِ الْمُنْعِمِ وَالْحُشُوعِيَّ. وَكَانَ مَوْلَدُهُ فِي صَفْرِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. وَأَجَازَ لِابْنِ الشَّيرَازِيِّ، وَقَدْ ذَكَرْنَا لَهُ فِيمَا سَبَقَ مُرْتَبَةً فِي الشَّيْخِ مُوَقِّقِ الدِّينِ المَقْدِسِيِّ. وَذَكَرَ أَخُوهُ القَاضِي نَجْمُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَلَفِ الشَّافِعِيِّ^(١) قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي صُورَةِ أَخِي مُوسَى، قَالَ: فَكَانَ أَثَرُ ذَلِكَ أَنْ تَحَوَّلَ إِلَى حَالَةٍ عَظِيمَةٍ فِي الْخَيْرِ، وَالرُّهْدِ، وَتَرَكَ الدُّنْيَا رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

٣٧٤ - نَصْرُ بْنُ أَبِي السُّعُودِ بْنِ مُظَفَّرٍ^(٢) ابْنُ الْخَضِرِ بْنِ بَطَّةَ البَعْقُوبِيِّ الضَّرِيرُ،

= أَعْلَامُ النُّبَلَاءِ (١٤٧/٢٣) ذَكَرَهُ وَلَمْ يُرْجَمْ لَهُ. ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ مُحَمَّدُ بْنُ خَلَفِ بْنِ رَاجِحٍ (ت: ٦١٨ هـ) فِي مَوْضِعِهِ. وَابْنُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى (ت: ٧١٧ هـ) تَذَكَّرَهُ فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الاسْتِدْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، ذَكَرَهُ الْبِرْزَالِيُّ فِي الْمُقْتَفَى (٢/٢٦٣)، قَالَ فِي تَرْجَمَتِهِ: «وَكَانَ وَالِدُهُ فَعِيْهَا، وَقَرَأَ طَرَفًا مِنَ الْخِلَافِ وَكَتَبَ الْخَطَّ الْحَسَنَ، ثُمَّ إِنَّهُ سَلَكَ طَرِيقَةَ الْفَقْرِ وَالتَّجَرُّدِ، وَسَاحَ فِي الْبِلَادِ، وَلَهُ شِعْرٌ حَسَنٌ، يَسْلُكُ فِيهِ مَسَلَّكَ أَهْلِ التَّصَوُّفِ، وَمَاتَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ، وَكَانَ وَلَدُهُ هَذَا رَضِيْعًا».

(١) تُوفِّيَ سَنَةَ (٦٣٨ هـ). يُرَاجَعُ: طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ لِلْأَسْنَوِيِّ (١/٤٤٨)، وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ لِابْنِ قَاضِي شُهْبَةَ (٢/٣٠٤).

(٢) ٣٧٤ - ابْنُ بَطَّةَ البَعْقُوبِيِّ (٥٦٢-٦٤٣ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللهِ (وَرَقَّة: ٧١)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٣/٥٩)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٥٢)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٨٤). وَيُرَاجَعُ: تَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ (١/٣٠٦)، وَصِلَةُ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٣١)، وَمُعْجَمُ الْأَبْرُقُوهِ (وَرَقَّة: ١٣٤)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٣٠)، وَالتَّوْضِيحُ (١/٥٥٩)، =

الْفَقِيه، تَاجُ الدِّينِ، أَبُو الْقَاسِمِ، مِنْ أَهْلِ «بَعْقُوبَا»^(١) وَفِي كَثِيرٍ مِنْ طَبَاقِ السَّمَاعِ يُنْسَبُ إِلَى «عُكْبَرَا»، وَفِي بَعْضِ الطَّبَاقِ سَبَطُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَطَّةَ^(٢). وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مِنْ وَلَدِ بَعْضِ بَنَاتِهِ.

قَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: وَكَانَ يُسَمَّى نَفْسَهُ عَلِيًّا فِي أَوَّلِ مَا سَمِعَ، ثُمَّ تَرَكَ ذَلِكَ. دَخَلَ «بَغْدَادَ» فِي صِبَاهُ، فَقَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَيْدَةَ، وَسَمِعَ بِهَا الْحَدِيثَ الْكَثِيرَ مِنَ الْمُبَارَكِ بْنِ زُرَيْقٍ الْقَرَّازِ، وَأَبِي الْفَتْحِ بْنِ شَاتِيلٍ، وَعُمَرَ بْنِ أَبِي بَكْرِ التَّبَّانِ، وَابْنَ كُلَيْبٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ جَامِعِ بْنِ غَنِيْمَةَ، وَابْنَ الْجَوَازِيِّ، وَابْنَ الْأَخْضَرِ وَغَيْرِهِمْ. وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَبَرَعَ، وَأَفْتَى، وَنَازَرَ، وَأَعَادَبَ «الْمَدْرَسَةَ الْقَادِرِيَّةَ». وَرَوَى «مُخْتَصَرَ الْخِرَقِيِّ» عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْخَالِقِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الصَّابُونِيِّ، عَنْ ابْنِ كَادِشٍ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْمُبَارَكِيِّ، عَنْ ابْنِ سَمْعُونٍ عَنْهُ.

= وَالْتَبَصِيرُ (١/٩٥)، وَالشَّدَارَتُ (٥/٢٢٧) (٧/٢٩٤)، وَتَاجُ الْعَرُوسِ «عَقَب»، وَقَدْ اسْتَدْرَكْتُهُ عَلَى الْعَلِيمِيِّ فِي «الدَّرِّ الْمُنْضَدِ» (١/٣٨٧) وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي الْأَصْلِ؟! سَهْوًا، فَلْيُرَاجَعِ لِلتَّصْحِيحِ.

(١) فِي (ط) «الْيَعْقُوبِيُّ» وَ«يَعْقُوبَا» وَكِلَاهُمَا تَصْحِيفٌ، وَإِنَّمَا هُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى «بَعْقُوبَا» بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ التَّحْتِيَّةِ، الْبَلَدَةِ الْمَشْهُورَةِ فِي «الْعِرَاقِ»، سَبَقَ ذِكْرُهَا.

(٢) يَظْهَرُ أَنَّهُ مِنْ وَلَدِ بَعْضِ حَفِيدَاتِهِ؛ لِأَنَّ ابْنَ بَطَّةَ (عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ ت: ٣٨٧ هـ) مُتَقَدِّمُ الْوَفَاةِ، فَلَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ مِنْ وَلَدِ بَعْضِ بَنَاتِهِ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَفِيدًا لِغَيْرِ الْمَشْهُورِ هَذَا؛ فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: حَدَّثَ وَكَانَ مُعِينًا لِلْفُقَهَاءِ، وَلَهُ شِعْرٌ أَثْبَدَنِي مِنْهُ أَبْيَاتًا،
وَأَخَذَ عَنْهُ ابْنُ النَّجَّارِ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ فِي «تَارِيخِهِ» وَأَبُو الْمَعَالِي الْأَبْرَقُوهِي^(١)
وَأَجَازُ لِعَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ أَبِي الْجَيْشِ، وَسَلِيمَانَ بْنِ حَمْزَةَ الْقَاضِي، وَأَبِي بَكْرِ بْنِ
عَبْدِ الدَّائِمِ، وَأَحْمَدَ الْحَجَّارِ^(٢).

تُوفِّيَ فِي لَيْلَةِ الثَّانِي وَالْعِشْرِينَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ
وَسِتِّمِائَةَ بـ «بَغْدَادَ» وَدُفِنَ فِي «بَابِ حَرْبٍ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

٣٧٥ - مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ^(٣) بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَنْصُورٍ

(١) جَاءَ فِي «مُعْجَمِ الْأَبْرَقُوهِي» (وَرَقَّة: ١٣٤): «شَيْخُنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ بَطَّةٍ مِنْ أَكْبَارِ الْعُلَمَاءِ
بـ «بَغْدَادَ» وَأَجَلَانِهِمْ، مِنْ أَهْلِ «بَغْضَوِيَّا» قَرِيْبَةٌ مِنْ سَوَادِ «بَغْدَادَ» دَخَلَ «بَغْدَادَ» فِي
صِبَاهِ، وَاشْتَغَلَ بِالْعِلْمِ، فَقَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَمِيْدَةَ، وَعَلَى
غَيْرِهِ، وَتَفَقَّهَ فِي مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَاشْتَغَلَ بِالْخِلَافِ حَتَّى تَقَدَّمَ فِيهِمَا،
وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ ابْنِ شَاتِلٍ، وَأَبِي الْفَرَجِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ كُلَيْبٍ وَمَنْ بَعْدَهُمَا مِنْ
الْمُتَأَخِّرِينَ وَكَانَتْ لَهُ مَعْرِفَةٌ حَسَنَةٌ بِالْأَدَبِ، وَلَهُ كَلَامٌ فِي مَعَانِي الْحَدِيثِ وَشَرْحِهِ.
دَرَسَ، وَأَفْتَى، وَنَاطَرَ، وَحَدَّثَ، يَغْلِبُ عَلَى الطَّنِّ أَنِّي سَمِعْتُ مِنْهُ، وَلِي مِنْهُ إِجَازَةٌ
بِمَا يَزُوِيهِ، وَذَكَرَ أَنَّ مَوْلَدَهُ بـ «بَغْضَوِيَّا» فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ مِنْ سَنَةِ اثْنَيْنِ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ،
وَمَاتَ لَيْلَةَ الثَّانِي وَالْعِشْرِينَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةَ بـ «بَغْدَادَ»
وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ بـ «بَابِ حَرْبٍ».

(٢) وَفِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» لِلْحَافِظِ الذَّهَبِيِّ تَحْقِيقُ الدُّكْتُورِ عُمَرِ عَبْدِ السَّلَامِ تَدْمَرِي: «وَأَجَازَ
أَيْضًا لِمُطْعَمٍ، وَلِسَعْدٍ وَالتَّجْدِي، وَبَنَتْ مُؤْمِنٌ وَصِحَّةُ الْعِبَارَةِ: «لِلْمُطْعَمِ... وَالْبَجْدِيِّ»
وَقَالَ: «وَكَانَ فَقِيْهًا، إِمَامًا، مُفْتِيًا، مُنَاطِرًا، أَدِيْبًا، نَحْوِيًّا، بَارِعًا فِي الْخِلَافِ وَالْفِقْهِ».

(٣) ٣٧٥ - الْحَافِظُ الضَّيَاءُ (٥٦٩-٦٤٣هـ):

السَّعْدِيُّ، المَقْدِسِيُّ، الصَّالِحِيُّ، الحَافِظُ الكَبِيرُ، ضِيَاءُ الدِّينِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
ابْنُ أَبِي أَحْمَدَ، مُحَدِّثُ عَصْرِهِ، وَوَحِيدُ دَهْرِهِ، وَشُهْرَتُهُ تُغْنِي عَنِ الإِطْنَابِ
فِي ذِكْرِهِ، وَالِاشْتِهَارِ فِي أَمْرِهِ.

وُلِدَ فِي خَامِسِ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةِ تِسْعٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، كَذَا
وُجِدَ بِحَطِّهِ. وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: سَأَلْتُهُ عَنْ مَوْلَدِهِ فَقَالَ: فِي جُمَادَى الْأُولَى

= أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِإِبْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٧١)،
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/٤٥٠)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٥٢)، وَمُخْتَصَرِ «الدَّرِّ الْمُنْضَدِّ»
(١/٣٨٤). وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (١٧٧)، وَصِلَةُ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٣٣)، وَتَارِيخُ
الْإِسْلَامِ (٢٠٨)، وَالْعَبْرُ (٥/١٧٩)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (٢٠٣)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى
وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٤٥)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٦٨)، وَذَوُّلُ الْإِسْلَامِ (٢/١٤٦)،
وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٢٣/١٢٦)، وَتَذْكِرَةُ الْحُفَاطِ (٤/١٤٠٥)، وَالْوَفَا فِي الْوَفَيَاتِ
(٤/٦٥)، وَفَوَاتِ الْوَفَيَاتِ (٣/٤٢٦) وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١٣/١٦٩)، وَذَيْلُ التَّقْيِيدِ
(١/١٧٠)، وَالْمَقْقَى الْكَبِيرِ (٦/١٥٠)، وَالتَّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٦/٣٥٤)، وَالْقَلَائِدُ
الْجَوْهَرِيَّةُ (١/٧٦)، وَالذَّارِسُ فِي تَارِيخِ الْمَدَارِسِ (٢/٩١) وَالشَّدَرَاتُ (٥/٢٢٤)
(٧/٣٨٧)، وَالرِّسَالَةُ الْمُسْتَطَرَفَةُ (٢٤). أُمُّهُ: رُقِيَّةُ بِنْتُ أَحْمَدَ بْنِ قُدَّامَةَ (ت:
٦٢١هـ) تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهَا فِي مَوْضِعِهَا، وَهِيَ أُخْتُ الْمُؤَفَّقِ، وَأَبِي عُمَرَ، وَعَبِيدِ اللَّهِ.
وَزَوْجَتُهُ أَمْنَةُ بِنْتُ حَمْزَةَ، أُخْتُ الْقَاضِي سُلَيْمَانَ، سَيَاتِي اسْتِدْرَاكُهَا فِي وَفَيَاتِ هَذَا
الْعَامِ (٦٤٣هـ). وَأَخُوهُ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ (ت: ٦٢٣هـ) الْمَعْرُوفُ بِ«الْبُخَارِيِّ»
وَأَسْرَتُهُمْ مَعْرُوفَةٌ بِالْعِلْمِ وَالْفَضْلِ، وَهِيَ أَسْرَةُ مَقْدِسِيَّةٍ أَنْصَارِيَّةٍ الْأَصْلِ. وَأَخُوهُ
الْآخَرُ: عَبْدُ الرَّحِيمِ، لَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشَقِيَّةِ (٣٧٥).

مِنَ السَّنةِ . وَسَمِعَ بِ«دِمَشَق» مِنْ أَبِي الْمَجْدِ الْبَانِيَّيَّ ، وَالْخَضِرِ بْنِ هَبَةَ
 اللَّهُ بْنِ طَاوُوسَ ، وَأَحْمَدَ بْنِ الْمَوَازِينِيَّ ، وَغَيْرِهِمْ . وَسَمِعَ بِ«مِصْرَ» مِنْ
 الْبُوصَيْرِيِّ ، وَفَاطِمَةَ بِنْتِ سَعْدِ الْخَيْرِ ، وَجَمَاعَةٍ . وَسَمِعَ بِ«بَغْدَادَ» الْكَثِيرَ
 مِنْ ابْنِ الْجَوَازِيِّ ، وَابْنِ الْمَعْطُوشِ ، وَابْنِ سُكَيْنَةَ ، وَابْنِ الْأَخْضَرِ ، وَطَبَقَتِهِمْ .
 وَسَمِعَ مِنْ أَبِي جَعْفَرِ الصَّيْدَلَانِيِّ وَطَبَقَتِهِ بِ«أَصْبَهَانَ» ، وَمِنْ عَبْدِ الْبَاقِي بْنِ
 عُثْمَانَ بِ«هَمْدَانَ» وَمِنْ الْمُؤَيَّدِ الطُّوسِيِّ وَطَبَقَتِهِ بِ«نَيْسَابُورَ» وَمِنْ أَبِي رَوْحَ
 بِ«هَرَاةَ» وَمِنْ أَبِي الْمُظَفَّرِ بْنِ السَّمْعَانِيِّ بِ«مَرَوْ» . وَرَحَلَ مَرَّتَيْنِ إِلَى
 «أَصْبَهَانَ» وَسَمِعَ بِهَا مَا لَا يُوصَفُ كَثْرَةً ، وَكُتِبَ بِخَطِّهِ الْكَثِيرُ مِنَ الْكُتُبِ
 الْكِبَارِ وَغَيْرِهَا ، وَيُقَالُ : إِنَّهُ كُتِبَ عَنْ أَزِيدٍ مِنْ خَمْسِمِائَةِ شَيْخٍ ، وَحَصَلَ
 أَصُولًا كَثِيرَةً ، وَأَقَامَ بِ«هَرَاةَ» وَ«مَرَوْ» مُدَّةً ، وَلَهُ إِجَازَةٌ مِنَ السَّلَفِيِّ وَشُهْدَةٌ .

قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ : كُتِبَ عَنْهُ بِ«بَغْدَادَ» وَ«نَيْسَابُورَ» ، وَ«دِمَشَقَ» وَهُوَ
 حَافِظٌ ، مُتَقِنٌ ، ثَبَتٌ ، ثِقَّةٌ ، صَدُوقٌ ، نَبِيلٌ ، حُجَّةٌ ، عَالِمٌ بِالْحَدِيثِ وَأَحْوَالِ
 الرِّجَالِ ، لَهُ مَجْمُوعَاتٌ وَتَخْرِيجَاتٌ ، وَهُوَ وَرَعٌ ، تَقِيٌّ ، زَاهِدٌ ، عَابِدٌ ،
 مُحْتَاطٌ فِي أَكْلِ الْحَلَالِ ، مُجَاهِدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَلَعَمْرِي مَا رَأَتْ عَيْنَايَ
 مِثْلَهُ ، فِي نَزَاهَتِهِ وَعِفَّتِهِ ، وَحُسْنِ طَرِيقَتِهِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ .

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ : شَيْخُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ شَيْخٌ وَقَفِيٌّ ، وَنَسِيجٌ وَحَدِيدٌ ،
 عِلْمًا ، وَحِفْظًا ، وَثِقَةً ، وَدِينًا ، مِنَ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ ، وَهُوَ أَكْبَرُ مَنْ أَنْ يَدُلَّ
 عَلَيْهِ مِثْلِي . كَانَ شَدِيدَ التَّحَرِّيِّ فِي الرِّوَايَةِ^(١) ، مُجْتَهِدًا فِي الْعِبَادَةِ ، كَثِيرَ

(١) بَعْدَهَا فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» عَنْهُ : «ثِقَّةٌ فِيمَا يَرْوِيهِ» .

الذِّكْرُ، مُنْقَطِعًا عَنِ النَّاسِ، مُتَوَاضِعًا فِي ذَاتِ اللَّهِ^(١)، سَهْلَ الْعَارِيَّةِ، رَأَيْتُ جَمَاعَةً مِنَ الْمُحَدِّثِينَ ذَكَرُوهُ فَأَطْنَبُوا فِي حَقِّهِ، وَمَدَحُوهُ بِالْحِفْظِ وَالزُّهْدِ. سَأَلْتُ الرَّكِّيَّ الْبِرْزَالِيَّ عَنْهُ فَقَالَ: ثِقَةٌ، جَبَلٌ، حَافِظٌ، دَيِّنٌ.

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ - وَذَكَرَ بَعْضَ كَلَامِهِ الْمُتَقَدِّمِ - . وَقَالَ الشَّرَفُ بْنُ النَّابُلْسِيِّ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ شَيْخِنَا الضِّيَاءِ.

وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الصَّرِيفِيُّ: كَانَ الْحَافِظُ الزَّاهِدُ الْعَابِدُ ضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيِّ، رَفِيقِي فِي السَّفَرِ، وَصَاحِبِي فِي الْحَضَرِ، وَشَاهَدْتُ مِنْ كَثْرَةِ فَوَائِدِهِ، وَكَثْرَةِ حَدِيثِهِ، وَتَبَخَّرَهُ فِيهِ.

وَنَقَلَ الذَّهَبِيُّ عَنِ الْحَافِظِ الْمِرْزِيِّ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: الضِّيَاءُ أَعْلَمُ بِالْحَدِيثِ وَالرَّجَالِ مِنَ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، وَلَمْ يَكُنْ فِي وَقْتِهِ مِثْلُهُ.

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: الْإِمَامُ، الْعَالِمُ، الْحَافِظُ، الْحُجَّةُ، مُحَدِّثُ الشَّامِ، وَشَيْخُ السُّنَّةِ، ضِيَاءُ الدِّينِ، صَنَّفَ، وَصَحَّحَ وَلَيِّنَ، وَجَرَحَ وَعَدَّلَ، وَكَانَ الْمَرْجُوعُ إِلَيْهِ فِي هَذَا الشَّانِ.

وَقَالَ الشَّرِيفُ أَبُو الْعَبَّاسِ الْحُسَيْنِيُّ: حَدَّثَ بِالْكَثِيرِ مُدَّةً. وَخَرَجَ تَخَارِيجَ كَثِيرَةً مُفِيدَةً، وَصَنَّفَ تَصَانِيفَ حَسَنَةً، وَكَانَ أَحَدَ أَئِمَّةِ هَذَا الشَّانِ، عَارِفًا بِالرَّجَالِ وَأَحْوَالِهِمْ، وَالْحَدِيثِ وَصَحِيحِهِ وَسَقِيمِهِ، وَرِعًا، مُتَدَيِّنًا، طَارِحًا لِلتَّكَلُّفِ.

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ أَيْضًا: بَنَى مَدْرَسَةً عَلَى بَابِ «الْجَامِعِ الْمُظْفَرِيِّ» بِسَفْحِ

(١) قَبْلَهَا فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»: «صَحِيحُ الْأُصُولِ».

«قَاسِيُونَ» وَأَعَانَهُ عَلَيْهَا بَعْضُ أَهْلِ الْخَيْرِ، وَوَقَفَ عَلَيْهَا كُتُبُهُ وَأَجْزَأُهُ^(١).

وَقَالَ غَيْرُهُ: بَنَاهَا لِلْمُحَدِّثِينَ وَالْغُرَبَاءِ الْوَارِدِينَ، مَعَ الْفَقْرِ وَالْقِلَّةِ، وَكَانَ يَنْبِي مِنْهَا جَانِبًا، وَيَصْبِرُ إِلَى أَنْ يَجْتَمَعَ مَعَهُ مَا يَنْبِي بِهِ، وَيَعْمَلُ فِيهَا بِنَفْسِهِ، وَلَمْ يَقْبَلْ مِنْ أَحَدٍ فِيهَا شَيْئًا، تَوَرُّعًا، وَكَانَ مُلَازِمًا لِجَبَلِ «الصَّالِحِيَّةِ» قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ الْبَلَدَ، أَوْ يُحَدِّثَ بِهِ، وَمَنَاقِبُهُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ، وَإِنَّمَا أَشْرْتُ إِلَى نُبْذَةِ مِنْهَا.

(ذِكْرُ تَصَانِيفِهِ): كِتَابُ «الْأَحْكَامِ» يُعَوِّزُ قَلِيلًا^(٢) فِي نَحْوِ عَشْرِينَ جُزْأً فِي ثَلَاثِ مُجَلَّدَاتٍ، كِتَابُ «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ»^(٣)، وَهِيَ الْأَحَادِيثُ الَّتِي يَصْلَحُ أَنْ يُحْتَجَّ بِهَا سِوَى مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ، خَرَجَهَا مِنْ مَسْمُوعَاتِهِ، كَتَبَ

(١) هِيَ الْمَعْرُوفَةُ الْمَشْهُورَةُ بِـ «الْمَدْرَسَةِ الضَّبَائِيَّةِ»، وَبَقِيَّةُ كُتُبِهَا الْآنَ ضَمِنَ الْمَكْتَبَةُ الظَّاهِرِيَّةَ.

(٢) قَالَ الدُّكْتُورُ عَبْدُ اللَّهِ التُّرْكِيُّ فِي كِتَابِهِ الْمَذْهَبُ الْحَنْبَلِيُّ (٢/ ٢٥٧): لَدَيَّ نُسْخَةٌ خَطِيَّةٌ مِنَ الْكِتَابِ تَقَعُ فِي (١٢٠) فِي حَجْمِ (١٥) سَطْرًا وَهِيَ نُسْخَةٌ كَامِلَةٌ، وَاضِحَةٌ الْخَطُّ، نَسَخَهَا لِنَفْسِهِ مُطْفَرُ بْنُ الْأَمِيرِ حَاجِ بْنِ الْمُؤَيَّدِ سَنَةَ (٧٢٠هـ).

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - : هَلْ مَا لَدَى الدُّكْتُورِ أَصْلُ أَوْ صُورَةٌ؟! وَهَلْ هُوَ كَامِلٌ وَهُوَ فِي (١٢٠) وَرَقَةٍ بِحَجْمِ (١٥) سَطْرًا؟! وَالْمُؤَلَّفُ ابْنُ رَجَبٍ وَغَيْرُهُ يَقُولُ فِي ثَلَاثِ مُجَلَّدَاتٍ؟! وَكَيْفَ يَكُونُ الْكِتَابُ كَامِلًا، وَالْمُؤَلَّفُ ابْنُ رَجَبٍ وَغَيْرُهُ يَقُولُونَ: يُعَوِّزُ قَلِيلًا؟! بِمَعْنَى إِنَّهُ لَمْ يَتِمَّ أَصْلًا، وَقَدْ أَتَمَّهُ ابْنُ أَخِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ (ت: ٦٨٨هـ) كَمَا ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ فِي تَرْجُمَتِهِ الْآتِيَةِ. فَكَلَامُ الدُّكْتُورِ - حِفْظُهُ اللَّهُ - يَحْتَاجُ إِلَى إِعَادَةِ نَظَرٍ؟! فَلَعَلَّ مَا بِيَدِهِ مُخْتَصَرٌ عَنْهُ لِلْمُؤَلَّفِ أَوْ لغيرِهِ.

(٣) حَقَّقَهُ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الطُّلَبَةِ فِي رَسَائِلِ عِلْمِيَّةٍ فِي جَامِعَةِ الْإِمَامِ فِي الرِّيَاضِ، وَطُبِعَ فِي سِتِّ مُجَلَّدَاتٍ بِتَحْقِيقِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دُهَيْشٍ، وَهُوَ مَشْهُورٌ جِدًّا.

مِنْهَا تَسْعِينَ جُزْءًا وَلَمْ تَكْمُلْ . قَالَ بَعْضُ الْأَئِمَّةِ : هِيَ خَيْرٌ مِنْ «صَحِيحِ الْحَاكِمِ»
كِتَابُ «فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ» أَرْبَعَةُ أَجْزَاءٍ ^(١) كِتَابُ «فَضَائِلِ الشَّامِ» ثَلَاثَةُ أَجْزَاءٍ ^(٢)
كِتَابُ «مَنَاقِبِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» أَرْبَعَةُ أَجْزَاءٍ «صِفَةُ الْجَنَّةِ» ثَلَاثَةُ أَجْزَاءٍ ^(٣)
«صِفَةُ النَّارِ» جُزْآنِ ، «أَفْرَادُ الصَّحِيحِ» جُزْءٌ وَ«غَرَائِبُهُ» تِسْعَةُ أَجْزَاءٍ ^(٤) «ذَمُّ الْمُسْكِرِ»
جُزْءٌ «الْمُؤَبِّقَاتُ» أَجْزَاءٌ كَثِيرَةٌ «كَلَامُ الْأَمْوَاتِ» جُزْءٌ «شِفَاءُ الْعَلِيلِ» جُزْءٌ
«الْهَجْرَةُ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ» جُزْءٌ «قِصَّةُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ» جُزْءٌ «فَضَائِلُ الْقُرْآنِ»
جُزْءٌ «الرُّوَاةُ عَنِ الْبُخَارِيِّ» جُزْءٌ «دَلَالَةُ الثُّبُوءِ» «الْإِلَهِيَّاتُ» ثَلَاثَةُ أَجْزَاءٍ «فَضَائِلُ
الْجِهَادِ» جُزْءٌ «النَّهْيُ عَنْ سَبِّ الْأَصْحَابِ» جُزْءٌ ^(٥) «الْحِكَايَاتُ الْمُسْتَطَرِّفَاتُ»

(١) حَقَّقَهُ بَعْضُ الطَّلَبَةِ فِي جَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى سَنَةَ (١٤٠٣ هـ) وَطُبِعَ عِدَّةَ طَبَعَاتٍ وَهُوَ مَشْهُورٌ
أَيْضًا ، وَأَشْهَرُ طَبَعَاتِهِ فِي مَوْسَسَةِ الرِّسَالَةِ .

(٢) جُزْؤُهُ الثَّانِي فِي فَضَائِلِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ بِـ«دِمَشْقَ» وَنَشَرَ فِي دَارِ
الْفِكْرِ سَنَةَ (١٤٠٥ هـ) .

(٣) جُزْؤُهُ الثَّالِثُ فِي مَجْمُوعِ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ بِـ«دِمَشْقَ» رَقْمَ (١٠٣) (٧٧-٨٩) .

(٤) هَلْ هُوَ الْمَوْجُودُ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ رَقْمَ (٣٤٨) (ق ٥٥١ - ٥٥٥) بِعُنْوَانِ تَسَاعِيَّاتِ
مُسْلِمٍ فِي صَحِيحِهِ . هَلْ هُوَ أَوْ هُوَ جُزْءٌ مِنْهُ الْمَوْجُودُ فِي الظَّاهِرِيَّةِ بِعُنْوَانِ : «جُزْءٌ فِيهِ
مُوَافَقَاتُ حَدِيثِ أَبِي الْوَلِيدِ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ ، وَهِيَ نُسخَةٌ بِحَظِّهِ عَلَيْهَا سَمَاعُ تَلْمِيزِهِ
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ هَامِلٍ الْحَرَائِيَّ (ت : ٦٧١ هـ) مَجْمُوعٌ رَقْمَ (١٠٣) (٣٤-٥٩)
وَابْنُ هَامِلٍ الْحَرَائِيَّ حَنْبَلِيٌّ ، ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ .

(٥) مَوْجُودٌ فِي مَجْمُوعِ فِي الظَّاهِرِيَّةِ رَقْمَ (١٠١) (ق ٢١ - ٤٤) .

أجزاء كثيرة^(١)، فيها أحاديثٌ مُخرَّجةٌ، كتابُ «سبب هجرة المقداسة إلى دمشق وكرامات مشايخهم» نحو عشرة أجزاء^(٢)، وأفرد لأكابرهم من العلماء لكل واحدٍ سيرةٌ في أجزاء كثيرة، «أطراف الموضوعات» لابن الجوزي، في جزأين «تحرير الغيبة» جزء «الموقف والإقتصاص» جزء «الإستدراك، على المشايخ الثبيل» لابن عساكر جزء^(٣)، كتابُ «الإرشاد إلى بيان ما أشكل من المرسل في الإسناد» جزء كبير، فيه فوائدٌ جليلة «الموافقات» جزء «طرق حديث الحوض النبوي» جزء «أحاديث الحرف والصوت» جزء «الأمر باتباع السنن واجتناب البدع»^(٤) جزء، كتابُ «مسند فضالة بن عبيد» جزء، كتابُ

- (١) موجودٌ في مجاميع كثيرة من المكتبة الظاهرية بعنواناتٍ مختلفة، لعلها قطعٌ منه.
- (٢) تقدّم ذكر ما يغلب على الظن أنه جزءٌ منه في مناقب الشيخ أبي عمر (ت: ٦٠٧هـ) وكذلك جزءٌ منه آخر في الظاهرية مجموع (١٠٣٩) (ق ٨٩-٩٩) الجزء الثالث. كما سبق ذكر جزءٍ منه في سيرة العماد إبراهيم (ت: ٦١٤هـ) في ترجمته نُسخته في الظاهرية رقم (٣٨٧) حديث (ق ١٥٨-١٦٢). لم أقف على هذه القطع، والأمر يحتاج إلى مزيدٍ توثيق.
- (٣) نُسخته في الظاهرية مجموع (٦٨) (ق ١-٦) والمشايع الثبيل، مطبوعٌ مشهورٌ بعنوان: «المعجم المُشتمل على المشايخ الثبيل».
- (٤) له نُسختان في المكتبة الظاهرية ضمن مجموعتين إحداهما رقم (٥٢) (ق ٧٩-٩١) والأخرى رقم عام (٨٧٧٨) (ق ١٧١-١٧٩) مكتوبة سنة (٧٦٨هـ) وطبع في دار ابن كثير في دمشق بيروت عام (١٤٠٧هـ) ثم طبع في دار ابن القيم في الدمام في المملكة العربية السعودية عام (١٤٠٩هـ)، ومما لم يذكره المؤلف - رحمه الله - من تاليف الحافظ الضياء: «الشافي في السنن على الكافي»، خرّج فيه أحاديث كتاب «الكافي» =

«الأمراض والكفارات والطب والرقيات».

رَوَى عَنْهُ ابْنُ نُفْطَةَ فِي «اسْتِدْرَاكِه» فَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْحَنْبَلِيُّ بِـ«الْجَبَلِ»، ظَاهِرِ «دِمَشْقَ»، وَابْنُ النَّجَّارِ فِي «تَارِيخِهِ»، وَالْبِرْزَالِيُّ وَعُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ، وَابْنُ أَخِيهِ الْفَخْرُ بْنُ الْبُخَارِيِّ، وَالْقَاضِي تَقِيُّ الدِّينِ سُلَيْمَانُ، وَابْنُ الْفَرَاءِ، وَالنَّجْمُ الشَّقْرَاوِيُّ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَبَّازِ، وَالْحَسَنُ ابْنُ الْخَلَّالِ، وَالْدَّشْتُيُّ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الدَّائِمِ، وَعِيسَى الْمُطْعَمُ، وَخَلَقَ كَثِيرٌ. تُوُفِّيَ فِي يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ ثَامِنَ عَشَرَ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةَ بِسَفْحِ «قَاسِيُون» وَدُفِنَ بِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

٣٧٦ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ ^(١) بْنِ بَرَكَاتِ بْنِ شَحَانَةَ الْحَرَائِي، الْمُحَدِّثُ

= فِي الْفَقْهِ لِمُوقِّ الدِّينِ بْنِ قُدَامَةَ. مَخْطُوطٌ فِي الظَّاهِرِيَّةِ رَقْم (٢١) (ق ١-١٥) وَالثَّانِي رَقْم (٢٢) (ق ١٩-٣٤) وَالْجُزْءُ الثَّانِي (ق ٣٥-٥٠) بِحِطِّ مُؤَلِّفِهِ وَيُوجَدُ خَمْسُ وَرَقَاتٍ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي فِي الْمَجْمُوعِ نَفْسَهُ وَهِيَ بِحِطِّ مُؤَلِّفِهَا أَيْضًا. «وَأَحْكَامُ الصَّبَا» أَوْ «الصَّبِي» فِي دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ رَقْم (٩٠٦) حَدِيثُ، الْجُزْءُ الثَّانِي فِي (٣٨٩) وَرَقَةً يُرَاجَعُ هَلْ هُوَ لَهُ؟! أَجْزَاءٌ حَدِيثِيَّةٌ وَالْأَحَادِيثُ الْمُسْلَسَاتِ «وَأَحَادِيثُ عَقَّانِ ابْنِ مُسْلِمٍ» وَ«أَحَادِيثُ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ مَشَائِخِ بَغْدَادَ» وَ«أَحَادِيثُ مُتَّفَقَةٌ عَلَى الشَّيْخِ أَبِي الْمَكَارِمِ» وَ«الْإِيمَانُ وَمَعَانِيهِ الْإِسْلَامُ» وَ«تَبَتِ مَسْمُوعَاتِهِ» وَ«ثَلَاثَاتُ مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» وَ«جُزْءٌ فِي فَضْلِ الْحَدِيثِ» وَ«الرُّوَاةُ عَنْ مُسْلِمٍ» وَ«ذِكْرُ الْعَقَبَةِ الْأُولَى وَالثَّانِيَةِ وَعُمَرِهِ» وَ«ذِكْرُ مَا أُعْطِيَ نَبِيَّنَا مُحَمَّدٌ ﷺ دُونَ الْأَنْبِيَاءِ» وَ«ذِكْرُ الْمُصَافَحَةِ» وَهَلَدِهِ كُلُّهَا مَوْجُودَةٌ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ. وَالْحَدِيثُ عَنْهَا يَطُولُ وَهِيَ بِحَاجَةٍ إِلَى تَوَثُّقِ نَسَبِهَا إِلَيْهِ، وَالْمَقَامُ لَا يَسْمَعُ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(١) ٣٧٦ - ابْنُ شَحَانَةَ الْحَرَائِي (؟-٦٤٣هـ):

أخبره في: مختصر الذيل على طبقات الحنابلة لابن نصر الله (ورقة: ٧٢)،
والمقصد الأرشد (١٠٢/٢)، والمنهج الأحمد (٢٥٥/٤)، ومختصره «الدر المنضد»
(٣٨٥/١). ويراجع: تكملة الإكمال (١٤٩/٣)، عقود الجمان لابن الشعار
(٣٠٨/٣)، وصلة التكملة للحسني (ورقة: ٣٢)، وتاريخ إربل (٣٣٤/١)،
وتاريخ الإسلام (٢٥٥)، وسير أعلام النبلاء (٢١٤/٢٣)، وتذكرة الحفاظ
(١٤٣٢/٤)، والإعلام بوقيات الأعلام (٢٦٨)، والمعين في طبقات المحدثين
(٢٠٢) والوافي بالوفيات (٢٠٠/١٨)، وتوضيح المشتبه (٦٤/٥)، وتبصير المنتبه
(٢٧٦/٢)، والمنهل الصافي (١٧١/٧)، والشذارت (٢٢٠/٥) (٣٨١/٧).

قال ابن الشعار: «المحدث، المؤرخ، سمع الحديث الكثير» «الشام» و«العراق»،
و«ديار مصر»، ولقي مشايخ العلم والأدب والحديث، وأخذ عنهم، واستفاد منهم،
وكتب، وحصل، وجمع، وألف بـ«حران» تاريخاً كبيراً، ذا مجلدات عدة، وله شعر،
وكتب لي إجازة بخطه. أنشدني أبو الفتح محمد بن بدّل التبريزي النيسابوري، رحمه
الله تعالى، قال: أنشدني أبو محمد عبد الرحمن بن شحانة لنفسه:

يا قاتلي لو أنّ قلبك جلمد	وشكوت أشواقي لرقّ الجلمد
فإنك اكتسبت الدلّ بعد مهابة	وبك اشتفى مني العدو الأثمد
وسهرت في حبّيك ليلى لم أتم	أثراك مثلي ساهراً لا ترقّد
ويلاه من نارٍ بقلبي أضرمت	ما إن لها إلا رضاءك أبرّد
وقسّي سحر من لحاظك فوقت	فأصيب قلبي المستهام المكمّد
ودمي بخدك قد أفرّ بمقتلي	فعلام يا مولاي جفتك يجحد

وفي «عقود الجمان» (شحاته) على الشين فتحةً وبالثاء بدل الثون، وهو خطأ، قال
الحافظ ابن نقطة الحنبلي في تكملة الإكمال (١٤٩/٣): «وأما (شحاته) بضم الشين
المعجمة، وفتح الحاء المهملة، وبعد الألف ثون، فهو عبد الرحمن بن عمر بن

الحافظُ المُكثِرُ، سِرَاجُ الدِّينِ، أَبُو مُحَمَّدٍ، أَحَدُ مَنْ عُنِيَ بِعِلْمِ الْحَدِيثِ. سَمِعَ بِـ«حَرَانٍ» مِنَ الْحَافِظِ عَبْدِ الْقَادِرِ الرُّهَاوِيِّ، وَبِـ«دِمَشْقٍ» مِنْ ابْنِ الْحَرَسْتَانِيِّ، وَابْنِ مُلَاعِبٍ وَغَيْرِهِمَا. وَبِـ«حَلَبٍ» مِنَ الْإِفْتِخَارِ الْهَاشِمِيِّ، وَبِـ«الْمَوْصِلِ» مِنْ مِسْمَارِ بْنِ الْعُوَيْسِ، وَبِـ«مِصْرٍ» مِنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ رِفَاعَةَ، وَالسَّلَفِيِّ. وَدَخَلَ «بَغْدَادَ» سَنَةَ تِسْعَ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، فَسَمِعَ بِهَا مِنْ أَصْحَابِ الْأَرْمَوِيِّ وَطَبَقَتِهِمْ، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ الْكَثِيرَ، وَحَصَّلَ.

قَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: هُوَ شَابٌّ، ثِقَّةٌ، حَسَنُ الْمَذَاكِرَةِ.

وَقَالَ الشَّرِيفُ أَبُو الْعَبَّاسِ: حَصَّلَ كَثِيرًا، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ، وَكَانَ أَحَدَ الْمَشْهُورِينَ بِالطَّلَبِ وَالتَّحْصِيلِ، وَتَوَفِّيَ قَبْلَ بُلُوغِ أُمْنِيَّتِهِ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: كَانَ مِمَّنْ لَهُ الرِّحْلَةُ الْوَاسِعَةُ فِي الطَّلَبِ، سَمِعَ مِنَ الْجَمِّ الْغَفِيرِ، وَسَكَنَ آخِرَ عُمُرِهِ «مِيَّافَرَقِينَ» وَصَارَ صَاحِبَ ثَرْوَةٍ بَعْدَ الْفَقْرِ.

وَقَالَ ابْنُ حَمْدَانَ الْفَقِيه: كَانَ يَحْفَظُ كَثِيرًا مِنَ الْأَحَادِيثِ وَغَيْرِهَا، وَسَمِعَ الْكَثِيرَ، سَمِعْتُ بِقِرَاءَتِهِ كَثِيرًا، وَلَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا، وَكَانَتْ لَهُ بِنْتُ عَمِيَاءُ تَحْفَظُ كَثِيرًا، إِذَا سُئِلَتْ عَنْ بَابٍ مِنَ الْعِلْمِ مِنَ الْكُتُبِ السَّنَةِ: ذَكَرَتْ أَكْثَرَهُ، وَكَانَتْ فِي ذَلِكَ أُعْجُوبَةً، لَمْ يَبْلُغْ أَبُو مُحَمَّدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ أَوَّانَ الرِّوَايَةِ، وَقَدْ أَجَازَ لِسُلَيْمَانَ بْنِ حَمْرَةَ الْقَاضِي، وَلَأَبِي نَصْرِ بْنِ الشَّيْزَانِي.

= بَرَكَاتُ بْنُ شَحَّانَةَ الْحَرَّانِيُّ، شَابٌّ، سَمِعَ بِـ«دِمَشْقٍ»... وَهُوَ الْمَذْكُورُ هُنَا، وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ؛ لِأَنَّ الْحَافِظَ ابْنَ نُقْطَةَ مَاتَ قَبْلَهُ بِزَمَنِ.

وَتُوْفِّي فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةً ثَلَاثَ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةَ بـ «مِثْفَارَيْنِ»
رَحِمَهُ اللهُ، وَ«شُحَانَةً» بِضَمِّ الشَّيْنِ، وَفَتَحَ الْحَاءِ الْمُهِمْلَةِ الْخَفِيفَةَ، وَبَعْدَ
الْأَلْفِ نُونٌ^(١).

٣٧٧ - أَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى بْنِ عَبْدِ اللهِ^(٢) بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ قُدَامَةَ، الْمَقْدِسِيُّ
الصَّالِحِيُّ، الْمُحَدِّثُ الْحَافِظُ، سَيْفُ الدِّينِ، أَبُو الْعَبَّاسِ بْنِ مَجْدِ الدِّينِ أَبِي
الْمَجْدِ بْنِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ مُوَفَّقِ الدِّينِ أَبِي مُحَمَّدٍ. وَلِدَ سَنَةَ خَمْسٍ وَسِتِّمِائَةَ
(١) هَذَا ضَبَطَ ابْنُ نُقْطَةَ كَمَا أَسْلَفْنَا.

(٢) ٣٧٧ - سَيْفُ الدِّينِ بْنِ قُدَامَةَ (٦٠٥ - ٦٤٣هـ):

أَخْبَارُهُ فِي مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللهِ (وَرَقَّة: ٧٢)،
وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (١/ ١٥١)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٢٥٥)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِّ»
(١/ ٣٨٦). وَيُرَاجَعُ: صَلَةُ التَّكْمِيلَةِ لِلْحُسَيْنِيِّ (وَرَقَّة: ٣٥)، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (١٧٥)،
وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٥٣)، وَالْعَبْرُ (٥/ ١٧٤)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (٢٠١)،
وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٤٥)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٦٨)، وَسِيرُ أَعْلَامِ
الْبُلْبُلَاءِ (٢٣/ ١١٨)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٧/ ٢٧٣)، وَمِرَاةُ الْجَنَانِ (٤/ ١٠٨)، وَالتُّجُومُ
الزَّاهِرَةُ (٦/ ٣٥٣)، وَطَبَقَاتُ الْحَفَاطِ (٥٠٧)، وَتَارِيخُ الصَّالِحِيَّةِ (٤٣٥)، وَالشُّذْرَاتُ
(٥/ ٢١٧)، (٧/ ٣٧٧). هُوَ حَفِيدُ الْمُوَفَّقِ بْنِ قُدَامَةَ الْإِمَامِ الْمَشْهُورِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ
(ت: ٦٢٠هـ) وَوَالِدُهُ: عِيْسَى بْنُ عَبْدِ اللهِ (ت: ٦١٥هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي آخِرِ تَرْجَمَةِ
أَبْنِهِ، وَاسْتَدْرَكَهُ فِي وَفَيَاتِهَا. وَأُمُّهُ: آسِيَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَالِمَةٌ، فَاضِلَةٌ
(ت: ٦٤٠هـ) وَهِيَ أُخْتُ الْحَافِظِ الضَّيَاءِ السَّالِفِ الذَّكْرِ، تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهَا فِي مَوْضِعِهَا.
وَمِنْ إِخْوَانِهِ: «عَبْدُ الرَّحْمَنِ»، وَ«عَائِشَةُ» (ت: ٦٩٧هـ)، وَمُحَمَّدُ (ت: ٦٤٣هـ)
لَهُمْ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (١٩٣)، وَعَائِشَةُ، وَمُحَمَّدُ سَيَاتِي
اسْتِدْرَاكُهُمَا فِي مَوْضِعَيْهِمَا، إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى. وَأَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَلَمْ أَقِفْ عَلَى أَخْبَارِهِ.

بـ«الجبَلِ». وَسَمِعَ مِنْ جَدِّهِ الْكَثِيرِ، وَمِنْ أَبِي الْيُمْنِ الْكِنْدِيِّ، وَأَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْحَرَسْتَانِيِّ، وَدَاوُدَ بْنِ مُلَاعِبٍ، وَأَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانِ. وَطَبَقَتِهِمْ. وَرَحَلَ، وَسَمِعَ بـ«بَغْدَادَ» مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ، وَعَلِيِّ بْنِ بُورِنْدَازٍ^(١)، وَأَبِي عَلِيٍّ بْنِ الْجَوَالِقِيِّ، وَخَلْقٍ مِنْ أَصْحَابِ^(٢) ابْنِ نَاصِرٍ، وَأَبِي الْوَقْتِ. وَكَتَبَ بِخَطِّهِ الْكَثِيرَ، وَخَرَجَ. وَأَلَّفَ. قَالَ الْحُسَيْنِيُّ: خَرَجَ وَحَدَّثَ، وَكَانَ حَسَنَ التَّخْرِيجِ، فَاضِلًا. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: كَتَبَ الْعَالِي وَالنَّازِلَ، وَجَمَعَ وَصَنَّفَ^(٣)، وَكَانَ ثِقَةً، حَافِظًا، ذَكِيًّا، مُتَيَقِّظًا، مَلِيحَ الْخَطِّ، عَارِفًا بِهَذَا الشَّانِ، عَامِلًا بِالْأَثَرِ، صَاحِبَ عِبَادَةٍ، وَكَانَ تَامَ الْمُرُوءَةِ، أَمَارًا بِالْمَعْرُوفِ، قَوَالًا بِالْحَقِّ، وَلَوْ طَالَ عُمُرُهُ لَسَادَ أَهْلَ زَمَانِهِ عِلْمًا وَعَمَلًا، وَمَحَاسِنُهُ جَمَّةٌ.

وَأَلَّفَ مُجَلَّدًا كَبِيرًا فِي الرَّدِّ عَلَى الْحَافِظِ مُحَمَّدِ بْنِ طَاهِرِ الْمَقْدِسِيِّ لِإِبَاحَتِهِ لِلسَّمَاعِ^(٤). وَفِي أَمَاكِنٍ مِنْ كِتَابِ ابْنِ طَاهِرٍ فِي «صَفْوَةِ أَهْلِ التَّصَوُّفِ»

(١) فِي (ط): «بورندان» وَهُوَ عَلِيُّ بْنُ التَّقِيْسِ بُورِنْدَازِ الْحُسَامِ الْبَغْدَادِيِّ (ت: ٦٤٩هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٢) فِي (ط): «الأصحاب».

(٣) فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»: «وَصَنَّفَ وَخَرَجَ، وَسَوَّدَ مُسَوَّدَاتٍ لَمْ يَتِمَّ كُنْ مِنْ تَبْيِضَافِهَا، وَكَانَ ثِقَةً، حُجَّةً، بَصِيرًا بِالْحَدِيثِ وَرِجَالِهِ، عَامِلًا بِالْأَثَرِ، صَاحِبَ عِبَادَةٍ، وَتَهَجُّدٍ، وَإِنَابَةٍ».

(٤) قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَذَكُّرَةِ الْحُقَاطِ»، وَأَلَّفَ السَّيْفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - مُجَلَّدًا كَبِيرًا فِي الرَّدِّ عَلَى الْحَافِظِ مُحَمَّدِ بْنِ طَاهِرِ الْمَقْدِسِيِّ لِإِبَاحَتِهِ لِلسَّمَاعِ. وَفِي أَمَاكِنٍ مِنْ كِتَابِ ابْنِ طَاهِرٍ فِي «صَفْوَةِ أَهْلِ التَّصَوُّفِ»، وَقَدْ اخْتَصَرْتُ هَذَا الْكِتَابَ عَلَى مِقْدَارِ الرَّبْعِ. وَمِنْ كِتَابِ السَّيْفِ هَذَا نُسَخَةٌ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ مَجْمُوعٌ رَقْمُ (٩٢) (ق =

وَاخْتَصَرْتُ هَذَا الْكِتَابَ عَلَى مِقْدَارِ الرَّبْعِ . وَانْتَفَعْتُ كَثِيرًا بِتَعَالِيْقِ الْحَافِظِ
سَيْفِ الدِّينِ ^(١) - انْتَهَى - . وَلَهُ أَيْضًا مُصَنَّفٌ فِي الْاِعْتِقَادِ ، فِيهِ آثَارٌ كَثِيرَةٌ وَفَوَائِدُ ،
وَلَهُ كِتَابُ «الْأَزْهَرِ فِي ذِكْرِ آلِ جَعْفَرٍ» بِنِ أَبِي طَالِبٍ وَفَضَائِلُهُمْ . وَحَدَّثَ وَرَوَى
عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّشْتِيُّ .

وَتُوفِّيَ فِي مُسْتَهْلَ شَعْبَانَ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةٍ ^(٢) بِسَفْحِ «قَاسِيُون»
وَدُفِنَ بِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، وَلَهُ ثَمَانٌ وَثَلَاثُونَ سَنَةً .
٣٧٨ - يَحْيَى بْنُ عَلِيٍّ ^(٣) بِنِ عَلِيِّ بْنِ عَنَانَ الْغَنَوِيِّ ، الْبَغْدَادِيُّ ، الْفَقِيهُ ،

= ١٩٧-٢٢٥) لَعَلَّهَا مُسَوَّدَةُ الْمُؤَلَّفِ .

(١) مِنْهُ نُسخَةٌ فِي الظَّاهِرِيَّةِ مَجْمُوعٌ رَقْم (١٠٤) فِي (٥٥) وَرَقَةً ، بِعُنْوَانِ «مِنْ تَعَالِيْقِ ابْنِ
عِيسَى الْمَقْدِسِيِّ» وَهُوَ أَوْرَاقٌ بِخَطِّهِ مُخْتَلَفَةٌ التَّرْتِيبِ تَدَاخَلَتْ مَعَ أَوْرَاقٍ مِنْ كُتُبِ
أُخْرَى يَصْعُبُ الْاِئْتِفَاعُ بِهِ . وَلِلْسَيْفِ غَيْرُ مَا ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ كِتَابٌ فِي مَنَاقِبِ جَرِيرِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ الْحَجَلِيِّ فِي الظَّاهِرِيَّةِ (٩٣) (ق ٢١٤-٢٤٣) الْجُزْءُ الثَّانِي ، وَبِهِ يَتِمُّ الْكِتَابُ ،
بِعُنْوَانِ «فَضَائِلِ جَرِيرٍ . . .» .

(٢) فِي «تَارِيخِ الْاِسْلَامِ» : «وَتُوفِّيَ بَعْدَ أَنْ كَفَّنَ خَلْقًا كَثِيرًا ، وَتَدَيَّنَ لِذَلِكَ وَسَعَى بِكُلِّ
مُمْكِنٍ فِي أَوَّلِ شَعْبَانَ . وَمَحَاسِنُهُ جُمَّةٌ» .

(٣) ٣٧٨ - ابْنُ عَنَانَ الْفَرَضِيُّ (٥٧١-٦٤٣هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَةً : ٧٢) ،
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٣/ ١٠١) ، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٢٥٦) ، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِّ»
(١/ ٣٨٧) . وَبِرَاجَعُ : صِلَةُ التَّكْمِلَةِ (ورقة : ٣٧) ، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ (٢/ ١٨٩) ،
وَتَكْمِلَةُ الْاِكْمَالِ لِابْنِ نُفْطَةَ (٤/ ٢٠٨) ، الشُّذَرَاتُ (٥/ ٢٢٨) ، (٧/ ٤٩٤) ، وَكَرَّرْتُهُ
فِي هَامِشِ «الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ» سَهْوًا فَلْيُصَحَّحْ ؛ وَذَلِكَ أَنَّ ابْنَ مُفْلِحٍ لَمْ يَكْرَرْ (عَلِيًّا) =

الفرَضِيُّ، أَبُو بَكْرٍ، الْمَعْرُوفُ بِـ «ابْنِ الْبَقَالِ» وَيَلْقَبُ «عِمَادُ الدِّينِ». وَلِدَ سَنَةَ إِحْدَى وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ تَقْرِيْبًا، وَطَلَبَ الْعِلْمَ فِي صِبَاهُ، وَسَمِعَ الْكَثِيرَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ شَاتِيْلٍ، وَأَبِي الْفَرَجِ ابْنِ كُلَيْبٍ، وَابْنِ الْجَوْزِيِّ وَغَيْرِهِمْ، وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَقَرَأَ الْفَرَائِضَ وَالْحِسَابَ، وَتَصَرَّفَ فِي الْأَعْمَالِ السُّلْطَانِيَّةِ. وَكَانَ صَدُوقًا، حَسَنَ السَّيْرِ. حَدَّثَ. وَرَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ. سَمِعَ مِنْهُ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ

فَطَنَنْتُهُ غَيْرَهُ.

وَيُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - ابْنُهُ:

570 - عَبْدُ اللَّهِ ذَكَرَهُ ابْنُ الْفُوطِيِّ فِي مَجْمَعِ الْأَدَابِ (٢١١ / ١) فَقَالَ: «عُرِّ الْعُلَمَاءُ، الْمُفِيدُ، أَبُو الْمُظَفَّرِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِمَادِ الدِّينِ يَحْيَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَلِيٍّ (كَذَا؟!) [عَبْدُ الْبَاقِي] بْنِ عَنَانَ الْغَنَوِيِّ خَوَاجَةَ الدَّوَيْدَارِ. ذَكَرَهُ شَيْخُنَا تَاجُ الدِّينِ أَبُو طَالِبٍ فِي «تَارِيخِهِ» وَقَالَ: كَانَ أَدِيبًا، شَاعِرًا، مُتَرَسِّلًا، ذَا فِطْنَةٍ وَذَكَاءٍ. رُتِبَ خَوَاجَةَ لِلْأَمِيرِ عَلَاءِ الدِّينِ أَبِي شُجَاعٍ الطُّبْرَسِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدَّوَاتِيِّ، وَكَانَ قَدْ خَرَجَ عَلَاءُ الدِّينِ إِلَى الصَّيْدِ فِي خِدْمَةِ الْمُسْتَعَصِمِ بِاللَّهِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةَ فَسَقَطَ، وَحُمِلَ فِي مَحَقَّةٍ إِلَى «بَغْدَادَ» فَقَالَ عُرِّ الدِّينِ:

إِنِّي أَعْيَيْدُكَ يَا مَوْلَايَ مِنْ أَلَمٍ يَا ذَا التُّهَى وَالْعُلَا وَالْجُودِ وَالْكَرَمِ
يَا مَنْ سَطَاهُ أَرْتَنَا الْأَسَدَ خَاضِعَةً وَمَنْ عَطَايَاهُ أَغْنَيْنَا عَنْ الدِّيمِ
وَحَسْبُنَا شَرَفًا أَنَا بِأَعْيَيْنَا نَفْدِيكَ مِنْ أَلَمٍ يَلْقَاكَ فِي الْقَدَمِ
وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتُهُ. وَلَقَبَهُ (عُرِّ الْعُلَمَاءِ) وَمَا أَظُنُّهُ إِلَّا سَبَقَ قَلَمُ فَالَّذِي قَبْلَهُ وَالَّذِي بَعْدَهُ (عُرِّ الدِّينِ) فَلَا بُدَّ أَنَّهُ كَذَلِكَ. وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ قَوْلُهُ - قَبْلَ الْأَبْيَاتِ -: «قَالَ عُرِّ الدِّينِ».

(١) فِي (ط): «عِبَادُ الدِّينِ» خَطَأً طَبَاعَةً.

أَبِي الْجَيْشِ، وَأَجَازَ لِسْلَيْمَانَ بْنِ حَمْزَةَ الْقَاضِي^(١)، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الدَّائِمِ،

(١) في (ط): «النَّاصِي» خطأ طَبَاغَةِ أَيْضًا.

يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٤٣هـ):

571 - أَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَجَا الْأَنْصَارِيِّ، حَفِيدُ الْوَاعِظِ الْمَشْهُورِ أَبِي الْحَسَنِ (ت: ٥٩٩هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُهُ فِي: صَلَةِ التَّكْمِلَةِ (ورقة: ٢٥)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٤٩)، وَسَيَاطِي اسْتِدْرَاكِ عَمِّهِ «عَبْدِ الرَّحِيمِ» فِي وَفَيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ.

572 - أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ الْجَمَالِ، أَبُو الْعَبَّاسِ، وَأَبُو عُمَرَ الْمَقْدِسِيُّ، أَخُو مُحَمَّدٍ وَعَبْدِ اللَّهِ الْإِيْتَيْنِ فِي الْإِسْتِدْرَاكِ عَلَى هَذِهِ السَّنَةِ. ذَكَرَهُ الْحُسَيْنِيُّ فِي صَلَةِ التَّكْمِلَةِ (ورقة: ٣٢)، وَالْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٥١).

573 - وَيُظْهَرُ أَنَّ ابْنَهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ (ت: ؟) عِمَادَ الدِّينِ أَبَا بَكْرٍ الْمَذْكُورَ فِي مَجْمَعِ الْأَدَابِ (٢/ ٨٢) وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ وَهُوَ مِمَّنْ يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ أَيْضًا.

574 - أَمَنَةُ بِنْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ «قَرَأْتُ وَفَاتَهَا بِحَطِّ الضِّيَاءِ فِي رَبِيعِ الْآخِرِ، وَقَالَ: كَانَتْ كَثِيرَةَ الصَّلَاةِ بِاللَّيْلِ وَالصَّبَامِ، وَأَظْهَرَهَا رَوَتْ بِالْإِجَازَةِ».

575 - وَأَمَنَةُ بِنْتُ حَمْزَةَ، أُخْتُ الْقَاضِي تَقِيِّ الدِّينِ سُلَيْمَانَ، زَوْجَةُ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ.

576 - وَخَدِيجَةُ بِنْتُ الْعِمَادِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ (ت: ٦١٤هـ) وَالِدَهَا ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. قَالَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ: «قَدْ سَمِعْتُ الْحَدِيثَ، وَلَا أَدْرِي هَلْ رَوَتْ أَمْ لَا؟».

577 - زَيْنَبُ بِنْتُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ. عَمَّةُ الْقَاضِي تَقِيِّ الدِّينِ سُلَيْمَانَ.

578 - وَزَيْنَبُ بِنْتُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَحْمَدَ، أُمُّ مُحَمَّدٍ، أُخْتُ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ.

579 - وَسَارَةُ بِنْتُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ قُدَامَةَ أُمِّ حَمْزَةَ، وَجَدَةُ الْقَاضِي تَقِيِّ الدِّينِ سُلَيْمَانَ. وَوَالِدَهَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ (ت: ٥٧٥هـ) أَخُو الْحَافِظِ الْفَقِيهِ الْإِمَامِ مُوقِيَ الدِّينِ، وَأَخِيهِ أَبِي عُمَرَ، تَقَدَّمَ ذِكْرُ وَالِدَهَا فِي اسْتِدْرَاكِهَا.

580 - وَصَفِيَّةُ بِنْتُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ، عَمَّةُ الْقَاضِي تَقِيِّ الدِّينِ سُلَيْمَانَ، =

وَأُخْتُ زَيْنَبَ السَّالِفَةِ الذُّكْرِ.

581 - وَصَفِيَّةُ بِنْتُ إِسْحَاقَ بْنِ الْخَضِرِ. قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «سَمِعْتُ الْحَدِيثَ، وَمَاتَتْ فِي رَبِيعِ الْآخِرِ سَمِعْتُ «الْمُسْنَدَ» كُلَّهُ مِنْ حَنْبَلٍ، وَسَمِعْتُ مِنْ ابْنِ طَبَرَزْدٍ، وَكَانَتْ مِنْ نِسَاءِ الْجَبَلِ». وَالْمَقْصُودُ جَبَلُ الصَّالِحِيَّةِ «قَاسِيُونَ» وَأَغْلَبَ سُكَّانُهُ آنَذَاكَ مِنَ الْحَنَابِلَةِ.

582 - وَصَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، مُوَفَّقِ الدِّينِ بْنِ قُدَّامَةَ (ت: ٦٢٠هـ) الْإِمَامَ الْفَقِيهَ الْمَشْهُورَ. سَيَأْتِي ذِكْرُ أُخْتَيْهَا «فَاطِمَةَ» فِي وَفَيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

583 - وَصَفِيَّةُ بِنْتُ النَّاصِحِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، أُمُّ مُحَمَّدٍ، قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: سَمِعَ مِنْهَا الرَّكِّيُّ الْبِرْزَالِيُّ، وَالسِّنْفِيُّ الْمَجْدِيُّ، وَ(أَنَا) عَنْهَا الْقَاضِي تَقِيُّ الدِّينِ سُلَيْمَانُ. ذَكَرَهُنَّ جَمِيعًا الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٥٨-١٦٧).

584 - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيُّ، وَالِدُهُ جَمَالُ الدِّينِ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو مُوسَى (ت: ٦٢٩هـ) وَجَدُّهُ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ الْإِمَامُ الْمَشْهُورُ (ت: ٦٠٠هـ). أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٧٤) قَالَ: «تَوَفَّي شَابًّا» لَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٣٤٦) وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ إِخْوَتِهِ فِي تَرْجَمَةِ وَالِدِهِ.

585 - وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَجَا، أَبُو سَعْدِ الْخَيْرِ الْأَنْصَارِيُّ. ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدُهُ عَلِيًّا (ت: ٥٩٩هـ) فِي مَوْضِعِهِ، وَاسْتَدْرَكْنَا وَالِدَتَهُ فَاطِمَةَ بِنْتُ سَعْدِ الْخَيْرِ الْأَنْصَارِيَّةِ (ت: ٦٠٠هـ) فِي مَوْضِعِهَا، وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ ابْنِ أَخِيهِ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ عَلِيٍّ فِي وَفَيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ. قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ الرَّحِيمِ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٧٩)، وَسَمِعَ مِنْ وَالِدَيْهِ، وَأَجَازَ لَهُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ وَجَمَاعَةٌ، وَتَهَاوَنَ بِهِ أَبُوهُ، وَلَمْ يُسْمَعْ فِي صِغَرِهِ، وَلَا اسْتَجَازَ لَهُ. . . وَقَدْ سَمِعَ مِنْهُ الرَّكِّيُّ الْمُنْدَرِيُّ. وَرَوَى عَنْهُ الدَّمِيَّاطِيُّ وَغَيْرُهُ، وَيُرَاجَعُ: صِلَةُ التَّكْمِلَةِ وَرَقَّةُ (٢٥)، وَمُعْجَمُ الدَّمِيَّاطِيِّ (٢/ ورقة: ٣٧).

- 586 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْيُونَنِيُّ، الرَّاهِدُ، وَالِدُ أَحْمَدَ (ت: ٦٩٩ هـ) مِنْ أَصْحَابِ الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ الْيُونَنِيِّ (أَسَدِ الشَّامِ) (ت: ٦١٧ هـ) قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «كَانَ مِنَ الصَّالِحِينَ الْأَوْلِيَاءِ» أَخْبَارُهُ فِي: الْعَبَرِ (٣٩٣/٥)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٦٨)، وَالشُّذَرَاتِ (٤٤٣/٥).
- 587 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَقْدِسِيُّ، أَخُو «أَحْمَدَ» وَ«مُحَمَّدٍ» الْمَذْكُورَيْنِ فِي الْإِسْتِذْرَاكِ عَلَى وَفَيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ، سَبَقَ ذِكْرُ «أَحْمَدَ» وَسَيَأْتِي ذِكْرُ «مُحَمَّدٍ». أَخْبَارُهُ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٧).
- 588 - وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَارَةَ الْمَرْدَاوِيُّ الصَّالِحِيُّ، الْفَقِيهُ، الْحَنْبَلِيُّ. تُوفِّيَ بِالْجَبَلِ فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ. كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٨٣).
- 589 - عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَنْصُورٍ الْمَعْرُوفِ بِ«ابْنِ الْمُقَيَّرِ» الْمُسْنِدُ، الصَّالِحُ، الْمُعَمَّرُ، أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، الْأَرْجِيُّ، الْمُقَرَّى، النَّجَّارُ مُسْنِدُ الدِّبَارِ الْمِصْرِيَّةِ، بَلْ مُسْنِدُ الْوَقْتِ، مِنْ كِبَارِ الْمُحَدِّثِينَ. وَإِعْفَالُ الْمُؤَلَّفِ ذِكْرُهُ سَهْوٌ مِنْهُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لَا يُعَذَّرُ فِيهِ؛ لِشُهْرَتِهِ وَتَمَيُّزِهِ. وَقَدْ اسْتَدْرَكَهُ ابْنُ حُمَيْدٍ النَّجْدِيُّ فِي هَامِشِ نُسخَةِ (أ) وَرَقَةٍ (١٧٩) عَنْ «تَارِيخِ السُّلْطَانِ ابْنِ رَسُولٍ»، وَذَكَرَهُ ابْنُ رَسُولٍ فِي تَارِيخِهِ «نُزْهَةِ الْعُيُونِ» (٢/ ورَقَةٍ: ١٢٢)، وَرِاجَعُ: صِلَةُ التَّكْمِلَةِ (ورَقَةٍ: ٣٥)، وَمُعْجَمُ الدِّمِيَّاطِيِّ (٩٢/٢)، وَتَكْمِلَةُ إِكْمَالِ الْإِكْمَالِ (٣٣٣)، وَتَذَكُّرَةُ الْحُقَاطِ (١٤٣٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٨٩)، وَالْعَبَرُ (١٧٨/٥)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١١٩/٢٣)، وَدَوْلُ الْإِسْلَامِ (١٤٩/٢)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٣٤/٢١)، وَالنُّجُومُ الزَّاهِرَةُ (٣٥٥/٦) وَالشُّذَرَاتُ (٢٢٣/٥)، وَ«الْمُقَيَّرُ» بَفَتْحِ الْبَاءِ الْمُشَدَّدَةِ، ذَكَرَ ذَلِكَ الرَّيْزِيُّ فِي تَاجِ الْعَرُوسِ (٥٠١/٣) «قَيْرَ» وَقَالَ: قِيلَ: سَقَطَ بَعْضُ أَبَائِهِ فِي حُقَيْرٍ فِيهِ قَارٌ فَقِيلَ لَهُ: «الْمُقَيَّرُ» وَهَذَا إِتْمَا أَخَذَهُ الرَّيْزِيُّ مِنْ «مُعْجَمِ الدِّمِيَّاطِيِّ» فَإِنَّهُ ذَكَرَ ذَلِكَ. وَحَفِيدُهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْمُقَرَّى ابْنُ الْمُقَيَّرِ (ت: ٦٩٩ هـ) حَنْبَلِيٌّ مَشْهُورٌ، لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلَّفُ، نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

590 - وَفَاطِمَةُ بِنْتُ الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ قُدَّامَةَ الْمَقْدِسِيِّ (ت: ٦٢٠هـ) أَخْتُ «صَفِيَّةَ» الْمَذْكُورَةِ فِي الْإِسْتِذْرَاكِ عَلَى وَفَيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ أَخْبَارُهَا فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٩٨).

591 - وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَقْدِسِيُّ الْمَعْرُوفُ بِـ«الْبَذْرِ» النَّاسِخُ، مِنْ أَهْلِ «جَبَلِ الصَّالِحِيَّةِ» ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٠٣) وَقَالَ: «سَمِعَ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَعَالِي، وَالْحُشُونِيِّ، وَابْنِ طَبَرَزْدِ، وَرَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ، وَكَانَ مَلِيحَ الْخَطِّ، كَرِيمَ النَّفْسِ». لَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشَقِيَّةِ (٤٩٧)، هُوَ وَأَخُوهُ «عَبْدُ اللَّهِ» (٣٨٧).

592 - وَمُحَمَّدُ بْنُ تَمِيمَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ كَرَمٍ، أَبُو الْقَاسِمِ الْبَنْدَنِجِيُّ، الْبَغْدَادِيُّ الْمُعَدَّلُ، ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ وَالِدَهُ تَمِيمًا (ت: ٥٩٧هـ) وَعَمَّهُ أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ (ت: ٦١٥هـ). أَخْبَارُ مُحَمَّدٍ فِي: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٠٥)، وَذَكَرَهُ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١٤٦/٢٣) وَلَمْ يَتَرَجَّمْ لَهُ.

593 - وَمُحَمَّدُ بْنُ شَيْبَانَ بْنِ تَغْلِبِ الصَّالِحِيِّ، ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ أَخَاهُ أَحْمَدَ (ت: ٦٨٥هـ) وَتَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُ وَالِدِهِمَا فِي وَفَيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ. أَخْبَارُ مُحَمَّدٍ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٠٦) قَالَ: «أَخُو الْمُسْنَدِ الْمُعَمَّرِ أَحْمَدُ».

594 - وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِِيِّ، أَخُو «عَبْدِ الرَّحْمَنِ» الْمُتَقَدِّمِ فِي اسْتِذْرَاكِنا عَلَى وَفَيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ. وَأَخُوهُمَا حَسَنٌ (ت: ٦٥٩هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ، أَمَّا مُحَمَّدٌ هَذَا فَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٠٦).

595 - وَمُحَمَّدُ بْنُ الْبَهَاءِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، الْفَقِيهَ، تَقِيَّ الدِّينِ، أَبُو الرِّضَا الْمَقْدِسِيُّ، وَالِدُهُ الْبَهَاءُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ صَاحِبُ شَرْحِ الْعُمْدَةِ (ت: ٦٢٤هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ. وَذَكَرْنَا فِي هَامِشٍ تَرْجَمَتِهِ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ فَلْيَرِاجِعْ مَنْ شَاءَ ذَلِكَ هُنَاكَ. ذَكَرَ الْحُسَيْنِيُّ فِي صِلَةِ التَّكْمِلَةِ وَرَقَةَ (٣٤) وَالْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ

- (٢٠٧)، تَحْقِيقُ الدُّكُتُورِ عُمَرُ عَبْدِ السَّلَامِ تَذْمِيرِي، وَأَحَالَ مُحَقِّقُهُ عَنْ «صِلَةِ التَّكْمِلَةِ» وَقَالَ: «وَفِيهِ اسْمُهُ مَحْمُودٌ؟! وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ، وَاسْمُهُ فِيهِ وَاضِحٌ جَدًّا «مُحَمَّدٌ» وَالتُّسَخَّةُ هِيَ التُّسَخَّةُ، وَهِيَ يَخْطُ مُؤَلَّفَهَا. وَهَذَا غَرِيبٌ مِنْهُ. وَلِمُحَمَّدٍ هَذَا ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٥٢٥). وَسَيَأْتِي اسْتِذْرَاكُ ابْنَتِهِ: أَمْنَةُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٩٠هـ).
- 596 - مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مُفْلِحٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُقَدِّسِيِّ، الْحَنْبَلِيِّ، فَخْرُ الدِّينِ، تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُ أَخَوَيْهِ «عَبْدِ اللَّهِ» وَ«أَحْمَدَ» فِي وَفَيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ. أَخْبَارُهُ فِي: صِلَةِ التَّكْمِلَةِ (٢٤) وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢١٥) وَلَهُ ذِكْرٌ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١٤٧/٢٣). ابْنُهُ عَلِيُّ (ت: ٦٩٧هـ). سَيَأْتِي اسْتِذْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.
- 597 - وَمُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى بْنِ الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ قُدَامَةَ الْمُقَدِّسِيِّ وَالِدُهُ الْمَجْدُ عَيْسَى (ت: ٦١٥هـ) وَجَدُّهُ الشَّيْخُ الْمُؤَفَّقُ صَاحِبُ الْمُغْنِيِّ (ت: ٦٢٠هـ) وَأَخُوهُ السَّيْفُ أَحْمَدَ (ت: ٦٤٣هـ)، ذَكَرَهُمُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوَاضِعِهِمْ وَسَيَأْتِي اسْتِذْرَاكُ أُخْتِهِ «عَائِشَةَ» فِي وَفَيَاتِ (ت: ٦٩٧هـ) وَابْنَتِهِ صَفِيَّةَ (ت: ٦٨٢هـ) إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، أَخْبَارُ مُحَمَّدٍ فِي: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢١٦)، قَالَ: «أَخُو سَيْفِ الدِّينِ أَحْمَدَ. تُوُفِّيَ شَابًّا فِي جُمَادَى الْأُولَى، وَكَانَ قَدْ تَفَقَّهَ عَلَى جَدِّهِ، وَمَا أَظُنُّهُ حَدَّثَ».
- 598 - مُؤَمِّنَةُ بِنْتُ عَبْدِ الدَّائِمِ بْنِ نِعْمَةَ الْمُقَدِّسِيَّةِ، أُخْتُ شِهَابِ الدِّينِ أَحْمَدَ (ت: ٦٦٨هـ) ذَكَرَهَا الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهَا. ذَكَرَهَا الْحَافِظُ الدَّهْلِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٢٨)، وَذَكَرَ لَهَا أُخْتًا فِي وَفَيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ لَمْ يَتَّضِحْ اسْمُهَا فِي التُّسَخَّةِ الْمُطْبُوعَةِ بِتَحْقِيقِ الدُّكُتُورِ عُمَرَ عَبْدِ السَّلَامِ تَذْمِيرِي.
- 599 - وَنَاجِي بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي الْبَرَكَاتِ مُحَمَّدَ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ الْمَعْرُوفُ بِـ«ابْنِ الْحَبَّازِ». ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّمِياطِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (١٧٧/٢) وَقَالَ: «وَاسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ». أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ نَاجِي بْنُ الْحَنْبَلِيِّ بِقِرَائَتِي عَلَيْهِ بِـ«بَغْدَادٍ» . . . وَذَكَرَ وَفَاتَهُ فِي هَذِهِ السَّنَةِ بِظَاهِرِ «الْقَاهِرَةِ» وَدُفِنَ بِسَفْحِ الْمُقَطَّمِ.

وَعَيْسَى الْمُطْعَمِ وَغَيْرِهِمْ.

وَتُوْفِي يَوْمَ الْأَحَدِ سَلَخَ رَمَضَانَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةً. وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بِـ «بَابِ حَرْبٍ».

٣٧٩ - مُحَمَّدُ بْنُ مَحْمُودِ بْنِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ ^(١) الْبَغْدَادِيُّ الْمَرَاتِبِيُّ، نَزِيلُ «دِمَشْقِ»

600 - نَصَرُ اللَّهُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَجْمٍ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْحَنْبَلِيِّ، مِنْ «آلِ ابْنِ الْحَنْبَلِيِّ» الْأُسْرَةِ الْعِلْمِيَّةِ الْمَشْهُورَةِ فِي بِلَادِ الشَّامِ، كُلُّ آبَائِهِ تَرْجَمَ لَهُمُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوَاضِعِهِمْ، وَالِدُهُ: أَحْمَدُ بْنُ نَجْمٍ (ت: ٦٢٦هـ) أَخْبَارُ نَصْرِ اللَّهِ فِي: صِلَةِ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٣٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٣٠).

601 - وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، الدَّمَشْقِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، الْحَبَّازُ. كَذَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٣٧)، وَقَالَ: وُلِدَ سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةً. شَيْخٌ، حَسَنُ السَّمْتِ، مِنْ أَهْلِ «الْعُقَيْبَةِ»، يُعْرَفُ بِـ «الْقَاضِي».

(١) ٣٧٩ - تَقِيُّ الدِّينِ الْمَرَاتِبِيُّ (؟ - ٦٤٤هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُحْتَصَرِ الذَّلِيلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٧٢)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/ ٥٠٥)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٢٥٧)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِ» (٣٨٧/ ١). وَيَرْاجَعُ: ذَيْلُ الرُّوْضَتَيْنِ (١٧٩)، وَالْعَبْرُ (٥/ ١٨٤)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٥٨)، وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (٥/ ١١)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١٣/ ١٧٢)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/ ٢٣٠)، (٧/ ٤٩٨). وَزَوَّجَتْهُ: حَبِيبَةُ بِنْتُ الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ (ت: ٦٧٤هـ). وَابْنَتُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَحْمُودٍ (ت: ٧١٦هـ) نَذَرُهَا فِي مَوْضِعَيْنِ مِنَ الْإِسْدِرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَلِمَحْمُودٍ بَنَاتٌ ذَكَرَهُنَّ الْبِرْزَالِيُّ فِي «الْمُقْتَفَى». وَابْنَتُهُ: خَدِيجَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَحْمُودٍ (ت: ٦٩٩هـ)، وَاخْتَهَا: أَمْنَةُ فِي وَفَايَاتِ سَنَةِ (٦٩٩هـ) أَيْضًا، نَذَرُهَا فِي مَوْضِعَيْنِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وفي (ط): «الْمَرَاتِبِيُّ» خَطَأً طَبَاعَةً. وَ(الْمَرَاتِبِيُّ) مَنَسُوبٌ إِلَى «بَابِ الْمَرَاتِبِ» =

الْفَقِيه، الْإِمَامُ، تَقِيُّ الدِّينِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَحَدُ فُضَلَاءِ الْفُقَهَاءِ. صَحِبَ «بَغْدَادَ»
أَبَالبَقَاءِ الْعُكْبَرِيِّ، وَأَخَذَ عَنْهُ. ثُمَّ قَدِمَ «دِمَشْقَ» وَصَاحَبَ الشَّيْخَ مُوَفَّقَ الدِّينِ،
وَتَفَقَّهَ عَلَيْهِ، وَبَرَعَ وَأَفْتَى. قَالَ أَبُو شَامَةَ: كَانَ عَالِمًا، فَاضِلًا، ذَا فُنُونٍ،
وَلِيَّ بِهِ صُحْبَةٌ قَدِيمَةٌ، وَبَعْدَهُ لَمْ يَبْقَ فِي مَذْهَبِ أَحْمَدَ مِثْلُهُ بِ«دِمَشْقَ».
تُوفِّيَ فِي الْخَامِسِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ

وَهُوَ الْبَابُ الْجَنُوبِيُّ مِنْ أَبْوَابِ «بَغْدَادَ» ثُمَّ نَشَأَتْ حَوْلَهُ مَحَلَّةٌ مِنْ أَوْسَعِ وَأَجْمَلِ مَحَالٍ
«بَغْدَادَ» يَسْكُنُهَا الْوُزَرَاءُ، وَالْقَادَةُ، وَالْأَدَبَاءُ، وَعَلِيَّةُ الْقَوْمِ، كَذَا فِي الْقَرْنِ الْخَامِسِ
الْهَجْرِيِّ، ثُمَّ أَصْبَحَ بَعْدَ ذَلِكَ كَالْمَهْجُورِ. وَيُنْسَبُ إِلَيْهِ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ
مِنْهُمْ الْمُتَرَجِّمُ. يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١/ ٣٧٠).

يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٤٤ هـ):

602 - صَوَّءُ بْنُ مُصْبِحِ بْنِ فُتُوخٍ، جَمَالُ الدِّينِ، الْفَقِيه، الْحَنْبَلِيُّ، الْوَكِيلُ. كَذَا ذَكَرَهُ
الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٥٢)، فِي وَفَيَاتِ هَذَا الْعَامِ، وَقَالَ: «سَمِعَ مِنْ
حَنْبَلٍ، وَحَدَّثَ هَذَا الْعَامَ، وَلَمْ يَلْقَهُ الدَّمِيَّاطِيُّ، رَوَى لَنَا عَنْهُ إِسْحَاقُ النَّحَّاسُ».

603 - وَمُحَمَّدُ بْنُ حَمَّادِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ سَعْدِ اللَّهِ، أَبُو بَكْرٍ الْحَنْبَلِيُّ الْحَبْلِيُّ، مُخَلَّصُ
الدِّينِ، الْفَقِيه. أَخْبَارُهُ فِي: ذَيْلِ الرُّوضَتَيْنِ (١٧٩)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (٥/ ١٦٠)، وَتَارِيخِ
الْإِسْلَامِ (٢٥٧).

604 - وَنَصْرُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ رَسْلَانَ بْنِ فَيْتَانَ بْنِ كَامِلِ الْأَنْصَارِيِّ
الدَّمَشْقِيِّ الْحَنْبَلِيِّ، الْعَدْلُ، الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الْبَغْلَبَكِيِّ». كَذَا قَالَ الْحُسَيْنِيُّ فِي صَلَةِ
التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٣٩).

605 - وَيُوسُفُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَلْحَةَ، أَبُو الْعِزِّ الْمَقْدِسِيُّ، ثُمَّ
الدَّمَشْقِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، النَّاجِرُ. أَخْبَارُهُ فِي: صَلَةِ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٣٩)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٦١).

وَسِتْمَاءَ بـ «دِمَشْقَ» وَدُفِنَ بِسَفْحِ «قَاسِيُون» رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى .
 قَرَأْتُ بِخَطِّ ابْنِ الصَّيْرِفِيِّ الْفَقِيهِ ، أَنَشَدَنِي الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ الْمَرَاتِبِيُّ لغيره :
 أَيَحْسُنُ أَنْ أَظْمَأَ وَأَحْوِاضُ بَرِّكُمْ عَذَابٌ ، وَمَنْ وُرِّدَهَا أَنَا مَعْدُودٌ
 يَعُومُ بِهَا غَيْرِي وَيَرْوَى وَإِنِّي عَلَى ظَمَأٍ مِنْهَا مُدَادٌ وَمَطْرُودٌ
 ٣٨٠ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ^(١) بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُبَارَكِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ
 ابْنِ بَكْرُوسِ بْنِ سَيْفِ التَّمِيمِيِّ الدِّينَوْرِيِّ ، الْفَقِيهِ ، أَبُو الْحَسَنِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ
 ابْنِ أَبِي الْحَسَنِ . وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ أَبِيهِ وَجَدُّهُ ^(٢) .

(١) ٣٨٠ - أَبُو الْحَسَنِ بْنُ بَكْرُوسِ (٥٨٨ - ٦٤٥ هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللهِ (وَرَقَّة : ٧٢) ،
 وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/ ٢٠٩) ، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٢٥٧) ، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْضَدُ»
 (١/ ٣٨٨) . وَيُرَاجَعُ : صِلَةُ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة : ٤٤) ، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٥٧) ، وَالشُّذْرَاتُ
 (٥/ ٢٣٢) ، (٧/ ٤٠١) .

(٢) أَبُوهُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦١١ هـ) وَجَدُّهُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٧٦ هـ) كَمَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ عَمَّهُ
 أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُبَارَكِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٧٣ هـ) .

وَمِمَّا يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ أَنَّهُ مِنَ الْحَنَابِلَةِ فِي وَفَيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ :

606 - عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْعَبْدُونِيُّ الْحَرَانِيُّ ، عَتِيقُ عَبْدُ وَنِ الرَّهَاطِيِّ : ذَكَرَهُ الشَّرِيفُ
 الْحُسَيْنِيُّ فِي صِلَةِ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة : ٤٤) ، وَقَالَ : سَمِعَ بـ «حَرَّانَ» مِنْ أَبِي يَاسِرِ عَبْدِ الْوَهَّابِ
 ابْنِ هَبَةَ اللهِ بْنِ أَبِي حَبَّةَ ، وَسَمِعَ بـ «بَغْدَادَ» مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ ذَاكِرِ بْنِ كَامِلِ الْحَقَّافِ ، وَأَبِي
 الْقَاسِمِ يَحْيَى بْنِ أَسْعَدَ بْنِ بُوشِ ، وَأَبِي الْفَرَجِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ كُلَيْبِ
 وَالْإِمَامِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْجَوَزِيِّ . . . وَكَانَ شَيْخًا ، صَالِحًا ، وَنَسَبَهُ بَعْضُهُمْ

وُلِدَ فِي تَاسِعِ عَشَرَ رَمَضَانَ سَنَةِ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ . وَأَسْمَعُهُ
وَالِدُهُ الْكَثِيرُ - فِي صِغَرِهِ - مِنْ ابْنِ بُوشٍ ، وَابْنِ كُلَيْبٍ ، وَنَفَقَهُ ، وَحَدَّثَ وَرَوَى
عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَرَّازُ ، وَأَجَازَ لِسُلَيْمَانَ بْنِ حَمْرَةَ الْحَاكِمِ .
وَتُوفِّيَ لَيْلَةَ سَادِسَ عَشَرَ رَجَبٍ سَنَةِ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةٍ .
٣٨١ - أَحْمَدُ بْنُ سَلَامَةَ ^(١) ابْنُ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ النَّجَّارِ ، الْحَرَّانِيُّ ، الْمُحَدِّثُ ، الرَّاهِدُ ،

= فَقَالَ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَاهِرِ . . . » وَيُرَاجَعُ : تَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٧٣) .
(١) ٣٦٩ - أَبُو الْعَبَّاسِ النَّجَّارِ الْحَرَّانِيُّ (؟ - ٦٤٦ هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة : ٧٢) ،
وَالْمَقْصِدِ الْأَرْضِيِّ (١١٢/١) ، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ (٤/٢٥٨) ، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْضَدُّ»
(٣٨٨/١) . وَيُرَاجَعُ : تَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٥٨) ، وَالْعَبْرُ (٥/١٨٨) ، وَالشُّذْرَاتُ (٥/٢٣٣)
(٧/٤٠٤) ، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (١٧٥) . وَسِبْطُهُ : أَبُو بَكْرٍ بْنُ
يُوسُفَ بْنِ خَضِرَ بْنِ حَرْبٍ بْنِ مَفْرُجِ الْحَرَّانِيِّ (ت : ٧١٤ هـ) . وَسِبْطُهُ الْآخَرُ : أَحْمَدُ
الْحَرَّانِيُّ الْمَعْرُوفُ بِـ «الْمَنْجَنِيْقِي» (ت : ٧١٤ هـ) ذَكَرَهُمَا الْحَافِظُ الْبِزْزَالِيُّ فِي
الْمُقْتَفَى (٢/ ورَقَّة : ٦٣ ، ٢٠٩) ، وَذَكَرَ أَكْثَرَهُمَا سِبْطَاهُ وَذَكَرَهُمَا فِي مَوْضِعَيْهِمَا مِنَ
الِاسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

يُسْتَذْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٤٦ هـ) :

607 - عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْمُخَرَّمِيِّ ، أَبُو الْحَسَنِ الْبَغْدَادِيُّ ، الْفَقِيهُ ، جَمَالَ الدِّينِ ،
أَخُو الْمُبَارَكِ بْنِ يَحْيَى ، فَخْرُ الدِّينِ (ت : ٦٦٤ هـ) ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ جَدَّهُمَا الْأَعْلَى
الْمُبَارَكُ بْنُ عَلِيٍّ (ت : ٥١٣ هـ) وَذَكَرَنَا فِي هَامِشِ تَرْجَمَتِهِ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ . أَمَّا
جَمَالَ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى هَذَا فَقَالَ صَاحِبُ الْحَوَادِثِ الْجَامِعَةِ (٢٨٠) : «شَابَّ ،
فَاضِلٌ ، أَدِيبٌ ، حَافِظٌ لِلْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ، كَانَ يَتَوَبُّ أَخَاهُ فَخْرُ الدِّينِ الْمُبَارَكُ بْنُ

المُحَرَّمِيَّ إِلَى أَنْ عُرِلَ، وَوُكِّلَ بِهِمَا، فَلَمَّا أُفْرِجَ عَنْهُمَا تَشَاعَلَ جَمَالُ الدِّينِ بِالْعِلْمِ وَزِيَارَةِ أَصْحَابِهِ وَإِخْوَانِهِ، وَأَلَّفَ كِتَابًا مُخْتَصَرًا سَمَّاهُ «تَنْتَاجَ الْأَفْكَارِ» يَشْتَمِلُ عَلَى رِيَاضَةِ النَّفْسِ، وَمَدَحِ الْعَقْلِ، وَذَمِّ الْهَوَى، وَكَانَ يَقُولُ شِعْرًا جَيِّدًا، وَلَهُ أَشْعَارُ كَثِيرَةٌ، وَرَنَاهُ أَخُوهُ فَخْرُ الدِّينِ بِقَوْلِهِ:

لَقَدْ شَفَّنِي وَجَدِي وَصَافَتْ مَذَاهِبِي وَحَلَّ عَزَائِي بَعْدَ مَوْتِ الْمُحَرَّمِي
أَخِي وَابْنِ أُمِّي وَالَّذِي كَانَ نَاطِرِي وَسَمِعِي وَرُوحِي بَيْنَ لَحْمِي وَأَعْظَمِي
قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «أَبُو الْحَسَنِ الْبَغْدَادِيُّ، الْفَقِيهَ، أَحَدُ الْأَذْكِيَاءِ الْمَوْصُوفِينَ كَانَ مُتَوَفِّدًا الْقَرِيحَةَ، وَمَاتَ شَابًّا، وَرَنَاهُ أَبُو الْمَعَالِي الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي الْحَدِيدِ. وَقَدْ نَابَ عَنْ أَخِيهِ الرَّئِيسِ أَبِي سَعْدٍ الْمُبَارَكِ فِي صَدْرِيَّةِ دِيْوَانِ الرَّمَامِ، فَلَمَّا عُرِلَ أَخُوهُ أَقْبَلَ عَلَى عِلْمِ الْقُرْآنِ، وَالْحَدِيثِ، وَالْعِبَادَةِ، وَكَانَ سُنِّيًّا أَثَرِيًّا رَحِمَهُ اللَّهُ».

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - : فَصِيْدَةُ أَبِي الْمَعَالِي بْنِ أَبِي الْحَدِيدِ فِي «الْمُخْتَارِ مِنْ تَارِيخِ ابْنِ الْجَزَرِيِّ». أَخْبَارُ عَلِيِّ الْمُحَرَّمِيِّ فِي: الْحَوَادِثِ الْجَامِعَةِ (٢٨٠)، وَالْمُخْتَارِ مِنْ تَارِيخِ ابْنِ الْجَزَرِيِّ (٢١٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٢٣) وَالْبِدَايَةِ وَالنَّهَايَةَ (١٣ / ١٧٥).
608 - وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي الْبَرَكَاتِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الطَّبَّالِ الْبَغْدَادِيُّ، الْأَزْجِيُّ، الدَّقَاقُ، تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُ وَالِدِهِ فِي وَفَاةِ سَنَةِ (٦٠٧ هـ) وَهُوَ مِنْ أُسْرَةٍ عِلْمِيَّةٍ. أَخْبَارُهُ هُوَ فِي: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٢٨).

609 - وَمُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَوْشِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْإِسْعَزْدِيُّ، الْمُقْرِيُّ الْحَنْبَلِيُّ، التَّاجِرُ، كَذَا قَالَ الْحُسَيْنِيُّ فِي صِلَةِ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٤٨)، وَالْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٣٠) وَهُوَ فِي الْمُقَفَّى الْكَبِيرِ (٦ / ٤٢٥).

وَلَمْ يَذْكُرِ الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَاةِ سَنَةِ (٦٤٧ هـ) أَحَدًا، وَفِيهَا:

610 - إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَحْيَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَكِّي الشُّفَرَاوِيُّ الْحَنْبَلِيُّ، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ

الصَّالِحُ، الْقُدْوَةُ، أَبُو الْعَبَّاسِ . سَمِعَ الْكَثِيرَ مِنْ ابْنِ كُثَيْبٍ، وَكَتَبَ بِحُطِّهِ الْأَجْزَاءَ،
وَالطَّبَاقَ، وَصَحَّبَ الْحَافِظَ عَبْدَ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيَّ، وَالْحَافِظَ عَبْدَ الْقَادِرِ الرَّهَافِيَّ،
وَالشَّيْخَ مُوَفَّقَ الدِّينِ الْمَقْدِسِيَّ، وَسَمِعَ مِنْهُمْ، وَحَدَّثَ . وَسَمِعَ مِنْهُ جَمَاعَةٌ .
قَالَ ابْنُ حَمْدَانَ: سَمِعْتُ عَلَيْهِ كَثِيرًا، وَكَانَ مِنْ دُعَاةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَوُلَّائِهِمْ،
مَشْهُورًا بِالرُّهْدِ، وَالْوَرَعِ وَالصَّلَاحِ .

تُوَفِّيَ فِي سَنَةِ سِتٍّ وَأَرْبَعِينَ وَسُتِّمَتْهُ بِـ «حَرَّانَ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

٣٨٢ - إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَخْمُودٍ ^(١) بْنِ سَالِمِ بْنِ مَهْدِي بْنِ الْحُسَيْنِ، الْبَغْدَادِيُّ،

الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٣٦)، وَقَالَ: فَقِيهٌ، صَالِحٌ وَلِيَّ الْخَطَابَةِ فِي «الْبَرِّ» وَرَوَى
عَنِ الْحُشُونِيِّ، وَالْحَافِظِ عَبْدَ الْغَنِيِّ وَجَمَاعَةٍ . وَرَوَى لَنَا عَنْهُ النَّجْمُ، وَأَبُو بَكْرِ الدَّشْتِيُّ،
حَدَّثَ فِي شَوَالٍ مِنْ هَذِهِ السَّنَةِ، وَلَا أَعْلَمُ مَتَى مَاتَ .

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْعُيَيْنِي: وَأَبْنَاؤُهُ: إِسْحَاقُ
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ (ت: ٦٧٨ هـ)، وَمُوسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ (ت: ٧٠٢ هـ) ذَكَرَهُمَا الْمُؤَلَّفُ فِي
مَوَاضِعِهِمَا، وَيَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ (ت: ؟) فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٦٣٠) .
وَعَبْدُ الْقُدُّوسِ (ت: ٦٨٦ هـ) سَيَأْتِي اسْتِدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ . وَعَطِيَّةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَالِدُ
مُوسَى بْنِ عَطِيَّةَ، وَحَفِيدُهُ يَحْيَى بْنُ مُوسَى بْنِ عَطِيَّةَ . وَالْعِلْمُ فِي أَسْرَتِهِمْ كَثِيرٌ .

611 - وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مَخْمُودِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَدَوِيِّ الْمُضَرِّي
الْأَصْلِ، الدَّمَشْقِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٦٣) وَقَالَ:
حَدَّثَ عَنْ حَنْبَلٍ وَابْنِ طَبَرَزَدَ . . . وَيُعْرَفُ بِـ «الْإِغْمَاتِيِّ» رَوَى عَنْهُ الدَّمِيَّاطِيُّ، وَإِسْحَاقُ
الصَّفَّارُ . يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الدَّمِيَّاطِيِّ (٢/ ورقة: ٥٠) وَصِلَةُ التَّكْمِيلَةِ (ورقة: ٥٣) .

(١) ٣٨٢ - ابْنُ الْخَيْرِ الْأَرْجِي (٥٦٣-٦٤٨ هـ):

الأَرْجِيُّ الْمُقْرِيءُ، الْمُحَدَّثُ، الْمَعْرُوفُ بِـ «ابْنِ الْخَيْرِ» - وَهُوَ لَقَبٌ لِأَبِيهِ
مَحْمُودٌ - بَنُ مُحَمَّدٍ أَبُو مُحَمَّدٍ بَنُ أَبِي الثَّنَاءِ^(١). وُلِدَ فِي سَلَخِ ذِي الْحِجَّةِ
سَنَةِ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. وَقَرَأَ الْقُرْآنَ بِالرُّوَائَاتِ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنْ
الشُّيُوخِ، وَسَمِعَ فِي صَبَاهُ بِإِفَادَةِ وَالِدِهِ الْكَثِيرَ مِنْ أَبِي الْحُسَيْنِ عَبْدِ الْحَقِّ بَنِ
عَبْدِ الْخَالِقِ، وَأَبِي عَلِيٍّ الْحَسَنِ بْنِ^(٢) عَلِيٍّ بْنِ شَيْرَوَيْهِ الْخَبَّازِ، وَشَهَدَةَ

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٧٢)،
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢٨٣١)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٢٥٩/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِ»
(٣٨٩/١). وَيُرَاجَعُ: تَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ (٤٦٨/٢)، وَمُعْجَمُ الدُّمِيَّاطِيِّ (١/ ورقة:
١٤١)، وَصِلَةُ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٦١)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٨٠)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ
(٢٣٥/٢٣)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٤٨)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ
(٢٧٠)، وَالْعَبَرُ (١٩٨/٥)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (٢٠٤)، وَتَذْكِرَةُ
الْحُقَاطِ (١٤١٠/٤) وَالْمُسْتَبْتَهُ (١٩٤/١)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٢٣٥/١)،
وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (١٤٢/٦)، وَغَايَةُ النِّهَايَةِ (٢٧/١)، وَذَيْلُ التَّفْسِيرِ (٤٥٤/١)،
وَتَوْضِيحُ الْمُسْتَبْتِهِ (٤٧٩/٣)، وَتَبْصِيرُ الْمُتَّبِعِ (٥٥٣)، وَالْجُؤْمُ الرَّاهِرَةُ (٢٢/٧)،
وَالشَّدَرَاتُ (٢٤٠/٥) (٤١٥/٧). قَالَ الْحَافِظُ الدُّمِيَّاطِيُّ: «قَرَأْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ
مَحْمُودِ الْخَيْرِ بِـ «بَغْدَادَ» بِـ «بَابِ الْأَرْجِ» وَهُوَ أَوَّلُ شَيْخٍ لَقِيْتُهُ بِـ «بَغْدَادَ» وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ فِي
الدَّخْلَةِ الْأُولَى. أَخْبَرْتَنِي الْجِهَةُ الْكَاتِبَةُ فَخَرُ النِّسَاءِ شَهَدَةُ بِنْتُ أَبِي نَصْرِ أَحْمَدَ بْنِ
الْفَرَجِ بْنِ عَمْرِو الدِّيَنُورِيِّ الْإِبْرِي بِقِرَاءَةِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْعَزِيزِ [بَنِ] الْأَخْضَرِ عَلَيْهَا . . .».

(١) فِي (ط): «مَحْمُودُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الثَّنَاءِ».

(٢) سَاقَطَ مِنْ (ط).

الكَاتِبَةِ، وَخَدِيجَةَ بِنْتِ أَحْمَدَ النَّهْرَوَانِيَّ، وَغَيْرِهِمْ. وَأَجَازَ لَهُ أَبُو الْفَتْحِ بْنُ
الْبَطِّي، وَعُنيَ بِالْحَدِيثِ، وَكَانَ لَهُ بِهِ مَعْرِفَةٌ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، وَحَدَّثَ بِالْكَثِيرِ
مُدَّةً، وَكَانَ أَحَدَ الْمَشَايخِ الْمَشْهُورِينَ بِالصَّلَاحِ، وَعُلُوِّ الْإِسْنَادِ، دَائِمِ
الْبُشْرِ، مُشْتَغَلًا بِنَفْسِهِ، مُلَازِمًا لِمَسْجِدِهِ، حَسَنَ الْأَخْلَاقِ.

قَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: سَمَاعُهُ صَحِيحٌ، وَهُوَ شَيْخٌ مُكْثِرٌ، رَوَى عَنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ.
مِنْهُمْ ابْنُ الْحُلَوَانِيَّةِ، وَابْنُ الْعَدِيمِ، وَالْذَّمِيَّاطِيُّ^(١)، وَبِالْإِجَازَةِ جَمَاعَةٌ آخَرُهُمْ
مَوْتًا: زَيْنَبُ بِنْتُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْمَقْدِسِيِّ^(٢).

وَتُوْفِّيَ آخِرَ يَوْمِ الثَّلَاثَاءِ سَابِعَ عَشَرَ رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ
وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ بِمَقْبَرَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣).

٢٨٢- وَكَانَ وَالِدُهُ شَيْخًا، صَالِحًا، ضَرِيرًا، حَدَّثَ عَنِ ابْنِ نَاصِرٍ وَغَيْرِهِ.

(١) وَذَكَرَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ مِنْهُمْ أَيْضًا: جَمَالَ الدِّينِ الشَّرِيشِيَّ، وَالْحَطِيبَ عَزَّ الدِّينِ
الْفَارُوقِيَّ، وَتَقِيَّ الدِّينِ بْنِ الْوَاسِطِيِّ، وَالشَّيْخَ مُحَمَّدًا السَّمْعِيَّ وَالشَّيْخَ مُحَمَّدًا الْقَزَّازَ،
وَالشَّيْخَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمَقِيرِ، وَأَبَا الْقَاسِمِ بْنِ بَلْبَانَ، وَأَبَا الْحَسَنِ الْغَرَّافِيَّ وَخَلْقًا كَثِيرًا.
وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «وَكَانَ شَيْخُنَا الذَّمِيَّاطِيُّ يَتَنَدَّمُ لِكَوْنِهِ لَمْ يَدْرِ أَنَّ «جُزْءَ
الْحَقَّارِ» سَمَاعُهُ إِلَّا بَعْدَ مَوْتِهِ، وَقَالَ لَنَا: مَاتَ فِي سَابِعِ عَشَرَ رَبِيعِ الْآخِرِ، وَكَانَتْ
جَنَازَتُهُ مَشْهُودَةً، قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: وَكُتِبَ بِحَطِّهِ كَثِيرًا مِنَ الْكُتُبِ الْمُطُولَاتِ، وَلَقِّنَ
خَلْقًا. كَتَبْتُ عَنْهُ شَيْئًا يَسِيرًا عَلَى ضَعْفٍ فِيهِ».

(٢) تُوْفِّيَتْ سَنَةَ (٧٤٠هـ) نَسْتَدْرِكُهَا فِي مَوْضِعِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(٣) فِي «مُعْجَمِ الذَّمِيَّاطِيِّ»: «وَمَاتَ بِهَا عَشِيَّةَ الثَّلَاثَاءِ . . . وَحَضَرَتْ ذَلِكَ . . .».

تُوفِّي فِي صَفَرِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَسِتِّمِائَةٍ^(١).

٣٨٤ - يُونُسُ بْنُ خَلِيلٍ^(٢) بَنِي قُرَاجَا بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدِّمَشْقِيِّ، الْأَدَمِيُّ،

الْمُحَدِّثُ الْحَافِظُ، ذُو الرِّحْلَةِ الْوَاسِعَةِ، شَمْسُ الدِّينِ، أَبُو الْحَجَّاجِ.

وُلِدَ سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ بِ«دِمَشْقٍ». وَتَشَاغَلَ بِالْكَسْبِ إِلَى

الثَّلَاثِينَ مِنْ عُمُرِهِ^(٣) ثُمَّ طَلَبَ الْحَدِيثَ، وَتَخَرَّجَ بِالْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، وَاسْتَفْرَغَ

فِيهِ وَسَعَهُ، وَكَتَبَ مَا لَا يُوصَفُ بِخَطِّهِ الْمَلِيحِ الْمُتَقَنِّ. وَرَحَلَ إِلَى الْأَقْطَارِ،

(١) اسْتَدْرَكَهُ فِي وَفَاتِهَا، وَأَشْرَتْ هُنَاكَ إِلَى أَنَّهُ مَذْكُورٌ هُنَا.

(٢) ٣٨٤ - ابْنُ خَلِيلٍ (٥٥٥-٦٤٨هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٧٢)،

وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٣/١٣٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٦٠)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ»

(١/٣٨٩). وَيُرَاجَعُ: صَلَةُ التَّكْمِلَةِ لِلْحُسَيْنِيِّ (وَرَقَّة: ٥٩)، وَالْمُسْتَفَادُ مِنْ ذَيْلِ

تَارِيخِ بَغْدَادَ (٤٤١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٠٦)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٣/١٥١)، وَالْعَبَرُ

(٥/٢٠١)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٤٨)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٧٠)،

وَتَذْكِرَةُ الْحَفَاطِ (٤/١٤١٠)، وَذَيْلُ التَّقْيِيدِ (٢/٣١٩)، وَالتَّجْوِزُ الرَّاهِرَةُ (٧/٢٢)،

وَالسُّلُوكُ (١/٣٨١)، وَطَبَقَاتُ الْحَفَاطِ لِلْسُّيُوطِيِّ (٤٩٥)، وَتَارِيخُ الْخُلَفَاءِ لَهُ

(٤٧٦)، وَالشُّذَرَاتُ (٥/٢٤٣)، (٧/٤١٩)، وَتَارِيخُ الصَّالِحِيَّةِ (٤٣٦)، وَإِعْلَامُ

النُّبَلَاءِ (٤/٣٩٩). وَأَخَوَاهُ يُونُسُ (ت: ٦٦٨هـ)، وَإِبْرَاهِيمُ (ت: ٦٥٨هـ) لَا أَعْلَمُ

أَنَّهُمَا حَبِيبَانِ.

(٣) فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»: وَكَانَ مُسْتَعْلًا بِصَنْعَتِهِ إِلَى أَنْ صَارَ ابْنُ نَيْبٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً، فَأَخَذَ

يَسْمَعُ الْحَدِيثَ.

سَمِعَ بِـ «دِمَشْقَ» مِنَ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، وَابْنِ أَبِي عُصْرُونَ، وَابْنِ الْمَوَازِينِيِّ، وَيَحْيَى الثَّقَفِيِّ، وَابْنِ صَدَقَةَ الْحَرَّانِيِّ، وَالْخُشَوْعِيِّ، وَالْجَنْزَوِيِّ، وَالْكَنْدِيِّ. وَسَمِعَ بِـ «بَغْدَادَ»^(١) مِنْ ابْنِ كُلَيْبٍ، وَابْنِ بُوشٍ^(٢)، وَذَاكِرِ بْنِ كَامِلٍ، وَأَبِي مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ، وَخَلْقٍ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ الْحُصَيْنِ، وَطَبَقَتِهِ، وَدَخَلَ «أَصْبَهَانَ»^(٣)، وَسَمِعَ بِهَا مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ^(٤) الْحَمَّالِ، وَالرَّارَانِيِّ^(٥)، وَاللَّبَّانِ، وَالْكَرَّانِيِّ، وَالصَّيْدَلَانِيِّ، وَعَبْدِ الرَّحِيمِ الْكَاعِدِيِّ، وَأَبِي جَعْفَرِ الطَّرْسُوسِيِّ، وَجَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ الْحَدَّادِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى «دِمَشْقَ». وَرَحَلَ إِلَى «مِصْرَ» فَسَمِعَ بِهَا مِنَ الْبُوصَيْرِيِّ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ يَاسِينَ وَغَيْرِهِمَا. وَكَانَ إِمَامًا، حَافِظًا، ثَقَّةً، ثَبَتًا، عَالِمًا، وَاسِعَ الرِّوَايَةِ، جَمِيلَ السِّيَرَةِ، مُتَّسِعَ الرِّحْلَةِ، تَفَرَّدَ فِي وَقْتِهِ بِأَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ عَنِ الْأَصْبَهَانِيِّينَ. وَخَرَجَ، وَجَمَعَ لِنَفْسِهِ «مُعْجَمًا»^(٦)

(١) دُخُولُهُ «بَغْدَادَ» سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ.

(٢) فِي (ط): «ابْنُ يُوثُسَ» تَحْرِيفٌ ظَاهِرٌ. وَمِمَّنْ سَمِعَ مِنْهُ بِـ «بَغْدَادَ» عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ الْأَرْجِيُّ، وَرَجَبُ بْنُ مَذْكُورٍ.

(٣) رَحِيلُهُ إِلَى «أَصْبَهَانَ» سَنَةَ (٥٩١ هـ).

(٤) فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»: «مِنْ مَسْعُودٍ».

(٥) فِي (ط): «الرَّازَانِي» خَطَأً طَبَاعَةً، سَبَقَ تَصْحِيحُهُ ص (٣٩٦).

(٦) قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «سَمِعْتُهُ مِنْ ابْنِ الظَّاهِرِيِّ وَ«عَوَالِي» وَ «فَوَائِدَ» كَثِيرَةً سَمِعْنَا عَامَّتَهَا. وَتَفَرَّدَ بِأَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ مِنْ حَدِيثِ «أَصْبَهَانَ» لِخَرَابِهَا، وَاسْتِيْلَاءِ الْهَلَكَ عَلَيْهَا، مَعَ أَنَّهُ مَا رَحَلَ إِلَيْهَا حَتَّى مَضَى مِنْ عُمُرِهِ عُنْفُوَانِ الشَّيْبَةِ، وَصَارَ ابْنُ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ سَنَةً. أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - : وَقَدْ وَقَفْتُ عَلَى نُسخَةٍ مِنْ «مُعْجَمِهِ» فِي مَكْتَبَةِ

عَنْ أَزِيدٍ مِنْ خَمْسِمِائَةِ شَيْخٍ، وَثُمَانِيَّاتٍ^(١) وَعَوَالِي^(٢)، وَفَوَائِدَ^(٣) غَيْرَ ذَلِكَ .
وَاسْتَوْطَنَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ «حَلَبَ» وَتَصَدَّرَ بِجَامِعِهَا، وَصَارَ حَافِظًا،
وَالْمُشَارَ إِلَيْهِ بِعِلْمِ الْحَدِيثِ بِهَا . حَدَّثَ بِالْكَثِيرِ مِنْ قِبَلِ السِّتْمَاءَةِ، وَإِلَى آخِرِ
عُمُرِهِ، وَحَدَّثَ عَنْهُ الْبِرْزَالِيُّ . وَمَاتَ قَبْلَهُ بِاثْنَتَيْ عَشْرَةَ^(٤) سَنَةً، وَسَمِعَ مِنْهُ
الْحَفَاطُ الْقُدَمَاءُ، كَأَبْنِ الْأَثْمَاطِيِّ، وَأَبْنِ الدُّبَيْنِيِّ، وَأَبْنِ نُقْطَةَ، وَأَبْنِ النَّجَّارِ،
وَالصَّرِيفِينِيِّ، وَعُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ، وَقَالَ: هُوَ أَحَدُ الرَّحَّالِينَ، أَوْحَدُهُمْ فَضْلًا،

= الْمُنْحَفَ (طُوبَقْبُوسَرَاي) بَرْكِيَا، تَدَاخَلَتْ أَوْزَافُهَا بِكِتَابٍ آخَرَ، وَتَقَدَّمَتْ بَعْضُ
أَوْزَافُهَا عَلَى بَعْضٍ، لَا يَنْقُصُهَا إِلَّا الْقَلِيلُ، صَوَّرَتْهَا بَعْثُ الْجَامِعَةِ الْعَرَبِيَّةِ (مَعْهَدُ الْمَخْطُوطَاتِ)
وُنُسِبَتْ فِي فَهْرَسِ الْمَعْهَدِ إِلَى «شَمْسِ الدِّينِ الْحُسَيْنِيِّ؟» وَهِيَ مِنْ مَصَادِرِي .
(١) ثُمَانِيَّاتُهُ هَذِهِ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ مَجْمُوعُ (٥٩) (ق ١-١٩) بِعُنْوَانٍ: «الْأَحَادِيثُ
الْثُمَانِيَّاتُ الْأُولَى» .

(٢) عَوَالِيهِ هَذِهِ قَالَ عَنْهَا الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «خَرَجَ لِنَفْسِهِ «الْثُمَانِيَّاتِ» وَأَجْزَاءُ عَوَالِي كَـ«عَوَالِي
هَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ»، وَ«عَوَالِي الْأَعْمَشِ»، وَ«عَوَالِي أَبِي حَنِيفَةَ»، وَ«عَوَالِي أَبِي عَاصِمِ
الْتَّبِيلِ»، وَفِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ مَجْمُوعُ (٧) (ق ٤٣-٤٨) وَنُسْخَةُ ثَانِيَّةٌ مَجْمُوعُ (٦١)
(ق ١٢٠-١٢١) «عَوَالِي أَبِي حَنِيفَةَ» وَفِي الْمَكْتَبَةِ الْمَذْكُورَةِ مَجْمُوعُ (٦١) (ق ١٧٩-
١٩٢) عَوَالِي «هَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ» .

(٣) فَوَائِدُهُ فِي دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ رَقْمُ (٢٠٢٤) حَدِيثُ فِي (٤٦) وَرَقَّةً، وَلَعَلَّهَا صَفْحَةٌ؟!
وَعَنْهَا فِي الدَّارِ نَفْسُهَا رَقْمُ (٢٥٦٢٠ ب) . وَلَهُ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ «جُزْءٌ عَنْ عَشْرَةِ
مَشَايِخٍ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي عَلِيٍّ الْحَدَّادِ مَجْمُوعُ (١٢) (ق ١٥٨-١٩٧) وَ«الْمُتَخَبِّ مِنْ
كِتَابِ قَضَاءِ الْحَوَائِجِ» مَجْمُوعُ رَقْمُ (١٣٧٣) (ق ١٦٢-١٦٣) وَلَهُ «تَارِيخُ» وَ«رُبَاعِيَّاتُ» .

(٤) فِي (ط): «عشر» . وَوَفَاةُ الْبِرْزَالِيِّ سَنَةَ (٦٣٦ هـ) وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ .

وَأَوْسَعُهُمْ رِحْلَةً، نَقَلَ بِحَطِّهِ الْمَلِيحَ مَا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ الْحَصْرِ، وَهُوَ طَيِّبُ الْأَخْلَاقِ، مَرْضِي السَّيْرَةِ وَالطَّرِيقَةِ، ثِقَّةٌ، مُتَّقِنٌ، حَافِظٌ.

وَسُئِلَ عَنْهُ الْحَافِظُ الضَّيَاءُ فَقَالَ: حَافِظٌ، مُفِيدٌ، صَحِيحُ الْأُصُولِ، سَمِعَ وَحَصَلَ الْكَثِيرَ، صَاحِبُ رِحْلَةٍ وَتَطَوَّافٍ. وَسُئِلَ الصَّرِيفِيُّ عَنْهُ، فَقَالَ: حَافِظٌ، ثِقَّةٌ، عَالِمٌ بِمَا يُقْرَأُ عَلَيْهِ، لَا يَكَادُ يَفُوتُهُ اسْمُ رَجُلٍ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: هُوَ يَدْخُلُ فِي شُرُوطِ الصَّحِيحِ، وَقَدْ تَفَرَّدَ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ بِـ«حَرَّانَ» وَ«أَصْبَهَانَ» رَوَى عَنْهُ الدَّمِيَّاطِيُّ، وَابْنُ الظَّاهِرِيِّ، وَالْقَرَّافِيُّ، وَالدَّمَشَقِيُّ، وَالسَّيْفُ الْأَمِدِيُّ، وَخَلَقٌ، وَآخِرُ مَنْ رَوَى عَنْهُ إِجَازَةُ زَيْنَبُ بِنْتُ الْكَمَالِ^(١).

تُوفِّيَ سَحَرَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ مُنْتَصِفِ، وَقِيلَ عَاشِرِ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةٍ بِـ«حَلَبَ» وَدُفِنَ بِظَاهِرِهَا، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

٣٨٥ - مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٢) بْنُ أَبِي السَّعَادَاتِ الدَّبَّاسُ، الْفَقِيهُ، الْإِمَامُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْبَغْدَادِيُّ، أَحَدُ أَعْيَانِ فُقَهَاءِ «بَغْدَادَ» وَفُضَلَائِهِمْ.

(١) سَبَقَ أَنَّ وَفَاتَهَا سَنَةَ (٧٤٠هـ).

(٢) ٣٨٥ - أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الدَّبَّاسِ (? - ٦٤٨هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٧٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَخْمَدِ (٤/٢٦١)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْتَصِدِ» (١/٣٨٩). وَيُرَاجَعُ: الْمُخْتَارُ مِنْ تَارِيخِ ابْنِ الْجَزَرِيِّ (٢٢٩)، وَتَذْكِرَةُ الْحُقَاطِ (٤/٤١١)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٣/١٥٤) (ذَكَرَهُ وَلَمْ يُتْرَجَمْ لَهُ)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤٠٢) وَالشُّذْرَاتُ (٥/٢٤٢) (٧/٤١٨)، وَتَارِيخُ عُلَمَاءِ الْمُسْتَنْصَرِيَّةِ (١٣٩، ١٤٠).

سَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ ابْنِ شَاتِلٍ، وَابْنِ زُرَيْقٍ الْبَرْدَانِي^(١)، وَابْنِ كُلَيْبٍ، وَقَرَأَ
بِنَفْسِهِ الْكَثِيرَ عَلَى أَصْحَابِ ابْنِ الْحُسَيْنِ، وَأَبِي بَكْرِ الْأَنْصَارِيِّ، وَدَرَسَ الْفِقْهَ
عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْحُسَيْنِ، صَاحِبِ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمُنَيِّ .
وَقَرَأَ عِلْمَ الْخِلَافِ وَالْأُصُولِ وَالْجَدَلِ عَلَى التَّوْقَانِيِّ^(٢)، وَبَرَعَ فِي ذَلِكَ،
وَتَقَدَّمَ عَلَى أَقْرَانِهِ، وَتَكَلَّمَ وَهُوَ شَابٌّ فِي مَجَالِسِ الْأَئِمَّةِ، وَاسْتَحْسَنُوا
كَلَامَهُ، وَشَهِدَ عِنْدَ قَاضِي الْقُضَاةِ أَبِي صَالِحٍ، وَوَلِيَّ الْإِعَادَةِ وَالْإِمَامَةِ بِالْحَنَابِلَةِ
بِـ«الْمُسْتَنْصَرِيَّةِ»، وَنَظَرَ الْمَارِسَتَانِ .

قَالَ ابْنُ السَّاعِي: قَرَأْتُ عَلَيْهِ «مُقَدِّمَةٌ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ» وَكَانَ صَدُوقًا
نَبِيلًا، وَرِعًا، مُتَدَيِّنًا، حَسَنَ الطَّرِيقَةِ، جَمِيلَ السَّيْرِ، مَحْمُودَ الْأَفْعَالِ عَابِدًا،
كَثِيرَ التَّلَاوَةِ لِلْقُرْآنِ، مُحِبًّا لِلْعِلْمِ وَنَشْرِهِ، صَابِرًا عَلَى تَعْلِيمِهِ، لَمْ يَزَلْ عَلَى
قَانُونٍ وَاحِدٍ، لَمْ تُعْرِفْ لَهُ صَبُوءَةٌ مِنْ صِبَاهُ إِلَى آخِرِ عُمُرِهِ، يَزُورُ الصَّالِحِينَ،
وَيَسْتَغْلِ بِالْعِلْمِ، لَطِيفًا، كَيِّسًا، حَسَنَ الْمُفَاكَهَةِ، يُعَرِّبُ كَلَامَهُ، وَيُفَحِّمُ
عِبَارَتَهُ، قَلَّ أَنْ يَغْشَى أَحَدًا، مُقْبِلًا عَلَى مَا هُوَ بِصَدَدِهِ، وَكَانَ لَا يَنْسِبُ أَحَدًا
مِنَ الْأَعْيَانِ مِمَّنْ يُنسَبُ إِلَى النَّبَوَةِ، كَابْنِ الدَّامَغَانِيِّ، وَابْنِ الْجَوَازِيِّ، وَابْنِ
الْحُبَيْرِ، وَابْنِ اللَّمَّغَانِيِّ، بَلْ يَقُولُ: تَكَلَّمْتُ عِنْدَ الدَّامَغَانِيِّ، وَاجْتَمَعْتُ
بِابْنِ الْجَوَازِيِّ، وَنَاطَرْتُ الْحُبَيْرَ، وَعَرَضَ عَلَيَّ اللَّمَّغَانِيُّ . رَوَى عَنْهُ ابْنُ النَّجَّارِ
فِي «تَارِيخِهِ» وَوَصَفَهُ بِنَحْوِ مَا وَصَفَهُ ابْنُ السَّاعِي .

(١) فِي (أ)، (ب): «البرداني» . وَلَعَلَّ صِحَّةَ الْعِبَارَةِ: «ابن زريق والبرداني» .

(٢) فِي (ط): «التوقاني» .

تُوفِّيَ فِي حَادِي عِشْرِينَ شَعْبَانَ سَنَةِ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، وَدُفِنَ بِـ «بَابِ حَرْبٍ»، وَقَدْ نَاهَزَ الثَّمَانِينَ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .
وَمَرَّ لَيْلَةً بِسُوقِ الْمَدْرَسَةِ «النَّظَامِيَّةِ» لِيُصَلِّيَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ بِـ «الْمُسْتَنْصَرِيَّةِ»
إِمَامًا فَخُطِفَ إِنْسَانٌ بِقِيَارِهِ^(١) فِي الظُّلُمَاءِ وَعَدَا، فَقَالَ لَهُ الشَّيْخُ: عَلَى رِسْلِكَ،

(١) البِقْيَارُ: جَاءَ فِي تَاجِ الْعَرُوسِ: (بقر): «عَصَا بِقَارِيَّةٌ: شَدِيدَةٌ، وَفِي «التَّكْمِلَةِ» لِبَعْضِ الْعِصِيِّ» فَلَعَلَّ الْمَقْصُودَ هُنَا: عَصَاهُ.

يُسْتَذَرُّكَ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٤٨هـ):

612 - إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ جَوْهَرِ الْبَعْلَبَكِيِّ، الْبِقَاعِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: تَفَقَّهَ عَلَى الشَّيْخِ الْمُؤَفَّقِ وَغَيْرِهِ. أَخْبَارُهُ فِي: صَلَةِ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٧١)، فِي ذَيْلِ مِرْآةِ الزَّمَانِ (٣٧/١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٨١)، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشَقِيَّةِ (١٦٣). وَابْنَتُهُ: فَاطِمَةُ (ت: ٧١٤هـ). وَابْنُهَا: إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَرَكَاتِ بْنِ أَبِي الْفَضْلِ الْبَعْلَبَكِيِّ الْمَعْرُوفِ بِـ «ابْنِ الْقُرَيْشَةِ» (ت: ٧٤٠هـ) سَيَاتِي اسْتَدْرَاكُهُمَا.

613 - وَحَمْدَانُ بْنُ شَيْبِ بْنِ حَمْدَانَ بْنِ شَيْبِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ غِيَاثِ الْحَرَائِي. ذَكَرَهُ الْحُسَيْنِيُّ فِي صَلَةِ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٥٧) وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ ابْنَهُ (أَحْمَدَ) وَ(شَيْبَا) فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٩٥هـ). أَخْبَارُهُ فِي: صَلَةِ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٥٧) وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّمِيَّاطِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (١/ ورقة: ١٩٩)، وَالْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ (٤١٥) فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٤٩هـ).

614 - وَدَاوُدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلِيِّ، مِنْ أَحْفَادِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ. رَوَى عَنْهُ الدَّمِيَّاطِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (١/ ورقة: ١٩٩)، وَالْحُسَيْنِيُّ فِي صَلَةِ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٥٨) وَذَكَرَهُ الْعُلَيْمِيُّ فِي الْمَنْهَجِ الْأَخْمَدِ (٤/ ٢٥٨)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (٣٨٨/١)، وَفِيهِمَا «دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ...» وَقَالَ: تَقَدَّمَ ذِكْرُ وَالِدِهِ وَجَدَّهُ. أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - : وَالِدُهُ سُلَيْمَانٌ لَمْ يَشْتَهَرْ بِعِلْمٍ؛ لِذَلِكَ لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلَّفُ =

وَهَبْتُكَ. قُلْ: قَبِلْتُ. وَفَشَى خَبْرُهُ بِذَلِكَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أُرْسِلَ إِلَيْهِ عِدَّةُ بَقَايِيرَ، قِيلَ: أَحَدَ عَشَرَ، فَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهَا إِلَّا وَاحِدًا تَتَرُّهَا، وَهَذَا مَشْهُورٌ بَيْنَ عُلَمَاءِ «بَغْدَادَ» عَنْهُ.

٣٨٦ - عَبْدُ اللَّطِيفِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ النَّفِيسِ ^(١) بْنِ بُورِنْدَازِ بْنِ الْحَسَامِ الْبَغْدَادِيِّ، الْمُحَدِّثُ، الْمُعَدَّلُ، أَبُو مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْمَفَاخِرِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ، وَيُلَقَّبُ «نُورَ الدِّينِ».

وُلِدَ فِي صَفْرِ سَنَةِ تِسْعٍ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. وَسَمِعَ مِنْ أَبِيهِ أَبِي الْحَسَنِ، وَأَبِي مُحَمَّدٍ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أُمُوسَانَ، وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مِينِيَا، وَأَجَازَ لَهُ ذَاكِرُ بْنُ كَامِلٍ، وَعُنيَ بِهَذَا الشَّانِ، وَقَرَأَ الْكَثِيرَ عَلَى عُمَرَ بْنِ كَرَمٍ، وَمَنْ

= وَلَا الْعُلَمَاءُ، وَذَكَرَ جَدُّهُ وَأَبَا جَدَّهُ. وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٩٣).

(١) ٣٨٦٦ - ابْنُ الْحُسَامِ الْبَغْدَادِيُّ (٥٨٩ - ٦٤٩ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٧٣)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١٧١/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٢٦١/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدِ» (٣٩٠/١). وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الدِّمِّيَّاطِيِّ (٢/ ورقة: ٤)، وَصِلَةُ التَّكْمِلَةِ (ورقة: ٦٠)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤٢٣)، وَالشُّذْرَاتُ (٢٤٥/٥) (٤٢٤/٧). وَتَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُ وَالِدِهِ عَلِيِّ بْنِ النَّفِيسِ (ت: ٦٢٣ هـ) عَنِ التَّكْمِلَةِ (١٩٢/٣). وَيُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - أَخُوهُ:

615 نَفِيسُ بْنُ عَلِيٍّ (ت: ؟) ذَكَرَهُ الدِّمِّيَّاطِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (١٨٧/٢) فَقَالَ: «نَفِيسُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بُورِنْدَازَ، أَبُو مَنْصُورٍ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْمَفَاخِرِ بْنِ أَبِي مَنْصُورِ الْبَغْدَادِيِّ، أَخُو عَبْدِ اللَّطِيفِ الْمُتَقَدِّمِ ذِكْرُهُ...». وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ.

بعده، وكتب الكثير بخطه^(١).

قال الذهبي في «تاريخه» عنه: الحافظ المفيد، كتب الكثير، وأفاد. وسمع منه الحافظ الدميطي. وذكره في «معجمه»^(٢) وأجاز لسليمان بن

(١) في هامش «مجمع الآداب» (١/ ١٦٢): «وقد وجد بخطه ثبت سماع لكتاب «رشف النصائح الإيمانية وكشف فضائح اليونانية» لشهاب الدين عمر السهروردي نسخة خزائن رئيس الكتاب (٤٦٥) باستانبول ونصه: قرأت جميع كتاب: «رشف النصائح الإيمانية وكشف الفضائح اليونانية» على مصنفه شيخنا الأجل، العالم الأفضل، الكامل، العارف، الأمجد، النموذج السلف، وعدة الخلف، شهاب الدين أبي حفص عمر بن محمد بن عبد الله السهروردي - أبقاه الله - فسمع الأجل، العالم، الأصيل مجد الدين أبو محمد بن عبد العزيز بن الحسين بن الخويي الحنبلي الدارمي... وصح ذلك في مجالس آخرها الخميس سادس عشر شوال سنة إحدى وعشرين وستمائة بالرباط الشريف بـ «المأمونية» بـ «بغداد» مدينة السلام. كتبه: عبد اللطيف بن علي بن بورنداز السليبي الحنبلي عفا الله عنه وصلى الله على سيدنا محمد وسلم».

616 - أقول - وعلى الله اعتمد - عبد العزيز بن الحسين الخويي الدارمي عالم حنبلي وصفه هنا بـ «العالم الأصيل» وهو معاصر للمترجم هنا ولم يذكره المؤلف، فهو مستدرك عليه. ولم أقف على أخباره الآن. وخرج المترجم هنا عبد اللطيف «مشيخة» لأبيه علي (ت: ٦٢٣هـ) المتقدم استدراكه في موضعه. كما خرج «أربعين حديثاً» عن سبعة مشايخ للشيخ المعمر أبي العباس أحمد بن يوسف بن محمد بن أبي الغنائم بن صرم البغدادى (ت: ٦٢١هـ) - تقدم استدراكه - وهذه في المكتبة الطاهرية بدمشق، رقم (١٦٣)، حديث (ق ٢١-٢٢).

(٢) جاء في «معجم الدميطي»: «قرأت على عبد اللطيف بن بورنداز بـ «المأمونية» شرفي «بغداد» في الرحلة الأولى...».

حَمْزَةً، وَأَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الدَّائِمِ، وَعَيْسَى الْمُطْعَمِ، وَغَيْرِهِمْ^(١)، وَشَهِدَ عِنْدَ مَحْمُودِ الزُّنْجَانِيِّ. ثُمَّ إِنَّهُ امْتَحِنَ، لِقِرَائَتِهِ شَيْئًا مِنْ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ بِ«جَامِعِ الْقَصْرِ»، فَسَعَى بِهِ بَعْضُ الْمُتَجَهِّمَةِ، وَحَبَسَ مُدِيدَةً. وَأُسْقِطَتْ عَدَالَتُهُ، ثُمَّ أُفْرِجَ عَنْهُ، وَأَعَادَ عَدَالَتَهُ ابْنُ مُقْبِلٍ، ثُمَّ أُسْقِطَتْ، ثُمَّ أَعَادَ عَدَالَتَهُ قَاضِي الْقُضَاةِ أَبُو صَالِحٍ، فَبَاشَرَ دِيْوَانَ الْوَكَالَةِ إِلَى آخِرِ عُمُرِهِ.

تُوفِّي بِكُرَّةِ السَّبْتِ ثَالِثِ عَشْرِينَ رَبِيعَ الْآخِرِ - وَقِيلَ: ثَامِنُ عَشْرِينَ - سَنَةَ تِسْعٍ^(٢) وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةً، وَصُلِّيَ عَلَيْهِ بِمَسْجِدِهِ فِي «الْمَأْمُونِيَّةِ»، وَدُفِنَ بِ«بَابِ حَرْبٍ» وَكَانَ لَهُ جَمْعٌ عَظِيمٌ، وَشُدَّ تَابُوتُهُ بِالْحِبَالِ، وَأَكْثَرَ الْعَوَامِ الصِّيَاحُ فِي الْجَنَازَةِ: هَذِهِ غَايَاتُ الصَّالِحِينَ. قَالَ ابْنُ السَّاعِي: وَلَمْ أَرَ مِمَّنْ كَانَ عَلَى قَاعِدَتِهِ فُעِلَ فِي جَنَازَتِهِ مِثْلَ ذَلِكَ.

فَإِنَّهُ كَانَ كَهَلًا يَتَصَرَّفُ فِي أَعْمَالِ السُّلْطَانِ، وَيَرْكَبُ الْخَيْلَ، وَيَحْلِي فَرَسَهُ بِالْفِضَّةِ عَلَى عَادَةِ أَعْيَانِ الْمُتَصَرِّفِينَ.

قُلْتُ: حَصَلَ لَهُ ذَلِكَ بِبَرَكَةِ السُّنَّةِ. قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الْجَنَازُ.

٣٨٧ - مُحَمَّدُ بْنُ مُقْبِلِ بْنِ فِتْيَانَ^(٣) بْنِ مَطَرِ بْنِ الْمَنِيِّ النَّهْرَوَانِيِّ، الْبَغْدَادِيُّ،

(١) مِنْهُمْ خَدِيجَةُ بِنْتُ الْبَلِّ كَمَا فِي مَجْمَعِ الْأَدَابِ (١/٥٣٩).

(٢) فِي (ط): «سَنَع».

(٣) ٣٨٧ - سَيِّفُ الدِّينِ بْنِ الْمَنِيِّ (٥٦٧-٦٤٩هـ)

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٧٣)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/٥٠٦)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٦٢)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِّ»

(١/٣٩٠). وَيُرَاجَعُ: صِلَةُ التَّكْمِيلَةِ (وَرَقَّة: ٦١)، وَمُعْجَمُ الدُّمِيَّاطِيِّ (١/ورقة: ٨٢)، =

الْفَقِيهُ الْمُعَدَّلُ، أَبُو الْمُظَفَّرِ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَيُلَقَّبُ سَيْفَ الدِّينِ، وَهُوَ ابْنُ أَخِي الْإِمَامِ أَبِي الْفَتْحِ، شَيْخِ الْمَذْهَبِ^(١).

وُلِدَ فِي خَامِسِ رَجَبِ سَنَةِ سَبْعٍ - وَقِيلَ: تِسْعٍ - وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ. وَقَرَأَ بِالرُّوَايَاتِ عَلَى ابْنِ الْبَاقِلَانِيِّ بِ«وَاسِطَ» وَسَمِعَ مِنَ الْأَسْعَدِ بْنِ يَلْدَرِكَ^(٢) الْجَبْرِيلِيِّ، وَعَبْدِ الْحَقِّ الْيُوسُفِيِّ، وَشَهْدَةَ الْكَاتِبَةِ، وَأَبِي الْغَنَائِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ جَامِعِ بْنِ النَّبَاءِ، وَأَبِي الْفَوَارِسِ الشَّاعِرِ الْمَعْرُوفَ بِ«حَيْصَ بَيْصَ»^(٣) وَغَيْرِهِمْ. وَتَفَقَّهَ عَلَى عَمِّهِ نَاصِحِ الْإِسْلَامِ أَبِي الْفَتْحِ، وَحَصَلَ طَرَفًا جَيِّدًا مِنَ الْفِقْهِ. وَنَازَلَ فِي الْمَسَائِلِ الْخِلَافِيَّةِ وَأَفْتَى^(٤)، وَوَلِيَ الْإِعَادَةَ لِلْحَنَابِلَةِ بِ«الْمُسْتَنْصَرِيَّةِ»، وَشَهِدَ

وَالْعَبْرُ (٢٠٤/٥)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤٣١)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٥٢/٢٣)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (٢٠٦)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٢٤٩)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٧١)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (١٥٠/١) وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٥٢/٥)، وَالتَّجْوُمُ الرَّاهِرَةُ (٢٤/٧)، وَالشُّذَرَاتُ (٢٤٦/٥)، وَتَارِيخُ عُلَمَاءِ الْمُسْتَنْصَرِيَّةِ.

(١) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٨٣هـ) كَمَا سَبَقَ اسْتِدْرَاكُ أَبِيهِ مُقْبِلُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٨٠هـ).

(٢) فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ «بَلْدَرِكَ».

(٣) اسْمُهُ سَعْدُ بْنُ الصَّنَفِيِّ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي تَرْجَمَةِ الْوَزِيرِ يَحْيَى بْنِ هُبَيْرَةَ (ت: ٥٦٠هـ).

(٤) قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «سَمِعَ مِنْهُ أَيْمَةُ وَفُضَّلَاءُ، وَطَالَ عُمُرُهُ، وَعَلَا سِنُهُ، وَقَدْ رَحَلَ إِلَى «وَاسِطَ» وَقَرَأَ بِالْعَشْرَةِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْبَاقِلَانِيِّ، وَقَدْ أَمَّ بِمَسْجِدِ عَمِّهِ، وَخَدَمَ فِي دِيَوَانِ التَّشْرِيفَاتِ، ثُمَّ شَهِدَ عَلَى الْقَضَاةِ، وَأَعَادَ بِالْمُسْتَنْصَرِيَّةِ، وَكَانَ يَخْضِبُ بِالسَّوَادِ، ثُمَّ تَرَكَهُ، قَالَهُ ابْنُ النَّجَّارِ».

عِنْدَ الْقُضَاةِ، وَوَلِيَ كِتَابَةَ دَارِ التَّشْرِيفَاتِ. وَكَانَ فَقِيهًا، فَاضِلًا، حَسَنَ الْمُنَاطَرَةِ، مُتَدَيِّنًا، مَشْكُورَ الطَّرِيقَةِ، كَثِيرَ التَّلَاوَةِ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَحَدَّثَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ابْنُ نُقْطَةَ. رَوَى عَنْهُ ابْنُ النَّجَّارِ، وَابْنُ السَّاعِي، وَعُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ، وَبِالْإِجَازَةِ جَمَاعَةٌ، آخِرُهُمْ زَيْنَبُ بِنْتُ الْكَمَالِ الْمَقْدِسِيَّة^(١).

(١) تَقَدَّمَ أَنَّ وَفَاتَهَا سَنَةَ (٧٤٠هـ) وَرَوَى عَنْهُ أَيْضًا: ابْنُ الْحُلَوَانِيَّةِ، وَجَمَالُ الدِّينِ الشَّرِيشِي، وَشَرْفُ الدِّينِ الدُّمَيْطِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَرَكَةِ الشَّمْعِيِّ، وَالشَّيْخُ مُحَمَّدُ الْقَزَّازُ، وَجَمَاعَةٌ، وَأَجَازَ لِمُحَمَّدِ الْبَجْدِيِّ، وَعَلِيِّ بْنِ السَّكَاكِرِيِّ، وَبِنْتُ مُؤَمِّنٍ. يُسْتَذَرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٤٩هـ):

617 - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الزَّرَادِ، ابْنُ أُخْتِ الْحَافِظِ ابْنِ نُقْطَةَ. أَخْبَارُهُ فِي: صِلَةِ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٧٥).

618 - وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَرَّانِيُّ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدُّمَيْطِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (١/٤٦).

619 - وَالنَّقِيسُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ نَجْمِ بْنِ الْحُمُودِ، وَاسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نَصْرِ بْنِ سَلَامَةَ الْبَغْدَادِيِّ الدَّارَقُزْنِيِّ، الْحَنْبَلِيُّ، الصُّوفِيُّ. أَخْبَارُهُ فِي: صِلَةِ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٧٧)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٣٢).

وَمِمَّا يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ أَنَّهُ مِنَ الْحَنَابِلَةِ فِي وَفَيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ:

620 - أَعَزُّ بْنُ فَضَائِلَ بْنِ أَبِي نَصْرِ بْنِ عَبَّاسُوهُ، أَبُو نَصْرِ الْبَغْدَادِيِّ، الْبَابَصْرِيُّ، الْمُقْرِيءُ، الْغَضَارِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِـ «ابْنِ الْعُلَيْقِ» وَبـ «ابْنِ بُنْدَقَةَ» أَيْضًا. قَالَ الدُّمَيْطِيُّ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي نَصْرِ بْنِ فَضَائِلَ عَلَى شَاطِئِ «دِجْلَةَ» بِمَنْزِلِ ابْنِ وَضَّاحٍ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ - غَرْبِي «بَغْدَادَ» أَخْبَرْتُكَ الْكَاتِبَةُ، الْعَالِمَةُ، شُهَدَةُ بِنْتُ أَبِي نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ بْنِ عُمَرَ الدِّينَوْرِيِّ الْإِبرِي... «هَكَذَا ذَكَرَهُ الدُّمَيْطِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (١/ ١٥٨، ١٥٩) وَقَالَ: قَرَأْتُ عَلَى هَذَا الشَّيْخِ «مُوطَاً الْقَعْنَبِيِّ» بِسَمَاعِهِ مِنْ شُهَدَاةٍ. وَ«كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ» لِلْحَلَّالِ، ... وَكِتَابُ «الْقَدَرِ» لِابْنِ وَهْبِ الْمِصْرِيِّ... وَ«نُحْفَةَ عَيْنِ الْأَضْحَى» لِزَاهِرٍ، بِسَمَاعِهِ مِنْ =

تُوفِّيَ فِي سَابِعِ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ تِسْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةٍ. وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ بِمَقْبَرَةِ «بَابِ حَرْبٍ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

٣٨٨ - مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(١) بْنُ سَعْدِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ مُفْلِحِ بْنِ نُمَيْرٍ

ابن حمدي عنه. قرأت عليه غير ذلك عن شهدة وغيرها، وأجاز له أبو طاهر السلفي، ويحيى بن ثابت وغيرهما، وكان شيخا صالحا، صحيح السماع والإجازة. مولده في المحرم سنة أربع وستين وخمسمائة بـ«بغداد» وتوفي بها ليلة خلت من شهر رجب سنة تسع وأربعين وستمائة ودفن من يومه تحت القبة الخضراء عند جامع المنصور غربي «بغداد». ويراجع: سير أعلام النبلاء (٢٣٨/٢٣)، والوافي بالوفيات (٢٩٠/٩)، وذيل التقييد للفاسي (٤٨٤/١)، والتجوم الزاهرة (٢٤/٧)، والشذرات (٢٤٤/٥).

(١) ٣٨٨ - ابن سعد الكاتب (٥٧١ - ٦٥٠ هـ):

أخباره في: مختصر الذيل على طبقات الحنابلة لابن نصر الله (ورقة: ٧٣)، والمقصد الأرشيد (٤١٥/٢)، والمنهج الأحمد (٢٦٣/٤). ومختصره «الدر المنضد» (٣٩٠/١). ويراجع: مرآة الزمان (٥٢٣/٨)، وعقود الجمان لابن الشعار (١٦٠/٦)، وصلة التكملة (ورقة: ٨٢)، ومعجم ابن فضل الله العمري (ورقة: ٢٢)، والعبر (٢٠٦/٥)، والإشارة إلى وفيات الأعيان (٣٥٠)، والإعلام بوفيات الأعلام (٢٧١)، وسير أعلام النبلاء (٢٤٩/٢٣)، وتاريخ الإسلام (٤٥٠)، والوافي بالوفيات (٩١/٣)، وفوات الوفيات (٣٥٨/٣)، والبداية والنهائة (١٨٢/١٣)، والعسجد المسبوك (٥٩٢/٢)، والتجوم الزاهرة (٢٦/٧)، والشذرات (٤٥٠/٥) (٤٣٣/٧)، وله ذكر في معجم السماع الدمشقي (٥٢٠). وذكره الحافظ الدمي في «معجمه» في القطعة الموجودة في المكتبة الأزهرية، وهي ملزمتان - تقريبًا - شاردتان من نسخة

الأنصاري، المقدسي الأصل، الدمشقي، الكاتب الأديب.
وُلِدَ سَنَةَ إِحْدَى وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةً. سَمِعَ مِنْ يَحْيَى الثَّقَفِيِّ، وَابْنِ
صَدَقَةَ الْحَرَّانِيِّ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْخَرَقِيِّ، وَالْجَزَوِيِّ^(١)، وَأَحْمَدَ بْنِ الْمَوَازِينِيِّ،
وَالْحُشُوعِيِّ، وَأَجَازَ لَهُ ابْنُ شَاتِيلٍ، وَالْقَزَازُ، وَالْحَافِظُ أَبُو مُوسَى، وَالسَّلَفِيُّ،
وَأَبُو الْعَبَّاسِ الثُّرَكِيُّ. وَكَانَ شَيْخًا، فَاضِلًا، وَأَدِيبًا، حَسَنَ النِّظَمِ وَالنَّثْرِ^(٢)،

= ثُوْسَ مِنْ «الْمُعْجَم» بِالْخَطِّ نَفْسِهِ، وَهُوَ خَطُّ مُؤَلِّفِهِ. وَابْنُهُ أَحْمَدُ (ت: ٧٠٠هـ)،
وَابْنُهُ الْآخَرُ: يَحْيَى (ت: ٧٢١هـ)، وَابْنَتُهُ: خَدِيجَةُ (ت: ٧٠١هـ) نَسَدَرُكُهُمْ فِي
مَوَاضِعِهِمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَحَفِيدُهُ الْمُحَدِّثُ الْكَبِيرُ: مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ
سَعْدٍ (ت: ٧٥٩هـ) مُخَرَّجٌ «مُعْجَم السُّبُكِيِّ»... وَغَيْرُهُ. وَابْنَتُهُ: زَيْنَبُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ
ابْنِ يَحْيَى... وَغَيْرُهُمْ، وَالْعِلْمُ فِي أَسْرَتِهِمْ كَثِيرٌ، وَتُعْرَفُ أَيْضًا بِـ«آلِ مُفْلِحِ بْنِ نُمَيْرٍ».
(١) فِي (ط): «الْجِيزِي».

(٢) قَالَ الصَّفِيدِيُّ فِي الْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ: «وَبَرَعَ فِي الْأَدَبِ وَحُسْنِ الْحَطِّ وَكَتَبَ لِلصَّالِحِ
إِسْمَاعِيلَ، وَلِلنَّاصِرِ دَاوُدَ... وَمِنْ شِعْرِهِ - وَكَتَبَ بِهِ إِلَى إِسْمَاعِيلَ الصَّالِحِ -:
يَا مَالِكًا لَمْ أَجِدْ لِي مِنْ نَصِيحَتِهِ بُدَا وَفِيهَا دَمِي أَخْشَاهُ مُنْسَفِكًا
إِسْمَعُ نَصِيحَةً مَنْ أَوْلَيْتَهُ نِعَمًا يُخَافُ كُفْرَانَهَا إِنْ كُفَّ أَوْ تُرِكََا
وَاللَّهُ لَا اِمْتَدَّ مُلْكُ مَدِّ مَالِكُهُ عَلَى رَعِيَّتِهِ فِي ظِلِّهِ شَبَكَا
تَرَى الْحُسُودَ بِهِ مُسْتَبْشِرًا فَرَحًا مُسْتَعْرِبًا مِنْ بَوَادِي أَمْرِهِ ضَحَكَا
وَزَيْرُهُ ابْنُ غَزَالٍ وَالرَّفِيعُ لَهُ قَاضِي الْقَضَاةِ وَوَالِي حَرْبِهِ ابْنُ بَكَا
وَتَعَلَّبَ وَفُضِّلَ مَنْ هُمَا وَهُمَا أَهْلُ الْمَشُورَةِ فِيمَا ضَاقَ أَوْ ضَنَكَا
جَمَاعَةٌ بِهِمُ الْآفَاتُ قَدْ نُشِرَتْ وَالشَّرْعُ قَدْ مَاتَ وَالْإِسْلَامُ قَدْ هَلَكََا
مَا رَاقَبُوا اللَّهَ فِي سِرٍّ وَفِي عَلَنٍ وَإِنَّمَا يَرْقُبُونَ النِّجَمَ وَالْفَلَكََا
إِنْ كَانَ خَيْرًا وَرِزْقًا وَاسِعًا فَلَهُمْ أَوْ كَانَ شَرًّا وَأَمْرًا سَيِّئًا فَلَكَا

مِنَ الْمَعْرُوفِينَ بِالْفَضْلِ وَالْأَدَبِ، وَالْكِتَابَةِ، وَالذِّينِ، وَالصَّلَاحِ، وَنَظْمِ الْقَرِيضِ،
وَحُسْنِ الْخَطِّ وَحُسْنِ الْخِصَالِ، وَلُطْفِ الْمَقَالِ. وَطَالَ عُمُرُهُ. وَوَزَرَ لِلْمَلِكِ
الصَّالِحِ إِسْمَاعِيلَ مُدَّةً. حَدَّثَ بِـ «دِمَشْقَ» وَ «حَلَبَ» كَتَبَ عَنْهُ ابْنُ الْحَاجِبِ، فَقَالَ:
سَأَلْتُ الْحَافِظَ بْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْهُ فَقَالَ: عَالِمٌ، دَيِّنٌ، رَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ
ابْنُهُ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدٍ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَمْرَةَ، وَالْذَّمِيَّاطِيُّ، قَالَهُ ابْنُ شَاكِرٍ.
وَتُوفِيَ فِي ثَانِي شَوَّالِ سَنَةِ خَمْسِينَ وَسِتِّمِائَةَ بِسَفْحِ «قَاسِيُونَ» وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ.
٣٨٩ - وَتُوفِيَ أَخُوهُ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ ^(١) فِي نِصْفِ ذِي الْقَعْدَةِ مِنَ السَّنَةِ.

(١) ٣٨٩ - أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ سَعْدٍ (؟ - ٦٥٠ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٧٣)،
وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٢٦٣/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُضَيَّدُ» (٣٩١/١) فِي تَرْجَمَةِ أَخِيهِ.
وَيُرَاجَعُ: صَلََةُ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٨٢)، وَمُعْجَمُ الذَّمِيَّاطِيِّ (وَرَقَّة: ٩٩)، وَمُعْجَمُ ابْنِ
فَضْلِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٢٢).

يُسْتَذْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٥٠ هـ):

621 - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمُعَالِي بْنِ جَعْفَرِ بْنِ عَلِيٍّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ الْبَغْلَبَكِيُّ، ثُمَّ
الدَّمَشَقِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، التَّاجِرُ، عِمَادُ الدِّينِ. أَخْبَارُهُ فِي: صَلََةُ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٨٠)،
وَمُعْجَمِ الذَّمِيَّاطِيِّ (١/ ورقة: ٧٨)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٥٥)، وَالْمُقَفَّى الْكَبِيرِ (٧/ ٢٧١).
وَتُوفِيَ - ظَنًّا - بَعْدَ سَنَةِ (٦٥٠ هـ):

622 - أَشْرَفُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَشْرَفِ بْنِ مُظَفَّرِ بْنِ أَبِي الْعَرِّ عَبْدِ السَّمِيعِ بْنِ أَبِي الْفَضْلِ بْنِ
عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عِيسَى بْنِ
مُوسَى بْنِ الْأَمِيرِ عِيسَى بْنِ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدٍ الْكَامِلِ بْنِ عَلِيٍّ.

= ابن عبد المطلب بن هاشم بن محمد بن العزّ القلـ[رشبي] . . . البغداديّ الدارقيّ، الخطيب بها، الحنبليّ، الفقيه المعروف [ف. . .] كذا أورده الحافظ الدميّاطيّ في معجمه (١/ ورقة: ١٥٢) وقال: «قرأت على أشرف بن محمد بـ» دارالقرّ» غربيّ «بغداد» أخبرك أبو عبد الله [الله] الحسين بن سعيد بن الحسين بن شنيف قراءة عليه، وساق سنداً، وأورد حديثاً وقال: أنشدنا أشرف بن محمد بـ» دارالقرّ» أيضاً في الرحلة الثانية لنفسه:

زهدت في الحسن خوفاً من مشاركة الـ	أ- غيار إذ كل عين تشتهي الحسنات
فقلت أعشق من تنجيه وحشته	عن من يشاركني فيه وفيه غنى
لكي أريح فؤادي بالتفرد في	حبي [له] وأريح العين والأذن
حتى إذا اخترت محبوباً وطبت به	نفساً وأضحى لذه القلب مرتهناً
توالت همم العشاق قاطبة	إلى محبته من هلهنا وهنا
فلو وفقت لكل الناس أسألهم	بالله هل أحد غيري به فتنا
وهل ترى أحد فيه يشاركني	لكان كل امرئ ألقى يقول أنا

وأشدد له مقطوعتين غيرها. وذكر مولده سنة . . . وتسعين وخمسائة [بـ» دارالقرّ»] ونشأ بها، ورحل إلى «مدينة رسول الله ﷺ» وخطب على منبره ثلاث سنين وثمانية أشهر. ثم رجع إلى وطنه، وفارقه سنة خمسين وهو خطيب «دارالقرّ» . . . ولم يذكره السخاوي في «الثحفة اللطيفة» وكان يلزمه ذكره بناء على منهجه.

623 - ومحمد بن عثمان بن نصر بن محمد بن منصور بن عليّ، أبو سعيد الأسديّ الرخاباذيّ الحنبليّ، الفقيه. كذا ذكره الحافظ الدميّاطيّ في معجمه (١/ ورقة: ٤٧) قال: «قرأت على محمد بن عثمان بـ» بغداد» . . . ثم قال: «مولد الرخاباذيّ بعد الثمانين والخمسمائة . . .» ولم يذكر وفاته.

624 - ومحمد بن محمود بن محمد بن محمد بن عطف بن أحمد بن

رَوَى عَنْ الْحُسُوعِيِّ وَابْنِ طَبَرَزْدٍ .

٣٩٠ - عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(١) الْبَغْدَادِيُّ، الْبَابَصْرِيُّ، الْفَقِيهُ، أَبُو الْحَسَنِ
ابْنُ أَبِي الْفَرَجِ، وَيُلَقَّبُ «مُوقُّ الدِّينِ». سَمِعَ مَعَ أَبِيهِ مِنْ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ
أَبِي الْفَتْحِ بْنِ صِرْمَا، وَأَبِي بَكْرٍ زَيْدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ هَبَةَ اللَّهِ الْبَيْعِ، وَتَفَقَّهَ فِي
الْمَذْهَبِ، وَكَانَ مُعِيدًا لِمَطَائِفِ الْحَنَابِلَةِ بِ«الْمَدْرَسَةِ الْمُسْتَنْصَرِيَّةِ» .

حُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ، أَبُو الْفَضْلِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي الْفَضْلِ
الْهَمْدَانِيُّ، الْجَزْرِيُّ الْمُخْتَدِ، الْبَغْدَادِيُّ الدَّارِ وَالْمَوْلِدِ، الْحَنْبَلِيُّ الْمُؤَدَّبُ. كَذَا ذَكَرَهُ
الْحَافِظُ الذَّمِّيُّ فِي مُعْجَمِهِ (١/ ٧٥) وَقَالَ: قُرِيَ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمُودٍ بِ«الْمَدْرَسَةِ
الْتَّشْبِيَّةِ» عَلَى رَأْسِ «دَرْبِ دِينَارِ الْكَبِيرِ» شَرْقِي «بَغْدَادَ» فِي رِحْلَتِي الثَّانِيَةِ إِلَيْهَا . . .
وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ.

(١) ٣٩٠ - مُوقُّ الدِّينِ الْبَابَصْرِيُّ (؟ - ٦٥١هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ١١٥)،
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/ ٢٣٤)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٢٦٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِّ»
(١/ ٣٩٣). وَيُرَاجَعُ: صِلَةُ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٨٧)، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ (٥/ ٦٣٦)،
وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٠٦)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/ ٢٥٤) (٧/ ٤٣٩)، وَتَارِيخُ عُلَمَاءِ
الْمُسْتَنْصَرِيَّةِ (٢٣٤).

قَالَ ابْنُ الْفُوطِيِّ فِي «مَجْمَعِ الْأَدَابِ»: ذَكَرَهُ شَيْخُنَا تَاجُ الدِّينِ فِي «تَارِيخِهِ»،
وَقَالَ: قَدِمَ «بَغْدَادَ» وَتَفَقَّهَ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَرُتِّبَ بِ«الْمُسْتَنْصَرِيَّةِ»
وَصَاهَرُ شَيْخَنَا جَمَالَ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ الْجَوَازِيِّ؛ لِحُسْنِ ظَنِّهِ وَاعْتِقَادِهِ
فِيهِ، وَكَانَ مَوْصُوفًا بِالْعَقْلِ وَحُسْنِ الطَّرِيقَةِ. تُوُفِّيَ شَابًّا، وَلَمْ تُرَفَّ عَلَيْهِ زَوْجَتُهُ، وَلَا
رَأَاهَا، تُوُفِّيَ فِي ثَانِي شَعْبَانَ سَنَةِ إِحْدَى وَخَمْسِينَ وَسِتِّمِائَةَ.

تُوَفِّي فِي شَعْبَانَ سَنَةِ إِحْدَى وَخَمْسِينَ وَسِتِّمِائَةَ . وَدُفِنَ بِـ «بَابِ حَرْبٍ» .
ذَكَرَهُ الشَّرِيفُ عَزُّ الدِّينِ الْحُسَيْنِيُّ الْحَافِظُ . وَأَظْنُهُ ابْنُ الْبَزْزُورِيِّ^(١)
الْوَاعِظُ الْمُتَقَدِّمُ ذَكَرُهُ .

(١) في (ط): «البردوي» وَالْبَزْزُورِيُّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عِيسَى (ت: ٦٠٤هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ
فِي مَوْضِعِهِ . وَلَا شَكَّ أَنَّ ظَنَّ الْمُؤَلِّفِ فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ ، فَالرَّجُلُ غَيْرُ الرَّجُلِ ؟ !
يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٥١هـ):
625 - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيِّ ، الْمَعْرُوفُ
بِـ «ابْنِ أَبِي الدُّنْيَا» كَذَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّمِيَّاطِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (١/ وَرَقَةٌ ٦٠) ، وَذَكَرَ وَفَاتَهُ
فِي ثَانِي مُحَرَّمٍ مِنْ هَذِهِ السَّنَةِ . وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١١٠) فِي
وَفَيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ إِلَّا أَنَّ فِيهِ : «ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا» ؟ ! وَسَيَأْتِي الْحَدِيثُ عَنْ أُسْرَتِهِ فِي
تَرْجَمَةِ قَرِيبِهِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (ت: ٦٨٠هـ) فِي اسْتِدْرَاكِكَ إِنِ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ، وَإِنَّمَا
أَخْرَجْنَا ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ ابْنَ يَعْقُوبَ هُوَ الْأَشْهُرُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

يَقُولُ مُحَقِّقُهُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِينَ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ:
تَمَّ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ تَوْفِيقِهِ الْجُزْءُ الثَّالِثُ مِنَ الْكِتَابِ
يَتْلُوهُ فِي الْجُزْءِ الرَّابِعِ تَرْجَمَةُ مَجْدِ الدِّينِ بْنِ تَيْمِيَّةَ (ت: ٦٥٢هـ)
وَكَانَ الْفَرَاغُ مِنْ مُرَاجَعَتِهِ وَتَصْحِيحِهِ وَالتَّعْلِيلِ عَلَيْهِ فِي لَيْلَةِ الثَّلَاثَاءِ
الْعَاشِرِينَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرِ سَنَةِ ١٤٢٤هـ فِي مَنْزِلِي بِمَكَّةَ شَرَفَهَا اللَّهُ
وَهَذِهِ النَّجْزَاءَةُ مِنْ عَمَلِ الْمُحَقِّقِ

الذَّيْلُ عَلَى طَبَقِ الْحَنَابِلِ

تَأْلِيفُ
الإمام الحافظ محمد بن أحمد بن حنبل
٧٣٦ - ٧٩٥ هـ

الجزء الثالث

تَحْقِيقُ وَتَعْلِيلُ
لَهُ كَتَبَهُ محمد بن أحمد بن سليمان العنبري
مكة المكرمة - جامعة أم القرى

مكتبة العبيكان